

على اثر صدور (أعيان الشيعة)، فى حلته الجديدة التى ضمت اجزاءه كلها فى عشرة مجلدات اختتمت بسيرة المؤلف، نشر الدكتور وضاح شرارة المقال التالى:

فى ختام عشرات المجلدات التى كتبها فى مئات من الشيعة و صرف عليها عشرات السنوات من حياة مديدة و خصبة، اضطر السيد محسن الأمين إلى كتابة سيرته أو ترجمته، هو المؤلف . فقدم للأمر، بالاعتذار الحى، و عزاه إلى الاتباع : وضعناه (الجزء الخاص بترجمة المؤلف) اتباعا لما صنعه المؤلفون فى الرجال، كالعلامة فى الخلاصة و غيره م ن ترجمة أنفسهم .... فلم يبد له ذلك علة وافية، فامل منه تذكرة و عبرة . فتهيب ان يحمل نفسه، و حوادث سيرته، على التذكرة و العبرة، فخلص إلى ان أكثر ما سيروى ليس بذى بال. ثم أخذ فى الرواية و الخبر.

و إذ يروى مؤلف أعيان الشيعة و يخبر فقلما يدير الخبر على نفسه . فمأ نفسه، موضوع الترجمة، الا ما ينظم اخبار الآخرين و أفعالهم و كلماتهم و أسماءهم و منازلهم، و يسلكها كلها فى سلك و خيط متصلين . و إذا سيرة المؤلف، التى تذييل المجلد العاشر من طبعة الأعيان الجديدة، وثيقة تاريخية و اجتماعية و ثقافية لا اعلم هل لها نظيرا فى أدب اللبانيين، من عاملين و غير عاملين . و هى ليست وثيقة تاريخية و اجتماعية و ثقافية لأنها تجمع وقائع و شخصيات كثيرة، و حسب، بل لان كاتبها طبعها بالطابع الذى تنم به مقدمة السيرة . فهو يتناول ما يتناوله بالرواية مترجحا بين الاعتبار، و ما يفترضه من الرسو على معنى جلى و تام، و بين متعة القص و التذکر و لو كان الباعث عليها غير ذى بال . فإذا غلبت المتعة، و انزوى الاعتبار، لم يجد حيفا فى غلبة تلك و انزواء هذا. فمضى يروى شعائر تعلم القرآن فى الثلث الأخير من القرن التاسع عشر فيقول: إذا وصل الطفل إلى سورة الضحى (ما ودَّعَكَ رَبُّكَ وَ ما قَلَى) فعليه ان يأتى إلى الشيخ بشيء من بيض الدجاج ليقلى، و إذا وصل إلى عم، عليه ان يأتى بغممة ان كان موسرا لقرب لفظة عم من غمة، و كل ذلك كقرب زياد من آل حرب.

كذلك روى وقائع مدرسة السيد جواد مرتضى فى عيتا الزط : احاطة الطلاب بالسراج فى الليل كلا فى فراشه، يطالعون، و تحطيب الشجرة القديمة و القرية من القرية و كان أهل القرية يحترمونها و يتخرجون من قطع غصن منها، و سرقة الدراهم من واحد من الطلبة فكتب احمد برى من تبين على قطع من الخبز حروفا و قال : هذه لقمة الزقوم فمن كان سارقا و بلعها اختنق . فلما وصلت إلى السارق اصفر لونه و خاف من بلعها و أقر . و ترسم الوجوه و الطبايع عالما كثير الوجوه قلما اكرث التاريخ السياسى و الاجتماعى لمسالمة و الفحص عنه . فتمة أكبر الطلبة سنا يتعاطى كتابة الحجب و الهياكل و عنده كتاب شمس المعارف الكبرى، و كان يرى نفسه يقتنى كتابا يصف عمل المندل . و غذى هذه المخزقات رجل فارسى جاء إلى عيتا، و كان تعاطى العلم و لم يتقنه . و إذا سافر محمد دبو، الشيخ لاحقا و أحد زملاء الأمين، إلى العراق مع رفيق له، سافر اراحلين بزي

الدرراویش. و حين عاد دبوب أخذ إلى الخدمة العسكرية في الرديف العثماني و ذهب إلى سالونيك، بينما سكن الأمين في دار تسمى بيت إبليس، غربى الجامع الكبير فى بنت جبيل، و كان للطلبة النازلين هناك جيران لصيقون ليس بينهم الا الكواير التى لا تصل إلى السقف و لا تمنع سماع الصوت : فاتفق ليلة من الليالى ان ٦ أرادوا جرش البرغل، فجمعوا لذلك البنات الشابات بحسب العادة و شرعن فى الجرش و فى الاغانى المعروفة عندهن . فمنعنا بذلك عن المطالعة فنهيناهن فلم ينتهين لأنهن إنما ينشطن للعمل بسبب تلك الاغانى، فإذا تركنها فترن ع ن العمل و لم يزل الجدل بيننا و بينهن قائما مدة طويلة بدون جدوى . فأشار جارنا الآخر، و هو إسكاف و عنده حمار قد خزن له تبنا، ان نشعل النار فى التبن ليصل الدخان إليهن فيضطرن إلى السكوت فتصاعد الدخان و أصابنا منه أضعاف ما أصابهن و مع ذلك تغلبن علينا و لم يتركن ما كن فيه ....

يروى العالم الكبير ما لا عبرة به و لا تذكرة، و هو وارث علماء و مشيخة قال أحد اعلامهم انه لو كان للخالق ان يبعث نبيا بعد محمد بن عبد الله لا يده بالعقل معجزة و دليلا و حجة . ربما كان ذلك شان من يحسب انه ليس واسع الحق كله من غير ان يشك فى الحق و فى وجوب العلم به و إقامته . فكتب سيرته و ترجمته من غير ان يتصدر ما كتب . و لم يضم ما رأى و سمع و اختبر إلى نفسه . فلم ينصب نفسه، و اعماله و حياته، علما بالفتح فالفتح على مشاهداته و خبراته . فكان تقيض عالم آخر، كتب سيرته أيضا، فملأها باخباره و بنفسه، و فرض على الأحداث التى رواها معانيه و تأويله .

فإذا ذكر اساتذته و مدرسيه بالغ فى مديحهم، و أورد إجازاتهم له بحرفها، و فيها من الاطناب ما فيها . اما الأمين فيسكت عن مثل هذا و يغضى، و هو القادر على نشر أوليته . و إذا عاد العالم الآخر إلى الوطن روى محطاته كلها الواحدة تلو الاخرى، و عرض التلة من أهل عاملة و دمشق، و زرافات المستقبلين الذين رجعوا به، و اعلام البلاد و وجوه العشائر . أعيان البلاد و الجماهير و الناس أفواجا أفواجا ....

و مدح السيد محسن الأمين شيخه لعودته بدون ابهة و لا فخفخة و لا دعاية إلى الاستقبال و تهيئة الأ سباب لإظهار الجلالة و النبالة كما يجرى فى هذا الزمن المنحوس إذ تحدد المنازل و الساعات و الدقائق للحل و الترحال كما تحدد اسفار الملوك . جاء شيخ الأمين، الذى حفظ له مودة و إعجابا لم يفتر حين كتابته ترجمته و كان الأمين اوفى على سن هى سن جد الشيخ الذى توفى شا با، جاء من العراق إلى دمشق راكبا على بغل مكارى حتى نزل بباب الشيخ محمد حسين مروة بدمشق و لم يحضر لاستقباله أحد من أهل البلاد الا ان يكون بعض ذوى رحمه الأقربين.

الملك و الشيخ ... لم يشك الأمين فى ان الاتنين ينبغى الا يصيرا إلى واحد، و فى ان صيرورتهما واحدا تفسرهما جميعا. فعاب على العلماء الشيوخ التشبه بالملوك و التنطح إلى سلطانهم، و أخذ أنفسهم و الناس بما يأخذ به الملوك أنفسهم و يأخذون الناس. و لم يحسب ان العلم يرفع إلى سدة السلطان و إلى سريره و تخته . فوصف بالإصلاح من أنشأ مدرسة تدرس فيها علوم العربية و علما الأصول و الفقه، و من أحيا اقامة العزاء لسيد الشهداء و رتب لذلك مجالس نفى منها الاخبار الموضوععة و الأكاذيب، و من سن عمل الطعام عن روح الميت ثلاثة أيام، و علم الأدباء طريقة النقد فى الشعر، و حض الناس على حمل الهريسة إلى المساجد فيأكل منها الفقراء.

و ينقل السيد أبو محمد الباقر (كنية السيد محسن) عن السيد مهدي الحكيم، الذي استقدمه وجوه البلاد من العراق، في منتصف العقد التاسع

ص:7

من القرن الماضي، من أجل خلافة عالم توفي، ينقل عنه طلبه إلى وجوه البلاد شراء مزرعة له، كما ينقل عنه تعليل الطلب : انى حضرت إلى هذه البلاد لآمر بالمعروف وانهى عن المنكر، وهذا لا يتم الا بان أكون مستغنيا عن الناس .... و يمدح الأمين ما عرف عن علماء جبل عامل من قناعة و يذكر ان الشهيد الثاني كان يحرس كرمه ليلا بنفسه، و انه بنى داره بيده.

و الجمع بين نقل ما نقل السيد عن الحكيم و بين مديحه الشهيد الثاني بما مدحه به يبين منه على نحو جلى موضع العالم رجل الدين من البلاد، مجتمعا و ناسا، فى مرآة السيد محسن الأمين . فهو منهم بمنزلة الوازع، و القائم خارج كتلهم و غرضياتهم و أهوائهم. و ينبغى له ان يحصن موضعه هذا، و ان يحملهم على القبول بمثل هذا الدور . فإذا صار إلى موضعه حفظ بينه و بين الناس مسافة يقوى بها عليهم، و يتوسل بها كسر شوكة أهوائهم.

و لا بأس هنا، كذلك، فى المقارنة بين الأمين و بين عالمنا الآخر . فقد شارك الاثنان فى ما يعرف باحداث ١٩٢٠ التى سبقت تنصيب فيصل ملكا على سوريا و تلت هذا ال تنصيب . فإذا بالحوادث كلها تدور، فى رواية العالم الآخر، على اجتماع الأمة العاملة اليه، و على احتشادات الجماهير الهابطة داره، و الرايات تخفق فوق الآلاف الكثيرة من وفود الساحل و الجبل، و إشرافه على الجموع فى وادى الحجير إذ جلجل الوادى و جرجر صدها، و انطلقت ا لحناجر و الأكف و البنادق تمد الصدى بموجات اثر موجات تتجلجل فى عنق الجبل

ثم تتطلق فى الفضاء..

يصف العالم الآخر تنصيبه، و هو الشيخ، ملكا على الجماعة، و سيذا، فترفعه أهواؤها و غرائزها و عجزها عن الفعل الواضح، و يروى السيد محسن الأمين كيف عاد من ملاقاء فيصل إلى جبل عامل فرج هو و صحبه على قرية الذنبيبة للمبيت فأبى أهلها ان يضيفوهم مع اننا لم نستطعهم لان طعامنا كان معنا . فقصدوا إلى دار شيخ البلدة فقالوا : عندنا مرضى . فخرجوا إلى ساحة البلدة فاخذ أهلها يتفرقون . و يكتب السيد: فاغلظنا لهم فى القول، و قلنا لهم : تذهبون إلى بلادنا بمواشيكم فنضيفكم و نحمل أثقالكم، و أنتم الآن تأبون ان تعطونا مكانا نبيت فيه، فلم يؤثر فيهم ذلك . و مثل هذا السرد للوقائع، على نقبض العالم الآخر، وحده قدير على تعليل ما حصل من ركوب بعض العصابات نزواتها، و تسلطها على الناس، و اضطرار رجال الدين و الرؤساء إلى قراءة مزاميرهم على من أصابهم الصمم.

الصوت الخافت

و إذ يلخص السيد ما حملة وفد العاملين إلى فيصل ينزع عنه كل هالة كاذبة أو بطولة مدعاء : فأهل المنطقة الشرقية، اى عرب الجولان و عرب الحولة، يقولون للعاملين اما ان تكونوا معنا و اما علينا . فيجيبه فيصل: ان أهل جبل عامل يعزون على و لا

أريد ان يصيبهم بسببى سوء فليزمووا السكون . و كان السيد محسن الأمين يحسد فى الاحتشادات و الرايات و الآلاف الكثيرة و الحناجر و البنادق و الموجات المجلجلة انها و ثنية الشعائر ترفعها الجماعات لنفسها، و تقيمها لمجد أربابها الذين ترى فيهم صوراً عنها.

فإذا روى فبصوت خافت، و إذا مدح أحداً مدحه بالتواضع و العمل الدائب، و إذا رسم مشهداً غاب عنه و أخرج نفسه منه . أما الناس فى لوحاته فهم الناس على حقيقتهم، فهم مختلفون، متشاكون، متقاضون، يقدمون رجلاً و يؤخرون رجلاً، و لا يعدمون الشهم و الشجاع و الكريم ... و هؤلاء ٧ هم من على الشيخ ان يأمرهم بالمعروف و ينهاهم عن المنكر، و ان يحملهم على إصلاح أنفسهم و اجتماعهم، و ان يردع هيئتهم السياسية عن البغى عليهم و ظلمهم، و هو، فى سعيه هذا، لا يملك عصا الساحر، و ينبغي ان لا يملكها أو يرضى بها.

لذا صرف العالم الشقراى العاملى كثيراً من جهده إلى لجم سورة العامة و طلبها لخوارق فى السيرة الحسينية . فاخذ على مجالس عاشوراء التى كانت تقرأ قبل ان يكتب هو المجالس السنية، شبهها بالقصص التى تتلى فى المقاهى فى هذا العصر . و حملها على الكذب، و إيذاء النفس، و الصياح و الزعيق . و أنكر ما يفعله بعض الناس أيام عاشوراء من لبس الأكفان و كشف الرؤوس و جرحها بالمدى و السيوف حتى تسيل منها الدماء و تلتطخ بها تلك الأكفان و دق الطبول و ضرب الصنوج و النفخ فى البوقات و غير ذلك و السير فى الازقة و الأسواق و الشوارع بتلك الحالة . و عجب من ربط بعضهم اخبار (التعزية) التى هى أمور تاريخية، و ليست احكاماً شرعية، بالخبر الضعيف فى السنن . و استغرب ان توصف نفس الرواية بالمباح أو المكروه أو المستحب. و دعا إلى قراءة العزاء خالصة من شوب الكذب الموجب لانقلابها معصية.

رعى ١ السيد حسن محسن الأمين إصدار أعيان الشيعة فى عشرة مجلدات، و نيف و خمسة آلاف صفحة من القطع الكبير (نصف صفحة صحيفة يومية)، فى ١ ١٩٨٦. فجمع الاجزاء الاثني و الخمسين، و زاد عليها بعض ما تركه السيد محسن و لم ينجزه. و هو يعد مجلداً يستدرک فيه على من توفى بعد وفاة العالم الجليل فى أوائل العقد السادس.

ان الكتاب صدر ابان ما علينا ان نصدق انه يقظة الشيعة و صحوتهم و نهضتهم . فإذا بالصمت يسدل على العمل الكبير، و على الرجل الكبير.

و إذا بأحد الأصول يلقى بالحرع الشديد، و الاصولية أمهر من جعل من الحبة قبة، و يؤمل ان يحيل السكوت القبة حبة . الا ان تناول أصحاب الأصول، و غيرهم، للجبل الأمينى (و المعذرة من صاحب الجبل) بالصمت و الحرع قرينة عليهم، و علينا كلنا، دامغة. فما غلبة الصياح و الزعيق على العبادة الخالصة من شوب الكذب الا جزاء الطريق التى شقها من وضع نفسه فى آخر أعيان الشيعة، و شرع فى كتابة سيرته حياً معتذراً قبل ان يحمل سيرته على سيرة الناس و رواية الاسفار و الطرقات مستقبلاً بصفحاته حقاً لا يعلم من اين يأتيه و لا باى وجوه يتصور . أ لم يستفق السيد، و كان ولداً مراهقاً، على العلم إذ سألته شيخ زائر، بعد العشاء، كيف يعرب: (إذا قالت حذام فصدقوها ...)، فقال الولد: إذا ظرف متضمن معنى الشرط، فقال الضيف: بما ذا يتعلق، قال الولد: بقات، فأجاب الشيخ و أستاذ الولد لاحقاً: إذا مضافة إلى الجملة التى بعدها و المضاف إليه لا يعمل فى المضاف يقول كاتب السيرة: لم يكن عندى جواب لكننى نشطت لطلب العلم و رغبت فيه.

لا ريب في ان رد عمل الأمين، أو فلسفته المضمرة، إلى علاقة المضاف اليه بالمضاف (ما علاقة باعيانه؟ و ما فعل الأعيان في؟ من صدر عن الآخر؟ وكيف؟) لا ريب في ان مثل هذا الرد غلو و تعسف و تحكم. الا ان رواية الخبر تصدر عن بناء، أو تتوسل ببناء، يمثل على أركان العمل الأميني: الظرف- الشرط، الظاهر- المعنى، المتعلق- المضاف، العجز عن الجواب- النشاط للطلب ... فنحسب، بعد ثلث قرن مضى

ص:8

على وفاة الامام العاملي اللبناني، في ان أركان هذا العمل هي ربما أركان مساءلتنا عن اندراجنا في العصر، و شرطه و ظرفه و متعلقه. و قد يكون هذا ما استقوى به معتزل حوزات العلم الكبيرة إلى دارته المتواضعة في حي الخراب في دمشق. فبدا غارقا في ماض سحيق لا تسير صورته و كلماته فيما هو منكب على تخليص المادة التي منها جبله الحاضر، يحدوه جواب عصي لم يقل لنا صاحب الأعيان هل مكن أحدا من نفسه.

### السيد محسن الأمين في معركة الإصلاح

من الدراسات الجامعية التي كتبت عن السيد محسن الأمين بعد وفاته، كان كتاب الشاعر العربي محمد علي شمس الدين الذي تقدم به إلى الجامعة اللبنانية، و قدم له المفكر الإسلامي الدكتور وجيه كوثراني.

و اننا نأخذ هنا بعض ما جاء في كلمة التقديم و بعض ما جاء في الكتاب:

### من تقديم الدكتور كوثراني

يكتسب البحث العلمي في مجال التاريخ لأفكار المصلحين الإسلاميين في مرحلة ما اصطلاح المؤرخون على تسميته بعض النهضة أهمية متعددة الأبعاد و الجوانب. فالتماثل مع واقعات التاريخ الأوروبي من حيث تماهي الوعي التاريخي مع الآخر و من حيث نقل المراحل التاريخية وفق نسق واحد و أنماط واحدة، شكل منذ أواخر القرن التاسع عشر و حتى الآن النموذج السائد لدى المثقف العربي و المرجعية الثابتة لدى الباحث في صياغة المصطلح و استيعاب المفهوم و مقارنة الأفكار و الوقائع . بذلك تشكل الوعي العربي كجزء من واقعات عصر النهضة، أي كجزء من عملية التماهي و التماثل المستمرين.

و على صعيد خيارات البحث برزت نماذج معينة من عصر النهضة و فرضت نفسها كموضوعات للمعالجة و أنماط في منهج النظر للاشكاليات.

فطغت على الأبحاث الأكاديمية و غير الأكاديمية خيارات في انتقاء الأعلام و الأفكار تراوح بين سلفية تراثية ضائعة و مترددة و بين ليبرالية علمانية منغلقة نحو الخارج.

و كان أبو القاسم المشترك لهذه الخيارات هو الانشداد إلى الخطاب السياسي المباشر و تحليله من موقع الباحث المتعاطف أو من موقع الباحث الناقد.

فكانت السياسة هي القطب الجاذب لنماذج الدراسة، و كان الإعلام، موضوع الدراسة، هم الذين تعاطوا ال عمل السياسي المباشر و كتبوا فى مسألة السلطة و الدولة و مشاريع البدائل إبان انهيار الدولة العثمانية و مرحلة البحث عن البديل، أمثال جمال الدين الأفغانى، و عبد الرحمن الكواكبي و رشيد رضا و شبلى الشميل و آخرين ..

هذا فى حين أن نماذج أخرى من الإعلام اختطت لنفسه ا طريقا آخر فى مسألة الإصلاح هو طريق الممارسة على مستوى البحث و التعليم و التنقيف .. و لا زالت هذه النماذج مغمورة فى خضم الدراسات العلمية أو مبعده من ميدان البحث الأكاديمي فى الجامعة الحديثة و ذلك بالرغم من كثافة إنتاج بعضها و ضخامة إنجازها الثقافى.

و لعل السيد محسن الأمين الذى بدأ اسمه يحتل عناوين رسائل جامعية ٨ منذ سنوات قليلة هو من الإعلام الكبار الذين اختطوا هذا الطريق فى الإصلاح الأصعب، الإصلاح الذى يتوخى إحداث الثورة الثقافية لا الانقلاب السياسى السريع، الإصلاح الذى يتوخى تغيير العلاقات الاجتماعية بين الناس باتجاه الدفع نحو تمثل الحرية و العدل لا الاندراج فى مشروع سلطة لا ينتج إلا إيصال نخب طموحة إلى الحكم.

و لعل غياب اسم السيد محسن الأمين مرحلة من الزمن عن ميدان الاهتمام به كموضوع للدراسة الأكاديمية يفسره إلى حد كبير انتماء فكرى و ثقافى و اجتماعى لدى السيد حال بينه و بين قرار السلطة الأكاديمية فى مرحلة ذاك الزمن.

ذلك أن هذا الانتماء الفكرى كان انتماء عقائديا توحيدا . كان السيد يحرص على وحدة الجماعة الإسلامية فى مواجهة التقسيم و التشرذم و يحرص بالتالى على ألا تتحول المذاهب الإسلامية التى هى فى الأساس و الضرورة اجتهادات فكرية و فقهية إلى صراعات سياسية. أ ليس هو القائل: لا زلنا نختلف على من هو خليفتنا حتى أضحى المندوب السامى الفرنسى خليفتنا؟

و هذا الانتماء الاجتماعى كان انتماء لصف المستضعفين و التزاما بقضيتهم . أ و لم يحول السيد حى الخراب فى دمشق إلى حى للنهء و العمران و التنقيف و التعليم فحمل هذا الحى اسمه؟.

و هذا الانتماء الثقافى كان انتماء للأصالة . فالسيد مصلح مجتهد يؤمن أن الاجتهاد هو الطريق الوحيد للانبعاث و التجدد و الاستمرارية بدءا من الكلمة حتى الشهادة . أ و ليس هو الراض للوظيفة الكبرى التى قدمها له المندوب السامى عند ما عرض عليه هذا الأخير أن يتولى منصب (رئاسة العلماء) التى أحدثها الفرنسيون، فرأى السيد أن من يكون موظفا عند الله يأبى أن ينزل إلى رتبة موظف عند المفوض الفرنسى؟ ..

أ و ليس هذا الانتماء الثقافى الأصيل هو ما دفعه أن يفضل النواصة على كهرباء الشركة الفرنسية فى دمشق، عند ما كان الأمر يحتم خيارا بين نور الحرية الذى تؤديه النواصة، على مستوى الموقف السياسى، و بين ظلم شركة النور الفرنسية التى حاولت أن تبتز موقف الوطنيين الدمشقيين آنذاك؟

كل هذا الانتماء المتنوع فى أبعاده و العميق فى جذوره جعل من ال سيد علما مبعدا عن مجال الدراسة الأكاديمية التى عينت مداها خيارات سياسية مرحلية فى لبنان و مواقع فى السلطة لا تتيح لغير امتداداتها الأيديولوجية و الفكرية أن تنتج معرفة ما.

و لعل الانتماء العاملى الذى يلخص حضاريا كل تلك الانتماءات التوحيدية على مستوى الإسلام و العروبة و تداخل قضايهما هو الذى جعل من السيد علما نافيا لا للكيانية السياسية المستكبرة فى لبنان فحسب، بل للسياسة السلطوية فى كل مكان من العالم العربى و الإسلامى. أ و ليس هو القائل للشاه رضا الكبير فى إيران عند ما انتقده هذا الأخير على مظهر ثوبه غير الأ نيق: نحن ننظف قلوبنا و أنتم تنظفون أثوابكم.

إن العاملية- هذه الصفة التى يحملها كل عالم كبير فى جبل عامل- تعنى امتدادا ثقافيا يتواصل مع المحيطين المتداخلين، العربى و الإسلامى، تواملا حميما و عضويا . من هنا كانت محاولة طمس هذه العاملية فى تاريخ تشكل علاقات المركز الكيانى اللبنانى بأطرافه و ملحقاته. و من هنا

ص:9

كانت أهمية إقامة السيد فى دمشق . كانت هذه الإقامة رمزا لموقف توحيدى، و لكنها أيضا و فى نظر الآخريين القابضين على سدة المعرفة و المتحكمين فى توزيعها درجات درجات من موقع ادعاء التفوق و التعدد كانت تعنى و تستتبع نفيها له من دائرة الاعتراف الرسمى.

لكن الانبعث الذى كان السيد رمزا كبيرا من رموزه لم يلبث أن أيقظ النفوس و العقول، و إذ بدأت شرارة الوعى تنطلق من أتون الحرمان كانت الشعلة التى حملها السيد خلال نصف قرن تتواصل مع إرهابات الإنتاج العلمى فى الجا معات الحديثة المحلية. و ليس فى الأمر صدفة أن يلتقى هذا التواصل مع شاعر عاملى شق طريقه فى التعبير الشعرى و تواصل مع الناس و الأهل و الأصدقاء و الأطفال عن طريق الكلمة الصادرة من القلب إلى القلب و المنبعثة من الذاكرة التاريخية المشتركة برموزها و صورها و تعابرها، لا عجب أن يحمل هذا الشاعر الذى هو محمد على شمس الدين هم البحث العلمى فى معالجة مسألة الإصلاح فى نصوص السيد و مواقفه.

فالعلاقة بين شاعرية محمد على شمس الدين و موضوعية الباحث هى علاقة الصدق و هى الصفة الجامعة بين الشاعر و الباحث.

و العلاقة بين عاملية مح مد على شمس الدين من حيث امتدادها فى الثقافة العربية و اختزانها للذاكرة التاريخية للجماعة التى ينتمى إليها الشاعر و الباحث، و بين عاملية السيد الأمين الذى هو كتاب كبير من هذه الذاكرة التاريخية المشتركة و جزء مهم من خطط جبل عامل و أعيانه و سيره هى علاقة الاستمرارية الثقافية فى الفقيه و الشاعر و الباحث.

من هنا كان جميلا و مفيدا أن يتولى محمد على شمس الدين الشاعر مهمة البحث و التوثيق و المعالجة لعلم من أعلام النهضة العربية و الإسلامية، و بمنهج يصدر عن وعى معرفى لاشكالية المصطلح الإسلامى الذى هو الإصلاح و صيغ تعبيراته لدى فقيه مجتهد- و لدى مؤرخ إخبارى- و لدى أديب و مرب هو السيد محسن الأمين.

لن أتولى في هذا التقديم مهمة تلخيص البحث أو عرض أفكاره فمثل هذا التقديم من شأنه أن يختزل العمل و ينقص من تكاملته. لذلك أكتفى بالقول إن جدارة البحث العلمي لدى محمد على شمس الدين توازي جدارة شاعريته، و إن البدء بمعالجة الأعلام المصلحين ممن أناطوا بأنفسهم مهمة الإصلاح على طريق التطهر و الولادة الجديدة - على حد تعبير الباحث - و بعيدا عن جاذبيات السلطة و إغراءاتها هو بدء بسلوك طريق مهم في مجال البحث العلمي و مجال إغناء الثقافة العربية الإسلامية .

من كتاب شمس الدين

تجد نظرية الإصلاح، التي هي نظرية إسلامية أصولية، مرجعها الأساسي في النص القرآني، كما تجده في السنة الشريفة.

و لعله بالإمكان اعتبارها فريضة من الفرائض الإسلامية الأولى، التي ارتبطت بمبدأ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر.

فالإصلاح إذن، على صعيد إسلامي، إنما هو مصطلح عقيدى ديني، يغرز جذوره في منابع الأولى للإسلام، فالقرآن كتاب إصلاح كما هو كتاب صلاح (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ..). ٩ و هو يعتبر عن الأنبياء و الأولياء بالمصلحين الذين يقومون بعمل الخير، و لديهم روح الطهر، يبشرون بالسلم و الوفاق، و يكون لديهم هاجس التقويم الأخلاقي : في القول و السلوك.

لذلك، كان لا بد للإصلاحيين المسلمين، على امتداد التاريخ الإسلامي، و على تنوع مذاهبهم و أساليبهم في العمل الإصلاحي، من العودة إلى الينابيع الأولى للإسلام (أى إلى القرآن و السنة و السلف الصالح)، متخذين من حياة النبي محمد (ص) و من حياة الصحابة و الأئمة الأطهار، القدوة و المنل، معتبرين أن الرسول هو المصلح الأمثل أو المصلح الأعظم و أن القرآن هو الكتاب الأساسي في الإصلاح.

إن هذا المعنى الأصولي في الإصلاح، هو الذى يوجب على كل باحث أو دارس لأى مصلح إسلامي، الالتفات فيه إلى معنيين معا:

المعنى الأول: هو المعنى الجامع للإصلاحيين المسلمين كافة، في ضرورة عودتهم إلى المنطلقات الأولى للإصلاح، في القرآن و السنة و السلف الصالح، لدى تصديهم لهذا الشكل من أشكال الجهاد ..

المعنى الثانى: يكون للتمايزات و الفروق في النسق الفكرى و المنهج العملى لكل إصلاحى على حدة، في ما يمكن أن نسميه مبدأ الفروق في النسق الإصلاحي العام.

ذلك ما أسسنا عليه الفصلين الأساسيين في أطروحتنا الراهنة عن الاتجاه الإسلامي الإصلاحي في فكر السيد محسن الأمين و سلوكه. فقد عقدنا الفصل الأول، تحت عنوان: (البحث عن مصطلح إسلامي إصلاحي).

معتبرين أن الإصلاح، إسلاميا، إنما هو أصل عقيدى، و ضرورة تاريخية في آن ..



فهو أصل عقيدى، من حيث هو مصطلح إسلامى أساسى مرتبط بالولادة الأولى للإسلام ... و هو ضرورة تاريخية من حيث أنه شكل أداة أساسية للتطوير والتطهير ( فى معانى الاجتهاد والاستشهاد والنظريات الإصلاحية المختلفة ) و ذلك فى حقل تاريخى شاسع للتحدى، امتد من حدود الرسول الأعظم و من بعده استشهاد الحسين بن على ع فى ما هو عمل إصلاحى .. حتى آخر أشكال التحدى المعاصر، فى ما سميناه إشكالية الغرب و الإسلام.

و قد حرصنا على تبيان الخصوصية الشيعية فى هذا النسق الإصلاحى الإسلامى العام، و ما امتازت به عن الإصلاحية السنية، متخذين من ذلك، مدخلا للكلام على السمات المميزة لفكر و سلوك السيد محسن الأمين .. فى ما شكل فقرات الفصل الثانى من دراستنا الراهنة.

فقد تناولنا فى هذا الفصل، أبرز ما امتاز به هذا الإصلاحى الإسلامى الشيعى الكبير، فى الفكر و السلوك، على امتداد حياته الخصبة المديدة، و من خلال مؤلفاته المتنوعة الغزيرة.

و بدأنا ذلك، بنظرة أولى محيطية بالرجل و نصه، ثم تطرقنا، فى أبواب لاحقة تفصيلية، إلى جهده فى إصلاح الطقوس الكربلائية، و دوره فى الإصلاح التعليمى و إصلاح المدارس الدينية، و آرائه فى تنقية العقيدة الإسلامية من الشوائب و الخرافات الشيعية اللاحقة بها .. و ختمنا هذا الفصل بالكلام على دور الرجل فى العمل السياسى و الوطنى كما عرف فى

ص:10

وقته، و ذلك عبر عرض موقفه من الوهابية كحركة إسلامية فكرية و سياسية معا، و دوره فى العمل الوطنى كما نظر إليه و مارسه عمليا، من خلال مواقفه من الانتداب الفرنسى، و نظرتة إلى العالم العربى و الإسلامى، و علاقته المميزة بالملك فيصل عند ما كان يقارع الفرنسيين فى سوريا، فضلا عن علاقته كمرشد روحى و فكرى بالكتلة الوطنية التى نشأت فى سوريا بعد تسلط الفرنسيين عليها و كانت كبرى الحركات الوطنية الكثيرة التى نشأت آنذاك لمناهضة الاحتلال الأجنبى، و التصدى لأساليبه المستعملة فى التنكيل بالوطنيين، و سوقهم إلى المنافى و السجون ...

### الخصوصية الشيعية فى الإصلاح الإسلامى

يلاحظ الباحث أنه تم التركيز، فى الدراسات التى تناولت المصلحين المسلمين حتى الآن، على الحركات الإصلاحية السنية و على المصلحين السنة أمثال محمد عبده و خير الدين التونسي و سواهما.<sup>١</sup>

و إهمال الوجه الشيعى فى هذه الدراسات يعود فى تصورنا إلى سببين:

<sup>١</sup> (١) يقول المطهرى فى كتابه الحركات الإسلامية أن ٢ جمال الدين الأفغانى الأسدآبادى بالرغم من انه كان شيعيا . فإنه يصنف فى سلسلة الحركات الإصلاحية الإسلامية فى المحيط الجغرافى لأهل السنة لأن معظم نشاطاته كانت هناك، ص ٤٢.

الأول: إن معظم واضعي هذه الدراسات هم من السنة، وقد اتصف بعضهم بالتحامل الشديد على الشيعة، ودخلوا معهم في الكثير من السجلات المذهبية العنيفة. نذكر على سبيل المثال سلسلة الردود و النقود التي جرت بين السيد محسن الأمين و كل من الكاتب المصرى المعروف أحمد أمين صاحب فجر الإسلام و ضحى الإسلام و ظهر الإسلام ... و الشيخ رشيد رضا صاحب مجلة المنار.

الثانى: إن المفهوم الاصلاحى عند الشيعة، كان على امتداد التاريخ الإسلامى، مفهوما عمليا تطبيقيا، و تجلى فى حركات تغييرية مباشرة على أرض المجتمع، أكثر مما تجلى فى أبحاث نظرية و فقهية مجردة، كما هو الحال عند معظم الاصلاحيين السنة.

و قد أشار إلى ذلك، الشهيد المطهرى بقوله : تختلف الحركات الاصلاحية الشيعية عن الحركات الاصلاحية السنية بان لها خصائص و وضعية أخرى . ففى المحيط الشيعى قل ما يقتصر الكلام عن الإصلاح أو النظريات الاصلاحية و قل ما بحثت مواضيع حول ما العمل .. و لكن مع كل ذلك ظهرت لدى الشيعة حركات إصلاحية خصوصا حركات مضادة للدكتاتوريات و الاستعمار و بصورة أكثر و أعمق جذرية.<sup>٢</sup>

و قد يكون السبب فى ذلك عائدا إلى أن جهاز رجال الدين، لدى السنة، كان تاريخيا، جهازا يمسك بقدر كثير أو قليل من السلطة. و قد أمسك بهذه السلطة من خلال منصب رسمى أعطى للافتاء أو مشيخة الإسلام . فى حين تلاحظ استقلالية رجال الدين الشيعة عن الجهاز الحكومى<sup>٣</sup> و تشكيلهم قاعدة مستقلة عن السلطة و الحكم<sup>٤</sup> كانت فى الكثر من الأحيان عينا مراقبة و محاسبة للحاكم، و فى عامة الأحوال فى موقع معارض للسلطة السائدة . ١٠ إن الخصوصية السنية فى إنتاج فكر إصلاحى يتعاطى السياسة، و يهتم بالتنظير لمسائل مثل مسألة الخلافة و السلطان، و الشورى، و أهل الحل و الربط .. إلى آخره .. قابلتها خصوصية شيعية لاصلاح عملى لم يعر كثير اهتمام للنظرية فى الإصلاح، بمقدار ما التحم عمليا و ميدانيا فى حركات إصلاحية تغييرية مهمة، على أرضية المجتمع.

نذكر منها: حركة التنباك فى ايران، التى قامت ضد الاستعمار البريطانى بقيادة السيد الشيرازى و انتهت إلى إلغاء امتياز التنباك فى إيران، و أنهت الديكتاتورية الداخلية و الاستعمار الخارجى فيها . كذلك ثورة العشرين فى العراق ضد الوصاية البريطانية و انتهت إلى استقلال العراق . و ثورة الدستور ضد ديكتاتورية الحكام الايرانيين، و انتهت إلى نظام ملكى دستورى أو نهضة كالثهضة الإسلامية الأخيرة فى إيران بقيادة علماء الدين.<sup>٥</sup>

و الواقع أن دور علماء الدين فى الحركات الاصلاحية الشيعية، يختلف عن دور علماء الدين فى الحركات الاصلاحية السنية، فعلماء الدين الشيعة هم الذين يقودون الثورة و ينخرطون فيها أكثر مما ينظرون لها النظريات . و ربما يعود ذلك إلى سبب

<sup>٢</sup> (٢): المرجع نفسه ص ص ٦٢.

<sup>٣</sup> (٣): المرجع نفسه ص ص ٦٤.

<sup>٤</sup> (٤): المرجع نفسه ص ص ٦٥.

<sup>٥</sup> (٥) مطهرى. الحركات الإسلامية، ص ٦٢-٦٣ (ذكر سابقا).

عقيدى و هو إيمانه م بان النظرية موجودة أصلا فى مفهوم الامامة، و أن العلماء بالتالى هم ورثة الأنبياء، أو وكلاء الامام فى الإصلاح و تطبيق الشريعة .. لذلك فقد ارتبطت جميع الحركات الثورية الشيعية، بأسماء علماء دين قياديين بارزين.

فحركة التباك المشار إليها آنفا فى إيران، كان على رأسها السيد حسن الشيرازى، و ثورة العشرين فى العراق، كان على رأسها السيد محمد تقى الشيرازى، و ثورة الدستور فى إيران عام ١٩٠٥ كانت بقيادة الآخوند محمد كاظم الخراسانى و الشيخ عبد الله المازندراني من مراجع الدين فى النجف ... كذلك انتفاضة تبريز و انتفاضة مشهد حيث قام السيد حسين القمى بدور كبير فى قيادة الانتفاضة.<sup>٦</sup>

و هكذا فان العلماء الشيعة عموما، و الايرانيين خصوصا احتفظوا بمستوى مرتفع من التأثير و التوجيه<sup>٧</sup> و شكلوا جبهة معارضة لعلمانية الحكام، تفجر فى وجههم ثورات متوالية .. كما أنهم ألفوا جهاز مستقلا بحد ذاته، من الناحية المعنوية، يتكئ على قدرة الله، و من الناحية الاجتماعية يعتمد على قوة الناس.<sup>٨</sup>

لكن، بالرغم من هذه الفروقات فى منهج الإصلاح الإسلامى و شكل تحققه فى الواقع التاريخى، بين السنة و الشيعة، فقد قامت بينهما قواسم مشتركة نبعت من طبيعة التحدى الاستعمارى الواحدة للإسلام، بكافة مذاهبه. فقد خضع الشيعة فى إيران و العراق، لمثل ما خضع له السنة فى الشام و الجزيرة العربية، من تحديات الغرب الاستعمارى و دونما تمييز فى المعاملة بين سنى و شيعى. كما أن الردود على هذه التحديات الواحدة، و بالرغم من مجيئها مختلفة أحيانا ع لى الصعيد السياسى النظرى، إلا أنها تقاطعت على الصعيد الاجتماعى و العلمى و التربوى لا سيما عند بعض

---

(١) يقول المطهرى فى كتابه الحركات الإسلامية أن ٢ جمال الدين الأفغانى الأسدآبادى بالرغم من انه كان شيعيا . فإنه يصنف فى سلسلة الحركات الاصلاحية الإسلامية فى المحيط الجغرافى لأهل السنة لأن معظم نشاطه كانت هناك، ص ٦٢.

(٢): المرجع نفسه ص ص ٦٢.

(٣): المرجع نفسه ص ص ٦٤.

(٤): المرجع نفسه ص ص ٦٥.

(٥) مطهرى. الحركات الإسلامية. ص ٦٢-٦٣ (ذكر سابقا).

(٦) مطهرى. الحركات الإسلامية. ص ص ٦٣-٦٤ (ذكر سابقا).

---

<sup>٦</sup> (٦) مطهرى. الحركات الإسلامية. ص ص ٦٣-٦٤ (ذكر سابقا).

<sup>٧</sup> (٧) .Po .١٧٠ .PtC ٤ .H ١٢T .rAglA .haLsItra .narI .E.

<sup>٨</sup> (٨) مطهرى. الحركات الإسلامية ص ص ٦٤-٦٥.

ص: 11

الاصلاحيين الشيعة، الذين اهتموا، إلى جانب مواقفهم العملية، بالجانب النظري من الإصلاح كما نرى لدى السيد محسن الأمين. ولا يخفى ما كان يبيده جميع الاصلاحيين السنة أمثال محمد عبده من الاعجاب باصلاحى عظيم كان شيعيا هو جمال الدين الأفغانى. كما لا يخفى ما كان يبيده السيد محسن الأمين، وهو مصلح، بمعاصره الشيخ محمد عبده، من الاعجاب. لذلك، فاننا نرجو أن ياتى كلامنا على النواحي الاصلاحية فى فكر و سلوك إصلاحى إسلامى شيعى هو السيد محسن الأمين، مساهمة منا فى الكشف عن مناحى هذا الفكر و اتجاهاته، و فعله فى المحيط الذى احتضنه .. فى وقت يجب أن يولى فيه هذا المصلح حقه الطبيعى من البحث و الاهتمام.

أولاً: الرجل و النص

أ- الرجل:

مما يؤثر عن السيد محسن الأمين، أنه أوصى أن تدفن معه، فى مثواه الأخير، دواته و مجموعة أقلامه.

إن هذه الرغبة المؤثرة لدى الرجل، تصلح أن تكون المفتاح الأساسى لشخصيته المؤسسة على العلم،<sup>٩</sup> كما نظر إليه فى تصانيفه، و كما طبقه فى حياته العملية، فهو يعقد، فى مطلع كتابه معادن الجواهر و نز هة الخواطر فصلا طويلا (يقع فى ٦٥ صفحة) تحت عنوان: المقدمة .. و فيها أمور الأول فى فضل التأليف و العلم ... معتبرا أن طلب العلم ضرورة و فضيلة، يدل عليها العقل و النقل عند جميع العقلاء و النقل من الكتاب و السنة. و هو يورد، فى جملة الأحاديث التى تحض على العلم و توصى به، هذا

**الحديث المعبر [المعتبر] للإمام الصادق ع:** إذا كان يوم القيامة جمع الله الناس فى صعيد واحد، و وضعت الموازين، فيوزن دماء الشهداء مع مداد العلماء، فيرجح مداد العلماء على دماء الشهداء

<sup>٩</sup> (١) نعى بالعلم هنا، مجمل المعارف التى قصد إليها المؤلف بهذا التعبير، و التى قسمها كما سنرى فيما بعد إلى مراتب بحسب شرف المعلوم . فأشرف العلوم و أعلاها علم معرفة الله تعالى أى علم التوحيد.. ثم علم الفقه و معرفة الأحاديث .. ثم علم الأصول .. و الدراية و الرجال و التفسير و النحو و الصرف و اللغة.. ثم باقى العلوم كالحساب و الطب و الهندسة و علم الهيئة و الجغرافية و التاريخ و فن الشعر و العروض .. و غير ذلك .. ثم العلوم الراجعة إلى الصناعات و تعلمها فرض كفاية انظر الأمين، محسن، فى كتابه معادن الجواهر و نز هة الخواطر ط / ١ - دار الزهراء للطباعة و النشر و التوزيع - بيروت، لبنان، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م الجزء ص ص ٤٠، ٤٧، ٤٨، ٤٩.

. إن السيد محسن الأمين، ينحدر إلى هذا الموقع العلمي من أصول تاريخية وعرفية وعائلية ساهمت في بلورة مزاجه الشخصي في الالتصاق بالمحبرة والأقلام و منحته هذا الموقع المتقدم كمؤلف موسوعي، فهو، على حد قول الشيخ أحمد رضا عنه: وريث الجبل العاملي .. الذي ما زال منذ القرون الخالية يطالع على العالم الإسلامي بنوايع العلماء و مجتهدى الفقهاء الذين أشرقت في أفق الكيان الإسلامي آثارهم الساطعة بنور العلم.

إنه، و منذ ٠ القرن الثامن و حتى القرن الرابع عشر للهجرة، وريث عدد من ١١ العلماء العاملين، بينهم الشهيد الأول محمد بن مكي الجزيني، و الشهيد الثاني الشيخ زين الدين العاملي الجبعي، و الشيخ الحر العاملي .. الذين كانت مؤلفاتهم مصايح يشع سناها بمختلف العلوم في أقطار الإسلام و المسلمين.

و هو، إلى جانب هذا الإرث العام العاملي في العلم، ينحدر من عائلة علمية، أفرد لها هو بالذات، في ذكره لنسبه العائلي، ٣٢ صفحة من كتاب خطط جبل عامل .. فعنه السيد محمد الأمين بن السيد علي الأمين كان له منصب مفتي بلاد بشاره، كما كان لأبيه من قبله . و تراه حين يتكلم عن جده لأبيه السيد علي بن السيد محمد الأمين، يورد فيه صفات تكاد تنطبق عليه هو بالذات من حيث الرئاستان الدينية و الدنيوية و الزهد و الورع و التقى و التواضع و علو النفس و رفعة الهمة و الشعر و الأدب و الهيبة عند الحكام و الجراء عليهم .. على حد تعبيره . كما أنه أخذ العلم عن كوكبة من العلماء و المشايخ الأفاضل، منتقلا بين قرى جبل عامل، و منتقلا بعد ذلك إلى الحوزة الدينية في العراق، قاضيا أوقاته في التدريس و المطالعة و العزلة عن الناس .

فالرجل، في وجهه العام، عاملي، يحمل فقه المذهب الشيعي، و عراقة الجبل العاملي .

و الواقع أن لرجل الدين عموما كما يتمثل في سيماء و زى السيد محسن الأمين، شيئا من سيماء النبوة، أو الأئمة، كما تصورهم لنا مخيلتنا المدموغة بالدين . فهو، كما تظهره لنا صورته (المطبوعة في الصفحات الأولى من معظم كتبه): عينان واضحتان يقدح منهما نور غامض، أو شرر، تعلوهما عمامة سوداء، مكورة كنصف هلال، ثم لحية كثة بيضاء تكمل دورة الهلال .. و يدان تمسكان بمقبض العصا، كموقع ارتكاز، وسط جبة واسعة و قفطان .. حتى كان التوازن الهندسي في الصورة، يرشح من توازن آخر (إيماني) خلفها .. أو كان الصورة هنا هي صورة الروح الشيعية في رجل الدين .. فالزى مفصل على الروح لا على الجسد.

و إن جاذبية المظهر لدى السيد الأمين، كانت مقترنة بهيبة خبره، أيضا، مما كان يولد في النفوس، إجلالا خاصا له: يقول الأستاذ جعفر الخليلي صاحب جريدة الهاتف العراقية في مقالة له بعنوان : السيد محسن الأمين يقود معركة الإصلاح ...: .. و جاءت الأخبار تنبئ أن السيد محسن قادم إلى العراق، فاختلف أنصاره في أمره .. (و في استقباله) .. و إذا به استقبال لم تشهد النجف نظيرا له، اشترك فيه العلماء و الفضلاء و التجار و مختلف الأصناف . و دنا منه الشيخ (كلو الحبيب) و هو من وجوه الطبقات المسماة (بالمشاهدة) و هي الطبقات التي تمثل النجف بقوة السلاح ... دنا منه الشيخ كلو الحبيب و ترامى على قدميه ثم أخذ يقبل يديه و يقول : لعن الله من غشنى ها هو ذا وجهك النوراني يشع بالايمان فاغفر لى سوء ظنى فإنما الذنب ذنب أولئك المارقين المغرضين الذين قالوا عنك ما قالوا.<sup>١٠</sup>

<sup>١٠</sup> (٢) انظر، الأمين، محسن. سيرته بقلمه و أقلام آخرين ص ١١٨.

إن هيبه الخبر، لدى السيد الأمين، كانت محصلة خليقته العاليه من جهه، ووقوفه مع الناس فى أرضيه واقعهم المرير من جهه ثانيه. فمن شواهد أخلاقيته أن الآلاف ذهبوا كانت ترد عليه فما يمسه، و يحولها للحال إلى

(١) نعى بالعلم هنا، مجمل المعارف التى قصد إليها المؤلف بهذا التعبير، و التى قسمها كما سنرى فيما بعد إلى مراتب بحسب شرف المعلوم. فأشرف العلوم و أعلاها علم معرفة الله تعالى أى علم التوحيد .. ثم علم الفقه و معرفة الأحاديث .. ثم علم الأصول .. و الدرايه و الرجال و التفسير و النحو و الصرف و اللغه .. ثم باقى العلوم كالحساب و الطب و الهندسه و علم الهيئه و الجغرافيه و التاريخ و فن الشعر و العروض .. و غير ذلك .. ثم العلوم الواجعه إلى الصناعات و تعلمها فرض كفايه انظر الأمين، محسن، فى كتابه معادن الجواهر و زهه الخواطر ط / ١ - دار الزهراء للطباعه و النشر و التوزيع - بيروت، لبنان، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م الجزء ص ص ٤٠، ٤٧، ٤٨، ٤٩.

(٢) انظر، الأمين، محسن. سيرته بقلمه و أقلام آخرين ص ١١٨.

ص: 12

وجوه الخير<sup>١١</sup> و أنه كان يباشر بيده تهيئه طعامه، غير حافل برفاهيه ماكل أو مشرب، و لا ملتفت إلى زينه فى شاره أو كسوه .. و كذلك شان العظماء ينكرون ما أسماه نيتشه فلسفه الخياطين فلا يؤمنون أن الثوب يخلق الراهب.<sup>١٢</sup>

و قد كان بسيطاً و عميقاً، فى مظهره، و جوهره، يكاد، فى هاتين الصفتين، يستحضر صورة السيد جمال الدين الأفغانى فى بعض مواقفه المأثوره مع الملوك و السلاطين. فقد عاتبه مره شاه إيران السابق رضا بهلوى عند ما التقى به فى إيران، على قله عنايته بمظهر ثوبه، فقال له: نحن ننظف قلوبنا، و أنتم تنظفون أثوابكم.<sup>١٣</sup>

و كان جلوداً على البحث و التنقيب، جلد العلماء التاريخيين الأفاضال الذين بذلوا أنفسهم لطلب العلم . فقد طاف زوايا خزائن الكتب الخاصه و العامه فى الشام و العراق و فارس و خراسان يجمع ماده التاريخ الأصلية، فى نقل تراجم كتابه (أعيان الشيعة)<sup>١٤</sup> هذا الكتاب الذى وضعه فى مصاف أكابر الرجاليين كابن عبد البر و ابن حجر العسقلانى و ابن سعد و الخطيب البغدادى و ابن عساکر و ياقوت الحموى و ابن خلکان و الصفدى. و قد سلخ فى سبيل هذا العمل وحده، فوق الثلاثين عاماً فى التعقب و المراجعة.<sup>١٥</sup>

<sup>١١</sup> (١) المصدر نفسه ص ١٩٦ و ما بعدها. مقال حكمت هاشم.

<sup>١٢</sup> (٢) ينظر المقال المذكور آنفاً فى المصدر نفسه.

<sup>١٣</sup> (٣) المصدر نفسه ص ٢٤١.

<sup>١٤</sup> (٤) انظر الأمين، محسن. فى كتاب سيرته بقلمه .. ص ٢٣٥.

<sup>١٥</sup> (٥) المصدر نفسه ص ٢٤٠.

كانت هذه الخلقية العالية للسيد محسن الأمين، دليلاً على عمله مع الناس. لقد وقف معهم، بكل مهابته، على أرض واقعهم المرير، كما قلنا. وليس أشد مرارة من واقع العاملين كما شربوه قطرة قطرة، سوى طمس هذا الواقع، أو تكريسه و تثبيته . يروى السيد الأمين في كتاب ..

سيرته بقلمه و أقلام آخرين<sup>١٦</sup> وصفا دقيقا للشقاء الشامل الذى كان يعاني منه العاملين فى الحرب العامة الأولى، حيث يقول : وقع الوباء فى جبل عامل المسمى بالهواء الأصفر (الكوليرا) حتى أنه مات فى يوم واحد فى قرينتنا شقرا، و هى قرية صغيرة، اثنا عشر نفسا. و كان الوقت صيفا، و دخل فى أثناء ذلك شهر رمضان و امتنع الناس من تغسيل أمواتهم و دفنهم حتى الأخ من تغسيل أخيه و حمله إلى قبره و دفنه خوفا من العدوى و زاد فى الطين بلة أن (الجندمة) كانت تجول فى القرى تطلب الفارين من الخدمة العسكرية، فأغلق الناس بيوتهم و أقفلوها و اختبئوا فيها فوظفت لتغسيل الرجال رجلا فقيرا يسمى على زين و لتغسيل النساء امرأة تسمى عمشا بنت الديب . فكان كلما توفى واحد يغسله على الزين أو عمشا، و نذهب إلى البيوت ندق عليهم الأبواب و نقول لهم اخرجوا و لا تخافوا من الجندمة فانا معكم، فيخرجون و يحملون الجنازة و أنا خلفهم و مع ذلك إذا وصلوا إلى منعطف يتسلل بعضهم فلا أزال معهم حتى نصل على الجنازة و ندفنها، و نعود إلى البيت . فما نكاد نصل حتى يأتينا خبر جنازة أخرى، فنذهب إلى أن ندفنها و هكذا طول النهار.

أما أنا فخرجت من البيت، و بنيت خيمة بالقرب منه، تحت شجرة ١٢ زيتون، فكان أهل القرية يأتى أحدهم فيقف وراء الحائط و يخبرنى أن عنده مريضا بهذا المرض، فأقول له اسقه الشاي . لو لا قيامى بدفن الأموات لدفنوا بغير غسل و لا كفن، و أهيل عليهم التراب أو أكلتهم الجرذان و الكلاب.

لقد لعب الرجل، فى تلك القرى العاملة، دور الطبيب و الكاتب و المعلم و المرشد، و القاضى و فاتح الس ماء للمستجيرين بها كذلك (انظر خبر صلاة الاستسقاء التى استمطر بها السيد المطر فى سهل الخان قرب تبينين، بعد انقطاعه عن الناس و قحطهم .. و قد نزل المطر، بعد الصلاة، بفضل من العناية الربانية و الألفاظ الالهية<sup>١٧</sup>).

إن هذه السيرة، جعلت من السيد الأمين ضميرا شعبيا حقيقيا، كما خولته الإمساك بما نستطيع أن نسميه سلطة الايمان الدينى و قد تكرر موقعه المميز فى الضمير الشعبى، فى ظاهرة تشييعه. هذه الظاهرة التى ينبغى التوقف عند دلالتها. فقد مشى وراء نعشه سيل بشرى دافق<sup>١٨</sup> فى حذاء حزين<sup>١٩</sup> على حد تعبير الصحف التى وصفت مشاهد التشييع آنذاك. كما بقى صدق وفاته يدوى

<sup>١٦</sup> (٦) المصدر نفسه ص ٨٥.

<sup>١٧</sup> (٧) انظر الأمين، محسن فى كتاب سيرته بقلمه .. ص ص ٩٦، ٩٧ ... و صلاة الاستسقاء التى قام بها السيد الأمين مشهورة لدى العاملين صورها الشاعر إبراهيم برى تصويرا جميلا بقوله، من قصيدة له فى رثاء السيد

أين انتهيت و أين سرت و كيف غبت عن العيون Z\ إني أجن إليك و الأرواح تهدأ بالحنين Z\ و ذكرت عاما فيه ضح الناس للماء الحرون Z\ و وصلت مهجتك الحنون بهجة الله المعين Z\ و دعوت يا كبد السما .. حتى على العبد الرهين Z\ و على اختلاجات الدعاء هوى العمام على الحزون Z\ و تتم معجزة السماء بفضل محسننا الأمين Z\

<sup>١٨</sup> (٨) : انظر صورة التشييع المعبرة فى الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفا . كما نراجع أقوال و كتابات الصحف حول ماتمه و جنازته فى الصفحات : ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤ .. لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.

فى أنحاء العالم الإسلامى من أندونيسيا إلى الهند و الباكستان و أفغانستان و إيران إلى أقصى البلاد العربية و المهاجر الأمريكية و الافريقية.<sup>٢٠</sup>

و بالإمكان اختصار دلالة هذا التشيع الشعبى الكبير له، بهذه الجملة:

لقد تجلى فى موت الأمين معنى حياته.

أما سلطة الايمان به، فقد تجلت بتقليده كمجتهد أكبر من قبل عدد كبير من المسلمين الشيعة الذين اتخذوا رسالته المعروفة الدر الثمين دليل عمل و عبادة، و معرفة بأصول الدين الإسلامى.

ب- النص:

تصعب الاحاطة بنص السيد محسن الأمين، دون الإشارة إلى بع ض مفارقات هذا النص، الذى يتسم، فى عموميته، بالتنوع و الإفاضة و التداخل.

فقد كتب الرجل فى شتى المواضيع، بغزارة يندر أن يتسنى مثلها لمؤلف آخر، و إن مسرد مؤلفاته و مصنفاته التى أوردها هو بذاته، من خلال كتابته لسيرته الشخصية يشمل ما يقارب خمسة و سبعين مؤلفاً و مصنفاً، تبلغ أجزاء بعضها مائة مجلد كبير أحياناً، ككتاب أعيان الشيعة، فضلاً عن الردود

---

(١) المصدر نفسه ص ١٩٦ و ما بعدها. مقال حكمت هاشم.

(٢) ينظر المقال المذكور آنفاً فى المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه ص ٢٤١.

(٤) انظر الأمين، محسن. فى كتاب سيرته بقلمه .. ص ٢٣٥.

(٥) المصدر نفسه ص ٢٤٠.

(٦) المصدر نفسه ص ٨٥.

---

<sup>١٩</sup> (٩): انظر صورة التشيع المعبرة فى الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفاً. كما نراجع أقوال و كتابات الصحف حول ماتمه و جنازته فى الصفحات : ١٥٠،

١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، .. لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.

<sup>٢٠</sup> (١٠): انظر صورة التشيع المعبرة فى الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفاً. كما نراجع أقوال و كتابات الصحف حول ماتمه و جنازته فى الصفحات : ١٥٠،

١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، .. لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.



(٧) انظر الأمين، محسن في كتاب سيرته بقلمه .. ص ص ٩٦، ٩٧ ... و صلاة الاستسقاء التي قام بها السيد الأمين مشهورة لدى العاملين. صورها الشاعر إبراهيم برى تصويرا جميلا بقوله، من قصيدة له في رثاء السيد:

أين انتهيت و أين سرت و كيف غبت عن العيون  
و ذكرت عاما فيه ضج الناس للماء الحرون  
و دعوت يا كبد السما .. حنى على العبد الرهين  
و تتم معجزة السماء بفضل محسنها الأمين  
إني أجن إليك و الأرواح تهدأ بالحنين  
و وصلت مهجتك الحنون بمهجة الله المعين  
و على اختلاجات الدعاء هوى الغمام على الحزون

(٨): انظر صورة التشيع المعبرة في الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفا . كما تراجع أقوال و كتابات الصحف حول ماتمه و جنازته في الصفحات: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤ .. لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.

(٩): انظر صورة التشيع المعبرة في الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفا . كما تراجع أقوال و كتابات الصحف حول ماتمه و جنازته في الصفحات: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤ .. لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.

(١٠): انظر صورة التشيع المعبرة في الصفحات الأولى من المصدر المذكور آنفا. كما تراجع أقوال و كتابات الصحف حول ماتمه و جنازته في الصفحات: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤ .. لغاية ١٨٩ من المصدر نفسه.

ص:13

و النقود التي تبلغ ثلاثة و عشرين ردا و نقدا، أفرد بعضها بالطباعة على حدة، و أدخل بعضها الآخر في كتب شتى للمؤلف، و بقي بعضها منشورا في عدد من المجلات دون أن يجمع في كتب على حدة، كذلك المفاخرات و القصص، و هي عبارة عن روايات تمثيلية كتبها المؤلف لطلاب المدرسة العلوية في دمشق، و مثلت على مسرح المدرسة.

إن هذا التنوع و التداخل في مؤلفاته، يجعل من رصدها الدقيق، عملا حذرا و شاقا . فبعض هذه الكتابات ورد في أكثر من مؤلف أو طبع فيما بعد على حدة بعد أن كان قد ورد في ثنايا مؤلف آخر، لا سيما بعض فصول أعيان الشيعة . و بعضها بقي منشورا في الصحف دون أن يضمه كتاب، و البعض الآخر بقي مخطوطا كما أن بعض كتب السيد قد طبع بعد وفاته و قام بطبعها

ولده و حافظ كتبه السيد حسن الأمين . كما أن هناك حلقات مفقودة من هذه المؤلفات <sup>٢١</sup> و مؤلفات أخرى أوقعت بعض الدارسين في الالتباس، بسبب تداخلها.

إن هذه المؤلفات الغزيرة، قد طبعت، أثناء حياته، و بعد وفاته، مرتين و ثلاثا، كما طبع بعضها أكثر من ثلاث طبعات . و يبدو لنا أن أثرا ضخما و مهما كاعيان الشيعة مثلا، قد أصبح ضرورة لمكتبة كل عالم ديني أو تاريخي . و قد قال السيد الأمين عن نفسه، في مجال غزارة التأليف : لو قسم ما كتبناه، تسويدا و تبييضا و نسخا و غيرها على عمرنا لما نقص كل يوم عن كراس مع عدم المساعد و المعين غير الله تعالى .<sup>٢٢</sup> و لا غرابة في ذلك، فالرجل قد نذر حياته المديدة -<sup>٢٣</sup> للتأليف و التصنيف، فهو في هذا المجال، صنو للعلامة المجلسي الذي قيل فيه : لو قسمت مؤلفاته على عمره لكان نصيب كل يوم كراس . و عد ذلك مبالغة، مع أنه كان له من المساعدين و الثروة، ما ليس لنا منه شيء.<sup>٢٤</sup>

إن هذا النص الأمينى الشاسع و المتداخل، هو في الوقت ذاته، شديد التنوع، إلى درجة تثير العجب و الإعجاب . فقد تناول الأمين بالكتابة، بين عرض و نقد و تحليل، حقلا متشعبا من المواضيع، يمتد من السيرة إلى الأزجال . ألف في الرجال و التاريخ و الحديث و المنطق و أصول الدين و أصول الفقه و الفقه و النحو و الصرف و البيان و الأدب و الرحلات . كما كتب الشعر و المفاخرات و القصص و الأراجيز و المسرحيات و الكتب المدرسية، فضلا عن خوضه في مجادلات طويلة كانت حصيلتها سلسلة من الردود و النقود في الدين و التاريخ و الشعر و الاجتماع .. إلى آخره.

إن هذا الجهد التأليفي الضخم يجعل من السيد محسن الأمين، جديرا بلقب الكاتب أو الأديب بالمعنى الذي أورده الجاحظ عن الأدب أى الأخذ من كل علم بطرف . و هو في هذا المجال، كاتب موسوعي و غزير الاطلاع، غزير التأليف .. و السبب في ذلك هو أنه قضى عمره متعلما ١٣ و معلما . و لعل في هذا الجهد التأليفي الضخم، ما يناقض الرأى القائل بان السيد الأمين كان أخلاقيا يميل إلى العمل أكثر من ميله إلى النظر<sup>٢٥</sup> أو أنه كان إصلاحيا عمليا لم تستهوه الأبحاث النظرية.<sup>٢٦</sup> إلا إذا كان المقصود بذلك أن السيد لم يهتم بوضع نظرية تنظم أفكاره و مواقفه و آرائه .. و ذلك صحيح .

---

<sup>٢١</sup> (١) بعض المؤلفات يذكره السيد الأمين في الصفحة ٩٩ من سيرته بقلمه و أقلام آخرين .. و لم يعثر لهذه المؤلفات على أثر و لا يعرف ابنه حسن الأمين عنها شيئا مثل: شرح إيساغوجي في المنطق، و التقليد آفة العقول، و حاشية القوانين في أصول الفقه

<sup>٢٢</sup> (٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢. باب مؤلفاته.

<sup>٢٣</sup> (٣) يذكر انه، و قد بلغ السادسة و الثمانين من عمره و دق العظم و خارت القوى و توالى الهموم و الأمراض بقى مواظبا على التأليف و التصنيف ليلا و نهارا و عشية و أبكارا سفرا و حضرا ..

تنظر الصفحات ذاتها من المؤلف السابق.

<sup>٢٤</sup> (٤) المؤلف السابق: الصفحات نفسها.

<sup>٢٥</sup> (٥) حسب تعبير هادي فضل الله في أطروحته محسن الأمين. مناحيه الفكرية و مواقفه الاصلاحية، أطروحة دكتوراه حلقة نالته في الفلسفة أشرف عليها الدكتور جيار جهامي.

جامعة القديس يوسف - بيروت - ١٩٨١ - ص ١٥٠.

<sup>٢٦</sup> (٦) الأطروحة نفسها ص ٣٨.

إن السيد محسن الأمين محقق جلود، تغلب على آثاره، صفة الاستقصاء والتحقيق فهو رحالة في سبيل العلم يتجشم أصعب المشاق في سبيل جمع المادة اللازمة لتأليفه، وهو يذكرنا في هذا الباب، باكابر الرحالة الإسلاميين، الذين قطعوا المسافات الطويلة، سعياً وراء حديث أو خبر أو كتاب، فقد قام برحلات عديدة إلى العراق وإيران، بقصد البحث والتنقيب والتقميش، لجمع مادة مؤلفه الموسوعى الضخم أعيان الشيعة وهو يذكر أنه كان يحمل معه في رحلته العراقية - الإيرانية ما كان قد جمعه من كتابه أعيان الشيعة التي تبلغ نحو تسعة مجلدات كبار و تملأ جعبة كبيرة. وقد استمرت هذه الرحلة الميمونة المباركة على حد تعبيره نحو من أحد عشر شهراً نصفها في العراق ونصفها في إيران.

كذلك، لم يفته أثناء زيارته للحجاز و مصر، أن يقصد المكتبات العامة و الخاصة و يستفيد فيها، من أية سائحة أو شاردة تساهم في جمع مادته أو تكميشها.

و كان أبرز مكان يزوره في رحلاته العلمية، المكتبات . فهو مثلاً، يذهب إلى مدينة قم في إيران، حيث ينسخ منها (و لنقل يغرف) ما يسعه جلده الطويل و هدفه النبيل، للتحقيق و المقابلة في كتاب منسوخ . و حين يزوره بعض من يريد السلام عليه، يعتذر و يقول: إنرى رجل مسافر، و أوقاتي ثمينة، و ما جئت هذا البلد إلا لمقابلة هذا الكتاب و أمثال هذا لا شغل لى سوى ذلك.

و قد قاسى المشاق الصعبة في طلب العلم معتبراً هذا العمل جزءاً من الجهاد، حسب المفهوم الإسلامى لذلك.

يبقى أن السيد الأمين المحقق، يتسم بصفتين أساسيتين : الأمانة العلمية فى النقل، و الرصد الدقيق و المثير للظواهر و المواضيع التي يتناولها بقلمه.

و هو، فى كل ذلك، يبغى تحرى الحقيقة ما أمكن، على حدة تعبيره.

إنه، فى باب الأمانة العلمية فى النقل، يورد الروايات المتعددة بأسانيدھا المختلفة، و يكتب انتهى عند نهاية كل إسناد،<sup>٢٧</sup> و لا يخلط بين كلامه أو نقاشه أو تعليقه على هذه الأسانيد، و الأسانيد بالذات، بحيث يمكن اعتباره فى هذا المجال، منسجماً مع التقليد الأكاديمى المنهجى المكرس فى التحقيق أو التاريخ و هو راصد مثير و دقيق فى استقصاءاته الموسوعىة التي يوردها حين يتكلم على رجل يؤرخ له، أو على عادة يرصدها، أو قرية

(١) بعض المؤلفات يذكره السيد الأمين فى الصفحة ٩٩ من سيرته بقلمه و أقلام آخرين .. و لم يعثر لهذه المؤلفات على أثر و لا يعرف ابنه حسن الأمين عنها شيئاً مثل: شرح إيساغوجى فى المنطق، و التقليد آفة العقول، و حاشية القوانين فى أصول الفقه.

(٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢. باب مؤلفاته.

<sup>٢٧</sup> (٧) انظر مثلاً على ذلك كلامه على الروايات المتعددة فى تسمية (أبل الزيت) فى باب أسماء قرى جبل عامل و بلدانه مرتبة على حروف المعجم. حرف الألف.

الأمين محسن. خطط جبل عامل ص ١٩١-١٩٢.

(٣) يذكر انه، وقد بلغ السادسة و الثمانين من عمره و دق العظم و خارت القوى و توالى الهموم و الأمراض بقى مواظبا على التأليف و التصنيف ليلا و نهارا و عشية و أبارا سفرا و حضرا ..

تنظر الصفحات ذاتها من المؤلف السابق.

(٤) المؤلف السابق: الصفحات نفسها.

(٥) حسب تعبير هادى فضل الله فى أطروحته محسن الأمين . مناقيه الفكرية و مواقفه الاصلاحية، أطروحة دكتوراه حلقة ثالثة فى الفلسفة أشرف عليها الدكتور جيار جهامى .

جامعة القديس يوسف - بيروت ١٩٨١٠ - ص ١٥٠.

(٦) الأطروحة نفسها ص ٣٨.

(٧) انظر مثلا على ذلك كلامه على الروايات المتعددة فى تسمية (آبل الزيت) فى باب أسماء قرى جبل عامل و بلدانه مرتبة على حروف المعجم. حرف الألف. الأمين محسن. خطط جبل عامل ص ١٩١ - ١٩٢.

ص: 14

يتتبع مصدر تسميتها مثلا. و يبلغ ألد ظروء فى ذلك، فى كتابيه الموسوعيين المهمين: أعيان الشيعة و خطط جبل عامل فهو، فى الخطط، على سبيل المثال، راصد دقيق و شامل لأدق التفاصيل فى عناوين كتابه . فهو يورد، تحت عنوان: الحيوانات فى جبل عامل<sup>٢٨</sup> و تحت باب الطيور البرية سبعة و ثلاثين نوعا من هذه الطيور، مع أدق الفروق بينها.<sup>٢٩</sup>

كما يورد تحت عنوان: بعض العوائد الطبية فى جبل عامل<sup>٣٠</sup> عادات شعبية متنوعة و دقيقة تنم عن استقصاء و تحقيق نادرين . و إن دقته كمحقق، ليست دقة موسوعية، فحسب، بل هى دقة علمية كذلك . إنه، على سبيل المثال، ينم عن عمق معرفته بالنحو، حين يورد هذا التحليل لوجه إعراب **وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ..** فى الآية: **(اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ):** أقول: يريد أن **رَبُّكَ الْأَكْرَمُ** مبتدأ و خبر فيفيد الاختصاص لتعريف الخير باللام نحو هو البطل الشجاع و **الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ** صفة الإكرام و هو بمنزلة التعليل له و **عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ** بدل من **عَلَّمَ بِالْقَلَمِ** صفة بعد صفة و **عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ** خبره.<sup>٣١</sup>

<sup>٢٨</sup> (١) الأمين، محسن. فى كتاب خطط جبل عامل ص ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧.

<sup>٢٩</sup> (٢) المصدر السابق ص ١٢٧.

<sup>٣٠</sup> (٣) الأمين، محسن كتاب خطط جبل عامل ص ١٤٣. (ذكر سابقا).

<sup>٣١</sup> (٤) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ١ ص ١٣. (ذكر سابقا).

يبدو أن السيد محسن الأمين يقف في بعض كتبه (خطط جبل عامل على وجه الخصوص) في موقع يتوسط المؤرخ والمفكر التاريخي والاجتماعي. فهو كاتب خطط على حد تعبير السيد حسن الأمين في تقديمه لكتاب خطط جبل عامل<sup>٣٢</sup> الذي اختار له اسمه.

إن ما أعوز السيد الأمين، ليصبح مفكراً في التاريخ والاجتماع، هو وضع مقدمات أو نظريات تمهيدية أو استنتاجية، لكتابه، كما فعل ابن خلدون مثلاً، في مقدمته الشهيرة لتاريخه<sup>٣٣</sup>. فإن ما شغل الأمين في كتابه. هو سرد التواريخ والأحداث والأسماء والعادات والأمثال.. إلى آخره. أكثر من تحليلها وقطف الفكرة والقاعدة منها. لذلك، فهو أميل، في مجمل كتبه إلى الجهد التجميعي، منه إلى الجهد التحليلي والاستنباطي وتلك سمة غالبية عليه. إن هذا الجهد التجميعي للسيد محسن الأمين، يظهر بوضوح نموذجي في كتاب معادن الجواهر ونزهة الخواطر المطبوع في ثلاثة أجزاء كبيرة. فهو، في هذا الكتاب، محقق كتب،<sup>٣٤</sup> ومؤرخ<sup>٣٥</sup> ورحالة<sup>٣٦</sup> و كاتب مقامات<sup>٣٧</sup> ومؤرخ أدب، و باحث في الشعر وأنواعه، و شاعر..

كل ذلك في كتاب واحد، ولعله بذلك، يريد أن يكرس عملياً، فكرته في ١٤ فضل التأليف والعلم، حسب مقدمة كتابه المذكور. فنحن، إذن، أمام كتاب، هو مجموعات شتى لا يجمعه وحدة الموضوع، بل وحدة الهدف وهو المنفعة العامة والتنقيف الجماهيري الشامل<sup>٣٨</sup> على حد تعبير السيد حسن الأمين في تقديم الكتاب.

يظهر تعليم السيد الأمين، هنا في كتاب (معادن الجواهر) وكأنه كاتب (كشكول)، بالمعنى المتنوع والمتداخل للكتابة. ولعله تأثر بأسلوب بهاء الدين العاملي في هذا النمط من الكتابة، في كتابه المعروف بالكشكول، حيث الاستطراد والتفريع، وتقليب القول وتنويعه، هي السمات الغالبة على هذا الأسلوب من التأليف. وإن من يقرأ مجمل كتابات السيد الأمين، يلاحظ سهولة استدراجه في الكثير من المواضيع إلى هذا النوع من التوارد والتداعي والتوليف [التوالييف]. حتى كأنه محدث اجتماعي في ديوان تخاض فيه شتى الأحاديث والفوائد والطرائف والأشعار دون رابط بينها أو مركز يجمعها سوى المتعة.. ومع ما يجزر هذا التداعي من سهولة القول ومرحه في بعض الأحيان.<sup>٣٩</sup>

<sup>٣٢</sup> (٥) الأمين، محسن. خطط جبل عامل - تنظر المقدمة.. كذلك ص ٣ من الكتاب حيث ذكر المؤلف موضوع كتابه وأهدافه

<sup>٣٣</sup> (٦) مع الفارق الموضوعي والفكري والمذهبي بين الرجلين

<sup>٣٤</sup> (٧) الأمين، محسن. كتاب معادن الجواهر ج ٢ ص ٢٢١.. حيث قام بتحقيق كتاب عنوان المعارف وذكر الخلائف

<sup>٣٥</sup> (٨) أرخ للخلفاء العباسيين والدولة الفاطمية والدولة العثمانية وملوك إيران والدولة الصفوية

ينظر المصدر السابق ص ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٧٩، ٣٢٥.

<sup>٣٦</sup> (٩) الأمين، محسن. كتاب معادن الجواهر ج ٢، ص ٣٤٤، ٣٨٦، حيث يرد ذكر الرحلة الحجازية الأولى والرحلة الحجازية الثانية

<sup>٣٧</sup> (١٠) الأمين، محسن. كتاب معادن الجواهر.. ج ٢ ص ٤٠٥، ٤٢٣، ٤٣٦، ٤٥٣، وذلك على شكل حوارى مسرحى.

<sup>٣٨</sup> (١١) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ١ ص ٥ من التقديم.

<sup>٣٩</sup> (١٢) الأمين، محسن. في كتاب سيرته.. ص ٥٣.. حيث يذكر جملة ما اتفق له في التجف من النوادر والحوادث

إنه فى كتاب معادن الجواهر بوجه الخصوص، لیس كاتبا متنوعا فى الموضوع فح سب، بل هو متنوع فى الأسلوب كذلك، حتى يبدو أحيانا كان الأسلوب الذى يستعمله السيد الأمين، فى موضوع من المواضيع، يصدر آنيا، أو بالضرورة، عن طبيعة هذا الموضوع بالذات، ثم يختلف باختلافه.

فهو، تارة، يستعمل أسلوب ابن المقفع فى كتابته (للتاريخ - المثل)<sup>٤٠</sup>، و هو تارة يستعمل أسلوب النعالبي فى كتابه يتيمة الدهر، و ذلك حين يكتب فى أشعار العرب و نوادر الشعراء و الكتاب<sup>٤١</sup>. و هو تارة يذكرنا بالجاحظ و ما تميز به من رصد ساخر و انتقادى، لعادات المجتمع و أقوال مختلف فئاته من معلمين و قضاء و طفيليين و بخلاء و مغفلين .. حتى أن السيد الأمين يستعمل العناوين ذاتها التى سبق للجاحظ استعمالها فى هذا الباب. فهو يذكر، على سبيل المثال: نوادر المعلمين و أخبارهم و ما قيل فىهم من الشعر و نوادر القضاء و أخبارهم المستطرفة و نوادر المتنبيين و أخبارهم المستطرفة و نوادر الطفيليين و أخبارهم المستطرفة و نوادر البخلاء و أخبارهم المستطرفة و نوادر الحمقى و المغفلين و نوادر أهل حمص و نوادر جحا ... إلى آخره.

كما يذكرنا أحيانا بأسلوب الحريرى فى المقامة و السجع و ما يجره ذلك من التكلف و الصنعة (انظر مثلا المفاخرة بين الغنى و الفقر حيث يقول: حدثنا هيان بن بيان عن بعض بنى الإنسان عن خبير بما كان فى سالف الأزمان ..) (أو ما جاء فى المفاخرة بين السيف و القلم: حدثنا أبو الطماح عن المسافر السياح قال جمعنتى الأقدار و أنا أجول فى الأمصار و أعانى مشقة الأسفار ..).

و ينتقل فى الرحلات، بين أسلوب ابن بطوطة و ابن جببر و رصده ما الوصفى و النقدى لعادات و خرافات الشعوب التى احتكا بها أثناء رحلتيهما،

---

(١) الأمين، محسن. فى كتاب خطط جبل عامل ص ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧.

(٢) المصدر السابق ص ١٢٧.

(٣) الأمين، محسن كتاب خطط جبل عامل ص ١٤٣. (ذكر سابقا).

(٤) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ١ ص ١٣. (ذكر سابقا).

(٥) الأمين، محسن. خطط جبل عامل - تنظر المقدمة .. كذلك ص ٣ من الكتاب حيث ذكر المؤلف موضوع كتابه و أهدافه.

(٦) مع الفارق الموضوعى و الفكرى و المذهبى بين الرجلين.

---

<sup>٤٠</sup> (١٣) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ٢. ص ٤٤٣ (قصة كسرى و وزيره بهرام) و ص ٤٩٠ (قصة بلوهر الحكيم و يوداسف).

<sup>٤١</sup> (١٤) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ٣ ص ٥.

(٧) الأمين، محسن. كتاب معادن الجواهر ج ٢ ص ٢٢١ .. حيث قام بتحقيق كتاب عنوان المعارف و ذكر الخلائف.

(٨) أرخ للخلفاء العباسيين و الدولة الفاطمية و الدولة العثمانية و ملوك إيران و الدولة الصفوية.

ينظر المصدر السابق ص ٢٦٣، ٢٦٥، ٢٧٩، ٣٢٥.

(٩) الأمين، محسن. كتاب معادن الجواهر ج ٢، ص ٣٤٤، ٣٨٦، حيث يرد ذكر الرحلة الحجازية الأولى و الرحلة الحجازية الثانية.

(١٠) الأمين، محسن. كتاب معادن الجواهر .. ج ٢. ص ٤٠٥، ٤٢٣، ٤٣٦، ٤٥٣، و ذلك على شكل حوارى مسرحى.

(١١) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ١ ص ٥ من التقديم.

(١٢) الأمين، محسن. فى كتاب سيرته .. ص ٥٣ .. حيث يذكر جملة ما اتفق له فى النجف من النوادر و الحوادث.

(١٣) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ٢. ص ٤٦٣ (قصة كسرى و وزيره بهرام) و ص ٤٩٠ (قصة بلوهر الحكيم و يوداسف).

(١٤) الأمين، محسن. معادن الجواهر ج ٣ ص ٥.

ص:15

و أسلوب أمين الريحاني الانتقادی التعليمى فى رحلاته الحديثة.

لكن السيد الأمين، حين يكتب فى الفقه أو فى الأصول، فإنه يتبع أسلوبا تعليميا استدلاليا دقيقا هو من صلب التقليد الفقهي فى الصياغة.

و ذلك لأنه، فى هذا الموضوع، مجتهد و مرجع مقلد . إنه يورد التعريف الدقيق للمسألة، بالكلمات المقتضية، و الدلالة القصيرة المباشرة. فيقدم تحديدا للقضايا .. و يظهر ذلك جليا فى رسالته الدر الثمين فى أهم ما يجب معرفته على المسلمين التى وضعها لتكون مرجعه الاجتهادى لمقلديه من الشيعة.

و قد وضعها بصيغة السؤال و الجواب. فهو، مثلا، فى الكلام على أصول الدين، يورد السؤال و الجواب التاليين:

س ٣: ما هو الدين الذى يجب على الناس أن يدينوا به.

ج: هو الإسلام.

س ٤: ما هو الإسلام.

ج: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله ص و الالتزام باحكام الشرع.

.. كما يورد في باب الكلام على التوحيد هذا السؤال، و الجواب عليه س ١: ما معنى التوحيد.

ج: هو الاعتراف بوجود الخالق تعالى و أنه واحد ليس له شريك.

نلاحظ إذن، في هذه الأمثلة، الدقة في التعريف، و الاقتصاد في التعبير و هما صفتان أساسيتان في الأسلوب العلمي .  
أسلوب المجتهد المقلد في رسالته.

لكنه في مواقع أخرى من مؤلفاته، لا سيما تلك التي يغلب على طابع الجدل و الردود و النقود على حد تعبيره، فإنه يفيض و يستطرد و يدخل في مناقشات طويلة كما نلاحظ في ردوده على الوهابية أو في نقاشه الطويل لآراء موسى جار الله التركستاني في كتابه (نقض الوشيعه) أو في رده على الشيخ رشيد رضا صاحب مجلة المنار و ما ورد في مجلته بحق الشيعه، و ذلك في رسالته المسماة الحصون المنيعه في رد ما أورده صاحب المنار في حق الشيعه.

قد يكون سبب هذه المجادلات الطويلة (سنة - شيعه) التي أوردها السيد الأمين في أكثر من موضع، و موقفه الصلب العنيف في النقاش، عائدا أصلا إلى أسلوب التجنى الاستفزازي ال ذي سبق و استعمله من حاورهم السيد الأمين في الرأي، حين أوردوا أفكارهم حول بعض معتقدات الشيعه، لا سيما حين صدر هذه الأفكار، لا عن جهل بالمذهب الشيعي، بل عن تجاهل له و غرض فيه، مصدره العصبية العمياء و غرضه طمس الحقيقة.

و قد ذكر السيد الأمين جزءا كبيرا من ذلك، في أسباب تأليف أعيان الشيعه و ذلك ليعرف الناظر في كتابنا هذا حقيقة ما هم عليه (أى الشيعه) فان التحامل كاد أن يطمس كثيرا من حقائق أحوالهم .. ثم يفند آراء كثير من الكتاب، قدماء و محدثين، لم ينصفوا الشيعه في كتابتهم . فابن حزم، مثلا، في كتابه الفصل مع ما أظهره من بذاءة اللسان و سوء القول و التحامل العظيم على أهل البيت و شيعتهم .. خلط مقالة الإمامية بمقالة الغالية و المجسمة و تبعه على ذلك الشهرستاني في الملل و النحل . كما فند آراء صاحب كتاب حاضر العالم الإسلامي الأمريكي لوثرروب تودارد ١٥ الذي علق عليه شكيب أرسلان . و فند كلام أحمد أمين في ضحى الإسلام و افتراءاته بحق الشيعه، و ذلك بعد أن كثرت الافتراءات على الشيعه، و رميهم بسوء القول، و نسبتهم إلى الكذب و الابتداع، بل أعظم من ذلك.

و إذا ذكرهم مؤلف من غيرهم، فقلما يذكرهم إلا بأوصاف الذم و الألقاب المستكرهه مع الإطلاق و التعميم.

ياتي دفاع السيد الأمين عن الشيعه، و كأنه محاولة منه لادخال في الإسلام، بعد أن حاول غيره إخراجه منه، بسبب التعصب و التقليد أو ما يسميه هو بالسياسة، حسب رأيه، فرع على الإسلام . و الفرع لا يزيد عن أصله، و لا يتقدم عليه . و ما كان السيد الأمين، بحاجة إلى ذكر هذا الكلام، لو لم يكن هناك من يحاول إخراج من الإسلام أصلا إلا أنه، في سبيل ذلك، يستعمل أحيانا ألفاظا من يناقشهم الرأي، و تستدرجه حماسته إلى نعتهم بالجهل و التمويه لكن القسوة في نعت من اتهمهم السيد الأمين



بالافتراء على الشيعة، لا تستدرجه في الواقع، إلى افتراء أو اختلاق مماثل لاختلافهم، فهو موضوعي في تعامله النقدي مع كافة الآراء التي يناقشها.

## ثانياً: إصلاح الطقس الكربلائي

إن واقعة كربلاء، هي من الوقائع النادرة، في التاريخ الإسلامي، التي تسللت إلى الوجدان الشعبي، تسلا دؤوبا ومؤثرا، و حفرت مجراها الدموي العميق، في هذا الوجدان، إلى الدرجة التي يمكن فيها اعتبار هذه الواقعة المأساوية، من أهم مكونات الضمير الجمعي الشيعي في التاريخ.

إن بإمكاننا أن نلمح روح كربلاء كامنة في الجانب المخفي من أية حركة شيعية شعبية . كما أنها تكمن في الجانب المخفي من مزاج الكثيرين من مؤرخي الشيعة و كتابهم و شعرائهم و ثوارهم و عامة الناس منهم .. و يبدو هذا المزاج و كأنه حصيلة أمرين معا: حزن عميق و قهر عميق . فالحزن غائر إلى أعماق كربلاء، و القهر مركز و مستمر و موصول بالحسين، مما يمكن أن يؤدي إلى أشكال من الرفض الدموي أو إلى التفجع العنيف الدموي، أو إلى أشكال أخرى من الانسحاب و الكمون و التقية .. مما نلاحظه في السلوك التاريخي للشيعة حسب العصور المختلفة.

نحن إذن أمام عقيدة مضطهدة تكون جنيها الأول بمذبحة، و شكلت على امتداد التاريخ الإسلامي العام، خطا متعرجا للرفض أو الثورة أو العصيان أو الاحتجاج أو التفجع أو التستر .. إلى آخره . فقد أجمع المؤرخون على أن مصيبة الحسين و كيفية شهادته من أعظم ما صدر في الكون<sup>٤٢</sup> في ثلاثة أجزاء ج ١ . ص ٦. لذلك فان جاذبية المأساة الجارفة، اكتسحت الطبقات العميقة لمخيلة الشعبية الشيعية عبر التاريخ، و ساهمت في تحويل وقائع عاشوراء التاريخية، التي حدثت في الأيام العشرة الأولى من ٠ محرم عام ٦٠ للهجرة .. من حدث تاريخي معين، إلى فولكلور دموي أسطوري للفجعة، يتنامى يوما عن يوم، و يرسخ حضوره الدموي في المخيلة الشعبية.

---

(١) الأمين، محسن . المجالس السنوية في مناقب و مصائب العترة النبوية . دار التعارف للطبوعات - بيروت ١٣٩٨ هـ - ٠ م ١٩٧٨ .

ص: 16

و الواقع أن للظاهرة الكربلائية، كظاهرة دينية تاريخية، صيرورة و أدوارا مرت فيها كما كان لها مسارب للدخول إلى الوجدان الشعبي.<sup>٤٣</sup>

---

<sup>٤٢</sup> (١) الأمين، محسن . المجالس السنوية في مناقب و مصائب العترة النبوية دار التعارف للطبوعات - بيروت ١٣٩٨ هـ - ٠ م ١٩٧٨ .

<sup>٤٣</sup> (١) شمس الدين، محمد مهدي .. ثورة الحسين .. ص ٢٩ و ما يليها (ذكر سابقا).

وقد ذكر الشيخ محمد مهدي شمس الدين، في كتابه القيم ثورة الحسين ع في الواقع التاريخي و الوجدان الشعبي ثلاثة مسارب دخلت منها الثورة إلى هذا الوجدان: الأول مسرب عقيدى، معتبرا بذلك أن:

جوهر الصراع يرجع إلى العقيدة ذاتها و إلى الأمانة في تطبيق الشريعة الإسلامية بإخلاص في الحياة اليومية.<sup>٤٤</sup>

- أما الجانب الثانى فدعوة أهل البيت و تشجيعهم على ذلك.

- و الجانب الثالث نابع من الولاء و طبيعة المأساة.

كما لاحظ الأدوار التاريخية و الأدوار التعبيرية للمأتم الحسينى، معتبرا أن أدواره التاريخية ثلاثة:

الدور الأول: من مرحلة ما بعد الثورة إلى سقوط بغداد أو قبله بقليل.

الدور الثانى: من سقوط بغداد و طيلة العصور المظلمة إلى العصر الحديث.

الدور الثالث: من بدايات العصر الحديث إلى الآن ...

و أن أدواره التعبيرية (من خلال الشعر الكربلايى ) بدأت بعرض المأساة و استذكارها ثم بنقد السلطة و التحريض عليها، ثم بالوعظ و الانسحاب (فى عصور الانحطاط و ٠ العصر العثمانى) .. و ينهى هذه الأدوار التعبيرية بالدور الحضارى - الثورى فى العصر الحديث. و يأخذ بيت الشعر المأثور التالى:

حسين السبط و استبقت يزيدا

أ ترجوا الخير من دنيا أهانت

كشاهد على الوعظ السلبى الخاطئ الذى يدعو إلى الانصراف عن العمل الحياتى و يرفض العالم.

لكن ما لا يتطرق إليه الشيخ شمس الدين، فى كتابه، هو رصد المأتم الحسينى فى تحوله إلى ظاهرة مشهدية تمثيلية شعبية، مع ما يرافقها من طقوس تنكييلية، على الصعيد النفسى و على الصعيد الجسدى، فى عمليات ضرب الرؤوس و الجباه بالس يوف و ضرب الأجساد بالسلاسل حتى تدمى .. هذه المظاهر التى تصدى لها السيد محسن الأمين فى رسالته التنزيه و تناولها بالبحث و التنفيذ.

بالإمكان تسمية هذا الشكل من تحول المأتم الحسينى، بالفلكلور العاشورائى، و نعى بذلك، تحول الذكرى الحسينية أو المأتم الحسينى فى ج انب من جوانبه، إلى مجموعة طقوس و حركات و أناشيد و تمثيلات و مسيرات شعبية تتسم بطابعين : طابع احتفالى شعبى واسع، و طابع تنكيلى دموى عنيف.

فمن طرفته، على سبيل المثال، أن من يمثل دور الحسين ع مثلا، في التمثيلية التي تقام في النبطية - وهي المركز الرئيسي لمشهدية كربلاء - في العشر المحرم من كل عام .. يشاع عنه، شعبيا، أنه سكير ١٦ مزم. وإن ذلك يذكرنا بما رواه السيد محسن الأمين، في رسالة التنزيه في معرض رده على مؤلف رسالة سيماء الصلحاء أنه سنة ١٣٤٠ هـ، جرى تمثيل الواقعة في البصرة، فجاء بامرأة من مومسات البصرة، و وضعت في الهودج حاسرة، و شبهت بزينب بنت أمير المؤمنين ع على مرأى من ألوف المتفرجين كما تبدو الاثارة في تلك الإضافات التي ابتكرتها المخيلة الشعبية، و أضافتها على العناصر الاحتفالية بالماتم الكربلائي، حتى غدا كرنفالا للحنن، إذا صح التعبير.

و بإمكان كل مشاهد عيان، أن يلاحظ ذلك في أيام عاشوراء المقامة في النبطية، من كل عام . و تقتطف هنا، على سبيل المثال، هذا المقطع الوصفي المعبر، من وصف شاهد عيان لاحتفالات ٠ عام ١٩٨٠ م - ١٤٠٠ هـ، كتبه تحت عنوان: مشاهداتي خلال السنة المنصرمة ١٩٨٠ م - ١٤٠٠ هـ<sup>٤٥</sup> حيث يقول:

... انطلاقا من عصر اليوم الخامس، أخذت احتفالات اللطم شكلا جديدا . مجموعة من المشاركين في الموكب حملت شكل جنازة، يتقدمها، عدا اللافتات السوداء حصان أبيض مغطى بقماش مصبوغ بالدم تعلوه عمامة خضراء . و في اليومين السادس و السابع شاهدنا مظهرا واحدا. موكب جنازى يتقدمه حصانان مجلنان بثياب حمراء يسبقه جمهور واسع من المشاركين . بعضهم يلطم، و البعض الآخر يكتفى بمواكبة المسيرة . أما عصر اليوم الثامن فبدا لنا الحشد كبيرا . و اشتمل على موكب جنازى يتقدمه حصانان و تابوت خشبي مغطى بقماش أسود، و تحمله مجموعة من الأفراد ... إنه يمثل جنازة القاسم بن الحسى [الحسن] بن على . في اليوم التاسع، و منذ منتصف النهار، خرجت النبطية عن بكرة أبيها للمشاركة و المشاهدة، موكبا من ألوف الرجال و النساء و الأطفال، عشرات الفتيات عصبين رؤوسهن، بالقماش الأسود، و لبسن أثواب الحداد، و حملن في أيديهن المناديل . خمسة أحصنة تعلوها العمام الخضراء، مجموعة من المشاركين يحملون السيوف و يلوحون بها، على رؤوسهم استعدادا لاحتفالات اليوم العاشر . هذا الموكب الضخم تجمع و انطلق من ساحة البيدر قاصدا النبطية الفوقا و هي قرية لا تبعد أكثر من ميلين من نقطة الانطلاق . و هناك، على مشارفه، التقى الموكب بعدد كبير من المستقبلين، ثم ساروا جميعهم حتى داخل حسينية البلدة، و فى قلبها غرقوا فى لطم و ندب عيفين، ثم عاد الوافدون بعد مضى ساعتين من حيث أتوا . فى المساء، عاد موكب الأيام السابقة من جديد. الحشد البشرى و الحصانان و حاملو الرايات و فرق اللطم و الندب ...

و فى اليوم العاشر، آخر أيام عاشوراء، و منذ السادسة صباحا، غصت حسينية النبطية بالوافدين .. شرفات المنازل و سطوحها، أعمدة الكهرباء و الهاتف و التلغراف، كلها تغرق فى خضم بشرى هائل .. و مع الإعلان عن استشهاد شبيه الحسين، كان عدد هائل من الرجال و الأطفال قد شقوا رؤوسهم بالموسى و السيوف و انطلقوا من باحة النادى الحسينى، فى مواكب منتظمة، و هم يلطمون رؤوسهم و الدم يجرى بغزارة، و سيارات الاسعاف المرافقة تنقل من يغشى عليه إلى الحسينية فيعالج على الفور ..

---

(١) شمس الدين، محمد مهدى .. ثورة الحسين .. ص ٢٩ و ما يليها (ذكر سابقا).

---

<sup>٤٥</sup> (٣) نور الدين، حسن. فى أطروحة عاشوراء فى الشعر العاملى المعاصر.

(٢) المصدر نفسه ص ٣٦، ٣٧.

(٣) نور الدين، حسن. في أطروحة عاشوراء في الشعر العاملي المعاصر.

ص: 17

إن هذه المظاهر الاحتفالية التي تقام في النبطية، لها ما يشبهها، في احتفالات إيران والعراق، حيث تقام، إلى جانب المجالس العامة و الحفلات التابينية، مسيرات الحداد، و مواكب اللطم على الصدور، و هي عبارة عن:

مجموعات شعبية يخرجون إلى الشوارع و الأسواق، مكشوفى الصدور، أمامهم الأعلام، يرددون أبياتا من الشعر العامي و يلطمون صدورهم لظما شديدا على نسق الوزن و الروى الخاص بذلك الشعر، و حسب نغمات الطبل و الصنج و المزمار المنبعثة من الفرقة الخاصة السائرة في طبيعة الموكب ..<sup>٤٦</sup>

كذلك تظهر مواكب السلاسل أو الزنجيل و هم يرتدون ثيابا سوداء منحسرة عن الظهر حتى الكتفين، يحملون بأيديهم مجموعات السلاسل الحديدية يتراوح طول السل سلة بين السبعة و العشرة (أنجات) و جميعها تتصل بحلقة حديد مثبتة في مقبض خشبي يرفعونها بكلتا اليدين، و يهوون بها على ظهورهم أو أكتافهم، و ذلك على وقع نغمات خاصة تصدر عن ضرب الطبول و الصنج أمام الموكب و يرددون أبياتا من الشعر في رثاء الحسين ع على إيقاع تلك النغمات.<sup>٤٧</sup>

كما تظهر مواكب السيوف<sup>٤٨</sup> و مسيرات الشموع<sup>٤٩</sup> و مواكب التنبيه<sup>٥٠</sup> أثناء القيام بتلك الاحتفالات.

أمام هذا الكرنفال الدموي الشعبي، المتشابهة في كثير من الأقطار الشيعية يبدو كل تفسير محدود يستند على الدافع الاقتصادي مثلا أو التحريك السياسى المحلى أو الدافع ا لترفى .. تفسيراً مجتزأ و هزىلا . إن جميع هذه الاجتهادات، تدور حول هذه الظاهرة، أو تتم بمناسبتها، و لا تفسرها.

إن الدافع الحقيقى هو فى الواقع دافع عقيدى، حرزته مذبحه تاريخية، و أوجه اضهاد مركز و مستمر، مما خلف فى طبقات الوعى المظمورة للوجدان الجمعى الشيعى، رغبات غامضة و دفينه و متناقضة فى استحضار الماضى، و التكفير عن التقصير (تقصير الأجداد) بتعذيب الذات (يا ليتنا كنا معكم فنفوز فوزا عظيما ..) - و الاحتجاج بالنظائر و الحشد .. كما بالإمكان ملاحظة إحباطات مزمنة و متمادية، تنفجر فى هذا الشكل من السلوك الجمعى.

<sup>٤٦</sup> (١) الكاشى - عبد الوهاب. حلقة دراسية حول عاشوراء ص ١١٥ (مذكور سابقا).

<sup>٤٧</sup> (٢) الكاشى - عبد الوهاب. حلقة دراسية حول عاشوراء ص ١١٥ (مذكور سابقا).

<sup>٤٨</sup> (٣) المصدر نفسه ص ١٦ حيث ينظر وصفها.

<sup>٤٩</sup> (٤) المصدر نفسه ص ١٦ حيث ينظر وصفها.

<sup>٥٠</sup> (٥) المصدر نفسه ص ١٦ حيث ينظر وصفها.

## رسالة التنزيه في أعمال الشبيه

تساءل: كيف تعامل السيد محسن الأمين مع هذه الظاهرة، كيف نظر إليها، وما هو التفسير الذي قدمه لفصولها، وهل كان فقيها اعتياديا في حكمه عليها أم كان عالما اجتماعيا ومحللا نفسيا سبر أغوار الجماعة البشرية، وأدرك خفايا سلوكها في ال تعبير عن صبواتها المكبوتة، و رغباتها في التبرير أو الانتقام في هذا العمل من إسقاط الماضي على الحاضر؟

ثم نسأل: كيف واجه الرجل هذا التيار الجارف من السلوك الجمعي للعامة وهل كان يكفى اعتبارهم من العوام أو القشريين أو الطغام على حد تعبيره، لتفسير الظاهرة، و التصدى للنواحي المرضية فيها؟

لقد فعل السيد الأمين ذلك، من خلال عمل إصلاحى كبير، أخذ منه الجهد و جشمه المشقة في التأليف و الجدل و الرد و المواجهة .. من خلال رسالته المعروفة ب رسالة التنزيه في أعمال الشبيه . ١٧ و الواقع أن الرجوع إلى التسلسل الزمني لكيفية تعامل السيد الأمين مع الذكرى الحسينية أو المآثم الحسينية، يظهر لنا أن الرجل قد وقف موقفا نقديا مبكرا من النصوص التي تلقى في المجالس الحسينية، و من خطباء هذه المجالس و من أعمال اللطم و التفجع و التطبير و شق الرؤوس التي كانت تصاحب هذا المآثم.

فهو، منذ صغره، و قد تحدر من عائلة دينية حسينية عاملية تقيم المآثم و تحافظ على شعائره، لاحظ شيئا من الخرافة تشوب تلاوة النص الحسيني، و يذكر أنه: كان يقرأ في جبل عامل، في عشر المحرم، ليلا، فقط في كتاب يسمى المجالس، مخطوط من تأليف بعض أهل البحرين، فيه عشرة مجالس مطولة جدا، يجتمع منها كتاب ضخم، و السعادة العظمى لمن يحظى بهذا الكتاب، و يملكه و في أوله هكذا. ثم يتدئ في ذكر حديث مكذوب أشبه بالقصص المخترعة في هذا الزمان، أو صحيح، لكن زيد عليه أضعافه من الأكاذيب، في أثنائه و في آخره. و هذا الكتاب قد رأيت و أنا صغير السن، و علق بذهني منه حديث عن فاطمة بنت الحسين ع أنها رأت طيوراً بيضاء تمرغت بدم الحسين ع و جاءت حتى لوقفت على حائط دارها في المدينة<sup>٥١</sup> ثم يردف، عن هذه القصص، أنها أشبه بالقصص التي تتلى في المقاهي في هذا العصر.<sup>٥٢</sup>

إن مثل هذه القصص، ينكره السيد، كما ينكر خرافات أخرى تماثلها، في التلاوة، يلحقها بالأخبار المكذوبة و الأغلاط الشائنة<sup>٥٣</sup> على حد تعبيره، فقد: ذكر مرة رجل واقعة الجمل فقال كان اسم الجمل عسكر بن مرديه . فقلت في نفسى الجمل كثيرا ما يعرف باسم، أما أن يقال ابن فلان أو ابن فلانة، فلم يسمع به ... فسألته. قال هذا موجود في البحار . فإذا فيه: و كان اسم الجمل عسكرا. ثم ابتدأ بكلام جديد فقال: ابن مردويه ...<sup>٥٤</sup>

<sup>٥١</sup> (٦) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢٦. (ذكر سابقا).

<sup>٥٢</sup> (٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢٦. (ذكر سابقا).

<sup>٥٣</sup> (٨) المصدر نفسه ص ٧٥.

<sup>٥٤</sup> (٩) المصدر نفسه ص ٧٥.

و يبدو السيد الأمين، إلى جانب ملاحظته، متأثراً باستاذ يكن له الكثير من الاحترام، تلقى عليه الدراسة في مدرسة بنت جبيل، هو الشيخ موسى شرارة<sup>٥٥</sup>. لذلك، فقد وضع نصب عينه، تأليف مجالس حسينية خالية من الأخبار المكذوبة، فألف لواعج الأشجان و المجالس السنية لهذه الغاية<sup>٥٦</sup> دليلاً للخطباء و مستندا للذاكرين يعتمدون عليه في تنقية ما يلقون و يذكرون من سيرة الحسين ع.<sup>٥٧</sup>

كما وضع هذا الأمر بالذات، في جملة منهجه للإصلاح، حين ورد دمشق في أواخر شعبان ١٣١٩ هـ، حسب قوله في كتابة سيرته.<sup>٥٨</sup>

---

(١) الكاشي - عبد الوهاب. حلقة دراسية حول عاشوراء ص ١٥ (مذكور سابقاً).

(٢) الكاشي - عبد الوهاب. حلقة دراسية حول عاشوراء ص ١٥ (مذكور سابقاً).

(٣) المصدر نفسه ص ١٦ حيث ينظر وصفها.

(٤) المصدر نفسه ص ١٦ حيث ينظر وصفها.

(٥) المصدر نفسه ص ١٦ حيث ينظر وصفها.

(٦) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢٦. (ذكر سابقاً).

(٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢٦. (ذكر سابقاً).

(٨) المصدر نفسه ص ٧٥.

(٩) المصدر نفسه ص ٧٥.

(١٠) المصدر نفسه ص ٢٣.

(١١) الأمين، محسن في كتاب .. سيرته بقلمه .. ص ٢٧.

---

<sup>٥٥</sup> (١٠) المصدر نفسه ص ٢٣.

<sup>٥٦</sup> (١١) الأمين، محسن في كتاب .. سيرته بقلمه .. ص ٢٧.

<sup>٥٧</sup> (١٢) الأمين، محسن .. المجالس السنية ج ١ ص ٣ من المقدمة بقلم حسن الأمين (ذكر سابقاً).

<sup>٥٨</sup> (١٣) إنه يقول: ... وردنا دمشق .. فوجدنا أمامنا أمورا هي علة العلل، و لا بد في إصلاح المجتمع من انظر في إصلاحها .. أما الأمر الثالث، و هو إصلاح إقامة العزاء لسيد الشهداء ع، انظر الأمين، محسن سيرته بقلمه .. ص ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥ ..

(١٢) الأمين، محسن .. المجالس السنوية ج ١ ص ٣ من المقدمة بقلم حسن الأمين. (ذكر سابقا).

(١٣) إنه يقول: ... وردنا دمشق .. فوجدنا أماننا أمورا هي علّة العلل، ولا بد في إصلاح المجتمع من انظر في إصلاحها .. أما الأمر الثالث، وهو إصلاح إقامة العزاء لسيد الشهداء ع، انظر الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥ ..

ص: 18

و قد كانت تقام مظاهر عاشوراء، في دمشق، في السيدة زينب، حين ورد السيد الأمين إليها، بكثير من الاحتفالية التي تقام بها في النبطية من جبل عامل و في إيران و العراق، فقرر منع إقامتها بهذا الشكل، مبتدئا بمقاطعتها و قاطعها معه وجهاء الطائفة و نخبتها في الشام ثم انتهى الأمر بمنعها في السيدة زينب بتاتا.

و قد توج الرجل عمله الاصلاحى ذاك، بتأليفه ل رسالة التنزيه في أعمال الشبيه.

إن السيد الأمين يكشف بنفسه، السبب الاجتماعى - الاصلاحى لتأليف هذه الرسالة، في كتابه خطط جبل عامل، حيث يذكر تحت باب عادات عاملية ما يقوم به العاملون من قراءات و أعمال لاقامة عزاء الحسين ع في الليالى العشر الحرم . و إن الأساس التمثيلى لعاشوراء قد جاء على يد بعض الايرانيين المقيمين في النبطية، حيث أرادوا عمل ما يسمونه الشبيه المشتمل على بعض الأعمال التي لا توافق الشرع مما اعلمه بعض عوامهم.<sup>٥٩</sup>

و قد اتسع هذا العمل بعد ذلك، و ساعد له عليه بعض من ينالهم منه نفع دنيوى .. و جعل بعض الناس يسميه المواكب الحسينية كما تسمى بعض الأعمال المعروفة بحلقات الذكر، و لأجله ألفنا رسالة التنزيه لأعمال الشبيه.<sup>٦٠</sup>

كما يذكر في مكان آخر أيضا أن بعض قناصله إيران أحدث هذه الشعائر و المواكب الحسينية في المشهد المنسوب إلى السيدة زينب بقرب دمشق.<sup>٦١</sup>

مما لا شك فيه، أن الدافع الذى دفع السيد الأمين إلى تأليف رسالة التنزيه هو دافع (فقهي - عقيدى) سعى من خلاله إلى إصلاح دينى اجتماعى.

فقد تعامل الرجل مع عاشوراء، على أنه ا عمل دينى لذلك عالجهما باجتهاد الحلال و الحرام، أو الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر. فهو يعتبر أن عمله هو من أبواب النهي عن المنكر، على حد تعبيره في بداية الرسالة، حيث يقول : .. و بعد فان الله

<sup>٥٩</sup> (١) الأمين، محسن. كتاب خطط جبل عامل - ذكر أنفا - ص ١١٩.

<sup>٦٠</sup> (٢) الأمين، محسن. كتاب خطط جبل عامل - ذكر أنفا - ص ١١٩.

<sup>٦١</sup> (٣) الأمين، محسن: سيرته بقلمه .. ص ٧٦ - ٧٧ ..

سبحانه و تعالى أوجب إنكار المنكر بقدر الإمكان بالقلب أو اليد أو اللسان و من أعظم المنكرات اتخاذ البدعة سنة و السنة بدعة.<sup>٦٢</sup>

و قد كان خصومه قد انطلقوا فى حوارهم معه من هذا المنطلق الفقهي ذاته، باعتبار هذا العمل يدخل فى دائرة الحلال و الحرام . فقد جاء فى الرسالة ذاتها، على لسان الذى يناقشه السيد آراءه<sup>٦٣</sup> عن ضرب الرؤوس و بضعها بألة جارحة :

و هذا أيضا مسنون شرعا إذ هو ضرب من الحجامة و الحجامة تلحقها الأحكام الخمسة التكليفية مباحة بالأصل و الراجح منها مستحب و الرجوع [المرجوح] ١٨ مكروه و المضر محرم و الحافظ للصحة واجب ...<sup>٦٤</sup>

كما أن عنوان الرسالة بحد ذاته، يدل على الدائرة الفقهية للموضوع، إذ، ورد فى العنوان: التنزيه .. تتضمن الكلام على ما يدخل فى إقامة العزاء للإمام الحسين الشهيد ع من المحرمات و التحذير منها لذلك فهو يعتبر معركته معركة دينية، و يسميها بعض أنصاره ثورة<sup>٦٥</sup> و يعتبر أن هذه المعركة موجهة ضد البدع و المنكرات التى رأى إبليس و أعوانه إدخالها على شعائر الحزن على سيد الشهداء أبى عبد الله الحسين بن على ع.<sup>٦٦</sup>

فما هى هذه المنكرات، أو المحرمات التى يرتكبها العوام فى عاشوراء - بتسويلات من إبليس أو الشيطان، على حد تعبيره، و قام هو بعمله الاصلاحى للتصدى لها ..

منها، حسب رأيه:

١- الكذب.

٢- و منها إيذاء النفس و إدخال الضرر عليها بضرب الرؤوس و جرحها بالمدى و السيوف حتى يسيل دمها كثيرا .. و ضرب الظهور بسلاسل الحديد و غير ذلك.

٣- و منها استعمال آلات اللهو كالطبل و الزمر الدمام و الصنج النحاسية و غير ذلك.

٤- و منها تشبه الرجال بالنساء فى وقت القثيل.

٥- و منها اركاب النساء الهوادج مكشفات الوجوه.

---

<sup>٦٢</sup> (٤) الأمين، محسن، رسالة التنزيه ص ٧. (ذكر سابقا).

<sup>٦٣</sup> (٥) صاحب رسالة (سيما الصلحاء).

<sup>٦٤</sup> (٦) الأمين، محسن، رسالة التنزيه. ص ٢٠.

<sup>٦٥</sup> (٧) الأمين، محسن سيرته بقلمه و أقلام آخرين ص ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣.

<sup>٦٦</sup> (٨) الأمين، محسن، رسالة التنزيه ص ٧ و يسميها تارة أخرى تسويلات الشيطان.



٦- و منها صياح النساء بمسمع من الرجال الأجانب.

٧- و منها الصياح و الزعيق بالأصوات المنكرة القبيحة.

٨- و منها كل ما يوجب الهتك و الشنعة.<sup>٦٧</sup>

إن سبب حرمة هذه الأمور، برأيه، هو نص الشرع و حكم العقل.<sup>٦٨</sup>

أما الأمر الأول، و هو تنقية المجالس الحسينية من الكذب، فقد تصدى له بمجهود تاليفي تعليمي في كتابيه المعروفين : المجالس السنية في مناقب و مصائب العترة النبوية - باجزائه الثلاثة، و لواعج الأشجان في مقتل الامام أبي عبد الله الحسين .. و يليه كتاب أصدق الأخبار في قصة الأخذ بالثار ..

و قد تعهد السيد الأمين، في هذا المجال النص الحسيني و الخطيب الحسيني في مجالس التعزية، فاما من جهة النص، فقد اختار للمجالس السنية، الأخبار الصحيحة الموثوقة، و أسقط منها ما كان قد شاب هذه المجالس من أخبار المجالس مدسوسة مكذوبة، و تهاويل و مبالغات ي نفر منها الذوق و ينكرها الدين، و تدخل في باب الاختلاق . أما من جهة الخطباء فقد اختط للإصلاح خطة عملية صحيحة، ففرض على الخطباء

---

(١) الأمين، محسن. كتاب خطط جبل عامل - ذكر آنفا- ص ١١٩.

(٢) الأمين، محسن. كتاب خطط جبل عامل - ذكر آنفا- ص ١١٩.

(٣) الأمين، محسن: سيرته بقلمه .. ص ٧٦ - ٧٧ ..

(٤) الأمين، محسن. رسالة التنزيه ص ٧. (ذكر سابقا).

(٥) صاحب رسالة (سبماء الصلحاء).

(٦) الأمين، محسن. رسالة التنزيه. ص ٢٠.

(٧) الأمين، محسن سيرته بقلمه و أقلام آخرين ص ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣.

(٨) الأمين، محسن، رسالة التنزيه ص ٧ و يسميها تارة أخرى تسويلات الشيطان.

---

<sup>٦٧</sup> (٩) المصدر نفسه ص ٨.

<sup>٦٨</sup> (١٠) الأمين، محسن. سيرته بقلمه ... ص ٧٦ - ٧٧.

(٩) المصدر نفسه ص ٨.

(١٠) الأمين، محسن. سيرته بقلمه ... ص ٧٦ - ٧٧.

ص: 19

رقابة عسيرة تولاها بنفسه منعتهم من أن يسترسلوا في التهويل و التهويش.

و كان إذا سمع من أحدهم و هو على المنبر كلمة لا ترضيه لا يتوانى عن أن ينهيه في الحال، و أن يقطع عليه خطابه ليصححها في أذهان الجمهور المستمع ثم يأمر الخطيب بمعاودة الكلام ... و حسبك أنه اختار فيهم من يحسن لغة أجنبية ليكون أكثر وعياً و أبعد إدراكاً ...<sup>٦٩</sup>

إنه، بهذا العمل المزدوج، في إصلاح النص و الخطيب معا، قد قام بعمل تعليمي متكامل كان من نتيجته تهيئة جيل من القارئ الجدد، لمجالس التعزية الحسينية، أما سائر أمور الإصلاح العاشورائي، التي ذكرها في رسالة التنزيه فقد خاض في سبيلها معارك حقيقية، مع قطاع واسع من رجال الدين و السياسة و مع العامة من الشعب . و إننا نجد في رسالة التنزيه، نقاشاً فقهياً لخصومه من رجال الدين، كما نجد عرضاً وافياً لتفاصيل معركته في كتاب السيد محسن الأمين . سيرته بقلمه و أقلام آخرين و في مقال الأستاذ إبراهيم فران الذي كتبه بعنوان رأيان مختلفان في كيفية إقامة عاشوراء و نشر مع سلسلة أحاديث أخرى في كتاب حلقة دراسية حول عاشوراء.<sup>٧٠</sup>

جاءت رسالة التنزيه في أعمال الشبيهة بمثابة رد على مجهول و التسمية في الأصل، تشير إلى المعنى التمثيلي الواقعة عاشوراء الذي ينكره السيد الأمين.

فكلمة الشبيهة تعنى شبيه الحسين الذي تنتهى التمثيلية بمقتله . أما المجهول، حسب ما ورد في الرسالة، فهو في واقع الحال و الأمر، معلوم و معروف . إنه صاحب رسالة (سيما الصلحاء) الذي يبدو أن السيد الأمين عامله بالمثل في مجال إنكار الاسم، و الرمز إلى هويته، بالكنية. و هذا التجاهل المتبادل بين الرجلين، يمكن أن يعود، إلى رغبة نفسية لدى كل منهما في إلغاء خصمه .. فيلجأ إلى طمس اسمه و شخصيته.

و لا يكتفى السيد الأمين بطمس اسم خصمه، و هويته، بل إنه يطمس كذلك الأثر الذي يرد عليه، و ذلك بتسميته أوراقاً مطبوعة.<sup>٧١</sup> ثم يهزأ من تسمية صاحبها بالمصلح الكبير، قاتلاً: أ فهذا هو الإصلاح.<sup>٧٢</sup>

<sup>٦٩</sup> (١) الأمين، محسن. سيرته بقلمه ... ص ٧٦.

<sup>٧٠</sup> (٢) المصدر نفسه ص ٢٠.

<sup>٧١</sup> (٣) الأمين، محسن رسالة التنزيه ص ٩. (ذكر سابقاً).

<sup>٧٢</sup> (٤) المصدر نفسه ص ١٠.

أما فذلكة الأحداث السابقة لكتابة هذه الرسالة، فقد أوردتها بالتفصيل، إبراهيم فران في مقاله المشار إليه آنفاً<sup>٧٣</sup> و فحواها أنه قبل صدور رسالة التنزيه بسنة، أى سنة ١٢٤٦ هـ ١٩٢٨ م، زار السيد محسن الأمين مراسل جريدة بيروتية تدعى العهد الجديد فسأله رأيه فى اللطم على الصدور و الضرب على الرؤوس، فأجابته بالتحريم، مما اثار شيخا، فاصدر، ردا على هذا التصريح، رسالة دعاها سيماء الصلحاء طبعت فى مطبعة العرفان صيدا سنة ١٣٤٥ هجرية ١٩٢٧ م تقع فى ٨٢ صفحة من القطع الوسط. و هى حسب ما يقوله الشيخ فى مطلعها الفائدة الثانية و السبعون من كتابنا جامع الفوائد المندرجة منه تحت عنوان سيماء الصلحاء إقامة عزاء سيد الشهداء ع. مست الحاجة إلى فصلها و طبعت على حدة ١٩ (و هى) أن ناشئة عصرية ولدها الدهر بعد حبال أو قاءها بعد جشا، تنتحل دين الإسلام، و ما هى منه بفتيل أو تقير، و لا يعير أو نفير و إن تقشفت بلبسته و أدهنت بصفته ...

ثم يستطرد الشيخ و يسترسل فى كلام قاس يلمح به إلى السيد الأمين دون أن يسميه، و يهاجم الوهابية دون أن يسميها كذلك، مشيرا إلى أنها هددت المشاهد المقدسة بالبيع فى المدينة، على غرار الذين تالبوا اليوم لابطال إقامة العزاء للنبي و آله و عترته، قارنا هؤلاء بأولئك، بقوله: و لا ريب أن هذه العصا من تلك العصية.

تبرز، فى رد السيد الأمين سمات مهمة تشكل بعض ملامح أسلوبه الجدلى . فهو يسوق كلام صاحب الأوراق المطبوعة - بحرفيتها و ذكر رقم صفحاتها، ثم يرد عليها، محللا و مفندا و معلقا.

و لا يخرج الرجلان، فى نقاشهما الحاد، عن محور فقهي أساسى، يعتبر المسألة الكربلائية المختلف عليها مسألة دينية لا تخرج عن أحكام الحلال - و الحرام.

لذلك فان كلا الرجلين يدعم رأيه بحجة النص و العقل أو النقل و العقل معا . و إن الأنموذج التالى<sup>٧٤</sup> يبرز أسلوب كل من الرجلين فى إدارة الجدل و استعمال الحجة . ففى باب الدفوع عن البكاء على الحسين، يورد صاحب (سيماء الصلحاء)، النص التالى: أ يقرح الرضا جفون عينيه من البكاء، و العين أعظم جارحة نفيسة، و لا تناسى به فنقرح على الأقل صدورنا و نجرح بعض رؤوسنا. أ تبكى السماء و الأرض تلك بالحرمة و اتى بالدم العبيط و لا يبكى الشيعى بالدم المهرق من جميع أعضائه و جوارحه ...

و يرد السيد الأمين على الحجج السابقة بقوله: و أما استشهاده بتقريح الرضاع جفون عينيه من البكاء، فان صح فلا بد أن يكون حصل ذلك قهرا و اضطارا لا قصدا و اختيارا .. و إلا لحرّم. و من يعلم أو يظن أن البكاء يقرح عينيه فلا يج وز له البكاء إن قدر على تركه لوجوب دفع الضرر بالإجماع و حكم العقل.<sup>٧٥</sup>

لذلك، يكثر فى كلام الرجلين، استعمال المصطلحات الفقهية ك:

مندوب و محرم و واجب و مضر و رفع الضرر و الواجب عقلا .. و نقلا ..

<sup>٧٣</sup> (٥) .. و ذلك ما ذكره لى السيد حسن الأمين شخصا فى مقابلتى له بتاريخ ٣٠ - ١١ ١٩٨١.

<sup>٧٤</sup> (٦) الأمين، محسن التنزيه ص ٢٦ - ٢٧.

<sup>٧٥</sup> (٧) المصدر نفسه ص ٢٨.

و فريضة و نافلة و مستحب، و مكروه و ما أشبه ذلك.

و لا يفوت السيد الأمين أن يورد، في معرض نقاشه الفقهي، جملاً مختصرةً تتم عن رأيه بمصادقية خصمه الأدبية و العلمية في آن. لا سيما في رده على مبالغات الشيخ صاحب (سيما الصلحاء) في استعمال الأسجاع، و تقليب المعنى الواحد بادوار منوعة في القول، فيأتي تعليق السيد بمثابة الضرب على الوتر الحساس.

من باب التهويل بالأسجاع قول الشيخ مثلاً ..<sup>٧٦</sup> من فجائع الدهور و فظائع الأمور و قاصمات الظهور و موغرات الصدور ما نقلته بعض

---

(١) الأمين، محسن. سيرته بقلمه ... ص ٧٦.

(٢) المصدر نفسه ص ٢٠.

(٣) الأمين، محسن رسالة التنزي ص ٩. (ذكر سابقاً).

(٤) المصدر نفسه ص ١٠.

(٥) .. و ذلك ما ذكره لي السيد حسن الأمين شخصياً في مقابلي له بتاريخ ٣٠ ٠ - ١١ ١٩٨١.

(٦) الأمين، محسن التنزيه ص ٢٦ - ٢٧.

(٧) المصدر نفسه ص ٢٨.

(٨) المصدر نفسه ص ١٣.

ص: 20

ايعان الشيعة ج ١١ ص ٢٠ رسالة التنزيه في أعمال الشبيهة .... ص : ١٧

جرائد بيروت في هذا العام .. و يعلق السيد الأمين على هذا الكلام بقوله:

---

<sup>٧٦</sup> (٨) المصدر نفسه ص ١٣.

هذا التهويل و تكثير الأسجاع لا يفيد شيئاً كما يكتب بعد إيراد جمل طويلة و حجج مسجوعة و مردودة : كلام شعري ..<sup>٧٧</sup> للدلالة على افتقارها للمنطق الجدلي و اعتمادها على البلاغة اللفظية.

كان لرسالة التنزيه صدى واسع على أكثر من صعيد، و يذكر السيد الأمين في كتابته لسيرته<sup>٧٨</sup> طرفاً من أثر هذه الرسالة في نفوس بعض الناس، حيث يقول: قام لها (أى الرسالة) بعض الناس و قعدوا، و أبرقوا و أرددوا و جاشوا و أزدوا و هيجوا طعام العوام و القشريين ممن ينسب للدين فذهب زبدهم جفاء و مكث ما ينفع الناس فى الأرض و الواقع أن الرسالة حركت فى المجتمع الذى قذفت فيه، دوائر عديدة، و انقسامات فى المستوى الشعبى و الدينى و السياسى، كما تركت بصمات فى التعبير الأدبى و الشعرى.

إن أبرز ما فى محاولة السيد الأمين الاصلاحية، هو مجابهته للعامة فى نقطة أساسية من معتقدها الدينى المتحول إلى سلوك طقسى عاطفى، يحل محل العقل و التاريخ، معاً، مجموعة من السير و العادات، يختلط فيها، كما سبق و ذكرنا، إسقاط الماضى على الحاضر برغبات دفينه و غامضة فى التكفير و الاحتجاج .. و ذلك بواسطة الحشد و تعذيب الذات.

لذلك فان التصدى لمثل هذه الظاهرة، لم يكن يعوزه عنصر المغامرة<sup>٧٩</sup> على حد قول حسين مروءة.

إن أول ردة فعل شعبية على دعوة التنزيه كانت مزيداً من التمسك بالشعائر الحسينية، فى وجهها التمثيلية و التنكيلى على وجه الخصوص. فقد قابلت النجف و سائر المدن الأخرى .. دعوة السيد محسن برد فعل قوى شديد ظهر أثره فى أول شهر محرم، جاء بعد الفتوى. فقد ازداد عدد الضاربيين بالسيف و السلاسل و ازداد استعمال الطبول و الصنوج و الأبواق و كثرت الأهازيج و الأناشيد التى تتضمن النعمة و التحدى لتلك الحركة الاصلاحية.<sup>٨٠</sup>

و إذا كان الجمهور العام قد وقف هذا الموقف الراض من فتوى اجتهادية لا تملك من وسائل فرضها عليه سوى قوة منطقتها الداخلى .. فان هذا الجمهور قد تصدى لمن يملك أكثر من المنطق الداخلى فى إيقاف المراسم الحسينية .. تصدى لبعض الحكومات فى إيران و العراق، حين حاولت منع قيام تلك المراسم أو قمعها على الأقل<sup>٨١</sup> و وصلت المعارضة الشديدة من جانب الجمهور فى بعض الأحيان إلى حد الاصطدام المسلح مع قوى الأمن و سقوط الجرحى.<sup>٨٢</sup>

<sup>٧٧</sup> (١) المصدر نفسه ص ٢٢.

<sup>٧٨</sup> (٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ص ٧٦-٧٧.

<sup>٧٩</sup> (٣) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢٠٧.

<sup>٨٠</sup> (٤) المصدر نفسه ص ١١٧ .. كذلك فقد ازداد الهياج عند الجماهير و ازداد تمسكها بالتظاهر و الضرب بالسيوف فى التبطية و القرى لها ( حلقة دراسية حول عاشوراء .. ص ٤٢).

<sup>٨١</sup> (٥) المصدر نفسه ( حلقة دراسية ..) ص ١٩ و ما بعدها.

<sup>٨٢</sup> (٦) المصدر نفسه ( حلقة دراسية ..) ص ١٩ و ما بعدها.

و الواقع أن المعارضة الشعبية لدعوة السيد محسن الأمين، قد بلغت حداً من الهياج دفع بعض مناصريه إلى الكتابة إليه يرجونه لسحب الرسالة من المكتبات وإخفائها عن العيون<sup>٨٣</sup> خوفاً على شخصه من التعرض للأذى. ٢٠ كما شاع على السنة الناس بيت من الشعر. وقد حفظناه ونحن صغار السن، من السنة العامة، وما زال بذاكرتنا حتى اليوم دون أن نعرف قائله أو كلماته بالضبط.

فالتطرف الشعبي وصل إلى حد إخراج السيد الأمين من الدين<sup>٨٤</sup> وإلى التعرض لمؤازريه بالضرب والتهديد فكثرت الاعتداء على الأشخاص، وأهين عدد كبير من الناس وضرب البعض منهم ضرباً مبرحاً<sup>٨٥</sup>.. كما يروى السيد جعفر الخليلي، وهو من مؤازري السيد الأمين في النجف الأشرف، أنه كان يجد في كثير من الأحيان رسالتين أو أكثر قد ألقى بها تحت الباب وتتضمن إلى جانب التهديد بالقتل شتائم عجيبة غريبة<sup>٨٦</sup> فكان يسرع إلى التقاطها وإخفائها عن والدته ملتبهة عاطفة تخشى عليه الأذى إذا عرفت بالرسائل على حد قوله.

و الواقع أن التصدى لمثل هذا الحشد الشعبي الهائل<sup>٨٧</sup> كان لا بد أن يلقى هذا النوع من ردود الفعل لا سيما أن التعامل مع هذه الكتلة (البشرية الدينية) لم يكن تعاملًا فقهيًا فحسب، بل كان تعاملًا سياسيًا واجتماعيًا كذلك<sup>٨٨</sup>.

وقد وقف إلى جانب الشيخ صاحب (سبماء الصلحاء) عدد من رجال الدين، منهم السيد عبد الحسين شرف الدين، والسيد نور الدين شرف الدين - والشيخ عبد الله سببتي، والشيخ مرتضى آل ياسين.

أما الصف الآخر المؤيد للسيد الأمين، فقد ضم عدداً من رجال الدين في جبل عامل، كان أبرزهم الشيخ أحمد رضا (رجل الدين واللغوي والمؤرخ المعروف) والشيخ سليمان ظاهر (رجل الدين والشاعر المعروف) وكلاهما من النبطية.. ولكن هذه العاصفة التي انطلقت من دمشق، ثم من جبل عامل.. تعدت بآثارها حدود هذين القطرين، وصولاً إلى كافة أرجاء العالم الإسلامي الشيعي المعروف آنذاك. فقد ظهر لها مؤيدون في العراق أمثال السيد أبو الحسن الأصفهاني، والشيخ عبد الكريم الجزائري والشيخ علي القمي، والشيخ جعفر البديري، والسيد مهدي القزويني والسيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني. كما ظهر لها مؤيدون في الهند، فكان ممن أيد الدعوة بحماسة، الكاتب الهندي (محمد علي سالمين) صاحب جريدة (ديوانن ميسج)

<sup>٨٣</sup> (٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه... ص ١١٩ و ما بعدها.

<sup>٨٤</sup> (٨) انظر ما يقوله السيد في سيرته عن بعض معارضيها:.. لقد أشاعوا في العوام أن فلانا حرم إقامة العزاء بل زادوا على ذلك أن نسبونا إلى الخروج عن الدين ص ٧٦-٧٧ من سيرته...

<sup>٨٥</sup> (٩) المصدر نفسه ص ١١٦.

<sup>٨٦</sup> (١٠) المصدر نفسه ص ١١٦ أيضاً.

<sup>٨٧</sup> (١١) يذكر فريديك معتوق في حلقة دراسية حول عاشوراء ص ٨٤ أن عدد المشاهدين ١٩٧٣ بلغ ستين ألفاً وأنه ٠ عام ١٩٧٤ قارب الثمانين ألفاً ولا شك أنه في الثمانين فاق المائة ألف مشاهد..

<sup>٨٨</sup> (١٢) مما يذكر أنه ألفت رسائل فقهية مع التنزيه وأخرى ضدها. فقد ألف الشيخ عبد المهدي المظفر في البصرة رسالة ضد التنزيه سماها إرشاد الأمة للتمسك بالأئمة كما ألف الشيخ محمد الكنجي رسالة معها هي رسالة كشف التمويه عن رسالة التنزيه.. انظر الأمين، محسن. سيرته بقلمه وأقلام آخرين. ص ١٢٢ و حاشيتها.

التي تصدر في بومباي باللغة الإنكليزية، فكتب مقالا نشر باللغة العربية، و كان للصحافة كذلك دور واسع في تحريك هذه الظاهرة، فكتبت مقالات عديدة، بعضها باسم مستعار، مع السيد الأمين، و بعضها ضده.

فكتب اثنان من أنصاره، وقع أحدهما مقاله بتوقيع (حبيب بن مظاهر)

---

(١) المصدر نفسه ص ٢٢.

(٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ص ٧٦ - ٧٧.

(٣) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢٠٧.

(٤) المصدر نفسه ص ١١٧ .. كذلك فقد ازداد الهياج عند الجماهير و ازداد تمسكها بالتظاهر و الضرب بالسيوف في النبطية و القرى لها (حلقة دراسية حول عاشوراء .. ص ٤٢).

(٥) المصدر نفسه (حلقة دراسية ..) ص ١٩ و ما بعدها.

(٦) المصدر نفسه (حلقة دراسية ..) ص ١٩ و ما بعدها.

(٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه ... ص ١١٩ و ما بعدها.

(٨) انظر ما يقوله السيد في سيرته عن بعض معارضيهِ: .. لقد أشاعوا في العوام أن فلانا حرم إقامة العزاء بل زادوا على ذلك أن نسبونا إلى الخروج عن الدين ص ص ٧٦ - ٧٧ من سيرته ...

(٩) المصدر نفسه ص ١١٦.

(١٠) المصدر نفسه ص ١١٦ أيضا.

(١١) يذكر فريدريك معتوق في حلقة دراسية حول عاشوراء ص ٨٤ أن عدد المشاهدين ٠ عام ١٩٧٣ بلغ ستين ألفا و أنه ٠ عام ١٩٧٤ قارب الثمانين ألفا و لا شك أنه في الثمانين فاق المائة ألف مشاهد ..

(١٢) مما يذكر أنه ألقت رسائل فقهية مع التنزيه و أخرى ضدها . فقد ألف الشيخ عبد المهدي المظفر في البصرة رسالة ضد التنزيه سماها إرشاد الأمة للتمسك بالأئمة كما ألف الشيخ محمد الكنجي رسالة معها هي رسالة كشف التمويه عن رسالة التنزيه .. انظر الأمين، محسن. سيرته بقلمه و أقلام آخرين. ص ١٢٢ و حاشيتها.

و وقعه الثاني بتوقيع (أبو فراس) .. كما كتب بعض الشعر فيها، و من ذلك قصيدة للشيخ مهدي الحجار يقول فيها:

يا حر رأيك لا تحفل بمنتقد  
إن الحقيقة لا تخفى على أحد

و تراكم حولها النسيج الاعلامي و الشعبي حتى أخذت دورا عظيما . و من الطريف حقا إيراد التسمية الشعبية التي أطلقت على أنصار السيد محسن الأمين في هذه المعركة، و هي تسمية الأمويين<sup>٨٩</sup> كما أطلق على خصومه تسمية العلويين و التسمية الأولى من هاتين التسميتين (الأمويون) تتم عن رغبة إغراق الخصم و وصمه بلقب ينفر منه الشيعة و يستحضرون من خلاله و جها مظلما من وجوه الاضطهاد، على يد بني أمية.

كيف واجه السيد محسن الأمين هذه الموجة العارمة من الرفض و الخصومة لرسالته؟.

إن أول ما يسجل للرجل، في هذا المجال، هو جرأته و صلابته في التصدي و المواجهة . فمن مظاهر هذه الجرأة، مثلا، اختراقه لسد الكراهية المشاعة ضده في النجف، و قيامه بزيارة إلى هناك، يورد تفاصيلها صاحب جريدة الهاتف حيث يقول : بولغ في إكرامه و الحفاوة به، و كثرت اللواتم و الدعوات التي أقيمت له .. و لم يخرج من النجف حتى سقط اسم العلويين و الأمويين من الأفواه، فلم يعد أحد يقسم الناس إلى قسمين و ذلك أنه حسب تعبير (الخليلى) عنه كانت له جاذبيته و سحره. كما أنه.

حين طلب منه بعض محبيه سحب أعداد رسالة التنزيه من الأسواق خوفا عليه من الأذى، أجاب بان زاد أعدادها، و ضاعف الكميات المطروحة.

و الواقع أن السيد الأمين عريق في مجابهة (الجمهور) في ما يعتقد خرافة أو خطأ أو انحرافا في الدين أو في الشعائر . فهو لا يدخر وسعا في انتقاد العادات العاشورائية، ليس فقط في دمشق و في جبل عامل، بل في كل بلد يزوره، أو قطر يمر فيه و إن عرضا .. فهو ينتقد مثلا، في رحلته العراقية الإيرانية، و أثناء مروره بمصر، إقامة عزاء سيد الشهداء في أيام عاشوراء، تحت باب تكايا الايرانيين في مصر و إقامة عزاء الحسين (ع)<sup>٩٠</sup> و يذكر أن الله وفق .. لوجود شخص من فضلاء سادات آل المرتضى في دمشق قد ألم ببعض طريقتنا التي تتوخاها منذ سنين، فصار يذهب إلى مصر في العاشوراء بطلب من أهلها و يظهر بقرائه محاسن إقامة العزاء على ذلك الطرز.<sup>٩١</sup>

كما كان في رحلاته، نقادا لعادات العوام، أو العادات الشعبية، كنقده لعادات ضرب الطبول أمام الجنائز في النجف، و اعتبارها منكرات على حد تعبيره.<sup>٩٢</sup>

<sup>٨٩</sup> (١) المصدر نفسه ص ١١٦.

<sup>٩٠</sup> (٢) الأمين، محسن. رحلات السيد محسن الأمين ص ص ٦١-٦٢ (ذكر سابقا).

<sup>٩١</sup> (٣) المصدر السابق نفسه ص ٦١-٦٢.

<sup>٩٢</sup> (٤) المصدر السابق نفسه ص ١١٥-١١٦.



و قد سجل عنه معاشيه هذه الظاهرة، فكتب عنه صديقه و تلميذه محمد على صندوق في مقدمة المجالس السنية أنه كان يصادم الجماهير بغير ما تعتقد و يواجه الجموع بغير ما ترى.<sup>٩٣</sup> و الواقع أن السيد محسن الأمين، في عم له الصدامي ذاك، كان مزودا بعدة فقهية قوية، هي حجته في الرأي ٢١ و العمل. هذه الحجة، قرع بها الجمهور قرعا عنيفا، و أطلق عليه ألقابا و تسميات تتم عن استهانتته به، فتارةً يسميه العوام و تارةً يسميه الطغام<sup>٩٤</sup> أو السواد<sup>٩٥</sup>. و إن أبلغ جملةً تختصر موقفه (الفقيه - الاجتماعى) في هذا الموضوع، هو قوله: الأسماء لا تغير حقائق الأشياء، و عادات الطغام من العوام لا تكون دليلا للأحكام.<sup>٩٦</sup>

### ثالثا- إصلاح المدارس الدينية:

لقد اعتبر السيد محسن الأمين، ترك العمل، من الآفات المهلكة للعلم فان تطبيقه العملى لنظريته في العلم، جاء في جهده التعلوى المتنوع.

الذى مارسه طيلة حياته.

فقد قضى الرجل حياته (متعلما- معلما)- و هذه السمة، هي واحدة من أهم سماته التي قربت بينه و بين إصلاحى آخر، هو الشيخ محمد عبده، الذى كان يبدي إعجاب به في مجالسه العامة،<sup>٩٧</sup> و يتشابه معه في بعض مناحى إصلاح التعليم الدينى في المدارس المكرسة له : خصوصا في الأزهر و النجف . و قد وصف أحمد أمين الشيخ محمد عبده، بدوره، بأنه كان عالما و معلما.<sup>٩٨</sup>

فضلا عن أن الرجل، كان لديه، في منزله في دمشق، شكل من المدرسة (تختلف عن المدرسة النظامية التي أنشأها) - و قد اتسمت هذه المدرسة، أو الحلقة بشىء من الانضباط، و انعقدت بشكل حلقة يومية يحضرها التاجر و السياسى و المثقف و الطبيب و عامة الناس .. و يلقي فيها السيد دروسا في الثقافة الدينية و اللغة العربية بفروعها، و الصرف و النحو و النقد الأدبى و الأصول و الفقه .. إلى آخره<sup>٩٩</sup> و فضلا عن أنه كان يعقد في منزله كذلك، حلقة أسبوعية، كانت تسمى حلقة الأربعاء<sup>١٠٠</sup> على شكل صالون أدبى تقرأ فيه الأشعار، و تدار شتى الأحاديث الأدبية و الاجتماعية على اختلاف نواحيها .. و فضلا عن إنشائه

<sup>٩٣</sup> (٥) المصدر السابق نفسه ص ٤.

<sup>٩٤</sup> (٦) الأمين، محسن. سيرته .. ص ص ٧٦-٧٧.

<sup>٩٥</sup> (٧) المصدر السابق نفسه ص ١١٤.

<sup>٩٦</sup> (٨) المصدر السابق نفسه ص ص ٧٦-٧٧.

<sup>٩٧</sup> (٩) من مقابلة شخصية مع ابنه السيد حسن الأمين بتاريخ ٣٠ / ١١ / ١٩٨١.

<sup>٩٨</sup> (١٠) أمين، أحمد زعماء الإصلاح في العصر الحديث مكتبة النهضة المصرية- القاهرة. سنة ١٩٦٥. ص ٣٠٨.

<sup>٩٩</sup> (١١) من المقابلة الشخصية المذكورة آنفا مع السيد حسن الأمين .. و قد تتقف في هذه الحلقة اليومية في بيته، جمهور كبير من المسلمين في اللغة و الآداب و الفقه منهم الدكتور مصطفى الرومانى و أديب التقي و الدكتور أسعد حكيم .. و سواهم. هؤلاء من الشيعة. و من غير الشيعة من كبار شخصيات دمشق يمكن اعتبار الدكتور محسن البرازى ممن نهلوا من مجالسه العلمية بكثره تردده عليه مستعلما مستفهما في القضايا الإسلامية من فقه و تاريخ و أدب. و قد تولى رئاسة الوزارة، و كذلك فريق من كبار محامى دمشق و قضاتها المدنيين، و بعض الصحفيين و ابرزهم نجيب الريس صاحب جريدة القيس و وجيه الحفار صاحب جريدة لإنشاء.

<sup>١٠٠</sup> (١٢) الأمين، محسن، سيرته بقلمه .. ص ٢٩ حيث ورد في الحاشية بعض أخبار هذا الصالون الأدبى.

للجمعيات كجمعية الاهتمام بتعليم الفقراء والأيتام .. وجمعية الإحسان، وجمعية المواساة<sup>١١</sup> .. نقول، بالرغم من كل ذلك، فقد اهتم السيد الأمين بإصلاح المدارس الدينية، اهتماماً أساسياً، كما اهتم بإصلاح النجف الأشرف، وأنشأ المدرسة العلوية في دمشق (التي سميت فيما بعد المدرسة المحسنية)، كما أنشأ مدرسة للبنات، في دمشق أيضاً، سميت المدرسة اليوسفية<sup>١٢</sup>.

---

(١) المصدر نفسه ص ١١٦.

(٢) الأمين، محسن. رحلات السيد محسن الأمين ص ص ٦١-٦٢ (ذكر سابقاً).

(٣) المصدر السابق نفسه ص ٦١-٦٢.

(٤) المصدر السابق نفسه ص ١١٥-١١٦.

(٥) المصدر السابق نفسه ص ٤.

(٦) الأمين، محسن. سيرته .. ص ص ٧٦-٧٧.

(٧) المصدر السابق نفسه ص ١١٤.

(٨) المصدر السابق نفسه ص ص ٧٦-٧٧.

(٩) من مقابلة شخصية مع ابنه السيد حسن الأمين بتاريخ ٣٠ / ١١ / ١٩٨١.

(١٠) أمين، أحمد. زعماء الإصلاح في العصر الحديث. مكتبة النهضة المصرية- القاهرة. سنة ١٩٦٥. ص ٣٠٨.

(١١) من المقابلة الشخصية المذكورة آنفاً مع السيد حسن الأمين .. وقد تتقف في هذه الحلقة اليومية في بيته، جمهور كبير من المسلمين في اللغة والآداب والفقهاء منهم الدكتور مصطفى الروماني وأديب التقى والدكتور أسعد حكيم .. وسواهم. هؤلاء من الشيعة. ومن غير الشيعة من كبار شخصيات دمشق يمكن اعتبار الدكتور محسن البرازي ممن نهلوا من مجالسه العلمية بكثرة تردده عليه مستعلماً مستفهماً في القضايا الإسلامية من فقه وتاريخ وأدب . وقد تولى رئاسة الوزارة، وكذلك فريق من كبار محامى دمشق وقضاةها المدنيين، وبعض الصحفيين وبرزهم نجيب الرئيس صاحب جريدة القيس ووجيه الحفار صاحب جريدة الإنشاء.

(١٢) الأمين، محسن، سيرته بقلمه .. ص ٢٩ حيث ورد في الحاشية بعض أخبار هذا الصالون الأدبي.

---

<sup>١١</sup> (١٣) المصدر نفسه ص ١٥٨.

<sup>١٢</sup> (١٤) المصدر نفسه ص ٧٥.

(١٣) المصدر نفسه ص ١٥٨.

(١٤) المصدر نفسه ص ٧٥.

ص: 22

و الواقع أن النقطة الأولى من مختصر منهجه الاصلاحى الذى وضعه فى دمشق، هى نقطة تعليمية . فقد ذكر أنه، حين ورد دمشق فى أواخر سنة ١٣١٩ هـ ١٩٠١ م وجد أموراً ثلاثة هى علة العلل، و لا بد فى إصلاح المجتمع، من النظر فى إصلاحها . و أول هذه الأمور الأمية و الجهل المطبق، فقد وجدنا معظم الأطفال يبقون أميين بدون تعليم . و بعضهم يتعلمون القراءة و الكتابة فى بعض الكتاتيب على الطراز القديم...<sup>١٠٣</sup>

نعقد أن الفكرة الاصلاحية التعليمية للسيد الأمين، هى دينية فى الأساس . فهو، بالاضافة إلى ملاحظته حول تردى الواقع التعليمى و التربوى لمعظم الأطفال فى دمشق، كانت قد لفتته مسألة إصلاح أساليب و مناهج و كتب التعليم فى النجف الأشرف، (المركز التعليمى الدينى الأساسى للشيعية فى العالم). كما سبق و شغلت قضية إصلاح الأزهر سلفه الشيخ محمد عبده فى مصر .

و قد حاول السيد الأمين أن يطبق أفكاره الاصلاحية فى التعليم الدينى، و إصلاح النجف الأشرف، فى المدرسة التى أنشأها فى دمشق، و التى سميت المدرسة العلوية، و فى مدرسة البنات (اليوسفية) كما سبق ذكره.<sup>١٠٤</sup> حيث ذكر ظروف إنشاء هاتين المدرستين.

فقد كانت المدرسة العلوية، فى أول أمرها، داراً عارية فى دمشق، نقل إليها كتاب المحلة - على حد تعبيره-<sup>١٠٥</sup> ثم تطورت إلى أن أصبحت على أتم نظام و أحسن انتظام ذات صفوف ثانوية و قسم داخلى، تفوق جميع مدارس دمشق التى من نوعها، بحسن تنظيمها و المحافظة فيها على التحلى بالأخلاق الإسلامية الفاضلة و نجاح طلابها فى الامتحانات مائة بالمائة و أصبحت الطلاب تنهات عليها من جميع الأحياء لما يرى أولياؤهم من تهذيب أخلاق أولادهم و نجاحهم حتى صار يضطرونا الحال أحياناً إلى رد طلبهم لضيق المكان فيلحون علينا و يصرون . و وضعنا لكل صف فيها كتاباً للمحفوظات، و كتباً تسعة للعقائد، و الأحكام الشرعية من العبادات و المعاملات و الموارث و الحدود و الديات و تفسير عدة من الآيات القرآنية و قسم من الأخلاقيات . و طبعت هذه الكتب و انتشرت فى باقى المدارس و عم نفعها و ترجمت إلى الفارسية.<sup>١٠٦</sup>

و الواقع أن منهجه النظرى فى إصلاح النجف الأشرف، قد حاول تطبيقه على الذكور و الإناث فى المدرسة العلوية و المدرسة اليوسفية على حد سواء . فتخرج من المدرسة العلوية عدد غير قليل من رجال سوريا و لبنان و شبابه المثقف<sup>١٠٧</sup> فقد لاحظ ما

<sup>١٠٣</sup> (١) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٧٥.

<sup>١٠٤</sup> (٢) المصدر نفسه ص ص ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥.

<sup>١٠٥</sup> (٣) المصدر نفسه ص ٧٢.

<sup>١٠٦</sup> (٤) المصدر نفسه ص ٧٤ - ٧٥.

<sup>١٠٧</sup> (٥) المصدر نفسه ص ١٩١ - ١٩٢.

يكابد شدة العلم من الغموض و التعقيد الملحوظ في كتب الدراسة القديمة في الفقه و الأصول و في غير ذلك من العلوم فتركها و شأنها. و وضع بنفسه و بمفرده كتبا حديثة سهلة التداول يعول عليها طلاب مدارسها في دمشق و غيرها إلى اليوم...<sup>١٠٨</sup>

و يروى الشيخ محمد رضا الشيببي في مقال له عن السيد الأمين أنه ثار أمامه مرة على أحد الأساتذة الجامدين الذين يقصدون طريقة القدامى ٢٢ و يحرصون على أن لا تمس، و أن تبقى كتبهم على ما هي عليه . قائلا: لما ذا نحذو حذو الأقدمين، هم رجال و نحن رجال. و كان ذلك سنة ١٩٢٠ في مجلسنا بدمشق الشام.<sup>١٠٩</sup>

و قد لاحظ السيد محسن الأمين ما يشوب كتب التدريس في النجف الأشرف، و في سواها من مدارس دمشق و جبل عامل، من أمور مضرّة، من عدم تهذيبها و تنقيحها، و تحسين عباراتها، و حذف الفضول منها، و حذف ما هو من علوم أخرى لم يتعلمها الطالب بعد أو لا يتعلمها أصلا...<sup>١١٠</sup>

.. و هذه كتب الأصول المتداول قراءتها كالمعالم و القوانين و الرسائل و الكفاية، محتاجة إلى التهذيب .. و القوانين من عجمة عباراتها و استغلاق كثير منها لا تصلح للتدريس و تحتاج إلى التهذيب .. و الرسائل .. محتاجة إلى التهذيب، بحذف بعض الاطلاات أو اختصارها...<sup>١١١</sup> .. فعزم على استبدالها بسواها، مقترحا إنشاء لجنة للتأليف تتكون من أفاضل العلماء بينهم العريقون في علم العربية، فتضع في كل علم ثلاثة كتب مختصر و متوسط و مطول .... تنتقى من هذه المؤلفات الشهيرة و يكون عليها مدار التدريس في مدرسة النجف الأشرف الكبرى، و تتبعها سائر المدارس في أقطار البلاد .. بعد أن تعرض هذه الكتب على أنظار كبار العلماء و يرضوا بها، و يقرروا تدريسها.<sup>١١٢</sup>

ذلك أن طريقة التدريس المتبعة في النجف الأشرف كانت دون ضوابط، سواء من حيث حلقات التدريس أ و الكتب المدرسية، أو الأساتذة الذين يتلقى عليهم الطلاب الدروس، فالطالب فيها يقرأ أنى شاء و في أى كتاب شاء و عند من شاء<sup>١١٣</sup> على حد تعبيره. لذلك، فإنه، بالإضافة إلى اقتراحه تنقيح و توحيد كتب الدراسة، اقترح تقسيم الطلاب على صفوف، و تدريسهم مناهج و كتب محددة، و قبولهم في صفوفهم بناء على امتحانات قبول، و إجراء امتحانات فصلية لهم، مرة كل ثلاثة أشهر، على أن يجرى امتحان نهائي لهم في نهاية كل عام، يتم بموجبه نقلهم من كتاب إلى كتاب، و من علم إلى علم.

و قد ركز السيد الأمين، في مناهجه التعليمية، على وجوب تدريس علم الأخلاق، و آداب التعليم و التعلم، و اقترح إجبار كل مدرس بتعليم كتاب مثل منية المرید في آداب المفيد و المستفيد للشهيد الثاني.<sup>١١٤</sup>

<sup>١٠٨</sup> (٦) المصدر نفسه ص ١٩٢.

<sup>١٠٩</sup> (٧) المصدر نفسه ص ١٩٢.

<sup>١١٠</sup> (٨) الأمين، محسن. معادن الجواهر. ج ١ ص ٤٣.

<sup>١١١</sup> (٩) المصدر نفسه ص ٤٤.

<sup>١١٢</sup> (١٠) المصدر نفسه ص ٤٥-٤٦.

<sup>١١٣</sup> (١١) المصدر نفسه ص ٤٦.

<sup>١١٤</sup> (١٢) المصدر نفسه ص ٤٦.

كما أنه أدخل العلوم الحديثة على مناهج التدريس في المدرسة العلوية، و تعليم اللغات الأجنبية، و كان أساتذة المدرسة من جميع رجال الطوائف ... و المثال أن معلمى الدروس الصرفية و النحوية كانوا من السنة و الشيعة و كان المدرس للغة الافرنسية مسيحيا يسمى ٣ الأستاذ شاکر و كان مدرس اللغة التركية سنيا اسمه ٤ على أفندى و مدرس تحسين الخط الأستاذ ممدوح الخطاط المعروف.<sup>١١٥</sup>

---

(١) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٧٥.

(٢) المصدر نفسه ص ص ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥.

(٣) المصدر نفسه ص ٧٢.

(٤) المصدر نفسه ص ٧٤ - ٧٥.

(٥) المصدر نفسه ص ١٩١ - ١٩٢.

(٦) المصدر نفسه ص ١٩٢.

(٧) المصدر نفسه ص ١٩٢.

(٨) الأمين، محسن. معادن الجواهر. ج ١ ص ٤٣.

(٩) المصدر نفسه ص ٤٤.

(١٠) المصدر نفسه ص ٤٥ - ٤٦.

(١١) المصدر نفسه ص ٤٦.

(١٢) المصدر نفسه ص ٤٦.

(١٣) الأمين، محسن. سيرته بقلمه و أقلام آخرين (مقال عبد اللطيف الخشن) .. ص ٢٧.

ص: 23

---

<sup>١١٥</sup> (١٣) الأمين، محسن. سيرته بقلمه و أقلام آخرين (مقال عبد اللطيف الخشن) .. ص ٢٧.

كما وضع بنفسه بعضاً من الكتب المدرسية كالدرر المنتقاء لأجل المحفوظات في ستة أجزاء مطبوعة... و وضع روايات تمثيلية مثلها طلاب المدرسة العلوية على مسرح المدرسة.

أما إنشأؤه لمدرسة البنات (اليوسفية) في دمشق، فكان مبادرة منه تكتسب أهمية خاصة في ذلك الوقت، بسبب صدورها عن رجل دين من جهة، و دعوته فيها لتدريس العلوم الحديثة و اللغات الأجنبية، من جهة ثانية، فضلاً عن التدبير المنزلي و الخياطة و التطريز.

إن هذا الجهد الاصلاحى المهم، في ميدان التعليم عامة، و التعليم الدينى بخاصة، فضلاً عن أفكاره في إصلاح المدارس الدينية (سيما في النجف الأشرف) يتيح لنا مجالاً في مقارنة السيد محسن الأمين بمصلح آخر، هو الش يخ محمد عبده، اتخذ مجال نشاطه في مصر، و قام بجهد مشابه لجهد السيد الأمين في دمشق و النجف.

فكما أن السيد الأمين، انطلق في إصلاحه التعليمي، من واقعة تردى كتب التدريس و مناهجه، التي تلقى عليها دروسه الأولى في مدارس جبل عامل، و من ثم في النجف الأشرف، فإن الشيخ محمد عبده، يذكر على سبيل المثال، أنه أثناء تلقيه الدروس في الأزهر، كان غضب على كتاب فطبخ به عدسا.<sup>١١٦</sup> و يذكر عنه أحمد أمين، أنه كان عنده عقدة نفسية، ولدها شرح الكفراوى على الأجرومية،<sup>١١٧</sup> و إن الدرس الأول في الكفراوى، على الأجرومية، يبدأ بداية معقدة، علق عليها م حمد عبده، بعد ذلك، بقوله: باسم الله ما شاء الله، هذا أول درس لمن لا يعرف في النحو شيئاً، فلو أن متكلماً تكلم بالسريانية لكان أهون.<sup>١١٨</sup>

و قد حاول الشيخ محمد عبده، بعد تولية منصب التعليم في الأزهر، بطريقة عملية، تطبيق ما كان يؤمن به نظرياً، من إصلاح للتعليم عامة في مصر، و للتعليم الدينى خاصة في الأزهر، فنشر العديد من المقالات في هذا الموضوع و رفع بعض اللوائح إلى السلطات الرسمية آنذاك.<sup>١١٩</sup>

لقد حاول الشيخ محمد عبده إصلاح الأزهر كما رأينا، إلا أنه، على حد قول أحمد أمين: يا لله و إصلاح الأزهر، ما حاوله أحد من قبل و نجح، و لا الشيخ محمد عبده.<sup>١٢٠</sup>

#### رابعا: تنقية العقيدة و محاربة الخرافات و الأوهام:

من الأمور التي يلتقى عليها عدد من المصلحين المسلمين، على اختلاف نزعاتهم و مذاهبهم، حرصهم على تنقية الدين الإسلامى مما علق به من البدع و الأوهام و الخرافات، و العودة به إلى أصوله النقية الأولى، التي سبق و عرفها في مكة و المدينة على

<sup>١١٦</sup> (١) أمين، أحمد.. زعماء الإصلاح.. ص ٢٨٦ (ذكر سابقاً).

<sup>١١٧</sup> (٢) المرجع نفسه ص ٢٨٤.

<sup>١١٨</sup> (٣) المرجع نفسه ص ٢٨١-٢٨٢ و هذا يشبه ما قاله السيد محسن عن أول درس تلقاه في النحو. فقد ذكر أولاً تعابير استأذنه و تعريفاته للنحو، ثم قل: فلما سمعت هذا الكلام أظلمت الدنيا في وجهي و قلت في نفسي: هذا علم لا يمكن ان أتعلم منه شيئاً...

<sup>١١٩</sup> (٤) المرجع نفسه ص ٣٠٩-٣١٣.

<sup>١٢٠</sup> (٥) المرجع نفسه ص ٣١٧.

عهد الرسول الأعظم (ص) .. ذلك أن أحكام الإسلام الأول، أو أحكام الشريعة، كادت تضيع تحت مجموعة من العادات ٢٣ و التأثيرات و المعتقدات الدخيلة عليها، و المتناثية من جراء تحول الإسلام من شريعة إلى تاريخ، بسبب احتكاكه بعادات و معتقدات و أساطير الشعوب التي اعتنقتة، و أعطته مثلما أخذت منه، فطعمته بإرثها الحضاري و الفكري كما طعمته بانماط سلوكها و معتقداتها و عاداتها الشعبية.

يقول السيد محسن الأمين، في كتابه المجالس السنية: <sup>١٢١</sup> لم يكن تأخر أتباع هذا الدين و ضعفهم ناشئا إلا عن عدم تمسكهم بتعاليم دينهم.

كما يعتقد أن من محاسن الدين الإسلامي الأمر بالنظر و إعمال العقل و الأخذ بالدليل و البرهان و ذم التقليد، <sup>١٢٢</sup> و يرى أن نجاح الأوروبيين يعود إلى أنهم أخذوا عن الإسلام فضائله. <sup>١٢٣</sup>

و هو بذلك يلتقي مع تيار إصلاحى كبير من الاصلاحيين المسلمين، في نزعتهم للعودة إلى الأصول الإسلامية.

و قد أشار إلى ذلك، جمال الدين الأفغانى و محمد عبده، في العبارة التالية التي وردت في مجلة العروة الوثقى التي أشرفا معا على تحريرها و إصدارها في باريس، معتبرين أن فسادا لمسلمين دخل على توالي الزمن من عقيدة الجبر و الخطأ في فهم القضاء و القدر .. و مما أدخل على الإسلام من زندقة و تشيعات و حزيات <sup>١٢٤</sup> و أن الحل هو الحل الذي يقدمه الفقيه المسلم التقليدى: تنقية الإسلام و توحيد اتجاهاته. <sup>١٢٥</sup>

يطلق عبد الله العروى، على هذا النمط من الوعى الاصلاحى، تعبير الوعى الدينى، و يرمز إلى داعيته بالشيخ، <sup>١٢٦</sup> معتبرا أن الشيخ يفضل عقيدة الايمان الجوهريّة على الحياة، فتخرج الأولى نقيّة لا تشوبها شائبة . فى حين لا يعود التاريخ الفعلى يشكل سوى تشويهاً لرسالة سماوية أصابتها الخيانة. <sup>١٢٧</sup>

أما النوعان الآخران من الوعى الاصلاحى، حسب رأيه، فهما: الوعى السياسى و الوعى التقنوى، حيث يعتقد رجال السياسة أن انحطاطنا كان سببه الأساسى عبودية قديمة <sup>١٢٨</sup> و يعتقد داعية التقنية أن الحضارة هي الصناعة، و ثقافة هذه الحضارة هي العلم .

<sup>١٢١</sup> (٦) الأمين، محسن. المجالس السنية .. ج ٣. ص ١٩٧. (ذكر سابقا).

<sup>١٢٢</sup> (٧) الأمين، محسن. المجالس السنية .. ج ١. ص ١٩١، و ذلك تحت عنوان محاسن الدين الإسلامى.

<sup>١٢٣</sup> (٨) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٢١٥-٢١٦.

<sup>١٢٤</sup> (٩) كوثرانى، وجيه .. مختارات سياسية من مجلة المنار .. ص ٩ (ذكر سابقا).

<sup>١٢٥</sup> (١٠) المرجع نفسه ص ١٠ / على حد تعبير الدكتور كوثرانى.

<sup>١٢٦</sup> (١١) العروى، عبد الله، كتاب الأيديولوجية العربية المعاصرة ص ٣١ (ذكر سابقا).

<sup>١٢٧</sup> (١٢) المرجع نفسه ص ٣٣.

<sup>١٢٨</sup> (١٣) المرجع نفسه ص ٣٥.

بينما ثقافة الزراعة هي الأدب و الدين و الفلسفة على حد تعبير سلامة موسى،<sup>١٢٩</sup> و يأخذ أمثلة على هذه الأنماط المتعاقبة من الوعي: محمد عبده و لطفى السيد و سلامة موسى.<sup>١٣٠</sup>

إن افتراض هذا التعارض النوعى بين هذه الأنماط الثلاثة من الوعي، و اعتبار الدين و الأدب و الفلسفة هي نتاج ثقافة زراعية، فى حين أن العلم و التقنية هما نتاج حضارة صناعية .. يترك منفذاً لأفكار و تساؤلات شبيهة بتساؤلات المستشرقين حول أهلية الدين الإسلامى لحمل حضارة علمية

---

(١) أمين، أحمد .. زعماء الإصلاح .. ص ٢٨٦ (ذكر سابقاً).

(٢) المرجع نفسه ص ٢٨٤.

(٣) المرجع نفسه ص ص ٢٨١ - ٢٨٢ و هذا يشبه ما قاله السيد محسن عن أول درس تلقاه فى النحو . فقد ذكر أولاً تعابير استأذنه و تعريفاته للنحو، ثم قال: فلما سمعت هذا الكلام أظلمت الدنيا فى وجهى و قلت فى نفسى : هذا علم لا يمكن ان أتعلم منه شيئاً ...

(٤) المرجع نفسه ص ص ٣٠٩ - ٣١٣.

(٥) المرجع نفسه ص ٣١٧.

(٦) الأمين، محسن. المجالس السنوية .. ج ٣. ص ١٩٧. (ذكر سابقاً).

(٧) الأمين، محسن. المجالس السنوية .. ج ١. ص ١٩١، و ذلك تحت عنوان محاسن الدين الإسلامى.

(٨) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ص ٢١٥ - ٢١٦.

(٩) كوثرانى، وجيه .. مختارات سياسية من مجلة المنار .. ص ٩ (ذكر سابقاً).

(١٠) المرجع نفسه ص ١٠ / على حد تعبير الدكتور كوثرانى.

(١١) العروى، عبد الله، كتاب الأيديولوجية العربية المعاصرة ص ٣١ (ذكر سابقاً).

(١٢) المرجع نفسه ص ٣٣.

---

<sup>١٢٩</sup> (١٤) المرجع نفسه ص ٣٨.

<sup>١٣٠</sup> (١٥) المرجع نفسه ص ٤٠.



(١٣) المرجع نفسه ص ٣٥.

(١٤) المرجع نفسه ص ٣٨.

(١٥) المرجع نفسه ص ٤٠.

ص: 24

تقنية، و أن الإسلام على حد تعبير أرنست رينان حجب العقل عن التأمل في حقائق الأشياء<sup>١٣١</sup> لأنه لا يشجع على العلم و الفلسفة و البحث الحر، بل هو عائق لها، بما فيه من اعتقاد بالغيبيات و خوارق العادات و الايمان التام بالقضاء و القدر.<sup>١٣٢</sup>

إن الرد على مثل هذه الافتراضات، تولاه، في جزء منه، جمال الدين الأفغاني في مناقشته المعروفة لإرنست رينان<sup>١٣٣</sup> معتبرا أن العلوم النظرية و التطبيقية قد ازدهرت بالفعل في حقبة من حقب التاريخ الإسلامي، تحت رعاية الإسلام و تشجيعه، مما يدحض التعميم القاطع في رأى أرنست رينان، و يسقط حجته المبنية أصلا على نظرية التفوق العرقي الآري، و تميزه .. و هي النظرية التي استند إليها معظم المستشرقين الأوروبيين في تناولهم للإسلام و الحديث عنه.

فالأفغاني يعتقد أن الدين لا يصح أن يخالف الحقائق العلمية، فان كان ظاهره المخالفة و جب تأويله<sup>١٣٤</sup> و هو بذلك يقف موقفا متوسطا بين الرأى الذى يعتبر الدين عاجزا عاجزا مطلقا عن استيعاب الحقائق العلمية (كما يرى فرح أنطون و شبلى الشميل، على سبيل المثال) و الرأى الذى يعتبر الحقيقة الدينية هي ذاتها الحقيقة العلمية، و أنه لا تناقض بين الحقيقتين.

و الواقع أنه، بقوله: .. فان كان ظاهره المخالفة، و جب تأويله قد ترك مجالا لامكانية اختراق الظن أو الخرافة أو الوهم، لسياج الدين. و لكنه استدراك فأوجب التأويل، ليحافظ على جوهر الدين من إمكانية انحداره إلى أن يصبح ملجا للخرافة .. أو حارسا للأوهام ..

إننا نعتقد، فى هذا المجال، أن المخيلة الشعبية مهما كانت محصنة بفكر علمى أو يقينى، تبقى قابلة للاختراق بالوهم أو الأسطورة أو الخرافة .. فلو أخذنا مثلا مجتمعا معاصرا كالمجتمع الأمريكى أو الأوروبى، و هو مجتمع بلغت فيه التقنية العلمية أقصى درجاتها، كما ازدهر فيه التفكير العلمى التجريبي، ازدهارا فائقا، و انحسر الدين انحسارا ملموسا .. إلا أنه ما زالت تعشش فيه جملة من الأوهام و الأساطير و الخرافات الشعبية، لم يمنعها الازدهار العلمى من أن تزدهر هي أيضا بدورها . لذلك، فان للخرافة الشعبية تاريخها، و صيرورتها، كما للفكر العلمى تاريخه و صيرورته.

<sup>١٣١</sup> (١) أمين، أحمد. فى زعماء الإصلاح .. ص ص ٨٦ - ٨٧.

<sup>١٣٢</sup> (٢) المرجع نفسه ص ص ٨٦ - ٨٧ كذلك.

<sup>١٣٣</sup> (٣) المرجع نفسه .. تنظر ترجمة حياة جمال الدين الأفغاني و مناقشاته مع رينان

<sup>١٣٤</sup> (٤) المرجع نفسه ص ١١٤.

وإن خطرهما يكمن في إمكانية تحولها إلى سلطة سياسية تمسك بأدوات فرض سلطوية، كما حدث مثلا في ما اصطلح المؤرخون الأوروبيون على تسميته . القرون الوسطى في أوروبا، حين أرغم غاليله على التراجع عن مكتشفاته العلمية في كروية الأرض و دورانها حول الشمس، باسم الدين ....

ذلك أن الدين، في تحوله إلى سلطة يصبح قادرا على أن يلعب أحد دورين : إما أن يحمي الفكر العلمي فيصبح جزء منه، أو يحمي الخرافة، فيصبح جزء منها. و سواء كان الدين منفذا من منافذ الخرافة إلى الوجدان الشعبي، أو حصنا لها ضد هذه الخرافة، فإن جملة من البدع والأوهام والانحرافات، تسربت إلى هذا الوجدان، في العالم الإسلامي على امتداد أقطاره و مذاهبه و اختلافها، و وجدت سبيلا إلى أن تتراكم، و يتفاقم ٢٤ خطرهما، مما دفع عددا من المصلحين المسلمين، إلى كشفها و محاربتها، بغية تنقية الضمير الإسلامي الشعبي مما علق به من أوهام.

يروى أحمد أمين، في كتابه زعماء الإصلاح .. ص ص ٦-٧ عن سائح فرنسي زار مصر في آخر . القرن الثامن عشر، هو مسيو فولني ynlov و أقام بها و بالشام نحو أربع سنوات، قوله: إن الجهل في هذه البلاد، عام و شامل، مثلها في ذلك مثل سائر البلاد التركية، يشمل الجهل كل طبقاتها، و يتجلى في كل جوانبها الثقافية، من أدب و علم و فن ..

و الصناعات فيها في أبسط حالاتها. حتى إذا فسدت ساعتك، لم تجد من يصلحها إلا أن يكون أجنبيا ...

و يضيف: .. و هذه الحكومة المصرية، نراها - إذ ذاك - تخشى تعليم الرياضة و الطبيعة، فتستفتى شيخ الجامع الأزهر الشيخ محمد الأنباي، هل يجوز تعليم المسلمين العلوم الرياضية كالهندسة و الهيئة و الطبيعيات و تركيب الأجزاء المعبر عنها بالكيمياء . و غيرها من سائر المعارف .. فيجيب الشيخ في حذر: إن ذلك يجوز مع بيان النفع من تعلمها كان هذه العلوم لم يكن للمسلمين عهد بها، و لم يكونوا من مخترعيها و ذوى التفوق فيها.<sup>١٣٥</sup> ..

لقد تفاقمت الأوهام الشعبية حول العقيدة، حتى تحولت إلى قوة شرك إلى جانب وحدانية الله، حيث أشرك المسلمون مع الله حتى النبات و الجماد . فهؤلاء أهل بلدة منفوحة باليمامة، يعتقدون في نخلة هناك أن لها قدرة عجيبة من قصدها من العوانس تزوجت لعامها. و هذا الغار في الدرعية يحج إليه الناس للتبرك . و في كل بلدة من البلاد الإسلامية مثل هذا . ففي مصر شجرة الحنفى و نعل الكلشنى، و بوابة المتولى، .. و في كل قطر حجر و شجر، فكيف يخلص التوحيد مع كل هذه العقائد .. (شجرة الحنفى: شجرة كانت في الحنفى يتبرك بها . و نعل الكلشنى نعل قديمة في تكية الكلشنى، يزعمون أن الماء إذا شرب منها ينفع للتداوى من العشق).

و بوابة المتولى مملوءة بالمسامير تعلق بها الشعور و الخيوط ليذكر بالخير من علقها. و هكذا) ...<sup>١٣٦</sup>

<sup>١٣٥</sup> (٥) الأمين، أحمد .. زعماء الإصلاح .. ص ٧ (ذكر سابقا).

<sup>١٣٦</sup> (٦) المرجع نفسه ص ص ١١-١٢.

إن هذه المعتقدات و الخرافات الشعبية المنتشرة في مصر أو السعودية أو ليبيا .. كان يسود مثلها كذلك في جبل عامل، و العراق، و إيران، و أقطار أخرى إسلامية، و قد تعامل معها السيد محسن الأمين، تعاملًا تقديريًا إصلاحيًا. سواء كان ذلك في البلاد التي طالت فيها إقامته (كجبل عامل و دمشق) أو في البلاد التي مر بها زائرًا في رحلاته إلى إيران و العراق و مصر و الحجاز.

بالإمكان اعتبار تصدى السيد محسن الأمين للطقس العاشورائي، و إصلاح الشعائر الحسينية، أهم موقف إصلاحى له، في محاربتة للبدع و الأوهام و الخرافات الشعبية . و هو في هذا العمل، لا تعوزه روح المواجهة، و المغامرة، كما سبق القول . و يتجلى معنى جرأته، حين نضع دعوته الإصلاحية تلك، في ظروفها التاريخية و الاجتماعية، و ندرك إلى أى مدى كان كل جهد إصلاحى، مهما ضؤل، مرفوضًا و موسومًا بالزندقة، أو بالخروج عن الدين، في مجتمع كانت السلطات الدينية و الزمنية (فيه) تعتبر كل

---

(١) أمين، أحمد. في زعماء الإصلاح .. ص ص ٨٦-٨٧.

(٢) المرجع نفسه ص ص ٨٦-٨٧ كذلك.

(٣) المرجع نفسه .. تنظر ترجمة حياة جمال الدين الأفغانى و مناقشاته مع رينان.

(٤) المرجع نفسه ص ١١٤.

(٥) الأمين، أحمد .. زعماء الإصلاح .. ص ٧ (ذكر سابقًا).

(٦) المرجع نفسه ص ص ١١-١٢.

ص: 25

محاولة للإصلاح، خروجًا على الدين، و جريمة لا تغتفر بل كفرًا.<sup>١٣٧</sup>

و قد وصف الشيخ موسى سببتي العقلية السائدة الجامدة آنذاك، بقوله:

كانت عند رجال الدين و الأدب عقلية صلبة قاسية تحيا في دائرة ضيقة لا تحاول الخروج منها . بل يعدون الخروج من تلك الدائرة شذوذًا و تمردًا و كفرًا<sup>١٣٨</sup> كما أدرك السيد الأمين، بذاته، صعوبة استئصال العادة الشعبية، سيما إذا كانت ملبسة بلباس الدين على حد قوله.<sup>١٣٩</sup>

---

<sup>١٣٧</sup> (١) الأمين، محسن. كتاب سيرته بقلمه و أقلام آخرين (مقال الشيخ موسى سببتي) .. ص ٢١٠.

<sup>١٣٨</sup> (٢) المصدر نفسه ص ٢٤٥.

و لكنه اعتبر أن الخرافة لا تبررها شعبيتها، و لا يسوغها فى الشرع، انتشارها الواسع بين العوام لأنه، حسب تعبيره عادات الطغام من العوام لا تكون دليلا للأحكام.<sup>١٤٠</sup>

ينسب السيد الأمين الخرافة و البدعة إلى إبليس و أعوانه كما يظهر فى بعض كلامه. (انظر مثلا البدع و المنكرات التى رأى إبليس و أعوانه إدخالها على شعائر الحزن على سيد الشهداء)<sup>١٤١</sup> و هو يسميها منكرات ..<sup>١٤٢</sup>

لذلك فان محاربتها تدرج، فى جهده الاصلاحى، تحت عنوان النهى عن المنكر.

و لا يفوته، فى تاليفه الكثيرة، أن يذكرها، تارة بالعرض و الإشارة ة و تارة أخرى بالتعليل و التفسير، دون أن تشكل ملاحظاته المتفرقة، فى هذا الموضوع، و الموزعة على أكثر من كتاب، أساسا لنظرية فى التعامل مع الخرافة الشعبية، بل لتبقى على شكل مجموعة من الآراء المتفرقة فى هذا الموضوع.

يبدى السيد الأمين، مبكرا، ملاحظاته حول بعض العادات و الخرافات الشعبية، فهو يذكر، مثلا، أثناء تلقيه العلم فى عيتا الزط (من جبل عامل) هذه الحادثة: وقع فى بعض السنين ثلج، و ليس عند الطلاب حطب، و قريب من القرية شجرة قديمة عادية يحترمها أهل القرية، و يتخرجون من قطع غصن منها، خوفا من المجازفة فى الدنيا . و أمثال ذلك فى جبل عامل و غيرها كثير. فذهب التلاميذ و جعلوا يربطون فروع تلك الشجرة بالحبال، فتنكسر و تسقط فيجرونها إلى أماكنهم للوقود . و أهل القرية يستنكرون ذلك و يخافون على التلاميذ عاقبة ذلك و ينهونهم فلا ينتهون . و فى الصباح جاءوا ينظرون إليهم هل ماتوا من عاقبة هذا العمل، فوجدوهم أحياء، و لم يمت منهم أحد، و بطل ما كانوا يظنون.<sup>١٤٣</sup>

كما يروى حادثة عن رجل من الطلبة كان معهم فى عيتا الزط يتعاطى كتابة الحجب و الهياكل، و عنده كتاب مطبوع فى مصر اسمه شمس المعارف الكبرى لرجل مغربى و فيه الأعاجيب<sup>١٤٤</sup> و يورد أنه جاء مرة إلى عيتا رجل أعجمى كان قد تعاطى طلب العلم و لم يتقنه .. و قال يوما إن كلمات إذا ٢٥ تليت على الحديد لم يتألم به الجسم و هى (سين أول دان بحرور بسرور بكأس كال كاي) و تلاها على إبرة و أدخلها فى داخل شدقه و أبقاها مدة و أخرجها من خارجه و لم يخرج منه دم، و فعل ذلك مرارا و فعل ذلك بعض الطلبة فكان كذلك . و الحقيقة أن ذلك الموضوع ليس فيه عروق، فإذا شكت فيه إبرة لم يخرج منه دم لا لخاصية فى هذه الكلمات .. و فطن لذلك بعض الطلاب ففعلوا بدون الورد.<sup>١٤٥</sup>

<sup>١٣٩</sup> (٣) المصدر نفسه ص ٧٢.

<sup>١٤٠</sup> (٤) المصدر نفسه ص ص ٧٦-٧٧.

<sup>١٤١</sup> (٥) الأمين، محسن. رسالة التنزيه ص ص ٨-٩.

<sup>١٤٢</sup> (٦) الأمين، محسن. رحلات .. ص ١١٦. كما يسميها فى مكان آخر مخرفات- ص ١٧ من سيرته بقلمه.

<sup>١٤٣</sup> (٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ١٦-١٧.

<sup>١٤٤</sup> (٨) المصدر نفسه ص ١٧.

<sup>١٤٥</sup> (٩) المصدر نفسه ص ١٨.

و هو، بعد أن يورد جملة من المعتقدات، يضيف معلقاً: و أمثال هذه المخرفات كثيرة رائجة بين الناس.<sup>١٤٦</sup>

و الواقع أن السيد محسن الأمين، كان ناقداً و راصداً اجتماعياً للعادات العاملية، في كتابه القيم خطط جبل عامل فقد أفرد، في هذا الكتاب باباً خاصاً للعادات العاملية (من ص ١١٨ إلى ص ١٢١) ذكر فيه جملة من معتقداتهم و عاداتهم الاجتماعية و الدينية، حيث تمتزج الخرافة بالإيمان الديني، بالخبرة الشعبية.

فهو يذكر، مثلاً، أنهم يتشاءمون من آخر أرباع في صفر، فيخرجون فيها إلى البرية . و يقولون آخر أرباع في صفر نحس مستمر .. و يكشفون رؤوسهم تحت ماء نيسان و يتلقونه بالأواني و يتبركون به .. و منها أن من تحكه يده يتفائل بأنه سيقبض دراهم، و من ترف عينه اليمنى يلاقى من يحب، و من ترف عينه اليسرى يحزن .. و منها أن الهرة إذا جعلت تخمش شيئاً باظفرها فهي علامة على ورود ضيف و كذلك إذا فركت وجهها بيدها ..

و منها أن الهرة إذا عطست تشاءموا بعطستها و زعموا أنها تدعو على أطفاله م .. فيضربونها على وجهها و يقولون نقص في عمرك .. و منها أن الضباب في الشتاء علامة المطر، و يسمونه أبو صوى، فيقولون أبو صوى وراءه موسى .. و منها أن من به التاليل و الحرارة يعمد إلى سلحفات و يلقيها على ظهرها بين حجرين حتى تموت . و هذا من تسويل الشيطان، و هو مح رم، لأنه تعذيب للحيوان.<sup>١٤٧</sup>

و لكنه لا يكتفي بنقده للعادات العاملية أثناء إقامته في جبل عامل، بل كان نقادا للعادات الشعبية التي يصادفها أثناء رحلاته الكثيرة.

ها هو، على سبيل المثال، يعلق بقوله : .. و هكذا يكون الجمود، على بعض المعتقدات في الكوفة، إثر حادثه جي ء فيها بسمن على ورقة مطبوعة باللاتيني فامتنع بعض الرفاق من الأكل مما طبخ بذلك السمن، فقلت له كيف نأكل السكر و لا نأكل هذا، فقال ذلك لم تره عيني، و هذا رأيته. ثم أخرج من القدر شيئاً من اللحم و غسله و أكله .. و هكذا يكون الجمود.<sup>١٤٨</sup>

- كما يذكر، في رحلته العراقية - الإيرانية، عن مسجد الكوفة أن له ماذنة عالية، و في وسطه عمود من رخام الظاهر أنه كان شاخصاً لمعرفة الزوال و أوقات الصلاة و للعوام فيه خرافات كعادتهم في أمثال ذلك، منها أن من لم يقدر أن يحيطه بباعه بحيث تصل إحدى يديه إلى الأخرى، فهو ليس لأبيه،

---

(١) الأمين، محسن. كتاب سيرته بقلمه و أقلام آخرين (مقال الشيخ موسى سبيتي). .. ص ٢١٠.

(٢) المصدر نفسه ص ٢٤٥.

---

<sup>١٤٦</sup> (١٠) المصدر نفسه ص ١٨ كذلك.

<sup>١٤٧</sup> (١١) الأمين، محسن. خطط جبل عامل من ص ١١٨ إلى ص ١٢١. (ذكر سابقاً).

<sup>١٤٨</sup> (١٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه. ص ٦٥.

(٣) المصدر نفسه ص ٧٢.

(٤) المصدر نفسه ص ص ٧٦ - ٧٧.

(٥) الأمين، محسن. رسالة التنزيه ص ص ٨ - ٩.

(٦) الأمين، محسن. رحلات .. ص ١١٦. كما يسميها في مكان آخر مخربات - ص ١٧ من سيرته بقلمه.

(٧) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ١٦ - ١٧.

(٨) المصدر نفسه ص ١٧.

(٩) المصدر نفسه ص ١٨.

(١٠) المصدر نفسه ص ١٨ كذلك.

(١١) الأمين، محسن. خطط جبل عامل من ص ١١٨ إلى ص ١٢١. (ذكر سابقا).

(١٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه. ص ٦٥.

ص: 26

فالويل لمن كان باعه قصيرا . وهذا كما كان في بيت المقدس عمودان يزعم العوام أن من لم يستطع أن يخرج من بينهما فهو ليس لأبيه، فالويل لمن كانت جثته كبيرة، و بطنه عظيما .. وفيه مكان يقال إن منه فار التنور و إن منزل نوح ع كان هناك.<sup>١٤٩</sup>

و لا يفوته، في النجب [النحف] الأشرف، أن ينتقد عادة ضرب الطبول أمام الجنائز و هو يعتبرها منكرات.<sup>١٥٠</sup>

أما في إيران، فإنه يورد بعض العادات و الخرافات الشائعة، ثم يعللها و يردّها إلى سبب ارتزاقى، بقوله: قصد أن لا يفوتهم شيء من الندور،<sup>١٥١</sup> و ذلك في معرض ما اتفق له في كرمشاه حين جاء صاحب مجلة و ذكر أن امرأة كانت مصابة بمرض السرطان، و عجزت عنها الأطباء، فاستجارت بمرقد الرضاع في طوس فبرئت و إن طبيبا إفرنجيا اسمه الدكتور أرثور أعطى تقريرا بأنها لا تبرأ. و قد طبع ذلك هذا السيد في ورقة و قرأها علينا. و في اليوم الثانى جاء و أعاد قراءتها و جعل يكرر قراءتها لكل قادم. فقلت إن فضائل أئمة أهل البيت ع و كراماتهم لا يشك فيها أحد . و لكن كثيرا من الكرامات التى تنقل على ألسنة الناس هى

<sup>١٤٩</sup> (١) الأمين، محسن. كتاب رحلات .. ص ص ١١٦ - ١١٧ - ١١٨.

<sup>١٥٠</sup> (٢) المصدر نفسه ص ص ١١٥ - ١١٦.

<sup>١٥١</sup> (٣) المصدر نفسه ص ١٥٠.

مكذوبة. لأن الكرامة لا تأتي عفواً و متى شاءها الإنسان و على يد كل أحد و مع كل مناسبة، و إنما تكون عند موجب قوى يقتضيها. فأهل النجف يقولون إن المعدان جاءوا لزيارة أمير المؤمنين ع، و باب البلد مغلق، ففتح لهم الأمير الباب، و هل كان الأمير بواباً لهؤلاء الأعراب البوالين على أعقابهم التاركين للصلاة المستحلين المحرمات حتى يخرج و يفتح لهم.

و خدام العباس ع يقولون إن رجلاً جاء و معه نذر للعباس لم يدفعه فأصيب بكذا قصداً أن لا يفوتهم شيء من النذور.<sup>١٥٢</sup>

من مجمل النصوص التي أوردناها آنفاً، نسأل: كيف تعامل السيد محسن الأمين مع الخرافة الشعبية؟.

إنه يسوق الخرافة، أو العادة الشعبية، كما رآها أو عاينها، و في أي مكان صادفها فيه، و يعلق في نهاية كلامه، بتعليق مقتضب، يدل على رأيه في هذه الخرافة. فتارة يرد المعتقد الشعبي إلى سبب ارتزاقى، بقوله: .. قصداً أن لا يفوتهم شيء من النذور. و تارة يظهر التفسير العلمي لظاهرة من الظواهر، خفى على العامة سببها الحقيقي، فالحقوها بالخرافق (كادراكه لخلو موضع معين من الخد، من العروق و الأعصاب، بحيث إذا شك بآبره، لا يظهر دم و لا وجع) و تارة يكشف سقوط الوهم الشعبي، في حادثة من الحوادث، بالاقدام عليها، و مجابتهها، فيسقط الوهم الشعبي تلقائياً ..

و هو، في كل ذلك، لا تفوته روح مرحة، في عرض المعتقدات الشعبية و نقدها، مذكراً بأسلوب الجاحظ، في بعض كتابته الاجتماعية الساخرة (سيما في كتاب الحيوان).

٢٤

#### خامساً: السيد محسن الأمين و العمل السياسي

موقفه من:

- الوهابية.

- العمل الوطني.

- الانتداب.

- فيصل ..

إذا كان لدينا هذا الموقف النقدي من تعامل السيد محسن الأمين مع بعض المعتقدات الدينية الشعبية، و إقامة بعض الشعائر، فليس معنى ذلك تاييدنا للموقف الوهابي منها، نظرةً و تطبيقاً ..

<sup>١٥٢</sup> (٤) المصدر نفسه ص ١٤٩ - ١٥٠.

فمن المعروف أن الموقف الوهابي قد تطرف في هذا الموضوع، وخطا خطوة دموية عنيفة، نقلته من موقع نقد بعض الشعائر و العادات الدينية الشعبية، إلى موقع إبادة معتنقيها، و تدمير مدنهم و دساكرهم ..

و قد تجلى ذلك، في تعامل الوهابية مع الشيعة على وجه الخصوص، حيث أخرجتهم من حيز الإسلام، و هددت الكثير من قبائلهم في العراق، بالتدمير و التشريد ..

لذلك، ليس بالإمكان فهم موقف السيد محسن الأمين من الوهابية، في عنفه و صلابته، دون الرجوع إلى موقف الوهابية بالذات، من الشيعة، على الصعيدين الفقهي النظري و السياسي العملي.

فان هذا الموقف اتسم بالعنف، و التطرف، في وجهيه النظري و العملي معا.

فقد انطلقت الوهابية من موقف فقهي خاطئ هو تكفير الشيعة و شكلت بالفعل خطرا حقيقيا على قبائله م في العراق في مطلع القرن التاسع عشر لا سيما في عهد عبد العزيز آل سعود.

لذلك مال الشيعة، في ولائهم السياسي، إلى التحالف مع الشريف حسين في صراعه مع العائلة المالكة السعودية التي كانت تدين بالوهابية، و ذلك لاعتقادهم أن تحالفهم مع الشريف حسين، الهاشمي، السري، سوف يساعدهم على دفع خطر الوهابية من جهة، و يحقق لهم من جهة ثانية، ما كانوا يدعون إليه، من ضرورة دفع إمارة غير المسلمين (و هم الإنكليز) عن بلاد إسلامية و هي العراق.<sup>١٥٣</sup>

لقد أوضح عبد الله الفياض هذه النقطة، في كتابه الثورة العراقية الكبرى سنة ١٩٢٠ المذكور آفا، مشيرا إلى أن مجتهدى الشيعة أعلنوا الجهاد المقدس في العراق عام ١٩٢٠ ضد الإنكليز، مؤازرة للحركة الوطنية، و ذلك بدافع إسلامي أصولي عام، لا مذهبي شيعي ضيق .. لأن دفع غير المسلمين عن الثغور الإسلامية، واجب إسلامي مقدس، يستوى فيه الشيعة و السنة على السواء . و الدليل على ذلك، أن - مجتهدى الشيعة، أفتوا بالجهاد لدفع غير المسلم عن أرض المسلمين، في ظل دولة سنية و هي الدولة العثمانية في بداية الحرب العالمية الأولى .. كما أن مجتهدى الشيعة، كانوا في

---

(١) الأمين، محسن. كتاب رحلات .. ص ص ١١٦-١١٧-١١٨.

(٢) المصدر نفسه ص ص ١١٥-١١٦.

(٣) المصدر نفسه ص ١٥٠.

---

<sup>١٥٣</sup> (٥) انظر: الفياض، عبد الله .. الثورة العراقية الكبرى سنة ١٩٢٠ ط ١ مطبعة الإرشاد.

بغداد ١٩٦٣ . ص ٢٤٦.



(٤) المصدر نفسه ص ١٤٩ - ١٥٠.

(٥) انظر: الفياض، عبد الله .. الثورة العراقية الكبرى سنة ١٩٢٠ ط ١ مطبعة الإرشاد.

بغداد ١٩٦٣٠. ص ٢٤٦.

ص: 27

طليعة المنادين بتأمير أمير مسلم مهما كان مذهبه. وقد أيدوا ترشيح الأمير عبد الله لملوكية العراق، وقد ظهر هذا الترشيح في المضابط التي أرسلت للشريف حسين ولأمير عبد الله بعد أن نودي به ملكا على العراق في المؤتمر العراقي في الشام في ٨ آذار ١٩٢٠ .. كما أن فتوى الامام الشيرازي التي صدرت على أثر إجراء الاستفتاء في العراق سنة ١٩١٨ كانت تنص على أن ليس لأحد من المسلمين أن ينتخب و يختار غير المسلم للامارة و السلطنة على المسلمين .. و لم نعتز على أية فتوى أو رأى شخصي ذي أهمية من الشيعة يخصص أو يشير إلى ضرورة تأمير رجل شيعي على الدولة العراقية المنتظرة.<sup>١٥٤</sup>

على ضوء هذه الملاحظات، بإمكاننا فهم الموقف الفقهي، و بالتالي السياسي الذي وقفه السيد محسن الأمين، من الوهابية من جهة، و من العمل السياسي الوطني الذي كان مطروحا في أيامه، من جهة ثانية.

و بالإمكان اختصار موقف السيد الأمين، في هذا المجال، بالنقاط التالية:

أولاً: إن مواقف السيد محسن الأمين، كانت في مجملها عملية، أكثر مما كانت نظرية .. شأنها في ذلك، شأن التقليد الشيعي المعروف، في التركيز على عملية الإصلاح، أكثر من الاجتهاد في ابتكار نظرية للإصلاح .. كما سبق و أشرنا في الفصل الأول من هذا البحث.

ثانياً: لقد وقف السيد الأمين من الانتداب الفرنسي على سوريا و لبنان، موقفا معاديا و رافضا و تحريزيا . فقد تصدى بقوة للمحاولات الفرنسية الدائبة في تفريق المسلمين و إثارة التمييز المذهبي بينهم، بغية إضعافهم و إحكام القبضة الاستعمارية عليهم.

فهو يذكر، على سبيل المثال، تحت عنوان: بعض ما جرى لنا مع الفرنسيين<sup>١٥٥</sup> أنه أصدر الفرنسيون قانون الطوائف بما لا يوافق مصلحة المسلمين و يخالف نص الشرع الإسلامي، فعارض في ذلك جملة من علماء دمشق، و بالغوا في المعارضة، فأوقف القانون، و أصدر الفرنسيون بلاغا بان وقفه يشمل السنين من المسلمين فقط فقدمت بذلك احتجاجا للمفوضية الفرنسية، باللغتين العربية و الفرنسية، قام الفرنسيون له و قعدوا و نشرته الصحف.

<sup>١٥٤</sup> (١) المرجع نفسه ص ٢٤٦ - ٢٤٧.

<sup>١٥٥</sup> (٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٩٤. (ذكر سابقا).

وكان من نتيجة ذلك إلغاء هذا القانون.

وقد حاولت سلطات الانتداب الفرنسية استمالته باغرائه بمنصب رئيس العلماء الشيعة في لبنان، الذي استحدثته آنذاك .. و عرضوا عليه هذا المنصب، فرفضه قائلاً: إن هذا الأمر لا أسير إليه بقدم، ولا أخط فيه بقلم، ولا أنطق فيه بضم.<sup>١٥٦</sup>

كما لا نزال نذكر من ماثوراته، تلك الكلمة المعبرة التي رد بها على مندوب المفوض السامي الفرنسي حين جاءه في دمشق زائراً، يعرض عليه تولى هذا المنصب، فرفضه قائلاً: إني موظف عند الله، فلا يمكن أن أكون موظفاً ٢٧ عند المفوض السامي.<sup>١٥٧</sup>

وقد ساهم في التحريض العملي على الانتداب، و رموزه و مؤسساته، حتى لو كانت هذه المؤسسات تقدم خدمات عامة للجمهور، كما حدث حين اختلقت شركة الجر و التنوير الأجنبية مع الأهالي في دمشق.

فقد دعا إلى مقاطعة هذه الشركة، بسبب تحكمها بالناس لقاء تقديمها لهذه الخدمة ذات الصفة العامة، و هي الكهرباء .. و حرض الناس على مقاطعتها قائلاً: لو كان فيهم شمم و إباء لآثروا النواصء على ضياء الكهرباء، و لم يرضوا بان تتحكم بهم هذه الشركة الأجنبية.<sup>١٥٨</sup>

وكان من نتيجة هذا الموقف، أن قاطع الناس في اليوم التالي الشركة مقاطعة تامة، و أحرقوا بعض عرباتها و لم يعد يركب فيها أحد.<sup>١٥٩</sup>

وقد أنتجت هذه المقاطعة الاضراب الخمسيني المشهور في سورية الذي اضطر معه الكونت دي مارتل، المفوض السامي الفرنسي، إلى النزول على رأى الوطنيين، مما هو معروف في تاريخ سورية و لبنان.<sup>١٦٠</sup>

إن بالإمكان استنتاج موقف عملي إسلامي للسيد الأمين من هذه الحادثة، و هو أن التعامل مع الغرب الاستعماري و منجزاته، لا تحدده المنفعة العملية من هذه الإنجازات فحسب، بمقدار ما تحدده الروح الكامنة وراءها، و الغاية المتوخاة منها، حتى ليتمكن الاستغناء عنها، و محاربتها، إذا تبين أنها تشكل عامل ضغط و تهديد على الروح المعنوية للمسلمين.

ثالثاً: لقد ساهم السيد الأمين مساهمة عملية في العمل السياسي الوطني ضد الانتداب الفرنسي، و ذلك بدعمه المستمر للكتلة الوطنية التي نشأت في سوريا.

<sup>١٥٦</sup> (٣) المصدر نفسه ص ٩٥.

<sup>١٥٧</sup> (٤) المصدر نفسه ص ٢١٣. (مقال وجيه بيضون).

<sup>١٥٨</sup> (٥) المصدر نفسه ص ٩٥-٩٦.

<sup>١٥٩</sup> (٦) المصدر نفسه ص ٩٦.

<sup>١٦٠</sup> (٧) المصدر نفسه ص ٩٦. (مقال أديب الصفي).

وكانت كبرى الحركات الوطنية الكثيرة التي نشأت آنذاك لمناهضة الاحتلال الأجنبي، و التصدى لأساليبه المستعملة في التنكيل بالوطنيين و سوقهم إلى المنافي و السجون.

فقد كان السيد محسن الأمين، يقوم بدور المستشار الفكري، و المرشد الروحي لأعضاء الكتلة الوطنية، الذين كانوا يعتقدون بعض اجقاعاتهم في منزله بدمشق، كما كانوا يطلبون منه الرأي و المشورة في الكثير من خطواتهم و تحركاتهم ضد سلطات الانتداب.

يقول لطفى الحفار، رئيس الوزارة السورية الأسبق، و أحد مؤسسي الكتلة الوطنية، في كلمة له عن السيد الأمين بعنوان إمام في الوطنية ما نصه: .. في هذه الحقبة من أيام النضال و النزال على اختلاف ظروفه و أحواله، كنا نستمد قوة روحية و دعاية واسعة و دعوة صالحة من الامام المجتهد السيد محسن الأمين.<sup>١٦١</sup>

رابعا: لقد أيد السيد الأمين، الأمير فيصل في صراعه مع الفرنسيين، و آزره قلبا و لسانا، و استمر في مؤازرته، بعد أن توج ملكا على سورية. لان هذا التتويج كان إعلانا لاستقلال سوريا التام و تحديا للفرنسيين.

---

(١) المرجع نفسه ص ٢٤٦ - ٢٤٧.

(٢) الأمين، محسن. سيرته بقلمه .. ص ٩٤. (ذكر سابقا).

(٣) المصدر نفسه ص ٩٥.

(٤) المصدر نفسه ص ٢١٣. (مقال وجيه بيضون).

(٥) المصدر نفسه ص ٩٥ - ٩٦.

(٦) المصدر نفسه ص ٩٦.

(٧) المصدر نفسه ص ٩٦. (مقال أديب الصفدي).

(٨) المصدر نفسه ص نفسها. (مقال علي بزي).

---

<sup>١٦١</sup> (٨) المصدر نفسه ص نفسها. (مقال علي بزي).

و هو يذكر أنه حضر لتهنتته بالملك، إذ صادف وجوده في دمشق أثناء تنويعه، كما لا يخفى دفاعه الحماسي عنه، و مجاهرته بذلك، حيث تصدى لأحد القادة الفرنسيين حين زاره في منزله بدمشق، و تعرض للملك فيصل، فقال له السيد الأمين : إنك ضيف في منزلي، و حرمة الضيافة وحدها تمسكني عن إهانتك و لكن تاكدوا أن التاريخ لم يسجل أن القوة استطاعت الانتصار على الحق انتصارا أبديا، و لا بد للعرب في سوريا أن ينتصروا في النهاية بحقهم على قوتكم.<sup>١٦٢</sup>

و لعله بذلك كان مؤمنا بضرورة توحيد العرب و اتحاد المسلمين، على اختلاف مذاهبهم، ضد المستعمر الأجنبي ... لذلك جاءت مناصرته للملك فيصل ضد الفرنسيين و الإنكليز على السواء، بالرغم من أن فيصل لم يكن.

و ذلك عائد، كما سبق و أشرنا، إلى المواقف العام الذي وقفه العلماء الشيعة من ضرورة أن يحكم البلاد الإسلامية مسلم بعمومية الإسلام، لا بخصوصية المذهب، يتصدى للأجنبي المستعمر ... شرط أن لا يضطهد هذا الحاكم المسلم المذاهب الإسلامية الأخرى المغايرة لمذهبه، أو يكفر أهله .. كما فعلت سلطة آل سعود الوهابية في الحجاز.

#### خاتمة

إن من جملة الدوافع التي دفعتنا للبحث في الأفكار و المواقف العملية الاصلاحية التي طرحها السيد محسن الأمين العاملي في حياته المديدة و الخصبة، (ولد عام ١٢٧٩ هـ ١٨٦٢ م .. و توفي عام ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٢ م) .. هو أن ه ذا المفكر و المصلح الإسلامي الكبير، واحد من المصلحين الشيعة، الذين لم يحظوا بالاهتمام المناسب بهم، لدى البحث في حركات الإصلاح و أصحابها في العالم الإسلامي، في العصر الحديث.

و الواقع أن هذا التاريخ السائد للإصلاح، جاء متناسبا مع طبيعته النظرية و موقعه من الحكم، في كثير من الأحيان.

ففي الوقت الذي كانت فيه الاصلاحية الشيعية، إصلاحية عملية في طابعها العام و لم تهتم بما فيه الكفاية، بالطابع النظري، اهتم الفقهاء السنة بتأسيس و تطوير نظرية للدولة، و السلطة، فظهرت لديهم كتب الأحكام السلطانية في عهد مبكر، يرقى إلى أ واسط القرن الخامس للهجرة، الحادي عشر للميلاد،<sup>١٦٣</sup> و وضعت الفتاوى و الاجتهادات و القواعد و الأسس، التي يستلزمها قيام دولة إسلامية في عهد مبكر جدا كذلك.

و لعل السبب في ذلك عائد إلى كون الفقه السني، في اتجاهه التاريخي العام، نشأ و تطور ممسكا بزمام جزء من السلطة السياسية الفعلية، على امتداد العهود الإسلامية المختلفة ... في حين بقي رجال الدين الشيعة خارج هذه السلطة الرسمية السائدة، و بالتالي، خضعوا في سلوكهم، و أفكارهم، إلى هذا الموقع الخارج .... ٢٨ و حيث أنه، ليس في الأصول الإسلامية الأساسية،

<sup>١٦٢</sup> (١) المصدر نفسه ص ٢٢١.

<sup>١٦٣</sup> (٢) من أوائل هذه الكتب، كتاب الأحكام السلطانية للفقهاء الشافعي ٥ الماوردي المتوفى ٥ سنة ٤٥٠ للهجرة ١٠٥٨ م. كذلك كتاب الأحكام السلطانية للفقهاء الحنبلي ٦ أبي يعلى المتوفى ٦ سنة ٤٥٨ للهجرة - ١٠٦٥ م.

من تعارض بين الفقيه و السياسي،<sup>١٦٤</sup> و أن التعارض الذي حاول البعض أن يراه بين الإسلام الثقافي و الإسلام السياسي إنما هو تعارض مفتعل شبيه بالتعارض الذي افترضه آخرون بين الغرب السياسي و الغرب الثقافي ..

<sup>١٦٥</sup> لذلك وجدنا من الأهمية بمكان أن نبحت في الأسس الفكرية الاصلاحية، و كيفية تحققها في مواقف عملية محددة، لدى إصلاحى إسلامى شيعى ظهر فى النصف الأول من القرن الحالى، هو السيد محسن الأمين.

إن هذه المواقف الاصلاحية العملية لدى السيد الأمين، كانت مرتبطة بأساس عقيدى، ما فى ذلك ريب، و قد تجلت فى الأمور التالية التى أفضنا فى بحثها على قدر الوسع، و هى:

- إصلاح الطقس الكربلائى.

- الجهد التعليمى و التربوى.

- تنقية العقيدة و محاربة الخرافات و الأوهام.

- العمل السياسى و الوطنى.

و بالرغم من كل شىء، يبدو جوهر الإصلاح لدى السيد محسن الأمين، فى مجمله، جوهرًا هادئًا فى النظرية و السلوك معا .  
نعنى بذلك أن السيد الأمين ابتعد فى منهجه الاصلاحى عن العنف النظرى و السلوكى الذى اتسمت به دعوات إصلاحية إسلامية أخرى كالوهابية مثلا، حيث كان محمد بن عبد الوهاب يمثل فيها الإسلام المسلح، مقتربا أكثر فأكثر من نهج آخر هادئ فى الإصلاح يركز على العامل التعليمى و التربوى فى إعاءة صياغة الإنسان المسلم، متقاطعا فى ذلك مع مصلحين إسلاميين آخرين، يأتى فى مقدمتهم الشيخ محمد عبده الذى كان يبدى إعجاب به.

و قد بذلنا، فى بحثنا هذا، و فى سبيل الوصول إلى النتائج و الفرضيات التى وصلنا إليها، ما وسعنا من جهد، راجين أن يعتبر هذا العمل الضئيل المتواضع، جزء من محاولة كشف النقاب، عن أفكار و مواقف مصلح إسلامى كبير، لم ينل ما يستحقه من البحث و الاهتمام.

(١) المصدر نفسه ص ٢٢١.

<sup>١٦٤</sup> (٣) شمس الدين، محمد مهدي العلوانية ط ١- دار التوجيه الإسلامى - بيروت - الكويت - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ص ١٦٤.

<sup>١٦٥</sup> (٤) كان لدى محمد عبده و رشيد رضا انفصام فى النظرة إلى الغرب .. حيث كانا يميزان بين الغرب الثقافى و الفكرى و يدعوان اليه، و الغرب السياسى الإمبريالى الذى بالإمكان ..

تلافيه ..

انظر: كوثرانى، وجيه مختارات سياسية من مجلة المنار - مر سابقا. ص ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٥، ٢٦.

(٢) من أوائل هذه الكتب، كتاب الأحكام السلطانية للفقير الشافعي ٥ الماوردى المتوفى ٥ سنة ٤٥٠ للهجرة ٥ ١٠٥٨ م. كذلك كتاب الأحكام السلطانية للفقير الحنبلي ٦ أبي يعلى المتوفى ٦ سنة ٤٥٨ للهجرة - ١٠٦٥ م.

(٣) شمس الدين، محمد مهدي العلمانية ط ١ - دار التوجيه الإسلامي - بيروت - الكويت - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ص ١٦٤.

(٤) كان لدى محمد عبده و رشيد رضا انفصام في الرخلة إلى الغرب .. حيث كانا يميزان بين الغرب الثقافي و الفكري و يدعوان إليه، و الغرب السياسي الإمبريالي الذي بالإمكان ..

تلافيه ..

انظر: كوثراني، وجيه مختارات سياسية من مجلة المنار - مر سابقا. ص ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٥، ٢٦.

ص: 29

### كشف الارتباب في أتباع محمد بن عبد الوهاب

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله و صلى الله على سيدنا محمد و آله و خيار أصحابه و سلم (و بعد) فلما ضعفت شوكة ملوك الإسلام و كان من نتائج ذلك استيلاء الوهابيين من اعراب نجد على الحجاز و الحرمين الشريفين و هدم مزارات المسلمين و منها قبة أئمة أهل البيت ع و ضريحهم بالبقيع و قباب أبوي النبي (ص) عبد الله و آمنه و أجداده و أعمامه و أصحابه و أمهات المؤمنين و حواء أم البشر و العلماء و الصالحين و قباب مواليد النبي (ص) و جملة من آله و أصحابه و كل مكان يزار و يتبرك به في الحجاز و تشويه محاسن تلك المشاهد و المشاعر التي يحن إليها قلب كل مسلم في جميع أنحاء المعمورة بما لأهلها من المكانة العظيمة عند الله تعالى و عند عامة المسلمين من كل نحلة و مذهب و الخدمة الجليلة لإحياء الدين و تشييد الإسلام و جعل قبور عظماء المسلمين و أئمة الدين بعد تسويتها بالأرض معرضا لدوس الأقدام و وقوع القذرات و روث الدواب و الكلاب و وطنها بأرجلها و ربضها فوقها و غير ذلك من أنواع الاهانات فساءوا بذلك عامة المسلمين و احرقوا قلوب المؤمنين و أساءوا إلى الله تعالى و إلى نبيه (ص) باساءتهم إلى أوليائه و أهل بيت نبيه و أصحابه و لحمته استنادا إلى شبهات واهية و أمور ضعيفة سخيفة . جئت بهذه الرسالة مبينا ضعف شبهاتهم بالأدلة القاطعة من الكتاب و السنة و العقل و إجماع المسلمين و سيرة السلف، فقد عمت البلية منهم على المسلمين في الدنيا و الدين و سميتها : (كشف الارتباب. في أتباع محمد بن عبد الوهاب و بالله التوفيق و عليه تتوكل و به نستعين. و هي مرتبة على ثلاث مقدمات و ثلاثة أبواب و خاتمة.

في تاريخ الوهابية و فيها فصول

الفصل الأول إلى من ينسب مذهب الوهابية و متى ظهر و كيف ظهر و من اتبعه بعد ظهوره و من هو أول من بذر بذور هذا المذهب؟

ينسب مذهب الوهابية إلى محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد ابن احمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف بن عمر بن بعضاد بن ريس ابن زاخر بن محمد بن علي بن وهيب التميمي (و في خلاصة الكلام) في أمراء البلد الحرام للشيخ احمد بن زيني دحلان: ولد ١ محمد بن عبد الوهاب ١ سنة ١١١١ و توفي ١ سنة ١٢٠٧<sup>١٦٦</sup>. فيكون عمره ١ ستا و تسعين سنة<sup>١٦٧</sup> و أخذ في أول امره عن كثير من علماء مكة و المدينة و كانوا يتفرسون فيه الضلال و الإضلال و كان والده عبد الوهاب من العلماء الصالحين و كان يتفرس فيه ذلك و يذمه كثيرا و يحذر الناس منه و كذا أخوه سليمان بن عبد ال وهاب أنكر عليه ما أحدثه و ألف كتابا في الرد عليه . و كان في أول امره مولعا بمطالعة اخبار مدعى النبوة كمسيلمة و سجاح و الأسود العنسي و طليحة الأسدی و أمثالهم . و خلف محمد بن عبد الوهاب بعده اربعة أولاد و هم عبد الله و حسن و حسين و علي فقام بالدعوة عبد الله أكبرهم و لما مات خلف سليمان و عبد الرحمن و كان ٢ سليمان متعصبا تعصبا شديدا في أمرهم فقتله إبراهيم باشا ٢ سنة ١٢٣٣ و قبض على عبد الرحمن و أرسله إلى مصر فمات بها و خلف حسن عبد الرحمن و ولي قضاء مكة أيام استيلاء الوهابيين عليها و عمر ٣ عبد الرحمن حتى قارب ٣ المائة و خلف عبد اللطيف و خلف كل من ٢٩ حسين و علي أولادا كثيرة و لم يزل نسلهم باقيا بالدرعية إلى الآن يسمونهم أولاد الشيخ . و كان القائم بنصرة محمد بن عبد الوهاب و نشر عقيدته محمد بن سعود ثم ولده عبد العزيز ثم ولده سعود انتهى ملخصا . و سعود بن عبد العزيز هو الذي غزا العراق و الحجاز و منع المسلمين من الحج فانقطع الحج في زمانه عدة سنين كما سيأتي.

و قال ملطبرون في جغرافيته المترجمة من رفاعه بك ناظر مدرسة الألسن و قلم الترجمة بمصر المطبوعة بمصر : أصل المذهب الوهابي ان العرب سيما أهل اليمن تحدثوا بان راعيا فقيرا اسمه سليمان رأى في منامه كان شعلة نار خرجت منه و انتشرت في الأرض و صارت تحرق من قابلها فقضها على معبر فعبها بان ولدا له يحدث دولة قوية فتحققت الرؤيا في حفيده محمد بن عبد الوهاب فلما كبر محمد صار محترما عند أهل بلده بسبب هذه الرؤيا التي لا يعلم انها كانت أم لا فأول امره بين مذهبه سرا فاتبعه جماعة ثم سافر إلى الشام فلم يتبعه أحد فرجع إلى بلاد العرب بعد ان غاب عنها ثلاث سنين و جاء إلى بلاد نجد و أظهر هذا المذهب فتبعه عليه سعود<sup>١٦٨</sup> و كان شهما حازما و تقوى كل منهما بالآخر فقوى سعود امارته من طريق الدين باتباعه محمد بن عبد الوهاب على مذهبه و قوى ابن عبد الوهاب دعوته من طريق السيف باتباع سعود له و انتصاره به فكان سعود الأمير الحاكم و ابن عبد الوهاب الرئيس الديني و صارت ذرية كل منهما تتولى مرتبة سلفها و بعد ان صار سعود حاكما على قبيلته تغلب على قبيلتين من اليمن و دان بهذا المذهب قبائل كثيرة من العرب و جميع اعراب نجد و اختاروا مدينة الدرعية قاعدة بلادهم و هي في الجنوب الشرقي من البصرة و بعد خمس عشرة سنة اتسعت ولاية سعود و هو يطمع في الزيادة و كان يأخذ ممن يطيعه عشر المواشي و النقود و العروض بل و الأنفس فيأخذ عشر الناس بالقرع فجمع أموالا عظيمة و صار جيشه يربو على مائة و عشرين ألف مقاتل انتهى.

<sup>١٦٦</sup> (١) يأتي في كلام الآلوسی ١٢٠٦١

<sup>١٦٧</sup> (٢) الذي في النسخة ١ اثنتين و تسعين سنة لكنه لا يوافق تاريخ الولادة و الوفاة

<sup>١٦٨</sup> (٣) الصواب ان أول من تبعه محمد بن سعود كما مر عن خلاصة الكلام.

و فى خلاصة الكلام كان ابتداء ظهور محمد بن عبد الوهاب سنة ١١٤٣ و اشتهر امره بعد ١ الخمسين فأظهر العقيدة الزائفة بنجد و قرأها فقام بنصره محمد بن سعود أمير الدرعية فحمل أهلها على متابعتة فتابعوه و ما زال يطيعه كثير من احياء العرب حتى قوى امره فخافته البادية و كان يقول لهم انما أدعوكم إلى التوحيد و ترك الشرك بالله.

و عن كتاب تاريخ نجد لمحمود شكرى الآلوسى أن ابن عبد الوهاب نشأ فى بلد العيينة من بلاد نجد فقرأ على أبيه الفقه على مذهب احمد بن حنبل و كان من صغره يتكلم بكلمات لا يعرفها المسلمون و ينكر عليهم أكثر الذى اتفقوا على فعله لكنه لم يساعده على ذلك أحد فسافر من العيينة إلى مكة المشرفة ثم إلى المدينة فاخذ عن الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن سيف و شدد النكير على الاستغاثة بالنبي (ص) عند قبره ثم رحل إلى نجد ثم إلى البصرة يريد الشام فلما ورد البصرة اقام فيها مدة و أخذ فيها عن الشيخ محمد المجموعى و أنكر على أهلها أشياء كثيرة فأخرجوه منها فخرج هاربا ثم جاء بعد عدة تحولات إلى بلد حريملة من نجد و كان أبوه بها فلازمه و قرأ عليه و أظهر الإنكار على مسلمى نجد فى عقائدهم فنهاه أبوه فلم ينته حتى وقع بينهما نزاع و وقع بينه و بين المسلمين فى حريملة جدال كثير فأقام على ذلك سنتين حتى توفى أبوه سنة ١١٥٣ فاجترأ على إظهار عقائده و الإنكار على المسلمين فيما اطبقوا عليه و تبعه حثالة من الناس إلى ان غص أهل البلد من مقالاته و هموا بقتله فانتقل من حريملة إلى العيينة و رئيسها يومئذ عثمان بن احمد بن معمر فاطمعه ابن عبد الوهاب فى ملك نجد فساعده عثمان و أعلن

---

(١) ياتى فى كلام الآلوسى ١٢٠٦١

(٢) الذى فى النسخة ١ اثنتين و تسعين سنة لكنه لا يوافق تاريخ الولادة و الوفاة.

(٣) الصواب ان أول من تبعه محمد بن سعود كما مر عن خلاصة الكلام.

ص:30

النكير على المسلمين فتبعه، بعض أهل العيينة و هدم قبة زيد بن الخطاب التى عند الجبيلة فعظم امره و بلغ خبره سليمان بن محمد بن عزيز الحميدى صاحب الأحساء و القطيف و توابعها فأرسل سليمان كتابا إلى عثمان يأمره فيه بقتله و يهدده على المخالفة فلم تسعه مخالفتة فأرسل اليه و امره بالخروج عن مملكته فقال له ان نصرتنى ملكت نجدا فلم يسمع منه و خرج إلى الدرعية سنة ١١٦٠ (و هى بلاد مسيلمة الكذاب) و صاحبها يومئذ محمد ابن سعود من قبيلة عنيزة فتوسل بامرأة الحاكم اليه و أطعمه [أطعمه] فى ملك بلاد نجد فتبعه و بايعه على قتال المسلمين فكتب إلى أهل نجد و رؤسائهم و قضاتهم يطلب الطاعة فاطاعه بعضهم و بعضهم لم يحفل به فأمر أهل الدرعية بالقتال فأجابوه و قاتلوا معه أهل نجد و الأحساء مرارا كثيرة ح تى دخل بعضهم فى طاعته طوعا أو كرها و صارت اماره نجد جميعها لآل سعود بالقهر و الغلبة و مات ابن عبد الوهاب ١ سنة ١٢٠٦ ثم مات محمد بن سعود فخلفه ولده عبد العزيز و قام بنصرة هذا المذهب و قاتل عليه و بلغت سراياه و عماله أقصى بلاد نجد ثم مات عبد العزيز فخلفه ولده سعود و كان أشد من أبيه فى منع المسلمين عن الحج و خرج على السلطان و غالى فى تكفير من خالفهم ثم مات سعود و خلفه ابنه عبد الله انتهى.



و فى خلاصة الكلام ان الوهابيين أرسلوا فى دولة ٤ الشريف مسعود بن سعيد بن زيد المتوفى ٤ سنة ١١٦٥ ثلاثين من علمائهم فأمر الشريف ان يناظرهم علماء الحرمين فناظرهم فوجدوا عقائدهم فاسدة و كتب قاضى الشرع حجة بكفرهم و سجنهم فسجن بعضهم و فر الباقيون . ثم فى دولة ٥ الشريف احمد المتوفى ٥ سنة ١١٩٥ أرسل أمير الدرعية بعض علمائه فناظرهم علماء مكة و اثبتوا كفرهم فلم يأذن لهم فى الحج انتهى ملخصا.

و هذا المذهب و ان كان ظهوره و انتشاره فى زمن محمد بن عبد الوهاب فى القرن الثانى عشر الا ان بذره قد بذر قبل ذلك من زمن احمد بن تيمية فى القرن السابع و تلميذه ابن القيم الجوزية و ابن عبد الهادى و من نسج على منوالهم . و قد عثرنا فيه على رسالة ٦ لمحمد بن إسماعيل الأمير اليمنى الصنعانى المولود ٦ سنة ١٠٥٩ و المتوفى ٦ سنة ١١٨٢ كما عن كتاب البدر الطالع للشوكانى سماها تطهير الاعتقاد عن ادران الإلحاد و سيأتى النقل عنها فى محاله و هذا الرجل كان معاصرا لابن عبد الوهاب . و عن كتاب ايجاد العلوم للصديق حسن خان القنوجى كان المولى العلامة السيد محمد بن إسماعيل الأمير بلغه من أحوال التجدى ما سره فقال قصيدته المشهورة:

سلام على نجد و من حل فى نجد      و ان كان تسليمى على البعد لا يجدى

<sup>١٦٩</sup> ثم لما تحقق الأحوال من بعض من وصل إلى اليمن وجد الأمر غير خال من الإدغال و قال:

رجعت عن القول الذى قلت فى نجد      فقد صح لى عنه خلاف الذى عندى

٣٠ (انتهى) و عن محمد بن إسماعيل المذكور انه قال فى شرح القصيدة المذكورة المسمى بمحو الحوبة فى شرح أبيات التوبة لما بلغت هذه الأبيات نجدا يعنى الأبيات الأولى و وصل إلينا بعد أعوام رجل عالم يسمى الشيخ مرشد بن احمد التميمي و ذلك فى صفر سنة ١١٧٠ و حصل بعض كتب ابن تيمية و ابن القيم بخطه ثم عاد إلى وطنه فى شوال من تلك السنة و كان من تلاميذ ابن عبد الوهاب الذى وجهنا اليه الأبيات و كان تقدمه فى الوصول إلينا الشيخ الفاضل عبد الرحمن التجدى و وصف لنا من حال ابن عبد الوهاب أشياء انكرناها عليه من سفك الدماء و نهب الأموال و تجاربه على قتل النفوس و لو بالاغتتيال و تكفيره الأمة المحمدية فى جميع الأقطار فبقى معنا تردد فيما نقله الشيخ عبد الرحمن حتى وصل الشيخ مرشد و له نباهة و معه بعض رسائل ابن عبد الوهاب التى جمعها فى وجه تكفير أهل الايمان و قتلهم و نهبهم و حقق لنا أحواله و أفعاله فعرفنا أحواله أحوال رجل عرف من الشريعة شطرا و لم يمعن النظر و لا قرأ على من يهديه نهج الهداية و يدل على العلوم النافعة و يفقهه بل طالع بعض مؤلفات ابن تيمية و تلميذه ابن القيم و قلدهما من غير إقتان مع انهما يحرمان التقليد انتهى و هذا يدل على ان محمد بن إسماعيل المذكور رجع عن مغالاته فى و لعل رجوعه كان بعد تاليفه رسالة تطهير الاعتقاد لان تلك الرسالة لا تقتصر عن كتب ابن عبد الوهاب فى المغالاة كما ستعرف.

<sup>١٦٩</sup> (١) و هى التى يقول فيها كما أورده فى تطهير الاعتقاد

أعادوا بها معنى سواع و مثله Z يغوث و ودا ليس ذلك من ودى Z و قد هتفوا عند الشدائد باسمها Z كما يهتف المضطر بالصمد الفرد Z و كم نحروا فى سوحها من نحيرة Z أهلت لغير الله جهلا على عمد Z و كم طائف حول القبور مقبلا Z و يلتمس الأركان منهن بالأيدى Z

و قد تبع هذا المذهب من بعد ظهوره إلى اليوم بع ض من ينسب إلى العلم من أهل السنة من غير التجديدين حسنه فى نظرم ظهوره بمظهر ترك البدع مع ما يرونه من كثرة البدع لكن الإفراط آفة تفسد أكثر مما تصلح (و كل يدعى وصلا بليلى) و البعض منهم لم يصل فى تضليل المسلمين إلى حد التكفير و استحلال الدم و المال كالألوسى صاحب تاريخ نجد فيما حكى عنه حيث قال بعد ذكر سعود بن عبد العزيز : انه قاد الجيوش و أذعت له صناديد العرب و رؤسائهم بيد انه منع الناس عن الحج و خرج على السلطان و غالى فى تكفير من خالفهم و شدد فى بعض الأحكام و حملوا أكثر الأمور على ظواهرها كما غالى الناس فى قدحهم و الإنصاف الطريقة الوسطى لا التشديد الذى ذهب اليه علماء نجد و عامتهم من تسمية غاراتهم على المسلمين بالجهاد فى سبيل الله و منعهم الحج و لا التساهل الذى عليه عامة أهل العراق و الشامات و غيرهما من الحلف بغير الله و بناء الابنية المزخرفة على قبور الصالحين و النذر لهم و غير ذلك مما نهى عنه الشارع و الحاصل ان الإفراط و التفریط فى الدين ليس مما يليق بشأن المسلمين بل الأحرى بهم اتباع ما عليه السلف الصالح و تكفير بعضهم لبعض مستوجب للمقت و الغضب (انتهى) فتراه قد أنصف بعض الإنصاف فى لوم الوهابيين على تكفير من خالفهم و منع الناس عن الحج و الخروج على السلطان و تسمية الغارة على المسلمين جهادا فى سبيل الله و لكنه حاد عن الإنصاف فى جعله الحلف بغير الله و البناء على قبور الصالحين مما نهى عنه الشارع لما استعرف من ان النهى منه غير واقع و جعله النذر للصالحين لما استعرف أيضا من انه لا ينذر أحد لهم بل لله و يهدى الثواب إليهم و ربما يكون كثير من غير التجديدين ممن ينسب إلى العلم و يميل إلى الوهابيين لا يصل فى المغالاة إلى حد التكفير و استحلال المال و الدم و الله العالم باسرار عباده.

(١) و هى التى يقول فيها كما أورده فى تطهير الاعتقاد:

أعادوا بها معنى سواع و مثله	يغوث و ودا ليس ذلك من ودى
و قد هتفوا عند الشدائد باسمها	كما يهتف المضطر بالصمد الفرد
و كم نحروا فى سوحها من نحيرة	أهلت لغير الله جهلا على عمد
و كم طائف حول القبور مقبلا	و يلتمس الأركان منهن بالأيدى

ص:31

الفصل الثانى

(فى حروب الشريف غالب أمير مكة المكرمة مع الوهابيين ) ( و استيلائهم على الحجاز فى زمانه و ما فعلوه فى الحجاز ) ( و العراق و انقطاع الحج و الزيارة فى ايامهم)

في خلاصة الكلام في أمراء البلد الحرام لأحمد بن زيني دحلان مفتى الشافعية ان الشريف غالبا غزا الوهابية ما ينوف عن خمسين غزوة من سنة ١٢٠٥ إلى سنة ١٢٢٠ فأرسل عليهم في سنة ١٢٠٥ ستمائة مقاتل مع أخيه عبد العزيز مع قبائل كثيرة حتى وصل إلى عريق الدسم وملك عدة من قرى نجد وحاصر عنيزة قرية بسام ثم رجع (و في سنة ١٢٠٦) جهز جيشا بامر المذکور لقتال القبائل التي دخلت في دين عبد العزيز بن محمد بن سعود<sup>١٧٠</sup> فوصل به إلى تربة ثم إلى رينة ثم إلى بيشة فاطاعته كلها ثم عاد إلى مكة (و في سنة ١٢٠٨) غزا الوهابيين بجيش من العربان بامر عثمان المضايقي فصبح ابن قبحان بموضع يقال له عقيلان وحصلت ملحمة عظيمة انتصر فيها عثمان وأخذ جميع إبل ابن قبحان ثم هزمه ابن قبحان ولم ينتزع منه الإبل (و في سنة ١٢٠٩) جهز جيشا بامر أخيه عبد المعين لغزو هادي بن قرملة وكان ممن فندره و هرب فقصد ابن قطنان من اتباع ابن سعود فحصره في قصره وقبض عليه وأرسله إلى الشريف غالب فسأله العفو فعفا عنه وأطلقه فلما وصل إلى بلده غدر وأظهر العصيان فدمس اليه من قتله وقصد مواضع فيها من اتباع ابن سعود فقتل منهم ثم رجع إلى مكة (و في سنة ١٢١٠) جهز جيشا بامر السيد ناصر فغزا جماعة من الوهابية فقتل ونهب وعاد سالما (ثم جهز جيشا بامر السيد فهيد بن عبد الله وغزا جماعة من الوهابية وقبض على ثلاثة جواسيس أرسلهم هادي بن قرملة فقتل اثنين وأخبره الثالث بموضع القوم مخافة القتل فعفا عنه وجد في السير وفي اليوم الثاني وصل إلى محل هادي بن قرملة فقتل من أصحابه نحو المائة وانهمز الباقون ثم توجه على طريق الفرشة فصادف جماعة من قحطان بامر ابن قبحان وهو ممن فقتل منهم ونهب وصادف ابن شذير من شيوخ قحطان غازيا فقتل من أصحابه خمسة وأربعين وأخذ ابن شذير وابله وخمسة من الخيل وعشرين من جياذ الركاب (ثم جهز جيشا بامر أخيه عبد المعين فأرسل الجو اسيس فوجد من يريده من العربان قد ترفع وأبعد لما سمعوا به فأبقى جماعة في تربة ورجع ثم جهز جيشا كنيفا بامر السيد ناصر حتى أتى الشماس فدهمهم جيش الوهابيين فجرت ملحمة عظيمة وقتل من الفريقين خلق كثير ورجع السيد ناصر إلى مكة (و في سنة ١٢١١)<sup>١٧١</sup> جهز جيشا بامر السيد فهيد فأرسل سرية إلى الخرمة فقتلت منهم ثم أغار على قوم من حرب ثم ارتحل إلى روع النعام فدهمهم الحجيلاني أمير الخرج بجند كثير ف وقعت ملحمة عظيمة قتل فيها كثير من الطرفين ثم غزا هادي بن قرملة بموضع يقال له البقرة فقتل ٣١ منهم وأخذ فرس ابن قرملة وابله ثم رجع إلى مكة (فجهز) له الشريف غالب جيشا و امره بالرجوع فملك رينة ونهبها وأحرق دورها ثم أتى الجنية وأرسل الجواسيس إلى قوم سماهم فأخبر بارتحالهم فعاد إلى مكة (و في سنة ١٢١٢) جهز جيشا بامر السيد فهيد على قوم من حرب في عريق الدسم فغنم وعاد سالما (ثم جهز جيشا بامر السيد مبارك فأغار على قوم من حرب بموضع يقال له العلم فغنم مواشيهم وصادف في طريقه خمسة وأربعين من الوهابية فقتلهم وأراد الرجوع فمعه الشريف غالب و امده بجيش بامر السيد سعد فاجتمعا على صلبة وارتحلوا وأقاموا على مران وبثوا الجواسيس فبلغهم ان الوهابي جمع لهم ما لا طاقة لهم به فأرادوا الرجوع فمعه الشريف غالب و خرج بنفسه في جيش عظيم حتى وصل مران واجتمع بهما ثم أغار على قوم من قحطان وأخذ مواشيهم ثم أغار على ابن قرملة في القنصلية وقتل منهم مقتلة عظيمة وفر ابن قرملة منهزما ثم عاد إلى رينة وحاربها وقطع نخلها فطلب أهلها الصلح فعفا عنهم وارتحل إلى بيشة فأقر بها جماعة أطاعوه وقر [فر] آخرون

<sup>١٧٠</sup> (١) وهو الذي تامل بعد موت أبيه محمد بن سعود الذي هو أول من اتبع محمد بن عبد الوهاب

<sup>١٧١</sup> (٢) في رسالة الفواكه العذاب لأحمد بن ناصر النجدي إحدى رسائل الهدية السنوية الخمسة المطبوعة بمطبعة المنار بمصر ان الشريف غالبا في سنة ١٢١١ طلب من عبد العزيز بن سعود إرسال عالم لمناظرة علماء الحرم فأرسل صاحب الرسالة وذكر صورة المناظرة وانه أذعن له علماء الحرم ولم يشإ إليها في خلاصة الكلام بل أشار إلى وقوع مناظرة قبل ذلك في دولتي الشريفين مسعود ومساعد كما مر واني لنا بتصديق إقرار علماء الحرم له بصحة معتقده وأنه غلبهم بشبهاته التي بان ضعفها وفسادها مما أوردناه في هذا الكتاب نعم يجوز ان تكون وقعت هذه المناظرة فلم يفتن ذلك النجدي بل بقي على إصراره وعناده

فأحرق دورهم و ارتحل إلى الخرمة فابادها و جاءه خبر بقدوم الوهابيين في جمع عظيم فاتهم المخبر و بعد يومين أقبلوا في جموعهم و التحم القتال فقتل من الفريقين ما ينوف عن ألفين و من الاشراف نيف و أربعون و كانت الغلبة للوهابية ثم رجع إلى مكة.

### صلح الشريف غالب مع الوهابية

(و في سنة ١٢١٣ في جمادى الأولى) انعقد الصلح بين الشريف غالب و عبد العزيز بن محمد بن سعود بعد مكاتبات و جعلوا حدودا للاراضي و القبائل التي تحت طاعة الشريف و طاعة ابن سعود و أخذت اليهود و المواليق بينهم على ترك الحرب و ان يحج الوهابيون و نودى بالأمان و حج من علمائهم حمد بن ناصر و معه شزيمة منهم و لم يحج أميرهم لأن سليمان باشا والي بغداد جهز عليه جيشا بامارة على بك كتنخدا فحاصروهم لكنهم دسوا دسائس أفسدوا به أهل العسكر و فر أميره هاربا (و في سنة ١٢١٤) حج سعود بن عبد العزيز و معه أناس كثير و اجتمع بالشريف غالب في خيمة ضربت لهما بالأبطح (و في سنة ١٢١٥) حج سعود أيضا و معه جند يزيد على عشرين ألفا و أرسل قبل قدومه هدية للشريف غالب مع حمد بن ناصر و هي خمسة و ثلاثون من الخيل و عشر من النوق العمانيات فقبلها الشريف و كافاهم عليها و كان قد احترس قبل قدومهم خوفا من غدرهم فبنى سور الطائف و الابراج التي في أطراف مكة و مداخلها و طلب كثيرا من القبائل و ترس جميع المداخل و الابراج فلم يدخل سعود مكة بجيشه قبل الوقوف بل نزل بعرفة (و في الثاني عشر من ذي الحجة) وقع خصام بين عرب الشريف و قوم سعود أدى إلى القتال بالرصاص فمنع الشريف عربيه و كف القتال و نزل الناس من منى قبل الزوال ثم رحل سعود إلى بلاده.

### غزو الوهابية العراق سنة ١٢١٦-١٢٢٥ و اعادتهم فاجعة كربلاء

يقول المؤلف (و في سنة ١٢١٦) جهز سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود الوهابي جيشا عظيما من اعراب نجد و غزا به العراق و حاصر كربلاء ثم دخلها عنوة و أعمل في أهلها السيف و لم ينج منهم الا من فر هاربا أو اختفى في مخبا أو تحت حطب و نحوه و لم يعثروا عليه و هم جيران قبر ابن بنت رسول

(١) و هو الذي تامر بعد موت أبيه محمد بن سعود الذي هو أول من اتبع محمد بن عبد الوهاب.

(٢) في رسالة الفواكه العذاب لأحمد بن ناصر النجدي احدى رسائل الهدية السنية الخمس المطبوعة بمطبعة المنار بمصر ان الشريف غالبا في سنة ١٢١١ طلب من عبد العزيز بن سعود إرسال عالم لمناظرة علماء الحرم فأرسل صاحب الرسالة و ذكر صورة المناظرة و انه أذعن له علماء الحرم و لم يشر إليها في خلاصة الكلام بل أشار إلى وقوع مناظرة قبل ذلك في دولتي الشريفين مسعود و مساعد كما مر و اني لنا بتصديق إقرار علماء الحرم له بصحة معتقده و أنه غلبهم بشبهاته التي بان ضعفها و فسادها مما أوردناه في هذا الكتاب نعم يجوز ان تكون وقعت هذه المناظرة فلم يقنع ذلك النجدي بل بقى على إصراره و عناده.

الله (ص) السبط الشهيد ونهبها وهدم قبر الحسين (ع) واقتلع الشباك الموضوع على القبر الشريف ونهب جميع ما فى المشهد من الذخائر و لم يرع لرسول الله (ص) و لا لذريته حرمة و أعاد بأعماله ذكرى فاجعة كربلاء و يوم الحره و اعمال بنى امية و المتوكل العباسى و يقول أهل العراق - وهم اعلم بما جرى فى بلادهم : انه ربط خيله فى الصحن الشريف و طبخ القهوة و دقها فى الحضرة الشريفة . و قال العلامة السيد جواد العاملى - صاحب مفتاح الكرامة و فى عصره كان غزوهم للعراق : ان سعودا الوهابى الخارج فى ارض نجد اخترع ما اخترع فى الدين و أباح دماء المسلمين و تخريب قبور الأئمة المعصومين فأغار فى السنة المذكورة على مشهد الحسين (ع) و قتل الرجال و الأطفال و أخذ الأموال و عاث فى الحضرة المقدسة فأفسد بنيانها و هدم أركانها.

(قال) و فى الليلة التاسعة من شهر صفر سنة ١٢٢١ قبل الصبح هجم علينا سعود الوهابى فى النجف و نحن فى غفلة حتى ان بعض أصحابه صعد السور و كادوا يأخذون البلد فظهرت لأمرير المؤمنين ع المعجزات الظاهرة و الكرامات الباهرة فقتل من جيشه كثير و رجع خائبا.

(قال) و فى جمادى الاخرة سنة ١٢٢٢ جاء الخارجى الذى اسمه سعود إلى العراق بنحو من عشرين ألف مقاتل أو أزيد فجاءت النذر بأنه يريد ان يدهمنا فى النجف الأشرف غيلة فتحذرنا منه و خرجنا جميعا إلى سور البلد فأتانا ليلا فرآنا على حذر قد أحطنا بالسور بالبنادق و الأطواب فمضى إلى الحلة فرآهم كذلك ثم مضى إلى مشهد الحسين (ع) على حين غفلة نهارا فحاصروهم حصارا شديدا فثبتوا له خلف السور و قتل منهم و قتلوا منه و رجع خائبا و عاث فى العراق و قتل من قتل و قد استولى على مكة المشرفة و المدينة المنورة و تعطل الحج ثلاث سنين.

(قال) و فى سنة ١٢٢٥ أحاطت الأعراب من عنزة القائلين بمقالة الوهابى بالنجف الأشرف و مشهد الحسين (ع) و قد قطعوا الطريق و نهبوا زوار الحسين (ع) بعد منصرفهم من زيارة نصف شعبان و قتلوا منهم ج ما غفيرا و أكثر القتلى من العجم و ربما قيل انهم مائة و خمسون و بقى جملة من الزوار فى الحلة ما قدروا ان يأتوا إلى النجف فبعضهم صام فى الحلة و بعضهم ذهب إلى الحسكة و النجف كأنها فى حصار و الأعراب ممتدة من الكوفة إلى فوق مشهد الحسين (ع) بفرسخين أو أكثر انتهى.

### انتقاض الصلح بين الوهابية و الشريف غالب

فى خلاصة الكلام ان سعودا ما زال يدس الدسائس بعد الصلح و يكاتب مشائخ الاعراب سرا كشيخ محاييل و شيخ بارق فصارا يفسدان القبائل حتى انتقض الصلح و جميع قبائل الحجاز فأرسل الشريف إلى وزيره بالقتل ان يذهب لقتال شيخ محاييل ففعل و حصل بينهما قتال شديد فهزمهم الوزير و ملك ما فى واديه و أحرق ديارهم و عاد إلى القنفذة ثم بلغه انهم رجعوا و تجمعوا و صاروا يرسلون أهل تلك الأطراف و يتهددون من لم يطعهم فأخبر بذلك الشريف فجهز جيشا عظيما بامر السيد منديل فغزا بنى كنانة و قتل منهم مقتلة و جاء الخبر ان أهل حلى فجهز الشريف غالب عليهم جيشا بامر السيد ناصر بن سليمان فقتل منهم كثيرا و غنم ثم رجعوا إلى مكة و معهم بعض أهل حلى تائبين و طلبوا من الشريف ان يرسل معهم ٣٢ جيشا ففعل و أمر عليهم السيد منديل فبنى على حلى سورا و جعل فيها كثيرا من الذخائر خوف هجوم العدو و بعد ثمانية أشهر بلغه إقبال الوهابيين بامر رجل اسمه حشر و كان فاجرا ختالا و أرسلوا إلى شيخ حلى فاستمالوه على أنهم متى خرجوا لقتالنا تمنعهم من الدخول

فاخرج السيد منديل بعض رجاله لقتالهم وبقى هو فى البلد فى خمسين مقاتلا فنشب القتال و قتل من الفريقين جماعة و انهزم الوهابيون خديعة و جعلوا لهم كميناً فخرج على جماعة الشريف و حجز بين الفريقين حر النهار و أظهر أهل حلى الخيانة فاضطر الشريف منديل إلى الخروج و الرجوع إلى مكة (و بلغ) الشريف غالباً ان عربانا بساحل اليمن فأرسل عليهم غزبه بامر السيد سعد القتادى فأغار على دمينه و غامد الفرعاء و قتل فيهم و نهب و أسر تسعة عشر رجلاً (و كان) وزير القنفذة أبو بكر بن عثمان أذاقهم الويل فى قتاله لهم فاحتالوا على قتله بان أظهرت له الطاعة ثلاث قبائل و كاتبوه ان يأتهم ليحاربوا معه الوهابيين و أضرموا القبض عليه إذا أتاهم فاقبل إليهم بمن معه من الجند فبادروه بالقتال فأظهره الله عليهم و قتل كثيراً منهم و نهب ثم اجتمع بعسكر السيد سعد و بلغه ان الوهابيين أقبلوا بجنود كثيرة و افترقوا فرقتين فتوجه فى أثرهم فأقبلت فرقة تقاتل السيد سعدا فلما أشرفوا عليه عرفوا عجزهم فتركوه و أقبلت فرقة على القنفذة فأدركهم الوزير بموضع يقال له دكان فاتخن فيهم القتل و النهب و لم يسلم منهم الا القليل.

(و فى أوائل سنة ١٢١٧) جمع معدى بن شار شيخ محائل اتنى عشر ألفاً و قصدوا القنفذة على حين غفلة فخرج إليهم الوزير فى سبعمائة رام و ثلاثة عشر من الخيل فقتل منهم نحو الأربعمائة و جرح مائتين و أسر مائتين و هرب الباقون و أخذ سلاحهم و مواشيهم و هذه الوقائع كانت فى مدة الصلح لما وقع منهم من الغدر بافسادهم القبائل حتى أفسدوا إقليم اليمن و غيرهم (و لما) علم سعود ان إقليم اليمن سيصير تحت يده سلط سالم بن شكبان على قبائل زهران فشرع فى إفسادهم و سلط عربانه عليهم فلما علم بذلك الشريف أرسل كتابا لعبد العزيز و سعود يطالبهما بالفداء بالعهد فأرسل كل منهما كتابا يعتذر باعذار واهية و ان هذه الشوائع أكاذيب من العربان لأجل نقض الصلح فأرسل الشريف رسولا إلى زهران ليعرف ال حقيقة فأخبره ان ما بلغه حق فأرسل إلى الدرعية زوج أخته عثمان بن عبد الرحمن المضايفى و الشريف عبد المحسن و ابن حميد شيخ المقطة و غيرهم لتجديد الصلح فوصلوا الدرعية و أعطوا الكتب لعبد العزيز فرحب بهم و غدر المضايفى فطلب من عبد العزيز ان يخلى له المجلس ففعل و طلب منه الامارة ليملكه مكة و ذكر له أسماء شيوخ القبائل التى يريد التامر عليها فكتب لهم كتابا انه قد اقامه أميراً عليهم و امره على الطائف و ما حولها و كتب مع الوفد جوابا للشريف بمداهنة ظاهرية و هم لا علم لهم بما جرى بينه و بين المضايفى الا انهم لما خرجوا من ال درعية أنكروا على المضايفى مدحه لمذهب الوهابية فلما وصلوا العبيلاء و بينه و بين الطائف يوم و للمضايفى فيه حصن على جبل فبقى فيه و قال لهم اجى ء فى اثركم و دخل الحصن و نصب بيرقا و دق الزير و أرسل الكتب لشيوخ القبائل القريبة منه فأطاعوه و كان فى الطائف الشريف عبد المعين وكيلا عن أخيه الشريف غالب فأرسل اليه المضايفى كتابا يدعوه فيه إلى و أول من أطاعه من القبائل الطفحة ثم النفعة و العصمة فغزا بهم على الزوران فأطاعوه بعد قتال ثم غزا عوفا فكسروه ثم خرج على العرج فهزمهم و أحرق دورهم و نهب مواشيهم فجمع الشريف غالب ما ينوف عن ثلاثة آلاف و أرسلهم إلى الطائف.

ص:33

### هجوم الوهابيين على الطائف سنة ١٢١٧

و خرج المضايفى من حصنه قاصدا الطائف فخرج اليه الشريف عبد المعين فاقتتلوا بوادى العرج تمام النهار فكان النصر للشريف عبد المعين و قتل من أصحاب المضايفى نحو الستين و لو لا تحصنهم بالجبل ما سلم منهم أحد و أخذ ما معهم من إبل

و ذخائر و عاد إلى الطائف و استشهد من جماعة الشريف ثلاث عشر ثم خرج إليهم الشريف غالب بنفسه قاصدا العبيلاء و التقى بأخيه عبد المعين و أحاطوا بالحصن و رموا عليه بالقنابر و المدافع فلم يقدرروا عليه فرجعوا إلى الطائف ثم عادوا ثانيا فامتنع عليهم فعادوا إلى الطائف ثم خرج المضايقي و من معه فأحاطوا بالطائف و جاءه مددا أمير بيضة سالم بن شكبان في عدد كثير و وقع القتال طول النهار و في المساء تباعدوا عن السور و في الصباح عادوا و تقاتلوا طول النهار و في المساء عادوا إلى خيامهم بعد ما قتل كثير منهم و في تلك الليلة تفرق عن الشريف من معه من الاعراب و عالجهم على البقاء فامتنعوا و ظهر خلل في السور و الابراج و ارتحل جماعة من الاشراف إلى مكة و في الغد أخبر الشريف بذلك و قيل له ان المضايقي و ابن شكبان يريدان التوجه بمن معهم إلى مكة فأرسل من يكشف الخبر فأخبره انه رأهم نازلين من ريع التماره فتحقق عنده الخبر فاعطى العسكر و من بقى معه من البوادي لكل واحد عشرة مشاخصة و حرضهم على القتال و توجه هو إلى مكة عن طريق المشاة فوقع الفشل فيمن بالطائف و خرج رجل يسمى دخيل الله ابن حريب فلحق بالو هابيين و أخبرهم بتوجه الشريف إلى مكة فرجعوا إلى الطائف و تقدمهم رجل من كبارهم يسمى عبد الله البويحييت مع دخيل الله و جاء إلى بيت إبراهيم الزرعة و هو من أعز أهل البلد و أغناهم فاتفق معه على مبلغ من المال يدفعه لسلامة أهل البلد فخرج عبد الله ليأتيهم بالأمان ف رماه بعض أهل الطائف برصاصة من منارة فقتله فلما علمت الوهابية بذلك حملوا على السور و لم يوجد من يقدر على منعهم.

#### دخول الوهابيين الطائف عنوة<sup>١٧٢</sup> سنة ١٢١٧ و فظائعهم فيها

فدخلوا البلد عنوة في ذى القعدة سنة ١٢١٧ و قتلوا الناس قتلا عاما حتى الأطفال و كانوا يذبحون الطفل الرضيع على صدر أمه و كان جماعة من أهل الطائف خرجوا قبل ذلك هاربين فادركتهم الخيل و قتلت أكثرهم و فتشوا على من توارى في البيوت و قتلوه و قتلوا من في المساجد و هم في الصلاة و دخل نيف و عشرون رجلا إلى بيت الفتني و مائتا رجل إلى بيت النعر و امتنعوا عن التسليم و قاتلوا ثلاثة أيام فراسلهم ابن شكبان بالأمان و قال أتم في وجه ابن شكبان و عثمان و أعطوهم العهود فكفوا عن القتال فأرسلوا جماعة أخذوا منهم السلاح و قالوا لا يجوز للمشركين حمله ثم امرهم بالخروج لمقابلة الأمير فأمر بقتلهم فقتلوا جميعا بقوز يسمى دقاق اللوز و كان في بيوت ذوى عيسى نحو الخمسين متترسين يرمون بالرصاص فأخرجوهم بالأمان على النفس دون المال فسلبوهم و أخرجوهم إلى وادي و ج و تركوهم فيه مكشوفى السواتين و معهم النساء حتى رموا عليهم اطمارا بالية ثم عاهدوهم بعد ثلاثة عشر يوما على فصاروا يتكفون الناس ف يعطى السائل الحفنة من الذرة يقضمها ٣٣ و صارت الاعراب تدخل كل يوم إلى الطائف و تنقل المنهوبات إلى الخارج حتى صارت كأمثال الجبال فأعطوا خمسها للأمير و اقتسموا الباقي و نشروا المصاحف و كتب الحديث و الفقه و النحو فى الازقة و أخبروا ان الأموال مدفونة فى المخابى فحفروا فى موضع فوجدوا فيه مالا فعندها حفروا جميع بيوت البلد حتى بيوت الخلاء و البالوعات ثم ارتحل ابن شكبان و بقى عثمان أميرا على الطائف و كتبوا إلى سعود يخبرونه بذلك فسر به سرورا عظيما و كان مبرزا بالدهناء مسير سبعة أيام عن الدرعية يريد غزو العراق.

<sup>١٧٢</sup> (١) اما الجبرتي فإنه قال: فى أواخر سنة ١٢١٧ أغار الوهابيون على الحجاز فلما قاربوا الطائف خرج إليهم الشريف غالب فهزموه فرجع إلى الطائف و أحرق داره و هرب إلى مكة فحاربوا الطائف ثلاثة أيام حتى دخلوها عنوة و قتلوا الرجال و أسروا النساء و الأطفال و هذا دأبهم مع من يحاربه م و هدم المضايقي قبة ابن عباس بالطائف الغربية الشكل و الوصف.

فسار مسرعاً إلى الحجاز و التقى بابن شكبان و أصحابه فأعادهم معه فلما وصلوا العييناء قريةً على ثلاث مراحل من مكة و بلغ خبرهم أهل مكة و الحجاج الذين بها من الآفاق خافوا و اضطربوا سيما لما سمعوا بما جرى على الطائف و كان ممن حج فيها امام مسكت سلطان بن سعيد و تقيب المكلى و جاء أمير الحاج الشامي عبد الله باشا العظم و أمير الحاج المصرى عثمان بك قرجى و معهما العساكر الكثيرة و شاع يوم التروية ان سعودا نزل عرفة فخاف الناس ثم ظهر كذب ذلك فلم يأت سعود فى وقت الحج لكثرة الحجاج كثرة لم يسبق مثلها و بعد تمام الحج نادى منادى الشريف ان يخرج الناس إلى الجهاد فخرج شريف باشا والى جدة بعساكره فتقهقر سعود يومين و جمع الشريف أمراء الحجاج و طلب منهم محاربة الوهابية فلم يوافقوه معتلين بعدم الذخائر فتعهد لهم بها مجاناً فلم يقبلوا و قالوا نكاتبه فان رجع و الا نحاربه فك اتبوه فأجابهم بالتهديد فاضطربت آراؤهم فطلب الشريف ثانياً منهم محاربتهم و قال فى ركوبنا عليه ناموس للدولة و تكفل بكل ما يحتاجونه فلم يقبلوا و أعادوا الرسل ثانياً فأجابهم كالأول و تهدد من اقام منهم بمكة فوق ثلاثة أيام فعزموا على الرحيل و أعاد الشريف عليهم القول فلم يقبلوا فاجتمع أعيان مكة و ذهبوا إلى أمير الحاج الشامى طالبين منه البقاء عشرة أيام فأبى و سافر خامس المحرم سنة ١٢١٨ و فى اليوم الثانى سافر أمير الحاج المصرى ثم توجه شريف باشا إلى جدة و بقى الشريف غالب وحده فتوجه هو أيضاً إلى جدة (و قال الجبرتي) ان الشريف غالباً طلب من والى جدة و أمراء الحاج الشامى و المصرى البقاء معه أياماً لينقل ماله و متاعه إلى جدة فأجابوه بعد ان بذل لهم مالا فبقوا معه اثنى عشر يوماً ثم ارتحلوا و ارتحل بعد ان أحرق داره بمكة انتهى.

فأرسل أخوه الشريف عبد المعين كتاباً إلى سعود بطلب الأمان لأهل مكة و بذل الطاعة و ان يكون هو عامله فيها و ذهب مع الرسول جماعة من أفاضل أهل مكة فاجتمعوا بسعود بوادى السيل على مرحلتين من مكة فقال لهم انما جئتمكم لتعبدوا الله وحده و تهدموا الأصنام و لا تشركوا فقال بعض علمائهم و الله ما عبدنا غير الله فمد يده و قال عاهد تكم على دين الله و رسوله توالون من والاه و تعادون من عاداه و السمع و الطاعة فعاهدوه فسر بذلك و امر كاتبه فكتب لهم كتاب الامان فى كاغد لا يزيد عن خمس أصابع فيه بعد البسملة.

من سعود بن عبد العزيز إلى كافة أهل مكة و العلماء و الاغوات و قاضى السلطان السلام على من اتبع الهدى<sup>١٧٣</sup> أما بعد فأنتم جيران الله و سكان حرمة آمنون بامنه انما ندعوكم لدين الله و رسوله: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا

(١) اما الجبرتي فإنه قال : فى أواخر سنة ١٢١٧ أغار الوهابيون على الحجاز فلما قاربوا الطائف خرج إليهم الشريف غالب فهزمه فرجع إلى الطائف و أحرق داره و هرب إلى مكة فحاربوا الطائف ثلاثة أيام حتى دخلوها عنوة و قتلوا الرجال و أسروا النساء و الأطفال و هذا دأبهم مع من يحاربهم و هدم المضايقى قبة ابن عباس بالطائف الغربية الشكل و الوصف.

(٢) لم يكتب إليهم السلام عليكم لانه لا يراهم مسلمين .



إِلَى كَلِمَةٍ سِوَاءِ بَيْنِنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا  
أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) فَأَنْتُمْ فِي وَجْهِ اللَّهِ وَ وَجْهِ أَمِيرِ الْمُسْلِمِينَ سَعُودِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَ أَمِيرِكُمْ عَبْدِ الْمَعِينِ بْنِ مَسَاعِدٍ فَاسْمَعُوا لَهُ  
وَ أَطِيعُوا مَا أَطَاعَ اللَّهُ وَ السَّلَامَ فَقَرَأَهُ مَفْتَى الْمَالِكِيَّةِ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ.

### استيلاء الوهابية على مكة بدون حرب سنة ١٢١٨

و في ثامن المحرم وصل سعود<sup>١٧٤</sup> محرما فطاف و سعى و نحر من الإبل نحو المائة و نزل في بستان الشريف الذي في المحصب و في اليوم الثاني لوصوله نادى مناديه باجتماع الناس غدا ضحوه النهار فاجتمعوا و صعد على أعلى درج الصفا و المفتى عن يمينه و القاضي عن شماله فحمد الله و اثنى عليه و قال الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله وحده صدق وعده و نصر عبده و أنجز وعده و أعز جنده لا اله الا الله و لا نعبد الا إياه مخلصين له الدين و لو كره الكافرون الحمد لله الذي صدقنا وعده و سكت (ثم قال) يا أهل مكة أنتم جيران بيته آمنون بامنه و سكنى حرمة و أنتم في خ ير بقعة اعلموا ان مكة حرام ما فيها لا يحتلى خلاها و لا ينفر صيدها و لا يعضد شجرها و انما أحلت ساعة من نهار و انا كنا من أضعف العرب و لما أراد الله ظهور هذا الدين دعونا اليه و كل يهزأ بنا و يقاتلنا عليه و يتهب مواشينا و تشتريها منهم و لم نزل ندعو الناس للإس لام و جميع من تراه عيونكم و من تسمعون به من القبائل انما أسلموا بهذا السيف و رفع سيفه تجاه الكعبة . و قد كنت في هذا العام غازيا نحو العراق فلما سمعت ما وقع من المسلمين بغزوة الطائف و أقبلوا عليكم يغزونكم خفت عليكم من العربان و البادية فاحمدوا الله الذي هداكم للإسلام و أتقذك من الشرك و انا أدعوكم ان تعبدوا الله وحده و تقلعوا عن الشرك الذي كنتم عليه و اطلب منكم ان تبايعوني على دين الله و رسوله و توالون من والاه و تعادون من عاداه في السراء و الضراء و السمع و الطاعة ثم جلس فبايعه الشريف عبد المعين ثم المفتى ثم القاضي ثم بقية الناس على طبقاتهم (ثم قال) انتظروني بعد صلاة العصر بين الركن و المقام لأبين لكم الدين و شرائط الإسلام ثم انصرف (فلما) كان العصر اجتمعوا فصعد على ظهر زمزم و معه المفتى فجعل يعلمه و هو يعلم الناس و يقول : اعلموا أيها الناس ان الأمير سعودا يقول لكم ان الخمر و الزنا حرام (إلى آخر ما قال) مما لا يجله أحد (ثم قال) لهم في غد اهدموا القبة و الأصنام حتى لا يكون لكم معبود غير الله.

### هدم الوهابية القبور و القبة بمكة و حملهم الناس على معتقداتهم سنة ١٢١٨

(و في الصباح) بادر الوهابيون و معهم كثير من الناس بالمساحى فهدموا أولا ما في المعلى من القبة و هي كثيرة ثم هدموا قبة مولد النبي (ص) و مولد أبي بكر و علي و قبة السيدة خديجة (و في تاريخ الجبرتي) انهم هدموا أيضا قبة زمزم و القباب التي

<sup>١٧٤</sup> (١) الذي في تاريخ الجبرتي ان الواصل مع عسكر الوهابيين إلى مكة هو عبد العزيز بن سعود و ان دخولهم إليها كان يوم عاشوراء سنة ١٢١٨ بعد ارتحال الحاج و الشريف غالب بيومين قال فولى الشريف عبد المعين أميرا على مكة و الشيخ عقيل قاضيا (انتهى) و في رسالة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ان دخولهم مكة كان يوم السبت نصف النهار ثامن المحرم سنة ١٣١٨ و هو الصواب لأنه كان معهم.

حول الكعبة والأبنية التي هي أعلى من الكعبة انتهى ٣٤ و تتبعوا جميع المواضع التي فيها آثار الصالحين فهدموها و هم عند الهدم يرتجزون و يضربون الطبل و يغنون و يبالبغون في شتم القبور و يقولون **إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا** حتى قيل ان بعضهم بال على قبر السيد المحجوب (و اما) أهل مكة فمشوا معهم خوفا فما مضى ثلاثة أيام الا و محوا تلك الآثار (ثم) نادوا بابطال تكرار صلاة الجماعة في المسجد و ان يصلى الصبح و الظهر و العصر و المغرب و العشاء من شاء و ان يصلى الجمعة المفتى (ثم) امر بإحراق النارجيلات و آلات اللهو بعد كتابة أسماء أصحابها عليها ليعرف من أطاعه و وكل بذلك جماعة من قومه و منع شرب التتن و التنباك و حمل الناس على ترك الاستغائة بالمخلوقين و بناء القباب على القبور و تقبيل الأعتاب و غير ذلك مما يروونه بدعة أو شركا (و كان) ينزل من المحصب قبل الفجر ليحضر صلاة الصبح فسمع المؤذنين يؤذنون الأذان الأول و يصلون على النبي (ص) و يقولون يا ارحم الراحمين و يترضون عن الصحابة فقال هذا شرك أكبر و منعهم منه (ثم) امر علماء مكة ان يدرسوا عقيدة محمد بن عبد الوهاب المسماة كشف الشبهات فلم تسعهم المخالفة ثم طلب قبائل العرب الذين حول مكة فبايعوه و أخذ منهم أموالا كثيرة زعم انها نكال و وضع في القلعة مائتين من بيضة و امر عليهم فهيدا أبا سالم بن شكبان.

### محاصرة الوهابية جدة و رجوعهم عنها

(و أرسل) كتابا لأهل جدة يطلب دخولهم في طاعته فأجابوه بانا رعية الشريف فطاعتنا من طاعته و ان أطعناك هل تطلب منا شيئا من المال فأرسل يطلب منهم مائتي ألف ريال و ستين ألف مشخص و من القماش ما قيمته ستة آلاف ريال و وجه من يقبض ذلك ثم توجه بجيوشه إلى جدة فاستعد له الشريف غالب بالمدافع و القلل فجعلوا يحملون على السور و تشتتهم المدافع فينهزمون حتى قتل منهم خلق كثير فبقوا ثمانية أيام و جعل سعود يشتم عثمان المضايقي لأنه هو الذى أشار بمنازلة جدة ثم ارتحلوا إلى بلادهم و لم يدخلوا مكة (و قال) الجبرتي في سنة ١٢١٨ جاءت كتب إلى مصر من الشريف غالب و شريف باشا ان الوهابيين جلوا عن جدة و مكة لأنه بلغهم ان العجم زحفوا على بلادهم الدرعية و ملكوا بعضها (انتهى) فغزا الشريف غالب أهل الوادى فقتل و أسر و فر أميرها ثم عاد إلى جدة. و فى أيام اماره الشريف عبد المعين على مكة صارت العرب تقطع الطرق و تنهب فى كل ناحية و ليس عنده من الجند ما يدفعهم به.

### دخول الشريف غالب مكة و خروج الوهابيين منها (سنة ١٢١٨)

(ثم) ان الشريف غالبا عزم على دخول مكة و إخراج من فيها من الوهابيين فتوجه من جدة و معه شريف باشا والى جدة و كثير من العسكر و ثلاثة مدافع منها مدفع كبير أهده له امام مسكت فنزل بالزاهر و أرسل العسكر و العبيد فأحاطوا بقلعة جباد و فيها الجند الذى خلفه سعود و دخل الشريف مكة و معه شريف باشا و لم ينازعه الشريف عبد المعين و بقى الذين فى القلعة محصورين ثم هربوا ليلا (و أقبلت) هذيل لمبايعه الشريف و طلبوا الأمان لتقيف فلم يعطهم الأمان حتى يفارقوا المضايقي فأظهرت تقيف ذلك ثم نكثت. و جهز الشريف عسكرا لمحافظة الزيماء و جهز جماعة لمحاصرة

(١) الذى فى تلريخ الجبرتي ان الواصل مع عسكر الوهابيين إلى مكة هو عبد العزيز بن سعود و ان دخولهم إليها كان يوم عاشوراء سنة ١٢١٨ بعد ارتحال الحاج و الشريف غالب بيومين قال فولى الشريف عبد المعين أميرا على مكة و الشيخ عقيلاً

قاضيا (انتهى) و فى رسالة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ان دخولهم مكة كان يوم السبت نصف النهار ثامن المحرم سنة ١٣١٨ و هو الصواب لأنه كان معهم.

ص:35

الطائف فأحاطوا بها مع تقيف و حاصروا عثمان أكثر من شهر و ضيقوا عليه فامده سعود بالجنود فارتحل المحاصرون إلى قرن ثم عادوا إلى مكة ثم أرسل الشريف جندا إلى قرن فجاءهم جند كثير من قبل عثمان فعادوا إلى مكة و دخلت تقيف فى طاعة عثمان فجهز الشريف عليهم عسكريا فقتل منهم و أخذ حلتهم و مواشيهم ثم توجه المضايقي و ابن شكبان لقتال هذيل الشام فقتلوا من هذيل و سلبوا النساء ثم أرسلوا إلى بنى مسعود و هم فى جبلهم ليتوهبوا فلم يقبلوا و وقع القتال فقتل بنو مسعود الوهابية نحو السبعمائة ثم صعد الوهابية الجبل و قتلوا من أدركوه ثم نزلوا و نادوا بالأمان فعاد إليهم من بقى من بنى مسعود فاخذ منهم ابن شكبان غرامة شيئا كثيرا . ثم غزا المضايقي الاشراف بنى عمر و أهل اللفاح و قامت الحرب بينهم حتى قتل من الاشراف ستة و عشرون و نهبوهم و سلبوا نساءهم حتى جردوها من الثياب فطلبوا الامان و ثم اقبل المضايقي و ابن شكبان لحصار مكة فلما وصلوا السيل نهبوا كل ما فى طريقهم من المواشى و اقتسموه و كان أمير الحاج الشامى سليمان باشا مملوك احمد باشا الجزائر فطلب منه الشريف غالب إبقاء طائفة من العسكر لحماية البلد الحرام و يقوم الشريف بلوازمهم فأبى ثم قبل بواسطة أمين الصرة ان يبقى مائة و خمسين مع مائة و خمسين جملا بما عليها من لوازم القتال.

#### محاصرة الوهابية جدة ثانيا و رجوعهم عنها

ثم دخلت سنة ١٢١٩ و فيها فى المحرم اقبل ابن شكبان و المضايقي باثنى عشر ألف مقاتل لحصار جدة فأراد الشريف غالب تحصين مكة لعلمه بعدم قدرتهم على جدة فنادى بالنفير العام فخرج الناس على طبقاتهم إلى الزاهر حاملين السلاح و بقوا هناك سبع ليال اما الذين حاصروا جدة فبقوا ثلاثة أيام يحملون عليها ح ملة واحدة فيفرقهم المدفع و يقتل منهم فينهبون إلى خيامهم حتى قتل الكثير منهم و امتلأت الحفر و القنوت من جيفهم و كانوا يدفنون العشرة و العشرين فى محل واحد فلما رأوا ذلك ارتحلوا و قتل عثمان فى طريقه حيا من الاعراب و أخذوا إبلا للشريف غالب فجهز الشريف جيشا إلى الليث من طريق البر بقيادة بعض الاشراف مع مائة من خيل الأتراك بقيادة حسين آغا و جيشا من طريق البحر معه عشرة من الداوات الكبار مشحونة بالذخائر و المدافع الكبار بقيادة مفرح آغا عتيق الوزير ريحان فوصل جيش البحر إلى الليث و أطاعه اهله بغير قتال و تلاه جيش البر و بعد ثلاثة أيام هجم عليهم اربعة آلاف من الوهابية فكانت ملحمة عظيمة انجلت عن انهزام الوهابية و قتل كثير منهم و استشهد الشريف حسن أمير الجيش البرى و جمع بعض الأتراك رؤوس الوهابيين و أرسلها إلى الشريف فعلقت خارج مكة و هرع الناس للنظر إليها ثم جهز الشريف ج يشا إلى الليث فلم يجدوا فيها أحدا ثم جهز جيشا آخر فيه من الأتراك نحو مائتين و خمسين فارسا و أمرهم ان يقيموا بالمدره مرابطين فبقوا فيها ثلاثة أشهر و تغير الهواء على الأتراك فمرضوا و رجع الكثير إلى مكة و لم يبق الا اربعون فهجم عليهم المضايقي بغتة اربعة آلاف مقاتل و نصر الله الأربعة آلاف فهزموهم و قتلوا فيهم قتلا ذريعا حتى وصلوا إلى الزيماء هاربين و أرسل الشريف خلفهم مائتين من الخيل فلم تلحقهم و أنعم الشريف على أولئك الأربعة (و جاءت الاخبار) ان عشرين من خيل الوهابية تصل إلى المغمس فتنهب إذا سنحت لها الفرصة من بادية الحرم فأرسل الشريف سرية فيها ٣٥ اربعة عشر فارسا و عشرون راميا فوصلوا إلى المغمس فلم يجدوا أحدا فلما

أقبلوا على سولء رأوا ما ينوف عن خمسمائة فوقع الحرب بينهم و انتصر ذلك العدد القليل على الوهابية فافنوا الكثير منهم و هزموهم هزيمة قبيحة و غنموا منهم و عادوا إلى مكة و معهم الرؤوس على الرماح.

### استيلاء الوهابية على ينبع سنة ١٢١٩ و إخراجهم منها

ثم أن بدای شيخ حرب و قومه و حاصر هو و ابن جبارة شيخ جهينة ينبع و أرسلوا إبراهيم الرويتي إلى وزيرها محمد الحجري فخدعه و خوفه و صعب عليه الأمور و لم يكن ع نده دراية بالحرب فطلب الامان و لو لا ذلك لم يقدروا عليه فدخلوا ينبع و قتلوا أهلها و توجه وزيرها إلى جدة في البحر ثم اتى مكة و رمى عند الشريف بالخيانة فصلبه و توجه الشريف إلى جدة و جهز عشر داوات كبارا بالذخائر و العساكر نصفها من عسكره و نصفها من الترك و فى أيام إقامته بجدة وصلها إبراهيم الرويتي فوجد معه اوراقا من بدای يفسد بها الرعية فأمر بصلبه فصلب ثلاثة أيام و استولى الجند المرسل إلى ينبع عليها بعد قتال ثلاثة أيام و قتلوا أصحاب ابن بدای قتلا ذريعا.

### محاصرة الشريف غالب الطائف و حروبه مع الوهابية

ثم توجه الشريف غالب بعسكر عظيم و حاصر المضايقي فى الطائف عشرة أيام ثم عاد إلى مكة و جاء عبد الوهاب أبو نقطة من قواد الوهابية إلى ارض اليمن حتى وصل الليث بجند كثير فخرج الشريف بجنوده إلى قتاله حتى اتى السعدية فوجد فيها جنود الوهابية و التحم القتال فكان النصر أولا للشريف ثم انتصر الوهابية و قتل من الفريقين نحو الألفين لكن القتلى من الوهابية أكثر ثم انهزموا و لحقتهم خيل الشريف ثم عادوا إلى مكة و وصل المضايقي و ابن شكبان إلى الزيما بجنود كثيرة ثم أتوا عرفة و دخل فى دينهم بعض قريش و هذيل و قتلوا من لم يطعمهم أو أسروه و هدموا عين زبيدة فقل الماء بمكة ثم انتقل كثير منهم إلى وادى مر و جعلوا ينيبون و يقتلون الوافدين إلى مكة.

و جاء الحاج الشامى و المصرى من طريق جدة و حج الناس و لم يحج أحد من الحجاز بسبب هذه الفتنة.

### محاصرة الوهابية مكة سنة ١٢١٩

و قام الاعراب بمحاصرة مكة من جميع الج هات و كلم الشريف أمير الحاج الشامى إبراهيم باشا والى الشام ان يخرج لقتال الوهابية فأبى فطلب منه جمالا و عسكرا لاحضار القوت و الذخيرة من جدة فوعده ثم اخلف (و جاء) ليلة خمسة فوارس و هو مقيم بالزاهر فصاحوا فى أطراف العسكر و كبروا فخاف خوفا شديدا و كاتب المضايقي و صار يأتيه بعض الوهابية فيكرمهم ثم سافر فجر العشرين من ذى الحجة و أخذ معه العسكر الذى كان أبقاها أمير الحاج الشامى فى السنة الماضية و لم يأذن له المضايقي فى الرحيل حتى دفع له مائتى كيس فسكن الشريف روع أهل البلد و قام بحفظه بمن معه من الأعوان و ترسه من الجوانب الأربعة.

### اشتداد الغلاء بمكة عام ١٢١٩

واشتد الغلاء و الجوع لانقطاع الطرق و ابتداء من أواخر ذى الحجة سنة ١٩ [١٢١٩] و استمر إلى ذى القعدة سنة ٢٠ [١٢٢٠] فبلغت كيلة القمح و الرز مشخصين و الزييب ثلاث ريبالات و رطل السكر و الشحم و الزيت ريبالين و البن و اللحم و التمر ريبالا و السمن ريبالا و نصفا و باع أهل مكة جميع ما يملكونه بابخس الأثمان ثم عدت الأقوات بالكلية و أكل الناس الأدوية كبزر الخشخاش و زييب الهوى و الصمغ و النوى و بزر الحمر و شربوا الدم و أكلوا الجلود و السنانير و الكلاب و كل حيوان (و كاتب) جملة من الناس المضايقي و انسل بعضهم اليه ليلا و كاتبه بعض شيوخ العبيد الذين بيدهم القلعة فبلغ ذلك الشريف فسجن جماعة و قتل بعض شيوخ العبيد و دخل كثير من الأشراف في طاعة الوهابي .

### تشديد الوهابية الحصار على مكة

و في المحرم سنة ١٢٢٠ ارتحل الوهابيون الذين بالوادي إلى أطراف مكة فقاتلهم العبيد الذين في الأبراج حول مكة من الظهر إلى الغروب و قتل من الوهابيين سبعة فتوجه الوهابيون إلى الحسينية و أخذوا مواشيها و قتلوا من أهلها أحد عشر رجلا و توجهوا إلى العابدية لأنه بلغهم ان العبيد تركوا الأبراج و جاءوا إلى مكة لطلب الزاد فبلغ ذلك الشريف فأعادهم في الحال و أمدهم بمثلهم فسبقوا الوهابيين إليها ثم ارتحل المضايقي و ابن شكبان بعد ما بنوا حصنا بالمدرة و تركوا فيه حامية و كان قد بايعهم أكثر العربان الذين بأطراف مكة فامروهم بقطع الجلب عن مكة فاجتهد الشريف في جمع الجمال و أرسلها إلى جدة لتأتي بالأقوات و معها مائة فارس و عدد غيرهم و خرج معهم كثير من أهل مكة فرارا من الجوع حتى بلغ كراء الجمل سبعين قرشا إلى ثمانين و بلغ الشريف خروج بعض الوهابية عليهم فأمد هم بمائة فارس و جاء الخبر أن الذاهبين أولا خرج عليهم ثلاثة فرسان و كانوا جواسيس ثم ظهر نحو عشرين فقتلوا بعضهم و فر الباقون و لما بلغوا المنتجى و هو جبل وجدوا في حصنه سبعة من الوهابيين فقتلوه و جاءوا براء وسهم إلى جدة و وردت أغنام إلى جدة فنهبا الوهابيون ثم رجعت القافلة إلى مكة و بلغ كراء البعير ثلاثين ريبالا ثم أعاد الشريف القافلة إلى جدة مخفورة فذهبت و عادت سالمة ثم أعادها ثالثا و رابعا و خرج معها في المرة الرابعة من أهل مكة نحو ثلاثة آلاف ثم انقطع الطريق بالكلية و أحاطت الوهابية بمكة من جميع جوانبها فبقوا على ذلك شعبان و رمضان ثم أرسل الشريف جيشا على قوم من لحيان فقتل منهم ثلاثة و أخذ خمسين بعيرا و فر الباقون (ثم) جهز جيشا على المناعمة و المطارفة فولوا هاربين و غنموا منهم ثم جهز جيشا مكمل العدة و معهم مدفع كبير على حصن المدرة و فيه جماعة من الوهابية فأحاطوا به و رموه بالقنابل و جاء مدد لمن فيه فطردهم عسكر الشريف و أرسل لهم الشريف مدفعا آخر و جاء قوم يريدون دخول الحصن فقاتلهم العسكر فانهمزوا ثم هجموا على الحصن و وصل الترك إلى بابه فوجدوا عليه عشرة فقتلوا ستة و فر اربعة و أمدهم الشريف بمائتين مع مدفع ثم بلغهم ان المضايقي أمد أهل الحصن بثلاثة آلاف فعملوا متاريس فلما أقبلوا رموهم بالمدفع و قاتلوه و قاتلوه إلى آخر النهار فقتل من جيش المضايقي نحو الخمسين و لم يقتل أحد من جيش الشريف و في الليل أشار عليهم بعض من خالطه الخوف بالعود إلى مكة فعادوا فادركتهم خيل الوهابية قبل دخول مكة

ففر بعضهم و ثبت البعض ٣٦ و وقعت بينهم ملحمة قتل فيها من عسكر الشريف عشرة و من الوهابية جماعة من المشهورين و غنم عسكر الشريف منهم خيلا.

ثم وصل سالم بن شكبان الطائف بخمسائة و استقبله المضايقي و خيموا قرب جبال بنى سفيان و أرسلوا إليهم و تهددوهم فأطاعوهم خوفا و جاءت مشائخهم إلى المضايقي و ابن شكبان فطوقوهم بالحديد و وضعوا على كل سفياني عشرين ريالاً و أخذوا سلاحهم فلما سمعت هذيل طلبت الأمان و حملت ما طلبوه من المال فقالوا لهم قد صح إسلامكم فقاتلوا أهل مكة المشركين و انزلوا من جبالكم و اسكنوا تهامة و امنعوا القوت عن مكة فبلغ ذلك الشريف فأمر ببناء أبراج فى الحسينية ثم ارتحل ابن شكبان و المضايقي (و بلغ) الشريف ان الوهابية تريد أخذ القافلة الواردة من جدة فجهز جيشا لحمايتها و أصبح الجيش بالركابي فما ملأوا القرب حتى جاءهم الوهابية و وقع القتال على ظهور الخيل و صع د ثلاثون من عبيد الشريف على جبل و جعلوا يرمون بالبنادق فقتلوا عدة و انهزم الوهابيون و قتل أميرهم و قتل منهم جماعة مع ثمان من الخيل و نهبت بعض خيلهم ثم أحاط جماعة منهم بالعبيد الذين فى الجبل و وقع بينهم القتال فقتل من الوهابيين سبعون و من العبيد خمسة و عشرون و سلمت القافلة ثم جمع سعود امراءه منهم عبد الوهاب أبو نقطة أمير عسير و سالم ابن شكبان أمير بيشة و عثمان المضايقي أمير الطائف و غيرهم و أمرهم بحصار مكة من جميع الجهات و منع الأوقات عنها.

فجاء المضايقي بخمسة آلاف و خيم فى المضيق و أرسل عشرين فارسا يركضون فكبروا و طلبوا البراز فطلبتهم خيل الشريف ففروا.

#### محاصرة الوهابيين جدة و قطعهم الطرقات عنها و عن مكة (و اشتداد الغلاء سنة ١٢٢٠)

ثم قصد جدة و أحاطوا بالسور و معهم السلالم و المعاول فابعدهم حامية السور بالبندق و المدفع و قتلوا كثيرا منهم فانهزموا ثم ارتحلوا إلى المدرة و طلب المضايقي باقى العربان و رتبهم لقطع الطرقات طريق جدة و اليمن و وادى نعمان و حصن المدرة و انتقل هو و أصحابه إلى طريق جدة يقتلون و يأسرون من يمر بهم من الحجاج و غيرهم و ينادونهم يا مشركون ثم امر أربعين من هذيل ان يكونوا بين مكة و الحسينية يقط عون الطريق فأخذوا اربعة من أصحاب الشريف و منعوا الناس من الاعتمار من التنعيم و قتلوا بعض المعتمرين عند الزاهر ثم ارتحل المضايقي من طريق جدة إلى الحسينية فجهز الشريف جماعة فالتقوا بهم بأسفل مكة و وقع القتال فانهزم الوهابيون و قتل منهم جماعة و قتل من جماعة الشريف السيد فواز الحسيني أمير المدينة و عاد أصحاب المضايقي إلى الحسينية فحاربوا من فيها يومين و ملكوها و أرسل المضايقي يبشر سعودا بذلك و جاء ابن شكبان بزهاء خمسة آلاف و أبو نقطة بنحو عشرة آلاف فتكاملوا فى الحسينية ثلاثين ألفا فاشتد الكرب على أهل مكة و زاد الغلاء حتى بلغت الكيلة من القمح و الرز مشخصين و من الزبيب ثلاث ريات و رطل السكر و الشحم و الزيت ريالين و السمن و العسل ريالين و نصفا و التمر و البن ريالاً و اللحم نصف ريال و التبنك ستة ريات و نصفا و نفدت النقود فاشتروا بالأثاث و الحلوى و باعوا ما قيمته مائة بعشرة و اشتروا ما قيمته عشرة بمائة و أكلوا الجلود البالية و المطاط بعد حرقها بالنار و السنانير و الكلاب و كل حيوان و شربوا الدم و أكلوا نباتا يسمى الأخریط فأثر فيهم و ربما ثم يموتون

وفيت الأقوات فأكل الناس العقاقير والأدوية كما فعلوا سنة ١٢١٩ و مات كثير بالجوع وبعضهم مات وهو يمشى وترى الأطفال موتى فى كل زقاق فهرع الناس إلى الحسينية من الطرق الصعبة خوفا من السطوة بهم فمنهم قتل ومنهم مات جوعا ومنهم وصل محمولا ولم يبق بمكة الا القليل ولا يتكامل الصف الأول عند الصلاة فى المسجد الحرام وأغلقت الحوانيت.

### صلح الوهابية مع الشريف غالب سنة ١٢٢٠

وجاء من الحسينية عبد الرحمن بن نامى أحد علماء الوهابية وتذاكر مع الشريف فى الصلح على ان يأذن لهم فى الحج ثم يرجعوا لبلادهم ويدخل الناس فى الطاعة ويكون حكم مكة للشريف و شرط عليهم اعادة الحسينية و غرامة ما ذهب فيها من نفوس و اموال و غير ذلك مما رأى فيه الصلاح و الرفق بأهل مكة و ان يخبروا سعودا بالصلح و ينتظروا الجواب فدخلوا مكة و عاد إليها أهلها و تنازلت الأسعار و حج الوهابية و جعلوا يركضون فى الطواف و يشيرون إلى الحجر الأسود بالمشاعيب و البواكير و وصل الحاج الشامى و أميره عبد الله باشا و معه قوة زائدة عن العادة نحو ألف و خمسمائة خيال و قال سعود<sup>١٧٥</sup> لاميرى الحاج الشامى و المصرى ما هذه العويدات التى تأتون بها و تعظمونها يعنى المحمل فقالوا جرت العادة بذلك علامة لاجتماع الحجاج فتوعدهم بتكسيروها ان جاءوا بها ثا نية و شرط ان لا يأتوا بالطبل و الزمر و اقام الوهابيون إلى حادى عشر المحرم سنة ١٢٢١ ثم ارتحلوا و أصيبوا مدة مقامهم بمكة بالجدري فمات كثير منهم حتى صاروا يدفنون فى الحفرة الواحدة جماعة و كان الكثير منهم مدة إقامتهم بمكة يؤجرون أنفسهم لأهل مكة للاحتطاب و حمل القمام و نزع المراحيض و غير ذلك (و فى افتتاح هذه السنة) وجه الشريف عماله على الأقطار فأرسل وزيرا إلى ينبع و أرسل مائتين من الأتراك إلى سواكن و مثلها إلى مصوع و نزل هو إلى جدة و رتب أمورها و امر بإصلاح السور و عمارة الخندق و بناء برج على باب البوغاز المسمى بالعلم يمنع الداخل إلى المرسى ان قصده عنوة (ثم) وصل من الدرعية عشرون رجلا فيهم حمد بن ناصر أحد علمائهم و كان الشريف بجدة فأعطوه كتبا من سعود فيها إتمام امر الصلح و نزل حمد إلى مسجد عكاش و جمع الناس و قرأ عليهم رسالة محمد بن عبد الوهاب التى يكفر فيها المسلم مين و قبل الشريف بمنع جميع الأمور التى يعتقد الوهابية منعها مرغما على ذلك فأمر بهدم القباب و ترك شرب التنباك و عدم بيعه و بدخول الناس المسجد عند سماع الأذان لصلاة الجماعة و بتدريس رسائل ابن عبد الوهاب و ترك تكرير الجماعة فى المسجد الحرام و الاقتصار على الأذان فى المنائر و ترك التسليم و التذكير و الترحيم و أبطل ضرب نوبته و نوبة والى جدة فتوجه حمد بن ناصر إلى الدرعية يخبرهم بذلك و أرسل الشريف معه رسولا فرجع بالجواب و الشريف باق بجدة فأعاد الجواب لهم و فى مدة غيابه فى جدة وقعت فتنة بين الأتراك و العبيد فحضر إلى مكة و اطفأها و عاقب من كان سببها فلما بلغ خبرها المضايقى فرح و ذهب من الطائف إلى الدرعية ليخبر سعودا بذلك و يشنع على الشريف فلم يصادف قبولا عند سعود فرجع و امر العربان بقطع الطرق مشافة للشريف و كان ٣٧ سعود أعطاه اماره العربان فارتفعت الأسعار بمكة لانقطاع الطرق فأخبر الشريف سعودا بذلك فأرسل إلى عثمان و منعه فعاد الأمن و تراخت الأسعار ثم امر الشريف ببناء حصن على رأس جبل الهندى و حصنه بالرجال و الذخائر و كان مدة استيلائهم على مكة يصانعهم و يهدى لهم الأموال الجزيلة و كانت هداياه تصل إلى أكثر امرائهم و علمائهم و أعوانهم محافظة على نفسه و على أهل

<sup>١٧٥</sup> (١) و قال الجيرتى ان سعودا فى سنة ١٣٢٢ توعد بحرق المحمل ان جىء به نانيا و صاحب خلاصة الكلام قال ان ذلك كان سنة ٢٠ كما سمعت مع انه لم يظهر

من كلامه ان سعودا حج تلك السنة بل ظاهره انه لم يحج

مكة و كان سعود و كثير من امرائهم يحجون كل سنة بجنود كثيرة فيكرمهم الشريف و يهبأ لهم الضيافات الكثيرة و مع ذلك كان يكاتب الدولة العثمانية سرا و يحتهم على تعجيل تجهيز العساكر لاتقاذ الحرمين من الوهابية.

و فى خلاصة الكلام فى هذه السنة كان أمير الحاج الشامى عبد الله باشا فلما وصل منزل هديئة جاءه من الوهابى لا تأت الا على ما شرطنا عليك فى العام الماضى فرجع الحاج من هديئة و لم يحجوا اما المحمل المصرى فأمر سعود باحراقه و نادى مناديه بعد انقضاء الحج ان لا ياتى إلى الحرمين بعد هذا العام من يكون حليق الذقن و تلا فى المناداة: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا) فانقطع مجيء الحاج الشامى و المصرى من هذا العام.<sup>١٧٦</sup>

### نهب الوهابية ذخائر الحجرة النبوية و هدم القباب بالمدينة المنورة سنة ١٢٢١

و فيها أخذ الوهابى كلما فى الحجرة النبوية من الأموال و الجواهر و طرد قاضى مكة و المدينة و اقام لقضاء مكة الشيخ عبد الحفيظ و لقضاء المدينة بعض علمائها و منعوا الناس من زيارة النبي (ص).

و قال الجبرتى لما استولى الوهابيون على المدينة المنورة هدموا القباب التى فيها و فى ينبع و منها قبة أئمة البقيع بالمدينة لكنهم لم يهدموا قبة النبي (ص) و حملوا الناس على ما حملوهم عليه بمكة و أخذوا جميع ذخائر الحجرة النبوية و جواهرها حتى انهم ملأوا اربع ساحير من الجواهر المحلاة بالماس و الياقوت العظيمة القدر و من ذلك اربع شمعدانات من الزمرد و بدل الشمعة قطعة ماس تضىء فى الظلام و نحو مائة سيف لا تقوم قراباتها ملبسة بالذهب الخالص و منزل عليها ماس و ياقوت و نصابها من الزمرد و اليشم و نحو ذلك و نصلها من الحديد الموصوف و عليها أسماء الملوك و الخلفاء السالفين و طرد الوهابية أغوات الحرم و القاضى الذى كان قد توجه لقضاء المدينة و اسمه سعد بك و خدام الحرم المكى و قاضى مكة فتوجه مع الشاميين.

و قال الجبرتى فى حوادث سنة ١٢٢٢ فى هذه السنة أخبر الحجاج المصريون انهم منعوا من زيارة المدينة المنورة.

### انقطاع الحج من مصر و الشام و العراق

قال العلامة السيد جواد العاملى فى حوادث سنة ١٢٢٢ انه تعطل الحج

(١) و قال الجبرتى ان سعودا فى سنة ١٣٢٢ توعده بحرق المحمل ان جىء به ثانيا و صاحب خلاصة الكلام قال ان ذلك كان سنة ٢٠ كما سمعت مع انه لم يظهر من كلامه ان سعودا حج تلك السنة بل ظاهره انه لم يحج.

<sup>١٧٦</sup> (٢) هذا يدل على انه منع غير الوهابيين من الحج مطلقا و يدل عليه كلام بعض المؤرخين لأنه يرى ان جميع من ليس مشركون و ممن صرح بان سعودا منع

الناس عن الحج محمود شكرى الألوسى فى تاريخ نجد على ما حكى عنه و هو غير متهم فى حق الوهابيين



(٢) هذا يدل على انه منع غير الوهابيين من الحج مطلقا و يدل عليه كلام بعض المؤرخين لأنه يرى ان جميع من ليس مشركون و ممن صرح بان سعودا منع الناس عن الحج محمود شكرى الآلوسى فى تاريخ نجد على ما حكى عنه و هو غير متهم فى حق الوهابيين.

ص:38

ثلاث سنين كما مر فيكون ابتداء انقطاعه من العراق سنة ١٢٢٠ و ذكر الجبرتى فى حوادث سنة ١٢٢٣ ان منها انقطاع الحج الشامى و المصرى (أقول) و كان ابتداء انقطاع الحج من الشام فى سنة ١٢٢١ و من مصر فى سنة ١٢٢٢ كما مر فيظهر ان الحج انقطع من العراق اربع سنين و من الشام ثلاث سنين و من مصر سنتين و لا يعلم هل انقطع بعد ذلك أو لا.

### هجوم الوهابيين على سورية سنة ١٢٢٥

عن تاريخ الأمير حيدر الشهابى انه فى هذه السنة هجم عبد الله بن سعود الوهابى على بلاد حوران فنهب الأموال و أحرق الغلال و قتل الأنفس البريئة و سبى النساء و قتل الأطفال و هدم المنازل و عاث فى الأرض فسادا حتى قيل انه أتلف فى تلك البلاد ما قيمته ثلاثة آلاف ألف درهم.

و فى خلاصة الكلام انه فى هذه السنة أرسل الوهابيون جيشا إلى ناحية الشام فتوجه يوسف باشا المعدنى إلى جهة المزيريب و حصن قلعتها و استعد لهم بجيش و حاربوهم و طردوهم.

### الفصل الثالث

#### فى محاربة محمد على باشا للوهابيين

و ننقل ذلك من تاريخ الجبرتى و خلاصة الكلام فى أمراء البلد الحرام لأحمد بن زينى دحلان.

فى سنة ١٢١٨ أرسلت الدولة العثمانية إلى محمد على باشا والى مصر ان يرسل اربعة آلاف عسكرى إلى الحجاز لمحاربة الوهابية و انهم أرسلوا من جهة بغداد اربع بشوات مع العساكر و أرسلوا إلى احمد باشا الجزائر والى عكا بالتوجه لمحاربتهم و فى سنتى ١٢٢٢ و ٢٣ [١٢٢٣] أرسلت تحته فاعتذر بان هذا الأمر لا يتم بالعجلة و يحتاج إلى الاستعداد و فى سنة ١٢٢٤ أرسلت له بذلك و ان يوسف باشا المعدنى تعين للسفر إلى الحرمين عن طريق الشام و سليمان باشا والى بغداد تعين للسفر من ناحيته على الدرعية و فى سنة ١٢٢٥ حضر عيسى آغا من قبل الدولة العثمانية إلى الإسكندرية و معه مهمات و آلات مراكب و لوازم حرب لسفر الحجاز و محاربة الوهابية و فى سنة ١٢٢٦ اهتم محمد على باشا بامر الحجاز و إرسال العساكر اليه فسافر إلى السويس و حجز المراكب و كان عمل قبل ذلك مراكب بالسويس لهذا الغرض و امر بعمل مراكب كبار لحمل الخيول ثم

قلد ابنه طوسون باشا سارى عسكر الحجاز و عسكروا خارج مصر <sup>١٧٧</sup> ثم سافر طوسون فى شهر رمضان من هذه السنة مع قسم من العسكر عن طريق البحر و معه رئيس التجار السيد محمد المحروقى و أوصاه أبوه بالأخذ برأيه و من العلماء الشيخ المهدي و السيد احمد الطحطاوى و سافر القسم الآخر من العسكر عن طريق البر و كان الشريف غالب يرأسل محمد على باشا و يعده معاونة عساكره و المذكور أيضا يرأسله فلما وصلت العساكر ٢٨ البحرية إلى ينبع البحر لم يعطوهم ماء و منعهم المرابطون عند العين و رموا عليهم من القلعة بالمدافع و الرصاص فأحاطوا بها و ضربوا عليها بالقتال و صدعوا إليها بالسلام غير مبالين بالرصاص النازل عليهم فملكوها و قتلوا من بها سوى سبعة هربوا على خيولهم منهم وزير الشريف و نهبت ينبع و سببت نساؤها على رواية الجيرتى و أرسل بعض الرؤوس إلى مصر و وصلت العساكر البرية إلى المويلح ثم اجتمعت بعساكر البحر و أخذوا ينبع البر بلا قتال و أتهم العربان أفواجا فخلع عليهم طوسون ثم ملكوا قرية السويق قرية ابن جبارة و فر هاربا (و اجتمع) جماعة من كبار الوهابية فيهم عبد الله ابن سعود و المضايقى فى نحو من سبعة آلاف فارس عدى الرجالة و قصدوا تبييت العسكر فنذر بهم و خرج إليهم شديد شيخ الحويطات بفرسانه و طائفة من العسكر فوافاهم قبل شروق الشمس و وقع القتال و الوهابية ينادون هاه يا مشركون فانهزمت الوهابية و غنموا منهم سبعين هجينا و كانت الحرب بقدر ساعتين ثم انتقل العسكر إلى الصفراء و الجديدة و اجتمع مع الوهابية كثير من قبائل العرب فوقع القتال ثالث عشر ذى القعدة و وجد العسكر المصرى متاريس فحاربوا عليها حتى أخذوها و صدعوا إلى الجبال فهالهم كثرة جيش الوهابية و سارت الخيل فى مضيق الجبال و بقيت الحرب فى أعاليها يوما و ليلة فما شعر السفلايون الا و الذين فى الأعلى هابطون منه زمين فانهزموا جميعا و تركوا خيامهم و ائقاهم و ساروا طالبين السفن التى كانوا أعدوها بساحل البريك احتياطا و وقع فى قلوبهم الرعب و ظنوا ان الوهابيين فى أثرهم و الحال انهم لم يتبعوهم فزادحموا على السفن و ذهب كثير منهم مشاء إلى ينبع البحر و رجع طوسون و خاصته و الخيالة إلى ينبع البحر فبقوا فيها خمسة و عشرين يوما و بعد الإذن من محمد على باشا حضر طوسون و من معه إلى مصر و معهم العلماء و المحروقى فى أوائل سنة ١٢٢٧ فسخط محمد على باشا على العسكر و طرد الذين جاءوا بغير إذن و لم يثنه ما وقع عن عزمه و شرع فى تجهيز جيش آخر فبعث عسكرا من طريق البحر مع خزنداره الملقب بونايرته و امره ان يكون هو و طوسون فى ينبع لمحافظةها و أرسل عسكرا مع صالح آغا إلى ينبع عن طريق البر و سافر عدة من عسكر المغاربة و العثمانيين إلى ينبع و جاءت عساكر كثيرة من الأتراك و عينت للسفر و قام هو بلوازمهم و صار يوالى إرسال العساكر برا و بحرا و أظهر العزم على السفر بنفسه إلى الحجاز فاجتمعت العساكر فى ينبع و معهم صناديق الأموال فأخذوا فى تألف العربان و استماتتهم بالمال و استولت عساكر الأتراك على عقبة الصفراء و الجديدة بدون حرب بل بالمخادعة و المصالحة مع العرب و تدبير شريف مكة الذى كان يكاتبهم سرا و يكاتبونه و يعملون بتدبيره و لم يجدوا بها أحدا من الوهابيين ثم وصلت عساكر الأتراك إلى المدينة المنورة و نزلوا بفنائها ثم ان كبراء العرب الذين استمالوهم و منهم شيخ الحويطات أخبروا ان الهزيمة السابقة كانت من مقاتلة

عرب حرب و الصفراء المتوهبين و انهم مجهودون و الوهابية لا يعطونهم شيئا و يقولون قاتلوا عن دينكم و بلادكم فإذا بذلت لهم الأموال صاروا معكم و ملكوكم البلاد فأرسل محمد على بعض أمرائه و معه صناديق الأموال و الكسوة و أشاع الخروج

<sup>١٧٧</sup> (١) و بهذه الوسطة احتال على أمراء المماليك المصرية و قتلهم فإنه عمل موكبا عظيما لتجهيز العساكر و خروجها إلى الحجاز حضره أمراء المماليك و كان قد أسر إلى بعض أمرائه بقتلهم فلما توسطوا الموكب أغلقوا الأبواب امامهم و وراءهم و قتلوهم عن آخرهم و لم يسلم منهم الا من لم يحضر فب قى شريدا و صفت له مملكة مصر بقتلهم لأنهم كانوا أمراءها و ينازعونه الملك

بنفسه و استمر على إرسال النجدات و هو معسكر خارج باب النصر دائب على تعليم العساكر يومى الاثنين و الخميس فوصل الأمير ينبع البر و ذهب شيخ الحويطات و جماعة إلى شيخ حرب و لم يزالوا به حتى وافقهم و جاءوا به اليه فأكرمه و خلع عليه و على شيوخ العربان فالبسهم الفرو و الكسوة و شالات الكشمير و صب عليهم الأموال و أعطى شيخ حرب مائة ألف ريال فرانساً فرقتها على عشيرته و خصه بثمانية

(١١) و بهذه الوساطة احتال على أمراء المماليك المصرية و قتلهم فإنه عمل موكبا عظيما لتجهيز العساكر و خروجها إلى الحجاز حضره أمراء المماليك و كان قد أسر إلى بعض أمرائه بقتلهم فلما توسطوا الموكب أغلقوا الأبواب امامهم و وراءهم و قتلوهم عن آخرهم و لم يسلم منهم الا من لم يحضر فبقى شريدا و صفت له مملكة مصر بقتلهم لأنهم كانوا أمراءها و ينازعونه الملك.

ص:39

عشر ألف ريال و رتب لهم العلفات و المؤن و تقودا في كل شهر فادخلوهم المدينة المنورة فاخرجوا من فيها من الوهابية و استولوا على قلعتها و نزل متولى القلعة من قبل الوهابية و اسمه مضيان أو ابن مضيان على حكمهم فأرسلوه إلى مصر فأرسله محمد على إلى اسلامبول فقتلوه و علقوه على باب السراية و جاء جماعة إلى مصر معهم مفاتيح المدينة فزينت مصر و أرسل محمد على المفاتيح إلى اسلامبول و أرسل البشائر إلى كافة بلاد الإسلام (و حج) سعود في هذا العام ثم رجع إلى بلاده مسرعا و كاتب الشريف العساكر الذين في ينبع فحضرت منهم طائفة إلى جدة من طريق البحر في المحرم سنة ١٢٢٨ و ملكوها بدون قتال و كان في قلعة مكة جماعة من الوهابية يسمونهم المهاجرين فلما بلغهم وصول العساكر إلى جدة هربوا ليلا و توجه بعض عسكر جدة إلى مكة فأكرمهم الشريف و لما بلغ ذلك و هابية الطائف استولى عليهم الرعب فهربوا مع أميرهم المضايفى و وصلت البشائر إلى مصر فزينت خمسة أيام و أرسل محمد على بشيرا إلى اسلامبول اسمه لطيف آغا فنلقاه أعيان الدولة في موكب عظيم و معه مفاتيح زعموا انها مفاتيح مكة و المدينة و جدة و الطائف و قد وضعوها على صفائح الذهب و الفضة امامها البخور في مجامر الذهب و الفضة و خلفها الطبول و الزمور و ضربوا لذلك مدا فع و أنعم عليه السلطان و كبرياء الدولة و سمي لطيف باشا و أنعمت الدولة على محمد على و أهده خنجرين و سيفا مجوهرة و عدة اطواخ بالباشوية لمن يريده و سال الشريف مفتى المالكية الشيخ عبد الملك القلعي هل جعلتم تاريخا لانقضاء مدة الوهابية فقال (قطع دابر الخوارج) ١٢٢٧ و أرسل محمد على باشا ولده إسماعيل باشا إلى اسلامبول بالبشارة فأكرمه الدولة ثم عاد إلى مصر و بعد استقرار العساكر بمكة و الطائف شنوا الغارات على طوائف الوهابية القرييين من الطائف حتى قتلوا كثيرا منهم و فرقوا مجموعهم.

### التبض على المضايفى

ثم قبضوا على المضايفى بناحية الطائف و كان قد جرد على الطائف فبرز اليه الشريف غالب مع عساكر الأتراك و العربان و وقعت الحرب و أصيب جواده و أصابته جراحة فنزل إلى الأرض و اختلط بالعسكر فلم يعرفوه و ارتفعت الحرب بنزوله ثم خرج عنهم و سار نحو اربع ساعات فصادفه جند الشريف فقبضوا عل يه فجعل الشريف فى عنقه زنجيرا و كان المضايفى زوج أخت الشريف فاستاء منه و انضم إلى الوهابيين فكان أعظم أعوانهم و هو الذى كان يحارب لهم و يجمع قبائل العرب و

يدعوهم عدة سنين و يوجه السرايا و هو الذى فتح الطائف و هو المحارب مع عرب حرب بناحية الصفراء الذى هزم ع ساكر طوسون و شتتهم كما مر و كان فصيحاً متأنيا فى الكلام عليه آثار الامارة و معرفة مواقع الكلام ثم أرسلوه إلى جدة و منها إلى مصر و الزنجير فى عنقه (و جاءت) البشارة إلى محمد على بالقبض على المضايقى و قد تهيأ للسفر إلى الحجاز فوصل جدة فى أواخر شوال سنة ١٢٢٨ و كانوا أرسلوا المضايقى فلم يره و بعد وصول المضايقى إلى مصر بثلاثة أيام أرسلوه مع ابن مزيان إلى اسلامبول فطافوا بهما فيها ثم قتلوهما.

و لما وصل محمد على باشا إلى جدة و اجتمع بولده طوسون حضر الشريف غالب لمقابلته و جاءته رسل سعود الوهابى فقالوا الأمير سعود يطلب الإفراج عن المضايقى و يفنديه بمائة ألف ريال فرانسية و يريد الصلح فقال اما المضايقى فأرسل إلى اسلامبول و اما الصلح فلا ناباه بشرط دفع كل ما صرفناه ٣٩ على العساكر من ابتداء الحرب إلى اليوم و إرجاع كل ما اخذه من ذخائر الحجرة النبوية و دفع ثمن ما استهلك منها و ان ياتى إلى لأتعاهد معه و يتم صلحنا و ان ابى فتحن ذاهبون اليه فقالوا اكتب له كتابا فقال لا اكتب لأنه لم يرسل معكم كتابا فكما جئتم بمجرد الكلام فعودوا به فلما أرادوا الانصراف جمع العساكر و نصبوا ميدان الحرب و الرمي من البنادق و المدافع ليرى الرسل ذلك.

ثم توجه محمد على إلى مكة فاحتفل به الشريف غاية الاحتفال و بالغ فى ضيافته و إكرامه مع شدة التحذر منه و أنزله و ولده طوسون كلا فى دار كان الباشا يعظم الشريف غاية التعظيم و يقبل يده و تعاهد معه فى جوف الكعبة على الوفاء و عدم الخيانة من الطرفين و من تحذره منه ان حسن له توجه العساكر من جدة إلى الطائف بدون دخول مكة لئلا يحصل ضيق فى الماء لكثرة الحاج ففعل و لم يكن مع الباشا فى مكة من العساكر الا قليل و كان عند الشريف عساكر موظفون نحو الألفين متفرقين قلقات فى أطراف مكة و من العبيد نحو الألف فى القلاع و لكن إذا جاء القدر لم ينفع الحذر.

### القبض على الشريف غالب

و كان محمد على باشا مأمورا من السلطنة بالقبض على الشريف غالب فتخير فى ذلك لتحذر الشريف منه و لما بينهما من العهود فرأى ان يقبض عليه ابنه طوسون تخلصا من خلف العهد بزعمه فأظهر ان بينه و بين ابنه منافرة و ذهب ابنه لجدة مظهرا انه مغاضب لأبيه و كتب إلى الشريف ان يشفع له عنده ففعل فكتب الشريف اليه بالحضور فحضر و ذهب الشريف للسلام عليه و ليأخذه إلى أبيه فلما وصل إلى بيت طوسون وجد أكثر العساكر مجتمعاً فلم ينكر ذلك لظنه انهم جاءوا للسلام فدخل على طوسون و تفرق اتباعه فى الدهليز و قبل طوسون يده و عظمه و منع الناس من ال دخول على العادة ثم دخل عابدين بك من كبار العسكر فقبل يد الشريف و قبض على الجنبية ليأخذها من وسطه و قال أنت مطلوب للدولة فلم يجد بدا من التسليم فقال سمعا و طاعة اقضى أشغالى فى ثلاثة أيام ثم أتوجه فقال لا سبيل إلى ذلك و أدخلوه إلى بيت آخر و لا يعلم أحد بشىء و ذلك فى أواخر ذى القعدة من سنة ١٢٢٨ و مكة مملوءة بالحجاج و أرسل طوسون إلى أبيه يعلمه بذلك فاستشار الشيخ احمد تركى الذى كانت هذه الحيلة بتدبيره و هو مطوف ذو عقل و دهاء و كان من المختصين بالشريف و يعتمد عليه فى المهمات و يبعثه إلى دار السلطنة فلما قدم محمد على الحجاز جعله ملازما له فوجده محمد على ذا خبرة و دراية فقربه و صار يستشيره و لما رجع إلى مصر امر نائبه بمكة باستشارته فقال ان الشريف له ثلاثة أولاد كبار فيخشى ان يحدثوا فتنة و القلاع بايدي عبيدهم و عندهم عساكر موظفة فلا بد من الاحتياط للقبض عليهم فذهب ا لشيخ احمد إلى الشريف غالب و قبل يده و قال

افندينا يسلم عليكم و يقول لا تهتموا و القصد ان تقابلوا مولانا السلطان و ترجعوا إلى ملككم و يكون مدة غيابكم أحد أولادكم نائباً عنكم فاطلبوهم و اخبروهم بالحقيقة ليطمئنوا فصدقه و امر بكتابة ورقة لهم ليحضروا و ختمها فحضر روا و قبض عليهم و قيل بل أرادوا الحرب لما علموا فتهددهم الباشا و أرسل إليهم الشريف فمنعهم عن ذلك و خدعهم الشيخ احمد تركي فقال ليس على أبيكم بأس انما هو مطلوب في مشاورة مع الدولة و يعود بالسلامة و الباشا يريد ان يولى كبيركم نيابة عن أبيه حتى يرجع فانخدعوا و قاموا معه و الله اعلم

ص:40

و أشار الشيخ احمد بتولية الشريف يحيى ابن أخي ١ الشريف غالب اماره مكة قبل شيوع الخبر فاحضره و البسه محمد على فرو سمور و شالا ثميناً و احضر له صندوقاً من المال و اركبوه على فرس مرخت و مشت القواسه بين يديه حتى اوصلوه إلى داره و عندها علمت الناس بحقيقة الحال و ارتجت البلد و عزلت الأسواق خوفاً من فتنه فلم يحصل شيء و في الليل أرسلوا الشريف غالباً و أولاده مع اربعة عبيد طواشيه إلى جدّه و معهم عسكر فاخذ العسكر ما في جيبه ثم أرسلوا إلى مصر فوصلها في المحرم سنة ١٢٢٩ و ضربوا لوصولهم عدة مدافع و دخل الشريف مصر بالإجلال و الإكرام لكن منعت الناس من السلام عليه الا خواص الباشا ثم أرسلوا حريمه إلى مصر و استولى الباشا على جميع موجودات الشريف فاخذ ما لا يحصيه الا الله و اخرج حرمه و جواريه من داره بما عليهن من الثياب بعد ما فتشوهن تفتيشاً فاحشاً و في خلاصة الكلام ان العساكر نهبت داره التي ببياد و أخذوا منها أموالاً كثيرة و اخرجوا اهله منها بصورة شنيعة و حضر مرسوم من اسلامبول بإرجاع ما أخذ من الشريف فصالحوه عنه بخمسائة كيس و كان أكثر من ذلك بكثير و في شعبان من هذه السنة أرسلوه مع أولاده و حريمه إلى سالونيك فأقام بها منفياً إلى ان توفي رحمه الله تعالى ١ سنة ١٢٣١ و كان من دهاء العالم و كانت امارته نحواً من سبع و عشرين سنة.

#### مداومة محمد على باشا على حرب الوهابية

ثم استنحضر الباشا من مصر سبعة آلاف عسكري و سبعة آلاف كيس و كان بناحية تربة امرأة مشهورة بالشجاعة تسمى غالية هي الأميرة على العرب و اجتمع عندها كثير من أمراء الوهابية و جنودهم فأرسل إليها الباشا عسكراً سنة ١٢٢٩ فهزمته شر هزيمة ثم أرسل إليها ابنه طوسون فحاربته ثمانية أيام و رجعوا منهزمين و نفرت العرب من الباشا بما صنعه مع الشريف غالب و انضم كثير من الاشراف إلى الخصم و وقع الغلاء بالحرمين.

و فيها في ربيع الثاني مات سعود أمير الوهابية في الدرعية و تولى مكانه ابنه عبد الله (و فيه) أرسل الباشا عساكر كثيرة إلى ناحية القنفذة برا و بحرا فاستولوا عليها و هرب من فيها من الوهابية و لم يجدوا فيها غير أهلها فقتل و هم فتجمعت قبائل عسير مع طامي أبي نقطة و حاصروا القنفذة و منعوا عنها الماء فانهمت العساكر و قتل كثير منهم فأرسل الباشا إليهم نجدة فهزموها.

و في جمادى الثانية توجه بنفسه إلى الطائف لمحاربة الوهابية و العساكر و الذخائر و الأموال تأتيه من مصر و بلغت العشور بهيئة جدة اربعة و عشرين لكا و جعل يستميل الناس بالمال و صالح الاشراف و مشائخ العربان الذين فروا منه ثم توجه من الطائف إلى كلاخ و وجه العساكر إلى جهات متفرقة و وجه ابنه طوسون إلى المدينة ثم عاد هو إلى مكة إلى ان حج.

و فى افتتاح سنة ١٢٣٠ عاد إلى الطائف و وقع بينه و بين الوهابية حروب كان النصر له فيها عليهم و استولى على تربة و بيشة و رينة و قتل الكثير من الوهابيين و توجه إلى قنفذة من بلاد عسير فملكها و قبض على طامى أبى تقطة فان الشريف راجحا بذل لابن أخى طامى مالا جزيلا ليقبض على عمه فصنع وليمة و دعاه إليها فقبض عليه فأرسلوه إلى مصر مغلولاً ثم إلى اسلامبول فقتل.

و لم يزل محمد على باشا يجول فى بلاد العرب و يقهر الخصوم و يبذل الأموال ٤٠ و يرتب الأمراء فى كل موضع يستولى عليه إلى جمادى الأولى ثم عاد إلى مكة و رتب بها الأرزاق للاشراف و غيرهم و جدد دفاتر الجراية لأهل مكة و كانت انقطعت فى زمن الوهابية و أبطل ما استولى عليه الأغنياء منها بالفراغات و رتبها ترتيباً جديداً ثم اقام حسن باشا الأرناءوطى نائباً عنه بمكة و توجه إلى مصر فوصلها فى رجب.

### الصلح بين طوسون باشا و الوهابية سنة ١٢٣٠ و وفاة طوسون

و فى شعبان من هذه السنة تصالح طوسون و عبد الله بن سعود و ترك عبد الله الحرب و أذعن للطاعة و جاء من الوهابية نحو عشرين شخصاً إلى طوسون فأرسل اثنين منهم إلى أبيه بمصر فلم يعجبه الصلح ثم حضر ١ طوسون إلى مصر فى ذى القعدة و فى ١ سنة ١٢٣١ توفى بالطاعون و عمره نحو ١ عشرين سنة و ولد له فى غيا به مولود اسمه عباس و هو الذى ولى مصر بعد عمه إبراهيم باشا.

و بقى امر محمد على باشا نافذا بالحجاز و عساكره فى كل ناحية و نائبه بمكة حسن باشا و مستشاره بها الشيخ احمد تركى و الشريف شنبر و لم ينقطع إرسال العساكر من مصر إلى الحجاز.

و فى أوائل سنة ١٢٣٢ أرسل ولده إبراهيم باشا إلى الحجاز لإكمال محاربة الوهابيين و الاستيلاء على الدرعية فتوجه بعساكر و اموال و ذخائر كثيرة حتى دخل مكة ثم خرج منها بالعساكر قاصدا الدرعية و جعل يملك كل ارض وصلها بلا معارض حتى وصل إلى موضع يسمى الموتان و وقع بينه و بين الوهابية حرب شديدة و قتل منهم مقتلة عظيمة و أسر منهم و غنم خياما و مدفعين (و فى سنة ١٢٣٣) امده أبوه بعساكر أتراك و مغاربة و ملك بلداً من بلاد الوهابية و قبض على أميرها و يسمى عتيبة ثم استولى على الشقراء و كان بها عبد الله بن سعود فخرج هاربا إلى الدرعية ليلا و بينها و بين الشقراء يومان ثم استولى إبراهيم باشا على بلد كبير من بلادهم و لم يبق بينه و بين الدرعية الا ثمان عشرة ساعة ثم زحف على الدرعية فملك جانباً منها و حاصر الوهابيين و أحاط بهم ثم غاب عن معسكره لامر اقتضى ذلك فاغتنموا فرصة غيابه و كبسوا العسكر و قتلوا منه عدداً وافراً و احرقوا الجبخانه و لما بلغ الخبر أباه امده بالعساكر برا و بحرا مع قائد اسمه خليل باشا و لم يزل يتابع إرسال الذخائر و الأموال حتى انها بلغت اجرة الذخيرة مرة من ينبع إلى المدينة على جمال العرب خاصة خمسة و أربعين ألف ريال لكل بعير ستة ريات و من المدينة إلى الدرعية مائة و أربعين ألف ريال هذا فى مرة واحدة و مثله مستمر . و لم يزل إبراهيم باشا يغير على أطرافهم و يشدد الحصار عليهم و لما وصله المدد ازدادت قوته و حصل له معهم وقائع إلى ان استولى على الدرعية و كسر الوهابية و قبض على أميرهم عبد الله بن سعود و كثير من أقربائه و عشيرته و أخرب الدرعية فسكن من بقى

من أهلها الرياض و لما بلغ ذلك محمد على باشا بمصر فرح فرحا شديدا و ضرب لذلك نحو ألف مدفع و بلغ عدد المدافع التي ضربت أيام الزينة ثمانين ألف مدفع.

و فى أول سنة ١٢٣٤ أرسل إبراهيم باشا عبد الله بن سعود و كثيرا ممن قبض عليهم إلى مصر فدخلها و هو راكب على هجين و أمامه العسكر و خرج الناس للتفرج و ضربوا عند دخوله المدافع فلما ادخل على محمد على باشا قابله بالبشاشة و قام له و أجلسه إلى جانبه و قال له ما هذه المطاولة فقال

ص: 41 41

الحرب سجال قال كيف رأيت إبراهيم باشا فقال ما قصر و نحن كذلك حتى كان ما كان قدره المولى قال انا (إن شاء الله) أشفع فيك عند السلطان فقال المقدر يكون فخلع عليه و كان معه صندوق صغير مصفح فسأله ما فيه فقال فيه ما اخذه أبى من الحجره أصبحه معى إلى السلطان فإذا فيه ثلاثة مصاحف متقنة و ثلاثمائة حبة لؤلؤ كبار و حبة زمرد كبيرة و بها شريط ذهب فقال له الذى اخذه أبوك من الحجره أشياء كثيرة غير هذا فقال هذا الذى وجدته فإنه لم يستأصل كل ما فى الحجره لنفسه بل أخذ منه كبار العرب و أهل المدينة و أغوات الحرم و شريف مكة فقال صحيح وجدنا عند الشريف غالب أشياء من ذلك ثم أرسله فى تاسع عشر المحرم مع اتباعه مخفورا إلى اسلامبول فطافوا به البلدة و قتلوه عند باب همايون و قتلوا اتباعه فى نواح متفرقة (و فيها) أرسل محمد على ابن أخته خليل باشا بعساكر إلى الحجاز فتوجه إلى اليمن الحجاز و استولى عليه صلحا ثم صار محافظا لمكة و فيها فى رجب وصل من اسرى الوهابية نحو اربعمائة إلى مصر أرسلهم إبراهيم باشا بحريمهم و أولادهم معهم أولاد عبد الله بن سعود و بعد ان حج إبراهيم باشا توجه إلى مصر فوصلها فى صفر سنة ١٢٣٥ و احضر معه من رؤساء الوهابية شهر وهم و قتلوهم و استقر ملك محمد على باشا على مصر و الحجاز و نجد<sup>١٧٨</sup> و كان قد هرب كثير من كبار

<sup>١٧٨</sup> (١) و حارب السودان و استولى على كثير من بلادها و حصل اختلاف بينه و بين السلطان محمود سنة ١٢٤٧ ثم أرسل ولده إبراهيم باشا إلى الشام فحصل قتال تملك بعده الشام و زحف بعساكره على بلاد الدولة العثمانية من ناحية حلب و جهزت اليه العساكر فكسرها فاستغاثت بدول الغرب فتهددوا ب اشهار الحرب ان لم يرجع فرجع مرغما و توفى ٢ السلطان محمود ٢ سنة ١٢٥٥ و تولى ابنه السلطان عبد المجيد و استقرت الحال على خروج محمد على باشا من الشام و الحجاز و إرجاعهما إلى الدولة العثمانية و ان تكون مصر و توابعها اماره لمحمد على و ذريته باسم (خديوى) اى نائب الملك و يدفع كل سنة للدولة عشرين ألف ليرة عثمانية و تقيم من قبلها معتمدا فى مصر و تعين هى القضاء و ينجدها الخديوى بالعساكر عند اللزوم و لا يزيد عسكره فى مصر عن عشرين ألفا و فى سنة ١٢٦٤ تخلى ٣ محمد على عن ملك مصر لولده إبراهيم باشا لمرض أصابه فبقى أحد عشر شهرا ثم توفى عن ٣ سبع و تسعين سنة و كان من أه ل قوله من بلاد الترك و كان فى أول مرة جنديا ثم ترقى به الحال إلى ما سمعت و لم يزل الملك فى ذريته باسم خديوى إلى ان احتلت الدولة الإنكليزية مصر سنة ١٢٩٩ فبقى الحال على ذلك و ليس للخديوى من الحكم الا الاسم فلما كانت الحرب العامة كان الخديوى فى مصر عباس حلمى باشا فصار فى جانب الدولة العثمانية فضبطت الإنكليز املاكه و أقامت حسين كامل باشا من العائلة الخديوية سلطانا على مصر و أعلنت انفصالها عن الدولة العثمانية و ضربت الدراهم و الدنانير باسمه بعد ما كانت تضرب باسم السلطان العثمانى ثم مات حسين كامل باشا فعرضت سلطنة مصر على عمر طوسون باشا فلم يقبل فأقيم فى السلطنة السلطان فؤاد بن إسماعيل باشا ثم لقب بالملك فؤاد و هو ملكها اليوم و جعلت مصر مملكة مع بقاء الاحتلال الانكليزى

الوهابية من إبراهيم باشا حين ملك الدرعية فلما ارتحل عنها رجعوا إليها منهم عمر بن عبد العزيز و تركى ابن أخى عبد العزيز و مشارى بن سعود و كان قبض عليه إبراهيم باشا فهرب من الحمراء فعمروا الدرعية و رجع أكثر أهلها و قدموا عليهم مشاريا المذكور فجهز محمد على عسكريا له بامرء حسين بك فقبضوا على مشارى و أرسلوه إلى مصر فمات فى الطريق و تحصن الباقون فى قلعة الرياض المعروفة عند المتقدمين بحجر اليمامة و بينها و بين الدرعية اربع ساعات فحاصروهم حسين بك ثلاثا فطلبوا الامان فامنهم و خرجوا الا تركيا فهرب من القلعة ليلا فقيدهم و أرسلهم إلى مصر سنة ١٢٣٦ ثم ملك تركى الرياض بعد سنين و ثار عليه رجل من آل سعود اسمه مشارى فقتل تركيا و كان لتركى ولد اسمه فيصل كان عند قتل أبيه فى الغزو فلما بلغه جاء برجال الغزو و قتل مشاريا و استقل بالملك و استفحل أمره و أشهر الدعوة التى كان عليها اسلافه فجهز محمد على العساكر لقتاله مع خورشيد باشا فتوجه من المدينة سنة ١٢٥٣ و معه خالد بك ابن سعود و هو ٤١ من اسرى سنة ١٢٣٣ كبر و تربى بمصر فاستحسن محمد على ان يؤمره فى نجد فلما وصل خورشيد إلى نجد حصل بينه و بين ف يصل وقائع كثيرة إلى ان قبض على فيصل و أرسله إلى مصر سنة ١٢٥٤ و اقام خالدا أميرا فى الرياض و رجع فاستمر خالد فى الامارة سنتين ثم ظهر لأهل نجد عدم سلوكه الطريقة التى يرتضونها فنار عليه عبد الله بن تتيان مع النجديين و أرادوا الفتك به فهرب إلى مكة ثم مات و صار امر نجد لابن تتيان فلما بلغ ذلك فيصلا و هو محبوس بمصر قال لعباس باشا ابن طوسون باشا و كان يجتمع به لو وصلت إلى نجد لانتزعتها من ابن تتيان و صرت خادما لافندينا فاحتال عباس لإخراجه ليلا من القلعة فهرب بمن معه حتى وصلوا جبل شمر مقر اماره بن رشيد فأكرمهم و تو جهوا إلى القصيم فانضاف إليهم كثير منهم فقصدوا ابن تتيان فى الرياض فقاتلوه و حصروه إلى ان قبضوا عليه و حبسوه ثم قتل خنقا فى الحبس سنة ١٢٥٨ و استقل فيصل بالملك و فى سنة ١٢٦٢ صدر الأمر من الدولة العثمانية بتجهيز العساكر لمحاربة فيصل بن تركى أمير الرياض لانه استفحل امره و يخشى ان يقع منه ما وقع من اسلافه و ان يكون ذلك برأى الشريف محمد بن عون أمير مكة المكرمة فتوجه الشريف مع العساكر من المدينة حتى وصل جبل شمر فسار معه أميره ابن رشيد بكثير من القبائل و لما وصلوا القصيم أطاعهم اهله فخاف فيصل خوفا شديدا فأرسل لأهل القصيم ان يتوسطوا فى الصلح على تادية عشرة آلاف ريال فى كل سنة فتم الصلح و رجع الشريف بالعساكر و استمر ٤ فيصل يدفع ذلك حتى مات ٤ سنة ١٢٨٢ فقام بعده ابنه عبد الله فنازعه اخوته و انتزعوا الأمر منه و أقاموا أخاه سعودا ثم توفى فعدت الإمرة اليه إلى سنة ١٣٠٠ و لكن ملكه ضعف لان الدولة العثمانية انتزعت منه الحسا و القطيف و خرج

عن طاعته أهل القصيم و أطاعوا الدولة العثمانية و أدوا لها الخراج و أميرهم منهم و خرج عن طاعته ابن رشيد أمير جبل شمر و قوى ملكه و أطاع الدولة العمانية [العثمانية] و أدى لها الخراج على قول صاحب خلاصة الكلام و الذى نعلمه انه لم يكن يؤدى لها خراجا و انما يهدى لها الخيل الجياد و غيرها و هى دائما فى جانبه دون ابن سعود بل كان الشائع فى ذلك العصر ان ابن سعود فى جانب الإنكليز.

## الفصل الرابع

فيما آل اليه امر نجد و ما فعله الوهابيون فى الحجاز و العراق و الشام فى هذا الزمان

بعد ما تقلص حكم محمد على باشا عن بلاد نجد صار فيها امارتان إحدهما لآل سعود مقرها القصيم و عاصمتها الرياض و الاخرى لآل رشيد و عاصمتها حائل فى جبل شمر و هو المعروف فى القديم بجبل طيبى و قوت الدولة العثمانية جانب اماره آل



الرشيد و صارت هي صاحبة الحول و الطول في نجد و بخفارتها يسير الحاج العراقي و النجدي عن طريق حائل بخاوة (خفارة) قدرها ثلاثون ريال فرانسة عن العربي و ضعفها عن العجمي و ليس للدولة العثمانية على نجد حكم سوى انها في جانب آل الرشيد و مع ذلك فرعايا ابن رشيد كلهم أو جلهم على المذهب الوهابي بل لعل آل رشيد كانوا أيضا على هذا المذهب و في عهد السلطان عبد الحميد انشأت الدولة العثمانية متصرفية في أطراف نجد غير متصرفية القطيف فكان نصيبها الفشل و حاصر النجديون العساكر المرسله لحمايتها فعادوا بأسوا حال و ألغيت تلك المتصرفية ثم ان ابن رشيد غ لب آل سعود على أمرهم و اخرج الأمير عبد الرحمن الفيصل

(١) و حارب السودان و استولى على كثير من بلادها و حصل اختلاف بينه و بين السلطان محمود سنة ١٢٤٧ ثم أرسل ولده إبراهيم باشا إلى الشام فحصل قتال تملك بعده الشام و زحف بعساكره على بلاد الدولة العثمانية من ناحية حلب و جهزت اليه العساكر فكسرها فاستغاثت بدول الغرب فتهددوا باشهار الحرب ان لم يرجع مرجع مرغما و توفي ٢ السلطان محمود ٢ سنة ١٢٥٥ و تولى ابنه السلطان عبد المجيد و استقرت الحال على خروج محمد علي باشا من الشام و الحجاز و إرجاع هما إلى الدولة العثمانية و ان تكون مصر و توابعها اماره لمحمد علي و ذريته باسم (خديوي) اي نائب الملك و يدفع كل سنة للدولة عشرين ألف ليرة عثمانية و تقيم من قبلها معتمدا في مصر و تعين هي القضاة و ينجدها الخديوي بالعساكر عند اللزوم و لا يزيد عسكره في مصر عن عشرين ألفا و في سنة ١٢٦٤ تخلى ٣ محمد علي عن ملك مصر لولده إبراهيم باشا لمرض أصابه فبقي أحد عشر شهرا ثم توفي عن ٣ سبع و تسعين سنة و كان من أهل قوله من بلاد الترك و كان في أول مرة جنديا ثم ترقى به الحال إلى ما سمعت و لم يزل الملك في ذريته باسم خديوي إلى ان احت لت الدولة الإنكليزية مصر سنة ١٢٩٩ فبقي الحال على ذلك و ليس للخديوي من الحكم الا الاسم فلما كانت الحرب العامة كان الخديوي في مصر عباس حلمي باشا فصار في جانب الدولة العثمانية فضبطت الإنكليز املاكه و أقامت حسين كامل باشا من العائلة الخديوية سلطانا على مصر و أعلنت انفصالها عن الدولة العثمانية و ضربت الدراهم و الدنانير باسمه بعد ما كانت تضرب باسم السلطان العثماني ثم مات حسين كامل باشا فعرضت سلطنة مصر على عمر طوسون باشا فلم يقبل فأقيم في السلطنة السلطان فؤاد بن إسماعيل باشا ثم لقب بالملك فؤاد و هو ملكها اليوم و جعلت مصر مملكة مع بقاء الاحتلال الانكليزي.

ص: 42

آل سعود والد سلطان نجد الحالي و ولده عبد العزيز و أقرباءهم من الرياض عاصمة امارتهم فأقاموا عند ابن صباح صاحب الكويت التي بأطراف العراق على بحر فارس ثم ان عبد العزيز استنفر زهاء ثلاثين رجلا من قومه فركب كل منهم ذلولاً و خرجوا من الكويت إلى نجد يستنفرون من مروا به من عشائرها في طريقهم فحارب ابن رشيد و استعاد اماره آباءه منه ثم هجم في أيام الحرب الكبرى على عشائر شمر في جبلهم و أزال أمارتهم و كانت قد ضعفت بعد موت الأمير محمد بن رشيد باختلافهم و قتل بعضهم بعضا و أخذ ابن سعود آخر أمير منهم و هو الأمير محمد بن طلال و ما بقي من آل رشيد أسراء و أبقاهم عنده و في هذه السنة و هي سنة ١٣٤٦ حاول الأمير محمد بن طلال قتل الأمير سعود بن عبد العزيز على ما يقال فنسلق داره هو و اتباعه و عبیده فأخطأ مكانه فأمر سعود بقتلهم فقتلوا و هم عشرون شخصا و ما زال عبد العزيز سلطان نجد الحالي يتقوى شيئا فشيئا بذكائه و دهائه و عزمه و ثباته و مساعدة التقادير له و في أواخر عهد الاتحاديين استولى على

متصرفية القطيف العثمانية على خليج فارس التي كانت لاجداده قبل و قبض على منصور باشا أحد كبراء القطيف لموالاته الدولة العثمانية ثم قتلته خفية و سكنت الدولة العثمانية عنه لانشغالها بالفتن و الحروب و صالحته كما صالحت امام اليمن و عقدت معه اتفاقا اعترفت له فيه بامارة و نجد له و لذريته و استقلالها.

و لما نشبت الحرب العامة و دخلت فيها الدولة العثمانية سنة ١٣٣٢ هـ ١٩١٤ م بقي ابن سعود على الحياد و تعاهد مع الإنكليز و استمالت الدولة الإنكليزية إليها الشريف حسين بن علي أمير مكة و وعدته و منته استقلال بلاد العرب و تعاهدت معه على ذلك كما تعاهدت مع الفرنسيين في الوقت نفسه على اقتسام بلاد العرب فساعدوا الشريف حسين و رجال العرب مساعده تذكر و لما وضعت الحرب العامة أوزارها سنة ١٣٣٧ هـ ١٩١٩ م و دخلت جيوش الحلفاء سورية و بينها الجيوش العربية بقيادة الأمير فيصل أحد أنجال الملك حسين بن علي ثم كان إلى الجيوش البريطانية و العربية احتلال المدن الأربع دمشق و حلب و حمص و حماة و توابعها و منها حوران و التصرف الإداري فيها بيد الحكومة العربية و إلى الجيوش الفرنسية احتلال بيروت و لبنان و طرابلس و جبل عامل و الأردن و توابع ذلك و إلى الجنود البريطانية احتلال فلسطين و شرق الأردن و بعض حوران و أعلن استقلال الحجاز و نودي بالشريف حسين ملكا عليه باسم ملك العرب و وافقت على ذلك الدول الكبرى و خطب باسمه على المنابر حتى في مدن سوريا و فلسطين ثم بويع بالخلافة في الحجاز و أكثر تلك المدن.

و أعلن استقلال نجد تحت سلطنة الأمير عبد العزيز آل سعود باسم سلطان نجد و وافقت على ذلك الدول العظمى و في مقدمتها بريطانيا و منحه راتباً لا يقل عن أربعين ألف ليرة انكليزية و بلغ مجموع ما دفعته له من ابتداء سنة ١٩١٧ إلى سنة ١٩٢٣ ميلادية زهاء خمسمائة ألف و اثنين و أربعين ألف جنيه انكليزي و كان ذلك أولاً للمساعدة في الحرب ضد تركيا و بعد الحرب ليمنع عن القيام ضد الحجاز و الكويت و العراق و ليساعد في صيانة طرق الحجاج في أرضه و ليسترشد برغائب بريطانيا في سياسته الخارجية و يساعدها على ترويج سياستها الخاصة التي ترمى إلى إيجاد أحوال سلمية في بلاد العرب صرح بذلك وزير المستعمرات مستر امري و تناقلته صحف العالم و نقلناه بحروفه و تعاهدت معه على ان اماره نجد و ملحقاتها له و لأولاده بشرط ان يكون الأمير اللاحق مختاراً من السابق و لا يكون خصماً معادياً للحكومة ٤٢ البريطانية بمخالفته لشروط هذه المعاهدة و ان تساعده و ذريته على اي دولة اجنبية تعتدى على بلادهم إذا كان الاعتداء بدون علمها و لا اعطائها الوقت الكافي لمراجعته في إزالة الخلاف المسبب للاعتداء و ان لا يعقد اتفاقاً و لا معاهدة مع اي حكومة أو دولة اجنبية و يعد بعدم مفاوضة أحد في ذلك و يلتزم اعلام الحكومة البريطانية بكل تجاوز أو تعد على بلاده و يلتزم ان لا يبيع و لا يوهن و لا يؤجر و لا يتخلى عن شيء من اراضي بلاده و لا يمنح امتيازاً لدولة اجنبية أو أحد رعاياها بدون رضا بريطانيا و بان يتبع في ذلك نصائحها و بابقاء الطرق الموصلة إلى البلاد المقدسة مفتوحة و المحافظة على الحجاج الذين يسلكونها و عدم الاعتداء على حكومات جيرانه في البحرين و الكويت و قطر و عمان و المشايخ الذين تحت الحماية البريطانية و نقلنا ذلك من مجموع مقالات صاحب المنار (الوهابية و الحجاز).

و أقيم الأمير عبد الله نجل الملك حسين أميراً على شرق الأردن و أطلق على امارته اماره الشرق العربي و جعلت تلك الإمارة له و لذريته.

و بقيت الجنود البريطانية في المدن الأربع سنة كاملة ثم خرجت منها و استقلت بها الحكومة العربية تحت اماره الأمير فيصل ثم وقع الاختلاف بينها و بين الافرنسيين بعد ان أقيم الأمير فيصل ملكا على سوريا و كانت وقعة ميسلون المشهورة بين العرب من الدمشقيين و غيرهم و بين الافرنسيين التي انتهت بقتل جملة من العرب و الإفرنسيين و قتل يوسف بك ا لعظمة وزير الحربية العربي بعد ما ابدى بسالة تذكر و احتلال الجنود الافرنسية المدن الأربع و خروج الملك فيصل من سوريا سنة ١٣٣٨ هـ ١٩٢٠ م ثم أقيم ملكا على العراق برأى الإنكليز و مشورة العراقيين.

### هجوم الوهابيين في الحجاز على عرب الفرع من قبيلة حرب

في سنة ١٣٤٠ غزا الوهابيون عرب الفرع من قبيلة حرب في عقر دارهم في الحجاز و نهبوا المواشي فجاء النذير إلى أهل الفرع فلحقوهم و استخلصوا منهم ما نهبوه و قتلوا فيهم و غنموا جميع ما معهم و ولوا منهزمين و من جملة ما غنموه اعلام و ييارق فدفعوها إلى الملك حسين و انقطع مجيء اعراب نجد إلى الفرع لاكتيال التمر فحصل بذلك ضيق على أهل الفرع بسبب كساد تمورهم التي كان يشتريها النجديون.

### قتل الوهابيين الحاج اليماني سنة ١٣٤١

في هذه السنة التقى الوهابيون بالحاج اليماني و هو اعزل من السلاح و جميع آلات الدفاع فسايروهم في الطريق و أعطوهم الأمان ثم غدروا بهم فلما وصلوا إلى سفح جبل مشى الوهابيون في سفح الجبل و اليمانيون تحتهم فعطفوا على اليمانيين و أطلقوا عليهم الرصاص حتى قتلوهم عن بكرة أبيهم و كانوا ألف إنسان و لم يسلم منهم غير رجلين هربا و أخيرا بالحال و أراد صاحب المنار على عادته في تلفيق الأع ذار عن أفعال الوهابيين الاعتذار عن هذه الفعلة الشنعاء فقال في مجموعة مقالاته (الوهابيون و الحجاز):<sup>١٧٩</sup> ان الملك حسين كان أرسل حملة على منطقة عسير بعد وفاة السيد محمد على الادريسي الذي

(١) صفحة ٣٣.

ص: 43

كان قد تخلى عنها لسلطان نجد و في أثر تشكيل الوهابية بحملته هنالك وقعت حادثة حجاج اليمن الذين اعتقد الوهابيون انهم نجدة منه فأطلقوا عليهم الرصاص و بعد ان عرف الأمر اعتذر السلطان عبد العزيز للإمام يحيى عن هذا الخطا و اتفقا على حفظ المودة بينهما بتعويض مقبول معقول انتهى و هذا عذر فاسد بارد يراد به ستر فضائح الوهابيين في استحلالهم دماء المسلمين و توجيهه بأسهم و سطوتهم و أفواه بنادقهم كلها إلى قتال المسلمين خاصة و غزوهم كلما سنحت لهم فرصة و قتلهم بأنواع الغدر و البغي تارة في سورية و اخرى في الحجاز و ثالثة في العراق و رابعة في اليمن و هيهات ان تستر هذه الاعذار الفاسدة فضائهم و قد عرفها العام و الخاص و لم تعد تخفى على أحد من الناس. يقول صاحب المنار انهم اعتقدوهم نجدة و كيف ذلك و هم عزل

١٧٩ (١) صفحة ٣٣.

من السلاح و لا يؤذن لهم بحمله فى مملكة اجنبية و لو كانوا مسلحين ما استطاع الوهابية قتلهم و لكنوا اقصر باعا من ذلك و هل تخفى حالة الحجاج من حالة الغزاة المحاربين فكيف يمكن لعافل ان يعتقد أو يظن أو يحتمل انهم نجدة . و هل اعتقد الوهابيون فى اعراب شرق الأردن انهم نجدة حينما غزوه فى عقر دارهم و أعملوا فيهم رصاص البنادق و حدود السيوف و هل اعتقدوا فى أهل العراق انهم نجدة فتابعوا عليهم الغزو و القتل و النهب.

و كيف ساع للوهابيين و هم وحدهم المسلمون الموحدون الأبرار الأتقياء الورعون الذين تورعوا عن الفتيا فى التلغراف لعدم النص فيه ان يقتلوه قبل سؤالهم و تعرف حالهم و لكن حالهم كما قال الحسن البصرى فى أهل العراق يسألون عن دم البقرة و يستحلون دم الحسين و كما اقتضت المصلحة الإنكليزية و الدهاء البريطانى ان يكون الشريف حسين ملك الحجاز و الأمير ابن سعود سلطان نجد اقتضت ثانيا ان يكون السلطان ابن سعود أيضا ملكا على الحجاز مكان الملك حسين و أولاده عقيب امتناعه عن إمضاء المعاهدة البريطانية الحجازية.

### هجوم الوهابيين على الحجاز و فظائعهم فى الطائف سنة ١٣٤٣ - ١٩٢٤

فى أوائل هذه السنة هجم الوهابيون على الحجاز و حاصروا الطائف و معهم الشريف خالد بن لوى من أشرف مكة المعادين للملك حسين و أحد عمال السلطان ابن سعود ثم دخلوها عنوة و أعملوا فى أهلها السيف فقتلوا الرجال و النساء و الأطفال حتى قتلوا منها ما يقرب من ألفين بينهم العلماء و الصلحاء و أعملوا فيها النهب و عملوا فيها من الفظائع ما تقشعر له الأبدان و تنفطر القلوب نظير ما عملوه فى المرة الأولى كما سبق و ممن قتلوا من المعروفين الشيخ عبد الله الزواوى مفتى الشافعية بصورة فظيعة و قتلوا جملة من بنى شبيبة سدنة الكعبة المكرمة كانوا مصطافين فى الطائف و جاءت الاخبار بارتكابهم فظائع لا يليق ذكرها و ان السلطان ابن سعود لما سئل عنها لم ينكر وقوعها لكنه اعتذر بما وقع من خالد بن الوليد يوم فتح مكة و

**قول النبى (ص) (اللهم انى ابرأ إليك مما صنع خالد)**

ثم أخذوا ما وراء الطائف من المعافل الحصينة و أهمها الهدى و كرى.

### مهاجمة الوهابيين شرقى الأردن سنة ١٣٤٣

و فيها هجم جماعة من الوهابيين فجاء على اعراب شرقى الأردن الآمنين فهجموا على أم العمد و جوارها فقتلوا و نهبوا و ما لبثوا ان ارتدوا مدحورين ٤٣ مأسورين لان الطيارات و الدبابات الإنكليزية اشتركت فى قتالهم مع عرب شرقى الأردن و انجلىت المعركة عن قتل ثلاثمائة من الوهابيين و أسر جماعة كثيرة منهم و قتل مائتين و خمسين من أهل شرقى الأردن ثم أطلقت اسرى الوهابيين بامر من الإنكليز و أوصولوا إلى مأمهم و فى هذه السنة و هى سنة ١٣٤٦ جاءت الاخبار بمهاجمة الوهابيين شرقى الأردن و وصولهم إلى معان بنحو من ثلاثين ألفا و انهم أعلنوا الجهاد.

### استيلاء الوهابيين على مكة المكرمة سنة ١٣٤٣

و فيها دخل الوهابيون مكة بغير قتال بعد ما خرج الملك حسين و ولده منها إلى جدة فنهبوا داره و استولوا على جميع ما يؤول اليه ثم اكره على التنازل عن الملك لولده الأمير على و على الخروج من الحجاز إلى العقبة المصرية و بعد فتح الوهابيين الطائف و مكة حضر السلطان عبد العزيز بن سعود إلى مكة و قامت الحرب بينهم و بين الملك على المتحصن في جدة و انقطع الحج في تلك السنة فاستحضر الملك على اليه جماعة من السوريين من الضباط و غيرهم و اشترى الأسلحة و الطيارات و صرف الأموال و لكن على غير جدوى و صادرت له الحكومة المصرية في الظاهر اسلحة واردة في البحر من طريق مصر عملاً بقانون الدول المتحايدة و بقيت في يده أيضا المدينة المنورة و باقي سواحل الحجاز و الحرب قائمة في الكل و جدة و المدينة تحت الحصار و أبوه و هو في العقبة يمدّه بالمال و الرجال ثم نفى أبوه من قبل الإنكليز من العقبة إلى جزيرة قبرص على دارعة بريطانية مع حرمه و خدمه و لم يحضر لوداعه أحد ممن كان يظهر له الصداقة غير ولده الأمير عبد الله و لا يزال في جزيرة قبرص إلى الآن و لما طال الحصار على الملك على اضطر إلى صلح الوهابية فتم ذلك بتوسط قنصل الإنكليز في جدة فخرج من جدة على دارعة أو باخرة بريطانية و دخلها الوهابية سنة ١٣٤٤ و استولوا على مراكب أبيه البحرية و ذهب هو إلى العراق فأقام عند أخيه الملك فيصل إلى اليوم و دامت الحرب ما يزيد عن سنة كاملة و أصبح ابن سعود سلطان نجد و ملك الحجاز و استولى الوهابيون على المدينة المنورة و الحجاز كله و دخلت جميع اعراب الحجاز تحت طاعته م و يقال انهم نزعوا منها السلاح.

و كان السلطان ابن سعود يعلن و هو يحارب الملك عليا انه ما جاء إلى الحجاز الا لينقذه من ظلم الأشراف و لا يريد تملكه و انما يجعل مصيره راجعا إلى رأى عموم المسلمين فكانت هذه الأقوال جارية على عادات المتغلبين في دهائهم و سياساته م لم يف منها بشيء نعم عقد مؤتمرا بمكة دعا اليه الحكومات و أهل البلاد الإسلامية لارسال مندوبين عنها فحضره طائفة منهم و امتنع آخرون و ارجعت الدولة الإيرانية مندوبها بعد ما عينته لما بلغها ما فعل بأئمة البقيع و اجتمع المؤتمر و لم يسفر عن نتيجة و بث السلطان ابن سعود الأمن في الحجاز و عاد الحج و أرسلت الدولة المصرية عسكرها المعتاد مع أمير الحاج المصرى و فى منى استاء الوهابيون من فعل العسكر المصرى بعض ما يراه الوهابيون محرما فرشقوا العسكر بالحجارة فقابلهم العسكر برمى البنادق و المدفع فقتلوا جماعة من الوهابيين و قابلهم الوهابيون بالمثل فجرح جماعة من العسكر بينهم بعض الضباط و قتل بعضهم فأرسل السلطان ابن سعود ولده لآخمد الفتنة فلم يستطع فحضر هو بنفسه و أخدمها و فى سنة ١٣٤٥ منع الدولة المصرية من إرسال العسكر مع الحاج و من إرسال المحمل المعتاد. كما انه أبطل إرسال المحمل الشامى من بعد اختلال الشام و خروج الأتراك منها

ص:44

و تفنن عماله هذه السنة فى الاستفادة من اموال الحجاج فدخل عليه بذلك اموال عظيمة تعد بالملايين من الليرات و مما يذكر فى هذه السنة ان الوقوف بعرفات كان واحدا و ذلك بتدبير من السلطان ابن سعود تفاديا من تعدد الوقوف الذى كان يحصل فى بعض السنين فى عهد الدولة العثمانية و لا يقبله الوهابية و يعدونه بدعة كتعدد أئمة الصلاة من المذاهب الأربعة.

التاريخ يعيد نفسه

وقد جرى على الملك حسين من طرده من مقر ملكه إلى جدة ثم إلى العقبة ثم نفى الإنكليز له إلى جزيرة قبرص نظير ما جرى على سلفه الشريف غالب من خروجه من مكة ومحاصرته في جدة ونفيه إلى مصر . ثم إلى سلاويك كما مر و جرى على الطائف و اهله في هذا العصر نظير ما جرى عليهم في ذلك العصر و فعل الوهابيون في الحجاز في هذا العصر من هدمهم القباب و الضرائح و محوهم آثار سادات الإسلام و منعهم الحرية المذهبية للمسلمين و إغاراتهم على بلاد المسلمين في العراق و سوريا نظير ما فعلوه في ذلك العصر فان التاريخ كما يقولون يعيد نفسه.

### هجوم الوهابيين على العراق

و قد تكرر هجوم الوهابيين على أطراف العراق سنة ١٣٤٥-١٣٤٦ بقيادة فيصل الدويش يقتلون و ينهون و كان نتيجة ذلك ان اشتكى العراقيون إلى الحكومة الإنكليزية و قالوا لها إما ان تردعهم أو تترك العراقيين و إياهم ليدفعوا عن أنفسهم فخبرت معتمدها في البحرين ليخاير السلطان ابن سعود فكان جوابه انه لا علم له بما جرى و سيسال فيصل الدويش عن ذلك و ما زال فيصل الدويش يشن الغارات على اعراب العراق المجاورة لنجد فينهب مواشيهم و يقتل فيهم و قد قرأنا اليوم في الجرائد خبر هجومه عليهم و نهبه و قتله لهم و مطاردة الطيارات البريطانية و الجند العراقي لجنوده و ان السلطان ابن سعود أرسل لحكومة العراق يحذرها مع و يقول انه خارج عن طاعته و غير قادر على ردعه<sup>١٨٠</sup>

### هدم الوهابيين القباب و المزارات بالحجاز عام ١٣٤٣

لما دخل الوهابيون إلى الطائف هدموا قبة ابن عباس كما فعلوا في المرة الأولى و لما دخلوا مكة المكرمة هدموا قباب عبد المطلب جد النبي (ص) و أبي ٤٤ طالب عمه و خديجة أم المؤمنين و خربوا مولد النبي (ص) و مولد فاطمة الزهراء (ع) و لما دخلوا جدة هدموا قبة حواء و خربوا قبرها كما خربوا قبور من ذكر أيضا و هدموا جميع ما بمكة و نواحيها و الطائف و نواحيها و جدة و نواحيها من القباب و المزارات و الأمكنة التي يتبرك بها و لما حاصروا المدينة المنورة هدموا مسجد حمزة و مزاره لأنهما خارج المدينة و شاع انهم ضربوا بالرصاص على قبة النبي (ص) و لكنهم أنكروا ذلك و لما بلغ ذلك مسامع الدولة الإيرانية اهتمت له غاية الاهتمام و اجتمع العلماء و اكبروا ذلك و جاءتنا إلى دمشق برقية من خراسان من أحد أعظم علماء المشهد المقدس بالاستعلام عن حقيقة الحال ثم قررت الدولة الإيرانية بموافقة العلماء إرسال وفد رسمي إلى الحجاز لاستطلاع حقيقة الحال فرفع الوفد إلى دولته تقريراً بما شاهده في الحجاز من اعمال الوهابيين و لما استولوا على المدينة المنورة خرج

<sup>١٨٠</sup> (١) فاتنا ان نذكر في تاريخ الوهابية بعض أمور فنستدركها هنا نقلاً عن خلاصة الكلام في أمراء البلد الحرام (و هي) ان محمد بن سعود أمير الدرعية بعد ما اتبع محمد ابن عبد الوهاب و اتخذه وسيلة لاتساع الملك و اقياد الأعراب له اتسع ملكه و ملك أولاده من بعده حتى ملكوا جزيرة العرب و كان إذا أراد ان يغزو بلدة كتب كتاباً بقدر الخنصر إلى الأعراب فيلبون دعوته و يتحملون على أنفسهم كل ما يحتاجون اليه و إذا نهبوا شيئاً يدفعون له خمسة و يأخذون أربعة أخماس فإذا ملك قبيلة من العرب سلطها على من دنا منها و هكذا حتى ملك الشرق كله ثم إقليم الحسا و البحرين و عمان و مسكت و قرب ملكه من بغداد و البصرة هذا من جهة الشمال ثم ملك من الجنوب الحرار بأسرها ثم الخيوط ذوات النخيل و الحربية و الفرع و جهينة و ملك ما بين المدينة المنورة و الشام حتى قرب ملكه من الشام و حلب و ملك العربان الذين بين الشام و بغداد و عربان المشرق و الحجاز و القبائل التي حول الطائف و مكة ثم ملك الطائف و دخل مكة بالصلح سنة ١٢٢٠ بعد حرب الشريف غالب معه نحو من خمس عشرة سنة و عجزه عنه و استمر فيها إلى غاية سنة ١٢٢٧ و حاربه محمد علي باشا حتى وصل ابنه إبراهيم باشا إلى الدرعية سنة ١٢٣٣.

قاضي قضاتهم الشيخ عبد الله بن بليهد من مكة إلى المدينة في شهر رمضان سنة ١٣٤٤ ووجه إلى أهل المدينة سؤالا يسألهم فيه عن هدم القباب و المزارات فسكت كثير منهم خوفا و اجابه بعضهم بلزوم الهدم و سيأتي ذكر السؤال و الجواب إن شاء الله في فصل البناء على القبور.

و انما أراد بهذا السؤال تسكين النفوس لا الاستفتاء الحقيقي فان الوهابيين لا يتوقفون في وجوب هدم جميع القباب و الأضرحة حتى قبة النبي (ص) بل هو قاعدة مذهبهم و أساسه و بعد صدور هذا السؤال و الجواب هدموا جميع ما بالمدينة و نواحيها من القباب و الأضرحة و المزارات فهدموا قبة أئمة أهل البيت بالقيح و معهم العباس عم النبي (ص) و جدرانها و أزوالوا الصندوق و الفصص الموضوعين على قبورهم و صرفوا على ذلك ألف ريال مجيدى و لم يتركوا غير أحجار موضوعة على تلك القبور كالعلامة و هدموا قباب عبد الله و آمنة أبوى النبي (ص) و أزواجه و عثمان بن عفان و إسماعيل بن جعفر الصادق و مالك إمام دار الهجرة و غير ذلك مما يطول باستيفائه الكلام و بالجملة هدموا جميع ما بالمدينة و نواحيها و ينبع و غيرها من القباب و المزارات و الأضرحة و كانوا قبل ذلك هدموا قبة حمزة عم النبي (ص) و شهداء أحد كما مر حتى أصبح مشهد حمزة و الشهداء و الجامع الذى بجانبه و تلك الأبنية كلها أثرا بعد عين و لا يرى الزائر لقبر حمزة اليوم الا قبرا فى بريدة على رأس تل من التراب و تريتوا خوفا من عاقبة الأمر عن هدم قبة النبي (ص) و ضريحه التى حالها عندهم كحال غيرها أو أشد لشدة تعلق المسلمين بذلك و تعظيمه م له و أدلتهم الآتية و فتواهم لا تستثنى قبة نبي و لا غيره و ما اعلنه سلطانهم فى الجرائد من انه يحترم قبة النبي (ص) و ضريحه يخالف معتقداتهم جزما و لا يراد منه الا تسكين الخواطر و منع قيام العالم الإسلامى ضدهم و لو امنوا ذلك ما توقفوا عن هدمها و إلحاقها بغيرها بل كانوا بدأوا قبل غيرها و فى بعض اعتذاراتهم أنها قبة المسجد لا قبة النبي (ص) و منعوا الزوار من الدنو إلى قبر النبي (ص) و قبور أهل البيت (ع) و لمسها و تقبيلها و أقاموا حرسا بأيديهم الخيزران يمنعون الناس من ذلك الا إذا قبضوا بعض الدراهم و كان لا يراه م أحد فيشيرون إلى الزائر بالدنو من ضريح النبي (ص) و لمسها و تقبيله و الرجوع بسرعة و لما شاع فى الأقطار الإسلامية ما فعلوه فى الحجاز بقبور أئمة المسلمين و مشاهدتهم أكبر المسلمون ذلك و اعظموه سيما ما فعلوه بقبة أئمة البقيع و جاءت برقيات الاحتجاج على ذلك من العراق و ايران و غيرها و عطلت الدروس و الجامعات و أقيمت شعائر الحزن فى هذه البلدان احتجاجا على هذا الأمر الفظيع و كانت الدولة الإيرانية قررت إرسال معتمدها لحضور المؤتمر الإسلامى الذى عقده السلطان ابن سعود فى مكة المكرمة و دعا إلى

(١) فاتنا ان نذكر فى تاريخ الوهابية بعض أمور فنستدركها هنا نقلا عن خلاصة الكلام فى أمراء البلد الحرام (وهى) ان محمد بن سعود أمير الدرعية بعد ما اتبع محمد ابن عبد الوهاب و اتخذه وسيلة لاتساع الملك و انقياد الأعراب له اتسع ملكه و ملك أولاده من بعده حتى م لكوا جزيرة العرب و كان إذا أراد ان يغزو بلدة كتب كتابا بقدر الخنصر إلى الأعراب فيلبون دعوته و يتحملون على أنفسهم كل ما يحتاجون اليه و إذا نهبوا شيئا يدفون له خمسة و يأخذون اربعة أخماس فإذا ملك قبيلة من العرب سلطها على من دنا منها و هكذا حتى ملك الشرق كله ثم إقليم الحسا و البحرين و عمان و مسكت و قرب ملكه من بغداد و البصرة هذا من جهة الشمال ثم ملك من الجنوب الحرار بأسرها ثم الخيوف ذوات النخيل و الحربية و الفرع و جهينة و ملك ما بين المدينة المنورة و الشام حتى قرب ملكه من الشام و حلب و ملك العربان الذين بين ال شام و بغداد و عربان المشرق و الحجاز و القبائل التى حول الطائف و مكة ثم ملك الطائف و دخل مكة بالصلح سنة ١٢٢٠ بعد حرب الشريف

غالب معه نحواً من خمس عشرة سنة و عجزه عنه و استمر فيها إلى غاية سنة ١٢٢٧ و حاربه محمد على باشا حتى وصل ابنه إبراهيم باشا إلى الدرعية سنة ١٢٣٣.

ص:45

حضوره مندوبين من جميع الأقطار الإسلامية فلما بلغها هدم قبة أئمة البقيع عدلت عن ذلك و قررت عدم الاشتراك في هذا المؤتمر كما مر احتجاجاً على ما وقع ثم انها منعت رعيته عن السفر إلى البلاد الحجازية لأداء فريضة الحج لعدم ما تنق به في دفع الخطر عن رعيته من الوهابيين مع اعتقادهم المعروف في المسلمين و عدم وجود حكومة منظمة في ذلك الحين و لكنها في هذه السنة أعنى سنة ١٣٤٦ اجازت لرعاياها السفر إلى الحجاز لأداء فريضة الحج حيث أمنت عليهم الخطر كما ان الحكومة المصرية منعت رعيته رسمياً من الحج في سنة ١٣٤٣ ثم أذاعت بلاغا عام ١٣٤٥ و نشرته جريدة البرق في عددها الصادر ١٦ ايار سنة ١٩٢٧ و حاصله ان السلطان ابن سعود يشترط تجريد الحامية المصرية التي تصحب المحمل من سلاحها و منع عرض المحمل و تسيير المواكب المعتادة و شروطاً اخرى تغاير التقاليد و تقيد حرية الحجاج فلا يمكن الاطمئنان على سلامة ركب المحمل و الحجاج فقرر مجلس الوزراء العدول عن إرسال المحمل و إعلان الحجاج انهم بسفرهم قد يستهدفون لبعض المخاطر فإذا شاءوا السفر يكون تحت مسئوليتهم و يناسب هنا ان نشير إلى بعض تمويلات صاحب المنار المتعلقة بالمقام (قال) في مجموع مقالاته. الوهابيون و الحجاز<sup>١٨١</sup> ارجف بعض الكتاب الذين يخدمون السياسة الإنكليزية من طريق الحجاز بان سلطان نجد يريد بغزوه للملك حسين اكراهه على توقيع المعاهدة العربية البريطانية فمتى وقعها عاد عنه الجيش النجدي و ان السلطان ابن سعود ينفذ للانكليز في الحجاز ما لم ينفذه الملك حسين و انهم هم الذين أغروه بالاستيلاء على الحجاز و استشهد صاحب المنار على كذب ذلك باشتراط نوري باشا الشعلان أمير عرب الرولة على ابن السعود حين أخذ الجوف منه ان يمنع الإنكليز من مد سكة حديد بين فلسطين و العراق و بريقة مراسل التيمس الإسكندري القائلة ان احتلال ابن سعود للحجاز و موآنته على البحر الأحمر مفعم باخطار شديدة و بطعن هذا الانكليزي في مذهب الوهابية و وصفهم بالتوحش إلى آخر ما ذكره من العبارات المنمقة.

و قد عرف العام و الخاص حتى المخدرات في خدورها ان تمثيل الرواية بين الملك حسين و ولده و السلطان ابن سعود كان منشئ فصولها هم الإنكليز للسبب المعلوم و لو شاءوا لم تطأ أقدام النجديين ارض الحجاز كما ردوهم عنها في أوائل الاحتلال في وقعة الخرمة المعروفة . و إنا نسأل صاحب المنار هل أعطى نوري باشا الشعلان ابن سعود الجوف باختياره و رضاه و هل هو قادر على استرداده ان لم يف له بالشرط و هل ابن سعود قادر على الوفاء بهذا الشرط حتى يتم استدلاله و قياسه المنطقي . و إذا كان الإنكليز كارهين لاحتلال الوهابية الحجاز و موآنته على البحر الأحمر و يرونه مفعماً بالأخطار كما يقول مراسل التيمس الإسكندري الانكليزي خوفاً من ان تهاجم الأساطيل النجديّة في البحر الأحمر مصر و الهند و عدن و غيرها فلما ذا تمنع باسم الدولة المصرية الملك علياً من نقل الذخائر الحربية في البحر الأحمر عند محاربتة مع السلطان ابن سعود عملاً بقانون الدول المتحايدة و لما ذا تخرج الملك حسيناً من جدة إلى العقبة ثم منها إلى قبرص قهراً أكل ذلك كراهةً بابن سعود و خوفاً من استيلائه على الحجاز و موآني البحر الأحمر و حبا و شغفاً بالملك حسين !!! و هل مراسل التيمس الإسكندري يعبر



عن رأى وزارة المستعمرات الإنكليزية و رئاسة الوزارة و وزارة الخارجية . و إذا كان مراسل جريدة انكليزية ٤٥ يقدح فى مذهب الوهابية و يصفهم بالتوحش و يتكلم بالحقائق فهل يدل ذلك على ان حكومة بريطانيا العظمى تكره احتلال الوهابية للحجاز و تخاف منهم الخطر!!!

و قال صاحب المنار من جملة مقال له طويل نشره فى جريدة كوكب الشرق المصرية فى عددها الصادر فى ١٧ شوال سنة ١٣٤٤ تحت عنوان:

### السعى لابطال الحج و اثاره الفتن بين المسلمين

<sup>١٨٢</sup> قال: بلغنا ان دعاء فى جاوة و سنغافورة الذين فرقوا كلمة المسلمين فى هذه السنين يسعون فى صد الناس عن سبيل الله بالامتناع عن أداء فريضة الحج (و نقول) ان ذرية أهل البيت الطاهر و أشرف السادات الأفاضل فى جاوة و سنغافورة الذين دل

<sup>١٨٣</sup> (٢) و لا بأس بذكر بعض ما كتبه أحد أفاضل الإيرانيين فى مصر فى جريدة المقطم فى عددها الصادر فى ٢٢ شوال سنة ١٣٤٤ جوابا لصاحب المنار على كلامه هذا بعنوان:

اثارة الفتن بين المسلمين من هم موقدو نارها

قال: للاستاذ الشيخ محمد رشيد رضا منزلة بين علماء المسلمين و له إلى جانب تلك المنزلة ميول معروفة تدفع خصومه إلى منا هضته و كنت أود أن أفق موقف الحيدة إزاء ذلك المقال الطويل العريض الذى طلع به علينا كوكب الشرق لأننى واثق انه سيقابل كبقية أقوال الشيخ فى غير الدين بالتحديد من قوم و الاستنكار من أقوام لو لا اننى تسلمت كتبنا من الايرانيين يستغرب مرسلوها ذلك الموقف الذى وقفه إزاء حكومتهم فى الوقت الذى يقول فيه انه رسول الوحدة بين الشعوب الإسلامية و علم التفاهم الخفاق بين المسلمين. و ليس الأستاذ بالمجهول فنعرفه و لا بالخامل فنصفه و لكن ميله إلى الوهابية معروف مشهور بعد ما كان من امره ما كان مع الحسين بن على و أولاده فقد صافهم بكل صنوف المصافاة أولا ثم لا أدرى لما ذا أشاح بوجهه عنهم ثانيا و قد كان أبان مناصرتهم يحرق لهم بخور البناء و يغيرهم بالترك و من إليهم من الذين كانوا يرجون الخير على أيديهم للمسلمين و ما لنا و لمواقفه السابقة فما هذا موقف الحساب و ما نحن الا من احفظ الأصحاب للأصحاب:

أرخ على الناس ثوب سترهم\ اواجن حلو الثمار من شجره\ و استبق من لم ترد قطيعته\ بستره ما استقر من ستره\ فرب بادي الجميل منه إذا\ فتش ابدى التفتيش عن عوره\ قال الأستاذ ان دعاء فى جاوة إلخ و نحن مع إجلالنا لأولئك السادة الغطارف الصيد أبناء الرسول و حفدة البتول الذين لولاهم و لو لا أسلافهم لما عرف الإسلام فى جاوة و ما إليها من جزر الهند الشرقية و سلطنات الملايو ندع لهم مقابلة لأستاذ بما يدفع عنهم وصفه إياهم بأنهم علة الفرقة و سبب الشقاق فمن يقول ان السادة أمثال آل باعلوى و آل الجفرى و آل العطاس و آل السقاف و آل الصافى و آل عقيل هم سبب الفرقة مع العلم بتلك الذروة العالية التى اعلاوا إليها كلمة الإسلام فى تلك البلاد النائية رعى الشيخ حكومة ايران بأنها ما لجات إلى منع رعاياها عن أداء فريضة الحج الا للتعصب المذهبي كأنما كانت الدول التى تحكم الحجاز قبل الوهابيين دول. ثم غلا الأستاذ فوصف نزعتهما بأنها ( نزع لا دينية). و هنا يجب ان نحاسب فضيلته فى هوادة و رفق. تغلب الوهابيون على الحجاز فاوهدت حكومة ايران وفدا برئاسة وزيرها المفوض فى مصر و قنصلها الجنرال بالشام إلى الحجاز ليتبينوا وجه الحقيقة فيما اذيع على العالم الإسلامى من فظائع الوهابيين فى البلاد المقدسة فرغ الوفد تقريره إلى حكومته و لما تجدد نشر الإشاعات بان الوهابيين هم هم و ان التطور الذى غشى العالم اجمع لم يصلح من فساد تطرفهم شيئا و انهم هدموا القباب و المزارات و ضيقوا الحرية المذهبية نشرا لمذهبيهم أصدرت أمرها بوقف السفر للحجاز حماية لرعاياها من قصد بلاد لم يعرف تماما كنه الحكم فيها و عادت فاوهدت قنصلها فى الشام للتحقق من مبلغ صدق تلك الإشاعات فإذا بها صحيحة فى جملتها لم تمنع الحكومة الإيرانية رعاياها من السفر إلى الحجاز لأن حكومته فحسب و لكن الايرانيين القوا فى الحج و الزيارة شئونا يشاركونهم فيها جمهور المسلمين غير الوهابيين كزيارة مشاهد أهل البيت و الاستمداد من نجاتهم و زيارة مسجد منسوب للإمام على (ع) و قد قضى الوهابى على تلك الآثار جملة و قضى رجاله و كل فرد منهم حكومة قائمة على الحرية المذهبية فمن قرأ الفاتحة على مشهد من المشاهد جلد و من دخن سيجارة أو نرجيلة أهين و ضرب و سجن فى الوقت الذى تحصل فيه ادارة الجما رك الحجازية

رسوما على التتن والتبناك و من استنجد بالرسول(ص) بقول يا رسول الله عد مشركا و من اقسام بالنبي أو بأله عد خارجا عن سياج الملة و ما حادثة السيد احمد الشريف السنوسي و هو علم من اعلام المسلمين المجاهدين ببعيدة إذ كان وقوفه و قراءته الفاتحة على ضريح السيدة خديجة سببا كافيا في نظر الوهابيين لإخراجه من الحجاز كل هذا حاصل في الحجاز لا ينكره أحد و لا يستطيع الوهابي و لا دعائه و لا جنوده ان يكذبوه لست فقيها حتى أقف موقف الجدل من الشيخ الأستاذ الشيخ رشيد فهو الفقيه الذي لا يجارى و لكننى مسلم أغار على ديني و أخشى الفتنة التي توعد اليوم نارها ان تكون الاكلة الهادمة التي لا تتدارك و قد يتسع خرقها على الأستاذ و أمثاله يا مولانا ان ايران ا لدولة المسلمة التي يعيش رعاياها السنون إلى جانب إخوانهم الشيعيين عيشة الرغد و الهناء و هي التي قامت وسط الأعاصير الأجنبية فنفضت عن كاهلها غبار النفوذ الأوروبي جملة لا يمكن ان تسمح لرعاياها بدخول بلاد الحرمين و هي خلو من حكومة منظمة. ان في ايران من الائمة المجتهدين من هم دعامة هذا الدين و من يعرفهم الأستاذ تمام المعرفة يقصدهم كما يقصدهم أخوه لتعرف أحكام الله إذا الكل أهل شرعة واحدة و كتاب واحد و اتباع نبي واحد فهل يتظافروا هؤلاء مع حكومتهم في امر ينكره الشرع و تمنعه الحنيفية السمحاء كلا يا سيدى فالتعصب المذهبي لم يدفع ايران كما تقولون إلى منع رعاياها من ان يؤدوا فرضا اشترط في ادائه أمان السبيل كما اشترطت الاستطاعة و لكن التعصب المذهبي هو الذي سبب هذا كله . فليعمل الأستاذ على ان يكون رسول وفاق لا داعية شقاق و رجل دين سمح لا منار دنيا فقد حاقت بلايا الأجانب بلاد المسلمين من كل جانب و لا يفوتني ان أؤكد لمولانا الأستاذ و هو عالم بالحقيقة انه لو أراد الإنكليز ان يظل الوهابي داخل حدوده النجدية و منعوا عنه مساعداتهم المعروفة لما تقدم شبرا واحدا في البلاد الحجازية و الله وحده كفيل بان يرزق صديقنا الشيخ رشيد الرشد و الهداية و يثبتته في سبيله دون التفات إلى ما سواه فما سوى الله باطل( انتهى).

و عاد الشيخ رشيد رضا فكتب في كوكب الشرق في عددها الصادر في ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٤٤ مقالا طويلا ردا على هذا الأديب الفاضل جاء فيه بعنوان:

الفتنة بين المسلمين( إيقاظ حزب الشريف حسين و الشيع لها )

كتبت ذلك المقال لتنبية مسلمي مصر و حكومتها و تنبيه مشيرى الفتن لما في منع الحج بمثل الدساتس و الفتن التي اثارها بعض غلاة الشيعة بأهواء التعصب المذهبي و كيد السياسة اللادينية من الخطر على أصل الإسلام- يا الله يا لطيف يا كافي البلا إذا لم يحج المسلمين في بعض السنين خوفا على انفسهم ان الوهابيين و لم ينتفع الوهابي بأموالهم التي لا يمكن أن يعيش في الحجاز بدونها يتقوض الإسلام من أصله فحيى الله هذه الغيرة على الإسلام و المسلمين التي خص الله بها صاحب المنار- و قال انه سافر في اثر ذلك إلى الحجاز لنصيحة حكومته و التأليف بين المسلمين و جمع كلمتهم( و قال) في الرد على الفاضل الايراني: انه افتتح رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد و لا صدر و هي اننى كنت أحرقت للحسين و أولاده بخور البناء و أغريهم بالترك إلخ و انه لا يدري لما ذا أعرضت عنهم. تهم مبهمه باطلة اننا لم نحرق بخور البناء للحسين و أولاده في يوم من الأيام و لا أغريناهم بالترك و لا يستطيع ( مهدي بك ربيع مشكي ) إثبات ذلك و اما حملتنا عليهم و انتصارنا للوهابية فان كان لا يدري سببه كما ادعى فليراجع مجلدات المنار الاخيرة أو الخطاب العام الذي وجهناه إلى العالم الإسلامي أو مقالاتنا في الاحرام( إلى ان قال) كل ما ذكره الكاتب الأديب من امر الوهابية هو خوض في الأحكام الدينية و الاخبار التاريخية بغير علم و لا نمن عليه بعدم محاسبته عليه . لأننا انما نكتب ما نرى فيه المصلحة و الفائدة و لا فائدة في بيان هذه المسائل له بادلته لانه لا يعنى بقراءته و انما هو يدافع عن دولته و نحلته على حد قول الشاعر:

هل انا الا من غزية ان غوت Z\G\G و ان ترشد غزية ارشد Z\E\E\ (إلى ان قال): ان الشيعة في كل قطر و حكومتهم الإيرانية يعادون الدولة السعودية السلفية الحاضرة و يبغون إخراجها من الحجاز بالدساتس و الفتن( إلى ان قال) ان من توفيق الله تعالى لابن سعود ان تتصدى شيعة العجم لعداوته بعد ان مكن الله له في الحرمين إلخ.

و اجابه الفاضل الايراني في جريدة المقطم في عددها الصادر في ٩ ذى الحجة سنة ١٣٤٤ و ما قبله قائلا: تحت عنوان:

اثارة الفتن بين المسلمين( من هم موقدو نارها )

ما كان أغنانا عن الوقوف موقف الرد على صديقنا الأستاذ الشيخ محمود رشيد رضا ( الحسيني الحسني) و ما كان أغناه عن الوقوف موقف سدل سجد الغرض المحض على الحق المحض رددنا في هواده و رفق على ما نشره في كوكب الشرق خاصا بمنع حكومة ايران لرعاياها من ارتياد البلاد الحجازية و لما تستقر حكومة منتظمة يطمنن لها المرتاد آمنة على ماله و عرضه و نفسه و ما كان لنا ان نعكر عليه صفو المهمة التي ندب نفسه إليها من مناصحة القائ مين بالأمر في الحجاز و دلالتهم على طريق الخير و لم نعدم بعد في الأستاذ دالا على الخير و مرشدا إلى الصواب و قديما كان الشيخ منذ شب عن الطوق فارس خطوب و مقارع هيجاء و ناصح ملوك و منشى ممالك و لِّلَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ بَعْدِهَا اما و قد ابى الأستاذ الا ان يرمى خصومه بالإلحاد و ابى الا ان يجلسنى على طريق القافية فلأعد اليه

شرف حسبهم على صحة نسبهم و طهارة فرعهم على طهارة أصلهم و طيب ثمرهم على طيب شجرهم و زكاة نبتهم على زكاة  
غرسهم يفخرون بأنهم من دعاة مذهب آبائهم و أجدادهم الطيبين الطاهرين و متبعو طريقتهم و سالكو نهجهم :

مفاخرها مباهيا باني و ان اضطرت إلى الدفاع عن ديني و مذهبي و قومي و حكومتي فانتى لا أزال من احفظ الأصحاب للأصحاب و لا يزال لمو لانا الأستاذ نصيبه  
من اكباري. قال الأستاذ افتتح الأديب رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد و لا صدر و هي اننى كنت أحرق بخور التناء لحسين و أولاده و أغريهم بالترك إلخ و  
لا يستطيع مهدي رفيع مشكى إثبات ذلك

يكتفى مهدي رفيع مشكى بان يشهد العالم اجمع على ما كان يكتبه الشيخ رشيد في مجلة المنار مما يثبت جليا انه كان يحرق بخور التناء لحسين و أولاده و انه كان  
يغريهم بالترك و من إليهم من الذين كانوا يرجون الخير على أيديهم للمسلمين قال الأستاذ الشيخ رشيد رضا ( الحسينى الحسنى) في صفحة ١٦٦ من المنار ج ٣ م  
١٩: ان الشريف يعلم كما يعلم العارفون و كل من له إمام بأحوال الدولة ان ملاحدة الاتحاديين قد سلبوا الخليفة نفوذه و جميع حقوقه حتى ما هو مدون فى قانونهم  
الأساسى فأصبح المسلمون بغير امام شرعى لا حقيقى مستوف للشروط الشرعية و لا متغلب يطاع لضرورة جمع الكلمة و انما المتصرف فى الدولك جمعية الاتحاد و  
الترقى الملحدة فالسلطان محمد رشاد لا نفوذ له الآن فى المملكة و لا فى قصره و يسميه أهل الآستانه المهدار).

و قال فى صفحة ١٦٧ ج ٣ م ١٩ من مجلة المنار: ان ملاحدة الاتحاديين شرعوا فى تنفيذ خطتهم باذلال العرب التى هى مقدمة أو علة لاذلال الإسلام كما ثبت  
\i\ فى الحديث الصحيح\E\ إذا ذلت العرب ذل الإسلام\E\

فبدأوا بالعراق و الشام ثم مدوا برائتهم إلى الحجاز فاضطر الشريف إلى دفع شرمهم عن العرب بمقاومتهم فى الحجاز و استقلاله بالسلطة ف يه من دونهم لمجموع ما  
تقدم من الأسباب ( ثم قال) فى الصفحة ذاتها( و من وقف على الحقائق يرى ان الشريف قام بأعظم خدمة للإسلام و المسلمين ) و قال( فهو باستقلاله هذا قد جعل  
الحجاز تحت سلطة اسلامية خالصة و يوشك ان يكون هذا مقدمة لدولة عربية اسلامية كبيرة).

ان الأستاذ لم يحرق بخور التناء للحسين فى ثنايا هذه السطور و لم يغر العرب بالترك أ ليس كذلك يا مولانا؟ و لا أدرى ما بال مولانا الأستاذ يستسهل رمى  
خصومه بالإلحاد و هو الحجة الحافظ الذى بصر

\i\ بقوله(ص)\E\ ما قال مؤمن لمؤمن كافر الا باء بها أحدهما\E\

فحكومة ايران فى زعمه ملحدة و دعاة الإصلاح فى الشرق ملاحدة و كل من وقف فى وجه أمانى الأستاذ و أغراضه ملحد و من قبل كان الاتحاديون ملاحدة و  
سيصير غيرهم كذلك بعد الغصة و حرمان الفرصة ملاحدة فمولانا الشيخ رشيد محكمة شرعية جواله تحكم بالإلحاد على من تشاء و تفرغ حلة طين على من تشاء:  
\i\ الا رب يوم لو رمتنى رميتها\ و لكن عهدى بالنضال قديم\E\ اما الخوض فى الأحكام الدينية فالمسلمون لا يريدون الا ان يتركوا أحرارا و كان أولئك  
بلا شك خيرا من محمد بن عبد الوهاب و خلفائه إلى يومنا هذا و اما معاداة الشيعة فى كل قطر و حكومتهم الإيرانية للدولة السعودية و بغية إخراجها من الحجاز  
بالدسائس و الفتن فليس لنا ان ندحضه الا بان نعلم الأستاذ و الناس جميعا ان الشيعة فى كل قطر لا يعرفون دولة سعودية و انما يعرفون أميرا لعرب نجد شاء القدر  
ان يتغلب على الحجاز بعنت الحسين بن على و رفضه إمضاء المعاهدات الإنكليزية و نصراح الأستاذ انه لو امضى الحسين معاهدة فرساي أو معاهدة لورنس و ترك  
المسك بوثاقه الأولى التى خرج بعد الحصول عليها على الدولة العلية و أغفل الاحتفاظ بفلسطين و سورية و العراق و اعترف بعهد بلفور لظل ملكا عظيما مهيب  
الجانب لا يجسر ان ينظر اليه ابن سعود و أشباهه من أمراء الجزيرة و شيوخها الا نظرة الصغير للكبير و لو ان الحسين امضى فى آ خر لحظة معاهدة ناجى الأصيل  
لكف محرضو ابن سعود و ممدوه بالمال و السلاح عن تحريضهم و امدادهم اما و قد أراد الحسين ان يختم تاريخه بالمشادة مع الإنكليز فقلكان فى موقفه هذا موجدا  
للدولة السعودية السلفية الحاضرة بيد الإنكليز و بمال الإنكليز و بمعاهدات الإنكليز حيث دخلت فى كنف الإنكليز و الأستاذ حفظه الله لا ينكر ذلك

و اما الدعاية بتصوير الوهابية بصورتهم الحقيقية و دفع مناهضتهم عن أهل القبلة المحمدية فهو فرض على كل مسلم دفعا لشروهم و صدا لعنتهم و إذلالا لكبريائهم  
على إخوانهم المسلمين و عودا بهم إلى مضارب خيامهم فإنهم أظهروا قصورا عن اللحاق ببناء المدينة الإسلامية الذين شادوا مجد الإسلام على ممر الأعوام فكانوا  
عز الغابر و مفخرة الحاضر. و اما ان يعد الأستاذ من توفيق الله لابن سعود ان يتصدى الشيعة لعداوته بعد ان مكن الله له فى الحرمين فذلك منطوق معكوس إذ لم نعلم  
ان فريقا من المسلمين فى أنحاء الأرض أيا كان مذهبه يناصر الوهابية و الوهابيين اللهم الا مولانا الأستاذ الشيخ رشيد و أشباهه من التهمثلين بقول الشاعر:

\i\ يوما يمان إذا لاقيت ذا يمن\ و ان لقيت معديا فعدنانى\E\

إذا العلوى تابع

لمذهبه فما هو من أبيه

فان الكلب خير منه طبعاً

لأن الكلب طبع أبيه فيه

و إذا كان نشر المسلم معتقده الذى يدين الله به و الدعوة اليه يعد تفريقاً

(١) صفحة ٤٩.

(٢) و لا بأس بذكر بعض ما كتبه أحد أفاضل الإيرانيين فى مصر فى جريدة المقطم فى عددها الصادر فى ٢٢ شوال سنة ١٣٤٤ جواباً لصاحب المنار على كلامه هذا بعنوان:

اثارة الفتن بين المسلمين من هم موقدو نارها

قال: للاستاذ الشيخ محمد رشيد رضا منزلة بين علماء المسلمين و له إلى جانب تلك المنزلة ميول معروفة تدفع خصومه إلى مناهضته و كنت أود أن أقف موقف الحيدة إزاء ذلك المقال الطويل العريض الذى طلع به علينا كوكب الشرق لأننى واثق انه سيقابل كبقية أقوال الشيخ فى غير الدين بالتحبيذ من قوم و الاستنكار من أقوام لو لا اننى تسلمت كتباً من الإيرانيين يستغرب مرسلوها ذلك الموقف الذى وقفه إزاء حكومتهم فى الوقت الذى يقول فيه انه رسول الوحدة بين الشعوب الإسلامية و علم التفاهم الخفاق بين المسلمين. و ليس الأستاذ بالمجهول فنعرفه و لا بالخامل فنصفه و لكن ميله إلى الوهابية معروف مشهور بعد ما كان من امره ما كان مع الحسين بن على و أولاده فقد صافاهم بكل صنوف المصافاة أولاً ثم لا أدرى لما ذا أشاح بوجهه عنهم ثانياً و قد كان أبان مناصرتهم يحرق لهم بخور الثناء و يغريهم بالترك و من إلهم من الذين كانوا يرجون الخير على أيديهم للمسلمين و ما لنا و لمواقفه السابقة فما هذا موقف الحساب و ما نحن الا من احفظ الأصحاب للأصحاب:

أواجهن حلو الثمار من شجره

أرخ على الناس ثوب سترهم

بستره ما استقر من ستره

و استبق من لم ترد قطيعته

فتش ابدى التفتيش عن عوره

فرب بادی الجميل منه إذا

قال الأستاذ ان دعاء فى جاوة إلخ و نحن مع إجلالنا لأولئك السادة الغطارف الصيد أبناء الرسول و حفدة البتول الذين لولاهم و لو لا أسلافهم لما عرف الإسلام فى جاوة و ما إليها من جزر الهند الشرقية و سلطنات الملايو ندع لهم مقابلة لأستاذ بما يدفع عنهم وصفه إياهم بأنهم علة الفرقة و سبب الشقاق فمن يقول ان السادة أمثال آل باعلوى و آل الجفرى و آل العطاس و آل السقاف و آل الصافى و آل عقيل هم سبب الفرقة مع العلم بتلك الذروة العالية التى اعلوا إليها كلمة الإسلام فى تلك البلاد النائبة. رمى الشيخ حكومة ايران بأنها ما لجأت إلى منع رعاياها عن أداء فريضة الحج الا للتعصب المذهبى . كأنما كانت الدول

التي تحكّم الحجاز قبل الوهابيين دول . ثم غلا الأستاذ فوصف نزعتها بأنها (نزعة لا دينية). و هنا يجب ان نحاسب فضيلته في هواده و رفق . تغلب الوهابيون على الحجاز فاوقدت حكومة ايران وفدا برئاسة وزى رها المفوض في مصر و قنصلها الجنرال بالشام إلى الحجاز ليتبينوا وجه الحقيقة فيما اذيع على العالم الإسلامي من فظائع الوهابيين في البلاد المقدسة فرفع الوفد تقريره إلى حكومته و لما تجدد نشر الإشاعات بان الوهابيين هم هم و ان التطور الذي غشى العالم اجمع لم يصلح م ن فساد تطرفهم شيئاً و انهم هدموا القباب و المزارات و ضيقوا الحرية المذهبية نشرًا لمذهبهم أصدرت أمرها بوقف السفر للحجاز حماية لرعاياها من قصد بلاد لم يعرف تماما كنه الحكم فيها و عادت فاوقدت قنصلها في الشام للتحقق من مبلغ صدق تلك الإشاعات فإذا بها صحيحة في جملتها لم تمنع الحكومة الإيرانية رعاياها من السفر إلى الحجاز لأن حكومته فحسب و لكن الايرانيين الفوا في الحج و الزيارة شئونا يشاركونهم فيها جمهور المسلمين غير الوهابيين كزيارة مشاهد أهل البيت و الاستمداد من نفحاتهم و زيارة مسجد منسوب للإمام على (ع) و قد قضى الوه ابى على تلك الآثار جملة و قضى رجاله و كل فرد منهم حكومة قائمة على الحرية المذهبية فمن قرأ الفاتحة على مشهد من المشاهد جلد و من دخن سيجارة أو نرجيلة اهين و ضرب و سجن في الوقت الذي تحصل فيه ادارة الجمارك الحجازية رسوما على التتن و التنيك و من استنجد بالرسول (ص) بقول يا رسول الله عد مشركا و من اقسام بالنبي أو بآله عد خارجا عن سياج الملة و ما حادثة السيد احمد الشريف السنوسي و هو علم من اعلام المسلمين المجاهدين ببعيدة إذ كان وقوفه و قراءته الفاتحة على ضريح السيدة خديجة سببا كافيا في نظر الوهابيين لإخراجه من الحج اذ كل هذا حاصل في الحجاز لا ينكره أحد و لا يستطيع الوهابي و لا دعائه و لا جنوده ان يكذبه لست فقيها حتى أقف موقف الجدل من الشيخ الأستاذ الشيخ رشيد فهو الفقيه الذي لا يجارى و لكننى مسلم أغار على ديني و أخشى الفتنة التي توقد اليوم نارها ان تكون الاكلة الهادمة التي لا تتدارك و قد يتسع خرقها على الأستاذ و أمثاله يا مولانا ان ايران الدولة المسلمة التي يعيش رعاياها السنيون إلى جانب إخوانهم الشيعة الرغد و الهناء و هي التي قامت وسط الأعاصير الأجنبية فنفضت عن كاهلها غبار النفوذ الأوروبي جملة لا يمكن ان تسمح لرعاياها بدخول بلاد الحرمين و هي خلو من حكومة منظمة. ان في ايران من الائمة المجتهدين من هم دعامة هذا الدين و من يعرفهم الأستاذ تمام المعرفة يقصدهم كما يقصدهم أخوه لتعرف أحكام الله إذا الكل أهل شرعة واحدة و كتاب واحد و اتباع نبى واحد فهل يتظافر هؤلاء مع حكومتهم في امر ينكره الشرع و تمنعه الحنيفة السمحاء كلا يا سيدى فالتعصب المذهبي لم يدفع ايران كما تقولون إلى منع رعاياها من ان يؤدوا فرضا اشترط في ادائه أمان السبيل كما اشترطت الاستطاعة و لكن التعصب المذهبي هو الذي سبب هذا كله . فليعمل الأستاذ على ان يكون رسول وفاق لا داعية شقاق و رجل دين سمح لا منار دنيا فقد حاقت بلايا الأجنب بلاد المسلمين من كل جانب و لا يفوتنى ان أوكد لمولانا الأستاذ و هو عالم بالحقيقة انه لو أراد الإنكليز ان يظل الوهابي داخل حدوده النجدية و منعوا عنه مساعداتهم المعروفة لما تقدم شبرا واحدا في البلاد الحجازية و الله وحده كفيل بان يرزق صديقنا الشيخ رشيد الرشد و الهداية و يشبته في سبيله دون التفات إلى ما سواه فما سوى

الله باطل (انتهى).

و عاد الشيخ رشيد رضا فكتب في كوكب الشرق في عددها الصادر في ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٤٤ مقالا طويلا ردا على هذا الأديب الفاضل جاء فيه بعنوان:

الفتنة بين المسلمين (إيقاظ حزب الشريف حسين و الشيعة لها)

كُتبت ذلك المقال لتنبية مسلمي مصر و حكومتها و تنبيه مثيري الفتن لما في منع الحج بمثل الدسائس و الفتن التي اثارها بعض غلاة الشيعة بأهواء التعصب المذهبي و كيد السياسة اللادينية من الخطر على أصل الإسلام- يا الله يا لطيف يا كافي البلا إذا لم يحج المسلمين في بعض السنين خوفا على انفسهم ان الوهابيين و لم ينتفع الوهابي بأموالهم التي لا يمكن أن يعيش في الحجاز بدونها يتقوض الإسلام من أصله فحیی الله هذه الغيرة على الإسلام و المسلمين التي خص الله بها صاحب المنار- و قال انه سافر في اثر ذلك إلى الحجاز لنصيحة حكومته و التأليف بين المسلمين و جمع كلمتهم (و قال) في الرد على الفاضل الايراني: انه افتتح رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد و لا صدر و هي انني كنت أحرق للحسين و أولاده بخور الثناء و أغريهم بالترك إلخ و انه لا يدري لما ذا عرضت عنهم. تهم مبهمه باطله اننا لم نحرق بخور الثناء لحسين و أولاده في يوم من الأيام و لا أغريناهم بالترك و لا يستطيع (مهدي بك رفيع مشكى ) إثبات ذلك و اما حملتنا عليهم و انتصارنا للوهابية فان كان لا يدري سببه كما ادعى فليراجع مجلدات المنار الاخيرة أو الخطاب العام الذي وجهناه إلى العالم الإسلامي أو مقالاتنا في الاهرام (إلى ان قال) كل ما ذكره الكاتب الأديب من امر الوهابية هو خوض في الأحكام الدينية و الاخبار التاريخية بغير علم و لا نمن عليه بعدم محاسبته عليه لأننا انما نكتب ما نرى فيه المصلحة و الفائدة و لا فائدة في بيان هذه المسائل له بادلته لانه لا يعنى بقرائه و انما هو يدافع عن دولته و نحلته على حد قول الشاعر:

غويت و ان ترشد غزية ارشد

و هل انا الا من غزية ان غوت

(إلى ان قال): ان الشيعة في كل قطر و حكومتهم الإيرانية يعادون الدولة السعودية السلفية الحاضرة و يبغون إخراجها من الحجاز بالدسائس و الفتن (إلى ان قال) ان من توفيق الله تعالى لابن سعود ان تصدى شيعة العجم لعداوته بعد ان مكن الله له في الحرمين إلخ.

و اجابه الفاضل الايراني في جريدة المقطم في عددها الصادر في ٩ ذى الحجة سنة ١٣٤٤ و ما قبله قائلا: تحت عنوان:

اثارة الفتن بين المسلمين (من هم موقدو نارها)

ما كان أغنانا عن الوقوف موقف الرد على صديقنا الأستاذ الشيخ محمود رشيد رضا (الحسيني الحسني) و ما كان أغناه عن الوقوف موقف سدل سجف الغرض المحض على الحق المحض رددنا في هوا دة و رفق على ما نشره في كوكب الشرق خاصا بمنع حكومة ايران لرعاياها من ارتياد البلاد الحجازية و لما تستقر حكومة منتظمة يطمئن لها المرتاد آمنا على ماله و عرضه و نفسه و ما كان لنا ان نعكر عليه صفو المهمة التي ندب نفسه إليها من مناصحة القائمين بالأمر في الحجاز و دلالتهم على طريق الخير و لم نعدم بعد في الأستاذ دالا على الخير و مرشدا إلى الصواب و قديما كان الشيخ منذ شب عن الطوق فارس خطوب و مقارع هيجاء و ناصح ملوك و منشي ممالك و **لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ بَعْدُ** اما و قد ابى الأستاذ الا ان يرمى خصومه بالإلحاد و ابى الا ان يجلسني على طريق القافية فلأعد اليه مفاخرها مباهايا باني و ان اضطرت إلى الدفاع عن ديني و مذهبي و قومي و حكومتي فانتى لا أزال من احفظ الأصحاب للأصحاب و لا يزال لمولانا الأستاذ نصيبه من اكباري . قال الأستاذ افتتح الأديب رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد و لا صدر و هي انني كنت أحرق بخور الثناء لحسين و أولاده و أغريهم بالترك إلخ و لا يستطيع مهدي رفيع مشكى إثبات ذلك.

يكتفى مهدي رفيع مشكى بان يشهد العالم اجمع على ما كان يكتبه الشيخ رشيد في مجلة المنار مما يثبت جليا انه كان يحرق بخور التناء لحسين و أولاده و انه كان يغريهم بالترك و من إليهم من الذين كانوا يرجون الخير على أيديهم للمسلمين قال الأستاذ الشيخ رشيد رضا (الحسيني الحسني) في صفحة ١٦٦ من المنار ج ٣ م ١٩: ان الشريف يعلم كما يعلم العارفون و كل من له إمام بأحوال الدولة ان ملاحدة الاتحاديين قد سلب و الخليفة نفوذه و جميع حقوقه حتى ما هو مدون في قانونهم الأساسي فأصبح المسلمون بغير امام شرعى لا حقيقى مستوف للشروط الشرعية و لا متغلب يطاع لضرورة جمع الكلمة و انما المتصرف فى الدولة جمعية الاتحاد و الترقى الملحده فالسلطان محمد رشاد لا نفوذ له الآن فى المم لكه و لا فى قصره و يسميه أهل الآستانه (المهدار).

و قال فى صفحة ١٦٧ ج ٣ م ١٩ من مجلة المنار: ان ملاحدة الاتحاديين شرعوا فى تنفيذ خطتهم باذلال العرب التى هى مقدمة أو علة لاذلال الإسلام كما ثبت

### فى الحديث الصحيح (إذا ذلت العرب ذل الإسلام)

فبدأوا بالعراق و الشام ثم مدوا برانتهم إلى الحجاز فاضطر الشريف إلى دفع شرمهم عن العرب بمقاومتهم فى الحجاز و استقلاله بالسلطة فيه من دونهم لمجموع ما تقدم من الأسباب (ثم قال) فى الصفحة ذاتها (و من وقف على الحقائق يرى ان الشريف قام بأعظم خدمة للإسلام و المسلمين) و قال (فهو باستقلاله هذا قد جعل الحجاز تحت سلطة اسلامية خالصة و يوشك ان يكون هذا مقدمة لدولة عربية اسلامية كبيرة).

ان الأستاذ لم يحرق بخور التناء للحسين فى ثنايا هذه السطور و لم يغر العرب بالترك أ ليس كذلك يا مولانا؟ و لا أدرى ما بال مولانا الأستاذ يستسهل رمى خصومه بالإلحاد و هو الحجة الحافظ الذى بصر

بقوله (ص): ما قال مؤمن لمؤمن كافر الا باء بها أحدهما

فحكومة ايران فى زعمه ملحده و دعاء الإصلاح فى الشرق ملاحده و كل من وقف فى وجه أمانى الأستاذ و أغراضه ملحد و من قبل كان الاتحاديون ملاحده و سيصير غيرهم كذلك بعد الغصة و حرما ن الفرصة ملاحده فمولانا الشيخ رشيد محكمة شرعية جواله تحكم بالإلحاد على من تشاء و تفرغ حلة الدين على من تشاء:

و لكن عهدى بالنضال قديم

الا رب يوم لو رمتنى رميتها

اما الخوض فى الأحكام الدينية فالمسلمون لا يريدون الا ان يتركوا أحرارا و كان أولئك بلا شك خيرا من محمد بن عبد الوهاب و خلفائه إلى يومنا هذا و اما معاداة الشيعة فى كل قطر و حكومتهم الإيرانية للدولة السعودية و بغية إخراجها من الحجاز بالدسائس و الفتن فليس لنا ان ندحضه الا بان نعلم الأستاذ و الناس جميعا ان الشيعة فى كل قطر لا يعرفون دولة سعودية و انما يعرفون أميرا لعرب نجد شاء القدر ان يتغلب على الحجاز بعنت الحسين بن على و رفضه إمضاء المعاهدات الإنكليزية و نصارح الأستاذ انه لو امضى الحسين معاهدة فرساي أو معاهدة لورنس و ترك المسك بوتائقه الأولى التى خرج

بعد الحصول عليها على الدولة العلية و أغفل الاحتفاظ بفلسطين و سورية و العراق و اعترف بعهد بلفور لظل ملكا عظيما مهيب الجانب لا يجسر ان ينظر اليه ابن سعود و أشباهه من أمراء الجزيرة و شيوخها الا نظرة الصغير للكبير و لو ان الحسين امضى في آخر لحظة معاهدة ناجى الأصيل لكف محرضو ابن سعود و ممدوه بالمال و السلاح عن تحريضهم و امدادهم اما و قد أراد الحسين ان يختم تاريخه بالمشادة مع الإنكليز فقد كان في موقفه هذا موجدا للدولة السعودية السلفية الحاضرة بيد الإنكليز و بمال الإنكليز و بمعاهدات الإنكليز حيث دخلت في كنف الإنكليز و الأستاذ حفظه الله لا ينكر ذلك.

و اما الدعاية بتصوير الوهابية بصورتهم الحقيقية و دفع مناهضتهم عن أهل القبلة المحمدية فهو فرض على كل مسلم دفعا لشروهم و صدا لعنتهم و إذلالا لكبرياتهم على إخوانهم المسلمين و عودا بهم إلى مضارب خيامهم فإنهم أظهروا قصورا عن اللحاق ببناء المدينة الإسلامية الذين شادوا مجد الإسلام على ممر الأعوام فكانوا عز الغابر و مفخرة الحاضر . و اما ان يعد الأستاذ من توفيق الله لابن سعود ان يتصدى الشيعة لعداوته بعد ان مكن الله له في الحرمين فذلك منطق معكوس إذ لم نعلم ان فريقا من المسلمين في أنحاء الأرض أيا كان مذهبه يناصر الوهابية و الوهابيين اللهم الا مولانا الأستاذ الشيخ رشيد و أشباهه من المتمثلين بقول الشاعر:

و ان لقيت معديا فعدناني

يوما يمان إذا لقيت ذا يمن

ص:46

لكلمة المسلمين و يستوجب به الذم فما بال الوهابية و داعيتهم صاحب المنار قد فرقوا كلمة المسلمين حتى استوجبوا اللوم و الذم مع الفرق الظاهر بين من ينشر دعوته بالحجة و البرهان و بالتى هى أحسن و من ينشرها بالسيف و السنان و رصاص البنادق و الغزو و القتل و النهب و السلب و الشتم و التحقير.

و بعد ان ذكر ان دولة ايران و حكومة العراق منعتا رعاياهما من الحج و انها اذيعت أراجيف افترضها أعداء الإسلام لصد المصريين عن الحج و إغراء الحكومة بمنعه رسميا بالصفة التى اقترفتها فى العام الماضى (قال) اما سعى دعاء و الشقاق فى جزائر الهند الشرقية الملاوية فلا قيمة له و لا يخشى ان يكون له تأثير يذكر (و نقول) ليس فى الجزائر المذكورة دعاء لما يسميه و الشقاق بل دعاء إلى الحق و الوفاق . و العجب ممن نصب نفسه للإصلاح بزعمه كيف جعل همه مصروفا إلى ثلب أعراض الناس و شتمهم و الوقيعه فيهم تنفيذا لمآربه و غاياته و لا يزال قلمه ينفث السموم فى تفريق كلمة المسلمين و ايقار صدورهم و لا يترك فرصة تمر به الا و يصرفها فى ذلك حتى وصلت سهام قذفه و قذعه إلى جزائر الهند الشرقية انتقاما من أهلها الذين امتنعوا عن الحج خوفا على دمايهم و أموالهم من قوم يعتقدون فيهم الشرك و حلية المال و الدم و قد امتنع عن الحج فى تلك السنة جميع مسلمى ٤٦ جاوة من جميع المذاهب خوفا على أنفسهم . و هل كانت الحكومة المصرية بمنعها رعاياها رسميا فى



العام الماضي كما أشار إليه من دعاء و الشقاق في نظره و هو وحده السالم من الشقاق و النفاق و ما الذى يحمى الحجاج من بنادق الوهابية إذا سبق إلى لسان أحدهم ما تعودوه من قول يا محمد يا رسول الله و من قولهم عند زيارة النبي ص:

الشفاعة يا رسول الله مما يراه الوهابية شركا أ تحميمهم مقالات صاحب المنار المنشورة في كوكب الشرق و غيرها و من هو الموقظ نار الفتنة أ هم الوهابية باصداره م الفتاوى في حق أهل الأحساء و العراق و غيرهم و نشر صاحب المنار لكتبهم التي يكفرون بها جميع المسلمين و يستحلون دماءهم و أموالهم و اعراضهم و نشره لرسالة تطهير الاعتقاد مستقلة بعد ما نشرها في المنار الجاعلة كفر المسلمين اصليا لا ارتداديا و نشره في سيرة ابن عبد الوهاب انه يرى البراءة مما عليه الرافضة و انهم سفهاء لثام. و لكن الذين يسميهم بالرافضة و هم شيعة على و ابناؤه الطاهرين الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا و هو امامهم الذى يدعون به يوم يدعو الله كل أناس بإمامهم و يصفهم بالسفاهة و اللؤم (و اى سفاهة و لؤم أعظم من قوله هذا) اولى بالفوز يوم القيامة منه برواية أئمتته

على و شيعته هم الفائزون

اما وصف صاحب المنار

ص:47

سادة الملايو لاتباعهم مذهب أجدادهم الذين يدعى الانتساب إليهم فهو من أقوى شواهد الصحة لدعواه.

و إذا كان صاحب المنار يعتقد كما يعتقد ال وهابية بكفر جميع المسلمين ما عداهم و شركهم فليقل اثاره الفتن بين المسلمين و المشركين و إذا كان لا يعتقد ذلك فإى فتنة أعظم من نشر تلك الكتب المتضمنة لذلك الاعتقاد و هل فى الكون شى ء أعظم على المسلم من نسبة الكفر و الشرك اليه الموجب لاستحلال ماله و دمه و عرض ه و كيف جاز له نشر ما لا يعتقد مما هو أعظم مثير للفتنة بين المسلمين.

(قال) و اما فعلة الدولة الإيرانية فسببها الظاهر التعصب المذهبي و يظن ان ذلك خداع للشعب فى الظاهر و السبب الباطنى نزعة لا دينية كنزعة انقره (و تقول) التعصب المذهبي لا يحمل الإنسان على ترك ركن من أركان الدين و المذهب نعم سببه الباطن و الظاهر التعصب المذهبي من الوهابيين الحاكمين بشرك من عداهم و استحلال ماله و دمه و لذلك لما ظهر عدم الخوف ارتفع المنع من الدولة الإيرانية و المصرية و العراقية و بلاد الجاوة و غيرها و ظهر انه لا تعصب مذهبيا و لا نزعة لا دينية و ان نسبة ذلك محض افتراء و من ٤٧ يبلغ به التعصب المذهبي إلى هذه الدرجة لا يمكن ان يظن به نزعة لا دينية.

(ثم قال) ان الخلاف بين أهل السنة و الشيعة الذين كان منار أعظم الفتن و البدع فى الإسلام و سبب العداوة و الشقاق بين المسلمين كان قد ضعف بضعف أسبابه و هو تداعى الخلافة الإسلامية و السلطنة العربية فزوالهما (و تقول) ان كان ضعف فليس ضعفه من تداعى الخلافة الإسلامية و السلطنة العربية فقد ضعفتا فى عهد الدولة البويهية و غيرها و لم يضعف الخلاف و هل هو بمقالاته هذه يسعى فى أضعافه أو فى تقويته أو فى الوصل ول إلى ماريه غير مبال بضعف الخلاف و قوته و بعد فالخلاف الذى

نحن بصدد ليس هو الخلاف بين أهل السنة و الشيعة بل بين الوهابية و سائر المسلمين من السنيين و الشيعيين فالجميع يكفرهم الوهابيون و يشركونهم و يستحلون دماءهم و أموالهم و لا يفرقون بينهم فما باله يخلط الوهابيين بأهل السنة و يقابلهم بالشيعة و ينفخ في نار الخلاف بين أهل السنة و الشيعة ليقتضى مآربه على حساب الفريقين.

(و قال) و انما كان الغلو في و الشقاق بين المسلمين من زنادقة الفرس لأجل هذا لا حبا بأهل البيت (ع) (و تقول) الغلو في كالغلو في لم يكن مختصا بقوم دون قوم (و اما) الشقاق بين المسلمين فلا يجهل هو و لا غيره أسبابه الحقيقية التي ترجع إلى هضم الحقوق و حب الاستئثار و ما أسسه علماء سوء مما ليس هذا مقام بيانه لا إلى زنادقة الفرس الذين خلقتهم مخيلته و من هم زنادقة الفرس الذين غلوا في و أحدثوا الشقاق بين المسلمين لئيبينهم لنا ان كان من الصادقين و هل حرب الجمل و صفين و النهروان و وقعة كربلاء و الحرّة و سائر الحروب الإسلامية كانت من زنادقة الفرس الذين غلوا في أو من مؤمنى العرب الذين اعتدلوا في أو غلوا في لئيبينهم لنا الأستاذ. و هل أعظم علماء الأمة الإسلامية من سنيين و شيعيين كانوا من غير الفرس و ما ربط هذه المباحث الفارغة بما نحن فيه (قال) ثم تجدد بتجديد دولة قوية منسوبة إلى السنة و هي الدولة العثمانية ثم ضعف بضعفها و جهل رجالها و غباوتهم الذي مكن للشيعة بث دعوة مذهبهم في العراق و غيره ثم تجدد بظهور الدولة السعودية الأولى ثم سكن بضعفها ثم هبت عاصفته بظهور الدولة السعودية اليوم.

مقدمات رصينة متينة و نتائج ظاهرة بينة . التعصب المذهبي دعا دولة ايران إلى منع رعيته من الحج و سببه الخلاف بين أهل السنة و الشيعة و أهل السنة هم الوهابية و الخلاف ضعف بتداعي الخلافة ثم قوى بظهور الدولة القوية العثمانية ثم ضعف بضعفها ثم قوى بظهور الدولة السعودية الأولى ثم ضعف بضعفها ثم قوى قوة عظيمة و هبت عواصفه بظهور الدولة السعودية اليوم . مقدمات واهية و نتائج معكوسة و الوجدان أعظم شاهد على ان هذا الخلاف لم تؤثر فيه قوة الدولة العثمانية و لا ضعفها قوة و لا ضعفا و لا هو مرتكز على أساس ضعفها و قوتها و لا ربط له بخلافتها و سلطنتها و ليس عند الشيعة في عصرها خليفة ينازعها و تنازعه الخلافة حتى يسبب ذلك الخلاف و ما هي قوة الدولة السعودية الأولى في جنب الدولة العثمانية و اما قوله بضعفها و جهل رجالها و غباوتهم الذي مكن للشيعة بث دعوة مذهبهم في العراق و غيره فجملة معترضة لا محل لها من الصحة و الفائدة حمله عليها التعصب الذي نسبه إلى غيره و عادة القذح و القذف و كأنه ينسب إلى الدولة العثمانية الجهل و الغباوة بعدم ضغطها على الحرية المذهبية كما تفعله الوهابية.

ص:48

ثم قال ان السلطان ابن سعود لم يتعرض هو و لا عماله لحرية رعيته من الشيعة في الأحساء و لا لتفضيل أهل السنة عليهم في الحقوق.

هذه دعواه و لكنه لم يأت عليها بشاهد فمن لنا بتصديقها و ما أهون الدعاوى بلا شاهد و لكن فتوى علماء الوهابية الآتية في الخاتمة في حق أهل الأحساء و غيرهم تجعلنا نجزم بكذبهما و الوهابيون كانوا أولا يقفلون الحسينيات في الأحساء قائلين امر الامام باقفالها فإذا قبضوا مئات الروبيات قالوا جاء امر الامام بفتحها اما الآن فلا شك انهم منعوا من إقامة عزاء الحسين (ع) بالكلية فقد هدد حاكم المدينة المنورة هذه السنة شيعتها بحرق الدار التي يقام فيها عزاء الحسين ع و حبسوا السيد عباس مختار

في جدة شهرا لاقامته العزاء في داره و حبسوا القارى ء خمسة عشر يوما و طردوا شيعة العراق جميعهم من نجد فهذه هي الحرية التي لم يتعرضوا لها بزعم صاحب المنار.

قال و رغب في موادة دولة الشيعة الامامية فأكرم وفادة وزيرها المفوض بمصر عند ما زاره في مكة المكرمة قبل انتهاء مشكلة الحجاز و كان هذا بعد ان أظهرت حكومة ايران و رعيها من السخط و الاحتجاج عليه و على قومه أشدهما و انكرهما لانتهاهما الباطل بتدمير قبة الحجرة النبوية و مسجد حمزة عم الرسول (ص). (إلى ان قال) ثم عمل عملا آخر يؤذى الشيعة و هو انه امر باقفال مسجد سيدنا علي (ثم قال) الظاهر إنه أحد المساجد التي بنيت في المصلى اى المكان الذي كان النبي (ص) يصلى فيه العيدين و الاستسقاء و قد نهى ان يبنى فيه شىء و لكن المسلمين برؤا فيه عدة مساجد و لم تكن هذا أول مخالفة له (ص) في امر الدين و لا سيما بناء المساجد و القباب على القبور و غير ذلك ثم نقل عن مرآة الحرمين انه أقيم في بعض المصلى بناء مسجد سمي مسجد المصلى أو مسجد الغمامة و في شماليه مسجد يعرف بمسجد أبى بكر الصديق و في شمالي المسجد الأخير مسجد يعرف بمسجد على عمره أمير المدينة زين الدين ضيغم المنصورى سنة ٨٨١ هـ (قال) فان كان ملك الحجاز امر باقفال هذا المسجد وحده دون ما جاوره من المساجد التي بنيت حيث نهى النبي (ص) عن البناء فللشيعة ان يستأوا منه (قال) و الغالب انه امر باقفاله و أ قفال غيره مما بنى في مصلى العيد النبوى لمخالفة امره (ص) في بنائها الا ان يكون قد اعتيد في هذا المسجد وحده القيام ببدع لا تقام فى غيره و سيرف زوار المدينة المنورة من جميع الشعوب حقيقة ما وقع انتهى المراد نقله . فجعل موجب استياء الايرانيين و احتجاجهم تهمتهم الباطلة للوهابيين بتدمير القبة النبوية و مسجد حمزة كان الوهابيين لم يدمروا مسجد حمزة و لم يتركوا تلك البقعة قاعا صاففا و سكت عما هو السبب الأعظم فى استياء الايرانيين بل و جميع المسلمين مخادعة منه و موارد عن الحقائق و هو تدمير قبة أئمة أهل البيت الطاهر بال بقيق التي حوت قبور أربعة من أعاظم أهل البيت و هم الامام [الحسن بن على و الامام] على بن الحسين زين العابدين و سيد الساجدين و ابنه الامام محمد الباقر باقر العلوم و ابنه الامام جعفر الصادق و حوت قبر العباس عم النبي (ص) و قبر البضعة الزهراء على بعض الروايات و قبر فاطمة بنت أسد أم أمير المؤمنين على بن أبى طالب على رواية و حصر السبب فى تهمة باطله بزعمه و هى هدم مسجد حمزة و امر لا يؤبه له و هو أقفال مسجد على (ع) بالمصلى الذي لا نظن ان جل الايرانيين سمعوا به أو باقفاله إلى اليوم أو خطر ذلك ببالهم و هل هدم قبة أئمة البقيق أيضا تهمة باطله عند صاحب المنار كتهمة هدم مسجد حمزة العظيم الذي أصبح قبر حمزة سيد الشهداء بعد هدمه فى فلاة من الأرض على كومة من التراب . ٤٨ (اما اعتذاره) عن هدم هذا المسجد أو اقفاله بنهى النبي (ص) عن البناء فى هذا المكان و ان المسلمين بنوا فيه و لم يبألوا بمخالفته (ص) و انها ليست أول مخالفتهم له (ص) فى الدين فاعتذاروا و سوء ظن بالمسلمين نهى الله و رسوله عنه و امر بحسن الظن و حمل أفعالهم و أقوالهم على الصحة ما لم يعلم الفساد فان هذا النهى على فرض ثبوته مصروف إلى بناء البيوت أو المساجد فى ذلك المكان فى زمانه (ص) حيث كان يصلى فيه العيدين و البناء مانع عن ذلك فلا يشمل البناء بعده (ص) حيث لا تعتاد الصلاة فى ذلك المكان لأنه لا علة فيه توجب حرمانه من وجود المسجد فيه و ان كان الأمر كذلك فعلى الوهابية ان يهدموه لا ان يقللوه فإنه (ص) نهى عن البناء لا عن الصلاة و الحقيقة انهم هدموه كما قاله الفلسطينى فى كلامه الآتى و لكن صاحب المنار أبدل الهدم بالاقتال تهوينا للأمر كما اعرض عن هدم قبة أئمة البقيق إلى اقفال هذا المسجد و الداعى له فى المقامين واحد (و أبرد) من الكل قوله الا ان يكون قد اعتيد فى هذا المسجد بدع لا تقام فى غيره فما هى تلك البدع التي أوحاها الخيال إلى صاحب المنار و القوم قد هدموه و لم يقللوه أ إقامة البدع الموهومة فى مسجد تجعل جزاءه الهدم عند الوهابية إذا فليهدموا مسجد النبي (ص) لأنها تقام فيه البدع

من تعظيم قبر النبي (ص) و الترحيم و التذكير و غيرها و ليهدموا المسجد الحرام أو مناراته لأنها تقام فيه البدع من التذكير و الترحيم (و العجب) من هؤلاء انهم يتورعون عن محرم

موهوم و يقدمون على محرم معلوم من هدم المساجد و منع ذكر اسم الله فيها (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَ سَعَى فِي خَرَابِهَا (إلى قوله) أولئك لهم في الدنيا خزي و لهم في الآخرة عذاب عظيم) (قوله) و سيرف زوار المدينة المنورة من جميع الشعوب حقيقة ما وقع . نعم قد عرفوا حقيقة ما وقع من هدم كل مزار لهم فيها و عرفوا ان ما قاله هذا الرجل و ما لا يزال يقوله محض تمويه و ستر للحقائق الظاهرة لغرض في نفسه و ان هدم مسجد حمزة و غيره ليس بتهمة باطلة و عرفوا انهم ممنوعون عن الدنو إلى قبر نبيهم و التبرك به و انه لا يمنع الو هابيين عن هدم قبته (ص) و قبره غير الخوف من هياج الرأي العام الإسلامي ضدّهم أزيد مما هو حاصل.

و بناء على هذه العلة التي اخترعها صاحب المنار لاستياء الايرانيين من الوهابيين و هي إقفال أو هدم مسجد على توهم طالب فلسطيني بالأزهر و هو محمد بدر الدين الخطيب ان هذا المسجد الذي لم نسمع به قبل اليوم من فروض الحج عند الشيعة فعقد في جريدة المقطم بتاريخ ٩ ذى القعدة سنة ١٣٤٤ مقالا للمحاكمة بين الوهابيين و خصومهم قائلا : و هنا اتجرد عن التحزب لفريق دون آخر و رغما عن هذا التجرد الذي شرطه على نفسه فان تمويهات الموهين و أكاذي ب الناقلين التي لم يطلع على غيرها أوقعته في الخطأ في آخر كلامه لا عن تعمد منه (قال) في محاكمته:

لا ينكر الاكل مكابر ان الوهابيين بلغوا من الغلو حد الإفراط حتى كادت تنعكس الآية التي يعلنونها على العالم الإسلامي من محاولة الإصلاح و اعادة الإسلام إلى سيرته الأولى و بلغ بهم الإفراط إلى اعتقاد انهم وحدهم ذوو الايمان الصحيح و غيرهم لا يعرفون من الإسلام الا اسمه و ان ما سوى مذهبهم مما يدين به المسلمون وثنية و كفر يهدمون القبور لأنها أوثان سواء قبر النبي و الولي و غيره و لو لا حوائل تعترض لهم في هدم قبّة النبي (ص) بل في هدم قبره الشريف لفعلوا لم يحترموا شعائر غير مذهبهم فهدموا مسجد سيدنا على المقدس عند الشيعة (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَ سَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي

ص:49

الدُّنْيَا خِزْيٌ وَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) و

قال (ص) الفتنة نائمة لعن الله من يقظها

(ثم) قال و الشيعة مغالون في و أعمالهم التعبدية إذ يعتقدون ان مسجد سيدنا على من فروض الحج و شروطه مع انه لم يرد بذلك نص شرعي فلا يسعني الا ان ارميهم بالمغالاة لا كما ينظر إليهم الوهابيون بل باعتدال و لا إخال ان ما يرمون به من قولهم ان جبرائيل أخطأ في تبليغ الرسالة للنبي (ص) إذ هي لعلى الا كذبا و افتراء اختلقته الأوهام و الأغراض و لا نغتنفر لمسلمي الشيعة مخالفتهم لسائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة و غير ذلك فقد اجمع علماء الإسلام على مناسك الحج و صفتها و كفيئتها و أوقاتها مما يؤديه أهل السنة اليوم غير منقوص و لا مبتور انتهى المراد نقله (و تقول) احكم

أيها الطالب على ما نسب إلى الشيعة من اعتقادهم ان مسجد على الذي يجهل جل الشيعة ان لم يكن كلهم انه في عالم الوجود من فروض الحج و شروطه بأنه كذب و افتراء اختلقته الأوهام و الأغراض كما حكمت على نسبة خطأ جبرا نيل في تبليغ الرسالة و لا تخف و لا ترتب و اعلم ان أكثر الشيعة لم يسمعوا بهذا المسجد إلى اليوم فضلا عن ان يكون من فروض الحج و شروطه عندهم و قد تشرفنا بحج بيت الله الحرام مرتين و بزيارة المدينة المنورة مرتين و لم نأت هذا المسجد و لم نسمع به و لا ذكره امامنا ذاك و هذا الطالب يقول انه من فروض الحج و شروطه عند الشيعة فهل علم من معتقدات الشيعة ما لم يعلموه هم أنفسهم و لم ندر من اين سرى اليه هذا الوهم و لعله من مقالة صاحب المنار التي مر نقلها عن كوكب الشرق حيث اخترع صاحب المنار علةً لاستيلاء الشيعة هي هدم مسجد على أو اقاله فظن هذا الطالب انه من فروض الحج و شروطه عندهم<sup>١٨٣</sup> و هذه كتب مناسك الحج للشيعة و كتبهم الفقهية مطبوع منها الملايين فليرجع إليها ان شاء و لينظر هل يجد فيها لهذه الفرية أثرا بل يعلم يقينا انها كالفرية الأخرى و لها أمثالها فريات كثيرة . و من هذا البحر و على هذه القافية قوله انه لا يغتفر للشيعة مخالفتهم لسائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة و غير ذلك فترى ان جواد فكره لم ينته به إلى آخر ساحة الإنصاف الذي شرطه على نفسه أو لا بل كبا به في اثنائها و أوقعه في وهم علق بذهنه من أقاويل المفتريين على الشيعة بأنهم يخالفون سائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة و ما ندرى ما يريد بالوقوف بعرفة الذي زعم مخالفتهم فيه فان عرفه مكان مخصوص معلوم محدود عند جميع المسلمين سنيهم و شيعيهم يقفون فيه يوم التاسع من ذي الحجة و لعله يريد ان الشيعة قد يقفون في ثاني اليوم الذي يقف فيه غيرهم و هذا لا لوم فيه عليهم إذا لم يروا الهلال و لم يثبت عندهم كون يوم وقوف غيرهم يوم عرفه و لم يحصل حكم حاكمهم الشرعي بذلك سيما في أيام قضاة الترك الذين علمت حالهم في التساهل في امر إثبات الهلال و كانوا يبذلون الجهود في تدبير الشهود لجعل وقوف عرفه يوم الجمعة لينالوا الخلع السلطانية و لم لا يكون اللوم على غيرهم في ذلك أو لا لوم على الفريقين في عملهم بما أوجبهم مذهبهم لا عنادا و لا خلافا للحق و في كثير من السنين كان يتحد يوم الوقوف للكل و نحن قد حججنا مرتين كان الوقوف فيهما واحدا (اما قوله) و غير ذلك فلنسنا نعلم ما هو غير ذلك حتى نجيبه عليه (و لا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) قوله فقد اجمع علماء الإسلام على مناسك الحج إلخ (و تقول) ٤٩ ان الذي اجمع عليه علماء الإسلام من مناسك الحج لا يخالف فيه الشيعة و لا يجوز عندهم مخالفته لا في أوقاته و لا في صفاته و لكنه خفى عليه أن الخلاف بين أهل السنة أنفسهم في بعض مناسك الحج أشد منه ما بين الشيعة و أهل السنة يكشف كتفه في الإحرام و يتوشح بالرداء و رأينا جماعة من المغاربة خارجين إلى عرفات للحج و هم لا بسون للمخيطة و العمام على رؤوسهم و بعض أهل السنة يهروا في الطواف و بعض أهل المذاهب الأربعة لا يجيز التظليل للرجال في الإحرام حال السير و بعضهم يجيزه راجع ميزان الشعراني إلى غير ذلك مما لا تسعه حال هذه العجالة و نحن نرغب إلى هذا الطالب و غيره من إخواننا أهل السنة ان لا يسرعوا في أحكامهم على إخوانهم الشيعة استنادا إلى أقوال الجاهلين و مقتريات المعاندين بل يترثوا و يتتبعوا فطالما نسبت إلى الشيعة أمور

هم بريئون منها صورها الجهل و اختلقتها الأوهام و اوجدتها العداوة و العصبية.

في أمور مهمة يتوقف عليها المقصود من رد شبهات الوهابية

<sup>١٨٣</sup> (١) و في كلام الفاضل الايراني المتقدم في الحاشية السابقة ما يشبه ان يكون تسرب إلى ذهنه من كلام صاحب المنار شىء من هذا الوهم حيث قال : إن الايرانيين ألفوا في الحج و الزيارة شئونا يعتقدون انها من مستلزمات أداء ذلك الركن كزيارة مشاهد أهل البيت و زيارة مسجد منسوب للإمام على ع.

## الأول

أحكام الشرع الإسلامى (منها) ما هو ضرورى كوجوب الصلاة و الصوم و حرمة الزنا و الكذب و هذا لا يحتاج إلى اقامة الدليل عليه و لا يجوز الاجتهاد بخلافه بل يخرج منكره عن الإسلام (و منها) ما هو نظرى ككون أفعال العباد مخلوقة لله و الكسب للعبد و كون صفات الله عين ذاته و ثبوت الكلام النفسى و رؤية الله تعالى و ان الامامة بالنص أو باختيار الأمة و غير ذلك هذا فى الأصول و اما فى الفروع فكحكم الشك فى الصلاة و البناء على القبور و حكم ما لا نص فيه كالتدخين و غير ذلك و هذا يجب اخذه من أدلة الشرع الكتاب و السنة و الإجماع و العقل للقادر على ذلك و غيره يقلد القادر.

و لا يجوز الحكم بضلالة أحد أو فسقه فضلا عن شركه و كفره لمخالفته فى أمر اجتهادى اى ليس من ضروريات الدين و لا يجوز معارضته و ممانعته و إجباره على اتباع قول غيره مما يخالف اجتهاده بل هو معذور فى اجتهاده ما لم يكن مقصرا و للمخطئ أجر واحد و للمصيب أجران.

روى البخارى فى صحيحه عنه (ص) إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران و إذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر

. و قال ابن تيمية فى كتابه الذى سماه منهاج السنة<sup>١٨٤</sup> على ما حكى : قول السلف و أئمة الفتوى كأبى حنيفة و الشافعى و الثورى و داود بن على و غيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا فى المسائل الأصولية و لا فى الفرعية انتهى فمن اجتهد فى إباحة شىء كالتدخين أو استحبابه كال تبرك بقبة النبى (ص) و تقبيله و شد الرحال إلى زيارته أو انه ليس ببدعة كالترحيم و التذكير ليس لمن اجتهد على خلافه معارضته و ممانعته و لا تفسيقه و تضليله فضلا عن تكفيره و تشريكه لأن ذلك ليس من ضروريات الدين التى لا يجوز الاجتهاد فيها.

## الثانى

الكتاب كلام الله تعالى المنزل على نبيه (ص) و هو قطعى السند لاتفاق

(١) و فى كلام الفاضل الايرانى المتقدم فى الحاشية السابقة ما يشبه ان يكون تسرب إلى ذهنه من كلام صاحب المنار شىء من هذا الوهم حيث قال: إن الايرانيين ألفوا فى الحج و الزيارة شئونا يعتقدون انها من مستلزمات أداء ذلك الركن كزيارة مشاهد أهل البيت و زيارة مسجد منسوب للإمام على ع.

(٢) ص ٢٠ ج ٣.

ص:50

المسلمين كافة على ان ما بين الدفتين منزل منه تعالى (اما دلالاته) فيه المحكم و المتشابهة أو المجل و المبين (فالمحكم) ما يكون ظاهر الدلالة و يسمى المبين (و المتشابهة) ما يكون غير ظاهر الدلالة بل المعانى فيه على السواء فى الاحتمال و يسمى المجل (ثم المبين) قسمان (النص) و هو ما لا يحتمل الخلاف (و الظاهر) و هو الراجح مع احتمال الخلاف. و يسمى المرجوح المقابل للظاهر (المؤل). و فى الكتاب أيضا العام و الخاص و المطلق و المقيد و الناسخ و المنسوخ . و لا يجوز الاحتجاج من الكتاب بغير النص و الظاهر الا ما بينته السنة بعد ثبوتها أو الإجماع . كما لا يجوز العمل بالعام أو المطلق الا بعد الفحص عن الخاص أو المقيد و لا بالدليل الا بعد الفحص عن معارضه أو ناسخه لأن الدليل لا يكون دليلا بدون ذلك.

و بسبب وجود هذه الأقسام الكثيرة فى القرآن و غيرها أمكن لكل ذى قول حقا كان أو باطلا ان يستند فى صحة قوله إلى ظاهر آية من القرآن. فربما استند إلى الحقيقة و غفل عن قرينة المجاز أو المطلق أو العام و غفل عن المقيد أو الخاص إلى غير ذلك (و قد) جمع احمد بن محمد بن المظفر الرازى من أعيان القرن السابع و من علماء أهل السنة كتابا سماه (حجج القرآن) ذكر فيه من الآيات ما يمكن ان تحتج به كل فرقة لمذهبها و أقوالها المتباينة المتناقضة.

و نحن نذكر مثالا من ذلك من جملة ما ذكره و ما لم يذكره (فالوعيدية) المنكرون للعفو الموجبون المؤاخذه على المعاصى يمكنهم الاستدلال بآية. (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ) (و الوعيدية) القائلون برفع المؤاخذه بالكلية و ان الله لا يعاقب على المعصية لهم الاستناد إلى آية. (يا عبادى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا) (و المثبتون) للرؤية فى الآخرة استندوا إلى آية. (وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ) (و النافون) إلى قوله: (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ). لَنْ تَرَانِي (و الجبرية) إلى آيات كثيرة مثل: (وَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ءِ\*) . قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ . يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ . يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ \* . إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ \* . فَأَعْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَ الْبُغْضَاءَ) (و العدلية) إلى مثلها كقوله تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ . وَ مَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ . أُو لِلْعَالَمِينَ . سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا (الآية). فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا\* . قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَ أَضَلُّوا كَثِيرًا) (و القائلون بالتجسيم) على الحقيقة بالجهة يستندون إلى الآيات التى فيها اليد و العين و الوجه (و النافون) إلى آية: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) (و المجوزون المعصية على الأنبياء) إلى آيات: (وَ عَصَى آدَمُ . وَ ظَنَّ دَاوُدُ أَنَّهُا فَتْنَةٌ فَاَسْتَغْفَرَ رَبَّهُ (الآية).

فَأَنسَأهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ . سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخَّرَ) (و النافون) إلى آية: (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) و القائلون بخطاب الكفار بالفروع) إلى عموم: (يا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ) (و النافون) بخطاب: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا)\* (و الوهابية) استدلوا على عدم جواز دعاء غير الله و التشفع بغيره و الاستغاثة به بآية: (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا . لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا) و غيرهم بآية: (فَاَسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ . وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ (الاية). يا أبتِ اسْتَغْفِرْ لَنَا . وَ لَا يَسْتَفْعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى . مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ . يا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ . أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ . آتَاهُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ . سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ رَسُولُهُ).

السنة قول المعصوم أو فعله أو تقريره و شرط الاحتجاج بالفعل ظهور الوجه فلو فعل المعصوم شيئاً و جهل وجهه علم عدم تحريمه مع تردده بين الوجوب و الندب و الكراهة و لم يثبت واحد منها و لا تثبت السنة لنا الا بالخبر المتواتر و هو اخبار جماعة كثيرةً يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب أو المحفوف بقرائن توجب القطع بصدوره و لا يثبت بخبر الفاسق و لا مجهول الحال لعدم إفادته العلم و عدم الدليل على حجيته بل الدليل قائم على عدمها من قوله تعالى : **إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا** (الاية) و النهى عن اتباع الظن (اما خبر الثقة العدل) مع عدم إفادته العلم فقد اختلف في حجيته فمنعها قوم لاصالة عدم حجية الظن و أثبتها آخرون و استدلوا بادلةً مذكورة في الأصول (و على) القول بحجيته لا بد من ثبوت العدالة اما بالعلم أو شهادة عدلين و في كفاية العدل الواحد خلاف (و العدالة) ملكة تبعث على اجتناب الكبائر و عدم الإصرار على الصغائر و ترك منافيات المروءة الكاشفة عن عدم مبالاة فاعلها بالدين (و إثبات) عدالة من بعد عنا زمانهم من أصعب الأمور لانحصار الأمر في علمنا بها في اخبار الغير و هو مفقود غالباً الا من اخبار البعض المستند على الظنون و الاجتهادات التي تخطئ كثيراً لا على الممارسة و المعاشرة مع اختلاف الآراء فيما يوجب الجرح و ما لا يوجب و لذلك وقع الاختلاف كثيراً في الجرح و التعديل فما عدله واحد جرحه آخر و القاعدة ان الجرح مقدم على التعديل لجواز اطلاع الجارح على ما لم يطلع عليه المعدل (فعلم) من هذا أن التسرع إلى القول بمضمون الخبر بمجرد وجوده في أحد كتب الحديث أو بمجرد قول واحد انه صحيح و تخطئة الغير بذلك فضلاً عن الحكم بكفره أو شركه خطأ محض (و يشترط) لجواز العمل بالخبر عدم مخالفته لدليل قطعي من إجماع المسلمين و سيرتهم أو نص القرآن أو نص خبر آخر متواتر بل و عدم مخالفته للمشهور بين علماء المسلمين مع كونه بمراى منهم و مسمع و عدم معارضته بدليل أقوى منه بأحد الوجوه الآتية في الأمر الرابع (و الخبر) فيه الأقسام السابقة في الكتاب كلها و ما يحتج به من الكتاب من تلك الأقسام يحتج به من الخبر و ما لا فلا (و يشترط) في العمل بالخبر ما اشترط في العمل بالكتاب مما مر في الأمر الثاني و بسبب وجود هذه الأقسام في الخبر أمكن لكل ذي قول حق أو باطل الاستناد إلى ظاهر رواية كما يعرفه المتتبع لأقوال العلماء و أدلتهم حتى ان البابية يحتجون على ضاللتهم

**بخبر ان المهدي يأتي بامر جديد و قرآن جديد**

(و اتباع) المسيح المهدي القادياني يحتجون على ضاللتهم

**بخبر لا مهدي الا عيسى**

(و الحاصل) ان كل من يريد العناد و العصبية فله مدرك يتشبه به من الكتاب أو السنة ما لم يكن له حاجب من تقوى الله و المنصف الطالب للحق لا يتمسك بظواهر الآيات و الأحاديث ما لم ي بحث عن معارضاتها من عقل أو نقل أو إجماع و ما لم يبحث عن سند الحديث و يستفرغ الوسع في فهم معناه.

**الرابع**

الاخبار المتعارضة الواردة عن النبي (ص) كثيرة. و سبب التعارض إما كون بعضها مكذوباً فقد كثرت الكذابة على النبي (ص) في عصره حتى قام خطيباً



فقال ما معناه قد كثرت على الكذابة فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

. و بعد عصره تقريبا إلى الملوك و ترويجا للأهواء و محافظة على الدنيا من طريق الدين و غير ذلك. و خبر الذي روى للمهدى العباسى و كان

ص:51

يحب اللعب بالحمام

(لا سبق الا فى خف أو حافر أو جناح)

فزاد أو جناح اتباعا لهوى المهدى فلما خرج قال المهدى أشهد ان قفاه قفا كذاب على رسول الله (ص) مشهور و كم أعطيت الجوائز و وليت الولايات و اقطعت الاقطاعات على اختراع الروايات الموافقة للشهوات (و اما) الاشتباه لخطا فى فهم المراد أو سماع اللفظ أو الاطلاع على العام أو المطلق أو المنسوخ و عدم الاطلاع على الخاص أو المقيد أو الناسخ أو غير ذلك . و للتعارض علاجات وردت بها الأخبار و الروايات و قال بها علماء المسلمين (منها) العرض على كتاب الله و الثابت من سنة رسول الله (ص) فيؤخذ بما وافق و يترك ما خالف (و منها) الموافقة للإجماع أو السيرة أو المشهور بين علماء المسلمين أو الموافقة لما عليه الصحابة و التابعين (و منها) الترجيح بحسب السند بكون رواته أو ثق أو احفظ أو أكثر أو الدلالة بكونه أظهر دلالة أو العبارة بكونها أفصح أو أحسن سبكا أو غير ذلك.

#### الخامس

الكتاب و الخبر عربىان و فيهما كسائر كلام العرب الحقيقة و المجاز <sup>١٨٥</sup> (فالحقيقة) الكلمة المستعملة فيما وضعت له كقولك سمعت زئير الأسد فى الغاب و تريد الحيوان المفترس (و المجاز) الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لمناسبة ما وضعت له مناسبة موافقة للعرف غير مستهجنة <sup>١٨٦</sup> كقولك رأيت أسدا فى الحمام و تريد رجلا شجاعا و المناسبة بينهما الشجاعة.

و قد كثر المجاز فى كلام العرب جدا و منه الكتاب و الخبر بل أكثر كلام العرب مجاز (و مما) جاء منه فى القرآن: (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ. وَ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا.

وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي. فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا. وَ لَوْ تَرَى إِذْ وَفُّوا عَلَى رَبِّهِمْ. يَا حَسْرَتَى عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ. كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ. فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ. وَ يَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ. الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى. يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ. فَكَانَ مِنْ رَبِّهِ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ. إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ. وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ. اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ. وَ جَاءَ رَبُّكَ) (و القرينة) على المجاز

<sup>١٨٥</sup> (١) فصلنا هذه الأمور ليفهمها من لم يطلع على معانيها فيعم النفع فلا ينسبنا أحد فى ذلك إلى ذكر ما لا لزوم له لأنها مبينة فى مواضعها

<sup>١٨٦</sup> (٢) احتراز عن مثل استعمال الحائط فى الرجل الطويل لمناسبة الطول فإنه مستهجن عرفا

فى الكل عدم إرادة المعنى الحقيقى المستلزم للتجسيم و التحيز و الوجود فى مكان دون غيره و كونه تعالى محلا للحوادث (و مما) جاء منه فى السنة

**حديث أبى هريرة:** (ان النار لا تمتلى حتى يضع الله قدمه فيها)

. لقد عجب الله أو ضحك من فلان و فلانة و القرينة ما مر (و لا بد) للمجاز من قرينة كقولنا فى المثال المتقدم فى الحمام لان الحيوان المفترس لا يكون فى الحمام عادة و قد تكون القرينة حالية لا مقالية فتخفى على بعض الأفهام و يقع فيها الاشتباه و قد يكثر استعمال اللفظ فى المعنى المجازى حتى يصير مجازا مشهورا لا يحتاج إلى قرينة غير الشهرة و قد يكثر حتى يبلغ درجة الحقيقة فيسمى منقولا.

ثم المجاز قد يكون فى الكلمة كما مر و قد يكون فى الاسناد كأنبت الربيع البقل و صام نهاره و جرى النهر و بنى الأمير المدينة و غير ذلك فاسند الإنبات إلى الربيع مجازا باعتبار انه زمان له و حقه ان يسند إلى الله و الصوم إلى النهار باعتبار انه زمانه و حقه ان يسند إلى الشخص و الجرى إلى النهر باعتبار انه ٥١ مكانه و حقه ان يسند إلى الماء و البناء إلى الأمير باعتبار انه سبب أمر و حقه ان يسند إلى البناء (و مما) جاء منه فى القرآن الكرم (فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ) اى فما ربحوا فى تجارتهم (وَ إِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادْتُمْ إِيمَانًا) و الذى زادهم هو الله و الآيات سبب (يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ) و الذى ذبحهم اتباع فرعون و هو سبب آمد (يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا) و النازع هو الله و إبليس سبب (يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا) و الجاعل هو الله و اليوم سبب لكثرة أهواله (يا هامان ابن لى صرحاً) و البناء فعل العملة و هامان سبب امر (فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ) و المخرج الله و إبليس سبب (تَمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ) و الأكل أهل السنين و هى زمان للأكل (وَ أَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا) و المخرج الله و الأرض مكان للإخراج (و لا بد) للمجاز فى الاسناد أيضا من قرينة لفظية أو عقلية كقول الموحد أنبت الربيع البقل فان كونه موحداً كاف فى حمل كلامه على المجاز فى الاسناد و مثله لو قال المسلم الموحد يا رسول الله اغفر لى أو اشف و لى أو طول عمرى أو ارزقنى أو رد غائبى أو نحو ذلك فيجب حمل كلامه على المجاز فى الاسناد اى كن سببا فى ذلك بشفاعتك و دعاء الله لى و يكفى قرينة على ذلك كونه مسلماً موحداً و لا يجوز تخطئته فى هذا اللفظ فضلاً عن الحكم بكفره و شركه الموجب لحل دمه و ماله الا من غبى غير عارف بأساليب كلام العرب أو معاند.

ثم انه قد اختلف فى المعانى الحقيقية لألفاظ كثيرة واردة فى الكتاب و الأخبار مثل صيغة افعل هل هى للوجوب أو الندب أو مشتركة بينهما و صيغة لا تفعل هل هى للحرمة أو الكراهة أو مشتركة بينهما و كذا مادة الأمر و النهى و ما يشتق منهما إلى غير ذلك مما تضمنته كتب الأصول (و كيفما قلنا) فقد كثر استعمال اللفظتين فى الندب و الكراهة كثره مفرطة بحيث يصعب الحكم بالوجوب أو الحرمة بمجرد ورودهما إذ لعلهما صاراً مجازاً مشهوراً فى ذلك خصوصاً بملاحظة خصوصيات المقامات المبعده للحمل على الوجوب أو التحريم.

و فى الكتاب و الخبر أيضا كسائر كلام العرب التصريح و الكناية (فالتصريح) كقولنا فلان كريم (و الكناية) و هى ذكر اللازم و إرادة الملزوم كقولنا كثير الرماد و جبان الكلب كناية عن كرمه لأن الكرم يلزمه كثرة الطبخ للأضياف المستلزم كثرة الرماد و يلزمه كثرة الطراق المستلزم جبن الكلب عادة.

و فى الكتاب و الخبر أيضا كسائر كلام العرب المبالغات كقوله تعالى:

عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ. يَكَادُ الْهَرَقُ يُخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ).

و

قوله (ص): (لو أمرت أحدا بالسجود لأحد لأمرت المرأة بالسجود لزوجها

. لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد

. لا يزنى الزانى و هو مؤمن)

(الحديث)<sup>١٨٧</sup> و

قول على (ع): ما زال رسول الله (ص) يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه و ما زال يوصينى بالمرأة حتى ظننت انه يحرم طلاقها

و قال المتنبى:

و ضاقت الأرض حتى ظل هاربهم إذا رأى غير شيء ظنه رجلا

و قال الآخر:

كفى بجسمى نحو لا اننى رجل لو لا مخاطبتى إياك لم ترنى

---

(١) فصلنا هذه الأمور ليفهمها من لم يطلع على معانيها فيعم النفع فلا ينسبنا أحد فى ذلك إلى ذكر ما لا لزوم له لأنها مبينة فى مواضعها.

(٢) احتراز عن مثل استعمال الحائظ فى الرجل الطويل لمناسبة الطول فإنه مستهجن عرفا.

(٣) و فيه نفى الايمان أيضا عن السارق و شارب الخمر و القاتل و سيأتى فى الأمر السادس.

---

<sup>١٨٧</sup> (٣) و فيه نفى الايمان أيضا عن السارق و شارب الخمر و القاتل و سيأتى فى الأمر السادس.

و قال شاعر العرب:

ما مثل من انعى بوجود

انعى فتى الجود إلى الجود

بقية الماء من العود

انعى فتى مص الثرى بعده

و قال شاعرهم:

فدعص و اما خصرها فبتيل

عقيلية أما ملات إزارها

و زادوا فى المبالغة حتى قال قائلهم فى وصف من يتغزل بها:

اردافها غدا

تدخل اليوم ثم تدخل

و هذا باب متسع لا تمكن الاحاطة بأطرافه و لم نر أحدا قال انهم مهما بالغوا قد خرجوا عن طريقة العرب و منهج كلامهم (و المبالغة أيضا) واقعة فى لساننا و محاوراتنا بل فى كل لسان (و من المبالغات) الواقعة فى الكتاب و الخبر تسمية الذنب أو العظيم منه كفرا و فاعله كافرا و نحو ذلك كما ياتى فى الأمر السادس و اطلاق المعصية على فعل المكروه خصوصا إذا صدر من الأنبياء و الأولياء و لكن ذلك كما قال بعض العظماء بلسان الورع و التقوى لا بلسان الفقه و الفتوى و منه المعاصى المنسوبة فى القرآن إلى الأنبياء ع بعد قيام الدليل على وجوب عصمتهم و امتناع صدور المعاصى منهم.

## السادس

ليست جميع المعاصى و لا الكبائر منها كفرا خلافا لما يحكى عن الخوارج لعدم الدليل على ذلك و متى حكم بالإسلام لا يحكم بغيره الا بيقين و مضت على ذلك سيرة النبى (ص) و الصحابة و التابعين و تابعى التابعين و لو كانت المعاصى أو الكبائر منها كفرا لبطلت الحدود و التعزيرات و لم يبق لها ثمرة فان المرتد يستتاب و الا قتل فلا معنى لاقامة الحد عليه أو تعزيره و للزم الحكم بارتداد جميع الخلق الذين لا يسلمون من المعاصى بل و الكبائر و لم ينج منه الا القليل و لو كان كذلك لبينته العلماء فى كتبها و نادى به الوعاظ و الخطباء و عرفه كل حد [أحد] و صار من ضروريات الدين لشدة الحاجة اليه من عموم المكلفين و كون المرتد له أحكام خاصة به يلزم على كل مكلف معرفتها و ترتيبها عليه (و

روى) عبادة بن الصامت<sup>١٨٨</sup> عن النبي (ص): خمس صلوات كتبهن الله على العباد من اتى بهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة و من لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه و ان شاء غفر له

و هذا دليل على ان ترك الصلاة ليس كفرا لأن الكفر لا يغفره الله (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) (هذا) ان لم يكن مستحلا لما ثبت وجوبه أو تحريمه بضرورة الدين و الا كان كافرا (و لكن) قد يطلق على كثير من الذنوب اسم الكفر أو الشرك أو النفاق أو نحو ذلك تعظيما للذنب و تحذيرا منه و تشبيها لمؤاخذته لعظمتها بمؤاخذة الكفر و بيانا لأن مقتضى الإسلام و الايمان ان لا يفعل ذلك الذنب أو لأنه ربما انجر بالآخرة إلى ذلك

كما ورد ان فى قلب المؤمن نكتة بيضاء فإذا عصى الله اسود منها جانب و هكذا إلى ان يتم سوادها فذلك الذى طبع الله عليه

(كما) جاء التهديد بالنار و اللعن على ترك بعض المستحبات أو فعل بعض المكروهات بيانا لتأكيد الاستحباب حتى كأنها واجبة و لشدة الكراهة حتى كأنها محرمة أو لأن التهاون ٥٢ بها ربما ينجر إلى التهاون بالواجب و فعل المحرم

كما ورد ان من ترك فرق شعره فرق بمنشار من نار

و نظير ذلك اللعن على فعل المكروه كلعن المحلل و المحلل له و لعن النائم فى البيت وحده و المسافر وحده و آكل طعامه وحده كما ياتى فى فصل اتخاذ القبور مساجد . و اطلاق المعصية على فعل المكروه كما فى المعاصى المنسوبة إلى الأنبياء ع على ما مر فى الأمر الخامس (و مما) ورد من اطلاق الكفر و نحوه على الذنب (فى القرآن) قوله تعالى: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) (و فى الأحاديث)

قوله (ص) لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

. اثنتان فى الناس هما بهم كفؤ الطعن فى النسب و النياحة على الميت.

أيما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم

(روى الثلاثة مسلم)<sup>١٨٩</sup> و

فى الجامع الصغير للسيوطى<sup>١٩٠</sup> عن الطبرانى فى الكبير: من ارضى سلطانا بما يسخط ربه خرج من دين الله

. قال العزيزى فى الشرح: ان استحل و الا فهو زجر و تهويل انتهى. و قال الحفنى فى الحاشية:

<sup>١٨٨</sup> (١) الحديث فى الهدية السنية ص ٦٦.

<sup>١٨٩</sup> (٢) صفحة ٤٠٢ الجزء الأول بهامش إرشاد السارى.

<sup>١٩٠</sup> (٣) ص ٣٢٦ ج ٣.

ای من کماله أو حقیقته ان استحل انتهى (و)

**قوله (ص):** بین الرجل و بین الشرك و الکفر ترک الصلاة

(رواه مسلم).

العهد بیننا و بینهم الصلاة فمن ترکها فقد کفر

(رواه احمد و أهل السنن).

بین العبد و الکفر و الايمان الصلاة فإذا ترکها فقد کفر و أشرك

. من ترکها- ای الصلاة- عمدا فقد خرج من الملة

. من ترکها متعمدا فقد برئت منه الذمة

(رواهما عبد الرحمن بن أبی حاتم فی سننه)

من ترک صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله

رواه احمد

(انس عنه ص): لا دين لمن لا عهد له

(أبو هريرة عنه ص): لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن و لا يسرق السارق حين يسرق و هو مؤمن و لا يشرب الخمر حين

يشربها و هو مؤمن و لا يقتل حين يقتل و هو مؤمن

(أبو هريرة عنه ص) علامة النفاق الكذب و سوء الخلق و الخيانة

(عبد الله بن عمر عنه ص) ان النفاق عبارة عن اربع الخيانة و الكذب و الغدر و الفجور

(أبو هريرة عنه ص) المرء فى القرآن كفر

(و)

عنه ص) لا يفوت حضور الجماعة الا منافقا

(أبو ذر عنه ص) الرقى و التمام من الشرك

(أبو هريرة عنه ص) من قال مطرنا بنوء كذا فهو كافر

(من اتى حائضا أو امرأة فى دبرها فقد كفر بما انزل الله

رواه الدارقطنى و ابن ماجه و الترمذى

(عمر بن لبيد عنه ص) الرياء الشرك الأصغر

(أبو سعيد عنه ص) الرياء شرك خفى

(عمر عنه ص) كسب الربا شرك

(شداد بن أوس عنه ص) من صلى يرائى فقد أشرك

(ابن مسعود عنه ص) قتال المسلمين كفر

(ابن عمر) نسيء المسلم إلى الكفر كفر

(و هذا الأخير) منطبق على الوهابيين فى نسبتهم المسلمين إلى الكفر و

روى احمد بن حنبل فى مسنده<sup>١٩١</sup> عنه (ص) إذا أحدكم قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما

و روى عدة روايات بهذا المعنى أو قريبا منه (و روى) ذلك غيره أيضا (و ما ذكرناه) أحسن وجه للجمع بين حديث عبادة المتقدم و هذه الأخبار و يرشد إليه حديث أبى هريرة السابق لا يزنى الزانى إلخ حيث نفى الايمان عنه فى حال تلبسه بالمعصية لا مطلقا فدل على المراد ان تلبسه بالمعصية خلاف مقتضى الايمان فنفى الايمان عنه فى تلك الحال مجاز تشبيها لمن لا يعمل بمقتضى إيمانه بغير المؤمن نظير

لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد

فتكون هذه الرواية شاهدا للجمع المذكور (و حكم الوهابيون) بكفر تارك الصلاة أو الزكاة و ان لم يكن مستحلا و استحلوا القتل بترك بعض فرائض الإسلام أو

(١) الحديث فى الهدية السنية ص ٦٦.

(٢) صفحة ٤٠٢ الجزء الأول بهامش إرشاد السارى.

(٣) ص ٣٢٦ ج ٣.

(٤) ص ١٨ ج ٢.

ص:53

شعائره على عادتهم فى التسرع إلى تكفير المسلمين و استحلال دمائهم و تشددهم فى ذلك اقتفاء بالخوارج الذين أشبهوهم من كل الوجوه كما ياتى فى المقدمة الثالثة [السابعة] (فقالوا) فى الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية<sup>١٩٢</sup> اختلف العلماء فى تارك الصلاة فى غير جحود لوجوبها فذهب أبو حنيفة و الشافعى فى أحد قوليه و مالك إلى انه لا يحكم بكفره و احتجوا بحديث عبادة المتقدم و ذهب احمد و الشافعى فى أحد قوليه و اسحق بن راهوى و جماعة إلى انه كافر و حكاها اسحق إجماعا و قال ابن حزم سائر الصحابة و التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقا و يحكمون عليه بالارتداد و عد عشرة من الصحابة ثم قال و لا نعلم لهؤلاء مخالفا من الصحابة (قال) و أجابوا عن حديث عبادة ان المراد عدم المحافظة عليهن فى اوق اتهن بدليل الآيات و الأحاديث الواردة فى تركها و أورد جملة مما مر ثم قال ان العلماء مجمعون على قتل تارك الصلاة كسلا الا أبا حنيفة و الزهرى و داود فقالوا يحبس حتى يموت أو يتوب و احتجوا على قتله بقوله تعالى : **(فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ)** إلى قوله **(فَإِنْ تَابُوا وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ)** و

**بقوله (ص) أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله و ان محمدا رسول الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة**

(الحديث) ثم ذكر

**رواية الترمذى):** أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله و ان محمدا رسول الله و ان يتقبلوا قبلتنا و ان يأكلوا ذبيحتنا و ان يصلوا صلاتنا

(الحديث) قال و المقصود فساد هذه الشبهة التى دسها من يدعى انه من العلماء على الجهلة من الناس ان من قال لا اله الا الله محمد رسول الله انه مسلم و لا يجوز قتله و ان ترك فرا نض الإسلام ثم أطال فى الاستشهاد بكلام الأجهورى و الأذرى و الهيمى و ابن تيمية و غيرهم الدال على ان ترك بعض شعائر الإسلام موجب للمقاتلة كاهل القرية إذا تركوا الأذان أو الجماعة أو صلاة العيد أو غير ذلك و فى جملة ما نقله عن ابن تيمية<sup>١٩٣</sup> أيما طائفة ممتعة عن بعض الصلوات المفروضة أو الزكاة أو

<sup>١٩٢</sup> (١) ص ٦٥.

<sup>١٩٣</sup> (٢) ص ٨١.



الصيام أو الحج أو عن التزام تحريم الدماء والأموال<sup>١٩٤</sup> و الخمر و الزنا و الميسر أو نكاح المحارم أو الجهاد أو ضرب الجزية أو غير ذلك فإنها تقاتل عليها و ان كانت مقررة بها (و نقول) اما الأحاديث التي أطلق فيها الكفر على جملة من المعاصي فقد عرفت انه لم يرد بها الحقيقة للشواهد التي قدمناها من لزوم لغوية الحدود و رواية عبادة و حديث

لا يزني الزاني و هو مؤمن

و غيرها اما حمل ترك الصلاة في حديث عبادة على إرادته عدم المحافظة عليها في وقتها فلا شاهد عليه بل هو تخرص ع لى الغيب بخلاف حمل الكفر على تعظيم الذنب فان له نظائر و شواهد كثيرة كما عرفت و لا أقل من وقوع الشبهة فلا يجوز التهجم على الدماء مع وجودها و عدم صراحة النصوص (و من الغريب) ما نقلوه عن اسحق بن راهويه من حكاية الإجماع مع مخالفة عظماء أئمة المذاهب كأبي حنيفة و الشافعي في أحد قوليه و مالك التي نقلوها في صدر الكلام كاستدلال ابن حزم عليه بقول نفر من الصحابة ان صح النقل عنهم مع عدم العلم بمذهب الباقيين و هم ألوف و كقولهم العلماء مجمعون على قتل تارك الصلاة كسلا الا أبا حنيفة و الزهري و داود فما فائدة هذا الإجماع مع م خالفه هؤلاء الثلاثة اما الاستدلال بآية (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ) فغير صحيح لان الإسلام قول باللسان و عمل بالأركان فمن كان مشركا و تشهد الشهادتين و لم يأت باعمال ٥٣ الإسلام لا يحكم بإسلامه بخلاف المسلم الموحد المولود على فطرة الإسلام الملتزم باحكامه الفاعل لها إذا عصى بترك فرض يعتقد بوجوبه و يعلم انه عاص بتركه فالآية واردة في الأول لا في الثاني و كذلك ما أطالوا به بدون طائل من الاستشهاد بكلام فلان و فلان على ان ترك بعض شعائر الإسلام موجب للقتال لا شاهد فيه على حلية قتل تارك الفرائض كسلا فضلا عن كفره فإنه ان صح جواز القتال على ترك بعض الشعائر حتى المستحبة كالأذان و الجماعة لا ربط له بترك الفرض كسلا (و الحاصل) انه لا يجوز الاقدام و التهجم على دماء المسلمين بأخبار غير ظاهرة و بأقوال الأجهوري و الأذري و الحراني و الهيثمي فليتنق الله المتهجمون و المتهورون.

السابع

الإجماع اتفاق أهل الحل و العقد من امة محمد (ص) على امر ديني في عصر من الاعصار و هو حجة (اما) لما

روى عنه (ص) لا تجتمع امتي على خطأ

أو لوجود معصوم بينهم بناء على عدم خلو العصر من معصوم كما يقوله أصحابنا و هو رئيس أهل الحل و العقد أو للكشف عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع كما يستكشف رأى المتبوع برأى اتباعه الذين لا يصدرون الا عن رأيه فيعلم رأى أبي حنيفة باتفاق الحنفية و الشافعي باتفاق الشافعية و غير ذلك (و في) حكم الإجماع سيرة المسلمين و الفرق بينهما أن الإجماع اتفاق قولي و السيرة إجماع عملي فيكشف عن ان ذلك مأخوذ عن صاحب الشرع يدا عن يد و يشمل

لا تجتمع امتي على خطأ

<sup>١٩٤</sup> (٣) هذا ينطبق على الوهابية الممتنعين عن التزام تحريم دماء المسلمين و أموالهم.

(و الوهابية) لا ينكرون حجية الإجماع و قد تكرر في كتبهم الاحتجاج به و الرد على غيرهم بمخالفته و في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السننية<sup>١٩٥</sup> ما نصه و العلماء إذا أجمعوا فاجماعهم حجة لا يجتمعون على ضلالة انتهى و لكن الصنعاني من الوهابية أنكر في رسالته تطهير الاعتقاد إمكان وقوع الإجماع أو إمكان العلم به حيث قال<sup>١٩٦</sup> بعد ما عرف الإجماع بأنه اتفاق مجتهدي أمة محمد (ص) على امر بعد عصره:

و على ما نحققه فالإجماع وقوعه محال فان الأمة المحمدية قد ملأت الآفاق فعلماءها لا ينحصرن و لا يتم لأحد معرفة أحوالهم فدعوى الإجماع بعد انتشار الدين و كثرة العلماء دعوى كاذبة كما قاله أئمة التحقيق انتهى و صدر كلامه دال على استحالة وقوعه و عجزه ظاهر في عدم إمكان الاطلاع عليه و كلاهما فاسد فان كثرة العلماء لا تمنع من اتفاقهم لا عقلا و لا نقلا و الاطلاع عليه أيضا ممكن و واقع بملاحظة الفتاوى و عمل المسلمين و عدم نقل الخلاف و قرائن أخر فاننا نعلم علما ضروريا باتفاق العلماء على ان البنيتين لهما الثلثان في الميراث بالفرض إذا انفردن عن الاخوة لا النصف و ان لم نشأفه جميع العلماء و نطلع على فتاواهم تفصيلا و أمثال ذلك في الشرعيات كثير كما نعلم علما ضروريا بإجماعهم على استحباب زيارة النبي (ص) و تعظيم قبره و حجرته و رجحان بنائها و التبرك به و بها و جواز بناء القبور و بناء القباب عليها لاستمرار سيرتهم على ذلك قولا و فعلا من الصدر الأول إلى اليوم و عدم نهى أحد عنه من الصحابة فمن بعدهم قبل الوهابية بل الإنصاف انه ما من مسألة اتفق عليها المسلمون قولا و عملا من جميع المذاهب مثل هذه المسألة

---

(١) ص ٦٥.

(٢) ص ٨١.

(٣) هذا ينطبق على الوهابية الممتنعين عن التزام تحريم دماء المسلمين و أموالهم.

(٤) ص ٦٥.

(٥) ص ١٩.

ص: 54

التامن

الأصل الاباحة فيما لا نص فيه و لم يقم دليل على تحريمه لحكم العقل بفتح العقاب بلا بيان و لقوله تعالى : (خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) اى لاتنفاعكم. و قوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) و بعث الرسول كناية عن وصول الأحكام و الا

---

<sup>١٩٥</sup> (٤) ص ٦٥.

<sup>١٩٦</sup> (٥) ص ١٩.

فمجرد البعث قبل تبليغ الأحكام لا تتم به الحجة . و قوله تعالى: (قُلْ لَا أجدُ فِي ما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتًا أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ الْآيَةُ) و أمثالها من الآيات

## التاسع

البدعة إدخال ما ليس من الدين في الدين و لا يحتاج تحريمها إلى دليل خاص لحكم العقل بعدم جواز الزيادة على أحكام الله تعالى و لا التقيص منها لاختصاص ذلك به تعالى و بأنبياؤه الذين لا يصدرن الا عن امره مع انه قد ورد النص بان كل بدعة ضلالة و كل ضلالة في النار (و اما تشخيصها) فهو مما يقع فيه الاشتباه فكم بدعة عدت سنة و بالعكس (و سبب الاشتباه) اما خطأ في الدليل المستدل به ع لى ان ذلك من الشرع أو ليس منه أو تقليد من سنها لحسن الظن به مع انه مبدع أو توهم انه لا بد من ورود النص بها بالخصوص مع دخولها في عمومه أو إطلاقه كما وقع في زماننا من بعض المتشددين فقالوا ان القيام عند ذكر ولادة النبي (ص) بدعة لعدم ورود النص به و الحال انه ي كفى فيه عموم ما فهم من الشرع من لزوم احترام النبي (ص) و رجحان تعظيمه حيا و ميتا بكل أنواع الاحترام التي لم ينص الشرع على تحريمها (ثم) البدعة لا تكون بدعة الا إذا فعلت بعنوان انها من الدين فما قاله بعضهم من ان ما اصطلح عليه بعض المسلمين في هذه الأعصار من ترك الأعمال يوم الجمعة بدعة لأنه لم ينص الشرع على ذلك بل امر بالعمل بعد قضاء صلاة الجمعة اشتباه لأن الترك هنا بعنوان الراحة أو بعنوان مصلحة اخرى دينية أو دنيوية كأظهار حرمة يوم الجمعة و غير ذلك لا بعنوان انه في نفسه عبادة و طاعة و من ذلك توهم الوهابية ان التكبير و الترحيم بدعة لأنه لم يكن في عهد النبي (ص) إذ يكفى في مشروعيته عموم ما دل على رجحان ذكر الله تعالى و الصلاة على نبيه (ص) و الدعاء و نحو ذلك و تخصيصه ببعض الأمكنة و الأزمنة لفائدة مع عدم إتيانه بعنوان الخصوصية اى بعنوان انه مأمور به بالخصوص في هذا الزمان و المكان لا يجعله بدعة و كذلك جملة أشياء مما جعلوه بدعة كما سيأتي بيان ذلك في الباب الأول.

## العاشر

الأفعال تختلف أحكامها باختلاف القصد الموجب لاختلاف العنوان و تبدل الموضوع و باختلاف الأزمان و الأمكنة و الأحوال و الأشخاص الموجب لذلك و هذا معنى ما اشتهر ان الأحكام تتغير بتغير الأزمان (اما) اختلافها باختلاف القصد فكضرب البيتيم فإنه محرم بقصد الإيذاء راجح بقصد التأديب و كغيبية المسلم فإنها محرمة بقصد الانتقاص واجبة بقصد نهيه عن المنكر أو نصح المستشير أو اقامة الحق في مقام جرح الشاهد و كالسجود عند قبر النبي (ص) فإنه راجح مستحب بقصد الشكر لله تعالى على توفيقه لزيارته محرم بقصد السجود للنبي (ص) لعدم جواز السجود لغير الله تعالى ٥٤ إلى غير ذلك.

و اما اختلافها باختلاف الأزمان و الأشخاص و الأحوال فكلبس الأزرق مثلا حيث يعد زينة في بعض الأزمان أو الأمكنة فيحرم على الزوجة في وقت الحداد و يستحب إذا أرادت التزين لزوجها و كلباس الشهرة و لباس النساء المحرم على الرجال و بالعكس فإنه يختلف باختلاف الأزمان و الأشخاص و الأمكنة و كدفن المؤمن الجليل القدر قريبا من المزيله فإنه يعد اهانة له فيحرم بخلاف دفن الزبال أو من صنعتته نزع الكنيف و كانزال الضيف الشريف في مرابط الدواب فإنه يعد اهانة مع إمكان غيره بخلاف المكارى و قد يكون ترك القيام للشخص في زمان أو بلاد يعد اهانة له فيحرم و في زمان آخر أو بلاد اخرى لا يعد فلا

يحرم و ملبوس الزهد و مأكوله يختلف باختلاف الأزمنة و الأمكنة و الأحوال و كهدم قبور الأنبياء و الأولياء و قبابهم و مشاهدهم فهب انه كان منهيًا عن البناء نهى كراهة أو تحريم الا ان الهدم صار يعد في هذا الزمان اهانة لهم فيتعارض عنوان واجب و هو الهدم و عنوان محرم و هو الاهانة فيقدم الأهم و لا شك ان مراعاة عدم اهانة النبي أو الولي أهم من كل شيء.

### الحادى عشر

قد يتعارض عنوان واجب مع عنوان محرم فيقدم الأهم كلمس بدن الأجنبية فإنه محرم لكن إذا توقف عليه انقاذها من الغرق أو شفاؤها من المرض فيجوز أو يجب و كالنظر إلى عورة الغير فهو محرم و يباح للطبيب و كاخذ المكوس فهو محرم عند الوهابية و غيرهم لكن الوهابية فى فتواهم المذكورة فى الخاتمة قالوا ان تركها الامام فهو الواجب عليه و ان امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين و الخروج عن طاعته من أجلها (أقول) و ذلك لأن جمع كلمة المسلمين و عدم شق عصاهم أهم فى نظر الشرع من عدم أخذ المكوس لأن المفسدة التى تترتب على شق عصا المسلمين أعظم من المفسدة المترتبة على أخذ المكوس و بناء على هذا كان يجب على الوهابية عدم التعرض لهدم قبور أئمة المسلمين الذى يسوء ثلاثمائة و خمسين مليونًا من المسلمين تحن قلوبهم إلى هذه القبور و يسوءهم هدمها و تدميرها أ فما كانت هذه المفسدة التى تشتت كلمة المسلمين و تسوءهم و توقع الخصام و العداوة بينهم فى هذه الأيام العصيبة التى تبدد فيها جمعهم و وهى ركنهم و ضعف سلطانهم و فتحت بلادهم أعظم من مفسدة تحريم البناء على القبور ان كانت و أهم و اولى بالرعاية أ فما تقابل هذه المفسدة شق عصا المسلمين بلى و الله بل هى أعظم منها و أفضح و أوجع لقلوب المسلمين فهلا أبقيتهم هذه القبور و لو حرم عندكم ابقاؤها كما أبقيتم قبر النبي (ص) و ابقاؤه عندكم حرام مراعاة لأهم المصلحتين و درء لأعظم المفسدتين و منعتم الناس من الدنو إليها و لمسها الذى هو عندكم شرك كما منعتم من لمس قبر النبي (ص) و الدنو اليه مع انكم لا ترون إبقاء القبور شركًا غايته التحريم.

### الثانى عشر

تكفير المقر بالشهادتين المتبع طريقه المسلمين و استحلال دمه و ماله و عرضه عظيم و اى عظيم فلا يجوز الاقدام عليه و اعتقاده استنادًا إلى أمور نظرية اجتهادية يكثر فيها الخطا و اخبار ظنية محتملة للكذب و التأويل

ص: 55

ايعان الشيعة ج ١١ ٥٥ الثانى عشر ..... ص : ٥٤

كالاجتهاادات و الأخبار التى يستند إليها الوهابية فى تكفير المسلمين و لا يجوز تكفير المسلم الا بشىء قطعى يوجب خروجه عن دين الإسلام و كانت سيرة النبي (ص) و الصحابة و التابعين و تابعى التابعين معاملة الناس على الاكتفاء بإظهار الشهادتين و الالتزام باحكام الإسلام

(اخرج البخارى عنه (ص) أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فإذا قالوها و صلوا صلاتنا و استقبلوا قبلتنا و ذبحوا ذبيحتنا حرمت علينا دماؤهم و أموالهم

و)

(عنه ص) أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله محمد رسول الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة فان فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم و أموالهم و حسابهم على الله

و)

(عنه ص) من صلى صلاتنا و استقبل قبلتنا و أكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذى له ذمة الله و ذمة رسوله

و)

عن أبي هريرة) انه (ص) اتى بمخنث قد خضب يديه و رجله بالحناء فقال ما بال هذا قالوا يشبه بالنساء فنفاه إلى البقيع فقيل يا رسول الله أ لا تقتله فقال نهيت عن قتل المصلين

(فيستفاد) من هذه الأخبار انه بعد إظهار الشهادتين يبنى على الإسلام ما لم يعلم شىء ينافية و لا يلزم التفتيش و التجسس بل نهى الله تعالى عنه و لسنا نقول ان المقر بالشهادتين الذى يصلى و يزكى لا يمكن الحكم بكفره مع ذلك لجواز ان يحكم بكفره مع ذلك كله كالخوارج و المجسمة و منكر الضرورى و غير ذلك لكننا نقول بالإقرار بالشهادتين و التزام أحكام الإسلام كاف فى الحكم بالإسلام حتى يثبت ما ينافية باليقين و القطع لا بالاجتهادات الظنية و الأخبار الظنية و حتى ينتفى احتمال التأويل و ما كفر به الوهابية المسلمين لم تجتمع فيه هذه الشروط.

### الثالث عشر

القول أو الفعل الصادر من المسلم و له وجهان على أحدهما يكون صحيحا و على الآخر فاسدا يجب حمله على الوجه الصحيح و لا يجوز حمله على الوجه الفاسد الا مع العلم و على ذلك سيرة المسلمين و إجماعهم و به انتظام امر معاشهم و معاملاتهم مثلا لو رأينا المسلم يضرب يتيما و أمكن ان يكون ضربه له تأديبا و إيذاء و يجب حمله على الصحيح و لم تنتقض بذلك عدالته ان كان عدلا و كذا لو رأينا يضاجع امرأة و لم نعلم انها زوجته أو اجنبية أو يشرب شرابا احمر و لم نعلم انه خل أو خمر أو سجد و لم نعلم ان سجوده لله أو لمخلوق أو تزوج أو طلق أو باع أو وقف أو نذر أو ذبح و لم نعلم ان ذلك على وجه الصحة أو الفساد و يجب حمله على الصحيح الا ان يعلم الفساد و لا يكفى الظن بالفساد فضلا عن الشك و لو صدر من المسلم فعل أو قول و له وجه أو معنى يوجب الارتداد و كان يمكن حمله على وجه أو معنى صحيح لا يوجب الارتداد لا يجوز الحكم بارتداده و يجب حمل فعله على الوجه الصحيح و قوله على المعنى الصحيح و لو كان احتمال قصده لذلك المعنى ضعيفا فضلا عما لو كان ظاهرا أو مساويا فى الاحتمال فإذا استغاث مسلم بنى أو ولى و احتمل ان تكون استغاثته لطلب ان يدعوا له و يشفع له إلى الله لم يجز الحكم بارتداده لمجرد احتمال ارادته معنى يوجب الارتداد (و كذا) لو قال ارزقنى و عاف ولدى و

انصرني على عدوى و نحو ذلك و احتمال ارادته طلب ان يكون واسطة و شفيعا فيسأل الله ذلك و ان اسناد الفعل اليه من باب اسناده إلى السبب كما في بنى الأمير الم دينة لم يجز الحكم بشركه و ارتداده فضلا عما لو علم ارادته ذلك أو كان ظاهر حاله ذلك باعتبار انه مسلم يعلم ان هذه الأمور لا يقدر عليها غير الله تعالى.

٥٥

## الرابع عشر

في تحقيق معنى العبادة. العبادة في اللغة الذل و الخضوع و منه بعير معبد اي مذل و طريق معبد اي مسلوک مذل و نقلت في الشرع إلى معنى جديد أو أريد بها معنى خاص من المعانى اللغوية كما نقلت ألفاظ كثيرة غيرها كالصلاة و الزكاة و الصيام و الحج التي كانت في اللغة لمطلق الدعاء و النمو و الإمساك و القصد و نقلت في الشرع إلى معان جديدة و ذلك لأن الألفاظ اللغوية قد تبقى في الشرع على معانيها القديمة كالبيع و الشراء و قد تنقل عنها في الشرع إلى معان جديدة فإذا لم تنقل و جب حملها على معانيها القديمة إذا لم يعلم انه أريد بها معنى خاص منها سواء وردت في الكتاب أو الخبر أو غيرهما و اما إذا نقلت عن المعانى الأولى إلى معان جديدة فلا بد من معرفة تلك المعانى بما ثبت عن الشارع فان عرفت و جب الحمل عليها و الا بقيت تلك الألفاظ مجملة و كذا لو علم عدم إرادة المعانى القديمة و أنها استعملت في المعانى الجديدة المحدودة مجازا فلا بد من معرفة تلك المعانى أيضا و الا كانت من المجمل المحتاج إلى البيان فالعبادة بمعناها اللغوية الذي هو مطلق الذل و الخضوع و الاقياد ليست شركا و لا كفرا قطعا و الا لزم كفر الناس جميعا من لدن آدم إلى يومنا هذا لأن العبادة بمعنى الطاعة و الخضوع لا يخلو منها أحد فيلزم كفر المملوك و الزوجة و الولد و الخادم و الأجير و الرعية و الجنود باطاعة المولى و الزوج و الأب و المخدوم و المستأجر و الملك و الأمراء و جميع الخلق لاطاعة بعضهم بعضا بل كفر الأنبياء لاطاعتهم آباءهم و خضوعهم لهم و قد أوجب الله إطاعة الأبوين و خفض جناح الذل لهما و قال لرسوله (ص) **وَ أَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** و إطاعة الزوجة لزوجها حتى

**ورد لو أمرت أحدا بالسجود لأحد لأمرت الزوجة بالسجود لزوجها**

و أوجب طاعة العبيد لمواليهم و سماهم عبيدا و إطاعة الأنبياء و جعل نبينا (ص) **أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِن نَفْسِهِمْ** و أمرنا باطاعته و إطاعة اولى الأمرنا و قرننا باطاعته تعالى إلى غير ذلك.

(ثم) انه ورد في الشرع اطلاق العباد و العبادة على مطلق المطيع و الطاعة فورد ان العاصى عبد الشيطان و عبد الهوى (و قال تعالى) **أَف [فَرَأَيْتَ] مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ. اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَ رُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ. مع ما**

**ورد انهم ما صاموا لهم و لا صلوا و انما حرموا عليهم حلالا و أحلوا لهم حراما فاتبعوهم**

و ان الإنسان عبد الشهوات. و ان

من اصغى إلى ناطق فقد عبده فان كان ينطق عن الله فقد عبد الله و ان كان ينطق عن غير الله فقد عبد غير الله

و من هذا القبيل قول رابعة العدوية:

## دون الإله و تدعى التوحيدا

## لك ألف معبود مطاع امره

و لا ريب ان هذه الأمور التي سميت عبادة لا توجب الكفر و الارتداد و الا لم يسلم منه أحد و الضرورة قاضية بخلافه.

(ثم) ان من جملة العبادة السجود و قد امر الله الملائكة بالسجود لآدم و سجد يعقوب و زوجته و بنوه ليوسف كما أخبر عن ذلك القرآن الكريم فدل على ان السجود ليس في نفسه قبيحا و ممنوعا منه موجبا للشرك و الكفر و ان سمي عبادة و الا لم يأمر به الله تعالى و انه ليس مثل اتخاذ الشرك للبارى في جميع صفاته فان هذا لا يعقل ان يأمر الله به أو يجيزه و لا يمكن ان لا يكون شركا و كفرا و علم من ذلك أيضا انه ليس مطلق الخضوع و التعظيم حتى السجود لغير الله قبيحا في نفسه و شركا و كفرا.

ص:56

ثم انه ورد اطلاق العبادة على دعاء الله تعالى في القرآن بقوله تعالى:

(ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي) و الأخبار

بقوله (ص) الدعاء مخ العبادة

و لكن ليس المراد بالدعاء هنا معناه اللغوي قطعا و هو النداء و الا لكان كل من نادى أحدا و ساله شيئا عابدا له بل المراد به نداء الله تعالى و سؤاله و القيام بغاية الخضوع و التذلل بين يديه و إنزال حاجات الدنيا و الآخرة به على انه الفاعل المختار و المالك الحقيقي لأموال الدنيا و الآخرة و المتصرف فيها كما يشاء فمن دعا مخلوقا على هذا النحو كان عابدا له اما من دعاه ليشفع له إلى الله بعد ثبوت ان الله جعل له الشفاعة فلا يكون عابدا له و لا فاعلا ما لا يحل.

فظهر انه ليس كل ما يطلق عليه اسم العبادة موجبا للشرك و الكفر إذا وقع لغير الله بل و لا محرما الا ان ينص الشارع على تحريمه كالسجود للشمس و القمر المنهى عنه في القرآن و السجود لغير الله ا لمتفق على تحريمه و ان مطلق الخضوع و الانقياد لغير الله لا يوجب ذلك و لو فرض انه سمي عبادة و ان العبادة التي يترتب عليها ذلك ليست العبادة اللغوية بل عبادة خاصة لا يمكن معرفتها الا ببيان الشارع و بدون بيانه تكون مجملة و انه لا يجوز ترتيب حكم الشرك و الكفر بل و لا التحريم على ما يسمى عبادة الا إذا علم انها من تلك العبادة الخاصة و مع الشك أو الظن لا يجوز ترتيب ذلك الحكم فإذا فرض ورود النهي عن عبادة غير الله فما علم انه من المنهى عنه حرم و ما لم يعلم لم يلحقه الحكم كالتكفير<sup>١٩٧</sup> و الانحاء عند العجم و رفع اليد عند الجنود و كشف الرأس عند الافرنج و غير ذلك للعلم بان المنهى عنه ليس مطلق ما يسمى عبادة و خضوعا.

<sup>١٩٧</sup> (١) هو وضع احدى اليدين على الأخرى خضوعا كالذي يفعل في الصلاة

ثم ان الذى علم ترتب حكم الشرك و الكفر عليه من العبادات أو الاعتقادات أمور (الأول) اعتقاد المساواة لله تعالى فى جميع الصفات أو ان هو الله كما يقوله عبدة المسيح و أمه فيما حكاه عنهم القرآن و كما يقوله السبائية فى أمير المؤمنين على بن أبى طالب ع و كما يقوله الدرور فى الحاكم أحد الخلفاء العلويين المصريين و غيرهم من الألوهية لشخص من الأشخاص و لو بطريق الحلول.

(الثانى) انكار الشرائع و تكذيب الرسل و ان اعترف فاعله بتوحيد الله تعالى و لم يعبد و ثنا بل بقى على شريعة منسوخة.

(الثالث) ما ذكر مع عبادة الأوثان بما لم يأذن به الله تعالى بل نهى عنه من سجود و نحر و ذبح لها و ذكر اسمها عليه و طليها بدمه و تعظيم باعتقاد استحقات ذلك بالاستقلال لرفعة ذاتية و اعتقاد ان له تدبيراً و اختياراً كما كان يفعل عبدة الأصنام سواء كان مع الاعتراف بوجود اله و عدمه.

### الخامس عشر

لا شك ان الله تعالى فاوت بين مخلوقاته فى الفضل فجعل بعضها أفضل من بعض من الأزمنة و الأمكنة و الأحجار و الآبار و الحيوانات و بنى آدم و غير ذلك (فى الأزمنة) فضل شهر رمضان على سائر شهور السنة و جعل فيه ليلة القدر و جعلها خيراً من ألف شهر و جعل من أشهر السنة الاثنى عشر اربعة حرم فيها القتال و فضل يوم الجمعة على سائر الأيام و فضل ساعة ٥٦ منه على سائره (و فى الأمكنة) فضل الكعبة على سائر بقاع الأرض و تعبد الناس بالحج إليها و الطواف حولها و مكة و المقام و حجر إسماعيل و المسجد و المساجد الأربعة و المسجد الحرام منها على غيرها (و فى الأحجار) فضل الحجر الأسود على غيره و تعبد الناس باستلامه و تقبيله (و فى الآبار) فضل بئر زمزم على غيره (و فى الحيوانات) فضل الخيل على غيرها و امر بارتباطها و إكرامها و جعل الخير معقوداً بنواصيها و جعل بعض دم الغزال مسكاً و فى ذلك يقول الشاعر:

فان تفق الأنام و أنت منهم فان المسك بعض دم الغزال

(و فى بنى آدم) فضل الأنبياء على غيرهم و محمداً (ص) على سائر الأنبياء و الشهداء على غيرهم و العلماء على الشهداء و على بعض الأنبياء (بل) الشىء الواحد له فضل فى حال دون حال فالكتيف لا فضل له و هو منتهى الخسة فإذا جعل مسجداً صار معظماً عند الله و حرم تنجيسه و وجب تعظيمه و جلد الشاة يجعل نعلاً و حذاء فيكون فى منتهى الاهانة و يعمل جلداً للقرآن الكريم فيكون فى منتهى الإكرام و الإعظام كما قال الشاعر:

أ و ما ترى نوع الأديم فإنه منه الحذاء و منه جلد المصحف

و الرجل يكون كسائر الناس فيبعثه الله بالنبوة فتجب إطاعة امره و نهيه أو ينصبه النبى (ص) بعده خليفة أو المسلمون بناء على ان الامامة باختيار الأمة فيدخل فى قوله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَ [أَطِيعُوا] الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (و من هذا القبيل) البقعة من الأرض تكون كسائر البقاع فيدفن فيها نبى أو ولى فتكتسب شرفاً و فضلاً و بركة بدفنه لم تكن لها من قبل و يجب احترامها و



تحرم اهانتها لحرمة من فيها و من احترامها قصدتها لزيارة من فيها و بناء القباب عليها و الحجر حولها لتقى زائريها من الحر و البرد و عمل الأضرحة لها التي تصونها عن كل اهانة و إيقاد المصابيح عندها لانتفاع زائريها و اللاجئين إليها و جعل الخدمة و السدنة لها و تقبيلها و التبرك بها و وضع الخلع عليها و المعلقات فوقها و غير ذلك و من اهانتها هدمها و هدم ما فوقها من البناء و تسويتها بالأرض و جعلها معرضا لوقوع القاذورات و وطئ الدواب و الكلاب و الآدميين و ترويث و بول الدواب و الكلاب و غير ذلك و ما ورد مما يوهم المنافاة لذلك مما سيأتى فى محله على فرض صحته مخصوص بغيرها أو منصرف بحكم التبادر إلى غيرها لما علم من الشرع من لزوم تعظيم أصحابها احياء و أمواتا و هذا من تعظيمهم و حرمة اهانتهم احياء و أمواتا و هذا منها و هل يشك فى ذلك عاقل و هو يرى ان الله تعالى جعل احتراماً لصخرة صماء بسبب وقوف إبراهيم الخليل ع عليها حين بنى البيت فقال **وَ اتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ** أ فيجعل الله احتراماً لمقام رجل خليله و لا يجعل احتراماً لمدفن جسده أو مدفن جسد سيد أنبيائه و إذا كان له هذا الاحترام فلما ذا حرم تقبيله و الطواف و التبرك به و الصلاة عنده و دعاء الله تعالى كما يصلى عند مقام إبراهيم (ع) و يدعى فان كان لتوهم انه عبادة له كعبادة الأصنام فهو توهم فاسد لأن احترام من جعل الله له حرمة احترام الله و عمل بامر الله و عبادة و إطاعة لله فهو كتقبيل الحجر الأسود و تعظيم الكعبة و الحرم و المقام و المساجد و التبرك بماء زمزم و سجود الملائكة لآدم و ان كان لزعم ورود النهى فستعرف انه لا نهى.

#### السادس عشر

الأحكام لا تغير الموضوعات فإذا كان الموضوع على حالة أو صفة قبل

(١) هو وضع احدى اليدين على الأخرى خضوعاً كالذى يفعل فى الصلاة.

ص: 57

الحكم كان كذلك بعد الحكم و هذا من البديهيات الأولية التي لا يشك فيها من عنده أقل إمام بالعلوم مثلاً إذا حرم الشرع شتم زيد أو أوجبه و كان الشتم فى نفسه مع قطع النظر عن الحكم بتحريمه أو وجوبه اهانة لزيد لا يصير بعد التحريم أو الوجوب احتراماً له و كذا لو أوجب إضافة زيد أو حرّمها و كانت إضافته فى نفسها إكراماً له لا تصير بعد إيجابها أو تحريمها اهانة له و إذا كان تعظيم المخلوق و احترامه و التبرك به و القيام فى خدمته بغاية الذل و الخضوع و ما أشبه ذلك عبادة له و شركاً بالله تعالى فإذا أوجب الله تعالى تعظيم المخلوق و احترامه و التبرك به و اطاعته و الذل و الخضوع له و نحو ذلك لم يخرج هذا الوجوب عن كونه عبادة و شركاً بل يكون الله تعالى قد أوجب الشرك و عبادة المخلوق لما عرفت من ان الحكم لا يغير الموضوع (إذا عرفت هذا) فاعلم ان وجوب تعظيم المخلوق من جماد و إنسان و احترامه و التبرك به و اطاعته و القيام فى خدمته بغاية الذل و الخضوع و ما ينتظم فى هذا السلوك ثابت فى الشرع بلا شك و لا ريب فقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم و يعقوب و أولاده بالسجود ليوسف و الولد بتعظيم الوالدين و خفض جناح الذل لهما و امر باطاعة ال رسول و اولى الأمر منا و الائتمار بامرهم و الانتهاء عن نهيه و عدم رفع أصواتنا فوق صوته و امر بتعظيم المساجد و الكعبة و الطواف بها و تعظيم المقام و الحجر و الحجر الأسود و بئر زمزم و التبرك بمائه و تعظيم الحرم إلى غير ذلك مما ورد فى الشرع فلا بد حينئذ من التزام أحد

أمرين اما القول بأنه ليس كل تعظيم عبادة و شركا أو القول بان الله أمر بالشرك و عبادة غيره و لما كان الشرك قبيحا منهاه عنه موجبا للخلود فى نار جهنم يغفر الله ما دونه من الذنوب و لا يغفره بنص القرآن الكريم لم يمكن ان يأمر الله به فتعين القول بأنه ليس كل تعظيم عبادة موجبة للشرك.

## السابع عشر

فى حياة النبى (ص) بعد موته و انه يسمع الكلام و يرد الجواب كما فى حياته غير ان الله تعالى حبس سمع الناس عن سماعه الا قليلا من الخواص و لا بعد فى ذلك بعد الإقرار بعموم قدرة الله تعالى و لا ينافى ذلك اطلاق اسم الموت عليه و ان الحياة انما هى وقت البعث لإمكان الجمع بارادة ارتباط الروح بهذا الجسد بنوع من الارتباط فى البرزخ و عودها اليه عند البعث على الكيفية التى كانت قبل الموت مع ما ورد من عدم فناء أجساد الأنبياء (و الحاصل) ان ذلك امر ممكن فإذا ورد النص به وجب قبوله (و قد اعترف الوهابية) بحياته (ص) فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية: <sup>١٩٨</sup> و نعتقد انه (ص) حى فى قبره حياة برزخية أبلغ من حياة الشهداء المنصوص عليها فى التنزيل إذ هو أفضل منهم بلا ريب و انه يسمع سلام المسلم عليه و مثله فى الرسالة الخامسة <sup>١٩٩</sup> الا انه زاد و اما الحياة التى تقتضى العلم و التصرف و الحركة فى التدبير فهى منفية عنه انتهى و نفيه العلم بعد تسليم الحياة و سماع الكلام تمحل بل تناقض (و اعتذار) صاحب المنار عنه فى الحاشية بان المنفى العلم بشئون أهل الدنيا لا العلم بالله و نحوه تحكم و تمحل فى تمحل فالعلم لازم حياته (ص) و التفريق لا دليل عليه (و من) النصوص الواردة فى حياته (ص) و سماعه الكلام

ما ذكره السهمودى فى وفاء الوفا <sup>٢٠٠</sup> قال روى أبو داود بسند ٥٧ صحيح كما قال السبكي عنه (ص) ما من أحد يسلم على الا رد الله روحى حتى أرد عليه السلام

(قال) و قد صدر به البيهقى باب زيارة قبر النبى (ص) و اعتمد عليه جماعة من الأئمة فيها منهم الامام احمد قال السبكي و هو اعتماد صحيح لتضمنه فضيلة رد النبى (ص) و هى عظيمة (قال) و قال أبو عبد الرحمن المقرئ من أكابر شيوخ البخارى هذا فى الزيارة

إذا زارنى فسلم على رد الله على روحى حتى أرد عليه

و اما حديث

اتانى ملك فقال يا محمد أ ما يرضيك ان لا يصلى عليك أحد من أمتك الا صليت عليه عشرا و لا يسلم عليك الا سلمت عليه عشرا

<sup>١٩٨</sup> (١) ص ٤١.

<sup>١٩٩</sup> (٢) ص ١٠٩.

<sup>٢٠٠</sup> (٣) ص ٤٠٣-٤٠٨ ج ٢.

فالظاهر انه فى السلام المقصود به الدعاء كقول: ص (قال) و ذكر ابن قدامة الحديث من رواية احمد بلفظ ما من أحد يسلم على عند قبرى (و)

روى (بنىائى و إسماعيل القاضى بسند صحيح عنه (ص) مرفوعا ان لله ملائكة سياحين فى الأرض يبلغوننى من امتى السلام و جاءت أحاديث اخرى فى عرض الملك لصلاة الأمة و سلامها على النبى (ص)<sup>٢٠١</sup> هذا فى الغائب اما فى الحاضر عند القبر فروى جماعة عن أبى هريرة عنه (ص) من صلى على عند قبرى سمعته و من صلى على [على] نائباً بلغته

و

عن أبى هريرة عنه (ص) من صلى على عند قبرى وكل الله بها ملكا يبلغنى و كفى امر آخرته و كنت له شهيدا و شفيعا (و فى رواية) ما من عبد يصلى على عند قبرى الا وكل الله بها ملكا يبلغنى و كفى امر آخرته و دنياه و كنت له شهيدا و شفيعا يوم القيامة

(قال) و

روى ابن النجار عن إبراهيم بن بشار قال حججت فى بعض السنين فجننت [فجننت] المدينة فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة و عليك السلام

(قال) و نقل مثل ذلك عن جماعة من الأولياء و الصالحين و

قد قال (ص) علمى بعد وفاتى كعلمى فى حياتى

رواه الحافظ المنذرى (قال) و

روى البزاز برجال الصحيح ان لله ملائكة سياحين يبلغوننى عن أمتى

(و)

<sup>٢٠١</sup> (٤) و

\i:\i\ جاء فيها\ ان الله وكل ملكا يسمعون أقوال الخلائق يقوم على قبرى فلا يصلى على أحد الا قال يا محمد فلان ابن فلان يصلى عليك فصلوا على أينما كنتم فان صلاتكم تبلغنى\ E

قال ص) حياتي خير لكم تحدثون و يحدث لكم و وفاتي خير لكم تعرض على أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه و ما رأيت من شر استغفرت لكم

(أقول)

قال القسطلاني في إرشاد الساري شرح صحيح البخاري <sup>٢٠٢</sup> ما لفظه . و في حديث ابن مسعود عن البزاز بإسناد جيد رفعه حياتي خير لكم و وفاتي خير لكم تعرض على أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه و ما رأيت من شر استغفرت لكم

انتهى إلى ان قال السهمودي و قصة سعي د بن المسيب في سماعه الأذان و الإقامة من القبر الشريف أيام الحرة مشهورة <sup>٢٠٣</sup> ثم ذكر الحديث الذي فيه قول خالد بن الوليد بن الحكم بن العاص على منبر رسول الله (ص) يوم جمعة لقد استعمل رسول الله (ص) علي بن أبي طالب و هو يعلم انه خائن لكن شفعت فيه ابنته فاطمة و خروج كف من قبر رسول الله (ص) و هو يقول كذبت يا عدو الله كذبت يا كافر مرارا (الحديث) انتهى و فاء الوفا.

(١) ص ٤١.

(٢) ص ١٠٩.

(٣) ص ٤٠٣ - ٤٠٨ ج ٢.

(٤) و

جاء فيها ان الله وكل ملكا يسمعي أقوال الخلائق يقوم على قبري فلا يصلي على أحد الا قال يا محمد فلان ابن فلان يصلي عليك فصلوا على أينما كنتم فان صلاتكم تبلغني

(٥) ص ٤٢٨ ج ٢.

(٦) اخرج أبو نعيم في دلائل النبوة عن سعيد بن المسيب لقد كنت في مسجد رسول الله (ص) فما ياتي وقت صلاة الا سمعت الأذان من القبر (و اخرج) ابن سعد في الطبقات عن سعيد بن المسيب انه كان يلازم المسجد أيام الحرة فإذا جاء الصبح سمع أذانا من القبر الشريف (و اخرج) الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن سعيد بن المسيب لم أزل اسمع الأذان و الإقامة من قبر

<sup>٢٠٢</sup> (٥) ص ٤٢٨ ج ٢.

<sup>٢٠٣</sup> (٦) اخرج أبو نعيم في دلائل النبوة عن سعيد بن المسيب لقد كنت في مسجد رسول الله (ص) فما ياتي وقت صلاة الا سمعت الأذان من القبر (و اخرج) ابن سعد في الطبقات عن سعيد بن المسيب انه كان يلازم المسجد أيام الحرة فإذا جاء الصبح سمع أذانا من القبر الشريف (و اخرج) الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن سعيد بن المسيب لم أزل اسمع الأذان و الإقامة من قبر رسول الله (ص) أيام الحرة حتى عاد الناس (و اخرج) الدارمي في مسنده عن سعيد بن عبد العزيز انه كان يعرف وقت الصلاة بهمهمة تخرج من القبر (المؤلف).

رسول الله (ص) أيام الحره حتى عاد الناس (و اخرج) الدارمى فى مسنده عن سعيد بن عبد العزيز انه كان يعرف وقت الصلاة بهمهمة تخرج من القبر (المؤلف).

ص:58

### الثامن عشر فى حياة جميع الأنبياء و الشهداء

فى وفاة الوفا<sup>٢٠٤</sup> لا شك فى حياته (ص) بعد وفاته و كذا سائر الأنبياء عليهم الصلاة و السلام احياء فى قبورهم حياة أكمل من حياة الشهداء التى أخبر الله تعالى بها فى كتابه العزيز و نبينا (ص) سيد الشهداء و اعمال الشهداء فى ميزانه (إلى ان قال)

روى ابن عدى فى كامله عن ثابت عن انس عن (ص) الأنبياء احياء فى قبورهم

(قال) و رواه أبو يعلى برجال ثقاة و رواه البيهقى و صححه ثم

أورد حديث الأنبياء لا يتركون فى قبورهم بعد أربعين ليلةً و لكن يصلون بين يدي الله

(و قال) فى سنده سىء الحفظ ثم نقل عن البيهقى تأويله بارادة لا يتركون يصلون الا هذا المقدار قال البيهقى و لحياة الأنبياء بعد موتهم شواهد من الأحاديث الصحيحة ثم ذكر

حديث مررت بموسى و هو قائم يصلى فى قبره

و غيره من أحاديث لقاء النبى (ص) الأنبياء و صلاته بهم و غيرها ثم ذكر حديث

أكثروا على من الصلاة يوم الجمعة فان صلاتكم معروضة على قالوا و كيف تعرض صلاتنا عليك و قد أرمت<sup>٢٠٥</sup> يقولون بليت فقال ان الله حرم على الأرض ان تأكل أجساد الأنبياء

أخرجه أبو داود و ابن ماجه و ابن حبان فى صحيحه و الحاكم و صححه و ذكر البيهقى له شواهد (و

روى) ابن ماجه بإسناد جيد أكثروا الصلاة على يوم الجمعة فإنه مشهود تشهده الملائكة و ان أحد يصلى على<sup>٢٠٦</sup> الا عرضت على صلاته حين يفرغ منها قلت و بعد الموت قال و بعد الموت ان الله حرم على الأرض ان تأكل أجساد الأنبياء

<sup>٢٠٤</sup> (١) ٤٠٥ ج ٢.

<sup>٢٠٥</sup> (٢) بوزن ضربت.

<sup>٢٠٦</sup> (٣) و ان أحدا لن يصلى على خ ل

فنبى الله حى يرزق هذا لفظ ابن ماجه (و قال) السندى فى الحاشية: هذا لا ينبغى ان يشك فيه فقد جاء منله فى حق الشهداء فكيف الأنبياء و قد جاء فى حياة الأنبياء أحاديث من جملتها انه (ص) رأى موسى يصلى فى قبره و غير ذلك انتهى و بمعنى ذلك أحاديث عديدة رواها السيوطى فى الخصائص الكبرى و الحافظ أبو نعيم الأصبهاني فى دلائل النبوة كما حكى عنهما.

و يكفى فى حياة الشهداء قوله تعالى : ( وَ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ) و فى وفاء الوفا<sup>٢٠٧</sup> قال البيهقى فى كتاب الاعتقاد الأنبياء بعد ما قبضوا ردت إليهم أرواحهم فهم احياء عند ربه م كالشهداء و قد رأى نبينا (ص) ليلة المعراج جماعة منهم انتهى.

### التاسع عشر فى حياة سائر الموتى

فى وفاء الوفا<sup>٢٠٨</sup>

روى عبد الحق فى الأحكام الصغرى و قال اسناده صحيح عن ابن عباس عنه (ص) ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه الا عرفه و رد عليه السلام

و رواه ابن عبد البر و صححه كما نقله ابن تيمية لكن بلفظ

ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام

و

من حديث عائشة ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده الا استانس به حتى يقوم

و

روى ابن ٥٨ أبى الدنيا عن أبى هريرة إذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام و عرفه و إذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام

قال و الآثار فى هذا كثيرة انتهى وفاء الوفا.

فى شبه الوهابيين بالخوارج و ذلك من عدة وجوه

<sup>٢٠٧</sup> (٤) صفحة ٤٠٦ ج ٢.

<sup>٢٠٨</sup> (٥) ص ٤٠٤ ج ٢.

(أولاً) كما ان الخوارج شعارهم (لا حكم الا لله ) و هى كلمة حق يراد بها باطل كما قال أمير المؤمنين على ع . كلمة حق لمطابقتها قوله تعالى: (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) \* يراد بها باطل و هو انه لا اماره لأحد و لا يجوز التحكيم فى الأمور الدينية و فرعوا عليه ان التحكيم الذى كان بصفين كان معصية و كفرا مع ان التحكيم قد جاء فى الشرع بقوله تعالى : (فان [وَإِنْ] خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا) و قال تعالى فى جزاء الصيد: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ).

كذلك الوهابيون شعارهم لا دعاء الا لله لا شفاعه الا لله لا توسل الا بالله لا استغاثة الا بالله و نحو ذلك كلمات حق يراد بها باطل. كلمات حق لأن المدعو و المتوسل به حقيقة لدفع الضر و جلب النفع و المغيث الحقيقى و مالك امر الشفاعه هو الله . يراد بها باطل و هو منع تعظيم من عظمه الله بدعائه و التوسل به ليشفع عند الله تعالى و يدعوه لنا و عدم جواز التشفع و الاستغاثة و التوسل بمن جعله الله شافعاً مغيثاً [مغيثاً] و جعل له الوسيلة كما يبين فى محله (و هى) كجملة من كلماتهم المزخرفة (كقولهم) لمن يقول يا محمد و يا فلان و يا فلان هل الله أعطاك القوة أو محمد (ص) فلا بد ان يقول الله فيقولون له لم لا تدعو الله و تدعو محمداً. و هذا تمويه و تضليل يراد به باطل إذ لا يوجد أحد يعتقد ان محمداً (ص) أو غيره بيده الأمر أصالةً و انما هو التوسل و طلب الشفاعه ممن له الوسيلة و الشفاعه و اعتراضهم هذا يرجع إلى الاعتراض على الله الذى جعل الشفاعه لمحمد (ص) و الافتمى جعلها له فعلينا ان نطلبها منه و لو صح اعتراضهم هذا لتوجه على من يسأل الدعاء من الغير فيقال له الله الذى يجب دعاءك أو أخوك المؤمن فلا بد ان يقول الله فيقال له لم لا تدعو الله و تطلب من أخيك ان يدعو لك (و كقولهم) لمن يقبل ضريح النبي (ص) أو المنبر الموضوع فى مسجده و فى مكان منبره انما تقبل حديداً أو خشباً جىء به من بلاد الافرنج و لم يعلموا انه كما يحترم جلد النشاء بعمله جلداً للمصحف و الورق و المداد بكتابة المصحف عليه و به كذلك يحترم الحديد و الخشب الذى وضع على قبر النبي (ص) أو فى مسجده و فى مكان منبره و مر بيانه فى الأمر الخامس عشر من المقدمة الثانية.

(ثانياً) كما ان الخوارج متصلبون فى الدين مواظبون على الصلوات و تلاوة القرآن و العبادة حتى اسودت جباههم من طول السجود طالبون للحق كما

**قال أمير المؤمنين (ع) لا تقاتلوا الخوارج بعدى فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأصابه**

. متورعون عن المحارم حتى بلغ من تورعهم ان إنسانا منهم ضرب خنزيراً برياً بسيفه فقالوا هذا فساد فى الأرض و التقط أحدهم ثمرة من الطريق فوضعها فى فمه فبادر آخر و طرحها فى فمه.

كذلك الوهابيون متصلبون فى الدين يؤدون الصلاة لأوقاتها و يواظبون على العبادة و يطلبون الحق و ان اخطاوه و يتورعون عن المحرمات حتى بلغ من تورعهم انهم توقفوا فى استعمال (التلغراف) كما ياتى فى الخاتمة . و قد رأيت نجدياً يصرف المجيديات الجديدة بالتقديمه بتفاوت فأراد رجل ان يعطيه

(١). ٤٠٥ ج ٢.

(٢) بوزن ضربت.

(٣) و ان أحدا لن يصلى على خ ل.

(٤) صفحة ٤٠٦ ج ٢.

(٥) ص ٤٠٤ ج ٢.

ص:59

قديمًا و زيادةً بجديد فقال على الفور لا هذا ربا و كان معه دلال يهودى فلما فارقه قال له اليهودى ادع لنا فقال (الله يهديك) و التفت إلى و قال هذا يهودى.

(ثالثا) كما ان الخوارج كفروا من عداهم من المسلمين و قالوا ان مرتكب [مرتكب] الكبيرة كافر مخلد فى النار و استحلوا دماءهم و أموالهم و سبى ذراريهم و قالوا ان دار الإسلام تصير بظهور الكبائر فيها دار كفر حتى انهم قتلوا عبد الله بن خباب أحد أصحاب رسول الله (ص) صائما فى شهر رمضان و القرآن فى عنقه و قتلوا زوجته و هى حبلى و بقروا بطنها لأنه لم يتبرأ من على بن أبى طالب و قالوا له هذا الذى فى عنقك يأمرنا بقتلك فذبحوه على شاطئ النهر حتى سال دمه فى النهر و كانوا إذا أسروا نساء المسلمين يبيعونهم فيما بينهم حتى انهم تزايدوا فى بعض الوقائع على امرأة جميلة و غالوا فى ثمنها فقام بعضهم فقتلها و قال ان هذه الكافرة كادت تقع فتنه بسببها بين المسلمين و قالوا للحسن بن على يوم ساباط المدائن أشركت يا حسن كما أشرك أبوك.

كذلك الوهابيون حكموا بشرك من خالف معتقدهم من المسلمين و استحلوا ماله و دمه و بعضهم استحل سبى الذرية كما سيأتى فى الباب الأول و لم يخاطبوه الا بقولهم يا مشرك و جعلوا دار الإسلام دار حرب و دارهم دار ايمان تجب الهجرة إليها و حكموا بقتال تارك الفرض و ان لم يكن مستحلا كما فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية<sup>٢٠٩</sup> و نقلوه فيها أيضا عن ابن تيمية.<sup>٢١٠</sup>

قال سليمان بن عبد الوهاب على ما حكى عنه فى رسالته فى الرد على أخيه محمد ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة الوهابية : قال ابن القيم الخوارج لهم خاصيتان مشهورتان فارقوا بهما جماعة المسلمين و أئمتهم إحداهما خروجهم عن السنة و جعلهم ما ليس بسنة سنة و الثانية انهم يكفرون بالذنوب و السيئات و يترتب على ذلك استحلال دماء المسلمين و أموالهم و ان دار الإسلام دار حرب و دارهم دار الايمان فينبغى للمسلم ان يحذر من هذين الأصلين الخبيثين و ما يتولد عنهما من بغض المسلمين و ذمهم و لعنهم و استحلال دمائهم و أموالهم و عامة البدع انما تنشأ من هذين الأصلين (انتهى) و هذا الذى ذكره بعينه موجود فى الوهابية.

<sup>٢٠٩</sup> (١) ص ٦٥ - ٨٦.

<sup>٢١٠</sup> (٢) ص ٨١.



(رابعاً) كما ان الخوارج استندوا فى شبهتهم هذه إلى ظواهر بعض الآيات و الأدلة التى زعموها دالة على ان كل كبيرة كفر (كذلك) الوهابيون استندوا فى هذه الشبهة إلى ظواهر بعض الآيات و الأدلة التى توهموها دالة على ان الاستغاثة و الاستعانة بغير الله شرك و على غير ذلك من معتقداتهم كما يظهر من استشاداتهم بالآيات التى لا دلالة فيها على معتقداتهم عند نقلنا لها و سيأتى فى الأمر العاشر عدة روايات تشير إلى ذلك.

(خامساً) كما ان الخوارج استحلوا قتال ملوك الإسلام و الخروج عليهم لأنهم باعتقادهم أئمة ضلال كذلك الوهابيون استحلوا قتال ملوك الإسلام و أمرائه لأنهم باعتقادهم أئمة ضلال ناصرين للشرك و البدع.

(سادساً) كما ان الخوارج لا يبالون بالموت و يقدمون على الحرب لأنهم رائجون بزعمهم إلى الجنة حتى ان بعضهم طعن برمح فمشى و الرمح فيه إلى طاعنه فقتله و هو يتلو (وَ عَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ [لِتَرْضَى]). ٥٩ كذلك الوهابيون يظهرن بسالة و اقداما لا يبالون بالموت لأنهم بزعمهم رائجون إلى الجنة و يقولون فى حروبهم مع المسلمین .

### وين أنت يا باغيها

### هبت هبوب الجنة

(سابعاً) كما ان الخوارج على جانب من الجمود و الغباوة فيينا هم يتورعون عن أكل ثمرة ملقاء فى الطريق و يرون قتل الخنزير الشارد فى البر فسادا فى الأرض تراهم يرون قتل الصحابى الصائم و فى عتقه القرآن طاعة لله تعالى و يكفرون جميع المسلمين و يرون كل كبيرة كفرا (و لقيهم) قوم مسلمون فسألوهم من أنتم و كان فيهم رجل ذو فطنة فقال اتركوا الجواب لى قال نحن قوم من أهل الكتاب استجرنا بكم حتى نسمع كلام الله ثم تبلغونا مامننا فقالوا لا تخفروا ذمة نبيكم فاسمعوهم شيئا من القرآن و أرسلوا معهم من يوصلهم إلى مأمئهم (و قالوا) لعبد الله بن خباب الصحابى ما تقول فى على بن أبى طالب فانتى خيرا فقالوا انك ممن يتبع الرجال على أسمائها و فعلوا معه ما تقدم.

كذلك الوهابيون على جانب من الجمود فيينا هم يحرمون الترحيم و التذكير لأنه بزعمهم بدعة و أمثال ذلك و يتوقفون فى التلغراف لعدم وقوفهم على نص فيه و يحرمون التدخين و يعاقبون عليه تراهم يكفرون المسلمين و يشركونهم و يستحلون أموالهم و دماءهم و يقاتلونهم بالبندق و المدافع لطلبهم الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة و توسلهم بمن له عند الله الوسيلة.

(ثامناً) كما ان الخوارج قال بمقاتلهم جماعة ممن ينسب إلى العلم لظهورهم بمظهر مقاومة أئمة الضلال و رفع الظلم الذى لا شك انه كان موجودا فى الجملة و انه لا حكم الا لله الكلمة التى قال عنها أمير المؤمنين على ع انها كلمة حق يراد بها باطل كما مر.

كذلك الوهابيون قال بمقاتلهم جماعة ممن ينسب إلى العلم لظهورهم بمظهر رفع البدع التى لا شك فى وجودها فى الجملة و انه لا عبادة و لا شفاعة الا لله و لا استعانة و لا استغاثة الا بالله و هذه كتلك كلمة حق يراد بها باطل كما عرفت و ستعرف.

(تاسعاً) كما ان الخوارج

قال فيهم رسول الله (ص) يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية

(و في رواية) يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية

كذلك الوهابيون أشار إليهم رسول الله (ص) بما

رواه الامام احمد بن حنبل في مسنده<sup>٢١١</sup> بإسناده عن ابن عمر: ان النبي (ص) قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا و في نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله  
يمتنا قالوا و في نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا و في نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله  
أو قال بها يطلع قرن الشيطان

و)

اخرج البخارى في كتاب الفتن عن ابن عمر ذكر النبي (ص) اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله  
و في نجدنا فأظنه قال في الثالثة هناك الزلازل و الفتن و بها يطلع قرن الشيطان

(و أخرجه) الترمذى في المناقب (و اخرج) احمد في مسند عبد الله بن عمر و مسلم في صحيحه

قول النبي (ص) و هو مستقبل المشرق يقول رأس الكفر من هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان

(و اخرج) البخارى في كتاب الفتن في باب

قوله (ص) الفتنه من قبل المشرق

عن ابن عمر انه

---

(١) ص ٦٥ - ٨٦.

(٢) ص ٨١.

(٣) ص ١١٨ ج ٢.

---

<sup>٢١١</sup> (٣) ص ١١٨ ج ٢.

(ص) قام إلى جنب المنبر فقال الفتنة هاهنا الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان أو قال قرن الشمس

و)

أخرج البخاري عن ابن عمر انه سمع رسول الله (ص) و هو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان

و)

أخرج مالك في الموطأ عن ابن عمر رأيت رسول الله (ص) يشير إلى المشرق و يقول ها ان الفتنة هاهنا ان الفتنة من حيث يطلع قرن الشيطان

(و في القاموس) قرن الشيطان و قرناه أمته و المتبعون لرأيه أو قوته و انتشاره و تسلطه انتهى.

(و قال القسطلاني) قيل ان الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له انتهى (و

أخرج مسلم في صحيحه قوله (ص) رأس الكفر نحو المشرق

و)

في رواية) الايمان و الكفر قبل المشرق

و)

في رواية) غلظ القلوب و الجفاء في المشرق و الايمان في أهل الحجاز

(و الخبران الأولان) القائلان بان طلوع قرن الشيطان بنجد يفسران باقى الأخبار و يدلان على ان المراد بالمشرق فيها هو نجد و كذا قوله من حيث يطلع قرن الشيطان أو قرن الشمس المراد به نجد و ذلك لأن نجدا في شرقي المدينة و منه يعلم ان المراد بالمشرق المقابل به الحجاز في الرواية الأخيرة هو نجد . و ما يحكى عن بعض الوهابيين من ان المراد من نجده و العراق لأنها أعلى من الحجاز و نجد في اللغة ما أشرف من الأرض معلوم الفساد فان نجدا حيثما يطلق بلا قيد يراد به بلادهم التي لا تسمى عرفا الا بهذا الاسم قديما و حديثا و يسمى أهلها النجديون و سلطانها سلطان نجد و سلطنتها السلطنة النجدية و كلام أهل اللغة صريح في ذلك و كذلك أشعار العرب (ففي القاموس) النجد ما أشرف من الأرض و الطريق الواضح المرتفع و ما خالف الغور اى تهامة أعلاه تهامة و اليمن و أسفله العراق و الشام و أوله من جهة الحجاز ذات عرق انتهى (و في الصحاح) نجد من بلاد العرب و هو الغور و الغور تهامة و كل ما ارتفع عن تهامة إلى ارض العراق فهو نجد (و عن المصباح) نجد بلاد معروفة من ديار العرب مما يلي العراق و ليست من الحجاز و ان كانت من جزيرة العرب قال في التهذيب كل ما وراء الخندق الذى خندقه كسرى على سواد العراق فهو نجد إلى ان تميل إلى الحرة فإذا ملت إليها فأنت فى الحجاز انتهى) و كل ذلك صريح فى

خروج العراق عن نجد كخروج الحجاز و اليمن و الشام و ان المراد به ما يقابل تهامة التي تسمى بالغور أيضا على ان قول الصحابة الذين هم من أهل الحجاز و في الحجاز للرسول (ص) و في نجدنا صريح في ان المراد نجد الحجاز و هي ارض الوهابية الواقعة في مشرق الحجاز و حينئذ فلا يبقى لهذا الاحتمال الوهمي مجال و قال البيوردي الأموي :

ندمت و لم تشمم عرارا و لا رندا

فانك ان اعرفت و القلب منجد

فقابل العراق بنجد (و عن) قاموس الأمكنة و البقاع: بلاد نجد هي الواقعة شرقي بلاد الحجاز و هي قسمان نجد الحجاز و نجد العارض و قد خرج منها القرامطة و مسيلمة الكذاب و الوهابيون و عاصمتها مدينة الرياض سكانها ثلاثون ألفا انتهى فالزلازل و الفتن و طلوع قرن الشيطان التي أشار (ص) إلى وقوعها في نجد هي خروج مسيلمة الكذاب و القرامطة و الوهابية.

و كذلك الوهابيون يتعمقون في الدين كتعمق الخوارج فان المراد بالتعمق فيه و الله العالم التشدد فيه و تكلف ما لم يكلف الله به و نحو ذلك.

و ممن قال ان هذه الأحاديث واردة في الوهابية و أجاد في استدلاله على ذلك الشيخ سليمان بن عبد الوهاب فإنه قال في رسالته التي يرد بها على أخيه محمد بن عبد الوهاب صاحب الدعوة الوهابية على ما حكى عنه : و مما يدل ٦٠ على بطلان مذهبكم (يعني أخاه و اتباعه) ما

في الصحيحين (رأس الكفر نحو المشرق)

و

في رواية الايمان يمانى و الفتنة من هاهنا حيث يطلع قرن الشيطان

و

في الصحيحين انه (ص) قال و هو مستقبل المشرق الا ان الفتنة هاهنا

و

للإمام احمد اللهم بارك لنا في مدينتنا و في صاعنا و في مدنا و يمننا و شامنا ثم استقبال مطلع الشمس فقال هاهنا يطلع قرن الشيطان و قال من هاهنا الزلازل و الفتن

ثم قال الشيخ سليمان أشهد ان رسول الله (ص) لصادق لقد أدى الأمانة و بلغ الرسالة ثم حكى عن ابن تيمية انه قال المشرق عن مدينته (ص) شرقا و منها خرج مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة و هو أول حادث حدث بعده (ص) و اتبعه خلائق ثم قال سليمان وجه الدلالة من هذا الحديث من وجوه نذكر بعضها (منها)

## قوله (ص) الإسلام يمانى و الفتنة تخرج من المشرق

ذكرها مرارا للتعلل (و منها) انه دعا للحجاز و اهله مرارا و ابى ان يدعو لأهل المشرق لما فيهم من الفتن خصوصا أهل نجد (و منها) ان أول فتنة وقعت بعده (ص) بأرضنا هذه (يعنى نجدا) فنقول هذه الأمور التي تجعلون المسلم بها كافرا ملأت مكة و المدينة و اليمن من سنين متطاولة بل بلغنا انه ما فى الأرض أكثر منها فى اليمن و الحرمين و بلدنا هذه أول بلد ظهرت فيها الفتن و لا نعلم ان فى بلاد المسلمين أكثر من فتنها قديما و حديثا و أنتم الآن مذهبكم ان يتبع العامة مذهبكم و ان من اتبعه و لم يقدر على إظهاره فى بلد و على تكفير أهل بلده و جبت عليه ا لهجرة إليكم و انكم الطائفة المنصورة و هذا خلاف هذا الحديث. فان رسول الله (ص) أخبره الله بما هو كائن على أمته إلى يوم القيامة و هو (ص) أخبر بما سيجرى عليهم و منهم فلو علم ان بلاد المشرق خصوصا نجدا (بلاد مسيلمة الكذاب) تصير دار الايمان و ان الطائفة المنصورة تكون بها و انها بلاد يظهر فيها الايمان و يخفى فى غيرها و ان الحرمين الشريفين و اليمن تكونان كفر تعبد فيها الأوثان و تجب الهجرة منهما لأخبر بذلك و لدعا لأهل المشرق خصوصا أهل نجد و لدعا على أهل الحرمين و اليمن و أخبر انهم يعبدون الأصنام و تبرأ منهم مع انه لم يكن الا ضد ذلك فإنه (ص) عم المشرق و خص نجدا و ان فيها يطلع قرن الشيطان و ان منها و فيها الفتن و امتنع من الدعاء لها و هذا خلاف زعمكم و ان اليوم عندكم الذين دعا لهم رسول الله (ص) كفار و الذين ابى ان يدعو لهم و أخبر ان منها يطلع قرن الشيطان و ان منها الفتن هى بلاد الايمان تجب الهجرة إليها و هذا بين واضح من الأحاديث ان شاء الله انتهى.

و من الأخبار المرجح ورودها فى الوهابية

قوله (ص) فى ذى الخويصرة التميمي ان من ضئضى هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام و يدعون أهل الأوثان لئن أدركتهم لقتلتهم قتل عاد

و الضئضى الأصل و المعدن و حينئذ فيكون المراد من ضئضىه اى من أصله و عشيرته لا من نسله و عقبه لأن عشيرة الرجل هى أصله و معدنه و ذو الخويصرة و ابن عبد الوهاب من أصل واحد و عشيرة واحدة فكلاهما تميمي.

كما ان جملة من رؤساء الخوارج كانوا من بنى تميم كسبث بن ربعي و مسعر بن فذكى و غيرهما فبعد انطباق أكثر صفات الخوارج على الوهابية يترجح كون هذه الأخبار شاملة لهم أيضا.

(عاشرا) كما ان الخوارج عمدوا إلى الآيات الواردة فى الكفار و المشركين فجعلوها فى المسلمين و المؤمنين كذلك الوهابيون جعلوا الآيات النازلة فى المشركين منطبقة على المسلمين اما صدور ذلك من الخوارج فيدل عليه ما فى

خلاصة الكلام<sup>٢١٢</sup> مما هذا لفظه: روى البخارى فى صحيحه عن عبد الله بن عمر (رض) فى وصف الخوارج انهم انطلقوا إلى آيات نزلت فى الكفار فجعلوها فى المؤمنين و

فى رواية أخرى عن ابن عمر عند غير البخارى انه (ص) قال أخوف ما أخاف على امتى رجل تناول للقرآن يضعه فى غير موضعه

انتهى و عن ابن عباس لا تكونوا كالخوارج تأولوا آيات القرآن فى أهل القبلة و انما نزلت فى أهل الكتاب و المشركين فجهلوا علمها فسفكوا الدماء و انتهبوا الأموال و اما صدور ذلك من الوهابيين فيدل عليه ما سيأتى عند نقل كلماتهم و معتقداتهم من جعلهم الآيات الكثيرة النازلة فى الكافرين و المشركين منطبقه على المسلمين مثل (أَغْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذُ وَلِيًّا . فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ . قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ . إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا . أَجْجَلُ الْأَلْهَةِ إِلَهًا وَاحِدًا . أَجْتَنُّنَا لِنُعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ . فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا . أَيْنَ شُرَكَائِهِمْ [شُرَكَائِكُمْ] الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ . لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ ءِ) إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة التى يسردونها و هى نازلة فى الكافرين و المشركين فيجعلونها منطبقه على المسلمين انطباقا تاما بغير مائز و لا فارق.

(حادى عشر) كما ان الخوارج سيماهم التحليق أو التسبيد كذلك الوهابيون سيماهم التحليق و

عن النهاية فى حديث الخوارج التسبيد فيهم فاش

وهو الحلق و استئصال الشعر انتهى و قد جاء فى اخبار كثيرة ذكر قوم سيماهم التحليق و من المرجح أو المعلوم انطباق تلك الأخبار على الوهابية أو عليهم و على الخوارج.

كقوله (ص) ان أناسا من امتى سيماهم التحليق يقرءون القرآن لا يجاوز حلاقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية

. يخرج ناس من قبل المشرق يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه قيل ما سيماهم قال سيماهم التحليق

(رواهما البخارى).

يجىء أقوام من الشرق سيماهم التحليق أدق العيون<sup>٢١٣</sup> يدعون بالدين و ليسوا من اهله لا يرحمون من بكاء و لا يجيبون من شكاء قلوبهم كزير الحديد

(الحديث) رواه مسلم.

<sup>٢١٢</sup> (١) صفحة ٢٣٠.

<sup>٢١٣</sup> (٢) اى صغار العيون.

سيكون في امتى اختلاف و فرقة قوم يحسنون القول و يسيئون الفعل يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يعود السهم إلى فوقه (إلى ان قال) يدعون إلى كتاب الله و ليسوا منه في شىء قالوا يا رسول الله ما سيماهم قال التحليق رواه أبو داود.

ذكر أناسا في انهم يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الحديث.

عن علي في آخر الزمان قوم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية التحليق

رواهما النسائي في الخصائص (و في خلاصة الكلام)، في قوله (ص) سيماهم التحليق تنصيص على هؤلاء الخارجين من المشرق التابعين لمحمد بن عبد الوهاب لأنهم كانوا يأمرؤن من اتبعهم ان يحلق رأسه لا يتركونه يفارق مجلسهم إذا اتبعهم حتى يحلقوا رأسه قال و لم يقع من أحد قط من الفرق التي مضت ان يلتزموا مثل ذلك فالحديث صريح فيهم قال و كان السيد عبد الرحمن الأهدل مفتى زبيد يقول لا يحتاج إلى التأليف في الرد على ابن عبد الوهاب بل يكفي في الرد عليه

قوله (ص) سيماهم التحليق

فإنه لم يفعله أحد من المبتدعة (قال) و كان ابن ٦١ عبد الوهاب يأمر أيضا بحلق رؤوس النساء اللاتي يتبعنه فدخلت في دينه امرأة و جددت إسلامها بزعمه فأمر بحلق رأسها فقالت شعر الرأس للمرأة بمنزلة اللحية للرجل فلو أمرت بحلق لحي الرجال لساغ ان تامر بحلق رؤوس النساء فلم يجر جوابا انتهى.

(ثاني عشر) كما ان الخوارج يقتلون أهل الإسلام و يدعون أهل الأوثان كما أخبر النبي (ص) عنهم

بما رواه في السيرة الحلبية<sup>٢١٤</sup> من قوله (ص) في الخوارج يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم أو تراقيهم لا تفقهه قلوبهم ليس لهم حظ منه الا تلاوة الفم و انهم يقتلون أهل الإسلام و يدعون أهل الأوثان

(الحديث).

كذلك الوهابيون يقتلون أهل الإسلام و يدعون أهل الأوثان و لم ينقل عنهم انهم حاربوا أحدا سوى المسلمين أو قتلوا أحدا من أهل الأوثان. و في قتلهم أهل الطائف أولا و آخرها بلا ذنب و قتلهم أهل كربلاء سنة ١٢١٦ و غزوهم بلاد الإسلام المجاورة لهم كالعراق و الحجاز و اليمن و شرقي الأردن و غيرها و قتلهم من ظفروا به من المسلمين و قتلهم نحو ألف رجل من اليمانيي ن جاءوا للحج بيت الله الحرام سنة ١٣٤٠ و ذبحهم لهم ذبح الأغنام كما مر ذلك كله في تاريخهم و عدم غزوهم لأهل الأوثان و

قد امتلأت الأرض كفرا و إلهادا و توجيهه بأسهم و حربهم كله إلى المسلمين خاصة بعد ما ضعفت قواهم و استعمرت بلادهم و ممالكهم و صار الإسلام غريبا في وطنه أقوى شاهد على ذلك.

(ثالث عشر) كما ان الخوارج كلما قطع منهم قرن نجم قرن كما أخبر عنهم أمير المؤمنين على ع (كذلك) الوهابيون كلما قطع منهم قرن نجم قرن فقد حاربهم محمد على باشا و استأصل شافتهم و وصل ولده إبراهيم باشا إلى قاعدة بلادهم الدرعية و أخبرها ثم نجم قرنها بعد ذلك و قطع ثم نجم و قطع مرارا.

### الباب الأول في ذكر جميع معتقدات الوهابية

و محور مذهبيهم الذي يدور عليه الوهابيون و ينتحلون مذهب الامام احمد بن حنبل

### الاجتهاد عند الوهابيين

الا انهم لا يقولون بانسداد باب الاجتهاد و لا يلتزمون بتقليد أحد المذاهب ا لأربعة بل قد يجتهدون على خلافها . قال محمد بن إسماعيل الأمير اليمنى الصناعى المعاصر لابن عبد الوهاب واحد مؤسسى المذهب الوهابى فى رسالته تطهير الاعتقاد :<sup>٢١٥</sup> و فقهاء المذاهب الأربعة يحيلون الاجتهاد من بعد الأربعة و ان كان هذا قولاً باطلا و كلاما لا يقوله الا من كان للحقائق جاهلا انتهى. و قال محمد بن عبد اللطيف أحد أحفاد ابن عبد الوهاب فى

(١) صفحة ٢٣٠.

(٢) اى صغار العيون.

(٣) ص ١٤٠ ج ٣ طبع عام ١٣٢٠ بمصر.

(٤) صفحة ١٩.

ص:62

آخر الرسالة الخامسة<sup>٢١٦</sup> من رسائل الهدية السنية مذهبا مذهب الامام احمد بن حنبل و لا ندعى الاجتهاد و إذا بان لنا سنة صحيحة عن رسول الله (ص) عملنا بها و لا تقدم عليها قول أحد كائنا من كان انتهى . و هذا هو الاجتهاد الذى أنكره فى أول كلامه و قال به فى آخره . و ما هى السنة الصحيحة التى تبين له هل يشافهه بها الرسول (ص) أو تكون متواترة خفيت على جميع أئمة المذاهب الأربعة و غيرهم و بان لنا هذا مستحيل عادة أو هى خبر ظنى الدلالة و السند أو السند فقط و الله تعالى

<sup>٢١٥</sup> (٤) صفحة ١٩.

<sup>٢١٦</sup> (١) صفحة ١١٠.



قد نهى عن العمل بالظن فى كتابه و ذم متبعه فهل يكون العمل بذلك الخبر الظنى الا با لاجتهاد الذى أنكره (و قال أبوه) عبد اللطيف فى احدى رسائل الهدية السنية<sup>٢١٧</sup> ان محمد بن عبد الوهاب لا يرى ترك السنن و الأخبار النبوية لرأى فقيه و مذهب عالم خالف ذلك باجتهاد (إلى ان قال) نعم عند الضرورة و عدم الأهلية و المعرفة بالسنن و الأخبار و قواعد الاستنباط يصرار إلى التقليد و لا يرى إيجاب ما قاله المجتهد الا بدليل من الكتاب و السنة خلافا لغلاة المقلدين.

و قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية<sup>٢١٨</sup> و لا نستحق مرتبة الاجتهاد المطلق و لا أحد منا يدعيها الا انه إذا صح لنا نص جلى من كتاب أو سنة غير منسوخ و لا مخصوص و لا معارض بأقوى منه و قال به أحد الأئمة الأربعة أخذنا به و تركنا المذهب كارث الجد و الاخوة فنقدم الجد بالإرث و ان خالفه مذهب الحنابلة (إلى ان قال) و لا نعترض على أحد فى مذهبه الا إذا أطلعنا على نص جلى مخالف لأحد الأئمة و كانت المسألة مما يحصل بها شعائر ظاهرة كامام الصلاة فنأمر و منلا بالطمأنينة فى الاعتدال و الجلوس بين السجدين لوضوح ذلك بخلاف جهر الامام الشافعى بالبسملة فلا نأمره بالاسرار و لا مانع من الاجتهاد فى بعض المسائل دون بعض و قد اختار جمع من أئمة المذاهب الأربعة ما يخالف مذهب مقلدهم (انتهى) و هذا الأخير يخالف ما ذكره محمد بن عبد اللطيف و ما حكاه أبوه عن محمد بن عبد الوهاب فهذا يشترط فى جواز الأخذ بالنص من الكتاب و السنة ان يقول به أحد الأئمة الأربعة و محمد يقول لا تقدم على السنة قول أحد كائنا من كان و ابن عبد الوهاب لا يرى إيجاب ما قاله المجتهد الا بدليل (ثم) إلزام صاحب المذهب بخلاف مذهبه فيما فيه شعائر ظاهرة خطأ فإنه ان كان معذورا لم يجب إلزامه بل لم يجز و ان لم يكن معذورا و جب إلزامه سواء كان فيه شعائر ظاهرة أو لا.

#### اعتقاد الوهابية و قدوتهم ابن تيمية فى الله تعالى و صفاته

اعلم ان الوهابية و مؤسس دعوتهم محمد بن عبد الوهاب و بآذر بذورها احمد بن تيمية و تلميذه ابن القيم و اتباعهم ادعوا أنهم موحدون و أنهم باعتقاداتهم التى خالفوا بها جميع المسلمين حموا جناب التوحيد عن ان يتطرق اليه شىء من الشرك. و ادعى الوهابيون انهم هم الموحدون و غيرهم من جميع المسلمين مشركون كما سيأتى و لكن الحقيقة ان ابن تيمية و ابن عبد الوهاب و اتباعهما قد أباحوا حمى التوحيد و هتكوا ستوره و خرقوا حجابيه و نسبوا إلى الله تعالى ما لا يليق بقدس جلاله تقدس و تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا. ٦٢ فأنبتوا لله تعالى جهةً فوق و الاستواء على العرش الذى هو فوق السماوات و الأرض و النزول إلى سماء الدنيا و المجرى ء و القرب و غير ذلك بمعانيها الحقيقية و اثبتوا له تعالى الوجه و اليدين اليد اليمنى و اليد الشمال و الأصابع و الكف و العينين كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل و هو تجسيم صريح.

و حملوا ألفاظ الصفات على معانيها الحقيقية فأنبتوا لله تعالى المحبة و الرحمة و الرضا و الغضب و غير ذلك بمعانيها الحقيقية من غير تأويل و انه تعالى يتكلم بحرف و صوت فجعلوا الله تعالى محلا للحوادث و هو يستلزم الحدوث كما بين فى محله من علم الكلام.

<sup>٢١٧</sup> (٢) صفحة ٤٩.

<sup>٢١٨</sup> (٣) ص ٢٩.

اما ابن تيمية فقال بالجهة والتجسيم والاستواء على العرش حقيقة والتكلم بحرف و صوت . و هو أول من زقا بهذا القول و صنف فيه رسائل مستقلة كالعقيدة الحموية و الواسطية و غيرها و اقتناه في ذلك تلميذاه ابن القيم الجوزية و ابن عبد الهادي و اتباعهم و لذلك حكم علماء عصره بضلاله و كفره و ألزموا السلطان بقتله أو حبسه فاخذ إلى مصر و نوظر فحكما بحبسه فحبس و ذهب نفسه محبوسا بعد ما أظهر التوبة ثم نكت . و نحن ننقل ما حكوه عنه في ذلك و ما قالوه في حقه لتعلم ما هي قيمة ابن تيمية عند العلماء.

قال احمد بن حجر اله يتمي المكي الشافعي صاحب الصواعق في كتابه الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم في جملة كلامه الآتي في فصل الزيارة ان ابن تيمية تجاوز إلى الجناب المقدس و خرق سياج عظمته بما أظهره للعامة على المناير من دعوى الجبهة و التجسيم إلخ.

و قال ابن حجر أيضا في الدرر الكا منه على ما حكى : ان الناس افتقرت في ابن تيمية (فمنهم) من نسبه إلى التجسيم لما ذكره في العقيدة الحموية و الواسطية و غيرهما من ذلك بقوله ان اليد و القدم و الساق و الوجه صفات حقيقية لله و انه مستو على العرش بذاته فقيل له يلزم من ذلك التحيز و الانقسام فقال انا لا أسلم أن التحيز و الانقسام من خواص الأجسام فألزم بأنه يقول بالتحيز في ذات الله (و منهم) من ينسبه إلى الزندقة لقوله ان النبي (ص) لا يستغاث به و ان في ذلك تنقيصا و منعا من تعظم رسول الله (ص) و كان أشد الناس عليه في ذلك النور البكري فإنه لما عقد له المجلس بسبب ذلك قال بعض الحاضرين يعزر فقال البكري لا معنى لهذا القول فإنه ان كان تنقيصا يقتل و ان لم يكن تنقيصا لا يعزر (و منهم) من ينسبه إلى النفاق لقوله في على انه كان مخذولا حيث ما توجه و انه حاول الخلافة مرارا فلم ينلها و انما قاتل للرئاسة لا للديانة و انه كان يحب الرئاسة و ان عثمان كان يحب المال و لقوله أبو بكر أسلم شيئا يدري ما يقول و على أسلم صبيبا و الصبي لا يصح إسلامه على قوله و لكلامه في قصة خطبة بنت أبي جهل و ما نسبه من النناء على قصة أبي العاص بن الربيع و ما يؤخذ من مفهومها فإنه شنع في ذلك فالزموه بالنفاق

#### لقوله (ص) لا يبغضك الا منافق

. و نسبه قوم إلى انه يسعى في الامامة الكبرى فإنه كان يلهج بذكر ابن تومرت و يطريه و كان ذلك مولدا لطول سجنه و له وقائع شهيرة و كان إذا حوَّق و الزم يقول لم أرد هذا انما أردت كذا فيذكر احتمالا بعيدا انتهى.

و عن منتهى المقال في شرح حديث لا تشد الرحال للمفتي صدر الدين انه قال فيه : قال الشيخ الامام الحبر الهمام سند المحدثين الشيخ محمد البرلسي في كتابه اتحاف أهل العرفان بروية الأنبياء و الملائكة و الجان و قد

تجاسر ابن تيمية الحنبلي عامله الله تعالى بعدله و ذكر تحريمه للسفر إلى زيارة النبي (ص) (إلى ان قال) حتى تجاوز الجنب الأقدس المستحق لكل كمال أنفس و خرق سياج الكبرياء و الجلال و حاول إثبات ما ينافي العظمة و أظهر هذا الأمر على المنابر و شاع و ذاع ذكره بين الأكابر و الأصاغر إلى آخر ما ياتي في فصل الزيارة.

و عن صاحب أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل انه قال في بيان إرخاء العمامة بين الكتفين . قال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية انه ذكر شيئا بديعا و هو انه (ص) لما رأى ربه واضعا يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضع بالعذبة قال العراقي و لم نجد لذلك أصلا أقول بل هذا من قبيل رأيهما و ضلالهما إذ هو مبنى على ما ذهب اليه و أطالا في الاستدلال له و الحط على أهل السنة في نفهم له و هو إثبات الجهة و الجسمية لله تعالى عما يقول الظالمون و الجاحدون علوا كبيرا و لهما في هذا المقام من ال قبائح و سوء الاعتقاد ما يصم عنه الآذان و يقضى عليه بالزور و الكذب و الضلال و البهتان قبحهما الله و قبح من قال بقولهما و الامام احمد و أجلاء مذهبه مبرءون عن هذه الوصمة القبيحة كيف و هي كفر عند كثيرين انتهى.

(و عن) المولوى عبد الحلیم الهندی فی حل المعاهد حاشیة شرح العقائد كان ١ تقى الدين ابن تيمية حنبليا لكنه تجاوز عن الحد و حاول إثبات ما ينافي عظمة الحق تعالى و جلاله فاثبت له الجهة و الجسم و له هفوات أخر كما يقول ان أمير المؤمنين سيدنا عثمان (رض) كان يحب المال و ان أمير المؤمنين سيدنا عليا (رض) ما صح إيمانه فإنه آمن في حال صباه و تفوه في حق أهل بيت النبي صلى الله عليه و عليهم السلام ما لا يتفوه به المؤمن المحق و قد وردت الأحاديث الصحاح في مناقبهم في الصحاح و انعقد مجلس في قلعة الجبل و حضر العلماء الأعلام و الفقهاء العظام و رئيسهم قاضى القضاة زين الدين المالكي و حضر ابن تيمية فبعد القيل و القال بهت ابن تيمية و حكم قاضى القضاة بحبسه سنة ٧٠٥ ثم نودى بدمشق و غيرها من كان على عقيدة ابن تيمية حل ماله و دمه كذا في مرآة الجنان للإمام أبى محمد عبد الله اليافعى ثم تاب و تخلص من السجن سنة ٧٠٧ و قال انى أشعري ثم نكت عهده و أظهر مرموزه فحبس حبسا شديدا ثم تاب و تخلص من السجن و اقام في الشام و له هناك واقعات كتبت في كتب التواريخ و رد اقاويله و بين أحواله الشيخ ابن حجر في المجلد الأول من الدرر الكامنة و الذهبى في تاريخه و غيرهما من المحققين و المرام ان ابن تيمية لما كان قائلا بكونه تعالى جسما قال بأنه ذو مكان فان كل جسم لا بد له من مكان على ما ثبت و لما ورد في الفرقان الحميد (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) قال ان العرش مكانه و لما كان الواجب أزليا عنده و اجزاء العالم حوادث عنده اضطر إلى القول بازلية جنس العرش و قدمه و تعا قب اشخاصه الغير المتناهية فمطلق التمكن له تعالى ازلى و التمكنات المخصوصة حوادث عنده كما ذهب المتكلمون إلى حدوث التعلقات انتهى.

و عن اليافعى في مرآة الجنان انه قال في ذكر فتنة ابن تيمية . و كان الذى ادعى عليه بمصر انه يقول ان (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) حقيقة و انه يتكلم بحرف و صوت ثم نودى بدمشق و غيرها من كان على عقيدة ابن تيمية حل ماله و دمه انتهى.

و عن تاريخ أبى الفداء فى حوادث سنة ٧٠٥: و فيها استدعى تقى الدين احمد بن تيمية من دمشق إلى مصر و عقد له مجلس و أمسك و أودع الاعتقال ٦٣ بسبب عقيدته فإنه كان يقول بالتجسيم انتهى.

و جاء فى المنشور الصادر بحقه من السلطان : و كان الشقى ابن تيمية فى هذه المدة قد بسط لسان قلمه و مد عنان كلمه و تحدث فى مسائل القرآن و الصفات و نص فى كلامه على أمور منكرات و اتى فى ذلك بما أنكره أئمة الإسلام و انعقد على خلافه إجماع العلماء الأعلام و خالف فى ذلك علماء عصره و فقهاء شامه و مصره و علمنا انه استخف قومه فأطاعوه حتى اتصل بنا انهم صرحوا فى حق الله بالحرف و الصوت و التجسيم (انتهى).

و عن كشف الظنون عن بعضهم انه بالغ فى رد ابن تيمية حتى صرح بكفر من أطلق عليه شيخ الإسلام انتهى.

و اما محمد بن عبد الوهاب فأقتفى هو و اتباعه فى ذلك اثر ابن تيمية كما اقتفى اثره فى زيارة القبور و التشفع و التوسل و غير ذلك و بنى على أساسه و زاد و قد اثبت ابن عبد الوهاب لله تعالى جهةً فوق و الاستواء على العرش الذى هو فوق السماوات و الأرض و الجسمية و الرحمة و الرضا و الغضب و اليدين اليمنى و الشمال و الأصابع و الكف كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل.

قال محمد بن عبد الوهاب فى كتاب التوحيد الذى هو حق على العبيد على ما حكى عنه فى باب قوله تعالى : (حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ) العشرون إثبات الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة قال:

الشارح الأشعرية الفرقة المنتسبة لأبى الحسن الأشعري أنكرت كثيراً من الصفات (منها) علو الله تعالى و استواؤه على عرشه بائناً عن خلقه و محبته لعباده الصالحين و رحمته لهم و رضاه و غضبه و غير ذلك خلافاً لما جاء عن رسول الله (ص) و أصحابه و سائر السلف الصالحين ثم استدلل على ذلك بالأحاديث فقال باب ما جاء فى قوله تعالى : (وَ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْآيَةُ)

عن ابن مسعود (رض) جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله (ص) فقال يا محمد انا نجدن الله يجعل السماوات فى إصبع و الأرضين فى إصبع و الشجر على إصبع و الماء على إصبع و الثرى على إصبع و سائر الخلق على إصبع فيقول انا الملك فضحك النبي (ص) حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ: (وَ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْآيَةُ)

و

فى رواية لمسلم و الجبال و الشجر على إصبع ثم يهزهن فيقول انا الملك انا الله

و .

فى رواية للبخارى يجعل السماوات على إصبع و الماء و الثرى على إصبع و سائر الخلق على إصبع

أخرجاه لمسلم عن ابن عمر مرفوعاً : يطوى الله السماوات يوم القيامة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الأرضين السبع ثم ياخذهن بشماله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون

(و روى) عن ابن عباس ما السماوات السبع و الأرضون السبع فى كف الرحمن الا كخردلة فى يد أحدكم

و .

عن ابن مسعود بين السماء الدنيا و التى تليها خمسمائة عام و بين كل سماء خمسمائة عام و بين السماء السابعة و الكرسي خمسمائة عام و بين الكرسي و الماء خمسمائة عام و العرش فوق الماء و الله فوق العرش لا يخفى عليه شىء من أعمالكم

أخرجه ابن مهدي (و)

(عن العباس ابن عبد المطلب (رض) قال رسول الله (ص) هل تدرون كم بين السماء و الأرض قلنا الله و رسوله اعلم قال بينهما مسيرة خمسمائة سنة و من كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة و كتف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة و بين السماء السابعة و العرش بحر بين أسفله و أعلاه كما بين السماء و الأرض و الله تعالى فوق ذلك و ليس يخفى عليه

ص:64

شىء من اعمال بنى آدم

أخرجه أبو داود و غيره و فيه مسائل (الأولى) تفسير قوله تعالى: (وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (الثانية) ان هذه العلوم و أمثالها باقية عند اليهود الذين فى زمنه (ص) لم ينكروها و لم يتاولوها (الثالثة) ان الحبر لما ذكر ذلك للنبي (ص) صدقه و نزل القرآن بتقرير ذلك (الرابعة) وقوع الضحك منه (ص) لما ذكر الحبر هذا العلم العظيم (الخامسة) التصريح [التصريح] بذكر اليدين و ان السماوات فى اليد اليمنى و الأرضين فى الأخرى (السادسة) التصريح بتسميتها الشمال انتهى.

و هو صريح فى إثبات جهة فوق الله تعالى و الاستواء على العرش الذى هو فوق السماوات و الأرض و إثبات المحبة و الرحمة و الرضا و الغضب و إثبات اليدين و الأصابع و اليد اليمنى و اليد الشمال و الكف له تعالى كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل و نسبة الأشعرية الذين يؤولونها إلى التعطيل و هو عين التجسيم الذى أطبق المسلمون على كفر معتقده لاستلزامه التركيب و التحيز و الوجود فى جهة دون جهة و كل ذلك يستلزم الحدوث كما قرر فى محله و يلزم من إثبات المحبة و الرحمة و الرضا و الغضب بمعانيها الحقيقية و هى ميل القلب و رفته و عدم هيجان النفس و هيجانها كونه تعالى محلا للحوادث الموجب حدوثه كما علم من علم الكلام مع ان حديث حبر اليهود عليه لا له فان الضحك لم يكن لتصديق قول الحبر كما توهم بل للرد عليه فهو ضحك تعجب من نسبة ذلك اليه تعالى مع بطلانه فى العقول و يدل عليه قراءته (ص) (وَ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ اِى مَا قَدَرُوهُ حَقَّ قَدْرِهِ بنسبتهم اليه الجسمية و الأعضاء.

و اما اتباع محمد بن عبد الوهاب فأثبتوا الله تعالى جهة العلو و الاستواء على العرش و الوجه و اليدين و العينين و النزول إلى سماء الدنيا و المجيء و القرب و غير ذلك بمعانيها الحقيقية.

(ففي الرسالة الرابعة) من الرسائل الخمس المسمى مجموعها بالهدية السنوية<sup>٢١٩</sup> لعبد اللطيف حفيد محمد بن عبد الوهاب عند ذكر بعض اعتقادات الوهابية و انها مطابقة لعبارة أبي الحسن الأشعري قال: و ان الله تعالى على عرشه كما قال: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) و ان له يدين بلا كيف كما قال: (لِما خَلَقْتُ بِيَدَيَّ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) و ان له عينين بلا كيف و ان له وجها كما قال (وَ يَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ) و قال<sup>٢٢٠</sup> و يصدقون بالأحاديث التي

**جاءت عن رسول الله (ص) ان الله ينزل إلى سماء الدنيا فيقول هل من مستغفر**

(إلى ان قال) و يقرون ان الله يجيء يوم القيامة كما قال (وَ جَاءَ رَبُّكَ وَ الْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا) و انه يقرب من خلقه كيف شاء كما قال: (وَ نَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ) (و في الرسالة الخامسة) لمحمد بن عبد اللطيف المذكور<sup>٢٢١</sup> و نعتقد ان الله تعالى مستو على عرشه عال على خلقه و عرشه فوق السماوات قال تعالى: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) فنؤمن باللفظ و نثبت حقيقة الاستواء و لا نكيف و لا نمثل قال امام دار الهجرة مالك ابن انس و بقوله تقول و قد ساله رجل عن الاستواء فقال الاستواء معلوم و الكيف مجهول و الايمان به واجب و السؤال عنه بدعة (إلى ان قال) فمن شبه الله بخلقه كفر و من جحد ما وصف به نفسه فقد كفر و نؤمن بما ورد من انه تعالى ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ٦٤ فيقول إلیخ (و تقول) يلزم من ذلك أحد أمرين التجسيم أو القول بالمحال و كلاهما محال لأن حصول حقيقة الاستواء مع عدم الكيف محال بحكم العقل و مع الكيف تجسيم فلا بد من التأويل و المجاز و القرينة العقل (و منه تعلم) ان الكلام المنسوب إلى الامام مالك لا يكاد يصح و حسن الظن به يوجب الريبة في صحة النسبة اليه و ذلك لأن قوله الاستواء معلوم ان أراد انه معلوم بمعناه الحق يقى فهو ممنوع بل عدمه معلوم بحكم العقل باستحالة الجسمية عليه تعالى و استحالة الاستواء الحقيقي بدون الجسمية و ان أراد بالمعنى المجازي فلا يصلح شاهد لقوله نثبت حقيقة الاستواء و لا يكون السؤال عنه بدعة و لا يلزم الكيف حتى يقال انه مجهول ثم كيف يكون السؤال بدعة و التصديق بالمجهول محال و ان أراد انا نؤمن به على حسب المعنى الذي اراده الله تعالى منه و ان لم نعلمه تفصيلا فان كان يحتمل انه أراد حقيقة الاستواء ففساد لما عرفت من استحالاته بحكم العقل و ان كان الترديد بين المعاني المجازية فقط فأين حقيقة الاستواء التي أثبتناها و إذا كان قول الامام مالك عند هؤلاء قدوة و حجة في مثل هذه المسألة الغامضة فلم لم يقتدوا بقوله فيما هو أوضح منها و أهون و هو رجحان استقبال القبر الشريف و التوسل بصاحبه عند الدعاء حسبما امر به مالك المنصور فيما مرت الإشارة اليه (و كذا) الاعتقاد باليدين و العينين و الوجه بدون الكيف فان كانت بمعانيها الحقيقية لزم اعتقاد المحال لاستحالة المعاني الحقيقية بدون الكيف و مع الكيف يلزم التجسيم فلا بد من المجاز و التأويل و القرينة حكم العقل و كذا الاعتقاد بأنه تعالى ينزل إلى سماء الدنيا و يجيء يوم القيامة و يقرب من خلقه ان كان بمعانيها الحقيقية لزم التجسيم فلا بد من المجاز و التأويل لعين ما مر

**(قوله) فمن شبه الله بخلقه كفر**

<sup>٢١٩</sup> (١) ص ٩٧.

<sup>٢٢٠</sup> (٢) ص ٩٩.

<sup>٢٢١</sup> (٣) ص ١٠٥ طبع المنار بمصر.

(قلنا) إثبات حقيقة هذه الأشياء له هي تشبيهه له بخلقه فتكون كفرا لعدم إمكان إثباتها بدون التشبيه كما عرفت (قوله) و من جحد ما وصف به نفسه فقد كفر (قلنا) جحد الصفة و الإقرار بها حكم عليها و الحكم على الشئ ء فرع معرفته فيلزم أولا ان نعرف ما أريد بهذا اللفظ هل هو معناه الحقيقي أو المجازي لنعرف ما وصف به نفسه فنقر به و إذا كان المعنى الحقيقي يستحيل ارادته كما بينا فلا يكون مما وصف به نفسه فلا يكون جحد كفرا و ما أشبه هذا بقول النصارى الأب و الابن و روح القدس اله واحد فإنه إذا قيل لهم كيف تكون الثلاثة واحدا قالوا هذا شئ ء فوق العقل و لم يعلموا ان ما هو فوق العقل لا يمكن للعقل ان يدعن به.

و من هنا تعلم فساد ما حكى عن محمود شكرى الآلوسى فى تاريخ نجد من ان الوهابيين يقرون آيات الصفات و الأحاديث على ظاهرها و يكلون معناها إلى الله تعالى انتهى فان إقرارها على ظاهرها يناقض ايكال معناها إلى الله كما هو واضح بل ايكالها إليه تعالى عبارة عن التوقف و عدم الحكم ببقائها على ظاهرها.

اما قول عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية<sup>٢٢٢</sup> انه لا يلزم ان نكون و ان قلنا بجهة العلو لأن لازم المذهب ليس بمذهب ففيه ان كون لازم المذهب ليس بمذهب ان صح فمعناه ان من ذهب إلى القول بشئ ء لا يجب ان يكون قائلًا بلازمه الا انه إذا كان هذا اللازم باطلا كان ملزومه الذى ذهب إليه باطلا لأن بطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم و الا لبطلت الملازمة فمن قال بجهة العلو و ان لم يقل

---

(١) ص ٩٧.

(٢) ص ٩٩.

(٣) ص ١٠٥ طبع المنار بمصر.

(٤) صفحة ٤٥.

ص: 65

اعيان الشيعة ج ١١ ٦٥ اعتقاد الوهابية و قدوتهم ابن تيمية فى الله تعالى و صفاته ..... ص : ٦٢

---

<sup>٢٢٢</sup> (٤) صفحة ٤٥.

بالتجسيم الا انه لازم قوله فإذا كان التجسيم باطلا فالقول بجهة العلو خطأ و باطل مع انك قد عرفت أنفا ان قدوتهم و مؤسس ضلالهم ابن تيمية قد صرح بالجسمية و كفره علماء عصره لذلك و حكموا بقتل ه أو حبسه و ان مؤسس مذهبهم ابن عبد الوهاب اقتدى بابن تيمية فى ذلك فاثبت اليمين و الشمال و الأصابع و الكف و هم على طريقته لا يحيدون عنها قيد أنملة فلا ينفعهم التبرى من القول بالتجسيم.

#### اعتقاد الوهابيين فى النبى (ص) و سائر الأنبياء و الصالحين و قبورهم

و اعتقادهم فى النبى (ص) ان الاستغاثة به و طلب الشفاعة منه إلى الله و التوسل به إليه بقول يا رسول الله اشفع لى أو أتوسل بك إلى الله و التبرك بقبره و الصلاة و الدعاء عنده و تعظيمه كل ذلك شرك و كفر و عبادة للأصنام و الأوثان موجبة لحل المال و الدم و انه يحرم السفر لزيارته و يجب هدم ضريحه و قبته و يحرم التبرك بتبريته و لمس ضريحه و تقبيله و ان ضريحه صنم من الأصنام و وثن من الأوثان بل هو الصنم الأكبر و الوثن الأعظم و كذلك سائر الأنبياء و الصالحين و فى خلاصة الكلام<sup>٢٢٣</sup> كان محمد بن عبد الوهاب يقول عن النبى (ص) انه طارش و ان بعض اتباعه كان يقول عصاى هذه خير من محمد لأنه ينتفع بها فى قتل الحية و نحوها و محمد قد مات و لم يبق فيه نفع و انما هو طارش و مضى و كان يقال ذلك بحضرتة أو يبلغه فيرضى و كان يقول وجدت فى قصة الحديدية كذا كذا كذبة انتهى.

#### اعتقادهم فى عموم المسلمين

و اعتقادهم فى عموم المسلمين انهم كفروا بعد ايمانهم و أشركوا بعد توحيدهم أو أنهم كفار بالكفر الأسمى بل شر من الكفار فيجب قتالهم و تحل دماؤهم و أموالهم و على بعض الأقوال تسترق ذراريتهم و هذا الكفر و الشرك حصل منهم منذ ستمائة سنة قبل ابن عبد الوهاب على ما فى خلاصة الكلام و انهم أبدعوا فى دين الإسلام و هذا محور مذهب الوهابية الذى يدور عليه.

اما كفرهم و شركهم فبعبادتهم الأنبياء و الصالحين بل و غير الصالحين ممن يعتقدون فيهم الولاية و هم من فسقة الناس و عبادتهم قبورهم فكانوا بذلك كمشركى قريش و غيرهم الذين عبدوا الأصن ام و الأوثان من الأحجار و الأشجار و غيرها و عبدوا الملائكة و الجن و كالنصارى الذين عبدوا المسيح و أمه و ذلك باستغاثتهم بالأموات و دعائهم لكشف الملمات و الهتاف بأسمائهم و التشفع بهم إلى الله بقول يا رسول الله أسألك الشفاعة و نحو ذلك و النذر و الذبح لهم و تعظيم قبورهم ببناء القباب عليها و عمل الأضرحة لها و وضع الجوخ و غيره عليها و عمل الستور لها و اسراجها و تخليقها و العكوف عليها كما كان المشركون يعكفون على أصنامهم و النذر لها و تزيينها بالقناديل و الذهب و الفضة و غيرها و جعل الخدمة و السدنة لها و عمل أعياد و مواسم لها و تقبيلها و الطواف حولها و التمسح بها و أخذ ترابها تبركا و الصلاة عندها و اتخاذها مساجد و شد الرحال إليها و كتب الرقاع عليها يا مولاي افعلى كذا و كذا و نحو ذلك فان ذلك كله عبادة لها و لأهلها و صرف شىء من أنواع العبادة لغير الله كصرف جميعها موجب للشرك و الكفر.



و فرعوا على ذلك وجوب هدم قبور الأنبياء و الصالحين و القباب المبنية ٦٥ عليها و عدم جواز تعميرها و تعليق المعلقات فيها و الوقف عليها بل هو باطل و عدم جواز لمسها و التبرك بها و الصلاة و الدعاء عندها و إيقاد السرج عليها و غير ذلك.

و قسموا التوحيد إلى توحيد الربوبية و هو الاعتقاد بان الخالق الرازق المدبر للأمر هو الله . و توحيد العبادة و هو صرف العبادة كلها إلى الله قالوا و لا ينفع الأول بدون الثاني لأن مشركى قريش كانوا يعتقدون بالأول فلم ينفعهم لعدم إقرارهم بالثاني كذلك المسلمون لا ينفعهم الإقرار بتوحيد الربوبية لعبادتهم الأنبياء و الصالحين و قبورهم بنفس الأشياء التي مر ذكرها التي كان المشركون يعبدون أصنامهم بها و قالوا الكفر نوعان مطلق و مقيد فالمطلق ان يكفر بجميع ما جاء به الرسول (ص) و المقيد ان يكفر ببعضه و هو كفر المسلمين الذين هم باعتقادهم مشركون و قسموا الشرك إلى قسمين أكبر و أصغر فالأكبر هو الذى تقدم و الأصغر كالرياء و الحلف بغير الله تعالى.

و فرع الوهابية على هذا الاعتقاد الذى اعتقدوه من إشراك جميع المسلمين.

و جوب قتالهم و استئصال دمائهم و جعل بلادهم دار حرب و قتالهم جهادا فى سبيل الله و ببلادهم بلاد شرك تجب الهجرة منها إلى بلاد الإسلام التي أهلها و هابية موحدون كما كانت هذه الأشياء ثابتة فى حق عبدة الأوثان و الأصنام (قال) محمد بن عبد الوهاب فى رسالة ثلاثة الأصول<sup>٢٢٤</sup> و الهجرة فريضة على هذه الأمة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام و هى باقية إلى ان تقوم الساعة إلخ.

اما سبى ذرارى المسلمين فهو مقتضى قواعد المذهب الوهابى الذى أساسه و مبناه و محوره الذى يدور عليه التسوية بين عبدة الأصنام و بين المسلمين فى الإشراك بالعبادة و قد صرح الصنعانى فى تطهير الاعتقاد فى عدة مواضع بما يدل على ذلك حيث قال<sup>٢٢٥</sup> و من فعل ذلك (اي الاستغائة و ما يجرى مجراها ) لمخلوق فهذا شرك فى العبادة و صار من تفعل له هذه الأمور إليها لعابديه و صار الفاعل عابدا لذلك المخلوق و ان أقر بالله و عبده فان إقرار المشركين بالله و تقربهم إليه لم يخرجهم عن الشرك و عن وجوب سفك دمائهم و سبى ذراريهم و نهب أموالهم و قال فى موضع آخر<sup>٢٢٦</sup> فمن رجع و أقر حقن عليه دمه و ماله و ذراريه و من أصر فقد أباح الله منه ما أباح لرسول الله (ص) من المشركين انتهى.

و يدل عليه ما حكاه الجبرتي فى تاريخه فى حوادث سنة ١٢١٧ كما تقدم نقله عنه فى بعض الحواشى السابقة انهم لما دخلوا الطائف قتلوا الرجال و أسروا النساء و الأطفال قال و هذا دأبهم مع من يحاربهم (و عن) كتاب التوضيح لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب انه قال و أباح لأهل التوحيد أموالهم و نساءهم و ان يتخذوهم عبيدا انتهى (و مر عن) تاريخ الأمير حيدر ان الوهابيين فى بعض حروبهم سبوا النساء و قتلوا الأطفال و لكن فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنينة<sup>٢٢٧</sup> و مما نحن

<sup>٢٢٤</sup> (٢) صفحة ١٢.

<sup>٢٢٥</sup> (٣) صفحة ٧.

<sup>٢٢٦</sup> (٤) صفحة ١٢ طبع المنار بمصر.

<sup>٢٢٧</sup> (٥) صفحة ٤٠.

عليه انا لا نرى سبى العرب و لم نفعله نقاتل غيرهم (كذا) و لا نرى سبى النساء و الصبيان انتهى و هذا مناقض لقواعد مذهبهم و لما سمعت من كلام بعضهم و التناقض فى كلامهم غير عزى كما يظهر لك من تضاعيف هذا الكتاب.

(١) صفحة ٢٣٠.

(٢) صفحة ١٢.

(٣) صفحة ٧.

(٤) صفحة ١٢ طبع المنار بمصر.

(٥) صفحة ٤٠.

ص: 66

و اما إبداع المسلمين فى الدين فباحداثهم أشياء فيه لم تكن على عهد النبى (ص) و الصحابة (و قالوا) البدعة و هى ما حدثت بعد القرون الثلاثة (اى قرن النبى (ص) و ما بعده) مذمومة مطلقا ذكره حفيد ابن عبد الوهاب فى احدى رسائل الهدية السنية<sup>٢٢٨</sup> و ذلك مثل المحاريب الأربعة فى المساجد للائمة الأربعة و جعل اربعة أئمة للصلاة من أهل المذاهب الأربعة و الترحيم و التذكير الذى يفعل فى المآذن ليلة الجمعة و يومها و ليلة الاثنين و بين الأذان و الإقامة و قبل الفجر<sup>٢٢٩</sup> و رفع الصوت فى مواضع الأذان كالمناثر بغير الأذان من قرآن أو صلاة على النبى (ص) أو ذكر بعد أذان أو فى ليلة جمعة أو رمضان أو العيدين و قراءة حديث أبى هريرة قبل خطبة الجمعة و الاجتماع على قراءة سيرة المولد الشريف النبوى و قراءة المولد النبوى بقصائد بالحنان و تخلط بالصلاة عليه و الأذكار و القراءة و تكون بعد التراويح و التظاهر باتخاذ المسابح و الاجتماع على رواتب المشايخ برفع الصوت و قراءة الفواتح كراتب السمان و الحداد و غيرهما و قراءة الفواتح للمشايخ بعد الصلوات الخمس و كصلاة الخمسة فروض بعد آخر جمعة من رمضان و رفع الصوت بالذكر عند حمل الميت و عند رش القبر بالماء و كاتخاذ الطرائق و تعليق الأسلحة و البيارق فى التكايا و الزوايا و عمل الذكر المتعارف و نقر الدفوف و ما يتخلل ذلك من الشهيق و النهيق و النعيق و تكرار لفظ الجلالة (الله الله) و غير ذلك و أحرق الوهابية دلائل الخيرات بدعوى اشتغالها على البدعة أو الشرك و فى خلاصة الكلام<sup>٢٣٠</sup> ان محمد بن عبد الوهاب كان ينهى عن الإتيان بالصلاة على النبى (ص) ليلة الجمعة و عن الجهر بها على المناثر و انه قتل رجلا أعمى كان مؤذنا صالحا ذا صوت حسن نهاه عن الصلاة على النبى (ص) فى المنارة بعد الأذان فلم ينته فأمر بقتله فقتل ثم قال ان الربابة فى بيت الخاطئة أقل إثما ممن ينادى بالصلاة على النبى (ص) فى المناثر انتهى و ذلك لان الربابة فى بيت الخاطئة لا يتجاوز إثمها صاحبها اما الصلاة على النبى (ص) بتلك الكيفية فهى بزعمه بدعة فيتعدى إثمها لكل

<sup>٢٢٨</sup> (١) صفحة ٤٧.

<sup>٢٢٩</sup> (٢) و هذا جاء فى سؤال ابن بليهد الموجه إلى أهل المدينة كما ياتى

<sup>٢٣٠</sup> (٣) صفحة ٢٣.

من مقتدى بفاعلها (و تقول) البدعة كما مر فى المقدمات إدخال ما ليس من الدين فى الدين كإباحة محرم أو تحريم مباح أو إيجاب ما ليس بواجب أو نديه أو نحو ذلك سواء كانت فى القرون الثلاثة أو بعدها و تخصيصها بما بعد القرون الثلاثة لا وجه له و لو سلمنا حديث

## خير القرون قرنى

إلخ فان أهل القرون الثلاثة غير معصومين بالاتفاق و تقسيم بعضهم لها إلى حسنة و قبيحة أو إلى خمسة أقسام ليس بصحيح بل لا تكون الا قبيحة و لا بدعة فيما فهم من اطلاق أدلة الشرع أو عمومها أو فحواها أو نحو ذلك و ان لم يكن موجودا فى عصر النبى (ص) فتقبيل يد العالم أو الصالح أو الأيوين بقصد التعظيم و الاحترام تقريبا اليه تعالى جائز و راجح و ان لم يكن ذلك فى عصره (ص) و لا ورد فيه نص خاص فإنه بعد ان صار نوعا من التعظيم عادة و فهم من أدلة الشرع رجحان تعظيم المؤمن بوجه العموم يكون جائزا و راجحا و كذا القيام عند ذكر ولا دة النبى (ص) أو ذكر اسم رجل عظمه الشرع هو من هذا القبيل ما لم يكن التعظيم بفعل حرمه الشرع كالغناء و آلات اللهو و الكذب فى المدح و نحو ذلك . كما انه لا بدعة فيما فعل لا بقصد الخصوصية أو العبادة (و منه) يعلم عدم صحة الحكم بالبدعة فى كل ما ذكره و صحته فى البيع ض فرفع الصوت بالأشياء المذكورة لا مانع منه لعموم أدلتها أو إطلاقها و عدم تقييدها برفع الصوت و لا بخفضه ٦٦ خصوصا إذا كان فى رفع الصوت فائدة كالإعلان بذكر الله و اتعاظ السامع و نحو ذلك نعم لو فعلت بقصد الخصوصية و الورود كانت بدعة (و دعوى) ان السامع يتوهمها كذلك لا تسمع لأن السامع عليه الفحص و سؤال أهل المعرفة و كذا التذكير و الترحيم يشملهم عموم ذكر الله و دعائه و الترحم على المؤمنين و الصحابة و نحو ذلك و عد ذلك بدعة جمود و قلة فقه فلو ان رجلا اصطلى على ان يصلى على النبى (ص) عند طلوع الشمس عشر مرات أو ان يكبر بعد العصر سبعين مرة مثلا أو نحو ذلك و لم يقصد ان هذا مأمور به بخصوصه لم يكن مبدعا فى الدين بعد دلالة الأدلة الشرعية بعمومها أو إطلاقها على استحباب الصلاة على النبى (ص) فى اى وقت كان و استحباب ذكر الله بالتكبير و غيره و لو فرضنا انه يلزم فعل العبادات بجميع ا لخصوصيات التى كان يفعلها النبى (ص) بها و لا يجوز فعلها بدونها بل تكون بدعة لكانت الصلاة بالطربوش أو الشال الهندى أو البنطلون أو العقال و المنديل بدعة و لكانت الخطبة فى الجمعة و العيدين بدون قلنسوة بدعة إذا فرض انه (ص) كان يفعلها متقلنسا و بقلنسوة بيضاء بدعة إذا فرض انه كان يفعلها بقلنسوة حمراء مثلا و هكذا و هذا لا يقول به من عنده أدنى معرفة بأدلة الشرع و كأنهم منعوا الترحيم الذى يقال فيه يا ارحم الراحمين ارحمنا بجاه فلان لأن ذلك عندهم من التوسل الموجب للكفر و ستعرف فساده و الالتزام بقراءة حديث فيه فائدة امام خطبة الجمعة لا ضرر فيه ان لم يفعل بقصد الورود و الاجتماع على قراءة سيرة المولد الشريف فيه تعظيم للنبى (ص) و استبشار بخبر ولادته التى كانت سببا لسعادتنا الأبدية فيشملة عموم ما دل على رجحان ذلك و قراءة المولد مع قصائد و صلاة عليه لا مانع منها ان لم تشتمل على الغناء المحرم لعموم الأدلة و التظاهر بحمل المسابح لا محذور فيه لما فيه من الفوائد من عد الأذكار الموظفة بعدد خاص فتكون كما ورد من العد على النوى الذى أشار اليه صاحب المنار فى الحاشية (و قوله) فى الحاشية اى اتخاذها شعارا يوهم انه مطلوب شرعا مردود بأنه لا يوهم ذلك عند ذى المعرفة و غيره لا يضرنا وهمه و لا يلزمننا دفعه و لا يصير فعلنا بدعة بسببه و قراءة الفواتح للمشايخ بعد الصلوات يراد بها إهداء الثواب إليهم فيعهم ما دل على جواز إهداء الثواب للميت و اختيار أوقات الصلاة لأنها أفضل فيزداد الثواب و من ذلك تعلم ان قوله فالربابة إلخ مع ما فيه من سوء الأدب العظيم مبنى على ما هو فاسد من كون رفع الصوت فى المنارة بالصلاة بدعة و قد عرفت فساده و ان الصلاة عليه (ص) مستحبة مطلقا مع رفع الصوت و بدونه على المنارة و غيرها فيجوز مطلقا الا ان يقصد وروده فى الشرع بهذه الكيفية و هذا لا

يقصده أحد (و الحاصل) ان ما ثبت استحبابه على وجه العموم إذا التزم بكيفية منه لا من باب الخصوصية لا يكون ذلك بدعة  
اما المحاريب الأربعة و الأئمة الأربعة للصلوات الخمس فقد بينا في مقام آخر من هذا الكتاب انه لو كان بدعة لكانت المذاهب  
الأربعة بدعة و مع كونها سنة فلا بد ان يكون سنة اما اتخاذ الطرائق و ما يتبعها مما عدده إلى

الشهيق و النهيق و النعيق و تكرار الجلالة الذى يشبهه فى كثير من حالاته نبخ الكلاب فنحن نوافقهم فى انه من البدع القبيحة و  
من تسويلات الشيطان.

ثم قال حفيد ابن عبد الوهاب فى احدى رسائل الهدية السنية بعد كلامه السابق و اما ما لا يتخذ ديننا و لا قرينة كالفهوه و قصائد  
الغزل و مدح الملوك فلا ننهى عنه و يحل كل لعب مباح لأن النبى (ص) أقر الحبشة على اللعب يوم العيد و يحل الرجز و  
الهداء و طبل الحرب و دف العرس و

**قد قال (ص) بعثت بالحنيفية السمحة لتعلم يهود ان فى ديننا فسحة**

انتهى.

---

(١) صفحة ٤٧.

(٢) و هذا جاء فى سؤال ابن بليهد الموجه إلى أهل المدينة كما ياتى.

(٣) صفحة ٢٣.

ص: 67

و هنا نشكر للوهابية تسامحهم و تساهلهم فى تحليل الأشياء المذكورة و عدم عدهم لها كفرا و شركا أو تحريمهم لها أو عدها  
بدعة كما حرموا التدخين و عاقبوا عليه و كما توقفوا فى التلغراف كما ستعرف فى الخاتمة و إذا كانوا يعلمون انه (ص) بعث  
بالحنيفية السمحة فما بالهم يضيفون على العباد فى الأمور الاجتهادية التى ليست من ضروريات الدين مع تجويزهم الاجتهاد و  
مخالفة جميع المذاهب الأربعة و اعتقادهم . ان المخطيء فى اجتهاده مأجور و تحريم التدخين ليس من ضروريات الدين و لم  
يرد فيه نص و لم يكن فى زمن النبى (ص) و حاله حال الفهوه التى يشربونها و صرحوا بحليتها فان كان تحريم الدخان لعدم  
النص فالقهوه كذلك و ان كان للإضرار فلا يحرم على من لا يعتقد الضرر و ان كان للإسراف فالمدخنون يرتاحون اليه و  
يستعينون به على التسلى و تصفية الفكر و أن كان لأنه من الخبائث فليس بماكول و لا مشروب حتى يعمه تحريم الخبائث لأن  
إضافة التحريم إلى الأعيان على حذف الفعل المناسب فحرمت الخمر اى شربها و الميتة اى أكلها و أمهاتكم اى نكاحها و  
الخبائث اى أكلها و شربها و غير ذلك على ان الخبائث مجملة فما شك فى دخوله فيها بقى على إصالة الحل و بعد ذلك كله  
فالمجتهد فى حلية التدخين ليس لنا معارضته أصاب أو أخطأ لأنه معذور و كذا كل ما ينقمونه على المسلمين لا يخرج عن  
أمر اجتهادية ليست ضرورية فكيف ساغ لهم معارضة المسلمين فيها بالسيف و السنان و جعل الوهابية حالهم فى الدعاء إلى

مذهبهم و إلى تجديد التوحيد و رفع البدع حال رسول الله (ص) و الأنبياء قبله في الدعاء إلى الإسلام و التوحيد فكما جاءت الأنبياء لتلزم الناس بالتوحيد و تمنعها من الشرك و ترفع من بينها البدع و كما دعا النبي (ص) مشركى قريش و من ضارعتهم من عبدة الأوثان إلى إخلاص التوحيد و استحل دم و مال من أبى فالوهابيون يدعون جميع المسلمين الذين هم جميعا عندهم من عبدة الأوثان إلى إخلاص التوحيد و ترك الشرك و البدع و من أبى و لم يتوهب حل ماله و دمه كما حل مال و دم عبدة الأصنام و مشركى قريش فى زمن النبي (ص) صرح بذلك محمد بن عبد الوهاب فى كشف الشبهات و صرح به محمد بن إسماعيل الصنعاني فى تطهير الاعتقاد كما سيأتى عند نقل كلامهما و غيرهما.

(و الحاصل) ان حكم الوهابيين بكفر و شرك جميع المسلمين هو أساس مذهبهم و محوره الذى يدور عليه لا يتحاشون منه و كتبهم مشحونة بالتصريح به تصريحاً لا يقبل التأويل بل صرح محمد بن عبد الوهاب فى رسالتي اربع القواعد و كشف الشبهات كما سيأتى بان شرك المسلمين أغلظ من شرك عبدة الأصنام لأن أولئك يشركون فى الرخاء و يخلصون فى الشدة و هؤلاء شركهم دائم فى الحالتين و لأن أولئك يدعون مع الله أناساً مقربين عنده و أشجاراً و أحجاراً غير عاصية و هؤلاء يدعون معه أناساً من أفسق الناس (و صرح) بذلك الصنعاني فى رسالة تطهير الاعتقاد فى عدة مواضع بل صرح فى تلك الرسالة كما ستعرف بان كفر المسلمين كفر اصلى لا كفر ردة (و صرح) بالكفر بجملة مما كفر به الوهابية غيرهم ابن تيمية فى رسالتي الواسطة و زيارة القبور كما ستعرف و منه أخذ الوهابية تكفير المسلمين و على أساسه بنوا و زادوا (و صرح) بذلك أيضا الوهابية فى عدة مواضع من رسائل الهدية السنية الخمس و غيرها (و صرح) به عبد اللطيف حفيد ابن عبد الوهاب فيما حكاه عنه الآلوسى فى تاريخ نجد (و قد) أطلق محمد بن عبد الوهاب فى رسالة كشف الشبهات اسم الشرك و المشركين على عامة المسلمين عدى الوهابيين فيما يزيد عن اربعة و عشرين موضعا و أطلق عليهم اسم الكفر و الكفار و عباد الأصنام و المرتدين و المنافقين و جاحدى التوحيد و أعدائه و أعداء الله و مدعى ٦٧ الإسلام و أهل الباطل و الذين فى قلوبهم زيغ و الجهال و الجهلة و الشياطين و ان جهال الكفار عبدة الأصنام اعلم منهم و ان إبليس إمامهم و مقدمهم إلى غير ذلك من الألفاظ الشنيعة فيما يزيد عن خمسة و عشرين موضعا<sup>٢٣١</sup> و أطلق عليهم الصنعاني فى تطهير الاعتقاد اسم الشرك فيما يزيد عن ثلاثين موضعا و أطلق عليهم اسم الإلحاد و الكفر و الكفر الأصلى و انه م عبدوا غير الله و زادوا على عبادة الأصنام و انهم مثل أصحاب مسيلمة و السبائية و اليهود و الخوارج و أهل الجاهلية فيما يزيد عن خمسة عشر موضعا و أطلق اسم الإله و الصنم و الوثن و الند لله على من يستغيثون و يتبركون به فى نحو من عشرة مواضع<sup>٢٣٢</sup> و أطلق أصحاب الهدية السنية على المسلمين اسم الشرك و الإشرار و الشرك بالله و الشرك الأكبر و أعظم الشرك و الشرك الوخيم و متخذى الشريك و الشرك الموجب لحلية المال و الدم و المشركين و الشركات و أقبح المشركين و أنهم مشركون شاءوا أو أبوا و ان شركهم أقبح و أشنع ممن قالوا اجعل لنا ذات أنواط و أعظم و أكبر من شرك الذين اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أربابا و ان الوهابيين لما جاءوا إلى مكة عبد الله وحده فيما يزيد عن ستين موضعا و اسم الكفر و الكفار و انهم كاليهود و النصرى و السبائية و عباد الملائكة و الشمس و القمر و القائلين اجعل لنا ذات أنواط بل شر منهم و عباد اللات و العزى و عباد الأصنام و الأوثان و ان ما هم عليه هو دين الجاهلية فيما يزيد عن عشرين موضعا و وصفوهم بعبادة غير الله فيما يزيد عن عشرة مواضع و سمو من يتوسل و يتبرك بهم المسلمون

<sup>٢٣١</sup> (١) راجع صفحاتها من صفحة ٥٧ إلى ٧٢ تجد فى كل منها شيئا كثيرا من ذلك.

<sup>٢٣٢</sup> (٢) راجع صفحة ٧ و ٩ إلى ١٧ و ٢٠ و ٢٢.

و بقبورهم بالأصنام والأوثان والأنداد لله فيما يزيد عن اثني عشر موضعا<sup>٢٣٣</sup> و سننقل في تضاعيف ما ياتي جملةً من كلماتهم الصريحة في ذلك (و أطلق) حفيد ابن عبد الوهاب على المسلمين اسم الكفر في ثلاثة مواضع و الشرك في اربعة و مدعى الإسلام و انهم يحيون مع الله محبةً تاله و انهم شر من جاهلية العرب و ان شركهم أشد و أشنع و أك بر من شركها و انه لم يبلغ شرك الجاهلية الأولى شركهم و نسبهم إلى الفساد و انهم من أجهل الخلق و أضلهم و خارجون عن الإسلام و عابدون لغير الله و خارجون عن الملة إلى غير ذلك من الألفاظ الشنيعة و في القوائد الملحقة بالهدية السنية تصريح بذلك في عدة مواضع يطول الكلام بنقلها.

و في خلاصة الكلام<sup>٢٣٤</sup> كان محمد بن عبد الوهاب إذا اتبعه أحد و كان قد حج حجة الإسلام يقول له حج ثانيا فان حججتك الأولى فعلتها و أنت مشرك فلا تقبل و لا تسقط عنك الفرض و إذا أراد أحد الدخول في دينه يقول له بعد الشهادتين أشهد على نفسك انك كنت كافرا و ع لى والديك انهما ماتا كافرين و على فلان و فلان و يسمى جماعة من أكابر العلماء الماضين انهم كانوا كفارا فان شهد قبله و الا قتله و كان يصرح بتكفير الأمة منذ ستمائة سنة و يكفر من لا يتبعه و يسميهم المشركين و يستحل دماءهم و أموالهم انتهى.

و في خطبة سعود بمكة التي تقدمت تصريحات عديدة بان جميع من عداهم من المسلمين هم مشركون و انما يصيرون مسلمين باتباعهم إياهم مثل قوله و لم نزل ندعو الناس للإسلام و جميع القبائل انما أسلموا بهذا السيف (و قوله) فاحمدوا الله الذي هداكم للإسلام و أنقذكم من الشرك و انا أدعوكم ان

---

(١) راجع صفحاتها من صفحة ٥٧ إلى ٧٢ تجد في كل منها شيئا كثيرا من ذلك.

(٢) راجع صفحة ٧ و ٩ إلى ١٧ و ٢٠ و ٢٢.

(٣) راجع الهدية السنية صفحة ١٠ إلى ١٥ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ إلى ٢٨ و ٣٠ إلى ٣٤ و ٣٦ و ٣٧ و ٤١ و ٤٢ و ٤٥ و ٥٣ و ٥٥ إلى ٥٧ و ٥٩ و ٦١ إلى ٦٣ و ٦٥ و ٨٦ إلى ٩٣ و ٩٥ و ١٠٢ إلى ١٠٥ و ١٠٧ و يوجد مواضع غير هذه كثيرة يجدها المتتبع.

(٤) صفحة ٢٢٩ - ٢٣٠.

ص: 68

---

<sup>٢٣٣</sup> (٣) راجع الهدية السنية صفحة ١٠ إلى ١٥ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ إلى ٢٨ و ٣٠ إلى ٣٤ و ٣٦ و ٣٧ و ٤١ و ٤٢ و ٤٥ و ٥٣ و ٥٥ إلى ٥٧ و ٥٩ و ٦١ إلى ٦٣ و ٦٥ و ٨٦ إلى ٩٣ و ٩٥ و ١٠٢ إلى ١٠٥ و ١٠٧ و يوجد مواضع غير هذه كثيرة يجدها المتتبع.

<sup>٢٣٤</sup> (٤) صفحة ٢٢٩ - ٢٣٠.

تعبدوا الله وحده و تعلقوا عن الشرك الذى كنتم عليه (و قد) صرح بذلك محمود شكرى الآلوسى فى تاريخ نجد على ما حكى و هو غير متهم فى حق الوهابيين فقال ان سعودا غالى فى تكفير من خالف الوهابيين و ان علماء نجد و عامتهم يسمون غاراتهم على المسلمين بالجهاد فى سبيل الله انتهى (و قد) صرح بذلك صاحب المنار فى مجموعة مقالاته (الوهابيون و الحجاز) ٢٣٥ فقال: كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب مجددا للإسلام فى بلاد نجد بإرجاع اهله عن الشرك و البدع إلى التوحيد و السنة على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية انتهى و إذا كان هذا اعتقاد صاحب المنار فى المسلمين فما باله يكرر فى تلك المجموعة نداءه للمسلمين بقوله أيها المسلمون ان الحجاز مهبط دينكم أيها المسلمون إلى متى أنتم غافلون أيها المسلمون ان الله لا يهلك المسلمين الا بقتال بعضهم لبعض أيها المسلمون حسبكم ما بينا لكم إلى غير ذلك بل كان عليه ان يقول أيها المشركون المدعون للإسلام فما باله لا يبالي بالتناقض فى كلامه و لعله يريد بالمسلمين خصوص أهل نحلته الوهابية.

و مع كل هذه التصريحات التى لا تقبل التأويل و التى نشاهد اعمال الوهابية موافقة لها و سيرتهم عليها فإنهم لا يفترون عن غزو المسلمين و الهجوم عليهم فى عقر ديارهم و قتلهم و قتالهم كلما سنحت لهم فرصة و أمكنهم ذلك و مناداتهم بقول يا مشركون نرى بعض الوهابيين و اتباعهم كصاحب المنار يريدون التبرى من هذا المعتقد و ستره لما رأوا بشاعته و شناعته و تقبيح الناس له و نفورهم عنهم و تشنيعهم عليهم بسببه و هيهات.

فمن رام ستر ذلك و التبرى منه صاحب الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية فإنه قال فى تلك الرسالة ٢٣٦: و اما ما يكذب علينا ستر الحق و نبيسا على الخلق (إلى ان قال) و انا نضع من رتبة نبينا (ص) بقولنا النبى رمة فى قبره و عصا أحدنا أنفع له منه.

(إلى ان قال) و انا نكفر الناس على الإطلاق أهل زماننا و من بعد الستمائة الا من هو على ما نحن عليه و من فروع ذلك ان لا تقبل بيعة أحد الا بعد التقرر عليه بأنه كان مشركا و ان أبويه ماتا على الشرك بالله إلخ فجميع هذه الخرافات جوابنا عنها **سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** فمن نسب إلينا شيئا من ذلك فقد كذب و افترى و ان جميع ذلك وضعه علينا أعداء الدين و اخوان الشياطين تنفيرا للناس عن الإذعان بإخلاص التوحيد لله تعالى بالعبادة و ترك أنواع الشرك الذى نص عليه بان الله لا يغفره و يعفر ما دون ذلك لمن يشاء انتهى و تراه فى نفس اعتذاره الذى حاول فيه انكار تكفير المسلمين صرح بتكفيرهم و تشريكهم بقوله تنفيرا للناس عن الإذعان بإخلاص التوحيد لله بالعبادة و ترك أنواع الشرك فحكم على الناس بأنهم مشركون بشرك العبادة و ان من ينسب إلى الوهابية هذه الأشياء يريد تنفير الناس عن التوحيد و ترك الشرك فكان بهذا الاعتذار شبيها بما يحكى ان رجلا قال لأعجمى لما ذا تقبلون الذال زايا و القاف غينا فقال (كذب الزى يقول ذلك) و بما يحكى ان عالما قال لبعض أمراء الحرافشة ان أهل هذه القرية يسبون الدين فمرهم بترك ذلك فأمر الأمير مناديه ان ينادى: (يا أهل القرية اتركوا مسبة الدين و من سب منكم الدين فالأمير يحرق دينه و دين دينه) و هؤلاء يصرحون بان التوحيد لا يتم الا بتوحيد العبادة و ان الناس مشركون و غير موحدين بتوحيد العبادة و ان ٦٨ الذى أحل دماء المشركين فى زمن النبى (ص) و أموالهم و دماءهم و سبى ذراريهم هو شركهم فى العبادة و ان المسلمين مثلهم بلا فرق و مع ذلك يقولون من نسب إلينا اننا نكفر الناس فقد كذب

٢٣٥ (١) صفحة ٦.

٢٣٦ (٢) ص ٤٠.

و افترى هذه خرافات هذا بهتان عظيم و من نسب إلينا انا نلزم المبايع الشهادة على نفسه و أبويه بالشرك فقد كذب و افترى و اتى بالخرافة و البهتان العظيم هل هذا الا التناقض الذى لا يرضى به لنفسه عاقل و من نسب إلينا انا نكفر الناس فقد كذب و افترى و قصد بافترائه تنفير الناس عن الرجوع عن شركهم إلى إخلاص التوحيد فهذا هو الاعتذار الذى وضع صاحب المنار فوقه الخطوط المستطيلة ليكون عذر الوهابية بارزا جليا للأنظار و من يكون أساس مذهبهم و محوره الذى يدور عليه كفر و شرك المسلمين و استحلال أموالهم و دمائهم و سبى ذراريهم و كتبهم مشحونة بالتصريح بذلك و قد طبع منها الألوف أ لا يخجلون من إنكاره و التبرى منه بعبارة هي إقرار به و لئن صح عنهم قولهم عن النبي (ص) انه طارش و مضى و انه رمة في قبره و عصا أحدنا أنفع له منه أو لم يصح فجعلهم قبر النبي (ص) وثنا و تعظيمه و التبرك به شركا و منعهم من زيارته أو من شد الرحال اليه و غير ذلك لا يقصر عن هذا القول و معتقده لا يستبعد منه قول ذلك (و ممن) رام ستر ذلك و التملص منه عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فإنه قال في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية: <sup>٢٣٧</sup> فان قال منفر عن قبول الحق يلزم من قطعكم ان من قال يا رسول الله أسألك الشفاعة انه مشرك مهذور الدم ان يقال بكفر غالب الأمة لا سيما المتأخرين لتصريح علمائهم ان ذلك مندوب و شنوا الغارة على المخالف (قلت) لا يلزم لأن لازم المذهب ليس بمذهب كما لا يلزم ان نكون مجسمة و ان قلنا بجهة العلو و نقول فيمن مات تلك امة قد خلت و لا نكفر الا من بلغته دعوتنا و قامت عليه ا لحجة و أصر مستكبرا معاندا كغالب من تقاتلهم اليوم و غير الغالب انما تقاتله لمناصرته لمن هذه حاله و نعتذر عن مضى بأنهم مخطئون معذورون و الإجماع في ذلك ممنوع قطعيا و من شن الغارة فقد غلط و لا بدع فقد غلط من هو خير منه عمر بن الخطاب في مسألة المهر فلما نهته المرأة رجع بل غلط الصحابة و النبي بينهم فقالوا اجعل لنا ذات أنواط ثم قال (فان قلت) هذا فيمن ذهل فلما نبه انتبه فكيف بمن حرر الأدلة و عرف كلام الأئمة و أصر حتى مات (قلت) و لا مانع ان نعتذر له و لا نقول بكفره لعدم من يناضل في هذه المسألة في وقته بلسانه و سيفه و سنانه فلم تقم عليه الحجة بل الغالب على زمن المؤلفين المذكورين التواطؤ على هجر كلام أئمة السنة في ذلك رأسا و من اطلع عليه اعرض عنه و لم

تزل أكابره انتهى أصاغرهم عن النظر في ذلك و قد رأى معاوية و أصحابه منابذة أمير المؤمنين على بن أبى طالب و قتاله و هم مخطئون بالإجماع و استمروا على الخطا حتى ماتوا و لم يكفرهم أحد من السلف و لا فسقهم بل اثبتوا لهم أجر الاجتهاد و لا نقول بكفر من صحت ديانتته و شهر صلاحه و ورعه و زهده و بذل نفسه لتدريس العلوم النافعة و التأليف فيها و ان أخطأ في هذه المسألة كابن حجر الهيتمي فانا نعرف كلامه في الدر المنظم <sup>٢٣٨</sup> و نعتنى بكتبه و نعتمد على نقله (أقول) اعتذاره عن لزوم تكفير غالب الأمة بل كلها عدى الوهابيين بان لازم المذهب ليس بمذهب فذهابهم إلى ان من قال يا رسول الله أسألك الشفاعة مشرك مهذور الدم و ان

(١١) صفحة ٤٠٤

<sup>٢٣٧</sup> (٣) ص ٤٤٠

<sup>٢٣٨</sup> (٤) اسم كتابه الجوهري المنظم في زيارة قبر النبي المكرم لا الدر المنظم فالظاهر انه وقع سهو في ابدال أحدهما بالآخر و هذا الكتاب هو الذى يرد فيه على ابن تيمية و يذمه بأقبح الذم و سيأتي نقل كلامه فيه في فصل زيارة القبور و هو الذى أشاروا اليه بقولهم فانا نعرف كلامه إلخ



(٢) ص ٤٠.

(٣) ص ٤٤.

(٤) اسم كتابه الجوهر المنظم فى زيارة قبر النبى المكرم لا الدر المنظم فالظاهر انه وقع سهو فى ابدال أحدهما بالآخر و هذا الكتاب هو الذى يرد فيه على ابن تيمية و يذمه بأقبح الذم و سيأتى نقل كلامه فيه فى فصل زيارة القبور و هو الذى أشأ روا اليه بقولهم فانا نعرف كلامه إلخ.

ص:69

لزم منه تكفير غالب الأمة سيما المتأخرين المصرحين بأنه مندوب الا انهم لا يقولون بهذا اللازم غير صحيح (أولاً) لمخالفته لتصريحاتهم التى لا تقبل التأويل (ثانياً) ان تكفير غالب الأمة ليس بلازم المذهب بل هو عين المذهب فان مذهبهم ان كل من توسل أو تشفع بمخلوق فقد أشرك فإذا كان المسلمون يفعلون ذلك فمذهبهم انهم مشركون بطريق الصراحة و دلالة المطابقة لا بطريق اللزوم و قياسه على مسألة التجسيم إن صحت قياس مع الفارق فالقائل بجهة العلو لا يصرح بالتجسيم لكن يلزم من جهة العلو الجسمية و لكن لا يلزم ان يكون القائل بجهة العلو قائلاً بالتجسيم لجواز ان يعتقد الشخص شيئاً و لا يعتقد بلازمه بل إذا سئل عن لازمه يبرأ منه و لذلك لم يكن لازم المذهب مذهباً بخلاف ما نحن فيه إذ مذهب الوهابية ان المتشفع و المتوسل بغير الله مشرك و هذا شامل بوجه العموم و الدلالة المطابقية لمن يقول يا رسول الله اشفع لى لا بوجه الملازمة و لا يمكن الجمع بين القول بان من تشفع بغير الله مشرك و من قال يا رسول الله اشفع لى ليس بمشرك بل هو تناقض صريح محال بخلاف الجمع بين القول بجهة العلو و القول بعدم الجسم فإنه ممكن واقع.

و ان أرادوا انهم لا يكفرون من يعتقد رجحان التشفع إذا لم ينطبق به ففيه (أولاً) انه إذا كان سؤال الشفاعة كفراً و شركاً لزم ان يكون معتقد جوازه كافراً مشركاً و ان لم يتلفظ بالسؤال فهو كمن يعتقد جواز السجود للصنم و ان لم يسجد و الكفر كما يكون بالأعمال يكون بالاعتقاد (ثانياً) ان هذا لو سلم لا ربط له بمسألة كون لازم المذهب ليس بمذهب (ثالثاً) انه لا يوجد بين المسلمين من لم يقل طول عمره يا رسول الله أسألك الشفاعة و لم يهتف باسمه و لم يستغث و لم يتوسل به و لم يفعل شيئاً مما يروونه كفراً و شركاً بل اعتقد جوازه فقط و لم يفعله و هم قد قطعوا بان من قال ذلك مشرك مهدور الدم كما صرحوا به فى نفس السؤال فقد قطعوا بان جميع المسلمين مشركون مهدورة دماؤهم و لم ينفع هذا الاعتذار مهما أكثر صاحب المنار فوجه من الخطوط المستطيلة ليزيد فى ظهوره للأبصار و جلوته للأبصار (أما) تقييده التكفير ببلوغ الدعوة الوهابية و قيام الحجّة مع الإصرار مستكبراً معانداً فهو مخالف لما ذكره أبوه و غيره كما عرفت من اطلاق اسم الكفر و الشرك و الارتداد و نحو ذلك على عامة المسلمين من دون تقييد بذلك فى مواضع تنبؤ عن الحصر بل عرفت تصريح الصنعانى أحد مؤسسى مذهبهم بان كفر المسلمين اصلى لا ارتدادى و كل ذلك مبطل لهذا العذر الواهى و جميع الوهابيين لا يخاطبون المسلمين الا بقولهم يا مشرك من غير نظر إلى قيام الحجّة على المخاطب و عدمه و سمعت بعض النجديين فى مجلس صديقنا الشيخ جمال الدين القاسمى الدمشقى (ره) بمحضر صديقنا الشيخ عبد الرزاق البيطار (ره) يقول قرر الاخوان ان لا يخاطبوا أحداً الا بقول يا مشرك حتى لو أراد أحدهم شراء لبن بعشر بارأت فعليه ان يقول يا مشرك اعطني لبنا بعشر بارأت فمع كل هذه التصريحات لا ينفع هذا

الاعتذار عن الوهابيين شيئا (اما اعتذاره) عمن مضى بأنهم مخطئون معذرون لعدم بلوغ الدعوة لهم و تنظيره بغلط عمر في المهر و الصحابة في ذات أنواط ففيه ان معتقد الكفر و الشرك غير معذور لقيام الحجة عليه من العقل و النقل قبل ان يخلق الله الوهابيين و لو كان معذورا لعذر عبدة الأصنام من أهل الجاهلية الذين ماتوا في الفترة و لم يقل أحد بعذرهم مع ان بلوغ الدعوة المعترف انما هو بلوغ الدعوة النبوية إلى التوحيد و ترك عبادة الأوثان و هذا قد حصل و مع ذلك فقد بقي المسلمون مصريين على عبادة الأوثان بقولهم نسألك الشفاعة يا رسول الله و جهلهم بأنه شرك لا يكون عذرا كجهل من ٦٩ عبد الأصنام بعد الإسلام و المجتهد معذور مثاب و ان أخطأ في الفروع لا في الأصول و من ذلك يظهر بطلان التنظير بغلط عمر في المهر لأنه في مسألة فرعية لا في مسألة اعتقادية توجب الشرك (و اما التنظير) بغلط الصحابة و بينهم النبي (ص) في ذات أنواط فنقول لو لم يرجعوا عن ذلك لأشركوا فبطل التنظير (و اما اعتذاره) عن عدم كفر من حرر الأدلة و عرف كلام الأئمة و مات مصرا بأنه لم يكن في زمانه و هابية يناضلون باللسان و السيف و البنادق فلم تقم عليه الحجة فغير صحيح لما عرفت من انه يكفي في قيام الحجة أدلة الشرع من العقل و النقل بعد ما أكمل الله الدين و أتم الحجة قبل ان خلق الوهابية (ثم ان هؤلاء المسلمين الذين يكفرهم الوهابية و يشركونهم يعتقدون ان حججهم أقوى من حجج الوهابية و ان الوهابية مخطئون و كلهم يقولون لو ظهر لنا صحة أقوال الوهابيين لاتبعناها فكيف قامت عليهم الحجة و بقوا مصريين معاندين اللهم الا ان تكون حجة السيف و البنادق (و آية السيف تمحو آية القلم ) و ليس مع الوهابية معجز تقوم به الحجة كما كان مع الأنبياء و لو كانت الحجة تقوم باللسان و السنان لما احتاج الأنبياء إلى المعجز كما لم يحتج اليه الوهابية و لو كانت الحجة لا تقوم الا بالسيف و السنان لكان الذين قبل منهم النبي (ص) الجزية و لم يجبرهم على الإسلام لقوله تعالى : ( لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ) معذورين لأنهم لم تقم عليهم الحجة و نسبته إلى علماء المسلمين انهم تواطؤوا على هجر كلام أئمة السنة و الاعراض عنه افتراء و سوء أدب و إذا كان منتهى قيام الحجة المناضلة باللسان و السيف و السنان لم يكن معاوية و أصحابه معذورين فقد ناضلهم أمير المؤمنين على بن أبي طالب ع باللسان و السيف و السنان فكيف عذرتهم الأمة و أثبتت لهم أجر الاجتهاد (و اما قوله) لا

نكفر من صحت ديانتته إلخ و ان أخطأ في هذه المسألة فكيف تصح ديانتته و يعتمد على نقله و قد اعتقد الكفر و الشرك و فعل ما يوجب و ما ينفعه مع ذلك التدريس و التأليف (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) \*.

و ممن رام ستر الحقائق و انكار تكفير الوهابيين للمسلمين بكلام هو إقرار و اعتراف بتكفيرهم للمسلمين و لم يبال بالتناقض الصريح الواقع في كلامه و كلامهم صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهابيون و الحجاز) فإنه قال <sup>٢٣٩</sup> ان الأمير فيصل نجل السلطان عبد العزيز آل سعود نشر بلاغا في شوال سنة ١٣٤٢ جاء فيه ان أهل نجد يوافقون إخوانهم أهل مصر و الهند في وجوب عرض مسألة الخلافة على مؤتمر يمثل الشعوب الإسلامية تمثيلا صحيحا. و تعقبه صاحب المنار بقوله فهذه تصريحات قطعية و نصوص لا تحتل التأويل بان أئمة نجد و حكامها يعدون جميع الشعوب الإسلامية إخوانا لهم خلافا لما يفترى عليهم من عدم اعتراف النجديين لأحد بالإسلام غير الوهابيين انتهى و وصف في المجموعة المذكورة <sup>٢٤٠</sup> مؤتمر الشورى المنعقد في الرياض في ذى القعدة سنة ١٣٤٢ و انه اجتمع فيه كبار علماء البلاد و زعمائها و رؤساء الأجناد و قوادها و تذاكروا في امر الحج و ان السلطان ابن سعود أجابهم بما معناه ان شريف مكة قد لا يمنعكم من الحج و لكنه يخشى وقوع فتنة في الموسم و

<sup>٢٣٩</sup> (١) صفحة ٣٧.

<sup>٢٤٠</sup> (٢) صفحة ٣٨ - ٤١.

فيه المسلمون من كل جنس إلخ ثم قال ما نصه: و فى تصريح السلطان عبد العزيز نص قطعى باعترافه هو و علماء بلاده بإسلام جميع الشعوب الإسلامية و الرغبة فى التعارف و التواد معها هذا كلامه (معزى

(١) صفحة ٣٧.

(٢) صفحة ٣٨ - ٤١.

ص: 70

و لو طارت)<sup>٢٤١</sup> فإذا كانت هذه تصريحات قطعية و نصوص لا تقبل التأويل من سلطان نجد و علماء بلاده و حكامها بإسلام جميع الشعوب الإسلامية و إخوتها للوهابية و إذا كان فى رسائل علماء بلاده التى طبعت بامر جلاله ملك الحجاز و سلطان نجد كما كتب على ظهرها و غيرها من رسائل ابن عبد الوهاب التى طبعتها صاحب المنار و فى كلام صاحب المنار نفسه تصريحات قطعية و نصوص لا تقبل التأويل كما بيناه فيما سبق بتكفير جميع المسلمين و إشراكهم عدى الوهابيين و مناداة بتكذيب هذه الدعوى و بان مدعيها كمن يقول بان مكة ليست بموجودة و الوهابيون لم يوجدوا فى الدنيا. كان كلام الوهابية و منهم صاحب المنار متناقضا تناقضا صريحا قطعيا لا يقبل التأويل و من لا يبالي بالتناقض الصريح فى كلامه لا يتكلم معه فعند حاجتهم إلى المسلمين فى ميدان السياسة و جلب القلوب يسمونهم إخوانهم و يعترفون [يعترفون] بإسلامهم و عند بيان معتقدتهم و أساس مذهبهم و نشر دعوتهم يكفرون المسلمين و يشركونهم بدون تحاش فهم فى ذلك كالنعامة قيل لها أحملى قالت أنا طائر قيل لها طيرى قالت أنا جمل . و كان صاحب المنار يرى من موجبات الأخوة و أهم أسباب التعارف بين الوهابيين و الشعوب الإسلامية و التواد معها غزوها و شن الغارات عليها و قتلها كلما سنحت الفرصة لتوثق عرى الأخوة و يتم التعارف و تكمل المودة . (و يقول) صاحب المنار فى المجموعة المذكورة أيضا<sup>٢٤٢</sup> لما فشت البدع صارت مالوفة و عز على المشتغلين بالعلم ان يطبقوا على أصحابها أحكام الشرع فى أحكام الردة و الخروج من الإسلام لهذا اضطرب الناس فى الإصلاح و التجديد للدين الذى قام به الشيخ محمد بن عبد الوهاب و أولاده و تلاميذهم بتأييد أمراء نجد فرأى أمراء الحجاز المفسدون مجالا لاتهمهم بتكفير المسلمين و استباحة دمائهم و وافقتهم الدولة العثمانية يومئذ لثلا يفضى ذلك إلى تأسيس د ولة عربية مع انها كانت تعد فرق الباطنية مسلمين إذ كانت أبعد الحكومات عن التكفير الا للسياسة كقتالها للايرانيين يدل عليه ان الشعب التركى يثنى على الوهابيين اليوم و تتمنى جرائده لهم الاستيلاء على الحجاز لخروجه عن ملكهم و تغلب عدوهم عليه انتهى (فجعل) تكفيرهم للمسلمين و استباحة دمائهم تهمة باطلة موجهة إليهم رغما عن تصريحاتهم الكثيرة التى لا تقبل التأويل و إنكارا للمحسوس و مناقضة لصدر كلامه الذى شكاه فيه من العلماء عدم تطبيق أحكام الردة و الخروج من الإسلام على غير الوهابية من المسلمين (اما) دعواه ان الدولة العثمانية كانت تجعل فرق الباطنية مسلمين فلم نجد لها شاهدا (و أما) جعله قتالها للايرانيين سياسيا لا دينيا فيكذبه انها وجهت حروبها إلى الدولة الإيرانية التى لا خشية منها على مملكتها و أعرضت عن هو

<sup>٢٤١</sup> (١) يقال ان رجلين رأيا غربانا واقعة على الأرض فقال أحدهما هذه غربان و قال الآخر هذه معزى ثم طارت فقال الأول أ علمت انها غربان فقال له الثانى هى

معزى و لو طارت.

<sup>٢٤٢</sup> (٢) صفحة ٦٠.

أقوى منها من الدول الغربية و لم يكن ذلك الا بباعث ديني و تعصب مذهبي و لأجله قتل السلطان سليم سبعين ألفا من الشيعة في الأناضول و شواهد ذلك كثيرة ظاهرة لا حاجة إلى استقصائها (اما استشهاده) على ان حرب العثمانيين للوهابيين كان سياسيا لا دينيا بان الشعب التركي و جرائده تنى على الوهابيين اليوم و تمنى لهم الفوز فاستشهاد غريب ف ان الشعب التركي الذى سمع الأستاذ ثناءه فى الجرائد انما هى الحكومة الكمالية التى يرميها فى مقالاته الكثيرة فى المنار و غيره بالإلحاد فلا يدل ثناؤها اليوم على الوهابية الذين قهروا عدوها و هى لا دينية عنده لا تفرق بين وهاى و غيره على أن حربها بالأمس و هى دبرية متعصبة فى ٧٠ دينها كان سياسيا محضا.

و قال صاحب المنار فى مجموعة مقالاته (الوهابيون و الحجاز) فى مقام انكار ان الوهابيين يكفرون جميع المسلمين<sup>٢٤٣</sup> ان الآخذين بالبدع يعدون كل منكر لها وهايبا و يضيفون إلى ذلك ما حفظوه من البهتان الذى جدده الملك حسين فى جريدته القبلة من رميهم بتكفير من عداهم من المسلمين انتهى . مساكين الوهابية ينسب إليهم زورا و بهتاناً انهم يكفرون من عداهم من المسلمين و الحال ان كل أقوالهم وصف للمسلمين بخالص الإسلام و محض الايمان مثل قولهم انهم كمشركى قريش و عبدة الأوثان و عبدة المسيح و انهم أشرك و أشرك العباد و ان المسلمين اليوم أغلظ شركا من الأولين لأن أولئك يشركون فى الرخاء و يخلصون فى الشدة و هؤلاء شركهم دائم فى الحالتين و انهم مرتدون عن الإسلام و قول بعضهم ان كفرهم اصلى لا ارتدادى إلى غير ذلك مما مر فهذا كله تصريح منهم بإثبات الإسلام الخالص و الايمان المحض للمسلمين و مع ذلك يتهمون بهتاناً بأنهم يكفرون المسلمين و لو لا ان أتاح الله لهم صاحب المنار يرفع هذه التهمة عنهم لالتصقت بهم فجزاه الله عن الوهابية ما يستحق. يحكى ان رجلا كانت له معشوقة فلما واصلها قالت له و هو يواقعها ان الناس يتهموننى بك فقال لها كذبوا يا بنية.

و قال فى مجموعة مقالاته المذكورة أيضا ان رمية<sup>٢٤٤</sup> (اي الملك حسين) الوهابية بالمروق من الدين و استحلال دماء المسلمين قد اتبع فيه سلفه الصالح عند ظهور أمرهم فى فجر القرن الثالث عشر للهجرة ثم استشهد على بطلان ذلك بكلام محمود فهمى باشا المهندس المصرى فى تاريخه البحر الزاخر حيث وصف عقائد الوهابية بأنها عقائد اصلاحية للديانة الإسلامية.

فتأمل ما منى به الوهابية من التهم الباطلة من انهم يستحلون دماء المسلمين و الحال انهم لا يستحلون دماء المسلمين وحدها بل دماءهم و أموالهم و بعضهم يستحل استرقاقهم و يجعلونهم كمشركى قريش و حاشى لله ان يستحل الوهابية دماء المسلمين فى نظر صاحب المنار و ليس قتالهم للمسلمين و غزوهم بلادهم و قتلهم الألوف منهم فى العراق و الحجاز و اليمن و شرق الأردن و تسميته جهادا فى سبيل الله الا احتراما لدماء المسلمين و محافظة عليها (و كفى) فى ذلك تصريح محمود فهمى باشا المهندس المصرى بان عقائدهم عقائد اصلاحية للديانة الإسلامية.

و هذا حديث اجمالى عن اعتقادات الوهابية و تفصيل ذلك ورده فى الباب الثانى و الباب الثالث.

و حيث ذكرنا معتقدات الوهابية اجمالا فيناسب ان نذكر هنا بعض ما يدل اجمالا على فساد شبهتهم فى حكمهم بشرى جميع المسلمين و هو

<sup>٢٤٣</sup> (٣) صفحة ١٠.

<sup>٢٤٤</sup> (٤) صفحة ٣١.

ما رواه البخارى فى باب الصلاة على الشهيد و علامات النبوة و المغازى و ذكر الحوض و مسلم فى فضائل النبي (ص) و أبو داود فى الجنائز و كذا النسائي<sup>٢٤٥</sup> عن النبي (ص) انى و الله ما أخاف عليكم ان تشركوا بعدى و لكن أخاف الدنيا ان تنافسوا فيها و فى رواية لمسلم<sup>٢٤٦</sup> ان تنافسوا فيها و تقتتلوا فتهلكوا كما هلك من قبلكم

و لو كان الأمر كما زعم الوهابية من ان الناس أشركت كلها

---

(١) يقال ان رجلين رأيا غربانا واقعة على الأرض فقال أحدهما هذه غريبان و قال الآخر هذه معزى ثم طارت فقال الأول أ علمت انها غريبان فقال له الثانى هي معزى و لو طارت.

(٢) صفحة ٦٠.

(٣) صفحة ١٠.

(٤) صفحة ٣١.

(٥) راجع إرشاد السارى ص ٤٢٨ ج ٢.

(٦) ص ١٦٠ ج ٩ بهامش إرشاد السارى.

ص: 71

قبل ظهورهم و انهم جاءوا ليدعوهم إلى التوحيد للزم تكذيب هذه الأحاديث كلها

(و قوله) (ص) ألا ان الشيطان قد أيس ان يعبد فى بلدكم هذا ابدا و لكن ستكون له طاعة فى بعض ما تحقرون من أعمالكم فيرضى بها

رواه احمد و الترمذى و صححه و النسائى و ابن ماجه و هذا ينافى حكم الوهابيين بأشراك أهل مكة بل قالوا انهم لم يروا بلدا تعبد فيه القبور و الأموات مثل مكة و

قوله (ص) ان الشيطان قد ايس ان تعبد الأصنام بأرض العرب و لكن رضى منهم بما دون ذلك بالمحقرات و هى الموبقات

رواه الحاكم و صححه و أبو يعلى و البيهقى (و)

---

<sup>٢٤٥</sup> (٥) راجع إرشاد السارى ص ٤٢٨ ج ٢.

<sup>٢٤٦</sup> (٦) ص ١٦٠ ج ٩ بهامش إرشاد السارى.

في رواية) انه (ص) قال ان الشيطان قد يئس ان يعبد في جزيرة العرب

و مكة و المدينة من جزيرة العرب قطعاً بل حكى في النهاية الأثيرية عن انس بن مالك انه قال أراد بجزيرة العرب المدينة نفسها و هذا ينافى حكمهم باشتراك أهل جزيرة العرب عدا نجد بعبادة الأوثان و

قال (ص) ان الايمان ليأرز إلى المدينة كما تآرز الحية إلى جحرها

ذكره ابن الأثير في النهاية و فيه من المبالغة في ثبوت الايمان و رسوخه في المدينة ما لا يخفى المنافى لما يدعيه الوهابية من رسوخ الكفر فيها و جعل بلادهم بلاد الايمان.

الباب الثاني في ذكر معتقدات الوهابية التي كفروا بها المسلمين و حججهم على ذلك و ردها على وجه العموم

ناقلين لها من كتبهم المطبوعة المشهورة كرسالتى اربع القواعد و كشف الشبهات عن خالق الأرض و السماوات لمحمد بن عبد الوهاب و الثانية هي التي الفها لأهل نجد حينما أتاهم بالدعوة و كتابهم الذي أرسلوه إلى شيخ الركب المغربي و ذكره الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢١٨ و رسالة تطهير الاعتقاد عن ادران الإلحاد لمحمد بن إسماعيل الأمير اليمنى الصنعاني المعاصر لابن عبد الوهاب و رسالتى الواسطة و زيارة القبور و الاستنجد بالمقبور لابن تيمية بآذر البذر الأول لمذهب الوهابية و الرسائل الخمس المسمى مجموعها بالهدية السنية و تاريخ نجد لمحمود شكرى الآلوسى الذي ينقل فيه عن كتبهم و غير ذلك مع استيفاء نقل كلماتهم كلها و ردها و ان أدى ذلك إلى الاطالة و بعض التكرار.

قال محمد بن عبد الوهاب في رسالة اربع القواعد<sup>٢٤٧</sup> ما حاصله: ان الخلاص من الشرك يكون بمعرفة اربع قواعد (الأولى) ان الكفار الذين قاتلهم رسول الله (ص) مقرون بان الله تعالى هو الخالق الرازق المدبر و لم يدخلهم ذلك في الإسلام لقوله تعالى : (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ) \* الآية (الثانية) انهم يقولون ما دعونا الأصنام و توجهنا إليهم الا لطلب القرب و الشفاعة (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ [دُونِهِ] أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى . وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ) (الثالثة) انه (ص) ظهر على قوم متفرقين في عبادتهم فبعضهم يعبد الملائكة و بعضهم الأنبياء و الصالحين و بعضهم الأشجار و الأحجار و بعضهم الشمس و القمر فقاتلهم و لم يفرق بينهم (الرابعة) ان مشركى زماننا أغلظ شركا من الأولين لأن أولئك يشركون في الرخاء و يخلصون في الشدة و هؤلاء شركهم في الحالتين لقوله تعالى : (فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ ۖ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ) و قال في رسالة كشف الشبهات<sup>٢٤٨</sup> ما حاصله: ان التوحيد إفراد الله بالعبادة و هو دين الرسل الذي أرسلهم الله به إلى عبادة فأولهم نوح (ع) أرسله الله إلى قومه لما غلوا في الصالحين ودا و سواعا و يعوث و يعوق و نسرا و آخرهم محمد (ص) الذي كسر صور هؤلاء الصالحين أرسله إلى قوم يتعبدون و يحجون و يتصدقون و يذكرون الله لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائل بينهم و بين الله يقولون نريد منهم التقرب إلى الله و شفاعتهم عنده كالملائكة و عيسى و مريم و غيرهم من الصالحين فبعثه الله يجدد لهم دين أبيهم إبراهيم و يخبرهم ان هذا التقرب و الاعتقاد

<sup>٢٤٧</sup> (١) صفحة ١-٤ - الموضوع عليها ٢٤-٢٧، طبع المنار بمصر.

<sup>٢٤٨</sup> (٢) صفحة ١-٣ - الموضوع عليها ٥٦-٥٨ طبع المنار بمصر.

محض حق الله لا يصلح منه شيء لملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن غيرهما والا فهم يشهدون ان الله وحده هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر الأمر وان السماوات والأرض وما فيها كلهم عبيده وتحت تصرفه وقهره لقوله تعالى: (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ . قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ . قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ . قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ) فإذا عرفت ان إقرارهم هذا لم يدخلهم في التوحيد وان التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في زماننا الاعتقاد<sup>٢٤٩</sup> وكانوا يدعون الله ليلا ونهارا ومنهم من يدعو الملائكة لصالحهم وقربهم إلى الله ليشفعوا له أو رجلا صالحا كاللوات أو نبيا كعيسى عرفت انه (ص) قاتلهم على هذا الشرك ودعاهم إلى إخلاص العبادة كما قال: (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا . لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ) وانه (ص) قاتلهم ليكون الدعاء والنذر والذبح والاستغاثة وجميع العبادات كلها لله وان إقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم في الإسلام وان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم والتقرب إلى الله بذلك هو الذي أحل دماءهم وأموالهم وعرفت التوحيد الذي دعت إليه الرسل و أبي عن الإقرار به المشركون وهو معنى لا اله الا الله فان الإله عندهم هو الذي يقصد لأجل هذه الأمور ملكا كان أو نبيا أو وليا أو شجرة أو قبرا أو جنيا لا الخالق الرازق المدبر فإنهم يعلمون ان ذلك لله وحده كما مر و انما يعنون بالاله ما يعنى المشركون في زماننا بلفظ (السيد) والمراد من كلمة التوحيد معناها لا مجرد لفظها والكفار الجهال يعلمون ان مراده (ص) بها هو أفراد الله بالتعلق والكفر بما يعبد من دون الله فإنه لما قال لهم قولوا لا اله الا الله قالوا: (أَجْعَلُ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ) فالعجب ممن يدعى الإسلام وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جهال الكفرة بل يظن ان ذلك هو التلفظ بحروفها من غير اعتقاد القلب لشيء من المعاني والحاذق منهم يظن ان معناها لا يخلق ولا يرزق الا الله فلا خير في رجل جهال الكفار اعلم منه بلا اله الا الله (ثم قال) فإذا عرفت ان هذا الذي

يسميه المشركون في وقتنا الاعتقاد هو الشرك الذي انزل فيه القرآن و قاتل رسول الله (ص) الناس عليه فاعلم ان شرك الأولين أخف من شرك أهل

(١) صفحة ١-٤- الموضوع عليها ٢٤-٢٧، طبع المنار بمصر.

(٢) صفحة ١-٣- الموضوع عليها ٥٦-٥٨ طبع المنار بمصر.

(٣) ياتى نظيره فى كلام الصنعانى حيث يقول بل يسمونه معتقدا كما ان سائر كلامه متوافق معه.

وقتنا بأمرين (أحدهما) ان الأولين لا يشركون الا فى الرخاء و أما فى الشدة فيخلصون لله (وَ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهُ فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ . أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ لَهَا إِلَاهُ تَدْعُونَ فَبِكَيْشْفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَ تَسْوُونَ مَا تَشْرِكُونَ . وَ إِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ (إلى قوله) (قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ . وَ إِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلِيلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) (الثانى) ان الأولين يدعون مع الله أناسا مقربين نبيا أو ملكا و يدعون أشجارا و أحجارا مطيعة ليست عاصية و أهل زماننا يدعون مع الله أناسا من أفسق الناس يحكون عنهم الزنا و السرقة و ترك الصلاة و غير ذلك .

و قريب من ذلك ما حكى عن محمود شكرى الآلوسى فى تاريخ نجد انه حكاه عن ابن عبد الوهاب و لعله لخصه و انتخبه من مجموع كلماته فانا لم نجده بهذه العبارات فى كتبه المطبوعة.

قال بعد ذكر الآيات الدالة على توحيد الله و الرد على المشركين الذين يعبدون مع الله آلهة اخرى و الشرك المراد بهذه الآيات و نحوها يدخل فيه شرك عباد القبور و عباد الأنبياء و الملائكة و الصالحين فان هذا هو شرك جاهلية العرب الذين بعث فيهم عبد الله و رسوله محمد (ص) فإنهم كانوا يدعونها و يلجئون إليها و يسألونها على وجه التوسل بجاهها و شفاعتها ل تقربهم إلى الله زلفى كما حكى ذلك الله عنهم بقوله تعالى : ( وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ الْآيَةَ . وَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ) و غيرها من الآيات . و معلوم ان المشركين لم يزعموا ان الأنبياء و الأولياء و الصالحين و الملائكة شاركوا الله فى خلق السماوات و الأرض و استقلوا بشىء من التدبير و التأثير و الإيجاد و لو فى خلق ذرة من الذرات قال تعالى : ( وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ) فهم معترفون بهذا مقرون به لا ينازعون فيه و لذلك حسن موقع الاستفهام و قامت الحجة بما أقروا به من هذه الجمل و مجرد الإتيان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها و لا عمل بمقتضاها لا يكون به المكلف مسلما بل هو حجة على ابن آدم خلافا لمن زعم ان الايمان مجرد الإقرار كالكرامية و مجرد التصديق كالجهمية و قد أكذب الله المنافقين فيما أتوا به و زعموه من الشهادة و سجل على كذبتهم مع أنهم أتوا بألفاظ مؤكدة بأنواع التأكيدات قال تعالى : ( إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ) فأكذبوا بلفظ الشهادة و ان و اللام و الجملة الاسمية فأكذبهم و أكد تكذبتهم بمثل ما أكدوا به شهادتهم سواء بسواء و زاد التصريح باللقب الشن يع و بهذا تعلم ان مسمى الإذعان لا بد فيه من الصدق و العمل و من شهد ان لا اله الا الله و عبد غيره فلا شهادة له و ان صلى و زكى و صام قال تعالى : ( أَمْ تَتُومِنُونَ بِنِعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِنِعْضِ ) الآية ( إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ يَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَ نَكْفُرُ بِبَعْضٍ ) الآية انتهى .

(و الجواب). اما اجمالا. فان جعله ما يصدر من المسلمين فى حق الأنبياء من الاستغاثة بهم و طلب شفاعتهم الذى مرجعه إلى طلب الدعاء منهم ٧٢ و النذر و الذبح لله و التصديق به و إهداء الثواب إليهم الذى توهم انه نذر و ذبح لهم و تعظيمهم و تعظيم قبورهم و التبرك بها و غير ذلك عبادة لهم و لقبورهم كعبادة الأصنام خطأ و غلط فإنه ليس المراد من العبادة التى لا تصلح لغير الله و توجب الشرك و الكفر إذا وقعت لغيره مطلق التعظيم و الخضوع كما مر مفصلا فى المقدمات بل عبادة خاصة لم يصدر شىء منها من أحد من المسلمين (و أما تفصيلا) فقولته فى رسالة أربع القواعد ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) مقرون بان



الله هو الخالق الرازق المدبر و ان ذلك لم يدخلهم فى الإسلام (فبقول) لم يدخلهم فى الإسلام لأنهم يكذبون رسول الله (ص) مع ظهور المعجزات على يديه الدالة على صدقه و يقولون أنه ساحر كذاب و ينكرون جميع شرائعه و يدينون بدين الجاهلية و هذا كاف فى كفرهم سواء تشفعوا بالأصنام و عبدوها أو لا فكيف يقاس بهم و يجعل مساويا لهم من يؤمن بالله و برسوله و بان جميع ما جاء به من عند الله حق لأنه يتشفع إلى الله تعالى بمن جعله شافعا و مشفعا و يتوسل إليه بمن جعل له الوسيلة سبحانه اللهم ما هذا التمويه و التضليل و ليس موجب كفرهم تشفعهم بالأنبياء و الصالحين كما زعم و استدلاله على ذلك بالآيتين واضح الفساد كما ياتى فى الفصل الثانى من الباب الثالث (قوله) انه (ص) ظهر على قوم متفرقين فى عبادتهم فقاتلهم و لم يفرق بينهم . نعم لم يفرق بينهم لاشتراكهم جميعا فى تكذيبه و انكار نبوته و رد ما جاء به من عند ربه و التمسك باديان آبائهم الفاسدة و هؤلاء لا فرق بين ان يعبدوا ملكا أو نبيا أو صنما أو كوكبا أو لا يعبدوا و انما يتم لابن عبد الوهاب ما أراد لو كان بعضهم آمن بالنبي (ص) و صدق بجميع ما جاء به و لكنه بقى يتشفع إلى الله بنبي أو صالح فقاتله النبي (ص) و لم يفرق بينه و بين من يعبد الحجر و الشجر و الشمس و القمر و انى لك بذلك .

(اما قوله) فى كشف الشبهات ان الله تعالى أرسل محمدا (ص) إلى قوم يتعبدون و يحجون و يتصدقون لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم و بين الله فيظهر فسادهم من وجوه (الأول) انهم كانوا يتعبدون و لكن كانت عبادتهم كما أخبر الله تعالى عنها بقوله: (وَ مَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَ تَصَدِيَةً ) المكاء التصفيق و التصديع التصفيق (فى الكشف) كانوا يطوفون بالببيت عراة الرجال و النساء و هم مشبكون بين أصابعهم يصفرون فيها و يصفقون انتهى . كانوا يتعبدون فيسجدون للأصنام التى نهى الله عن السجود لها و يقربون لها القرابين و يهلون عليها بأسمائها و يطلونها بدمائها هذه كانت عبادتهم و يحجون و لكنهم أحدثوا فى الحج بدعا و قبائح كثيرة (منها) انهم كانوا يطوفون عراة رجالا و نساء و عوراتهم بادية يتقربون إلى الله بذلك . و قصة المرأة التى ألزموها بذلك و كانت جميلة ففعلت و اجتمع أهل مكة للنظر إليها فطافت عارية و يدها على فرجها و هى تقول:

فما بدا منه فلا أحله

اليوم يبدو بعضه أو كله

مشهورة هؤلاء الذين انحصر كفرهم و شركهم فى تشفعهم بالصالحين عند ابن عبد الوهاب (و يتصدقون) مع تكذيبهم الرسل فما تتفعهم صدقاتهم (و يذكرون الله) أحيانا ان صح ذلك و فى غالب أحوالهم أو كلها يعرضون عن ذكر الله و يذكرون أسماء أصنامهم كما كانوا يقولون (أعل هبل) و كانوا يذكرون اسماءها على ذبائهم دون اسم الله و ما أدرى لم لم يقل ابن عبد الوهاب و يصلون و يزكون و لا يزنون و لا ينكحون ما نكح آلبؤهم و لا

ص:73

يشربون الخمر و لا يعملون الميسر و لا الأنصاب و لا الأزلام و لا يأكلون الربا و لا يتدون البنات و يفعلون جميع شرائط الإسلام حتى صلاة التراويح و لا يصدر منهم الا أمرا واحد و هو التشفع بذوى المكانة عند الله و جعلهم وسائط بينهم و بينه كالملائكة و عيسى فلذلك قاتلهم النبي (ص) و حكم بشركهم و كفرهم أليس كذلك أيها الاخوان ألم يقل الله تعالى : (وَ مَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَ تَصَدِيَةً ) ألم يكونوا يكرهون فتياتهم على البغاء و هن يردن التحصن ألم يكونوا يفعلون

جميع الهويقات و المنكرات و أفعال الجاهلية فكيف يسوغ لمحمد بن عبد الوهاب أن يقول ان رسول الله (ص) لم يقاتلهم الا على تشفعهم إلى الله بالملائكة و الأنبياء و الصالحين.

(الثانى) ان حصره شرك و كفر من بعث إليهم النبى (ص) فى جعلهم بعض المخلوقات و سائط و شفعاء عند الله جه ل أو تمويه (أما مشركو قريش) فإنهم و ان اعتقدوا ان الرازق الخالق المحيى المميت المدبر الأمر المالك ما فى السماوات و الأرض هو الله كما دلت عليه الآيات التى ذكرها الا أنه لا شىء يدلنا على أنهم لا يعتقدون فى الأصنام و الأوثان و معبوداتهم من الجن و الإنس و الملائكة انه لا تأثير لها فى الكون و ان التأثير وحده لله تعالى و هى شافعة فقط إذ يجوز أن يعتقدوا ان لها تأثيرا بنفسها بغير ما فى الآيات المستشهد بها فتشفى المرضى و تنصر على الأعداء و تكشف الضر و غير ذلك و انها تشفع عند الله حتما و لا يرد شفاعتها أو ان الله تع الى جعل لها قسطا من التأثير أو كله إليها بل ظاهر الآيات هو ذلك مثل قوله تعالى : (قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ) بل ظاهر قوله تعالى : (وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَ زَادَهُمْ نُفُورًا) انهم كانوا لا يسجدون لغير الأصنام و لا يعتقدون آلهها غيرها و ظاهر قوله تعالى حكاية عن أهل جهنم : (قَالُوا وَ هُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسُوِّ بِكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) اعتقادهم انها مساوية لرب العالمين و ان لم يكن من جميع الوجوه بل يخرج عنه الأمور المذكورة فى الآيات المستشهد بها فى كلام ابن عبد الوهاب و ذلك كاف فى الشرك و الكفر و ذلك أيضا ظاهر جميع الآيات الدالة على اتخاذهم آلهة من دون الله و شركاء لله و نحو ذلك. مثل:

(إِنْ كَانَ [كَادَ] لِيُضِلَّنَا عَنْ آلِهَتِنَا. أ إِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا. أ إِفْكَآ آلِهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ.

أ جَعَلَ آلَاءِةَ إِلَهًا وَاحِدًا. وَ يَوْمَ يُنَادِيهِمْ [فَيَقُولُ] أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ\*.

وَ قَالُوا أ آلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ. أ جِئْنَا لِنَتَأَفَّكُنَا عَنْ آلِهَتِنَا. وَ قَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ. وَ مَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا. فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ. الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ. قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ. وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا. وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَ هُمْ يُخْلَقُونَ وَ لَا يَمْلِكُونَ لِنَفْسِهِمْ ضَرًّا وَ لَا نَفْعًا وَ لَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَ لَا حَيَاةً وَ لَا نُشُورًا) إلى غير ذلك.

و كيف يمكن حصر شركهم و كفرهم فى جعلهم بعض المخلوقات و سائط و شفعاء عند الله و هم يكذبون رسول الله (ص) و يجعلونه ساحرا و ينكرون ما جاء به من عند ربه من الأحكام و الشرائع مع ظهور المعجزات على يديه و يتمسكون بدين الجاهلية كما مر أ فلا يكفى هذا فى كفرهم و شركهم و ما ذا ينفعهم الإقرار بوجوده تعالى و العبادة و الحج و الصدقة و ذكر الله ان سلم صدور ذلك منهم و هل ينفى ذلك عنهم الكفر الذى أوضحناه و يحصر شركهم فى تشفعهم بالصالحين هيهات.

و كيف يمكن حصر كفرهم فى ذلك و قد بدلوا دين الله تعالى الذى ٧٣ جاءهم به إبراهيم ع فأحدثوا البحيرة و السائبية و الوصيلة و الحامى و النسب ٢٥٠ و غير ذلك من مبتدعاتهم و مخترعاتهم و هذا أيضا كاف فى كفرهم مع أنهم قد عبدوا الأصنام و الأوثان و الملائكة و جعلوهم شركاء لله تعالى و عبادتهم لهم مشاهدة معلومة و لم تكن تلك العبادة مجرد التشفع و التوسل بمن جعل الله له الشفاعة و الوسيلة و ما يجرى مجرى ذلك كما موه به ابن عبد الوهاب (أما عبادتهم للأصنام و الأوثان) فإنهم عمدوا إلى أصنام من حجر أو نحاس أو خشب أو غيرها على صور قوم صالحين متوهمة أو غيرهم عملوها بأيديهم و إلى أشجار فعبدها من دون الله و سجدوا لها و نحروا و ذبحوا لها و أهلوا بذبائحهم لها و ذكروا اسماءها عليها دون اسم الله و طلوا بدمائها كما قال قائلهم:

على قنة العزى و بالنسر عند ما

اما و دماء مائرات تخالها

و طلبوا منها كل ما يطلب من الله و أعرضوا عن عبادة الله فكانوا يقولون لا طاقة لنا على عبادة الله فنحن نعبدها لتقربنا إلى الله و هذا أيضا صريح فى ان عبادتهم لها غير طلب الشفاعة منها و تشفعوا بها و خالفوا امر الله و أنبيائه فى نهيهم عن عبادتهم و طلب شئ منها عنادا و عتوا و خالفوا مقتضى عقولهم الحاكمة لو رجعوا إليها بأنها جماد لا تضر و لا تنفع و لا تعقل و لا تسمع و لا تقرب و لا تشفع و لو كانت على صورة نبي أو صالح فان الشافع هو النبي أو الصالح لا صورته الموهومة و لا تدفع عن أنفسها بول الثعالب عليها و لا تروث الدواب فوقها فقد كان لبعضهم صنم فجاء ثعلب فبال عليه فقال قائلهم:

لقد ذل من بالث عليه الثعالب

لرب يبول الثعلبان برأسه

و منهم من عمل صنما من تمر فسجدوا له أول النهار و عبدوه فلما كان آخر النهار جاعوا فأكلوه . و كانوا يعينون أشياء من حرث و نتاج لله و أشياء منها لآلهتهم فإذا زكا ما جعلوه لله رجعوا فجعلوه للالهة و إذا زكا ما جعلوه للأصنام تركوه و ذلك قوله تعالى: (وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَ هَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) و لم يفعل أحد من المسلمين شيئا من ذلك مع نبي و لا ولى و لا قبر و لا غيره و انما تشفع المسلمون بمن جعله الله شافعا و توسلوا بمن ج عل له الوسيلة و ما التشفع سوى سؤال الدعاء الذى لا ينكره الوهابية و كذا الاستغاثة و ما جرى مجراها لا تخرج عن سؤال الدعاء الذى لا ينكره الوهابية و كذا الاستغاثة و ما جرى مجراها لا تخرج عن سؤال الدعاء و أهدوا ثواب الصدقة بالمذبح إلى النبي أو الولي الذى ثبت ج واز إهداء الثواب إليه و لم يذكروا اسمه عليه بل اسم الله تعالى كما سيأتى تفصيل ذلك كله فى الفصول المختصة بذلك. فهذه الاعتقادات و الأعمال و

٢٥٠ (١) (البحيرة) الناقة إذا نتجت خمسة أبطن فان كان آخرها ذكرا بحروا أذنبا أى شقوها و حرموا ركوبها و لا تطرد عن ماء و لا مرعى و لو لقيها المعبي لم يركبها و السائبية) كان الرجل يقول إذا قدمت من سفرى أو برأت من مرضى فناقتى سائبة فكانت كالبحيرة فى تحريم الانتفاع و الوصيلة) كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهى لهم و ان ولدت ذكرا ذبحوه لآلهتهم فان ولدت ذكرا و أنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر) و الحامى) الفحل كان إذا نتجت من صلبه عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره فلا يركب و لا يحمل عليه و لا يمنع من ماء و لا مرعى ( و النسب) كانوا إذا احتاجوا إلى القتال فى شهر حرام قاتلوا فيه و أخروه إلى شهر غيره و جعلوه مكانه فتركوا فيه القتال.

التكذيب للرسول هي التي قاتلهم النبي (ص) عليها و دعاهم إلى تركها لا على مجرد التشفع بنبي أو صالح و التوسل به إلى الله تعالى (و اما عبادتهم للملائكة) فقد

(١) (البحيرة) الناقة إذا نتجت خمسة أبطن فان كان آخرها ذكرا بحروا أذنها أى شقوها و حرموا ركوبها و لا تطرد عن ماء و لا مرعى و لو لقيها المعبي لم يركبها (و السائبة) كان الرجل يقول إذا قدمت من سفرى أو برأت من مرضى فناقتى سائبة فكانت كالبحيرة فى تحريم الانتفاع (و الوصلة) كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهى لهم و ان ولدت ذكرا ذبحوه لآلهتهم فان ولدت ذكرا و أنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر (و الحامى) الفحل كان إذا نتجت من صلبه عشرة أبطن قالوا قد حمى ظمره فلا يركب و لا يحمل عليه و لا يمنع من ماء و لا مرعى (و النسىء) كانوا إذا احتاجوا إلى القتال فى شهر حرام قاتلوا فيه و أخروه إلى شهر غيره و جعلوه مكانه فتركوا فيه القتال.

ص:74

اتخذوهم أربابا من دون الله كما يدل عليه قوله تعالى فى سورة آل عمران : ( ما كان لبشر أن يُؤتية الله الكتابَ وَ الحُكْمَ وَ التَّبْوَةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لى مِن دُونِ اللَّهِ ) إلى قوله تعالى : ( وَ لا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَ النَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أ يَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ) و فى هذا دليل على أنهم فعلوا أو اعتقدوا بالنسبة إليها ما هو من خصائص الربوبية و لا يليق الا بالله تعالى من سجد و نحوه من أنواع العبادات و الاعتقادات و ليس لنا ما يدل على انه لم يصدر منهم الا مجرد التشفع بالملائكة إلى الله (و ذكر) صاحب الكشاف فى تفسير الآية انه (ص) كان ينهى قريشا عن عبادة الملائكة و اليهود و النصارى عن عبادة عزيز و المسيح فلما قالوا له أ تتخذك ربا قيل لهم ما كان لبشر الآية و قوله تعالى فى ذيلها أ يَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ دليل على أن المخاطبين كانوا مسلمين و هم الذين استأذنوه ان يسجدوا له (انتهى) و فى ذلك دليل على ان اتخاذهم الملائكة أربابا كان من هذا السنخ بارادة عبادتهم لهم بالسجود و غيره كما أرادوا ان يتخذوه (ص) ربا و يسجدوا له (و كانوا) يقولون فى الملائكة انهم بنات الله كما قالت اليهود و النصارى فى عزيز و المسيح انهما ابنا الله و قد أخبر الله تعالى عنهم بذلك كله بقوله فى سورة الزخرف:

( وَ جَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءاً . أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَ أَصْفَاكُمُ بِالْبَنِينَ . وَ إِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلاً ظَلَ وَجْهَهُ مُسْوِداً وَ هُوَ كَظِيمٌ . وَ جَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِناثاً . وَ قَالُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ [الرَّحْمَنُ] مَا عَبَدْنَاهُمْ ) فى قوله تعالى لا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ ... أرباباً دليل على فعلهم معها ما هو من خصائص الربوبية كما مر و قوله تعالى : ( لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ ) صريح فى عبادتهم لهم و لا شىء يدل على أنها كانت مجرد الاستغاثة و التشفع بل ما مر يدل على عدمه (و قوله) بما ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلاً دليل على جعلهم لها مماثلة لله تعالى و مشابهة له لأن الولد مماثل للوالد و من جنسه و كذلك قوله مِنْ عِبَادِهِ جُزْءاً (قال صاحب الكشاف) فجعلوهم جزءا له و بعضا منه كما يكون الولد بضعة من والده و جزءا له (انتهى) و افتروا على الله فى ذلك عدة افتراءات (إحداها) نسبة الولد إلى الله تعالى (ثانيتها) نسبتهم إليه أخس النوعين الذى كانوا إذا بشر به أحدهم ظل وجهه مسودا و هو كظيم و وأده حيا (ثالثتها) جعلهم لها من الملائكة الذين هم من أكرم عباد الله عليه فاستخفوا بهم (رابعتها) نسبتهم إلى الله تعالى أنه رضى لهم عبادة الملائكة . و بذلك ظهر أن كفرهم ليس لمجرد استغاثتهم بالملائكة و تشفعهم

و توسلهم بهم و ستعرف ان الملائكة ممن ثبتت لهم الشفاعة باعتراف الوهابية فالمتشفع بهم ليس مخطئا فضلا عن ان يكون مشركا و كذا المتشفع بالنبي (ص) و من جعل الله له الشفاعة فليس مخطئا فضلا عن ان يكون مشركا فكيف يقاس من يستغيث ويتشفع و يتوسل بنبي أو وصى ليشفع له إلى الله تعالى بالمشركين في عبادتهم الملائكة و كون قريش لم تكن تعتقد في الملائكة انها تخلق و ترزق و تدبر الأمر من دون الله بدليل (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ) لا يدل على ان كفرها و شركها لتشفعها و توسلها و استغاثتها بالملائكة لأن الشرك يكون بغير اعتقاد الخلق و الرزق مما مر في صدر الكلام و لو كان الصادر منها الاستغاثة بالملائكة و التشفع بها فقط لم يكن ذلك م و جبا لشركها و كفرها (و اما من عبد المسيح و أمه) فلم يكن منه مجرد الاستغاثة و التوسل و طلب الشفاعة قطعا بل جعل المسيح (ع) إلها مستحقا لجميع صفات الألوهية و قد أخبر الله تعالى عنهم في القرآن تارة بأنهم قالوا إن الله هو المسيح بن مريم و تارة أنهم قالوا إن الله ثالث ثلاثة المسيح أحدهم و ذلك انهم قالوا الأقانيم الثلاثة اله واحد و تارة أنهم اتخذوه و أمه الهين من دون الله بقوله ٧٤ تعالى: (أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَ أُمَّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ) و تارة ان المسيح ابن الله فتسوية ابن عبد الوهاب بين من يستغيث و يتشفع و يتوسل من المسلمين إلى الله بنبي أو ولى جعل الله له الشفاعة و الوسيلة و جعله مغيثا بدعائه و جاءت الأخبار بأنه حتى بعد الموت و بين من يعبد المسيح و أمه تمويه و تضليل.

(و أما قوم نوح (ع) فقد فعلوا فعل مشركى قريش من تكذيب الرسل و انكار ما جاءت به و عبادة غير الله كما أخبر بذلك عنهم القرآن الكريم و كفى ذلك في كفرهم و لم يرد في دليل قوى و لا ضعيف ان عبادتهم لغير الله كانت مجرد التشفع و التوسل اليه بال صالحين و انهم كانوا يقيمون جميع شرائع الدين سوى هذه و ان نوحا (ع) ما بعث الا لينهاهم عن ال توسل بال صالحين و التشفع بهم و أى كتاب أو سنة نطق بذلك . بل انهم قد غلوا في الصالحين و عبدوهم بما نهى الله عنه كما أخبر الله عنهم في كتابه العزيز اما انه لم يصدر منهم الا مثل ما يصدر من المسلمين من الاستغاثة و التوسل و التشفع بال صالحين فهو تخرص على الغيب بل افتراء محض و كذا غيرهم من أمم الأنبياء ع و ظاهر قوله تعالى حكاية عن قوم هود في خطابهم لهود (ع) (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ) اعتقادهم بأنها قادرة مختارة بنفسها على الضر و النفع و الاعتراء بسوء فظهر ان عبادة المشركين للأصنام لم تكن مجرد الاستغاثة و التوسل و التشفع إلى الله بذوى المكانة عنده كما توهم الوهابيون . و سيأتي كلام في مثل ذلك في رد كلام الصنعاني و ياتي له مزيد توضيح في الباب الثالث (إن شاء الله).

(قوله) فبعثه الله يجدد لهم دين أبيهم إبراهيم إلخ قد ظهر بطلانه مما مر فان دين أبيهم إبراهيم الذى بعث محمد (ص) لتجديده ليس هو عبارة عن عدم التشفع بال صالحين و لا داخلا فيه (أما) انه ليس عبارة عن عدم التشفع بال صالحين فلأن دين أبيهم إبراهيم الذى جدده لهم رسول الله (ص) هو ترك ما كانوا يفعلونه من المحرمات و الموبقات التى مر بعضها كالبحيرة و السائبة و الوصيلة و الحامى و النسى ء و الطواف بالبيت عراء و نكاح أزواج آبائهم و الخمر و الميسر و إكراه فتياتهم على البغاء و وأد بناتهم و سجودهم للأصنام و ذكر أسمائها على ذبائحهم و تركهم الصلاة و استبدالها بالمكاء و التصدية و غير ذلك فهذا و أمثاله مما بدلوه من دين أبيهم إبراهيم هو الذى بعث رسول الله (ص) لتجديده لهم (و اما) ان عدم التشفع و التوسل بال صالحين ليس داخلا فيما جدده لهم فلأن ذلك و ما يجرى مجراه لم ينههم الرسول (ص) عنه فضلا عن أن يكون بعثه محصورا في ذلك بل أقرهم على التشفع و التوسل الذى هو نوع من ط لب الدعاء منه بما حث عليه من سؤال الدعاء من المؤمنين و بما أخبرهم به من ان الله تعالى جعل له الشفاعة و الوسيلة و أكرمه بذلك كما ستعرفه مفصلا في الفصول الخاصة بذلك و لا ينكره الوهابيون.

(قوله) و يخبرهم ان هذا التقرب و الاعتقاد محض حق الله هذا افتراء على الله و على إبراهيم ع فمتى أمر الله تعالى محمدا (ص) أن يخبرهم انه لا يجوز طلب الشفاعة ممن له الشفاعة و ان طلبها محض حق لله لا يجوز طلبها من غيره و متى أخبرهم محمد (ص) بان لا يطلبوا منه الشفاعة بل الأمر بالعكس فقد أخبرهم بأنه الشفيع المشفع و صاحب الوسيلة و لازم ذلك ان يطلب منه ما جعله الله له و لم يقل لهم حين أخبرهم بذلك ان طلب الشفاعة منه شرك و كفر مع انه أمرهم بطلب الدعاء من الغير و طلب الشفاعة لا يخرج عن ذلك كما ستعرف و تشبث الوهابية للمنع بآية: (لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا. فَلَا

ص:75

تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) ستعرف انه من السخافة بمكان . فالذى أوجب شركهم و كفرهم و أحل قتالهم بتديلمهم دين الله و تكذيبهم رسله و عبادتهم الصور و التماثيل من دون الله لا مجرد التشفع بالصلحين إلى الله . و بذلك تعرف ان توحيد العبادة الذى جحدوه ليس هو عدم التشفع و التوسل بالصلحين إلى الله و ان هذا التشفع ليس عبادة لغير الله و لا منافيا لتوحيد الله فى العبادة و ان ما يسميه المسلمون الاعتقاد لا محذور فيه فإنهم لم يعتقدوا فى الأنبياء و الصالحين الا بما جعلهم الله له أهلا (قوله) و كانوا يدعون الله ليلا و نهارا و منهم من يدعو الملائكة لصلاحهم و قريهم ليشفعوا له أو رجلا صالحا كاللات أو نبيا كعيسى . و عبادتهم للملائكة لم تكن مجرد تشفعهم بهم بل فعلهم معهم ما هو من خصائص الربوبية و اعتقادهم مماثلتهم لله و أنهم بناته إلى غير ذلك كما مر مفصلا . و عبادتهم للآلات الذى هو رجل صالح لم تكن مبررة التشفع به إلى الله بل السجود و أنواع العبادة لحجر زعموا انه على صورته مع نهى الله لهم عن ذلك على لسان أنبيائه إلى غير ذلك مما مر . و عبادة النصارى لعيسى ع ليست مجرد التشفع به إلى الله بل أثبتوا له جميع صفات الالهية كما مر و كيف يتوهم عاقل ان عبادتهم له م مجرد التشفع به ان هذا لمخالفة للمحسوس و تكذيب للقرآن و تمويه و تضليل (قوله) و أنه قاتلهم ليكون الدعاء و النذر و الذبح و الاستغاثة و جميع العبادات كلها لله سيأتى الكلام على الأربعة المذكورة كل فى فصله و ما تقدم هنا حديث اجمالى و قد ظهر ان قوله : ان قصدهم الملائكة و الأنبياء و الأولياء يريدون شفاعتهم و التقرب إلى الله بذلك هو الذى أحل دماءهم و أموالهم كذب و افتراء على الله و على رسوله بل الذى أحل دماءهم و أموالهم بتديلمهم للأصنام بالوجوه التى ذكرناها من دون أمر من الله بل عنادا و خلافا عليه لا مجرد تشفعهم و توسلهم بالصلحين.

و من ذلك يعلم انه فساد كل ما بناه على هذا الأساس الفاسد من تفسير كلمة التوحيد التى دعا النبى (ص) المشركين إلى الإقرار بها بان المراد بالاله فيها ما يعم من قصد لأجل الشفاعة و نحوها و أنه ليس المراد به الخالق الرازق المدير فقط لأنهم كانوا يعلمون ان ذلك لله وحده فان المبنى فى الكل واحد و هو توهم ان الاستغاثة و التشفع إلى الله بذوى المكانة عنده يوجب اتخاذهم آلهة و يكون عبادة لهم و قد عرفت و ستعرف مفصلا فساد هذا التوهم و سخافته و أن التشفع بذوى المكانة و ما يجرى مجراه ليس عبادة لهم و لا يوجب اتخاذهم آلهة لهم و ان قياسهم على عباد الأصنام و الكواكب و عيسى و مريم و الملائكة جهل أو عناد و أن تفضيل جهال مشركى قريش و عبدة الأصنام على المسلمين اليوم من أعظم الجهالات و الافتراءات و أقيحها و أنه لا يظن و لا يحتمل أحد من المسلمين ان الإسلام هو التلفظ بكل مة التوحيد من دون اعتقاد معناها و لا يظن حاذق منهم و لا غيره ان معناها لا يخلق و لا يرزق الا الله و كلهم يعلمون ان من كذب الرسل و خالفهم و عمل عمل عبدة الأصنام أو أنكر شيئا من ضروريات الدين كافر لكنهم لا يعتقدون أن من عظم الذى أمر الله بتعظيمه و استشفع بمن جعله الله شافعا و توسل بمن جعل الله له الوسيلة كافر و مشرك مع أنه لم يخرج عن امر الله و طاعته فأى الفريقين أحق بنسبة الجهالة

اليه لو كانوا يعلمون (و كذلك) ظهر فساد قوله و إنما يعنون بالاله ما يعنى المشركون فى زماننا بلفظ السيد فان المسلمين الذين سماهم المشركين لا يعنون بلفظ السيد معنى ينافى العبودية الخالصة و انما يعنون به ان له منزلة عند الله أوجبت امتيازته عن غيره و ان يقبل الله شفاعته و يسمع دعاء من تشفع به اليه كرما منه تعالى و فضلا فهم لم يشبتوا له الا ما أثبتته الله اما ٧٥ الوهابية فنفوا عنه ما جعله الله له و نسبوا إلى المسلمين ما هم منه براء فكانوا أشبه بالمشركين الذين خالفوا الله و رسله و نسبوا إلى الرسل و اتباعهم ما هم منه براء (أما) اطلاق السيد على غير الله تعالى بل و الرب فلا مانع منه إذا لم يقصد به معنى ينافى العبودية الخالصة لله تعالى كما ستعرفه فى الفصل الخاص به مفصلا و حاش لله أن يقصد به أحد من المسلمين معنى ينافى العبودية الخالصة لله تعالى.

و مما ذكرنا تعلم فساد المحكى فى تاريخ نجد عن ابن عبد الوهاب و إذا كان المشركون لم يزعموا أن الأنبياء و الأولياء و الصالحين و الملائكة شاركوا الله فى خلق السماوات و الأرض أو ذرة من الذرات كما قال فلا دليل يدلنا على انهم لم يزعموا استقلالهم بشيء من التدبير و التأثير و آية : (إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ) لا تنفى ذلك إذ لم يظهر منهم الاعتراف بذلك بل الظاهر و الله أعلم انه من قبيل الاحتجاج عليهم و إظهار بطلان معتقدتهم انها تكشف الضر و تمسك الرحمة فلا يدل على انهم لا يعتقدون أنها كذلك و بذلك يحسن موقع الاستفهام فيكون إنكاريا لا تقريريا و هم لم يقرؤا بجميع تلك الجمل مع انهم كانوا يعبدون صور الأنبياء و الصالحين لا أنفسهم و كانوا يقولون عن الملائكة انها بنات الله و من عبد المسيح يعتقد فيه ما يعتقد فى الله كما مر ذلك كله و إذا كانوا لا يعتقدون فى الأوثان ما ورد فى الآيات مما أقرؤا به فلا دليل على انهم لا يعتقدون غيره من صفات الربوبية كما مر مفصلا اما ما أطال به من قوله ان مجرد الإتيان بلفظ الشهادة إلخ فهو تطويل بلا طائل فلسنا نكتفى بمجرد الإتيان بلفظ الشهادة كالكرامية و لكن أين العرش حتى تنقش و كون الايمان مجرد التصديق عند الجهمية لا يظهر لذكره فائدة غير التطويل و مثله الاستشهاد بآية المنافقين التى لا مساس لها بما نحن فيه و الاطالة فى تفسيرها.

و مما بيناه من عدم وقوع العبادة المنهى عنها من أحد من المسلمين لنبى و لا صالح و لا قبر و لا غيره تعرف انههدام ما بناه على ذلك من قوله من شهد ان لا اله الا الله و عبد غيره فلا شهادة له (ثبت العرش ثم أنقش) و كذا الاستشهاد بباقي الآيات.

ثم قال محمد بن عبد الوهاب فى رسالة كشف الشبهات <sup>٢٥١</sup> إذا تحققت ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) أصح عقولا و أخف شركا من هؤلاء فاعلم ان هؤلاء شبهة يوردونها على ما ذكرنا و هى من أعظم شبههم ذكرها بعض أهل الأحساء فى كتابه إلينا و هى ان الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون ان لا اله الا الله و يكذبون الرسول و ينكرون البعث و يكذبون القرآن و يجعلونه سحرا و نحن نشهد الشهادتين و نصدق القرآن و نؤمن بالبعث و نصلى و نصوم فكيف تجعلوننا مثل أولئك (فالجواب) انه لا خلاف بين العلماء ان من صدق رسول الله (ص) فى شيء و كذبه فى شيء أو آمن ببعض القرآن و جحد بعضه كافر كما قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ مِنْ بَعْضٍ وَنَكْفُرُ مِنْ بَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا) و لما لم ينقد أناس للحج نزل فيهم: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ إِلَى قَوْلِهِ وَ

مَنْ كَفَرَ الْآيَةَ) فإذا كان من صدق الرسول في كل شيء و كذبه في شيء واحد كالبعث أو الصلاة أو الصيام فهو كافر حلال الدم و المال فكيف إذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا

(١) صفحة ٦٥ - ٧٠.

ص: 76

يكفر سبحانه الله ما أعجب هذا الجهل ثم استشهد بان أصحاب رسول الله (ص) قاتلوا بنى حنيفة و هم يشهدون الشهادتين و يصلون و يؤذنون (قال) فان قال انهم يقولون ان مسيلمة نبي قلنا هذا هو المطلوب إذا كان من رفع رجلا إلى رتبة النبي كفر و حل ماله و دمه و لم تنفعه الشهادتان و الصلاة فكيف بمن رفع شمسان و يوسف أو صحابيا أو نبيا في مرتبة جبار السماوات و الأرض كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (قال) و بنو عبيد القداح الذين ملكوا المغرب و مصر في زمن بنى العباس كلهم يشهدون الشهادتين و يدعون الإسلام و يصلون الجمعة و الجماعة فلما أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه اجمع العلماء على كفرهم و قتالهم و ان بلادهم بلاد حرب و غزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين (قال) و إذا كان الأولون لم يكفروا الا انهم (كذا) جمعوا بين الشرك و تكذيب الرسول و القرآن و انكار البعث و غير ذلك فما معنى الباب الذى ذكر العلماء فى كل مذهب باب المرتد و هو المسلم الذى يكفر بعد إسلامه و ذكروا أنواعا كثيرة كل منها يكفر و يحل دم الرجل و ماله حتى انهم ذكروا أشياء يسيرة عند من فعلها مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه أو على وجه المزج و اللعب (قال) و الذين نزل فيهم يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَ لَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ كفرهم الله تعالى بكلمة مع انهم فى زمن الرسول (ص) يجاهدون معه و يصلون و يزكون و يحجون و يوحدون و الذين نزل فيهم : (قُلْ أ بِاللَّهِ وَ آيَاتِهِ وَ رَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) كانوا مع رسول الله (ص) فى غزوة تبوك و قالوا كلمة ذكروا انهم قالوها على وجه المزج فتأمل هذه الشبهة و هى قولهم تكفرون المسلمين أناسا يشهدون ان لا اله الا الله و يصلون و يصومون ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما فى هذه الأوراق (و استدل أيضا) بما حكاه الله تعالى عن بنى إسرائيل مع إسلامهم و علمهم و صلاحهم انهم قالوا لموسى اجعل لنا إلهاً كما لهم إلهة و قول ناس من الصحابة اجعله لنا ذات أنواط<sup>٢٥٢</sup> فحلف (ص) ان هذا نظير قول بنى إسرائيل اجعل لنا إلهاً (ثم قال) و للمشركين شبهة اخرى يقولون

أنكر النبي (ص) على اسامة قتل من قال لا اله الا الله و قال أ قتلته بعد ما قال لا اله الا الله

(و قال) أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

٢٥٢ (١)

\i\ روى الترمذى عن أبى واقد الليثى\ E خرجنا مع رسول الله (ص) إلى حنين و نحن حدثاء عهد بكفر و للمشركين سدره يعكفون عندها و ينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال رسول الله (ص) الله أكبر انها السنن قلتهم و الذى نفسى بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى\ اجعل لنا إلهاً كما لهم إلهة\ E الآية لتتبع سنن من كان قبلكم\ E



و أحاديث اخرى فى الكف عنمن قال لا اله الا الله (قال) و مراد هؤلاء الجهلة ان من قالها لا يكفر و لا يقتل و لو فعل ما فعل (و أجاب) بان اليهود و بنى حنيفة و الذين حرقهم على بن أبى طالب يقولون لا اله الا الله و هؤلاء الجهلة يقولون من جحد شيئا من أركان الإسلام كفر و قتل و لو قالها فكيف إذا جحد التوحيد قال و لكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث (فاما) حديث أسامة فإنه قتل رجلا ادعى الإسلام لظنه أنه ما ادعاه الا خوفا و الرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك و أنزل الله تعالى فى ذلك:

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ) أى تثبتوا و لو كان لا ٧٦ يقتل إذا قالها لم يكن للتثبت معنى و كذلك الأحاديث الأخر (و الدليل) على هذا ان رسول الله (ص) الذى قال أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله و

**قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله**

هو الذى

**قال فى الخوارج** أينما لقيتموهم فاقتلوهم لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد

مع كونهم من أكثر الناس عبادة و تهليلا حتى ان الصحابة يحقرون أنفسهم عندهم و تعلموا العلم من الصحابة فلم ينفعهم لا اله الا الله و لا كثرة العبادة و لا ادعاء الإسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة انتهى.

و قال ابن عبد الوهاب أيضا فيما حكاه عنه الآلوسى فى تاريخ نجد:

الكفر نوعان مطلق و مقيد فالمطلق أن يكفر بجميع ما جاء به الرسول (ص) و المقيد أن يكفر ببعضه حتى ان بعض العلماء كفر من أنكر فرعا مجمعا عليه كتوريث الجد و الأخت و ان صلى و صام فكيف بمن يدعو الصالحين و يصرف لهم خالص العبادة و لبها و هذا مذكور فى المختصرات من كتب المذاهب الأربعة (إلى ان قال) فتشبيه عباد القبور بأنهم يصلون و يصومون و يؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام و تلبيس لينفق شركهم و يقال بإسلامهم و إيمانهم و يأبى الله ذلك و رسوله و المؤمنون انتهى.

(و الجواب) ان انكار شىء مما جاء به النبى (ص) بعد العلم بأنه جاء به لكونه مما ورد فى القرآن أو جاءت به السنة القطعية و صار من ضروريات الدين لا ريب فى أنه تكذيب للنبى (ص) موجب للكفر و إذا وقع من مسلم حكم بارتداده و لا يحتاج إلى الاطالة و إكثار الشواهد عليه من الآيات و غيرها و ذكر العلماء باب المرء و غير ذلك الذى أطال به بدون طائل . انما الكلام فى ان الاستغاثة و التشفع و التوسل بالصالحين هل هى موجبة لجحود التوحيد و للرفع فى مرتبة جبار السماوات و الأرض كما زعم و قد تبين بما شرحناه و أوضحناه فى هذا المقام و غيره و فى الفصول المختصة بتلك الأمور انه ليس فيها شىء مما ينافى التوحيد و لا توجب رفع مخلوق إلى مرتبة جبار السماوات و الأرض و لا تخرج عن طلب الدعاء ممن يرجى من الله اجابة دعائه لنا لما له من المنزلة عنده باخلاصه فى عبوديته . و لما قاس الوهابيون حال المسلمين المستغيثين بالصالحين على حال مشركى قرىش فقالوا ان كليهما أقر بتوحيد الربوبية و لكنه تشفع و استغاث و توسل بالمخلوقين فلم ينفعه إقراره بتوحيد الربوبية و ان النبى (ص) لم يقاتل عبدة الأوثان الا على استشفاعهم بغير الله رجلا صالحا أو غيره فدل ذلك على ان الاستشفاع

عبادة و عبادة غير الله شرك كما صرح به ابن عبد الوهاب في كلماته السابقة توجه عليهم حينئذ اعتراض بعض أهل الأحساء بان هذا قياس مع الفارق فمشركو قريش لا يشهدون الشهادتين و يكذبون الرسل و القرآن و ينكرون البعث و هذا هو الذى أوجب كفرهم و أحل قتالهم و نحن نقر بذلك كله فبطل القياس نعم لو كان الصادر من الأولين مجرد الاستغاثة و الاستشفاع و تعظيم القبور كان القياس صحيحا و لكن الصادر منهم غير ذلك مما يوجب الكفر و الشرك و لا يرفع الجواب بان من صدق الرسول فى شىء و كذبه فى شىء كفر الذى لا ينكره أحد . و من ذلك تعلم ان قوله سبحانه الله ما أعجب هذا الجهل لا ينطبق الا عليه خاصة . و ان قوله **كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ليس أحد أولى به منه . و مع كون الشواهد التى استشهد بها و أطال بذكرها لا حاجة إليها بل هى تطويل بلا طائل أكثرها غير صحيح فى نفسه كدعواه ان

(١١)

**روى الترمذى عن أبى واقد الليثى** خرجنا مع رسول الله (ص) إلى حنين و نحن حدثاء عهد بكفر و للمشركين سدره يعكفون عندها و ينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال رسول الله (ص) الله أكبر انها السنن قلتم و الذى نفسى بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى **اجْعَلْ لَنَا إِلِهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** الآية لتتبعن سنن من كان قبلكم

ص: 77

الفاطميين المصريين بنى عبيد قد أجمع العلماء على كفرهم و قتالهم و ان بلادهم بلاد حرب فإنه ادعاء باطل و افتراء على العلماء و لو كان ذلك صحيحا لتمسك به أعداؤهم خلفاء بنى العباس و جعلوه من أعظم الحجج لهم فأخذوا فتاوى العلماء بذلك و لو وقع ذلك لشاع و ذاع و لذكره أهل السير و التواريخ و نقله الأخبار مع أنه ليس له فى كتبهم عين و لا أثر و لما كان بنو العباس يعدلون عنه إلى كتابة محضر بعدم صحة نسبهم فقط شهد فيه جماعة من العلماء خوفا على أنفسهم و امتنع من الشهادة الشريف الرضى و قصته فى ذلك مع القادر العباسى مشهورة ذكره المؤرخون و لا شىء أطرف من قوله و غزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلاد المسلمين فانا لا نعلم أحدا من المسلمين غزاهم و هذه كتب التواريخ شاهدة بذلك و انما استنجد آخر خلفائهم الملقب بالعاضد بنور الدين ملك الشام لما خاف على بلاده من الإفرنج فأرسل إليه صلاح الدين الأيوبي فكان انقراض دولتهم على يده بدون حرب و لا قتال و لا غزو بل على عادة الملوك فى تغلبهم على ملك غيرهم إذا أنسوا منهم ضعفا كما تغلب صلاح الدين على ملك مصر و خرج عن طاعة نور الدين مع انه هو الذى أرسله و كان بمنزلة العامل عنده ثم تغلب صلاح الدين على الشام بعد موت نور الدين و طرد ولده من الملك و خبر ذلك فى التواريخ مشهور أ فهذه أدلة محمد بن عبد الوهاب و هذا مبلغ علمه بالتأريخ (و قوله) غزاهم المسلمون طريف جدا فإنه مناف لتكفير الوهابية المسلمين و إشراكهم إياهم فان المسلمين فى عصر الفاطميين المصريين مثلهم فى عصر الوهابيين لا يزيدون عنهم بشىء فقد

كانوا في ذلك العصر يبنون القباب على القبور ويعظمونها ويتشفعون بالصالحين فان كان هؤلاء مشركين فأولئك مشركون و لم يكن في عصر الفاطميين وهابية يغزون فكيف سماهم مسلمين.

و هذا كقول صاحب المنار أيها المسلمون مع تصويبه اعتقاد الوهابية فيهم كما بيناه في غير هذا الموضوع و لكن هؤلاء عند حاجتهم للمسلمين يعترفون بإسلامهم و إذا استغنوا عن ذلك كفروهم و أشركوهم . نعم ان المسلمين أجمعوا على ضلالة الوهابيين و خروجهم من الجماعة و قتالهم و غزاهم المسلمون بامر خليفة الإسلام السلطان العثماني و عساكره و عساكر مصر و الشام و العراق و العجم في عهد محمد علي باشا حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين كما فصلناه في تاريخهم فان كان ذلك دليلا على الكفر و الارتداد فهو دال على كفر الوهابية و خروجهم من الدين كما انك قد عرفت في الباب ا لأول أقوال العلماء في حق ابن تيمية قدوة الوهابية و بآذر بذور مذهبهم و أول من زقا بالقول بالتجسيم و صنف فيه (فإجماع) العلماء قائم على ضد قول ابن عبد الوهاب لا معه مع أنه لا قيمة لإجماع العلماء عنده و ان تظاهر بالتمسك به (أما قوله) إذا كان الأولون لم يكفروا الا انهم جمعوا بين الشرك و تكذيب الرسل و غير ذلك فما معنى ذكر العلماء باب المرتد إلخ ففيه كما مر ان المعترض لم يقل ان الأولين لم يكفروا إلا أنهم جمعوا بين هذه الأشياء بحيث لو نقص واحد منها لم يكفروا و انه ليس شىء سواها مكفرا بل لما قاس الوهابية حال المسلم بين اليوم على حال مشركى قريش توجه عليهم الاعتراض بان هذا قياس مع الفارق كما عرفت. نعم لو كان الصادر من الأولين مجرد الاستغائة و التوسل و الاستشفاع و تعظيم القبور كان القياس صحيحا و لكن الصادر منهم غير ذلك مما يوجب التكفير فلم يبق في ذلك دلالة على ان الاستشفاع و نحوه موجب للكفر و حينئذ فاستشهاده بذكر العلماء باب المرتد تطويل بلا طائل ٧٧ كما عرفت لعدم انكار أحد إمكان حصول الارتداد مع الإقرار بالشهادتين انما الكلام في ان المتنازع فيه هو موجب للارتداد أم لا و هذا لا ينفع فيه ذكر العلماء باب المرتد على ان جميع علماء المذاهب الذين ذكروا باب المرتد و بينوا ما يوجب الارتداد لم يذكروا من جملة الاستغائة و الاستشفاع بالصالحين فدل على إجماعهم على أنه ليس موجبا للارتداد و بطل بذلك زعم الوهابية فما استشهد به شاهد عليه لا له (قوله) مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه (أقول) الذى ذكره علماء المذاهب في باب المرتد ان من تكلم بكلمة الكفر كقول الله ثالث ثلاثة استهزاء أو عنادا أو اعتقادا كفر<sup>٢٥٣</sup> لا مطلق من قالها كما يقتضيه اطلاق كلامه قصدا لتهوين امر الارتداد (قوله) أو على وجه المزح و اللعب ستعرف مما ياتى بعده شرح ذلك و رده و انه خيانة في النقل و تدليس.

(و من الغريب) قوله بان الذين نزل فيهم **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا** الآية كفرهم الله بكلمة مع انهم في زمن الرسول (ص) يجاهدون معه و يصلون و يزكون و يحجون و يوحدون فان هذه الآية مع كونها كغيرها من استشهاداته لا حاجة إلى الاستشهاد بها كما عرفت نزلت في المنافقين (ففى) أسباب النزول للواحدى قال الضحاك : خرج المنافقون مع رسول الله (ص) إلى تبوك و كانوا إذا خلا بعضهم ببعض سبوا رسول الله (ص) و أصحابه و طعنوا في الدين فنقل ما قالوا حذيفة إلى رسول الله (ص) فقال (ص) يا أهل النفاق ما هذا الذى بلغنى عنكم فحلفوا ما قالوا شيئا من ذلك فانزل الله تعالى هذه الآية إكذابا لهم و قال قتادة ذكر لنا ان رجلا من جهينة و رجلا من غفار اقتتلا فظهر الغفارى على الجهنى فنادى عبد الله بن أبى بنى الأوس انصروا أحاكم فو الله ما مثلنا و مثل محمد الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك و الله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فأخبر النبى

<sup>٢٥٣</sup> (١) راجع الاقتناع في حل ألفاظ أبى شجاع و حاشيته ص ٢٢٩ ج ٢ فى الفقه الشافعى و حاشية الشراوى على شرح التحرير لذكرى الأنصارى ص ٣٩٠ ج ٢ فى الفقه الشافعى أيضا.

(ص) فأرسل إليه فجعل يحلف بالله ما قال فنزلت الآية انتهى (و فى الكشاف) أقام رسول الله (ص) فى غزوة تبوك شهرين ينزل عليه القرآن و يعيب المنافقين المتخلفين فيسمع من معه منهم الجلاس بن سويد فقال الجلاس و الله لئن كان ما يقول محمد حقا لإخواننا الذين خلفناهم و هم سادتنا و أشرفنا فنحن شر من الحمير فقال له عامر بن قيس الأنصارى أجل و الله ان محمدا لصادق و أنت شر من الحمار و بلغ ذلك رسول الله (ص) فاستحضره فحلف بالله ما قال فنزلت الآية انتهى و هى قوله تعالى **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا** و لكونها نزلت فى المنافقين قال صاحب الكشاف كفروا بعد إسلامهم أظهروا كفرهم بعد اظهارهم الإسلام انتهى و الذى هموا به فلم ينالوه الفتك برسول الله (ص) عند مرجعه من تبوك توافق خمسة من المنافقين على أن يدفعوه عن راحلته إلى الوادى إذا صعد العقبة فرآهم عمار قائد ناقة النبى (ص) أو حذيفة سائقها و هم ملثمون فقال إليكم إليكم يا أعداء الله فهربوا ذكره الواحدى عن الضحاک و ذكره الزمخشري فهؤلاء هم الذين قال عنهم ابن عبد الوهاب انهم يجاهدون و يصلون و يزكون و يحجون و يوحدون و ما ينفعهم ذلك و هم منافقون يسبون رسول الله (ص) و يطعنون فى الدين و يقولون فى حقه (ص) سمن كلبك يأكلك و يحاولون

(١١) راجع الاقتناع فى حل ألفاظ أبى شجاع و حاشيته ص ٢٢٩ ج ٢ فى الفقه الشافعى و حاشية الشراوى على شرح التحرير لزكوى الأنصارى ص ٣٩٠ ج ٢ فى الفقه الشافعى أيضا.

ص:78

قتله و إلقاءه عن راحلته إلى الوادى فجعلهم كالمسلمين الذين يستشفعون إلى الله تعالى و يستغيثون بالنبى (ص) الذى جعله شافعا و مغينا على السواء هذا علم ابن عبد الوهاب و هذه حججه و أدلته و كذلك قوله ان آية **أ بِاللَّهِ وَ آيَاتِهِ** إلخ نزلت فىمن قالوا كلمة ذكروا انهم قالوها على وجه المزح<sup>٢٥٤</sup> تهوينا و تصغيرا و تخفيفا لعملهم حتى يتسنى له تشبيه المسلمين بهم و هل ينفعهم ذلك و ادعواؤهم المزح و الحال انهم من المنافقين الذين انزل الله تعالى فيهم:

(يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ يَنْزَلَ [تُنزِلَ] عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَ نَلْعَبُ قُلْ أ بِاللَّهِ وَ آيَاتِهِ وَ رَسُلِ [رَسُولِهِ] كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ) فى الكشاف بينا رسول الله (ص) يسير فى غزوة تبوك و ركب من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا انظروا إلى هذا الرجل يريد أن يفتح قصور الشام و حصونه هيهات هيهات فاطلع الله نبيه على ذلك فقال احبسوا على الركب فأتاهم فقال قلتم كذا و كذا فقالوا يا نبى الله لا و الله ما كنا فى شىء من أمرك و لكن فى شىء مما يخوض فيه الركب ليقصر بعضنا على بعض السفر فنزلت الآية (و ذكر) نحوه الواحدى فى أسباب النزول عن قتادة و انهم قالوا يا رسول الله انما كنا نخوض و نلعب (و ذكر) الواحدى أيضا عن زيد ابن أسلم و محمد بن وهب ان رجلا من المنافقين قال فى غزوة تبوك ما رأيت مثل هؤلاء يعنى النبى (ص) و أصحابه أرغب بطونا و لا أكذب السنا و لا أجبن عند اللقاء فأخبر النبى (ص) فاعتذر القائل بانا كنا نخوض و نلعب فنزلت الآية انتهى أ

<sup>٢٥٤</sup> (١) يتبين مما سياتى فى سبب نزول الآية انهم لم يعترفوا بتلك الكلمة و لا ادعوا قولها لا على سبيل المزح كما يدعيه ابن عبد الوهاب و لا غيره بل أنكروها بتاتا و ادعوا أنهم كانوا يمزحون بشىء غيرها. ثم انه هنا يقول ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح و فى صفحة ٧٢ من كشف الشبهات يقول كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه اللعب و المزح فجزم بذلك فتناقض كلامه و كلاهما مخالف للواقع فانظر إلى تحريفه الأخبار ترويجا لمقاصده

فهؤلاء يقاس المسلمون المتشفعون إلى الله تعالى بنبيه صاحب الشفاعة عنده ثم يتبجح بقول تأمل هذه الشبهة ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما فى هذه الأوراق و هو كما عرفت لم يأت بجواب و لا شبه جواب و كذا استشهاد بحلف النبى (ص) ان قول بعض الصحابة له اجعل لنا ذات أنواط نظير قول بنى إسرائيل **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** لا محل له و لا فائدة فيه و من الذى يشك فى أن اتخاذ شجرة تناط بها الأسلحة و تعبد كما تعبد الأصنام هو نظير عبادة بنى إسرائيل للأصنام و طلب بعض الصحابة ذلك من النبى (ص) هو نظير طلب قوم موسى منه و لكن هذا لا يثبت ان الاستغاثه و الاستشفاع بالنبى (ص) نظير عبادة الأصنام.

و أما جوابه عن قصة اسامة و تنظيره باليهود و بنى حنيفه و الذين حرقهم على بن أبى طالب و الخوارج فهو مبنى على الأساس الفاسد الذى أسسه من جعل الاستشفاع و التوسل بالصالحين عبادة لهم و شركا فلا ينفع معها قول لا اله الا الله و حيث عرفت فساد هذا الأساس تعرف فساد ما بنى عليه و تعرف ان من وصفهم بأعداء الله و هو أحق بهذا الوصف منهم قد فهموا معنى الأحاديث و أفنوا أعمارهم فى فهمها و دراستها و انها تدل على أن من قال لا اله الا الله حرم دمه الا ان يثبت خروجه عن الإسلام بيقين و لا يجوز تكفيره و استحلال دمه بمجرد الظن و التخمين (فاليهود) أنكروا نبوة عيسى ع ٧٨ و محمد ص و جميع شرائع الإسلام (و بنو حنيفه) الذين قتلهم خالد اعتل لقتلهم بمنع الزكاة التى وجوبها من ضروريات الدين التى يكفر منكرها و الذين اتبعوا مسيلمة ادعوا فيه النبوة و ارتدوا عن الإسلام و جعله المسلمين أشد كفرا منهم باعتبار أن أولئك ادعوا النبوة فى مسيلمة و المسلمون رفعوا المخلوقين إلى درجة الالهية بسبب استغاثتهم و تشفعهم بهم من السخافة بكان [بمكان] لما عرفت و لما هو أوضح من الشمس فى رائعة النهار من أن استغاثة المسلمين و استشفاعهم بذوى المكانة عنده تعالى و جميع ما يفعلونه ليس فيه شائبة رفع المخلوق عن درجة العبودية إلى درجة الالهية و قد أوضحنا ذلك مكررا فلا نطيل باعادته (و الذين) حرقهم على بن أبى طالب قالوا له أنت الله أما من توسل بنبى أو صالح إلى الله و دعاه و استغاث به ليدعو الله له و يكون له شفيعا فلم يكفر و لم يشرك و لم ينكر ضروريا حتى يباح دمه الا عند الجاهل الذى لا يفهم معنى الأحاديث و اما استشهاده بأخبار الخوارج و ان الرسول (ص) أمر بقتلهم لما ظهر منهم من مخالفة الشريعة ففى أن الذين ظهر منهم هو تكفير المسلمين و استحلال دماهم و أموالهم و اخافة السبيل و إشهار الحرب على المسلمين لشبهة دخلت عليهم أعظم أسبابها الجمود و أشبه الناس بهم فى هذا الزمان كما مر من يكفر المسلمين و يستحل دماهم و أموالهم و يغزو بلاد الإسلام و يشهر الحرب على المسلمين و يخيف السبيل بشبهة انهم يستغيثون و يستشفعون بذوى المكانة عند الله و توهم ان ذلك شرك بالله و الحال أنه ليس فيه من ذلك شائبة كما بيناه و أوضحناه فإى الفريقين أحق بان يشبه بالخوارج لو كانوا يعقلون.

(و اما قوله) فيما حكى عنه فى تاريخ نجد أن بعض العلماء كفر من أنكروا فرعا مجمعا عليه فهو اعتراف منه على نفسه و على اتباعه بالكفر فإنهم قد أنكروا فروعا فضلا عن الفرع الواحد مجمعا عليها بين المسلمين كالاستشفاع بالنبى (ص) و تعظيم قبره و التبرك به و غير ذلك مما خالفوا فيه عامة المسلمين بعد اتفاقهم و إجماعهم ع ليه اجيالاً عديدة فتوى و عملا (قوله) فتشبيهه عباد القبور إلخ قد علمت مما بيناه و شرحناه انه ليس فى ذلك تشبيه بل هو الحق الذى لا شبهة فيه و ان تشبيه الوهابيين بان الاستشفاع و التوسل بالنبى (ص) الذى جعله الله شافعا و جعل له الوسيلة كفر و شرك مجرد تعميته على العوام و تلبيس لتنفق ضلالتهم التى كفروا بها المسلمين و يأبى الله ذلك و رسوله و المؤمنون.

و مما ذكره ابن عبد الوهاب فى رسالة كشف الشبهات <sup>٢٥٥</sup> انه ما بعث الله نبيا بهذا التوحيد الا جعل الله له اعداء كما قال : ( وَ كَذَلِكَ ] جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ) و قد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة و كتب و حجج كما قال تعالى : ( فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ) فإذا عرفت ان الطريق إلى الله لا بد له من أعداء قاعدين عليه أهل فصاحة و علم و ح حج فالواجب عليك ان تعلم من دين الله ما يصير لك سلاحا تقا تل هؤلاء الشياطين الذين قال امامهم و مقدمهم لربك عز و جل ( لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ لَأَتَّبِعَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ الْآيَةَ ) و لكن إذا أقبلت على الله فلا تخف ( إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ) و العامى من

(١) يتبين مما سياتى فى سبب نزول الآية أنهم لم يعترفوا بتلك الكلمة و لا ادعوا قولها لا على سبيل المزح كما يدعيه ابن عبد الوهاب و لا غيره بل أنكروها بتاتا و ادعوا أنهم كانوا يمزحون بشىء غيرها. ثم انه هنا يقول ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح و فى صفحة ٧٢ من كشف الشبهات يقول كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه اللعب و المزح فجزم بذلك فتنافض كلامه و كلاهما مخالف للواقع فانظر إلى تحريفه الأخبار ترويجا لمقاصده.

(٢) صفحة ٥٩ - ٦١ طبع المنار بمصر.

ص: 79

الموحدين يغلب ألفا من علماء هؤلاء المشركين فجدد الله هم الغالبون بالحجة و اللسان و السيف و السنان ( وَ لَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَ أَحْسَنَ تَفْسِيرًا ) قال بعض المفسرين هذه الآية عامة فى كل حجة ياتى بها أهل الباطل إلى يوم القيامة.

(و نقول) جعله علماء المسلمين كالشياطين الذين يصدون عن سبيل الله و قدحه فى علومهم و كتبهم و حججهم لأنهم لا يوافقونه على معتقده الفاسد كجملة من كلماته الشنيعة فى حقهم السابقة و الآتية خروج عن جادة الأدب و عما أمر الله تعالى به نبية (ص) من المجادلة بالتى هى أحسن و الدعاء إلى سبيل ربه بالحكمة و الموعظة الحسنة و لو كان له دليل واضح لاكتفى به و لم يحتج إلى سوء القول فى علماء المسلمين و حماة الدين و ما أحقه بما وصمهم به و أشد انطباقه عليه و على اتباعه.

قال و انا أذكر لك أشياء مما ذكر الله فى كتابه جوابا لكلام احتج به المشركون فى زماننا علينا ( فنقول ) جواب أهل الباطل من طريقين مجمل و مفصل اما المجمل فهو الأمر العظيم و الفائدة الكبيرة و هو قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَ أُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ) و

قد صح عنه (ص) إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم

مثال ذلك إذا قال لك بعض المشركين ( أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ ) و ان الشفاعة حق و الأنبياء لهم جاه عند الله أو ذكر كلاما للنبى (ص) يستدل به على شىء من باطلها و أنت لا تفهم معنى الكلام الذى ذكره فجاوبه بان الذين

فى قلوبهم زيغ يتركون المحكم وى تبعون المتشابهة و كون كفر المشركين بتعلقهم على المخلوقين و تشفعهم بهم محكم و ما ذكرت لى لا اعرف معناه و لكن اقطع ان (كلام ظ) الله لا يتناقض و ان كلام النبى لا يخالف كلام الله و هذا جواب سديد و لكن لا يفهمه الا من وفقه الله فلا تستهونه فإنه كما قال تعالى: (وَ مَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَ مَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ).

(و نقول) ما أحقه بهذه الأوصاف التى وصف بها المسلمين (و اما) ايضاؤه من يتبعه بان يجعل كلام مخالفه من المتشابهة و معتقده هو من المحكم ليدهل مخالفه تحت (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ الْآيَةِ) فطريف جدا و ما ندرى ما الذى يجعل **الْأَلَا** **إِنْ** **أَوْلِيَاءَ اللَّهِ** **لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ** و كون الشفاعة حقا و الأنبياء لهم جاه عند الله من المتشابهة (فالمتشابهة) كما ذكرناه فى الأمر الثانى من المقدمة الثانية ما لا يكون ظاهر المعنى لسبب من الأسباب و هذه الألفاظ معناها بين ظاهر فكيف جعلها من المتشابهة (قوله) أو ذكر كلاما للنبى (ص) يستدل به على شىء من باطلها (أى الشفاعة) فجوابه إلخ هذا خطأ منه فى تعليم الاحتجاج و المجادلة فإنه إذا كان الحديث مجعلا متشابهها و الوهابى لا يفهم معناه مع كونه من أهل العلم و الفهم فكيف يستدل به العلماء و أهل المعرفة و الفهم و إذا فرض فالجواب عنه سهل مختصر و هو انه لا دلالة فيه لاجماله من جهة كذا و لا يحتاج إلى هذه المقدمة الطويلة العريضة و التبجح الزائد بقوله فهو الأمر العظيم و الفائدة الكبيرة و قوله فهذا جواب سديد إلخ و لعله يكون ظاهر الدلالة و المخاطب لا يفهم معناه لكونه أعرايبا نشا فى البادية و لم يتعلم و ان كان قلبه محشوا بالتوحيد فكيف يسوغ لمحمد بن عبد الوهاب أن يعلمه ٧٩ هذا الجواب (اما السر) فى هذه الوصية فهو انه لما منى أصحابه الموحدون ان الواحد منهم يغلب الألوفا من المشركين و علم انهم لا بد ان يغلبوا فى كثير من مجادلاتهم أراد ان يعلمهم طريقا يرفع به عن نفسه خلف الوعد و الكذب فيما وعدهم و مناهم به و يتخلصون به عند ما يجابون بجواب فيعجزون عن رده و هو ان يقولوا لخصمهم هذا الذى ذكرته متشابهة و ما نعتقده محكم و المتشابهة لا يجوز التمسك به و لا يعارض المحكم فهذه طريقة يمكن التخلص بها فى كل مقام و من كل إيراد و لم يعلم ان المتشابهة لا يكون متشابهها بمجرد الدعوى بل له أسباب لا بد لمن يدعى التشابه من بيانها مثل كونه مشتركا بين معينين و لا قرينة على تعيين أحدهما أو انه قامت قرينة على عدم إرادة المعنى الحقيقى و لم تعين المجازى و نحو ذلك (و نظير هذه الوصية) ما حكى ان رجلا طلب للمحاكمة مع آخر فاسترشد صديقا له ما الذى ينبغى ان يفعله حتى لا يغلب فأوصاه باستعمال الإنكار فلما حضر للمحاكمة ادعى عليه خصمه بمال فسأله القاضى عن اسمه فقال انا منكر فقال هل أخذت منه هذا المال قال نعم و لكن انا منكر فأمره القاضى بدفع المال فقال انا منكر و لم يفهم المسكين ان الإنكار بعد الإقرار لا يفيد (اما) جعله كفر المسلمين و شركهم بتعلقهم على الصالحين و تشفعهم بهم من المحكم فقد عرفت و ستعرف بما لا مزيد عليه انه من الوهى و الوهن بمكان و انه لا إحكام فيه بل هو رقم على الماء و ان جوابه لا شىء فيه من السداد.

قال (و اما المفصل) فان أعداء الله لهم اعتراضات كثيرة يصدون بها الناس (منها) قولهم نحن لا نشرك بالله بل نشهد انه لا يخلق و لا يرزق و لا ينفع و لا يضر الا الله وحده لا شريك له و ان محمدا (ص) لا يملك لنفسه نفعا و لا ضرا فضلا عن عبد القادر أو غيره و لكن انا مذنب و الصالحون لهم جاه عند الله و اطلب من الله بهم فجوابه بما تقدم و هو ان الذين قاتلهم (ص) مقرون بما ذكرت و بان أوثانهم لا تدبر شيئا و انما أرادوا الجاه و الشفاعة و اقرأ عليه ما ذكر الله فى كتابه فان قال انها نزلت فيمن يعبد الأصنام فكيف تجعلون الصالحين أصناما فجوابه بما تقدم فإذا أقر ان الكفار يشهدون بالربوبية كلها لله و انهم ما أرادوا ممن قصدوا الا الشفاعة و أراد ان يفرق بين فعلهم و فعله بما ذكره فاذا ذكر له ان الكفار منهم من يدعوا الصالحين و الأصنام و منهم من يدعوا الأولياء الذين قال الله فيهم: (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ) و يدعون عيسى و أمه و اذكر قوله تعالى: (وَ يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ [يَحْشُرُهُمْ] جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ [يَقُولُ] لِلْمَلَائِكَةِ أَمْ هَؤُلَاءِ إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَ إِلَيْنَا

مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ) فان قال الكفار يريدون منهم وانا أشهد ان الله هو النافع الضار المدير لا أريد الا منه و الصالحون ليس لهم من الأمر شىء و لكن أرجو شفاعتهم فالجواب ان هذا قول الكفار بعينه (ما نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى. هُوَ لَا يَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ اللَّهِ) (قال) و هذه الشبه الثلاث هي أكبر ما عندهم .

(و نقول ) يظهر فساد ما أطال به بلا طائل مما قدمناه من ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) لم يقاتلهم على مجرد التشفع بالصالحين اليه بل على عدم قبولهم أحكام الإسلام و تكذيبهم له مع ظهور المعجزات على يديه و ارتكابهم الموبقات و العظائم و غير ذلك مما مر فى صدر الكلام حتى من يعبد صور الصالحين من الأحجار المنحوتة اما قوله تعالى: (قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ

ص:80

دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ) فنزلت على ما ذكره المفسرون فى قوم من العرب كانوا يعبدون الجن فأسلم الجن أو كانوا يعبدون الملائكة و قيل كانوا يعبدون عيسى و عزيزا و اعترضه الطبرى فى تفسيره بما حاصله : ان الآية دالة على وجودهم فى عهد النبى (ص) و عزيز و عيسى ليسا كذلك انتهى (و فى الكشاف) (أُولَئِكَ) مبتدا و (الَّذِينَ يَدْعُونَ) صفته و (يَبْتَغُونَ) خبره و (أَيُّهُمْ) موصوله بدل من واو يبتغون يعنى ان آلهتهم أولئك يبتغون الوسيلة و هى القرية إلى الله الذين هم أقرب منهم و ازلف فكيف بغير الأقرب انتهى فالآية دالة على انهم اتخذوهم آلهة من دون الله و عبدوهم و ليس فيها ما يدل على انه لم يصدر منهم فى حقهم الا طلب شفاعتهم عند الله و التوسل بهم اليه و ان اشتملت على لفظ الدعاء و ان المدعويين يبتغون إلى ربهم الوسيلة لكن قوله (فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا) دال على أنهم كانوا يعتقدون فيهم القدرة على كشف الضر و تحويله عنهم بأنفسهم و لذلك عبدوهم و اتخذوهم آلهة من دون الله بدليل قوله تعالى (الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ) و مع ذلك فقد كذبوا الرسل و عاندوهم (و أما) من يعبد عيسى و أمه فحالهم أوضح و أظهر و العجب كيف جعل عبادة عيسى و أمه و جعله إلهًا خالقًا رازقًا مدبرًا للكون متحدًا مع الله تعالى كمن يتشفع بصالح إلى الله ما هذا الا الجهل أو العناد و كذلك جعله رجاء الشفاعة من الصالحين هو قول المشركين (ما نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا هُوَ لَا يَشْفَعُ لَنَا) واضح الفساد بما عرفت من صراحة الآيتين فى وقوع عبادة منهم غير الشفاعة جعلت علة لها مرة و عطفت عليها اخرى و العلة غير المعلول و مقتضى العطف التغاير كما سيأتى فى فصل الشفاعة.

و قال الصنعانى فى تطهير الاعتقاد<sup>٢٥٦</sup> ما حاصله بعد حذف تكريرات كثيرة و تقديم و تأخير: التوحيد قسمان توحيد الربوبية و الخالقية و الرازقية و نحوها أى ان الله وحده هو الرب الخالق الرازق للعالم و هذا لا ينكره المشركون و توحيد العبادة أى إفراد الله وحده بجميع أنواع العبادات و عدم عبادة غيره معه و هذا الذى جعلوا لله فى ه الشركاء و لفظ الشريك يشعر بالإقرار بالله تعالى. و الرسل و الأنبياء من أولهم و هو نوح إلى آخرهم و هو محمد بعثوا لتقرير توحيد الربوبية كقولهم : (أَفِي اللَّهِ شَكٌّ. هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ. أَمْ غَيْرِ اللَّهِ اتَّخَذُ وِلِيًّا. فَأَرْوِنِي مَا ذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ. أَرْوِنِي مَا ذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ\*) استفهام تقرير لهم لأنهم به مقرون و لم ترد الآيات فى الغالب الا بصيغة الاستفهام التقرير . و الدعاء إلى توحيد العبادة و إخلاصها و النهى عن شركها. قال الله تعالى: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِْ اعْبُدُوا اللَّهَ) فأفاد ان جميع الأمم لم ترسل إليهم الرسل الا لطلب توحيد



العبادة (أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ . وَ مَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ) و كل رسول أول ما يقرع به اسماع قومه (يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ \* . أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ اتَّقُوهُ وَ أَطِيعُوا ) و لم ترسل الرسل لطلب توحيد الربوبية لأن المشركين مقرون به بدليل قوله تعالى : ( وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ . وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ . قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ \* ) ٨٠ الآيات المتقدمة في كلام ابن عبد الوهاب . و كل مشرك مقر بان الله خالقه و خالق السماوات و الأرض و لهذا احتج عليهم الرسل بقولهم : ( أَمْ مَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ . إِنْ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَ لَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ) و العبادة اعتقادية كاعتقاد بالتوحيد و لفظية كالنطق بكلمته و بديهة كالصلاة و مالية كالزكاة و العبادة أقصى باب الخضوع و التذلل و لم تستعمل الا فى الخضوع لله لأنه مول أعظم النعم فكان حقيقا بأقصى غاية الخضوع كما فى الكشاف.

و رأس العبادة و أساسها التوحيد الذى تفيده كلمته و المراد اعتقاد معناها و هو إفراد الله بالعبادة و الالهية و النفى و البراءة م ن كل معبود دونه لا مجرد قولها و قد علم الكفار هذا المعنى لأنهم أهل اللسان فقالوا (أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا) و قالوا (أَجِئْنَا لِنُعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ) أى لنفرد بالعبادة دون الأوثان فأنكروا إفراده بالعبادة و عبدوا معه غيره و اتخذوا له أندادا قال تعالى : (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) أى و أنتم تعلمون انه لا ند له و كانوا يقولون فى تليبتهم للحج:

الاشريكا هو لك

لييك لا شريك لك

تملكه و ما ملك

فالمشركون انما أشركوا فى العبادة و لم يشركوا فى توحيد الربوبية و كانت عبادتهم للأصنام هى اعتقادهم فيهم أنهم يضررون و ينفعون و يقربونهم إلى الله زلفى و يشفعون لهم عنده فنحروا لهم النحائر و طافوا بهم و نذروا النذور عليهم و قاموا متذللين متواضعين فى خدمتهم و سجدوا لهم و لم يعبدوهم بالخضوع لهم و التقرب بالنذور و النحر لهم الا لاعتقادهم انها تقربهم من الله زلفى و تشفع لهم لديه و قالوا و هم فى النار (تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) مع أنهم لم يسوؤهم به من كل وجه و لا جعلوهم خالقين رازقين و كان المشركون منهم من يعبد الملائكة و يناديهم عند ال شدايد و منهم من يعبد أحجارا و يهتف بها عند الشدايد فبعث الله محمدا (ص) يدعوهم إلى إفراد الله بالعبادة كما أفردوه بالربوبية و ان لا يدعوا مع الله أحدا قال تعالى: (لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ الْآيَةُ) و قال: (وَ عَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) أى من شرط الصدق (كذا) بالله ان يفردوه بالتوكل كما يجب إفراده بالدعاء و الاستغفار و هذه الحال التى أشرك بها السابقون بشرك العبادة هى بعينها حال المسلمين مع الأنبياء و الصالحين و غيرهم فاعتقدوا فيهم أنهم يضررون و ينفعون و يقربون إلى الله و يشفعون عنده فدعوه م و نادوهم فى الشدايد و الرخاء و هتفوا بأسمائهم و استغاثوا و استعانوا و توسلوا و تشفعوا و حلفوا بهم و طلبوا منهم ما لا يطلب الا من الله من عافية المريض و قدوم الغائب و نيل المطالب و نذروا لهم بأموالهم و أولادهم و نحروا على قبورهم و طافوا بها و تبركوا و تمس حوا بها فصار الذين يعتقدون فى القبور و الأولياء و الفسقة و الخلاء مشركين كالذين يعتقدون فى الأصنام لأنه قد حصل منهم ما حصل من أولئك و ساووهم فى ذلك بل زادوا فى الاعتقاد و الانقياد و الاستعباد فلا فرق بينهم.

و كما أن السابقين كانوا مقرين بتوحيد الربوبية و لم ينفعهم ذلك لأنهم مشركون بالعبادة فلم ينفعهم إقرارهم بالله لأنه نافاه فعلهم كذلك المسلمون

(١) صفحة ٣-١٦.

ص: 81

و ان كانوا مقرين بتوحيد الربوبية لم ينفعهم إقرارهم لأنه نافاه عملهم.

فالمشركون لم يتخذوا الأصنام و لم يعبدوها و لم يتخذوا المسيح و أمه و الملائكة شركاء لله لأنهم أشركوهم فى الخلق بل لأنهم يقربونهم إلى الله زلفى كما قالوه و انهم شفعاء عند الله قال الله تعالى: (قُلْ أَتُبْتُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركا و نزه نفسه عنه لأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فكيف يثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم فى شفاعة و لا هم أهل لها و لا يغنون عنهم من الله شيئا . فما يفعله المسلمون هو بعينه الذى كانت تفعله الجاهلية و انما يفع لونه لما يسمونه و ثنا و صنما و فعله القبوريون لما يسمونه وليا و قبرا و مشهدا و الأسماء لا تغير المعانى فمن شرب الخمر و سماها ماء ما شرب الا خمرا و لعل عقابه أشد للتدليس و الكذب و قد ثبت

فى الأحاديث أنه ياتى قوم يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها

و صدق (ص) فإنه أتى طوائف من الفسقة يشربون الخمر و يسمونها نبيذا و أول من سمي ما فيه غضب الله و عصيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين إبليس فقال **هَلْ أَدُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ** فسمى الشجرة التى نهى آدم عن قربانها شجرة الخلد جذبا لطبعه إليها و تدليسا عليه بالا سم الذى اخترعه لها كما يسمى إخوانه المقلدون الحشيشة بلقمة الراحة و كما يسمى الظلمة ما يقبضونه من أموال عباد الله ظلما أديا فيقولون أدي القتل أدي التهمة أدي المكاييل و الموازين أو باسم النفاة و السياقة و كذلك تسمية القبر مشهدا و الرجل وليا لا يخرج عن اسم الصنم و الوثن لمعاملتهم لها معاملة المشركين للأصنام و يطوفون بهم طواف الحجاج بالبيت و يستلمونهم استلامهم لأركانهم و يخاطبون الميت بالكلمات الكفرية كقولهم على الله و عليك و يهتفون بأسمائهم عند الشدائد و كل قوم لهم رجل ينادونه فأهل العراق و الهند عبد القادر الجيلى و أهل التهائم يقولون يا زيلعى يا ابن العجيل و أهل مكة و الطائف يا ابن العباس و أهل مصر يا رفاعى يا بدوى و السادة البكرية و أهل الجبال يا أبا طير و أهل اليمن يا ابن علوان و فى كل قرية أموات يهتفون بهم و ينادونهم و يرجونهم لجلب الخير و دفع الضر و قدى عتقدون فى بعض فسقة الأحياء و ينادونه فى الشدة و الرخاء و هو عاكف على القبائح لا يحضر جمعة و لا جماعة و لا يعود مريضا و لا يشيع جنازة و لا يكتسب حالالا و يضم إلى ذلك دعوى التوكل و علم الغيب و يجلب إبليس اليه جماعة قد عشش فى قلوبهم و باض فيها و فرخ يصدقون بهلته و يعظمون شأنه و يجعلون هذا ندا لرب العالمين و مثالا.

فأفراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الا بان يكون الدعاء كله و النداء فى الشدائد و الرخاء و الاستعانة و اللجأ و النذر و النحر و جميع أنواع العبادات من الخضوع و القيام تذللا و الركوع و السجود و الطواف و التجرد عن الثياب و الحلق و التقصير كلها لله و من فعل ذلك لمخلوق حى أو ميت أو جماد أو غيره ملكا أو نبيا أو وليا أو شجرا أو قبرا أو جنيا فهذا شرك فى العبادة و صار من تفعل له هذه الأمور إليها لعابديه و صار بهذه العبادة أو اى نوع منها عابدا لذلك المخلوق و ان أقر بالله و عبده فان إقرار المشركين بالله و تقربهم إليه لم يخرجهم عن الشرك و عن وجوب سفك دمائهم و سبى ذراريهم و نهب أموالهم و من اعتقد فى شىء من ذلك انه ينفع أو يضر أو يقرب إلى الله أو يشفع عنده فى حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع به و التوسل إليه تعالى الا ما ورد فى ٨١ حديث فيه مقال فى حق نبينا (ص) ٢٥٧ أو نحو ذلك فقال أشرك مع الله غيره و اعتقد ما لا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون فى الأوثان و صار حلال المال و الدم كما حلت دماء المشركين و أموالهم قال الله تعالى انا أغنى الشركاء عن الشرك لا يقبل الله عملا شورك فيه غيره و لا يؤمن به من عبد معه غيره بل سمي الله الرياء فى الطاعات شركا مع ان فاعلها ما قصد بها الا الله و انما أراد طلب المنزلة بها فى قلوب الناس فلم تقبل و سماها شركا

أخرج مسلم من حديث **أبي هريرة (رض) عنه (ص)** يقول الله تعالى: (انا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا و أشرك فيه معى غيرى تركته و شركه)

بل سمي الله التسمية بعد الحارث شركا بقوله تعالى: (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا)

أخرج الامام احمد و الترمذى من حديث **سمرة عنه (ص)** لما حملت حواء و كان لا يعيش لها ولد طاف بها إبليس و قال لا يعيش لك ولد حتى تسميه بعد الحارث فسمته فعاش و كان إبليس تسمى بالحارث.

ثم قال ٢٥٨ فهؤلاء القبوريون و المعتقدون فى جهال الأحياء و ضلالهم سلكوا مسالك المشركين حذو القذة بالقذة فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز ان يعتقد الا فى الله و جعلوا لهم جزءا من المال و قصدوا قبورهم من ديارهم للزيارة و طافوا حول قبورهم و قاموا خاضعين عندها و هتفوا بهم عند الشدائد و نحروا تقربا إليهم و هذه هى أنواع العبادات التى عرفناك و لا أدرى هل فيهم من يسجد لهم لا استبعد ان فيهم من يفعل ذلك بل اخبرنى من أثق به انه رأى من يسجد على عتبة باب مشهد الولي الذى يقصده تعظيما له و عبادة.

و قال ٢٥٩ فان قلت القبوريون يقولون نحن لا نشرك بالله تعالى و لا نجعل له ندا و الالتجاء إلى الأولياء ليس شركا قلت **يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ** لكن هذا جهل منهم بمعنى الشرك فان تعظيمهم الأولياء و نحرهم النحائر لهم شرك و ما يفعلونه عين ما فعله المشركون و صاروا به مشركين و لا ينفعهم قولهم نحن لا نشرك بالله شيئا لأن فعلهم أكذب قولهم (ثم قال) فان قلت هم جاهلون انهم مشركون بما يفعلونه قلت قد خرج الفقهاء فى باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر و ان لم يقصد

٢٥٧ (١) المراد حديث الأعمى الآتى فى الفصل الثالث فى التوسل (المؤلف).

٢٥٨ (٢) صفحة ١٣.

٢٥٩ (٣) صفحة ١١.

معناها وهذا دال على انهم لا يعرفون حقيقة الإسلام و لا ماهية التوحيد فصاروا حينئذ كفارا كفرا أصليا و من نادى الله ليلا و نهارا و سرا و جهارا و خوفا و طمعا ثم نادى معه غيره فقد أشرك فى العبادة.

ثم أورد سؤالا بأنهم إذا كانوا مشركين و جب جهادهم و السلوك فيهم ما سلكه (ص) فى المشركين و أجاب بأنه ذهب إلى هذا طائفة من أهل العلم و قال انه يجب دعاؤهم إلى التوحيد و يجب على العلماء بيان ان ما يفعلونه شرك و انه عين ما كان يفعله المشركون لأصنامهم فإذا أبانت العلماء ذلك للأئمة و الملوك و جب عليهم بعث دعاء إلى إخالص التوحيد فمن رجع حقن عليه ماله و دمه و ذراريه و من أصر فقد أباح الله منه ما أباح لرسوله (ص) من المشركين (ثم قال) فان قلت لا سواء لأن هؤلاء قد قالوا لا اله الا الله و

**قد قال النبى (ص) أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فإذا قالوها عصموا منى دماءهم و أموالهم الا بحقها و قال لأسامة قتلته بعد ما قال لا اله**

---

(١) المراد حديث الأعمى الآتى فى الفصل الثالث فى التوسل (المؤلف).

(٢) صفحة ١٣.

(٣) صفحة ١١.

ص: 82

الا الله

و هؤلاء يصلون و يصومون و يزكون و يحجون بخلاف المشركين قلت قد قال (ص) الا بحقها و حقها أفراد الألوهية و العبودية لله و القبوريون لم يفرّدوا هذه العبادة فلم تنفعهم كلمة الشهادة فإنها لا تنفع الا مع التزام معناها و لم ينفع اليهود قولها لانكارهم بعض الأنبياء و بنو حنيفة كانوا يشهدون الشهادتين و يصلون لكنهم قالوا مسيلمة نبى فقاتلهم الصحابة و سبواهم فكيف بمن يجعل للولى خاصة الالهية و يناديه للمهمات و هذا أمير المؤمنين على بن أبى طالب حرق أصحاب عبد الله بن سبا و كانوا يشهدون الشهادتين و لكن غلوا فى على و اعتقدوا فيه ما يعتقد القبوريون و أجمعت الأمة على ان من أنكر البعث كفر و قتل و لو قال لا اله الا الله فكيف بمن يجعل لله ندا و إنكاره (ص) على اسامة قتله من قال لا اله الا الله لأن من قالها من الكفار حقن ماله و دمه حتى يتبين منه ما يخالف ما قاله فان تبين لم تنفعه هذه ال كلمة كما لم تنفع اليهود و لا الخوارج مع عبادتهم التى يحتقر الصحابة عبادتهم إلى جنبها بل أمر (ص) بقتلهم و قال لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد و ذلك لما خالفوا بعض الشريعة و كانوا شر القتلى تحت أديم السماء كما ثبت به الأحاديث (فان قلت) القبوريون و من يعتقد فى فسقة الناس و جهالهم من الأحياء يقولون نحن لا نعبد هؤلاء و لا نعبد الا الله وحده و لا نصلى لهم و لا نصوم و لا نحج (قلت) هذا جهل بمعنى العبادة

فإنها لا تنحصر فيما ذكرت بل رأسها و أساسها الاعتقاد و قد حصل فى قلوبهم ذلك بل يسمونه معتقدا و يصنعون له ما سمعت مما تفرع عن الاعتقاد من دعائهم و نداءهم و التوسل بهم و الاستغاثة و الاستعانة و الحلف و النذر و غير ذلك و قد ذكر العلماء ان من تزيا بزى الكفار صار كافرا و من تكلم بكلمة الكفر صار كافرا فكيف بمن بلغ هذه الرتبة اعتقادا و قولاً و فعلاً انتهى.

(و الجواب) ان تقسيمه التوحيد إلى توحيد الربوبية و توحيد العبادة تطويل بدون طائل فإنه لا شك فى وجوب توحيد البارى تعالى فى ذاته و صفاته و عبادته و جميع ما هو من لوازم الربوبية و صفات الكمال و نفى صفات النقص عنه و لا يحتاج إلى كل هذا التطويل و التكرير الذى اعتادوه و لا إلى إكتار الشواهد القرآنية عليه و لا إلى الاستشهاد بإياك نعبد و أمثالها و انما الذى ينفع بيان ما هى العبادة التى لا تليق بغير الله و إذا فعلت لغيره توجب الشرك و الكفر هل هى مطلق التعظيم و الخضوع و النداء و الدعاء و الاستعانة و الاستغاثة و التشفع و التوسل و النذر و الذبح و النحر و غير ذلك ليكون ما يفعله المسلمون داخلا فيها أو عبادة خاصة و هم لم يأتوا على ان ما يفعله المسلمون داخل فى ذلك بيينة و لا برهان بل البرهان على خلافه قائم لما بيناه مرارا عند الكلام على هذه الأمور اجمالا و تفصيلا من أن مطلقها ليس ممنوعا فضلا عن كونه كفرا و شركا و ان تعظيم من هو عظيم عند الله و الخضوع له و الاستغاثة و التشفع و التوسل بمن جعله الله مغيثا شافعا و جعل له الوسيلة كلها عبادة لله و ان النذر و الذبح و النحر الذى يفعله المسلمون هو لله تعالى و عبادة و طاعة له فجميع هذه الأمور سواء سميت عبادة أو لا لا تعد شركا و لا كفرا لأن الممنوع منه الموجب للشرك هى عبادة خاصة و هى ما كان عن غير أمر الله أو عنادا له أو بقصد

الاستحقاق الذاتى كاستحقاق الله أو نحو ذلك (مع) ان قوله ان جميع الرسل بعثوا لتقرير توحيد الربوبية و الدعاء إلى توحيد العبادة و لم يبعثوا للدعاء إلى توحيد الربوبية جهل محض فان الأمم التى بعثت إليها الرسل (منها) من كان يعتقد فى عيسى الالهية و ثبت له ٨٢ جميع صفاتها كما مر فى رد كلام ابن عبد الوهاب فكيف يقول ان جميع من بعثت إليهم الرسل موحدون بتوحيد الربوبية (و منه) يعلم فساد قوله ان من اتخذوا المسيح و أمه لم يتخذوهم لأنهم أشركوهم فى الخلق بل لأنهم يقربونهم إلى الله زلفى (و منها) من كان ينكر الله تعالى و ينكر البعث و هم الذين قالوا كما حكى الله تعالى عنهم فى كتابه العزيز : (ما هى إِيَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَ نَحْيَا وَ مَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ) (فى تفسير الطبرى) يقول الله مخبرا عن هؤلاء المشركين انهم قالوا و ما يهلكنا فيفنيها الا مر الليالى و الأيام و طول العمر إنكارا منهم أن يكون لهم رب يفنيهم و يهلكهم (و فى مجمع البيان) أى ما يمتينا الا الأيام و الليالى أى مرور الزمان و طول العمر إنكارا منهم للصانع (و فى تفسير الرازى) ان الله حكى عنهم شبهتهم فى انكار القيامة و فى انكار الإله القادر أما شبهتهم فى انكار القيامة فهى قولهم **ما هى إِيَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَ نَحْيَا** و اما شبهتهم فى انكار الإله الفاعل المختار فقولهم **وَ مَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ** يعنى تولد الأشخاص انما كان بسبب حركة الأفلاك الموجبة

لامتزاجات الطبائع و إذا وقعت تلك الامتزاجات على وجه خاص حصلت الحياة و إذا وقعت على وجه آخر حصل الموت فالموجب للحياة و الموت تأثير الطبائع و حركة الأفلاك و لا حاجة فى هذا الباب إلى إثبات الفاعل المختار فهذه الطائفة جمعوا بين انكار الإله و بين انكار البعث و القيامة (و فى تفسير النيشابورى) انهم لم يقنعوا بإنكار المعاد حتى ضموا اليه انكار المبدأ قائلين **وَ مَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ** انتهى. ثم ان قوله تعالى : (اعْبُدُوا اللَّهَ \* وَ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ) ليس صريحا فى طلب توحيد العبادة فقط لجواز ان يعبر باللازم عن الملزوم فيكون قد طلب أفراد الله بالعبادة و ملزومه الذى هو إفراده بالربوبية ثم ان تقسيمه العبادة إلى اعتقادية و لفظية و بدينية الذى اختصرناه (و قوله) ان العبادة أقصى غاية الخضوع و ان مستحقها الله تعالى لا يلائمه أعظم النعم كما نقله عن الكشاف لا يظهر لذكره فى هذا المقام فائدة بل هو تطويل بلا طائل كما هى عادتهم فى التطويل بتكرير المعنى الواحد و إعادته مرارا كثيرة كما وقع فى كلامه من تكرير القول بان الأنبياء بعثوا للدعاء إلى توحيد العبادة لا

توحيد الربوبية مرارا كثيرة و قد اختصرناه و وجه كون ذلك تطويلا بلا طائل انه لا ينكر أحد ان الحقيق بغاية الخضوع و التذلل هو الله تعالى و لكن الذى ينفع هو إثبات كل خضوع و تذلل لغير

الله هو عبادة له موجبة للشرك و الكفر و انى لهم بذلك بل هو بكلامه هذا رد على نفسه فإنه جعل العبادة الخاصة بالله تعالى هى غاية الخضوع و التذلل فدل على ان مطلق الخضوع و التذلل ليس كذلك و تقسيم العبادة لا مساس له بما هو بصدده و كذا قوله ان رأس العبادة و أساسها التوحيد و ان المراد معنى كلمة الشهادة لا مجرد قولها تطويل بلا طائل إذ لا ينكر أحد ذلك و من التطويل بلا طائل قوله و قد علم الكفار هذا المعنى إلخ كما لا يخفى (أما) رجز التلبيبة الذى استشهد به فهو عليه لا له فإنهم بعد ما جعلوا الأصنام شركاء لله يعبدونها بأنواع العبادة التى نهى الله عنها و لم يقع شىء منها من أحد من المسلمين كما ستعرف لا ينفعهم قول: هو لك تملكه و ما ملك (قوله) و كانت عبادتهم للأصنام اعتقادهم أنهم يضرون و ينفعون إلخ جعل تارة عبادة الأصنام هى اعتقاد أنهم يضرون و ينفعون و يشفعون المتفرع عنه النحر لهم و الطواف بهم و النذر عليهم و الذل و الخضوع و السجود لهم و تارة جعل عبادتهم هى الخضوع و التقرب بالنحر و النذر المنتسب عن اعتقاد الشفاعة و لا يخفى تهافت ذلك و تناقضه و سواء

ص:83

كانت عبادة الأصنام هى الاعتقاد المذكور المتفرع عنه تلك الأفعال أو تلك الأفعال المتفرعة عن الاعتقاد المذكور أو هما معا فقياس حال المسلمين بهم قى اس فاسد و جهل محض كما علم مما مر فى الرد على ابن عبد الوهاب (فالمشركون) كذبوا الرسول (ص) و أنكروا ما جاء به و منهم من قال عيسى هو الله (و المسلمون) أقروا بالله و برسوله و بكل ما جاء به فكيف يقاس أحدهما بالآخر و يجعل مساويا له هل هذا الا الضلال نعوذ بالله م نه (و المشركون) اعتقدوا فى أحجار و أشجار و جمادات لا تضر و لا تنفع و لا تعقل و لا تسمع و لا تعيث و لا تشفع سواء كانت صور صالحين أو غيرهم فالشافع الصالح لا صورته أنها تضر و تنفع و تعيث و تشفع فتشفعوا و استغاثوا بها و عظموها و لم يجعل الله لها شيئا من ذلك بل نهى عن التشفع و الاستغاثة بها و تعظيمها (و المسلمون) اعتقدوا ان الأنبياء و الصالحين ينفعون بدعائهم و شفاعتهم احياء و أمواتا كما نصت عليه أحكام دينهم و أدلته التى ستعرفها و التى أثبتت لهم الشفاعة و الدعاء و يضرون بترك ذلك و بالبعد عن نيل بركتهم و هو اعتقاد صحيح مطابق لأدلة الدين الإسلامى فطلبوا منهم ما جعله الله لهم من دعائه و الشفاعة لديه (و المشركون) عظموا ما لا يستحق التعظيم سواء كان صورة صالح متوهمة أو غيره فان الصورة لا تستحق تعظيما فإنها ان كانت مجسمة فعملها حرام و اتلافها واجب و ان كانت غير مجسمة فعم لها حرام أو مكروه و اتلافها واجب أو مستحب و طافوا و تبركوا بما لم يجعله الله مباركا (و المسلمون) عظموا من امر الله بتعظيمه حيا و ميتا و جعله معظما من الأنبياء و الصالحين و قبورهم و طافوا و تمسحوا و تبركوا بها لتشرفها بأجسادهم الشريفة كما تشرف الجلد المعمول للمصحف فهل يسوى بين هؤلاء و هؤلاء الا جاهل مضل أو معاند (و المشركون) عبدوا تلك الأحجار و الأشجار بأنواع العبادات التى نهاهم الله تعالى عنها فسجدوا لها و ذبحوا و نحروا لها مهلين بأسمائها على ذبائحهم دون اسم الله تعالى و طلواها بدمائها و عرضوا عن عبادة الله بالكلية و قالوا لا قدرة لنا على عبادته فنحن نعبدها لتقربنا اليه و اعتقدوا ان لها شرفا ذاتيا و استحقاقا للعبادة بالاستقلال و اختيارا و تدبيرا و كانوا يقولون (اعل هبل) قاصدين أن تكون كلمة الأصنام و دين الجاهلية هى العليا و كلمة الله و دين الإسلام هى السفلى

## فأجابهم النبي (ص) بقوله (الله أعلى و أجل)

فأعرضوا عن ذكر الله و اكتفوا بذكرها و كذبوا الرسل الذين نهوهم عن عبادتها و لم يكتفوا بذلك بل بدلوا دين الله و غيروا أحكامه و منهم من عبد الملائكة و سماهم بنات الله (و المسلمون) لم يعبدوا نبيا و لا صالحا و لا قبره بل عبدوا الله وحده فلم يسجدوا لقبر و لا لولى و لم يذبحوا له و لم يذكروا اسمه على ذبيحتهم بل ذبحوا لله وحده و ذكروا اسمه على المذبح و اهدوا ثواب الصدقة بالذبيحة اليه فهل يسوى بين عمل المسلمين هذا و عمل المشركين الا جاهل أو مكابر (و سيأتي) لهذا مزيد توضيح فى الباب الثالث و مر فى رد كلام ابن عبد الوهاب فى هذا الباب ما له علاقة بالمقام فراجع و من ذلك يظهر فساد استشهاده بآية (إِذْ نَسُوايَكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) و ان المسلمين بتشفعهم و تبركهم و تعظيمهم لمن جعله الله شافعا مباركا عظيما لم يسووه برب العالمين (قوله) و منهم من كان يعبد الملائكة و يناديهم عند الشدائد . قد عرفت فى رد كلام ابن عبد الوهاب ان عبادتهم للملائكة لم تكن مجرد التوسل و التشفع الذى يقع مثله من المسلمين فلا نطيل باعادته (قوله) و ان لا يدعوا مع الله أحدا ستعرف فى فصل الدعاء ان المنهى عنه ليس هو ما يقع من المسلمين من ٨٣ طلب الشفاعة و ان آية لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ لا دلالة فيها على شىء مما يزعمونه (قوله) كما عرف من علم البيان ان تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر. كيف ذكر ما قاله علماء البيان هنا و نسي ما قالوه فى باب المجاز العقلى من ان قول أنبت ال ربيع البقل إذا صدر من المسلم كان مجازا عقليا من باب الاسناد إلى الزمان و إذا قاله الدهرى كان حقيقة و لم يعمل به فى طلب المسلمين من النبي أو الولي عافية المريض أو قديم الغائب و نحو ذلك فيجعله مجازا عقليا من باب الاسناد إلى السبب و قرينته ظهور حال المسلم كما جعل أهل البيان أنبت الربيع البقل مجازا عقليا و قرينته صدوره من مسلم بل كفر به المسلمين و استحل أموالهم و دماءهم (قوله) فاعتقدوا انهم يضررون و ينفعون تقدم الكلام على مثله آنفا فراجع (قوله) و يقربون إلى الله و يشفعون عنده . نعم يقربون إلى الله بدعائهم لنا و يشفعون لنا عنده و دعاء المؤمن لأخيه فضلا عن النبي و الشفاعة لا ينكرهما الوهابية كما ستعرف أما الأحجار و الأشجار فليست لها هذه الصفة فبطل القياس (قوله) فدعوههم إلى قوله و تمسحوا بها سيأتي الكلام عليها مفصلا فى الفصول الآتية (إن شاء الله) و باقى كلامه يفهم رده مما مر (قوله) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركا سيأتي الكلام عليه مفصلا فى فصل الشفاعة و ان هذه الدعوى محض افتراء على الله تعالى و ان اتخاذ الشفعاء الذين جعل الله لهم الشفاعة كنبينا (ص) هو عين إطاعة الله تعالى و ان جعله شركا من أعظم الموبقات و أقبح الافتراءات على تعالى و كذا بقية كلامه الذى من هذا القبيل (قوله) و الأسماء لا تغير المعانى (نعم) لا تغيرها فتسمية الوهابية الأنبياء و الأولياء و قبورهم و مشاهدتهم أوثانا لا تجعلها أوثانا و تسميتهم طاعة الله و ما امر به من تعظيم أوليائه و التشفع بهم شركا لا تجعله شركا و تسمية أنفسهم الموحدين لا تجعلهم كذلك بعد ما نسبوا إلى الله التجسيم و لوازم الحدوث. و قياسه تسمية القبر مشهدا و الرجل وليا بمن يسمى الخمر نبذا و الشجرة المنهى عنها شجرة الخلد و الحشيشة لقمة الراحة و الظلم أدبا قياس فاسد و جهل محض فالمسلمون سموا محل القبر مشهدا بكرم صاحبه على الله و مكانته عنده و شرفه لديه باخلاصه له فى العبودية و تشرفه بجسده تشرف الأديم و الورق و المداد بكلام الله تعالى و سماوا من أخلص لله فى العبودية و الطاعة وليا كما سماه الله تعالى بقوله : (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةُ. أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ) و غير ذلك. نعم قد يطلق اسم الولي على من لا يستحق ذلك لكونه معتوها أو مشعوذا أو مع كونه جاهلا أو فاسقا و لكن هذا لا يوجب أن يكون إطلاقه على أهله خطأ و إنما (و كون) بعض الناس قد يعتقد فى فسقة الأحياء و جهالهم لا يوجب فساد اعتقادهم فى شفاعة الأنبياء و الأولياء و طلب دعائهم (أما استدلاله) على كون ما يسمى

مشهدا أو وليا هو وثن و صنم بأنهم يعاملونها معاملة المشركين للأصنام و يطوفون بهم طواف الحجاج بالبيت و يستلمونهم استلامهم لأركانهم

فيظهر فساده مما ستعرف فى الفصول الآتية فان طوافهم بقبورهم و استلامهم لها تبركا بها و بمن فيها لمكانتهم عند الله و شرفهم عنده باخلاصهم له فى العبودية و بذلهم أنفسهم فى طاعته هو طاعة الله الذى جعلهم مباركين و ميزهم عن عباده كما ميز البيت و أركانه و شرفها بالطواف و الاستلام و هى أحجار و جماد لا تضر و لا تنفع و لا تعقل و لا تسمع و من ذلك تعرف انه لم يعامل أحد الأنبياء و الأولياء و قبورهم معاملة الأصنام بل عاملوهم بما امر الله أن يعاملوهم به و ان هتافهم بهم لطلب

ص:84

الدعاء و الشفاعة الذى لا محذور فيه (أما قولهم) على الله و عليك فلا يراد به الا على الله قضاء حاجتى و عليك الشفاعة عنده و دعاؤه فى قضاها و هذا مقصد صحيح لا مغمز فيه و لا محذور و لا يريدون مساواته بالله تعالى فى القدرة و الطلب منه فهو نظير قوله تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ ) فكيف نسب الله الإيتاء اليه و إلى رسوله على السواء فى ظاهر اللفظ و امر المسلمين أن يقولوا ذلك و لم يكن ذلك شركا و كان قوله على الله و عليك شركا و كفرا و هو مثله و نظيره و لو فرض جهل مقصدهم لوجب الحمل على ما ذكرنا لوجوب حمل أفعال المسلمين و أقوالهم على الصحيح مهما أمكن كما مر فى المقدمات و كذا هتافهم بأسمائهم عند الشدائد لا يرد به الا ذلك كما تكرر بيانه و اتفاق أهل جميع بلاد الإسلام على المناداة بذلك و استمرار سيرتهم عليه أقوى دليل على إجماع المسلمين على ذلك و أخذ الخلف له عن السلف و إجماع المسلمين و سيرتهم حجة كما مر فى المقدمات (اما قوله) ان أفراد الله بتوحيد العبادة لا يتم إلخ فهو على إطلاقه بالنسبة إلى الدعاء و النداء و الاستعانة و الخضوع و التذلل و أم ثال ذلك فاسد لما عرفت و ستعرف من أن مطلق هذه الأمور لا يكون عبادة منهيها عنها أو موجبا للشرك و ان الممنوع منه ما كان خلافا على الله و معاندة لأمره و تعبدا بما لم يأذن به و ان ما يفعله المسلمون خارج عن ذلك كله و اما النذر و النحر فيأتى كل منهما فى فضله (قوله) من اعتقد فى شىء من ذلك انه ينفع أو يضر مر الكلام فى مثله و يشمل كلامه هذا من سال رجلا ان يدعو له و اعتقد انه ينفعه بدعائه و من اعتقد فى شخص انه يضره بدعائه عليه أو نحو ذلك و من اعتقد فى شخص حى انه ينفعه ببره أو يضره بشىء من مضار الدنيا فيلزم كفر الجميع (قوله) أو يشفع عنده فى حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع إلخ سياى الكلام عليه فى فصل الشفاعة.

(اما الحديث) الذى قال ان فيه مقالا فهو حديث سؤال الأعمى الآتى فى فصل التوسل حيث امره النبي (ص) ان يتوسل به إلى الله و ستعرف انتفاء كل مقال عنه و إذا كان التوسل به (ص) فى حياته و مماته شركا و كفرا كما يقتضيه قوله حى أو ميت فيلزم القطع بكذب هذا الحديث لا ان يكون فيه مقال.

أما استشهاد بالحدیث القدسی انا أغنى الشركاء إلخ فغريب لأنه وارد فى الرياء كما صرح به بعد ذلك و انه تعالى لا يقبل عمل المرأى و تسمية الرياء شركا فى الأخبار من باب المجاز و المبالغة كتسمية بعض الذنوب كفرا كما بيناه فى الأمر الخامس من المقدمة الثانية و الا فلم يقل أحد بان المرأى صار كافرا مشركا حلال المال و الدم حتى يتوب و لا نظن ان الوهابيين يلتزمون بذلك و ان كان لا يستبعد شىء من جمودهم و تعسفهم و تعنتهم و قد صرح بعضهم فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية



السنية<sup>٢٤٠</sup> بان الرياء لا يخرج عن الملة و انه شرك أصغر و من ذلك ظهر ان استشهاده أخيرا بتسمية الرياء شركا لا محل له (أما استشهاده) بتسمية حواء ولدها بعبد الحارث بامر من إبليس الذى تسمى بالحارث و تسمية الله له شركا فعجيب فان إبليس ما أراد بأمرها ان تسميه بعبد الحارث اى عبد الشيطان الا ان يكون عبدا له كما هو عبد الله فإذا اطاعته حواء فى ذلك فقد جعلت له شريكا فيما آتاها فهل يقاس بذلك ٨٤ المتشفع إلى الله بمن جعل الله له الشفاعة و المعظم لمن جعله الله عظيما و المتبرك بمن جعله مباركا إلى غير ذلك (قوله) و المعتقدون فى جهال الأحياء و ضلالهم . لا كلام لنا فيمن يعتقد فى جهال الأحياء و الأموات و ضلالهم فنحن لا نعتقد فيهم و نخطئ من يعتقد فيهم و انما كلامنا فى الأنبياء و الأولياء و الصلحاء (قوله) فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز ان يعتقد الا فى الله إلى قوله و نحروا تقربا إليهم . قد عرفت اننا لم نعتقد فيهم الا ما جعلهم الله له أهلا . و ستعرف انه لم يجعل أحد لهم جزءا من المال و انما ينذر الصدقة و إهداء الثواب إليهم الذى ثبت جوازه فى الشرع و ان زيارة قبور الأنبياء و الصلحاء و القصد إليها مما يتقرب به اليه تعالى و ان الطواف حول قبورهم التى بوركت بهم كما بورك جلد الشاة و الورق بالمصحف و الخضوع عندها احتراماً لأهلها لا محذور فيه و هو إطاعة لله تعالى و ان الهتاف بأهلها عند الشدائد لطلب دعائهم و شفاعتهم لا مانع منه و ان النحر هو تقرب إلى الله لا إليهم و انما يهدى ثواب الصدقة بالمنحور لهم و انه ليس فى شىء من ذلك شائبة العبادة لغيره تعالى (أما السجود على العتبة) الذى حكاه عن يثق به فالذى نظنه ان هذا المخبر رأى من يقبل العتبة فظنه سجودا و تقبيل العتبة كتقبيل الضريح تعظيما له و تبركا به لا مانع منه و لا محذور فيه و ان أباه جمود الوهابية و تعنتهم و ستعرف ذلك فى فصل التبرك بقبور الصالحين باللمس و التقبيل و غير ذلك و ان صح ما نقل من السجود على عتبة مشهد الولي و لا نظنه صحيحا فيجب حمله على السجود لله تعالى شكرا له على التوفيق لزيارة النبي أو الولي التى ثبت انها طاعة كما ستعرف إذ لا يظن و لا يحتمل بمسلم السجود لغير الله و هو يعلم انه غير جائز فما دام له محمل صحيح لا يجوز حمله على الفاسد و لا يجوز الحكم بكفر فاعله كما مر فى المقدمات نعم الأرجح تركه لأنه موهم للسجود لغير الله (قوله) هذا جهل منهم بمعرى الشرك. قد ظهر بما عرفت و ستعرف انه أحق بنسبة الجهل اليه (قوله) فان تعظيمهم الأولياء و نحرهم النحائر لهم شرك. بل تعظيم من عظم الله من الأنبياء و الأولياء و الصلحاء من أعظم الطاعات لله تعالى و نسبة فاعلها إلى الشرك و عدم تعظيمهم بل اهانتهم بهدم قبورهم و جع لها معرضا لكل هوان من أعظم الموبقات التى ان لم تكن كفرا لمخالفتها إجماع المسلمين بل ضرورة الدين لا تنقص عن الكفر و الشرك و قد عرفت مما ذكرناه ان ما يفعله المسلمون بعيد عما فعله المشركون أكثر من بعد السماء عن الأرض و ان أفعالهم تصدق أقوالهم و لا تكذبها (قوله) خرج الفقهاء فى باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر و ان لم يقصد معناها . قد مضى فى رد كلام ابن عبد الوهاب ان الذى ذكره الفقهاء فى باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر استهزاء أو عنادا أو اعتقادا كفر لا مطلق من قالها (قوله) و هذا دال على انهم لا يعرفون حقيقة الإسلام و لا ماهية التوحيد بل ما عرفت دال على انه و من تبعه لا يعرفون حقيقة الإسلام و لا الشرك و يرمون المسلمين بما هم منه براء و أفحش من هذا كله قوله فصاروا

حينئذ كفارا كفرا اصليا افتراء **تَكَاذُ السَّمَاوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَ تَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا** ان يكون المسلمون المقرون لربهم بالوحدانية و لنبيه بالرسالة و المقيمون الصلاة و المؤتون الزكاة و القائمون بجميع فروض الإسلام كفارا كفرا اصليا موجبا لحل دمائهم و أموالهم و اعراضهم لما ذا لأنهم يسألون الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة و يستغيثون بمن جعله الله مغيثا ليدعو الله لهم فى نجاح مطالبهم و هم لا يعتقدون الا انه نبي شرفه الله بالرسالة و لا يملك لنفسه و لا

لغيره نفعاً ولا ضراً إلا بامر الله تعالى (قوله) فمن نادى الله إلى قوله فان الدعاء من العبادة إلخ ستعرف تفصيل الجواب عنه بما لا مزيد عليه في فصل الدعاء والاستغاثة و ان طلب الشفاعة والاستغاثة بمن جعله الله شافعاً ومغيثاً لا يدخل في ذلك وقد بان من ذلك انهدم ما بناه على هذا الوهم الفاسد من الأسئلة والأجوبة الفاسدة بقوله إذا ك انوا مشركين وجب جهادهم إلخ و السؤال الذي بعده المتضمن لقصة أسامة و جوابه المتضمن تشبيه المسلمين بطلبهم الشفاعة من النبي (ص) و استغاثتهم به ليدعو الله لهم باليهود المنكرين بعض الأنبياء المتمسكين بشريعة منسوخة و بنى حنيئة القائلين ان مسيلمه نبي أو الذين اعتل لقتلهم بمنع الزكاة التي وجوبها من الضروريات و باصحاب عبد الله بن سبا القائلين لأمر المؤمنين على بن أبي طالب أنت الله و بمنكري البعث و بالخوارج الذين هم أشبه الناس بالوهابية كما عرفت في المقدمات و الذين أنكروا حب علي بن أبي طالب و هو من ضروريات الإسلام و استحلوا دماء المسلمين و كفروهم كما أنكروا الوهابيون حرمة قبر رسول الله (ص) و وجوب تعظيمه و هي من ضروريات الدين و جعلوه وثناً و صنماً و استحلوا دماء المسلمين و كفروهم (قوله) هذا جهل بمعنى العبادة فإنها لا تنحصر فيما ذكرت بل رأسها و أساسها الاعتقاد إلخ كأنه يريد انهم يعتقدون فيهم انهم يقدرون على ما يطلب منهم فيصنعون ما يتفرع عن الاعتقاد من الدعاء و النداء إلخ (فتقول) هذا جهل منه واضح فالمتشفعون و المتوسلون من المسلمين بالأنبياء و الأولياء و الصالحين لا يعتقدون فيهم انهم يملكون لأنفسهم و لا لغيرهم نفعاً و لا ضراً و ان الأمر كله لله و انما يعتقدون فيهم ما جعلهم الله له أهلاً من الشفاعة و الوسيلة و اجابة الدعاء و انه ميزهم على غيرهم من الخلق و قريهم منه بطاعتهم له فمعتقد ذلك فيهم مصيب لا مخطئ فلذلك يدعونهم ليشفعوا لهم عند من جعل لهم الشفاعة و يتوسلون بهم إلى من جعل لهم الوسيلة و يستغيثون و يستعينون بهم ليسألوا الله في قضاء حوائجهم و يحلفون بهم لأن لهم قدراً و شاناً عند الله تعالى بإطاعتهم و ستعرف في فصل الحلف انه لا محذور فيه و يندرون الندور و يهدون ثوابها إليهم إلى غير ذلك فهذا الاعتقاد لا مساس له بالعبادة حتى يجعل اسها و رأسها و المتفرع عنه لا ضرر فيه و لا محذور (قوله) و قد ذكر العلماء ان من تزيا بزى الكفار صار كافراً فمع انا لم نر ذلك في كلام العلماء و لو فرض فلا دليل عليه و انما يكون آثماً. فيه ان قياسه بما يفعله المسلمون قياس فاسد لما عرفت من ان ما يصدر من المسلمين لا محذور فيه و العجب من هؤلاء تارة يجعلون ما ينسبونه إلى العلماء حجةً و تارة يكفرون جميع المسلمين عالمهم و جاهلهم و لا يعابون بما استمرت عليه سيرتهم جيلاً بعد جيل (قوله) و من تكلم بكلمة الكفر صار كافراً (أقول) قد عرفت انهم يكفرونه بذلك إذا قالها استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً لا مطلقاً كما يقتضيه كلامه (قوله) فكيف بمن بلغ هذه الرتبة اعتقاداً و قولاً و فعلاً قد عرفت انه لم يعتقد الا ما هو الواقع و لم يقل و لم يفعل الا ما هو الصواب.

و قال ابن تيمية في رسالة الوساطة<sup>٢٦١</sup> في جواب مسألة عن رجلين تناظرا فقال أحدهما لا بد لنا من واسطة بيننا و بين الله فانا لا نقدر ان نصل اليه ٨٥ بغير ذلك: ان أراد انه لا بد من واسطة تبلغنا امر الله فهذا حق (إلى ان قال) و ان أراد انه لا بد من واسطة في جلب المنافع و دفع المضار مثل ان يكون واسطة في رزق العباد و نصرهم و هداهم يسألونه ذلك فهذا من أعظم

الشرك الذى كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء و شفعاء يجتلبون بهم المنافع و يجتنبون المضار (إلى ان قال) فمن جعل الملائكة و الأنبياء و سائط يدعوهم و يتوكل عليهم و يسألهم جلب المنافع و دفع المضار مثل ان يسألهم غفران الذنب و هداية القلوب و تفريج ال كرب و سد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين (إلى ان قال) و من أثبت مشائخ العلم و الدين و سائط بين الله و خلقه كالحجاب بين الملك و رعيته يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه فإله انما يهدى و يرزق بتوسطهم فالخلق يسألونهم و هم يسألون الله تادبا أو لأن سؤلهم أنفع لقبهم فهو كافر مشرك يجب ان يستتاب فان تاب و الا قتل انتهى.

(و الجواب) ان ما ذكره من القول بأنه لا بد من واسطة فى جلب المنافع و دفع المضار أو ان المشايخ و سائط كالحجاب بين الملك و رعيته و الله لا يهدى و لا يرزق الا بتوسطهم غير موجود لأحد من المسلمين فسواء كان جعل ابن تيمية له كفرا و شركا صوابا أو خطأ لا يضر أحدا و ذكره له تطويل بلا طائل فلا تطيل برده و ان كانت دعواه الإجماع على التكفير بالأول غير ثابتة و لا مستند لها و من الذى عنون هذه المسألة الفرضية و تكلم على حكمها من المسلمين حتى يدعى إجماعهم على ذلك على ان مجرد سؤال غفران الذنب و تفريج الكرب و نحو ذلك لا يعد غلطا و خطأ فضلا عن أن يكون شركا و كفرا لأنه محمول على الصحة من باب المجاز فى الاسناد بارادة الاسناد إلى السبب كما فصلناه فى المقدمات و فى تضاعيف ما مر كما ان حكمه بكفر و شرك من اثبت المشايخ و سائط على النحو المذكور و استحلال دمه ان لم يتب . لو فرض وجود من يعتقد ذلك لا دليل عليه و هو تهجم على الدماء و تقول على الله لأن الظاهر ان مراده انهم و سائط و شفعاء إلى الله فى ذلك لا انهم يفعلونه من أنفسهم كما صرح به فى قوله و من اثبت مشائخ العلم إلى قوله فالخلق يسألونهم و هم يسألون الله تادبا (و دعوى) انها كعبادة الأصنام و الاعتقاد فيها يدفعها ما مر و ياتى مفصلا من ان عبادة الأصنام و أشراك عابديها ليس من هذا القبيل نعم اعتقاد ذلك غلط و خطأ اما ان معتقده كافر مشرك فلم يقم عليه دليل ان لم يقم على عدمه.

و ذكر الجبرتي فى حوادث سنة ١٢١٨ ان الوهابى أرسل كتابا إلى شيخ الركب المغربى و معه أوراق تتضمن دعوته و عقيدته و فيها بعد المقدمة ما نصه: ان الرسول (ص) أخبرنا بان أمته تأخذ ماخذ القرون قبلها شبرا بشبر و ذراعا بذراع و

ثبت فى الصحيحين و غيرهما عنه (ص) لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود و النصارى قال فمن

و

أخبر فى الحديث الآخر ان أمته ستفترق على ثلاث و سبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة قالوا من هى يا رسول الله قال من كان على مثل ما انا عليه اليوم و أصحابى

إذا عرف هذا فمعلوم ما قد عمت به البلوى من حوادث الأمور التى أعظمها الإشراف بالله و التوجه إلى الموتى و سؤلهم النصر على الأعداء و قضاء الحاجات و تفريج الكربات التى لا يقدر عليها الا رب الأرض و السماوات و كذلك التقرب

إلهم بالنذر و ذبح القربان و الاستغاثه بهم فى كشف الشدائد و جلب الفوائد إلى غير ذلك من أنواع العباده التى لا تصلح الا لله و صرف شىء من أنواع العباده لغير الله كصرف جميعها لأنه سبحانه و تعالى أغنى الأغنياء عن الشرك و لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا كما قال تعالى: (فاعبدوا [فَادْعُوا] اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ) فأخبر سبحانه انه لا يرضى من الدين الا ما كان خالصا لوجهه و أخبر ان المشركين يدعون الملائكة و الأنبياء و الصالحين ليقرّبوهم إلى الله زلفى و يشفعوا لهم عنده و أخبر انه لا يهدى من هو كاذب كفار و قال تعالى : (وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) فأخبر انه من جعل بينه و بين الله وسائل يسألهم الشفاعة فقد عبدهم و أشرك بهم و ذلك ان الشفاعة كلها لله (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ . فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعذِرَتُهُمْ . يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَ رَضِيَ لَهُ قَوْلًا ) و هو لا يرضى الا التوحيد<sup>٢٤٢</sup> (وَ لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى ) فالشفاعة حق و لا تطلب فى دار الدنيا الا من الله كما قال (وَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا . وَ لَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَ لَا يَضُرُّكَ ) فإذا كان الرسول (ص) و هو سيد الشفعاء و صاحب المقام المحمود و آدم فمن دونه تحت لوائه لا يشفع الا باذن الله لا يشفع ابتداء بل ياتى فيخر الله ساجدا فيحمده بمحامد يعلمه إياها ثم يقال ارفع رأسك و سل تعط و اشفع تشفع ثم يحد له حدا فيدخلهم الجنة فكيف بغيره من الأنبياء و الأولياء و هذا الذى ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين بل قد أجمع عليه السلف الصالح من الأصحاب و التابعين و الأئمة الأربعة و غيرهم و اما ما حدث من سؤال الأنبياء و الأولياء من الشفاعة بعد موتهم و تعظيم قبورهم بيناء القباب عليها و اسراجها و الصلاة عنده و اتخاذها أعيادا و جعل السدنة و النذور لها فكل ذلك من حوادث الأمور التى أخبر بها النبي (ص) أمته و حذر منها كما

**فى الحديث:** لا تقوم الساعة حتى يلحق حى من امتى بالمشركين و حتى تعبد فنام من امتى الأوثان

و هو (ص) حمى جناب التوحيد أعظم حماية و سد كل طريق يودى إلى الشرك فهى أن يجصص القبر و ان يبنى عليه كما ثبت فى صحيح مسلم من حديث جابر و ثبت فيه أيضا انه بعث على بن أبى طالب و امره ان لا يدع قبرا مشرفا الا سواء و لا تمثالا الا طمسه و لهذا قال غير واحد من العلماء يجب هدم القباب المبنية على القبور لأنها أسست على معصية الرسول (ص) فهذا هو الذى أوجب الاختلاف بيننا و بين الناس و هو الذى ندعو الناس الىه و نقاتلهم عليه بعد ما نقيم عليهم الحجّة من كتاب الله و سنة رسوله (ص) و إجماع السلف الصالح من الأمة ممتلين لقوله تعالى:

(وَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ) (إلى ان قال) و نعتقد أيضا ان امه محمد المتبعين للسنة لا تجتمع على ضلالة و انه لا تزال طائفة من أمته على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم و لا من خالفهم حتى ياتى امر الله و هم على ذلك انتهى.

(و الجواب) عما تضمنه هذا الكتاب مما روى عنه (ص) من اتباع هذه ٨٦ الأمة سنن الأمم قبلها كاليهود والنصارى انه لا يبعد ان يكون النبي (ص) أشار به إلى الوهابية فأولئك اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أربابا من دون الله و قد ورد في الحديث انهم ما صاموا لهم و لا صلوا و انما أحلوا لهم حراما و حرّموا عليهم حلالا فاتبعوهم و هؤلاء قلدوا محمد بن عبد الوهاب في كل ما يقوله فحرم عليهم حلالا كالشفع و التوسل بذوى المكانة عند الله و نحو ذلك و حلل لهم حراما و هو سفك دماء المسلمين و استباحة أموالهم و اعراضهم فاتبعوه بدون تحقيق و لا تمحيص للأدلة حتى كان كلامه وحي منزل و هو ممن يجوز عليه الخطأ و أدلته التي يستدل بها كلها ضعيفة واهية كما بيناه في هذا الكتاب و هم يأخذونها بالقبول و لا يقبلون عليها ردا و لا في مقابلها دليلا و لا يحددون عنها قيد انملة و لا يزيدون عليها و لا ينقصون منها كلمة واحدة و يتوارثها آخروهم عن أولهم بلفظ واحد و معنى واحد و يسمون أنفسهم بالسلفيين أى انهم اتباع السلف و إذا أورد لهم شىء من أقوال السلف يخالف معتقدهم لا يتحاشون من نسبة قائله إلى الشرك و الكفر و يقولون مقتدانا الكتاب و السنة فهم في خطأ على الحاليين فان أقوال السلف ليست وحيًا منزلا و لا أصحابها معصومون من الخطأ حتى تقلدهم على كل حال و إذا جاز تقليدهم فما بالنا تقلدهم تارة و نكفرهم اخرى و ستعرف في الفصول الآتية مخالفة السلف للوهابيين فى الشفاعة و التوسل و زيارة القبور و البناء عليها و غير ذلك مما تجده فى تضعيف هذا الكتاب (و أما) ما تضمنه الكتاب المذكور من الحديث القائل ان الفرقة الناجية هى من كان على مثل ما كان عليه الرسول ص و أصحابه فهو من البدهيات و الضروريات التي لا تحتاج إلى الاستدلال بالأحاديث و إطالة الكلام إذ لا شك فى أن متبع النبي (ص) ناج و مخالفه هالك و الا لم يكن نبيا و قد قال الله تعالى: **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**) و ما كان عليه النبي (ص) هو دين الإسلام و أصحابه اقتدوا به و اتبعوه عليه فالميزان فى الحقيقة هو ما كان عليه النبي (ص) فقط لأن اتباع أصحاب النبي (ص) المتبعين له اتباع له (ص) و ان خالفوه لم يجز اتباعهم و أى مسلم يشك فى وجوب اتباع النبي (ص) دون غيره اللهم انا لا نتبع الا طريفة رسولك و سنته و تبرأ إليك ممن خالفها و لو ظهر لنا ان الاستغاثة و الشفع و التوسل بذوى المكانة عندك و تعظيم قبور الأنبياء و الصالحين تخالف سنة نبيك (ص) لكننا أول من تبرأ منها و هذا ليس محلا للكلام و لا محظا للأنظار و انما محل الكلام معرفة ما كان عليه النبي (ص) و اتبعه عليه أصحابه فقد وقع الاختلاف الكثير فيه بين المجتهدين و علماء المسلمين فما أثبتته هذا نفاه ذلك (و كل يدعى وصلا بليلى) و كل يقول ان قوله هو ما كان عليه الرسول (ص) و أصحابه و لا يوجد من يقول انى لا اتبع ما كان عليه الرسول (ص) و أصحابه بل الصحابة أنفسهم اختلفوا فى مسائل عديدة ليس هذا محل تفصيلها و ستعرف ان الاستغاثة بذوى المكانة طلبا لدعائهم و الاستشفاع بهم اليه و البناء على القبور و الصلاة عندها سيرة المسلمين خلفا عن سلف و سيرة الصحابة و التابعين و تابعى التابعين و قد اعترف صاحب الكتاب بحجية إجماع السلف الصالح و ان الأمة لا تجتمع على ضلالة و تقييده الأمة بالمتبعين للسنة لا يظهر له معنى و لا فائدة إذ لا يوجد مسلم تظهر له سنة رسول الله (ص) و يقول لا اتبعها و انما أراد بذلك ان يحفظ لنفسه خط الرجعة فيحصر اتباع السنة بالوهابيين فقط حينما يحتج عليه أحد بإجماع الأمة و انى له ذلك

(١) و لا موحد الا الوهابيين فلا شفاعة الا لهم.

ص: 87

فان ثبت

## قول الرسول (ص) لا تجتمع امتي على ضلالة

كان ذلك دالا على ان ما اتفقوا عليه هو من سنته و على طبق شريعته فهذا القيد الذى قيد به فضول فاسد و مر فى المقدمات ان سيرة المسلمين و إجماعهم كاشف عن ان ذلك مما كان عليه النبي (ص) (قوله) و هذا الذى ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين و اجمع عليه السلف الصالح من الصحابة و التابعين و الأئمة الأربعة ستعرف فى الفصول الآتية عدم صحة هذه الدعوى و ان الذى اجمع عليه السلف الصالح و علماء المسلمين خلاف ما عليه الوهابية (أما) باقى الكتاب فيفهم رده مما مر فى كلام ابن عبد الوهاب و الصنعانى فان كلماتهم كلها تدور على محور واحد.

و عن تاريخ نجد لمحمود شكرى الآلوسى انه حكى عن عبد اللطيف حفيد ابن عبد الوهاب ان ه قال : ذكر طرف من معتقد المغالين فى القبور و الصالحين . و نذكر لك طرفا من معتقد هؤلاء ليعلم الواقف عليه أى الفريقين أحق بالأمن ان كان الواقف ممن اختصه الله بالفضل و المن و لئلا يلتبس الأمر بتسميتهم لكفرهم و محالهم تشفعا و توسلا مع ما فى التسمية من الهلاك الهتناهى عند من عقل الحقائق . من ذلك محبتهم مع الله محبة تاله و خضوع و رجاء و دعاؤهم مع الله فى المهمات و الملمات و الحوادث التى لا يكشفها و لا يجيب الدعاء فيها الا الله و العكوف حول أجدانهم و تقبيل اعتابهم و التمسح بأثارهم طلبا للغوث و استجابة الدعوات و إظهار الفاقة و إبداء الفقر و الضراعة و استئزال الغيوث و الأمطار و طلب السلامة من شدائد البرارى و البحار و سؤالهم تزويج الأرامل و الأيامى و اللطف بالضعفاء و اليتامى و الاعتماد عليهم فى المطالب العالية و تاهيلهم لمغفرة الذنوب و النجاة من الهاوية و إعطاء تلك المراتب السامية. و جماهيرهم لما ألفت ذلك طباعهم و فسدت به فطرتهم و عز عنه امتناعهم لا يكاد يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من قصد الله تعالى و الإنابة اليه بل ليس ذلك عندهم الا الولى الفلانى و مشهد الشيخ فلان حتى جعلوا الذهاب إلى المشاهد عوضا عن الخروج للاستسقاء و الإنابة إلى الله تعالى فى كشف الشدائد و البلوى كل هذا رأيناه و سمعناه عنهم فهل سمعت من جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التى ينتهى عندها العجب و الكلام مع ذكى القلب يقظ الذهن قوى الهمة العارف بالحقائق و من لا ترضى نفسه بحضيض التقليد فى أصول الدين انات و التوحيد و اما ميت القلب بليد الذهن و ضيع النفس جامد القريحة و من لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد و التعلق على ما يحكى عن فلان و فلان فى معتقد أهل المقابر و التنديد فذاك فاسد الفطرة معتل المزاج و خطابه محض عناء و لججاج . و من وقف على كتب المتصوفة و مناقب مشائخهم وقف على ساحل بحر من ضلالهم و فى حاشية البيجورى على السنوسية نقلا عن الدردير عن الشعرانى ان الله وكل بقبر كل ولى ملكا يقضى حاجة من سال ذلك الولى فقف هنا و انظر إلى ما آل اليه افكهم فأين هذا من قوله تعالى:

(وَ إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي الْأَتَى. ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَ خُفْيَةً. فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ وَ إِلَى رَبِّكَ فَارْجِعْ. أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ. وَ قَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) و اى حجة فى هذا الذى قاله الشعرانى لو كانوا يعلمون و لكن القوم أصا بهم داء الأمم قبلهم فنبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون . و من هذا الجنس ما ذكره الشعرانى فى ترجمة شمس الدين الحنفى انه قال فى مرض موته من كانت له حاجة فليأت قبرى و يطلب أن أقضيها له ٨٧ فإنما بينى و بينه ذراع من تراب و كل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع م ن تراب فليس برجل و باب تصرف المشايخ و الأولياء قد اتسع حتى سلكه جمهور من يدعى الإسلام من أهل البسيطة و خرقة قد هلك فى بحاره أكثر من سكن الغبراء و أظلمته المحيطة حتى نسي القصد الأول من التشفع و الوساطة فلا يعرج عليه عندهم الا من نسي عهد الحمى فعاد الأمر إلى الشرك فى توحيد الربوبية و التدبير و التأثير و لم

يبلغ شرك الجاهلية الأولى إلى هذه الغاية بل ذكر الله عز و جل انهم يعترفون له بتوحيد الربوبية و يقرون به و لذلك احتج عليهم فى غير موضع من كتابه بما أقرؤا به من الربوبية و التدبير على ما أنكروه من الالهية . و من عجيب أمرهم ما ذكره حسين بن محمد النعمي اليمنى فى بعض رسائله ان امرأة كف بصرها فنادت وليها أما الله فقد صنع ما ترى و لم يبق الا حبك انتهى (و روى) ان بعض المغاربة قدموا مصر يريدون الحج فذهبوا إلى الضريح المنسوب إلى الحسين رضى الله عنه بالقاهرة فاستقبلوا القبر و أحرموا و وقفوا و ركعوا و سجدوا لصاحب القبر حتى أنكر عليهم سدنء المشهد و بعض الحاضرين فقالوا هذا محبة فى سيدنا الحسين و كثير من علماء مصر يقول لا يدق وتد فى القاهرة الا باذن السيد احمد البدوى و قد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشهد و قصد التبرك مع ما فيه لا يمنع حقيقة العبادة الصورية و من المعروف عندهم شراء الولدان من الولي بشيء معين يبقى رسما جاريا يؤدى كل عام و ان كانت امرأة فمهرها أو نصف مهرها لأنها مشتراة منه و لا يمانع هذا الا مكابر فى الحسيات و ان فقد بعض أنواعه فى بعض البلاد فكم له من نظائر و هذا أشد و أشنع مما ذكر جل ذكره عن جاهلية العرب (و جَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَ الْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَ هَذَا لِشُرَكَائِنَا) الآية و كذلك جعل السوائب باسم الولي لا يحمل عليها و لا تذبح و سوق الهدايا و القرابين إلى مشاهد الأولياء و ذبحها حبا للشيخ و تقربا اليه و هذا و ان ذكر اسم الله عليه فهو أشد تحريما مما ذبح و ذكر عليه اسم غير الله فان الشرك فى العبادة أكبر من الشرك بالاستعانة . و من ذلك ترك الأشجار و الكلاء و العشب إذا كان يقرب المشهد و جعله من ماله (و منها) الحج إلى المشاهد فى أوقات مخصوصة مضاهاة لبیت الله فيطوفون حول الضريح و يستغيثون و يهدون لصاحب القبر و يذبحون و بعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه إذا فرغ من الزيارة و قد صنف بعض غلاتهم كتابا سماه حج المشاهد (و منها) التعريف فى بعض البلاد عند من يعقدونه من أهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين و العراق فيه من ذلك الحظ الأكبر بل فيه البحر الذى لا ساحل له و المهامة التى لا ينجو سالكها و لا يكاد و من نحوه عرف الكفر و ظهر الشرك و الفساد كما يعرف ذلك من له إمام بالتواريخ و مبدأ الحوادث فى الدين و من شاهد ما يقع منهم عند مشهد على و الحسين و موسى الكاظم و محمد الجواد رضى الله عنهم عند رافضتهم و الشيخ عبد القادر و الحسن البصرى و الزبير و أمثالهم رضى الله عنهم عند سنتهم من العبادات و طلب العطايا و المواهب و التصرفات و أنواع الموبقات علم أنهم م ن أجهل الخلق و أضلهم و انهم فى غاية من الكفر و الشرك ما وصل إليها من قبلهم ممن ينتسب إلى الإسلام و الله المسئول ان ينصر دينه و يعلى كلمته و يمحو هذه الضلالات حتى يعبد وحده فتسلم الوجوه له و تعود البيضاء كما كانت ليها كنهارها انتهى.

(و نحن) نبين لك باجلى بيان ان ما نسبه إلى المسلمين و إلى زوار قبور

ص: 88

الأئمة و الصالحين بعضه زور و بهتان و بعضه لا يستلزم الشرك و لا العصيان ليعلم الواقف عليه أى الفريقين أحق بالأمن و بتسميته بالمسلم الموحد المطيع لله و لرسوله و المتبع سنة نبيه (ص) ان كان الواقف ممن سلم من العصبية و العناد و تقليد الآباء و الأجداد و لثلا يلتبس الأمر بتسميتهم لضلالهم و محالهم توحيدا و لتعظيم من امر الله بتعظيمه شركا و كفرا و لمخالفة السنة و إجماع المسلمين و طريقة السلف اتباعا للسنة و للسلف مع ما فى ذلك من الهلاك المتناهى و استباحة الدماء و الأموال التى حرمها الله تعالى عند من يعقل الحقائق . زعم ان المسلمين يحبون مع الله محبة تاله . نعم انهم يحبون فى الله و لله و بامر الله و تلك لا تخرج عن محبة الله اما انهم يحبون مع الله فان أراد المعبة فى الوجود فلا محذور فيه و ان أراد المساواة لمحبة الله كما

فى قوله تعالى: (وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ) فالمسلمون مبرءون من ذلك و اىن محبة المشركين للأصنام و اطاعتهم لهم المخبر عنها فى الآيه كما عن قتادة و مجاهد و أكثر المفسرين الذين لا يستحقون محبة و لا إطاعة أو لرؤسائهم الذين كانوا يطيعونهم كما عن السدى من محبة المسلمين للأنبياء و الأولياء و الصلحاء التى هى محبة لله تعالى لأمره بها فى كتابه العزيز و على لسان نبيه الكريم (ص) بقوله تعالى: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ. إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا. فَاجْعَلْ أَفْنِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوَىٰ إِلَيْهِمْ) و قرن حب رسوله (ص) بحبه فى قوله: (أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ) و

عن انس ان رسول الله (ص) قال (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده و والده و الناس أجمعين)

أخرجه البخارى و مسلم و

لابن ماجه فى سننه عن العباس بن عبد المطلب قال رسول الله (ص). (ما بال أقوام يتحدثون فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي قطعوا حديثهم و الله لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يحبهم الله و لقرابتهم منى)

و

قال رسول الله (ص) فى على (ع) يوم خيبر (لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله)

أخرجه الشيخان و

قال له (يا على حبك ايمان و بغضك نفاق)

إلى غير ذلك و لا يتم الحب لله تعالى الا بحب هؤلاء لأن حبه من حبه تعالى لأنه عن أمره و لأن المؤمن انما يحبهم لأنهم عباد الله المطيعون لأمره المتفانون فى طاعته المجاهدون بأموالهم و أنفسهم فى سبيله و لإعلاء كلمته و احياء دينه فكلما كمل ايمان المؤمن و إسلامه كملت محبتهم فى قلبه و هيات ان يكمل إسلام المسلم و إيمانه بدون كمال محبتهم فمن جعل كمال محبتهم من أسباب الشرك كهذا الرجل و أهل نحلته فهو بعيد عن الإسلام و الايمان مستحق لسخط الرحمن بنص

قوله (ص) لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده و والده

فحبهم مع الله و لقرابتهم من رسول الله (ص) من متممات الإسلام و الايمان فإى الفريقين أحق بالأمن أ من يجعل كمال حبه من أسباب الشرك أم من يعتقد من متممات الايمان كما جعله الله و رسوله (و منه يعلم) ان قوله محبة تاله أفك و افتراء و ان ما يحكى عن كتاب التوح يد لابن عبد الوهاب من قوله : ان من يحقق محبة مشركى زماننا لآلهتهم التى يسمونها بالأولياء يعلم يقينا انهم يحبونها أكثر من محبتهم لله و يتصدقون لوجهها مما لا يقدر ان يتصدقوا بعشرة فى وجه الله - أيضا كذب و افتراء فليس أحد من المسلمين الذين سماهم مشركين يحب أحدا من الناس نبيا أو وليا الا فى حبه تعالى لكونه محبوبا له مقربا عنده بطاعته له تعالى فحبه حب لله غير خارج عنه فضلا عن ان يكون أكثر من حبه تعالى و لا ٨٨ يتصدق واحد لوجههم و انما



يتصدق عنهم لوجهه تعالى فيهدى الثواب إليهم (قوله) و خضوع و رجاء أما الخضوع فحاصل و لا محذور فيه و اما الرجاء فيرجون منهم الدعاء و الشفاعة و منه تعالى إجابة دعائهم و قبول شفاعتهم و هذا لا محذور فيه أيضا و هو عين اطاعته تعالى و عبادته كما مر مرارا (قوله) و دعائهم مع الله في المهمات و الملمات إلخ قد عرفت انهم لا يدعونهم لكشف المهمات و دفع الملمات ليكشفوها بأنفسهم و انما هو طلب الدعاء و الشفاعة (قوله) و العكوف حول اجداثهم سمي زيارة قبورهم و تلاوة القرآن و الصلاة و الدعاء و طلب الحوائج من الله تعالى عندها و التبرك بها و نحو ذلك عكوبا تشبيها بالعكوف على الأصنام كما سماه غيره من أصحاب نحلته على ما مر و قد عرفت و ستعرف ان ذلك كله مطلوب مرغوب فيه شرعا لا مانع منه و لا محذور فيه سواء سماه عكوبا أو لا . و قد روى البخارى فى صحيحه لما مات الحسن بن الحسن ضربت امرأته على قبره قبة و لبثت هناك سنة كاملة (قوله) و تقبيل أعتابهم و التمسح بآثارهم ستعرف فى فصل التبرك بالقبور ان تقبيل الأعتاب و القبور و التمسح بها و بآثار الصالحين تبركا و تعظيما جائز و راجح لا مانع منه و لا محذور فيه طلبا للغوث بالشفاعة و الدعاء و استجابة الدعاء منه تعالى ببركة المكان و المكين (قوله) و إظهار الفاقة و إبداء الفقر و الضراعة و هذا الا مانع منه فالتلاثة حاصلة منا لله تعالى بلا ريب و إظهارها عند قبر النبي أو الولي لشرفه و حاصلة منا للنبي أو الولي لطلب دعائه و شفاعته (قوله) و استئزال الغيث و الأمطار لا مانع من ذلك ببركتهم و دعائهم و شفاعتهم و هو نظير ما يأتى من ان أهل المدينة قحطوا فوالت عائشة انظروا قبر النبي (ص) فاجعلوا منه كوة إلى السماء فمطروا (قوله) و طلب السلامة من شدائد البرارى و البحار لا مانع منه بتسبيهم بالدعاء و الشفاعة و سيأتى فى فصل الدعاء و الاستغاثة استغاثة من أضل شيئا أو أراد عوننا فى ارض ليس فيها أنيس بقول يا عباد الله أعينونى أو أغثونى ففيه طلب السلامة من شدائد البرارى و البحار من غير الله تعالى (قوله) و سؤالهم تزويج الأرامل و الأيامى إلى قوله المطالب العالیه لا مانع من ذلك بطلب دعائهم و شفاعتهم و لو كان ظاهر اللفظ اسناد الأفعال إليهم حملا لفعل المسلم و قوله على الصح ء من باب المجاز فى الاسناد كما مر فى المقدمات (قوله) و تاهيلهم لمغفرة الذنوب إلخ هذا كذب و افتراء منه على المسلمين فكلهم يعلم انه لا يغفر الذنوب و لا ينجى من الهاوية و لا يعطى المراتب السامية فى الجنان الا الله قد قرءوا ذلك فى كتاب ربهم و عرفه عامتهم و خاص تهم و هيهات ان يؤهل أحد منهم أحدا من المخلوقين نبيا فمن دونه لمغفرة الذنوب و انما يرجون بتوسلهم بالأولياء و الصالحين و تشفعهم بهم و طلب دعائهم و استغفارهم و زيارة قبورهم و محبة الرسول (ص) و أهل بيته ان يغفر الله لهم و ينجيهم من الهاوية و يعطيهم المراتب السامية و قد وعد الله تعالى على لسان نبيه (ص) المتمسك بهم النجاة

**بقوله (ص) مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها غرق و هو**

. مثل أهل بيتي كمثل باب حطة فى بنى إسرائيل من دخله كان آمنا

و لكن يأبى قصد ترويح الباطل لهؤلاء الا الكذب و الافتراء و قذف المسلمين بما هم منه براء (قوله) و جماهيرهم لما ألفت ذلك طباعهم و فسدت به فطرتهم و عز عنه امتناعهم لا يكاد يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من قصد الله تعالى و الإنابة اليه بل ليس ذلك عندهم الا الولي الفلانى و مشهد الشيخ فلان حتى جعلوا الذهاب إلى المشاهد عوضا عن

الخروج للاستسقاء و الإنابة إلى الله تعالى فى كشف الشدائد و البلوى كل هذا رأيناه و سمعناه عنهم فهل سمعت من جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التى ينتهى عندها العجب و الكلام مع ذكى القلب و من لا ترضى نفسه بحضيض التقليد فى أصول الديانات و التوحيد و اما ميت القلب بليد الذهن و من لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد و التعلق على ما يحكى عن فلان و فلان فى معتقد أهل المقابر فذاك فاسد الفطرة و خطابه محض عناء . هذا أيضا افتراء منه على المسلمين فكلهم يعلم ان القادر المختار على كل شىء هو الله تعالى وحده و ان النبى فمن دونه لا يملك لنفسه و لا لغيره نفعا و لا ضرا الا باذن الله و انه لا ينفع الا قصده تعالى و الإنابة اليه و هذا راسخ فى نفوسهم خاطر دائما ببالهم مطابق لأفعالهم و أقوالهم و ليس للولى و لا لمشهد الشيخ فى نفوسهم شىء غير ما جعله الله له من البركة و الشفاعة و استجابة الدعاء فيقصدون مشهده و ينادونه طلبا لذلك الذى لا يخرج عن قصد الله تعالى و الإنابة اليه كما لم يخرج سؤال الدعاء من المؤمن عن ذلك (و اما قوله) حتى جعلوا الذهاب إلى المشاهد عوضا عن الخروج للاستسقاء فهو كسابقه فى انه كذب و اف تراء فكلهم يخرجون إلى الاستسقاء عند احتباس قطر السماء و يدعون الله مع ذلك فى المشاهد المباركة كما يدعونه فى المساجد و فى كل مكان هو مظنة اجابة الدعاء و لم نر و لم نسمع عنهم غير ذلك نعم يوجد فى الناس من يدعى الولاية لمن ليس أهلا لها و لكن لا يقاس به من أثبت الولاية لأهلها و دخل البيوت من أبوابها فيعمم الكلام لجميع المسلمين و لكن الوهابية لما ألقت طباعهم شبهات ابن عبد الوهاب و فسدت بها فطهرهم و عز عنها امتناعهم لا يكاد يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من احترام من جعل الله له الحرمه و التشفع و التوسل و التبرك بمن جعل الله له الشفاعة و الوسيلة و البركة حتى جعلوا قبور الأنبياء و الأولياء أصناما و أوثانا و من عظمتها و تبرك بها كافرا مشركا فهل سمعت من جاهلية العرب أو من أحد من أهل الملل و النحل مثل هذه الغرائب التى ينتهى عندها العجب و الكلام مع المسلم الذكى القلب المتبع طريقة المسلمين المنصف العارف بمنزلة الأنبياء و الأولياء عند الله تعالى و رفيع درجتهم أما ميت القلب بليد الذهن جامد القريحة الذى نبذ ما عليه المسلمون كافة و خالف إجماعهم و طريقتهم و جهل منزلة الأنبياء و الأولياء و قصر بهم عن المرتبة التى جعلها الله لهم و تحمل و عاند و من لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد لشخص واحد يجوز عليه الخطأ و التعلق على ما يقوله و الاتباع لشبهة سنهها و ضلالة ابتداعها حتى كأنها وحى منزل فذلك ميت القلب بليد الذهن فاسد الفطرة و خطابه محض عناء (أما المتصوفة) فإذا فرض نقلهم بعض المناقب المكذوبة عن مشائخهم فهل يوجب ذلك بطلان مناقب الأنبياء و الأولياء على العموم و مع ذلك فالظاهر انهم لا يعتقدون فى مشائخهم الاستقلال فى التصرف و لا يزيدون عن اعتقاد انهم عباد مكرمون و مع الشك يجب حملهم على ذلك لوجوب حمل أفعال المسلمين و أقوالهم على الصحة مع الإمكان و ما نقله عن حاشية البيجورى لا يوجب اعتقاده كفرا و لا شركا لأنه ممكن فيجب قبوله إذا دل عليه النقل و هب ان ناقله كاذب فلا يكون كافرا بل عاصيا (اما إمكانه) فلتواتر النقل بأنه تعالى يستعمل الملائكة فى نظام عالم التكوين بلا حاجة منه إليهم فجب رائيل أمينه على وحيه و إسرافيل نافخ الصور و رضوان خازن الجنان و مالك خازن النيران و الكروبيون حملة العرش و عزرائيل قابض الأرواح ٨٩ و الزبانية موكلون بأهل النار و الحفظ موكلون بأعمال الخلائق و منكر و نكير بحساب القبر (و

فى الصحيفة الكاملة) لزين العابدين على بن الحسين (ع) فى الصلاة على الملائكة (قال) و خزان المطر و زواجر السحاب و الذى بصوت زجره يسمع زجل الرعود و إذا سبحت به خفيفة السحاب التمعت صواعق البروق و مشيعى الثلج و البرد و الهابطين مع قطر المطر إذا نزل و القوام على خزائن الرياح و الموكلين بالجبال فلات زول و الذين عرفتهم مناقيل المياه و كيل [كل] ما تحويه لواعج الأمطار و عوالجها و رسلت من الملائكة إلى أهل الأرض بمكروه ما ينزل من البلاء و محبوب الرخاء و

السفرة الكرام البررة و الحفظه الكرام الكاتبين و ملك الموت و أعوانه و منكر و نكير و رومان فتان القبور و الطائفين بالبيت المعمور و مالك و الخزنه و رضوان و سدنة الجنان (إلى ان قال) و الزبانية الذين إذا قيل لهم **خُذُوهُ فَعُلُّوهُ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ** ابتدروه سراعا و لم ينظروه (إلى ان قال) و من منهم على الخلق

انتهى. فلا مانع من أن يوكل الله تعالى ملكا لقضاء حوائج الخلق و لا يكون معتقده كافرا إذا كان مخطئا فضلا عن المصيب و لا ينافي ذلك الآيات التي ذكرها فمجيب الدعوة و قاضي الحاجة حقيقة هو الله تعالى كما انه تعالى تارة قال : **(اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا.**

**وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ)** و تارة قال: **(قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ. الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ. الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ. تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا. إِنْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ . فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ . حَتَّى إِذَا جَاءَهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوهُمْ )** . فكما لا تناقض بين هذه الآيات لا تناقض بين ما ذكره بعد صحة النقل المذكور و منه يعلم انه أولى بنسبة نبذ كتاب الله وراء ظهره اليه و ما ذكره الشعرا في ترجمة الحنفى لا يوجب إسقاط حرمة الأنبياء و الأولياء و شفاعتهم و استغفارهم و دعائهم و وسيلتهم رأسا و إذا تجاوز الشعرا في بعض شطحه لا يتعدى ذلك إلى غيره (و إذا) اعتقد بعض الناس فى المشايخ و الأولياء الذين بعضهم من الدجالين و المحتالين أو المجانين ما لا ينبغى اعتقاده فليس لن ان نأخذ بذنبهم غيرهم ممن اعتقد فى الأنبياء و الأولياء و الصلحاء الحقيقيين (أما قوله) و لم يبلغ شرك الجاهلية إلى هذه الغاية فقد مر نظيره فى كلام الصنعاني و مر الكلام عليه (و أما حكاية المرأة التى كف بصرها ) فلا يقاس عليها غيرها مع أنه يمكن ان يلتبس لكلامها وجه صحيح ان صحت الحكاية و هو ان الله تعالى قد اقتضت مشيئته كف بصرها فلم يبق الا ان تتوسل بهذا الولي و بحبه إلى الله ليرد عليها بصرها (أما ما حكاها) عن بعض المغاربة فغير بعيد انه من الأكاذيب نظير ما مر حكايته من ان رجلا صلى إلى ضريح ابن عباس و ترك القبلة عامدا فانما لم نر و لم ينقل لنا وقوع شىء من هذا فى شىء من البلدان و الأزمان و لو صح لم يقس عليه غيره و هو خاص بفاعله كقول من قال لا يدق و تد فى القاهرة الا باذن السيد البدوى مع ان من يقول هذا لا يصح ان يسمى عالما فهل إذا غلظت امرأة كف بصرها أو بعض المغاربة أو بعض علماء مصر نغلط كافة الأمة و نكفرهم (قوله) و قد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشهد مر الكلام عليه فى هذا الباب عند الرد على الصنعاني (قوله) لا يمنع حقيقة العبادة الصورية المدار على العبادة الحقيقية لا الصورية و الأعمال بالنيات أما شراء الولد بشىء معين و المرأة بشىء من مهرها فلم نسمع بذلك و لم نره و لو فرض صحته فيختص بفاعله مع ان له وجهها صحيحا و هو قصد التصدق عن الولد أو المرأة بمال و إهداء ثواب الصدقة إلى الولي فيجب الحمل على الصحة ما أمكن

ص:90

و لا يوجب ذلك شركا و لا كفرا و لا يقاس بفعل جاهلية العرب الذين جعلوا لشركائهم نصيبا كما حكى الله تعالى عنهم كما مر الكلام على نظير ذلك فى كلام الصنعاني فراجع (و أما السوائب) فلم نرها و لم نسمع بها فى شىء من بلاد الإسلام (و اما سوق الهدايا) و القرابين إلى مشاهد الأولياء و ذبحها فستعرف فى فصل الذبح انه يقصد ذبحها لله و تقربا اليه لا للشيخ و انما يهدى له ثواب الصدقة بها فجعله ذلك و ان ذكر اسم الله عليه أشد تحريما مما ذكر عليه اسم غير الله جهل محض و تعليله بان الشرك فى العبادة أكبر من الشرك بالاستعانة لا يكاد يظهر له معنى (اما ما ادعاه) من ترك الشجر و العشب إذا كان بقرب المشهد فمع

صحته لا مانع منه فترك الشجر لاستظلالات الزائرين و المارة إكراما لصاحب المشهد و ترك العشب لنزهتهم و رعى دوابهم (قوله) و منها الحج إلى المشاهد فى أوقات مخصوصة مضاهاة لبيت الله. أخذ هذا الكلام من ابن تيمية الذى قال فى كتابه منهاج السنة : الرافضة يعظمون المشاهد المبنية على القبور فيعكفون عليها مشابهة للمشركين و يحجون إليها كما يحج إلى البيت و منهم من يجعل الحج إليها أعظم بل يسبون من لا يستغنى بالحج إليها عن الحج الذى فرضه الله و هذا من جنس دى ن النصرى و المشركين الذين يفضلون عبادة الأوثان على عبادة الرحمن و قد صنف شيخهم المفيد كتابا سماه مناسك المشاهد جعل قبور المخلوقين تحج كما تحج الكعبة و البيت الحرام الذى جعله الله قياما للناس (و نقول) قد ثبت بما سنذكره فى فصل الزيارة استحباب زيارة قبور الأنبياء و الأولياء و الصالحاء و شد الرحال إليها رغما عن تشددات ابن تيمية و اتباعه الوهابية فسواء سموا زيارتها حجا قصدا للتشيع أو لم يسموها و سواء سمي ابن تيمية الصلاة لله و دعاءه عندها عكوبا أو لا لا يضرنا شيئا و كون الزيارة فى أوقات مخصوصة لا قبح فيه لأن تلك الأوقات مما ثبت فضلها و شرفها و الله تعالى قد فاوت بين مخلوقاته فى الفضل حتى الأزمنة كما مر فى المقدمات فيتضاعف أجر الزيارة بفضل الزمان فقصدتهم إلى التشيع بذلك بأنه كالحج الذى هو فى أوقات مخصوصة لا شناعة فيه الا عليهم كقوله مضاهاة لبيت الله و كقول ابن تى مية أنهم يحجون إليها كما يحجون إلى البيت فهم يزورونها اقتداء بنبيهم (ص) الذى سن الزيارة و فعلها و اتبعه المسلمون عليها و سن شد الرحال إليها خلافا للوهابية كما ستعرف فى فصل الزيارة فهم مقتدون بسنة نبيهم (ص) التى خالفها هو و شنع على من اقتدى بها فهم لم يبنوا كعبة يظاهون بها بيت الله لم يأذن الله ببنائها و لا بزيارتها بل ذهبوا لزيارة قبور أنبيائهم و أوليائهم حسبما أمرهم ربهم فسواء ضاهى ذلك بيت الله أو لم يضاهاه لا ضرر فيه و هل هذه المشاهد المشرفة بشرف من فيها ليست بيوت الله كلا بل هى بيوت الله و الكعبة بيت الله و المساجد بيوت الله و كلما كان عن أمر الله فهو لله و ستعرف فى فصل البناء على القبور رجحان بناء المشاهد و الامامية توجب الحج على كل من استطاع إليه سبيلا و لا تجعل شيئا مغنيا عنه لا زيارة مشهد و لا غيرها و تسب من لا يعتقد ذلك و من نسب إليها غير ذلك فقد أفك و افترى و هذه كتبها الفقهية التى تعد بمئات الألوف و طبع منها الملايين شاهدة بذلك و ناصة عليه حتى أنهم يوجبون القضاء عن مات مستطيعا و لم يحج و حاجها فى كل عام من بلاد المشاهد و غيرها تنبو عن الحصر فان كان الحج إليها أعظم أو مغنيا عن الحج المفروض كما افتراه ابن تيمية فلما ذا يتحملون كل هذه المشاق لأجل الحج (قوله) فيطوفون حول الضريح نعم يطوفون تبركا به و لا ٩٠ ينكر بركته الا من أعمى الله بصيرته (قوله) و يستغيثون ستعرف فى فصل الاستغاثة انه لا محذور فى ذلك (قوله) و يهدون لصاحب القبر و يذبون.

كلا بل يذبون لله و يتصدقون على الفقراء و يهدون الثواب لصاحب القبر (قوله) و بعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه . ابى شيطان هؤلاء الا ان يزين لهم ترويح ضاللتهم و لو بالكذب و الافتراء فبعد ان سمي زيارة الأنبياء و الأولياء حجا و انها فى أوقات مخصوصة كالحج و انهم يطوفون و يهدون كالحجاج أراد ان يتم حجهم بالفريه التى نقلها من ان بعض المشايخ يأمر الزائر بحلق رأسه ما رأينا هذا و لا سمعنا به **إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ** و كان ينبغى له ان يتم أحكام الحج من الإحرام و رمى الجمار و السعى و غير ذلك (اما قوله) و قد صنف بعض غلاتهم كتابا سماه حج المشاهد فأخوذ من كلام ابن تيمية الذى سمعته على عاداتهم فى تقليد الخلف للسلف فى كل ما يقول و هى فريه كفريه حلق الرأس ابن تيمية كان بالشام و المفيد بالعراق و بينهما نحو من ثلاثمائة سنة فأين رأى كتابه الموهوم المسمى حج المشاهد و ابن رآه حفيد ابن عبد الوه اب المنحاز فى بادية نجد نعم يوجد بعض الكتب التى فيها آداب الزيارة و فيها الأدعية التى يدعى بها الله تعالى فى المشاهد اما كتاب حج المشاهد فهو من عنديات ابن تيمية و حفيد ابن عبد الوهاب و الله تعالى يجزى كلا بعمله (قوله) و منها التعريف فى بعض البلاد عند من

يعتقدونه من أهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين (أقول) هذا التعريف لم نسمع له بتعريف وهو ثالث الفريتين ان يوم عرفة من الأيام الشريفة كيوم الجمعة وغيره من الأيام وقد ورد استحباب صومه والإكثار من دعاء الله تعالى فيه والخضوع وطلب الحاجات م نه تعالى فى اى موضع كان الإنسان و إذا كان ذلك فى مكان شريف كالمسجد أو المشهد المشرف بمن فيه كان اولى و أفضل فهذا الذى عابه على المسلمين و نسبهم فيه إلى الشرك و الكفر (قوله) و العراق فيه من ذلك الحظ الأكبر إلخ و هذا أيضا مبنى على اساسهم الفاسد الذى أسسوه من المنع من زيارة قبور الأئمة و الأولياء و تعظيمهم و تعظيم قبورهم و بناء المشاهد و القباب لهم و عمل الضرائح و جعل الخدمة و السدنة و الصلاة عند قبورهم و دعاء الله تعالى عندها و التوسل بأصحابها اليه تعالى فى قضاء حوائج الدنيا و الآخرة و ما يجرى هذا المجرى و لم ا كان تعظيم المسلمين لقبور أئمة أهل البيت فى العراق و هم أمير المؤمنين على بن أبى طالب بنجف الكوفة و ولده الحسين السبط الشهيد بكر بلا و الامام موسى الكاظم و حفيده الامام محمد الجواد فى بغداد و ابنه الامام على بن محمد الهادى و ابنه الامام الحسن العسكرى فى سامراء ع و المواظبة على زيارتهم و الصلاة و دعاء الله تعالى فى مشاهدهم بالغا الغاية لما لهم عند الله تعالى من المكانة و لما لهم من الفضل العظيم فى حماية الدين و نشر علوم سيد المرسلين و كذلك قبر الشيخ عبد القادر الجيلانى و الامام أبى حنيفة و معروف الكرخى فى بغداد و الحسن البصرى و الزبير أحد الصحابة العشرة فى البصرة عظم على هذا النجدى ذلك فقال ان فى العراق من ذلك الحظ الأكبر و المهامة التى لا ينجو سالكها و لا يكاد و أنى يكون المتمسك بولاية أهل البيت الطاهر و زائر قبورهم و المتعبد ربه بأنواع العبادة عندها غير ناج و هم سفينة النجاة التى من ركبها نجا و من تخلف عنها هوى و باب حطة الذى من دخله كان آمنا بنص جدهم (ص) و تكون النجاة محصورة فى أهل نجد مطلع قرن الشيطان و محل الزلازل و الفتن و الذين جعلوا

ص: 91

دأبهم و ديدنهم غزو العراق و غيره من بلاد الإسلام و من أعما لهم ذبح المجاورين لقبور ابن بنت رسول الله (ص) فى كربلاء و هدم ضريحه و هتك حرمة و ربط الخيل و الدواب فى صحنه و دق القهوه و إشعال النار فى مشهده و فوق رأسه كما مر فى تاريخهم (أما قوله) إن من نحو العراق عرف الكفر و ظهر الشرك و الفساد فيكذبه أن العراق ما زال و لم يزل مهبط الدين و منبع الايمان و الإسلام و حب أهل البيت و موالاتهم و لم يظهر الكفر و الفساد إلا من بلاد نجد بلاد مسيلمه و بلاد الوهابية المجسمة و الذين ما فتئوا يعيشون فى الأرض فسادا يسفكون الدماء و يتهبون الأموال و يحترقون المسلمين و يرمونهم بالكفر و الشرك و يحترقون الأنبياء و المرسلين و عظماء الدين يهدمون قبورهم و يجعلونها معرضا لدوس الأقدام و ترويث الدواب و الكلاب و وقوع القاذورات و يهينون من يزورها أو يحترمها أو يتبرك بها أو يصلى لربه عندها فإى فساد أعظم من هذا و هم يقولون إن من العراق ظهر الفساد و من نجدهم ظهر الصلاح و قد عرف صحة ما قلناه كل من له أدنى إلمام بتاريخ الوهابية و قدوتهم ابن تيمية و مبدأ حوادثهم فى الدين أما ما يقع من شيعه أهل البيت الطاهر الذين نبرهم بالرافضة عند مشاهد الأئمة الطاهرين بالعراق الذين حرم من حلاوة مودتهم و محبتهم و الفوز بولايتهم فلا يعدو عبادة الله تعالى و توحيده و الخضوع لعظمتهم فالقاصدون لتلك المشاهد الشريفة منهم الزائر لقبورهم المعدد لمنابقيهم و مآثرهم فى خدمة الدين و الإسلام و منهم المصلى لربه الراكع الساجد الخاشع و منهم الداعى لله تعالى القائم فى خدمته الباكي من خشيته الم تضرع اليه المتوسل و المتشفع اليه بمن أعطاهم الشفاعه و جعل لهم الوسيلة و منهم الخاطب الواعظ الأمر بالمعروف و الناهى عن المنكر إلى غير ذلك من أنواع العبادات و الطاعات لله تعالى و لا يعبدون أحدا منهم بشىء مما حظره الله تعالى لكن الوهابيين لما اقتضى جمودهم و غباوتهم

و عنادهم ان تعظيم القبور و أهلها و الصلاة لله و دعاءه عندها و التشفع و التوسل بأهلها عبادة لغير الله موجبة للشرك و الكفر عدوا فعل المسلمين بالعراق عند المشاهد كفرا و شركا و حيث قد بينا مرارا بما لا مزيد عليه خروج ذلك عن العبادة لغير الله الموجبة للشرك و الكفر بل هو عين الطاعة لله تعالى ظهر ان عد ذلك شركا من أعظم الموبقات و ان من عده كذلك من أجهل الخلق و أضلهم بمخالفته لما اجمع عليه المسلمون خلفا عن سلف و ان مخالف إجماع المسلمين و سيرتهم و مثبت الوجه و اليدين و العينين لله تعالى و الاستواء على العرش الذى هو فوق السماوات على الحقيقة من دون تأويل اولى بغاية الكفر و الشرك التى ما وصل إليها قبله أحد ممن ينتسب إلى الإسلام و اى شرك أو كفر و عبادة لغير الله تعالى تحصل فى مشاهد الأئمة بالعراق و أول كلام يقال عند فتح أبواب مشاهدهم هو لا اله الا الله وحده لا شر يك له و أشهد ان محمدا عبده و رسوله جاء بالحق من عنده و صدق المرسلين إلخ و لا تشتمل الزيارات و الأدعية التى تقرأ فى تلك البقاع الطيبة الا على توحيد الله تعالى و تمجيده و الثناء عليه و ما يشتمل منها على التوسل و التشفع و طلب الحوائج و العطايا و المواهب من صاحب القبر لا يخرج عن سؤال الدعاء و الشفاعة الذى بينا فى فصله جوازه و رجحانه و إذا فرغ الزائر من الزيارة يصلى لله تعالى ركعتين مستحبتين يهدى ثوابهما للمزور و يقول بعدهما كما هو مأثور

**عن أئمة أهل البيت الطاهر (اللهم انى صليت و ركعت و سجدت لك وحدك لا شريك لك لأن الصلاة و الركوع و السجود لا تكون الا لك لأنك أنت الله ٩١ الذى لا إله الا أنت اللهم و هاتان الركعتان هدية منى إلى سيدى و مولاي (و يسمى المزور) اللهم فتقبلهما منى بأحسن قبولك و أجرنى على ذلك بأفضل أملى و رجائى فيك و فى وليك يا ارحم الراحمين)**

و رجاؤه فيه تعالى الثواب و المغفرة و فى وليه الدعاء و الشفاعة و الله المسئول ان ينصر دينه و يعلى كلمته و يمحو هذه الضلالات التى جاء بها هؤلاء و يرد عاديتهم عن المسلمين و يردهم إلى سبيل الرشد و يريح المسلمين من تشدداتهم و تعنتاتهم حتى تبقى السهلة السمحاء كما كانت و ينزه البارى تعالى عن نسبة ما لا يليق بجلاله و تبقى البيضاء كما كانت ليلها كنهارها.

### الباب الثالث فى تفصيل الأمور التى كفر بها الوهابية المسلمين و رد كل واحد منها بخصوصه

حيث ظهر لك ان منشا شبهة الوهابية فى حكمهم بشرك جميع المسلمين و كفرهم و استحلال دمائهم و أم والهم هو زعمهم انهم يعبدون القبور بتعظيمهم لها بالتقبيل و الطواف و التمسح و بناء القباب و الاسراج و غير ذلك من أنواع التعظيم و أنهم يعبدون الأموات بدعائهم لهم و طلبهم منهم قضاء حوائجهم و انهم يندرون و ينحرون لهم كما كان أهل الجاهلية يفعلون مثل ذلك مع أصنامهم فكان ذلك عبادة لغير الله و شركا به و قد عرفت فساد ذلك بوجه العموم فى الباب السابق فلنتكلم على كل واحد من هذه الأمور التى هى منشا شبهتهم بخصوصه مضافا إلى ما مر فى الباب السابق لأن أكثرها يختص بما لا يشاركه فى غيره و ذلك فى ضمن فصول.

### الفصل الأول فى الشفاعة

اعلم ان طلب الشفاعة من الأنبياء و الصالحين و الملائكة الذين أخبر الله تعالى ان لهم الشفاعة مما منعه الوهابيون و جعلوه كفرا و شركا صرح بذلك ابن عبد الوهاب فى كلامه المتقدم فى رسالة أربع القواعد التى قال ان الخلاص من الشرك يتم بها بقوله

(الثانية) انهم يقولون ما دعونا الأصنام و توجهنا إليهم الا لطلب القرب و الشفاعة . و فى رسالة كشف الشبهات (بقوله) لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم و بين الله يقولون نريد منهم القرب إلى الله و شفاعتهم عنده (و قوله) و منهم من يدعو الملائكة لصالحهم و قربهم إلى الله ليشفعوا له أو رجلا صالحا كالللات أو نبيا كعيسى (و قوله) ان قصدهم الملائكة و الأنبياء و الأولياء يريدون شفاعتهم و التقرب إلى الله بذلك هو الذى أحل دمائهم و أموالهم (و فيما) حكاها الآلوسى عنه حيث جعل طلب الشفاعة مثل شرك جاهلية العرب و فى كلامه الأخير فى كشف الشبهات الذى علم به الاحتجاج على المسلمين بقوله: ان الذين قاتلهم (ص) مقرون بما ذكرت و بان أوثانهم لا تدبر شيئا و انما أرادوا الجاه و الشفاعة و انهم ما أرادوا ممن قصدوا الا الشفاعة و ان طلب الشفاعة من الصالحين هو بعينه قول الكفار **مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا . هُوَ لَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ** إلى غير ذلك (و الصنعانى) فى

ص:92

كلامه السابق حيث جعل من جملة عبادة المشركين الأصنام اعتقادهم انها تشفع عنده و جعل من جملة عبادة الأنبياء و الصالحين اعتقاد ذلك و التشفع بهم (و قوله) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركا و نزه نفسه عنه لأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فكيف يثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم فى شفاعة و لا هم أهل لها و من اعتقد فى حى أو ميت انه يقرب إلى الله أو يشفع عنده فى حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع به فقد أشرك مع الله غيره و اعتقد ما لا يحل كما اعتقد المشركون فى الأوثان و صار حلال المال و الدم و جعل من جملة الشرك الاعتقاد فى شىء انه يشفع فى حوائج الدنيا بمجرد التشفع (و الوهابيون) فى كتابهم إلى شيخ الركب المغربى بقولهم فأخبر ان من جعل بينه و بين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم و أشرك بهم إلى قولهم فالشفاعة حق و لا تطلب فى دار الدنيا الا من الله و جعلهم سؤال الأنبياء و الأولياء الشفاعة بعد موتهم شركا و عبادة للأوثان. و فى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية<sup>٢٤٣</sup>.

و ثبت الشفاعة لنبينا محمد (ص) يوم القيامة و لسائر الأنبياء و الملائكة و الأولياء و الأطفال حسبما ورد و نسألها من المالك فيها و الإذن فيها بان نقول اللهم شفّع نبينا محمدا (ص) فينا يوم القيامة أو اللهم شفّع فينا عبادك الصالحين أو ملائكتك أو نحو ذلك مما يطلب من الله لا منهم فلا يقال يا رسول الله أو يا ولى الله أسألك الشفاعة أو غيرها مما لا يقدر عليه الا الله تعالى فإذا طلبت ذلك فى أيام البرزخ كان من أقسام الشرك إذ لم يرد بذلك نص من كتاب أو سنة و لا أثر من السلف الصالح بل ورد الكتاب و السنة و إجماع السلف ان ذلك شرك أكبر قاتل عليه رسول الله (ص) و فى الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية ان الشفاعة و ان كانت حقا فى الآخرة فلها أنواع مذكورة فى محلها و وجب على كل مسلم الايمان بشفاعته (ص) بل و غيره من الشفعاء فهى ثابتة بالوصف لا بالشخص ما عدا الشفاعة العظمى فإنها لأهل الموقف عامة و ليس منها ما يقصدون فالوصف من مات لا يشرك بالله شيئا

كما فى البخارى من حديث **أبى هريرة (رض)** لكل نبي دعوة مستجابة و انى خبات دعوتى شفاعة لامتى و هى نائلة منكم إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئا

(إلى ان قال) و إذا كانت بالوصف فرجاؤها من الله و دعاؤه ان يشفع فيه نبيه هو المطلوب (قال) فالمتعين على كل مسلم صرف همته إلى ربه بالإقبال اليه و الاتكال عليه و القيام بحق العبودية له فإذا مات موحدًا استشفع الله فيه نبيه بخلاف من أهمل ذلك وتركه و ارتكب ضده من الإقبال إلى غير الله بالتوكل عليه و رجائه فيما لا يمكن وجوده الا من عند الله و الالتجاء إلى ذلك الغير مقبلا على شفاعته متوكلا عليها طالها لها من النبي (ص) أو غيره فان هذا بعينه فعل المشركين و اعتقادهم و لاشات فتنة في الوجود الا بهذا الاعتقاد (إلى ان قال) و لهذا حسم جل و علا مادة الشفاعة عن كل أحد بغير إذن الا له وحده فلا يشفع عنده أحد إلا باذنه لا ملك و لا نبي و لا غيرهما (إلى أن قال) و لهذا قال عز من قائل: (قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا . وَ مَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَ ضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ) و طلبها من غير الله في هذا الدار زعم بعدم تعلقها بالاذن من الله و الرضا عن المشفوع له و قال تعالى: (مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لَا شَفِيعٍ . وَ أَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ ۙ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَ لَا شَفِيعٌ) و العبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب انتهى.

و قال محمد بن عبد الوهاب أيضا في رسالة اربع القواعد: <sup>٢٦٤</sup> الشفاعة شفاعتان منفية و مثبتة فالمنفية ما كانت تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَ لَا خُلَّةً وَ لَا شَفَاعَةً وَ الْكَافِرُونَ هُمْ الظَّالِمُونَ) و المثبتة هي التي تطلب من الله و الشافع مكرم بالشفاعة و المشفوع له من رضى الله قوله و عمله بعد الاذن كما قال: (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) انتهى و فصل في مقام آخر ما أجمله هنا فقال في رسالة كشف الشبهات <sup>٢٦٥</sup> عند تعليمه اتباعه الاحتجاج على غيرهم في تيممة كلامه السابق، فان قال: (أى بعض المشركين من المسلمين الذين لا يقولون بمقالة الوهابية) أ تنكر شفاعته رسول الله (ص) و تبرأ منها فقل لا بل هو الشافع و المشفع و أرجو شفاعته لكن الشفاعة كلها لله (قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا) و لا يشفع لأحد الا من بعد ان يأذن الله فيه (وَ لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى) و هو لا يرضى الا التوحيد فإذا كانت الشفاعة كلها لله و لا تكون الا بعد اذنه و لا يشفع النبي (ص) و لا غيره في أحد حتى يأذن الله فيه و لا يأذن الا لأهل التوحيد <sup>٢٦٦</sup> فالشفاعة كلها لله فاطلبها منه و أقول اللهم لا تحرمنى شفاعته اللهم شفعه فى و أمثال هذا فان قال النبي (ص) اعطى الشفاعة و انا اطلبه مما أعطاه الله (كذا) فالجواب ان الله أعطاه الشفاعة و نهاك عن هذا و قال: (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) و أيضا الشفاعة أعطيها غير النبي (ص) فصح ان الملائكة و الأولياء يشفعون فان قلت الله أعطاهم الشفاعة و اطلبها منهم رجعت إلى عبادة الصالحين التي ذكرها الله تعالى في كتابه و ان قلت لا بطل قولك هذا.

و قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور و الاستنجاد بالمقبور <sup>٢٦٧</sup> في تيممة كلامه المتقدم في الباب الثانى: و ان قال أنا اساله لكونه أقرب إلى الله منى ليشفع لى فى هذه الأمور لأنى أتوسل إلى الله كما يتوسل إلى السلطان بخواصه و أعوانه فهذا من أفعال الذين يزعمون أنهم يتخذون أحبارهم و رهبانهم شفعاء يستشفعون بهم فى مطالبهم و المشركين الذين أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ما نعبدهم إلا ليقتربونا إلى الله زلفى و قال تعالى: (أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَٰئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَ لَا يَعْقِلُونَ . قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا . مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لَا شَفِيعٍ . مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) فبين الفرق بينه و بين

<sup>٢٦٤</sup> (٢) صفحة ٢٥.

<sup>٢٦٥</sup> (٣) صفحة ٦٢ طبع المنار بمصر.

<sup>٢٦٦</sup> (٤) و لا موحد الا الوهابيون فلا شفاعته الا لهم.

<sup>٢٦٧</sup> (٥) صفحة ١٥٦.



خلقه فان من عادة الناس ان يستشفعوا إلى الكبير من كبرائهم بمن يكرم عليه فيسأله ذلك الشفيح فيقضى حاجته اما رغبة و اما رهبة و اما حياء و اما مودة و اما غير ذلك و الله سبحانه لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل الا ما شاء الله و شفاعۃ الشافع من إذنه فالأمر كله له (إلى ان قال) و قد أمرنا ان نصلى على النبي (ص) فى الدعاء و جعل ذلك من أسباب اجابة دعائنا انتهى.

و نقول الشفاعۃ من الشفيح عبارة عن طلبه من المشفوع اليه امرا

(١) صفحة ٤٢

(٢) صفحة ٢٥.

(٣) صفحة ٦٢ طبع المنار بمصر.

(٤) و لا موحد الا الوهابيون فلا شفاعۃ الا لهم.

(٥) صفحة ١٥٦.

ص: 93

للمشفوع له فشفاعة النبي (ص) أو غيره عبارة عن دعائه الله تعالى لأجل الغير و طلبه منه غفران الذنب و قضاء الحوائج فالشفاعة نوع من الدعاء و الرجاء (و حكى) النيسابورى فى تفسير قوله تعالى (مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا) عن مقاتل انه قال الشفاعۃ إلى الله انما هى الدعوة لمسلم لما

روى عن النبي (ص) من دعاء [دعا] لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له و قال له الملك و لك مثل ذلك

فذلك النصيب و الدعوة على المسلم بصد ذلك انتهى (و حينئذ) فطلب الشفاعۃ من الغير كطلب الدعاء منه و قد ثبت جواز طلب الدعاء من أى مؤمن كان و اعترف بذلك الوهابية و قدوتهم ابن تيمية فى طلبه من الحى بل هو من ضروريات دين الإسلام (و حينئذ) فيجوز طلب الشفاعۃ إلى الله تعالى من كل مؤمن فضلا عن الأنبياء و الصالحين و فضلا عن سيد المرسلين (و لو قيل) ان الشفيح لا بد ان يكون له قدر و جاه عند المشفوع اليه (فنقول) ان الله تعالى جعل حرمة لكل مؤمن يرجى بها قبول شفاعته و استجابة دعائه فلم يبق فرق على أنه قد و رد ثبوت الشفاعۃ لآحاد المؤمنين و للملائكة و انها ليست من خواص الأنبياء و ثبتت شفاعۃ الملائكة بما أخبر الله تعالى عنهم بقوله:

(الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَ اتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ ... وَ

قِهِمُ السَّيِّئَاتِ الْآيَةَ) قال الرازي في تفسيره هذه الآية تدل على حصر الشفاعة من الملائكة للمذنبين كما وقعت الشفاعة من النبي (ص) وغيره من الأنبياء و امره الله تعالى بها فقال **وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ** و حكى عن نوح انه قال **رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ لِوَالِدَيَّ وَ لِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ لِلْمُؤْمِنَاتِ** [المؤمنات] (انتهى) و فيه تصريح بان الشفاعة لا تزيد عن الدعاء و طلب المغفرة كما قلناه

(بل روى) ان الحجر الأسود شافع مشفع

(ففى الجامع الصغير) للسيوطي<sup>٢٦٨</sup> ما نصه: الشيرازى فى الألقاب و أبو نعيم فى مسلسلاته و قال صحيح ثابت عن على اشهدوا هذا الحجر خيرا فإنه يوم القيامة شافع مشفع له لسان و شفتان يشهد لمن استلمه (و زاد) العزيزى فى الشرح فيمن رواه الرافعى و قال (أشهدوا) أى اجعلوا الحجر الأسود شهيدا لكم فى خير تفعلونه عنده ك تقبيل و استلام أو دعاء أو ذكر (فإنه يوم القيامة شافع)

أى فيمن أشهده خيرا انتهى فاشهاده الخير ليشفع فى معنى طلب الشفاعة منه مع أنه جماد لا يعقل و لا ينطق و قد أمرنا باشهاده الخير كما أمرنا بتقبيله و استلامه و لم يكن ذلك شركا و الا لم يغيره الأمر لأن الحكم لا يغير الموضوع كما مر فى المقدمات.

فظهر ان الشفاعة و الدعاء من واد واحد و كذا طلبهما من الغير و ليس حتما على الله قبول الشفاعة و لا اجابة الدعاء و انما ذلك من الطافه و منه و رأفته بعباده فجعل لهم وسائل كثيرة إلى نيل رضاه و عفوه و خيره و بره و هذا منها و لا شفاعة الا باذنه و رضاه كما قال تعالى: **(مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ.**

**وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى) و غير ذلك.**

و ظهر ان طلب الشفاعة من النبي (ص) بل و من آحاد المؤمنين فى دار ٩٣ الدنيا أحياء و أمواتا ليشفعوا فى الدنيا فى أمور الدنيا و الآخرة أو يوم القيامة جائز لا محذور فيه لأنها من قبيل الدعاء فيرجع طلبها إلى التماسه و ذلك جائز من الأحياء بالاتفاق (أما) طلب الدعاء من الأموات فمنعه ابن تيمية و الوهابية و الحق جوازه كما ياتى فى الفصل الثالث.

و الأخبار الواردة فى ثبوت الشفاعة للنبي (ص) يوم القيامة و انه الشفيع المشفع و لغيره مستفيضة أو متواترة رواها البخارى و مسلم و غيرهم. مثل

من سال الله لى الوسيلة حلت له شفاعتى يوم القيامة

. من سمع الأذان و دعا بكذا حلت له شفاعتى يوم القيامة

. أعطيت خمسا و عد منها الشفاعة

. انا أول شافع وأول مشفع

. أتانى آت من ربى فخيرنى بين ان يدخل نصف امتى الجنة و بين الشفاعة فاخترت الشفاعة

. يدخل بشفاعتى رجال من امتى أكثر من بنى تميم

. ان الله يقول فرغ الشافعون من الشفاعة شفعت الملائكة و شفعت النبيون و شفعت المؤمنون و لم يبق الا ارحم الراحمين

. يجلس المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا فبأتون آدم فيعتذر بخطيئته ثم إبراهيم (ع) فيعتذر بثلاث كذبات كذبهن ثم

موسى (ع) فيعتذر بقتل النفس ثم عيسى (ع) فيقول لست هناك فيقول الله سبحانه بعد ان اسجد له اشفع تشفع

(الخبر) و من أدلة شفاعته لنا بعد موته (ص)

**حديث** وفاتى خير لكم تعرض على أعمالكم (إلى قوله) و ما رأيت من شر استغفرت لكم

لما عرفت من ان الشفاعة لا تزيد عن الدعاء لنا و الاستغفار و إذا كان (ص) يستغفر لنا بعد موته جاز لنا ان نطلب منه

الاستغفار الذى هو الشفاعة بعينها.

و شفاعة النبى (ص) يوم القيامة لا ينكرها الوهابية فلا حاجة إلى إكثار الأدلة عليها و انما منعوا من جواز طلبها منه (ص) فى

الدنيا و ان كانت ثابتة له و قد أعطاه الله الشفاعة و هو الشفيع المشفع و جعلوه شركا و كفرا.

(و مرجع) شبهتهم فى ذلك على ما يستفاد من مجموع كلماتهم التى سمعتها إلى ان طلب الشفاعة من النبى (ص) عبادة له و

كل عبادة لغير الله شرك (أما الثانى) فلوجوب توحيد الله فى العبادة كما يجب توحيدة فى الخالقية و الراقية (و اما الأول) فلأن

شرك الكفار الذين بعث إليهم رسول الله (ص) كان بطلبهم الشفاعة من الأصنام بدليل قوله تعالى : (وَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ

أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا . وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا ) و لأنهم لا ينكرون

توحيد الخالقية و الراقية لكنهم يجعلون بعض المخلوقات و سائط بينهم و بين الله يقولون نريد منهم التقرب إلى الله و شفاعتهم

عنده و لم يفرق النبى (ص) بين من كان يدعو الملائكة ليشفعوا له أو رجلا صالحا كاللوات أو نبيا كعيسى أو يدعو غيرهم فقاتل

الكل فهذا دليل على ان التشفع بالنبى أو الصالح شرك كالتشفع بغيره . و يدل أيضا على عدم جواز طلب الشفاعة من غير الله

قوله تعالى:

(لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً . مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ) و إذا كانت الشفاعة كلها لله لم يجز طلبها من غيره و قوله تعالى : (فَلَا

تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) و طلب الشفاعة من النبى (ص) دعاء له فيكون منهيا عنه مع كون الدعاء عبادة بنص الكتاب و السنة بل

مخها كما ياتى و إذا كان طلب الشفاعة دعاء و الدعاء عبادة كان شركا فالجمع بين ثبوت الشفاعة له (ص) و عدم جواز طلبها

منه ان يقول المستشفع به (ص) اللهم شفعه فى أو لا تحرمنى شفاعته أو ارزقنى شفاعته أو نحو ذلك و هذا معنى قولهم

فالشفاعة حق و لا تطلب

في دار الدنيا الا من الله (و يفهم) مما مر عن الرسالة الأولى من الهدية السنوية الاحتجاج لذلك بان طلب الشفاعة من غير الله في الدنيا مناف لكونه لا يشفع عنده أحد الا باذنه و الا لمن ارتضى.

و الجواب عن شبهتهم هذه انها شبهة سخيفة فطلب الشفاعة ليس عبادة للمطلوب منه و شرك أهل الجاهلية الذي أحل دماءهم و أموالهم لم يكن سببه اتخاذهم الشفعاء كما زعموا و ليس في الآيتين المستشهد بهم ان الموجب لشركهم هو تشفعهم و لا ان عبادتهم لهم هي تشفعهم بهم بل الآيتان صريحتان في ان عبادتهم لهم كانت غير التشفع فإنه جعل في الآية الأولى العبادة علة التقريب الذي هو الشفاعة و العلة غير المعلول ببديهة العقول و عطف في الآية الثانية قول **هُؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عَلَى قَوْلِهِ وَ يُعْبُدُونَ** و العطف يقتضى تغاير المعطوف و المعطوف عليه كما قرر في علم العربية مع أن عبادتهم لهم بغير التشفع من السجود و الإهلال بأسمائها و غير ذلك مشاهدة معلومة كما ذكرناه مرارا و قد ذكرنا مرارا ان قوله تعالى : **(الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ الْآيَةَ. وَ يُعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ الْآيَةَ)** صريح في ان عبادتهم لها كانت مع الاعراض عن الله و المخالفة لأمره و قوله **مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ** إشارة إلى أنهم عبدوا أحجارا و أشجارا هي من الجمادات و طلبوا منها النصر و الشفاعة و لم يجعل الله لها ذلك و لو كانت على صور قوم صالحين فلا يقاس بها من جعله الله شافعا و قادرا على الشفاعة و لا من تشفع به بمن تشفع بها و يجب على قياس قولهم بمنع يا رسول الله ارفع لى بل يقول اللهم شفعه في أو ارزقنى شفاعته ان يمنعو يا فلان ادع لى بل يقول اللهم أجب دعاءه في أو ارزقنى دعاءه لى مع اعترافهم بجوازه و منعه يشبه الأكل من القفا أى إيصال اللقمة إلى الفم من وراء الرقبة (أما) جعل طلب الشفاعة منافيا لكونه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فستعرف فساده عند رد هذا الكلام و قد ظهر من ذلك فساد قول ابن عبد الوهاب: ان طلب الشفاعة من الصالحين هو بعينه قول الكفار **مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا هُؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا** لما عرفت من صراحة الآيتين في مغايرة العبادة لطلب الشفاعة . و بطلان ما يفهم من قوله أنهم يقولون ما دعونا الأصنام و توجهنا إليهم الا لطلب القرب و الشفاعة (و قوله) لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم و بين الله يقولون نريد منه القرب إلى الله و شفاعتهم عنده الدال على ان سبب الشرك طلب الشفاعة لما عرفت من صراحة القرآن و دلالة الوجج دان على خلافة (و بطلان) قوله و منهم من يدعو الملائكة ليشفعوا له أو صالحا كاللات أو نبيا كعيسى (و قوله) و منهم من يدعو الصالحين و الأولياء لما عرفت في الباب الثانى من ان دعاء الملائكة لم يكن بطلب شفاعتهم بل عبادتهم بغير ذلك و قول أنهم بنات الله و دعاء اللات لم يكن بالتشفع به لأنه رجل صالح بل بعبادة حجر على صورته الموهومة بالسجود و غيره و التشفع بذلك الحجر الذي لم يجعل الله له شفاعته. و لو كان على صورة صالح مزعومة و دعاء عيسى (ع) لم يكن مجرد التشفع به بل اعتقاد انه هو الله الخالق الرازق بأحد الوجوه التى سبق بيانها و أى جهل أعظم من جعل الإشراك بعيسى مجرد التشفع به و هل يمكن صدوره من عاقل فضلا عن عالم (و قوله) ان قصدهم الملائكة و الأنبياء و الأولياء يريدون شفاعتهم هو الذى أحل دماءهم و أموالهم قد عرفت انه كذب و افتراء و ان الذى أحل ذلك تكذيبهم للرسول و انكارهم للشرائع و عبادتهم للأوثان بغير مجرد التشفع و كذلك جعله طلب الشفاعة مثل شرك ٩٤ جاهلية العرب و ان الذين قاتلهم (ص) انما أرادوا الجاه و الشفاعة.

و مما يدل على ان عبادتهم كانت غير طلب الشفاعة ما حكاه الوهابية أنفسهم فى الرسالة الثالثة من الهدية السنية<sup>٢٦٩</sup> عن الامام البكرى عند قوله تعالى: (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ الْآيَةُ) من قوله: فان قلت إذا أقرؤا بذلك فكيف عبدوا الأصنام قلت كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام عبادة الله و التقرب اليه لكن بطرق مختلفة ففرقة قالت ليس لنا أهلية عبادة الله بلا واسطة لعظمته فعبادتها لتقربنا اليه زلفى و فرقة قالت الملائكة ذوو منزلة عند الله فاتخذنا أصناما على هيئتها لتقربنا اليه زلفى و فرقة قالت جعلنا الأصنام قبله لنا فى العبادة كما ان الكعبة قبله فى عبادته و فرقة اعتقدت ان لكل ملك (كذا) شيطانا موكلا بامر الله فمن عبد الصنم حق عبادته قضى الشيطان حوائجه بامر الله و الا أصابه الشيطان بنكبة بامر الله انتهى (و العجب) ان المستشهد بهذا الكلام من الوهابية قال بعد نقله فانظر إلى كلام هؤلاء الأئمة و تصريحهم بان المشركين ما أرادوا ممن عبدوا الا التقرب إلى الله و طلب شفاعتهم عنده انتهى و لم يدر ان عبادة غير الله لا يحتاج التكفير بها إلى الاستشهاد بكلام أحد سواء كانت بقصد التقرب إلى الله و طلب شفاعتهم أو بدون ذلك و لكن الذى ينفع إثبات ان طلب الشفاعة عبادة أو ان ما يفعله المسلمون هو عين ما كان يفعله عبدة الأصنام و الكلام الذى استشهد به صريح بخلافه فليس فى المسلمين من يعتقد بواحدة مما كانت تعتقده تلك الفرق هذا فى رد زعمهم ان طلب الشفاعة عبادة و اما استدلال ابن عبد الوهاب على عدم جواز طلب الشفاعة من غير الله بآية **لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً** و آية **فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** فاستدلال فاسد اما آية **لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً** فليس معناها ان الله وحده هو الذى يشفع و غيره لا يشفع لأنه تعالى لا يشفع عند أحد و ثبت ان الأنبياء و الصالحين و الملائكة يشفعون عنده و ليس معناها انه لا يجوز طلب الشفاعة ممن جعله الله شافعا بل معناها و الله العالم م ان الله مالك أمرها فلا يشفع عنده أحد الا باذنه (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) و لا يشفع الا لمن ارتضاه الله (وَ لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى) و صدر الآية هكذا (أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوْ لَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَ لَا يَعْقِلُونَ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً الْآيَةُ) فهو فى مقام الرد على الذين اتخذوا الأصنام و الأحجار شفعا إلى الله تعالى و قالوا هؤلاء شفعاؤنا عند الله مع انهم لا يملكون شيئا فكيف يملكون الشفاعة و لا عقل لهم حتى يشرفعوا و فى الكشاف (مِنْ دُونِ اللَّهِ) من دون إذنه (قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً) اى هو مالكها فلا يستطيع أحد شفاعة الا بشرطين ان يكون المشفوع له مرتضى و ان يكون الشفيع مأذونا و هاهنا الشرطان مفقودان جميعا انتهى (و حكى) الطبرى عن مجاهد (لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً) أى لا يشفع أحد الا باذنه انتهى.

فحمل ابن عبد الوهاب و اتباعه له على ان معناه طلب الشفاعة من الله وحده و عدم طلبها من المخلوق و ان كان له ان يشفع حمل مستهجن مستقبح لا يساعد عليه اللفظ و لا فهم أهل العرف و لم يذكره أحد من المفسرين و لا تقتضى ه الحكمة و لا يخرج عن التحمل و التحكم و العيب فكان الله تعالى يقول اطلبوا من الناس كل ما يقدرتون عليه و اطلبوا منهم الدعاء لكم الذى لا

تخرج الشفاعة بل هي نفسه و لكن لا يجوز لكم و محذور و محجور عليكم ان تطلبوا من النبي (ص) ان يشفع لكم في الدنيا أو في الآخرة و يدعو الله لكم و ان كانت له الشفاعة و قد أعطاه الله إياها و هو الشفيح المشفع و إذا طلبتموها منه فقد كفرتم و أشركتم فانظر أيها المنصف هل يحسن ان يصدر ذلك من عاقل و هل يصدر الا من سفيه جاهل، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

و اما آية **فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ** فستعرف في فصل الدعاء أنها اجنبية عن المقام مع انه لو صح الاستدلال بها على عدم جواز طلب الشفاعة من العبد لصح الاستدلال بها على عدم جواز طلب الدعاء منه لأن كلا منهما دعاء لغير الله يشمل قوله تعالى : **(فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)** فاي فارق بين قول يا فلان اشفع لي و يا فلان ادع لي و طلب الدعاء من الغير لا ينكره الوهابية و لا قدوتهم ابن تيمية إذا كان من الحي كما ستعرف مع شمول الآية له (و جاء) في أحاديث كثيرة

صلوا على فان صلاتكم تبلغني

و سيأتي حديث

صلوا على ثم اسألوا الله لي الوسيلة فمن سال الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة

. و الصلاة منا الدعاء و منه تعالى الرحمة و رفع الدرجة فقد طلب منا (ص) ان ندعو له برفع الدرجة و إعطاء الوسيلة و هو كطلبنا منه الشفاعة بان يدعو الله ان يغفر ذنوبنا و يدخلنا جنته فكيف صار طلبه منا توحيدا و طلبنا منه شركا و نحن أحوج إلى شفاعته و دعائه منه إلى دعائنا فاي فارق بينهما لو لا الجمود و قلة الإنصاف.

(أما) جعل الصنعاني من جملة عبادة المشركين الأصنام اعتقادهم انها تشفع عند الله و من جملة عبادة الأنبياء و الصالحين اعتقاد ذلك و التشفع بهم ففاسد لأن اعتقاد المشركين في الأصنام انها تشفع و طلبهم منها الشفاعة خطأ و غلط إذ لم يجعل الله لها شفاعة سواء كانت على صورة صالح أو غيره فان الشافع هو الصالح لا الحجر الذي على صورته كما عرفت بخلاف الاعتقاد بان الأنبياء و الصالحين يشفعون فإنه صحيح مطابق للواقع ليس فيه خطأ و لا غلط فضلا عن كونه عبادة و شركا و كذلك التشفع بهم على ان الاعتقاد في حجر أو شجر انه يشفع و طلب الشفاعة منه لم يعلم كونه عبادة له انما هو خطأ و غلط و المشركون لم يعلم ان هذا سبب في شركهم لأنه لم يصدر منهم وحده بل صدر معه ما هو كاف في الشرك و الكفر من انكار الرسل و الشرائع و العبادة للأصنام بغير ما ذكر كما بيناه غير مرة و تعليل الصنعاني و غيره كون اتخاذ الشفعاء شركا بأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فاسد فان قوله الا باذنه مثبت للشفاعة فكيف يكون اتخاذ الشفعاء الذين جعل الله لهم الشفاعة و أذن لهم فيها شركا (و قوله) فكيف يشبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة و لا هم أهل لها رد عليه فاتخاذ الشفيع الذي ذمهم الله عليه هو اتخاذ حجر أو شجر أو صورة شفيعا مع ان الله لم يجعل لها شفاعة و لا هي أهل لها اما الأنبياء الذين أثبت الله لهم الشفاعة التي هي نوع من الدعاء كما عرفت و جعلهم أهلا لها كما تواترت به الأخبار و دل عليه قوله تعالى : **(وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا**

لِمَنْ ارْتَضَى . مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ . مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ . يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الْإِلَهَ الرَّحْمَنُ وَ رَضِيَ لَهُ قَوْلًا . وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ . لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ) قال البيضاوى عهدا من الايمان والعمل الصالح أو إذنا فيها انتهى ( لا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَ هُمْ ٩٥ يَعْلَمُونَ ) فى تفسير البيضاوى الا من شهد بالحق بالتوحيد والاستثناء متصل ان أريد بالموصول كل ما عبد من دون الله لاندرج الملائكة والمسيح فيه ومنفصل ان خص بالأصنام انتهى فهذه الآيات مثبتة للشفاعة جزما مع أذن الله و رضاه و لسنا نطلب منهم ان يشفعوا لنا قهرا و حتما على الله و مثبتة لشفاعة من اتخذ عند الرحمن عهدا و من شهد بالحق فلا ذم على طلب الشفاعة منهم و لا شرك فيه . و ظهر من ذلك بطلان قول الصنعانى ان الاعتقاد فى حى أو ميت انه يقرب إلى الله أو يشفع عنده فى حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع و التوسل اليه تعالى شركا كالاتخاذ فى الأوثان و قوله بمجرد التشفع لا يظهر له معنى و لا للتقييد به فائدة فإنه ان أراد منه انه يشفع بغير أذن الله و يجبر الله على قبول شفاعته فهذا لا يعتقده مسلم و لا يقول به أحد فما فائدة هذا التقييد و كيف رتبوا عليه استحلال دماء المسلمين و أموالهم و اعراضهم نعم لا يبعد أن يكون عبدة الأصنام يعتقدون مثل ذلك فى أصنامهم و أوثانهم كما بيناه فى غير هذا الموضع و ان أراد انه يشفع بمجرد التشفع و يشفعه الله لأن الله أذن له إ ذنا عاما فى الشفاعة عند ما يتشفع به أحد و وعده قبول شفاعته لكل من يتشفع به فهذا أيضا لا يعتقده أحد من المسلمين و ان كان ممكنا و جائزا ان دل عليه النقل و انما يقولون ان الله تعالى جعل النبى (ص) شافعا و مشفعا كما دلت عليه صحاح أخبارهم لكن لا بلا قيد و لا شرط فقد يتشفع به أحد و يشفع له و قد لا يشفع له لأنه ليس أهلا للشفاعة أو لأن الله لم يأذن له أن يشفع فيه و قد يأذن له فى الشفاعة التى هى نوع من الدعاء رجاء ان يشفع فيشفعه الله و ليس ذلك حتميا و لا قطعيا فجعل ذلك كالاتخاذ فى الأوثان التى ثبت بصريح العقل و نص الشرع عدم قدرتها على الشفاعة و الدعاء و عدم جواز طلبها منها خطأ واضح فما فائدة هذا التقييد أ بمثل هذا تستحل دماء المسلمين و أموالهم و اعراضهم سبحانه اللهم هذا بهتان عظيم .

و مما ذكرنا يعلم أن قولهم فى الكتاب إلى شيخ الركب المغربى بعد ذكر آية **وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ الْآيَةَ** . فأخبر ان من جعل بينه و بين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم و أشرك بهم تقول على الله و افتراء عليه فالله تعالى فى هذه الآية أثبت لهم شيئين عبادتهم الأصنام و قولهم هؤلاء شفعاؤنا و أخبر انهم أشركوا و لم يخبر ان عبادتهم هى طلب الشفاعة و لا ان طلبها هو الشرك بل أخبر بان عبادتهم الأصنام غير قولهم ذلك لاقتضاء العطف المغايرة كما مر و قد أطلوا فى كتابهم المذكور احتجاجهم بآية **(لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا)** بذكرهم معها الآيات الأخر تفسيرا لها و هى **(مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ . لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَ رَضِيَ لَهُ قَوْلًا )** فبينت ان معنى كون الشفاعة كلها لله انها لا تكون الا باذنه و ليس لأحد ان يشفع قهرا عنه و بدون رضاه و يلجئه إلى قبولها حياء أو خوفا أو غير ذلك كما يقع بين المنح لوقين لا ان معناها عدم جواز طلب الشفاعة ممن له الشفاعة اما ذكرهم فى جملة الآيات المستدل بها على إبطال طلب الشفاعة من غير الله آية **فَيَوْمِئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعذِرَتُهُمْ** فغريب لأن هذه الآية لا ربط لها بطلب الشفاعة و انما تدل على عدم قبول عذر أو توبة بعد الموت من الظالمين و لكن هؤلاء يظنون ان تكثيرهم لسرد الآيات يدل على انهم شديدا التمسك بالقرآن (أما قولهم) و هو سبحانه لا يرضى الا التوحيد بعد ذكر آية **يَوْمِئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَ رَضِيَ لَهُ قَوْلًا** فنعم هو و الله لا يرضى بنسبة

الشرك إلى أهل التوحيد لطلبهم الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة و لا ينفع الناسيين تسمية أنفسهم بالموحدين (أما قولهم) فالشفاعة حق و لا تطلب في دار الدنيا الا من الله فإذا كانت حقا فما المانع من طلبها أ فيجعل الله طلب الحق باطلا و شركا تعالى الله عن ذلك فطلب الحق لا يكون الا حقا و طلب الباطل لا يكون الا باطلا و التقييد بقولهم في دار الدنيا دال على جواز طلبها في الآخرة كما يدل عليه حديث تشفع الناس بالأنبياء و اعتذار كل منهم ثم تشفعهم بمحمد (ص) الآتي نقله و إذا كان طلبها شركا لم يجز في الدنيا و لا في الآخرة و هل منع الناس من الشرك في الدنيا و أبيض لهم الشرك في الآخرة (قولهم) فإذا كان الرسول (ص) و هو سيد الشفعاء لا يشفع الا باذن الله فكيف بغيره لا يظهر له معنى بل هو تطويل بلا طائل و لا علاقة له بالمقصود فمن الذى ينكر ان الرسول (ص) لا يملك لنفسه نفعا و لا ضرا الا بامر الله و لا يشفع الا باذن الله فضلا عن غيره فهذا ليس محل نزاع بيننا و بينهم انما النزاع فى ان طلب الشفاعة من الرسول (ص) الذى جعل الله له الشفاعة من بعد إذنه و تفضله و هدايته و تعليمه له كيفية الشفاعة و تحديده له حدا هل يكون طلبنا الشفاعة منه التى جعلها الله له و أذن له فيها شركا و كفرا و معصية أو لا فهل إذا انتفت الشفاعة الا باذن الله يكون طلبها شركا و كفرا و ما وجه الملازمة و من الذى يقول انه (ص) يشفع قهرا على الله و لكن كل ما يذكره سلفهم لا بد ان يذكره خلفهم و لو لغير فائدة فانظر رعاك الله بعين البصيرة و الإنصاف إلى هذه الاستدلالات الواهية التى بها استحلوا دماء المسلمين و أموالهم و اعراضهم هل يسوغ التمسك بها و التهجم على الدماء و الأموال و الأعراض بمثلها (قولهم) و هذا الذى ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين و اجمع عليه السلف الصالح من الأصحاب و التابعين و الأئمة و الأربعة و أتباعهم فيا ليت شعرى من هو الذى قال و أفتى من علماء المسلمين بان طلب الشفاعة من رسول الله (ص) كفر و شرك و متى أجمع على ذلك علماء المسلمين و فى أى عصر من الأعصار وقع ذلك و فى أى كتاب وجدوه منقولاً و هل أحد عنون هذه المسائل قبل الوهابيين و ابن تيمية حتى يدعى فيها الإجماع أو عدم الخلاف و من هو الذى أفتى بها من الأصحاب أو التابعين و من الذى أفتى بها من الأئمة و الأربعة و ابن موضعها من كتب الحنفية و الشافعية و المالكية و الحنابلة غير الوهابية ليدلونا على مكانها ان كانوا صادقين. و كيف خالف اتباع الأئمة الأربعة أئمتهم فيها و اتبعهم الوهابية خاصة:

### بينات ابناءؤها ادعياء

### و الدعاوى ما لم تقيموا عليها

فدعواهم هذه افتراء منهم على علماء المسلمين و على الأصحاب و التابعين و على الأئمة الأربعة و اتباعهم بل الإجماع حاصل من الأنبياء و المرسلين و من الصحابة و التابعين على خلاف ما يقوله الوهابية فقد تشفع و توسل آدم (ع) برسول الله (ص) قبل خلقه و تشفع و توسل رسول الله (ص) بمن قبله من الأنبياء و تشفع الأصحاب بالنبي (ص) و بفتح كوة بين قبره و بين السماء و تشفع عمر بالعباس كما سيأتى ذلك كله فى الفصل الثالث فى التوسل و يأتى فى هذا الفصل انه (ص) أقر الأعرابي على قوله انا نستشفع بك على الله و فى الفصل الثانى انهم طلبوا من النبي (ص) بعد موته ان يستسقى لهم فسقوا.

و مما تقدم تعلم فساد كلام صاحب الرسالة الثانية من الهدية السنية حيث ٩٦ أثبت الشفاعة للنبي (ص) يوم القيامة و لسائر الأنبياء و الملائكة و الأولياء و الأطفال و منع من طلبها منهم و قال أنها تطلب من الله فقد بان لك انه لا مانع من طلبها منهم بعد ان ثبتت لهم الشفاعة و ان منع طلبها منهم جهل و غباوة أو عناد و مكابرة (أما تعليقه) كون طلب ذلك فى البرزخ شركا بأنه لم يرد به نص من كتاب أو سنة أو اثر من السلف الصالح فغريب لأن عدم ورود النص و الأثر من السلف لا يستلزم كونه شركا



بشيء من وجوه الاستلزام [الاستلزام] بل لا يسئل تزم [يستلزم] تحريمه فضلا عن كونه شركا لما عرفت في المقدمات من أصالة الاباحة فيما لا نص فيه (قوله) بل ورد الكتاب و السنة و إجماع السلف انه شرك أكبر قاتل عليه رسول الله (ص) افتراء على الكتاب و السنة و السلف لما عرفت مفصلا من ورودها كلها بخلاف ما قالوه و انه (ص) لم يقاتل أحدا على الاستشفاع بمن له الشفاعة و كذا كلام صاحب الرسالة الأولى منها يظهر فسادها مما مر فإنه اعترف بان الشفاعة حق في الآخرة و انه يجب على كل مسلم الايمان بها و بشفاعة سائر الشفعاء فممن طلبها بعد الاعتراف بها تمحل و عناد و ما لفق له للمنع من طلبها لا يخرج عن العناد كقوله ان لها أنواعا مذكورة في محلها و انها ثابتة بالوصف و هو من مات لا يشرك بالله شيئا لا بالشخص عدى الشفاعة العظمى فإنها لأهل الموقف عامة و تفرجه على ثبوتها بالوصف لزوم طلبها من الله بان يشفع فيه نبيه فان ذلك كله تمحل في تمحل فما هي تلك الأنواع التي يدعيها و الحال ان الشفاعة مرجوة لكل مذنب لم يشرك بالله كما دل عليه حديث أبي هريرة الذي ذكره تصديقا لقوله تعالى **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** \* و

قد جاء عنه (ص) شفاعة لأهل الكبائر من امتي

و ثبوتها بالوصف لا بالشخص لا يظهر له معنى محصل و كأنه يريد به ان من ثبتت له معلوم بالوصف و هو عدم الشرك لا بالشخص و هو زيد أو عمرو مثلا لجواز ان لا يموت على التوحيد فكيف يطلب الشفاعة و لا يخفى ما في ذلك من التمحل و التعسف فإذا كانت الشفاعة ثابتة بصفة عدم الشرك حال الموت فكل موحد يرجو ثبوته له فما المانع من أن يطلبها و ما وجه الملازمة بين ثبوتها بالوصف و عدم جواز طلبها من غير الله فان كان وجهه عدم العلم بثبوت الوصف فذلك لا يقتضى المنع من طلبها رجاء لثبوته و لا يقتضى كون طلبها شركا و كفرا و لا يلزم على من طلب شيئا ان يكون عالما بحصوله و بتحقيق شروطه و هل هذا الا مكابرة و تضييق فيما وسع الله فيه (و قوله) إنها ثابتة بالوصف لا بالشخص ما عدى الشفاعة العظمى فإنها لأهل الموقف عامة أيضا لا يظهر له معنى محصل فان أراد ان هناك شفاعتين عظمى لأهل الموقف عامة مشركهم و موحدهم و غيرها لخصوص الموحدين نافي قوله تعالى **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** \* و قوله **لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى** فإذا كان الله لا يغفر للمشرك و لا يرتضيه فما معنى هذه الشفاعة و ما فائدتها (قوله) و ليس منها ما يقصدون إذا كانت لأهل الموقف عامة فما وجه خروج ما يقصدون عنه ا و إذا كانت لمن مات غير مشرك فالمتشفع يرجو أن يكون كذلك (قوله) فالمتعين على كل مسلم صرف همته إلى ربه إلى قوله طالبا لها من النبي أو غيره . هذا تمويه و تضليل فالمتشفع بمن جعله الله شافعا لم يصرف همته الا إلى ربه و لم يقبل الا اليه و لم يتكل الا عليه و لم يفعل شيئا ينافى القيام بحق العبودية له بل ذلك من تمام القيام بحقها لأنه عن أمر الله الذي جعله شافعا فحنن لم نطلب منه الا ما جعله الله له و ما جعله له الا ليطلب منه كما كان طلب الدعاء من الغير كذلك مع عدم الفرق بينهما فنسبة المسلمين إلى انهم

ص: 97

بطلبهم الشفاعة من النبي (ص) أهملوا ذلك و التجئوا إلى غير الله مقبلين على شفاعته متوكلين عليها افتراء عليهم و كيف يتصور عاقل ان طلب الشفاعة إلى الله في غفران الذنب و نيل الخير منه تعالى ممن جعل الله له الشفاعة هو أعراض عن الله و التجاء إلى غيره و توكل على غيره و كيف لم يكن طلب الدعاء من الغير كذلك و طلب الشفاعة لا يخرج عن طلب الدعاء و الكل من الله و إلى الله و في الله (قوله) فان هذا بعينه فعل المشركين و اعتقادهم قد عرفت بما كررناه مرارا أنه لا مساس لذلك

بفعل المشركين و لا باعتقادهم فإنهم كذبوا الرسل و عبدوا الأصنام و عظموا من لا يستحق التعظيم من تمنال و شجر و نحوه (قوله) و لا نشأت فتنة في الوجود الا بهذا الاعتقاد لا يجوز دخول لا النافية على الماضي الا مكررة أو مسبوقه بنفى و اعتقاد ان النبي (ص) شافع مشفع و صاحب الوسيلة عند الله و انه يستغفر للمذنبين من أمته بع د وفاته كما أخبر عن نفسه ٢٧٠ و انه مجاب الدعوة و ان دعاءه لنا أرجى في الاجابة من دعائنا لأنفسنا هو عين الحق و الصواب فجعله سببا لكل فتنة نشأت في الوجود ضلال و خذلان نعوذ بالله منه نعم ان اعتقاد الوهابيين ان ذلك كفر و شرك و استحللهم به الدماء و الأموال كان سببا لكل فتنة في الوجود بغزوهم بلاد الإسلام و اراقتهم الدماء و نهبهم الأموال و تفريق كلمة المسلمين و كسر شوكتهم و زيادتهم ضعفا إلى ضعفهم فانا لله و انا اليه راجعون (قوله) و لهذا حسم مادة الشفاعة عن كل أحد بغير إذن الإله لا يتوهم عاقل و لا جاهل ان الشفاعة تكون بغير إذن الله و قهرا عليه فالتعبير بقوله حسم مادة الشفاعة بغير إذنه لا مناسبة له و لا محل فحسم المادة يكون بنفى كل شفاعة و الله تعالى بآية **مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ** قد أثبت الشفاعة بأذنه و نفاها بغير إذنه فلم يحسم مادتها و ما وجه الربط بين هذه العلة و المعلول فإذا كان الله تعالى قد نفى الشفاعة بغير إذنه أو حسم مادتها بغير إذنه كما يقول هذا الوهابي فهل يلزم ان يكون طالب الشفاعة من النبي (ص) الذي جعل الله له الشفاعة و أذن له فيها كافرا و مشركا. و هل طالب الشفاعة من النبي (ص) يقول له اشفع لي قهرا على الله رضى أم ابى أذن أم لم يأذن (بالدبوس) كدين الوهابية كلا فانظر رعاك الله إلى هذه التعليلات و إلى هذه النتائج و المقدمات التي استحلوا بها الدماء و الأموال و أعجب ثم أعجب (قوله) و لهذا قال **لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً** قد عرفت ان المراد بها انه تعالى مالک أمرها فلا يشفع عنده أحد الا بأذنه فلا تزيد عن الآية الأولى (أما قوله تعالى) **وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الْإِنْحِ فَالمراد بشفعاتهم الأصنام و الأحجار التي كانوا يزعمون انها شركاء فيهم و لها نوع اختيار معه تعالى و تصرف في الكون و هي جماد لا الأنبياء و المرسلين الذين لا يعتقد مسلم فيهم شيئا من ذلك سوى ما جعله الله لهم من الشفاعة عنده و المنزلة لديه فإنهم حاضرون مع أممهم يشفعون لها و لم يتقطع ما بينهم و بينها و لا ضلت عنهم لا سيما نبينا محمد (ص) الذي هو وسيلة الخلق يوم القيامة دون الأنبياء (قوله) و طلبها من غير الله في هذه الدار زعم بعدم تعلقها بالاذن إلخ لا ندرى و لا المنجم يدرى لما ذا كان طلبها في هذه الدار زعما بعدم تعلقها بأذن الله و لما ذا كان تعلقها بأذن الله منافيا لطلبها و باى وجه يدل قولنا يا رسول الله اشفع لي على إرادة اشفع لي رغما عن الله ٩٧ و قهرا عليه و بدون إذنه و هل إذا طلبنا منه الشفاعة يمتنع و يستحيل و لا يمكن أن يستأذن و يشفع فيكون طلب الشفاعة منافيا لتعلقها بالاذن و نفى الولي و الشفيع في الآيتين يراد به النفي المقيد الذي هو من دون الله و في قبالة و بغير أمره و إذنه لا مطلق الشفيع الثابت بالاستثناء في قوله تعالى **إِلَّا بِإِذْنِهِ** و بالضرورة من دين الإسلام و لا مطلق الولي الثابت بقوله تعالى: **(إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا)** الآية) و غير ذلك (قوله) و العبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كلام لا يرتبط بالمقصود و لا يثمر غير التطويل بلا طائل سمعه و لم يعرف موضعه فسواء كانت الآيتان واردتين في مورد خاص أو**

لا لا تدلان على منع طلب الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة كما عرفت.

أما قول ابن عبد الوهاب ان الشفاعة شفاعتان منفية ومثبتة وجعله المنفية ما تطلب من غير الله واستشهاده على ذلك بآية لا يَبْعُ فِيهِ وَلا حُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ و المثبتة ما تطلب من الله فهو تخرص على الغيب و تفسير للقرآن بالرأى و الهوى و بغير الوجه الذى يجب أن يفسر به فان قوله تعالى وَلا شَفَاعَةٌ عَامٌ أَوْ مَطْلُقٌ يَجِبُ تَخْصِيصُهُ أَوْ تَقْيِيدُهُ بِالْآيَاتِ الْآخِرِ مِثْلَ (وَلا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى. مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ) لوجوب حمل العام على الخاص و المطلق على المقيد كما بيناه فى المقدمات فيحمل قوله وَلا شَفَاعَةٌ عَلَى الشَّفَاعَةِ لِغَيْرِ مَنْ يَرْضَى كَالْمَنْكَرِ لَهُ تَعَالَى أَوْ الْمَشْرُكِ بِهِ أَوْ مَنْ يَشْفَعُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ أَمَا حَمَلُ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلا شَفَاعَةٌ عَلَى نَفْيِ الشَّفَاعَةِ الْمَطْلُوبَةِ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَ لَا يَسَاعِدُهُ الْعَرَفُ مَعَ أَنَّهُ تَعَالَى أَمْرٌ بِالْإِنْفَاقِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا شَفَاعَةَ فِيهِ وَ الْمُرَادُ بِهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فَهُوَ تَعَالَى نَفَى الشَّفَاعَةَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ لَمْ يَنْفِ الشَّفَاعَةَ الْمَطْلُوبَةَ فِي الدُّنْيَا وَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَرَادَ بِهَذَا اللَّفْظِ نَفْيُ الشَّفَاعَةِ فِي الدُّنْيَا.

و قد ظهر مما مر و ياتى فى فصل الدعاء فساد قول ابن عبد الوهاب فى تعليمه الاحتجاج : إن الله أعطاه الشفاعة و نهاك عن هذا أى ان تطلبها منه و قال فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا لما ستعرف من ان الدعاء المنهى عنه فى الآية لا يشمل طلب الشفاعة كما لا يشمل طلب الدعاء التى هى نوع منه و لا يمكن ان يكون شاملا لذلك إذ يكون محصله ان الله تعالى أباح لك ان تطلب من كل أحد ما أعطاه الله إياه الا الشفاعة فحجر عليك طلبها من النبى (ص) و ان أعطياها تحكما من غير فارق الا توهم كون طلبها عبادة و هو توهم سخيف كما عرفت و هذا لا يليق ان يصدر من سفيه فضلا عن رب العزة جل و علا . و ظهر أيضا ان قوله فى تعليمه الاحتجاج: الشفاعة أعطياها غير النبى (ص) فصح ان الملائكة و الأولياء يشفعون فان قلت الله أعطاهم الشفاعة و اطلبها منهم رجعت إلى عبادة الصالحين التى ذكرها الله تعالى فى كتابه- كلام فارغ لا يرجع إلى محصل بل هو افتراء على الله تعالى و على كتابه فمتى ذكر الله تعالى فى كتابه ان طلب الشفاعة من الصالحين عبادة و فى أى سورة أم فى أى آية ورد هذا أم اى مفسر ذكر ذلك غاية ما عند ابن عبد الوهاب ان اللات اسم رجل صالح و ان المشركين كان لهم صنم على صورته و انهم قالوا ما نعبد الأصنام الا ليقربونا إلى الله و ان الله قال عنهم وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا وَ قد اتضح لك ان ذلك أبعد مما يرومه ابن عبد الوهاب من السماء عن الأرض لصراحة

(١)

بقوله و وفاتى خير لكم فما رأيت من خير فحمدت الله عليه و ما رأيت من شر استغفرت لكم

كما مر فى المقدمات.

ص:98

الآيات كما مر فى عبادتهم الأصنام و انها غير طلب الشفاعة و انهم طلبوا الشفاعة من الصنم الذى هو حجر لا من الصالح الذى ذلك الحجر على صورته و كون بعض الأصنام المعبودة كانت على صورة موهومة لرجل صالح لا يوجب ان يكون الصادر منهم مجرد التشفع برجل صالح و لا يرتبط بهو لا يستلزمه بشىء من وجوه الاستلزام [الاستلزام] فجعله طلب الشفاعة من الصالحين رجوعا إلى عبادتهم التى زعم انه تعالى ذكرها فى كتابه قريب من الهذيان فالملائكة و الأولياء و ان ثبتت لهم الشفاعة كما سبق

الا ان من سالهم الشفاعة والاستغفار له لا يكون عابدا له م و لا يزيد على من يسأل أخاه الاستغفار له والذين أشركوا من العرب بعبادتهم الملائكة لم يشركوا بطلبهم منهم الشفاعة بل اتخذوهم أربابا و قالوا انهم بنات الله كما مر.

ثم ان ابن عبد الوهاب صرح فيما ياتي في فصل الدعاء والاستغاثة بان طلب المقدر من غير الله تعالى ليس شركا و لا محرما و انما الموجب للشرك ان يطلب من غير الله ما لا يقدر عليه الا الله و حينئذ فمنعه من طلب الشفاعة من النبي (ص) مع اعترافه بان له الشفاعة و انه يقدر عليها و لو بعد الاستئذان من الله تعالى و انه الشفيع المشفع تناقض ظاهر كما سيأتي بيانه و ما الذي فرق بين الشفاعة و غيرها حتى منع الله تعالى من طلب الشفاعة من غيره و ان كان قادرا عليها و جوز طلب الدعاء من المؤمن الذي هو مثلها و غير ذلك مما يقدر عليه هل هو الا نسبة التحكم إلى الله تعالى و العبت تعالى الله عن ذلك.

(أما) كلام ابن تيمية في رسالة زيارة القبور الذي فتح به هذا الباب للوهائية بقوله : و ان قال انا اساله لكونه أقرب إلى الله مني ليشفع لي و جعله التشفع و التوسل إلى الله كما يتوسل إلى السلطان بخواصه من أفعال الذين اتخذوا أبحارهم و رهبانهم شفعا و المشركين و عبدة الأصنام الذين قالوا ما نعبده م الا ليقربونا و استشهاده على ذلك بآيات الشفاعة و زعمه انه تعالى بين الفرق بينه و بين خلقه ففساده أوضح من ان يبين بعد ما اثبت الله الشفاعة رأفة بالمذنبين من عباده ليتسببوا إلى نيل رضاه و عفوه و جعلها لمن يكرم عليه من أنبيائه و أوليائه كما يستشفع و يتوسل إلى السلطان بخواصه و من يكرم عليه لكن السلطان يقضى حاجته رغبة أو رهبة أو حياء أو غير ذلك و الله تعالى يقضى حاجته كرما و رحمة و رأفة و لا ينافي ذلك كونه لا يشفع عنده أحد الا باذنه و ان الأمر كله له و الذين أخبر الله عنهم انهم اتخذوا أبحارهم و رهبانهم أربابا م ن دون الله لم يكن ذلك لأجل طلبهم منهم الشفاعة بل انهم أحلوا لهم حراما و حرما عليهم حاللا فاتبعوهم كما جاء في بعض الأخبار فهو نظير قوله تعالى: (اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ) و الذين عبدوا الأصنام و قالوا هؤلاء شفعاؤنا تشفعا بأحجار لا تعقل و لا تسمع و لا تضر و لا تنفع فذمهم الله تعالى بقوله: (أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ) و بين وجه ذمهم بقوله: (أَوْ لَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ) فجعل التشفع بأنبياء الله و أوليائه الذين يعقلون و يملكون امر الشفاعة حيث انه تعالى جعل لهم الشفاعة و ملكهم أمرها و أذن لهم فيها كالشفع بالأصنام التي لا تعقل و لا تملك شفاعة جهل محض.

(و ما بينه) ابن تيمية في تفسير (لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا. مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ. مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) من الفرق بين الشفاعة ٩٨ عند الله و عند خلقه يبطل استدلالهم بآية (لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا) على عدم جواز طلبها من غير الله لأنه ذكر في وجه الفرق ان عادة الناس ان يستشفعوا إلى الكبير بمن يكرم عليه فيقضى حاجته رغبة أو رهبة أو حياء أو مودة أو غير ذلك و الله تعالى لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل الا ما شاء الله و شفاعة الشافع من إذنه و الأمر كله له فهذا معنى ان الشفاعة كلها لله لا انه لا يجوز طلبها من غيره.

هذا مع دلالة جملة من الأخبار على جواز طلب الشفاعة من النبي (ص) و غيره في دار الدنيا لأمر الدنيا و الآخرة

فعن صحيح مسلم عن عبد الله بن عباس عن النبي (ص) ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا<sup>٢٧١</sup> الا شفّعهم الله فيه

و .

عن صحيح مسلم عن عائشة عن النبي (ص) ما من ميت يموت يصلى عليه امه من الناس يبلغون مائة كلهم يشفعون له لا شفّعوا فيه

و هذان الخبران يدلان على جواز الشفاعة في الدنيا من آحاد المؤمنين و انها لا تختص بالآخرة و لا بالأنبياء فهل إذا أوصى رجل جماعة من إخوانه أربعين أو مائة ان يقوموا على جنازته و يشفعوا فيه أو يصلوا عليه و يشفعوا فيه يكون مشركا و آثما مخطئا عند محمد بن عبد الوهاب و اتباعه لأنه طلب منهم الشفاعة و خالف قوله تعالى **فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** كما يكون طلبها من النبي (ص) كذلك سبحانه اللهم هذا بهتان عظيم.

و)

عن الترمذي) عن أنس سألت النبي (ص) ان يشفع لى يوم القيامة فقال أنا فاعل قلت فأين أطلبك قال أولا على الصراط قلت فان لم القك قال عند الميزان قلت فان لم القك قال عند الحوض فاني لا اخطى هذه المواضع

(فهذا) انس قد طلب الشفاعة من النبي (ص) فى دار الدنيا و لم يطلبها من الله كما يريد ابن عبد الوهاب و أقره النبي (ص) على ذلك أ فهل كان انس بذلك آثما و مشركا و النبي (ص) لم يسمع بقوله تعالى **لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا . فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** و لذلك لم ينه أنسا عن طلب الشفاعة منه أو سمعه النبي (ص) و لم يفهم معناه و فهمه محمد بن عبد الوهاب و اتباعه لأنهم اعلم بكتاب الله تعالى من رسول الله (ص) و أصحابه.

و قد طلب سواد بن قارب و هو من الصحابة الشفاعة من النبي (ص) بقوله كما سيأتى فى الفصل الثالث فى التوسل:

فكن لى شفيعا يوم لا ذو شفاعة بمغن فتبلا عن سواد بن قارب

و لم ينكر عليه رسول الله (ص) و لم ينهه و لم يقل له لم طلبت الشفاعة منى و دعوت غير الله فاشركت مع ان الشفاعة كلها لله و لا يجوز ان يدعى أحد مع الله فادع الله و اطلب الشفاعة منه و قل يا الله شفعه فى كما يقوله ابن عبد الوهاب.

و فى السيرة الحلبية عن ابن اسحق فى كتاب المبدأ ان تبعا الحميرى آمن بالنبي (ص) قبل مولده و كتب كتابا فوصل إلى النبي (ص) بعد مبعثه و فيه و ان لم أدركك فاشفع لى يوم القيامة و لا تنسنى و ان النبي (ص) قال مرحبا بتبع الأخ الصالح ثلاث مرات (انتهى) و لو كان هذا شركا و كفرا

<sup>٢٧١</sup> (١) بناء على إشراك جميع المشركين يلزم ان يكون الأربعون من أعراب نجد حتى تقبل شفاعتهم

(١) بناء على إشراك جميع المشركين يلزم ان يكون الأربعون من أعراب نجد حتى تقبل شفاعتهم.

ص: 99

لوجب ان ينكره لا ان يرحب بصاحبه ثلاثا و يسميه الأخ الصالح و لو أنكره لنقل عنه.

و

قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور <sup>٢٧٢</sup> ما لفظه في الحديث ان أعرابيا قال للنبي ص جهدت الأنفس و جاع العيال و هلك المال فادع الله لنا فانا نستشفع بالله عليك و بك على الله فسيح رسول الله ص حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه و قال ويحك ان الله لا يستشفع به على أحد من خلقه شان الله أعظم من ذلك

. قال فافره على قوله انا نستشفع بك على الله و أنكر عليه نستشفع بالله عليك لأن الشافع يسال المشفوع اليه و العبد يسال ربه و يستشفع اليه و الرب تعالى لا يسال العبد و لا يستشفع به انتهى فأقرار النبي (ص) له على قوله انا نستشفع بك على الله دليل على جواز طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا و انه ليس فيها شائبة منع.

و اتضح فساد قول الوهابيين ان الشفاعة حق و لا تطلب في دار الدنيا الا من الله فقد أقر النبي (ص) على طلبها منه في دار الدنيا لأمر الدنيا و غيرها و مع هذا كله يعاند الوهابيون و يصرون و يتمحلون و يخالفون صريح السنة ليستحلوا دماء المسلمين و أموالهم و اعراضهم و يزعمون انهم بها يتمسكون فانا لله و انا اليه راجعون (لا يقال) الذي أنكره الوهابية طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا بعد موته و هذه الروايات كلها في طلب الشفاعة من الأحياء فلا يتم الاستدلال (لأننا نقول) الدليل الذي استدلوا به على عدم جواز طلب الشفاعة في دار الدنيا و انها شرك ان تم لا يفرق بين طلبها من الحي و طلبها من الميت و هو قوله تعالى: (لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) (مع) انها قد وردت اخبار في طلب الشفاعة منه (ص) بعد موته (و هي) ما سيأتي من ان ابن حنيف علم رجلا ان يقول في دعائه في خلافة عثمان يا محمد انى أتوجه بك إلى ربك ان تقضى حاجتى و يذكر حاجته و انه فعل ذلك ففضيت حاجته (و ما رواه) المفيد في المجالس عن ابن عباس ان أمير المؤمنين ع لما فرغ من غسل النبي (ص) كشف الإزار عن وجهه ثم قال بأبى أنت و امى طبت حيا و طبت ميتا (إلى ان قال) بأبى أنت و امى اذكرنا عند ربك و اجعلنا من همك ثم أكب عليه فقبل وجهه (و في خلاصة الكلام) صح انه لما توفى (ص) أقبل أبو بكر (رض) فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله و قال بأبى أنت و امى طبت حيا و ميتا اذكرنا يا محمد عند ربك و لنكن من بالك انتهى و هذا استشفاع به (ص) في دار الدنيا بعد موته كل هذا و الوهابية و اتباعهم يزعمون انهم سلفيون متمسكون بأقوال السلف و بأقوال الصحابة (و في خلاصة الكلام) عن شرح المواهب للزرقاني ان الداعي إذا قال اللهم انى أستشفع إليك بنبيك يا نبي الرحمة اشفع لى عند ربك استجيب له انتهى و سيأتي في فصل التوسل من جملة الدعاء الذى ذكره العلماء في باب آداب

الزيارة خطابا له (ص) جئناك لقضاء حَقِّكَ إلى قوله و الاستشفاع بك فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك فاستغفر لنا و اشفع لنا إلخ و ياتى هناك أن كثيرا من علماء المذاهب الأربعة ذكروا في كتب المناسك عند ذكر الزيارة استحباب التشفع به (ص).

٩٩

### الفصل الثاني (في دعاء غير الله تعالى و الاستغاثة و الاستعانة به و طلب الحوائج منه)

و هذا مما صرح الوهابية و قدوتهم ابن تيمية بأنه موجب للشرك و الكفر ففي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية<sup>٢٧٣</sup> ان قول أدركنى أو أغثنى أو اشفنى أو انصرنى على عدوى و نحو ذلك مما لا يقدر عليه الا الله تعالى إذا طلب في أيام البرزخ كان من أقسام الشرك و ادعى ورود الكتاب و السنة و إجماع السلف ان ذلك شرك أكبر قاتل عليه رسول الله (ص) و صرح بذلك ابن تيمية في كلامه المتقدم في الباب الثاني المنقول عن رسالة الواسطة و صرح به في رسالة زيارة القبور و الاستنجاد بالمقبور في عدة مواضع و هي جواب لمن سأله عن يزور القبور و يستنجد بالمقبور في مرض به أو بفرسه أو بغيره يطلب إزالة ذلك و يقول يا سيدى انا فى جيرتك انا فى حسبك فلان ظلمنى فلان قصد اذيتى و يقول ان المقبور يكون واسطة بينه و بين الله تعالى و فيمن يستغيث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع و فيمن يجىء إلى شيخه و يستلم القبر و يمرغ وجهه عليه و يمسح القبر بيديه و يمسح بهما وجهه و أمثال ذلك و فيمن يقصده بحاجته و يقول يا فلان بيركتك أو يقول قضيت حاجتى ببركة الله و بركة الشيخ و فيمن يعمل السماع و يجىء إلى القبر فيكشف و يحط وجهه بين يدي شيخه على الأرض ساجدا و فيمن قال ان ثم قطبا غوثا جامعا فى الوجود.

و مما جاء فى الجواب قوله :<sup>٢٧٤</sup> من ياتى إلى قبر نبي أو صالح و يسأله حاجته و يستنجده مثل ان يسأله ان يزيل مرضه أو يقضى دينه أو نحو ذلك مما لا يقدر عليه الا الله عز و جل فهذا شرك صحيح صريح ظ يجب ان يستتاب صاحبه فان تاب و الا قتل ثم ذكر<sup>٢٧٥</sup> عن وثيمة و غيره ان ودا و سواعا و يعوث و يعوق و نسرا أسماء قوم صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناما و كان العكوف على القبور و التمسح بها و تقبيلها و الدعاء عندها هو أصل الشرك و عبادة الأوثان و لهذا

**قال النبي (ص): (اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد)**

إلى ان قال:<sup>٢٧٦</sup> وهذا ما يظهر الفرق بين سؤال النبي (ص) و الرجل الصالح فى حياته و سؤاله بعد موته و فى مغيبه و ذلك أنه فى حياته لا يعبد أحد فى حضوره إلى ان قال :<sup>٢٧٧</sup> و لم يكن أحد من سلف الأمة فى عصر الصحابة و لا التابعين و لا تابعى

<sup>٢٧٣</sup> (٢) صفحة ١٥٥.

<sup>٢٧٤</sup> (٣) صفحة ٤٠.

<sup>٢٧٥</sup> (٤) صفحة ١٥٦.

<sup>٢٧٦</sup> (٥) صفحة ١٦١.

<sup>٢٧٧</sup> (٦) صفحة ١٦٢.

التابعين يتخيرون الصلاة و الدعاء عند قبور الأنبياء و يسألونهم و لا يستغيثون بهم لا فى مغيبهم و لا عند قبورهم و كذلك العكوف قال و من أعظم الشرك ان يستغيث الرجل بميت و غائب كما ذكره السائل و يستغيث به عند المصائب يا سيدى فلان كأنه يطلب منه إزالة ضره أو جلب نفعه و هذا حال النصارى فى المسيح و أمه و أحبارهم و رهبانهم و معلوم ان خير الخلق و أكرمهم على الله نبينا محمد (ص) و اعلم الناس بقدره و حقه

(١) صفحة ٨٨ ج ٢.

(٢) صفحة ١٥٥.

(٣) صفحة ٤٠.

(٤) صفحة ١٥٦.

(٥) صفحة ١٦١.

(٦) صفحة ١٦٢.

ص: 100

أصحابه و لم يكونوا يفعلون شيئا من ذلك لا فى مغيبه و لا بعد مماته . و قال ابن تيمية أيضا فى رسالة زيارة القبور<sup>٢٧٨</sup> و قول كثير من الضلال : هذا أقرب إلى الله منى و انا بعيد من الله لا يمكننى ان أدعوه الا بهذه الوساطة و نحو ذلك - من أقوال المشركين فان الله تعالى يقول: (وَ إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ) (إلى ان قال) و امر الله العباد ان يقولوا (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) و أخبر عن المشركين انهم قالوا انما نعبدهم لِيُقَرَّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى أى يقال لهذا المشرك أنت إذا دعوت غير الله فان كنت تظن انه أعلم بحالك و اقدر على عطاء سؤالك أو ارحم بك عدلت عن سؤاله إلى سؤال غيره (إلى ان قال) و ان كنت تعلم انه أقرب إلى الله منك و أعلى درجة فإنما معناه ان يثيبه الله و يعطيه أكثر مما يعطيك ليس معناه انك إذا دعوته كان الله يقضى حاجتك أعظم مما يقضيها إذا دعوت أنت الله فانك ان كنت مستحقا للعقاب و رد الدعاء فالنبي و الصالح لا يعين على ما يكرهه الله و ان لم يكن كذلك فالله أولى بالرحمة و القبول و ان قلت هذا إذا دعا الله أجاب دعاءه أعظم مما يجيبه إذا دعوته القبول و ان قلت هذا إذا دعا الله أجاب دعاءه أعظم مما يجيبه إذا دعوته كما تقول للحى ادع لى و كما كان الصحابة يطلبون من النبي ص الدعاء فهذا مشروع فى الحى دون الميت إلى آخر ما ياتى فى هذا الفصل.



وقال ابن تيمية أيضا في رسالة زيارة القبور<sup>٢٧٩</sup> ما حاصله: مطلوب العبد ان كان مما لا يقدر عليه الا الله فسائله من المخلوق مشرك من جنس عباد الملائكة و التماثيل و من اتخذ المسيح و أمه الهين مثل ان يقول لمخلوق حى أو ميت اغفر ذنبى أو انصرنى على عدوى أو اشف مريضى أو عافنى أو عاف اهلى أو دابتي أو يطلب منه وفاء دينه من غير جهة معينة أو غى ر ذلك و ان كان مما يقدر عليه العبد فيجوز طلبه منه فى حال دون حال فان مسألة المخلوق قد تكون جائزة و قد تكون منهيها عنها قال الله تعالى: (فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ) و

اوصى النبي (ص) ابن عباس إذا سألت فاسأل الله و إذا استعنت فاستعن بالله

و اوصى طائفة من أصحابه ان لا يسألوا الناس شيئا فكان سوط أحدهم يسقط من كفه فلا يقول لأحد ناولنى إياه و قال فهذه المنهى عنها و الجائزة طلب دعاء المؤمن لأخيه إلخ.

و صرح محمد بن عبد الوهاب فى كلامه السابق فى الباب الثانى بان دعاء غير الله و الاستغاثة بغير ر الله موجب للارتداد عن الدين و الدخول فى عداد المشركين و عبدة الأصنام و استحلال المال و الدم الا مع التوبة بقوله : أن النبي (ص) قاتل المشركين لتكون جملة أشياء كلها لله و عد منها الدعاء و الاستغاثة و غير ذلك من كلماته السابقة.

و قال فى رسالة كشف الشبهات<sup>٢٨٠</sup> عند تعليمه الاحتجاج على المسلمين المشركين بزعمه : فان قال (أى الخصم من المسلمين الذى هو مشرك بزعمه): انا لا اعبد الا الله و الالتجاء إلى الصالحين و دعائهم ليس بعبادة فقل له أنت تقر أن الله فرض عليك إخلاص العبادة فبين لى هذا الذى فرض عليك فإنه لا يعرف العبادة و لا أنواعها فبينها له بقوله تعالى : (ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَ خُفْيَةً) إذا عملت بهذا هل هو عبادة فلا بد ان يقول نعم و الدعاء ١٠٠ مخ العبادة فقل إذا دعوت الله ليلا و نهارا خوفا و طمعا و دعوت فى تلك الحاجة نبيا أو غيره هل أشركت فى عبادة الله فلا بد ان يقول نعم فقل له و هل كانت عبادتهم إياهم الا فى الدعاء و الذبح و الالتجاء و نحو ذلك و الا فهم مقرون انهم عبيد الله تحت قهره و ان الله هو الذى يدبر الأمر و لكن دعوهم و التجئوا إليهم للجاه و الشفاعة ثم قال فان قال انا لا أشرك بالله شيئا حاش و كلا و الالتجاء إلى الصالحين ليس بشرك فقل إذا كنت تقر ان الله حرم الشرك أعظم من الزنا و ان الله لا يعفره فما هو فإنه لا يدري فقل كيف تبرئ نفسك من الشرك و لا تعرفه فان قال الشرك عبادة الأصنام و نحن لا نعبدها فقل ما معنى عبادتها أ تظن انهم يعتقدون ان تلك الأخشاب و الأحجار تخلق و ترزق و تدبر أمر من دعاها فهذا يكذبه القرآن يعنى قوله تعالى : (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ الْآيَةَ) أو هو قصد خشبة أو حجر أو بنية أو غيره يدعون ذلك و يذبحون له و يقولون انه يقربنا إلى الله زلفى و يدفع عنا ببركته و هذا هو فعلكم عند الأحجار و البنايا التى على القبور و غيرها و أيضا قولك الشرك عبادة الأصنام هل تريد ان الشرك مخصوص بهذا و ان الاعتماد على الصالحين و دعاءهم لا يدخل فى هذا فهذا يردده ما فى القرآن من كفر من تعلق على الملائكة و عيسى و الصالحين.

<sup>٢٧٩</sup> (٢) صفحة ١٥٧.

<sup>٢٨٠</sup> (٣) صفحة ١٥٣ - ١٥٥ طبع المنار بمصر.

(و قال) فى الرسالة المذكورة أيضا: <sup>٢٨١</sup> و لهم شبهة اخرى و هى ما ذكر النبى (ص) ان الناس يوم القيامة يستغيثون بادم ثم بنوح ثم بإبراهيم ثم بموسى ثم بعبسى فكلهم يعتذر حتى ينتهوا إلى رسول الله (ص) فهذا يدل على ان الاستغاثة بغير الله ليست شركا (قال) و الجواب ان نقول سبحانه من طبع على قلوب أعدائه فان الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه لا ننكرها (فَاسْتَعَاثُ الَّذِي مِنْ شَيْعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ) و كما يستغيث الإنسان بأصحابه فى الحرب و غيره فى أشياء يقدر عليها المخلوق و نحن أنكرنا استغاثة العباد عند قبور الأولياء أو فى غيبتهم فى الأشياء ء التى لا يقدر عليها الا الله فاستغاثتهم بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم ان يدعوا الله ان يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف و هذا جائز فى الدنيا و الآخرة ان تأتى عند رجل صالح تقول له ادع الله لى كما كان أصحاب رسول الله (ص) يسألونه فى حياته و اما بعد مماته فحاش و كلا انهم سألوا ذلك بل أنكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره فكيف بدعائه نفسه.

ثم قال <sup>٢٨٢</sup> و لهم شبهة اخرى و

هى قصة إبراهيم لما القى فى النار اعترض له جبرائيل فى الهواء فقال أ لك حاجة فقال أما إليك فلا

فلو كانت الاستغاثة شركا لم يعرضها على إبراهيم (و أجاب) بان جبرئيل عرض عليه أن ينفعه بامر يقدر عليه فإنه كما قال الله فيه (شَدِيدُ الْقُوَى) فلو أذن له أن يأخذ نار إبراهيم و يلقئها فى المشرق أو المغرب أو يضع إبراهيم عنهم فى مكان بعيد أو يرفعه إلى السماء لفعل و هذا كرجل غنى يعرض على رجل محتاج ان يقرضه أو يهبه فيأبى و يصبر حتى يأتيه الله برزق لا منه فيه لأحد فأين هذا من استغاثة العباد و الشرك لو كانوا يفقهون انتهى.

و صرح الصنعانى فى كلامه السابق فى الباب الثانى بان من فعل ذلك أى

---

(١) صفحة ١٦٣ طبع المنار بمصر.

(٢) صفحة ١٥٧.

(٣) صفحة ١٥٣-١٥٥ طبع المنار بمصر.

(٤) صفحة ٦٢-٦٤ طبع المنار بمصر.

(٥) صفحة ٧٠ طبع المنار بمصر.

---

<sup>٢٨١</sup> (٤) صفحة ٦٢-٦٤ طبع المنار بمصر.

<sup>٢٨٢</sup> (٥) صفحة ٧٠ طبع المنار بمصر.

الدعاء والنداء والاستعانة والالتجاء لمخلوق فقد أشرك في العبادة و صار من تفعل له هذه الأمور إليها لعبادته سواء كان ملكا أو نبيا أو وليا أو شجرا أو قبرا أو جنيا أو حيا أو ميتا و صار بهذه العبادة أو اى نوع منها عابدا لذلك المخلوق و ان أقر بالله و عبده و لم يخرج إقراره و عبادته عن الشرك و عن وجوب سفك دمه و سبى ذراريه و نهب أمواله كما لم يخرج المشركين (و ذكر) الصنعانى فى تطهير الاعتقاد سؤال استغاثة الناس بادم ع يوم القيامة بما يقرب مما تقدم عن ابن عبد الوهاب الا انه قال فان قلت الاستغاثة قد ثبتت فى الأحاديث فإنه قد صح ان العباد يستغيثون بادم الخ و قال بدل ليست شركا ليست بمنكر و قال قلت هذا تلبيس فان الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يبق درون عليه لا ينكرها أحد (إلى ان قال) و انما الكلام فى استغاثة القبوريين و غيرهم باوليائهم و طلبهم منهم أمورا لا يقدر عليها الا الله تعالى من عافية المريض و غيرها (إلى ان قال) نعم استغاثة العباد يوم القيامة و طلبهم من الأنبياء انما يدعون الله تعالى يفصل بين العباد بالحساب حتى يريحهم من هول الموقف و هذا لا شك فى جوازه أعنى طلب الدعاء لله تعالى من بعض عباده لبعض و أمرنا سبحانه ان ندعو للمؤمنين و نستغفر لهم يعنى قوله تعالى: (رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ).

(قال) و قد قالت أم سليم (رض) يا رسول الله خادمك انس ادع الله له و قد كان الصحابة (رض) يطلبون الدعاء منه (ص) و هو حى و هذا امر متفق على جوازه و الكلام فى طلب القبوريين من الأموات أو من الأحياء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعا و لا ضرا و لا موتا و لا حياة و لا نشورا ان يشفوا مرضاهم و يردوا غائبهم و ينفسوا على حبالهم و يسقوا زرعهم و يدروا ضروع مواشيهم و يحفظوها من العين و نحو ذلك من المطالب التى لا يقدر عليها الا الله تعالى هؤلاء الذين قال الله فيهم : (وَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ) و صرح بذلك الوهابية فى كتابهم إلى شيخ الركب المغربى المتقدم فى الباب الثانى.

ثم ان حاصل استدلال الوهابيين على عدم جواز دعاء غير الله تعالى بنحو الاستغاثة و الاستعانة و طلب الحوائج على أحد الوجوه المبينة فى صدر الجواب و انه كفر و شرك أكبر كدعاء الأصنام على ما يفهم من كلماتهم المار ذكرها و كما فى الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية<sup>٢٨٣</sup> انه تعالى قال:

(وَ أَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا. لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ. وَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ.

وَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ. وَ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ الْآيَةَ. قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا. أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَهْمُ أَقْرَبُ وَ يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَ يَخَافُونَ عَذَابَهُ. وَ لَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَ لَا يَضُرُّكَ الْآيَةَ. إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ الْآيَةَ. وَ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ الْآيَةَ). ١٠١ و قال الصنعانى فى تنزيه الاعتقاد و قد سمي الله الدعاء عبادة بقوله (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ. إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي الْآيَةَ) و

فى الهدية السنية<sup>٢٨٤</sup>. عنه (ص) الدعاء مخ العبادة رواه الترمذى

في رواية الدعاء هو العبادة ثم قرأ (ص) وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي الآية رواه احمد و أبو داود و الترمذى انتهى. و من هتف باسم نبي أو صالح عند الشدائد كقول يا رسول الله يا ابن عباس بدون ان يتبعه بشىء أو قال اشفع لى إلى الله فى حاجتى أو استشفع بك إلى الله فى حاجتى أو نحو ذلك أو قال افض دينى أو اشف مريضى أو نحو ذلك فقد دعا ذلك النبى و الصالح و الدعاء عبادة بل مخها كما عرفت فيكون قد عبد غير الله و صار مشركا إذ لا يتم التوحيد الا بتوحيده تعالى فى الالهية باعتقاد ان لا خالق و لا رازق غيره و فى العبادة بعدم عبادة غيره و لو ببعض العبادات و عباد الأصنام انما أشركوا بعدم توحيد الله فى العبادة كما مر مفصلا

. (و الجواب) ان الدعاء و الاستغاثة بغير الله تعالى يكون على وجوه ثلاثة (الأول) ان يهتف باسمه مجردا مثل ان يقول يا محمد يا على يا عبد القادر يا أولياء الله يا أهل البيت و نحو ذلك (الثانى) ان يقول يا فلان كن شفيعى إلى الله فى قضاء حاجتى أو ادع الله ان يقضها أو ما شابه ذلك (الثالث) ان يقول افض دينى أو اشف مريضى أو انصرنى على عدوى و غير ذلك (و ليس) فى شىء من هذه الوجوه الثلاثة مانع و لا محذور فضلا عما يوجب الإشراك و التكفير لأن المقصود منها طلب الشفاعة و سؤال الدعاء سواء صرح بذلك كما فى الوجه الثانى أو لا كما فى الوجهين الباقيين للعلم بحال المسلم الموحد المعتقد ان من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه و لا لغيره نفعا و لا ضرا فبسبب ذلك نعلم انه لم يقصد سوى طلب الشفاعة و الدعاء و لو فرض اننا جهلنا قصده لوجب حملهُ على ذلك سواء صدر من عارف أو عامى لوجوب حمل أفعال المسلمين و أقوالهم على الصحة مهما أمكن حتى يعلم الفساد و عدم جواز تكفير المقر بالشهادتين الا بما يوجب كفره على اليقين و عدم جواز التهجم على الدماء و الأموال و الأعراس بغير اليقين كما مر فى المقدمات فيكون ذلك هو المحذوف المطلوب من المدعو فى الوجه الأول و يكون اسناد الفعل إلى المدعو مجازا فى الاسناد فى الوجه الثالث من باب الاسناد إلى السبب لكونه بدعائه و شفاعته سببا فى ذلك كما فى بنى الأمير المدينة و شفى الطبيب المريض فان ذلك صحيح فى لغة العرب كثير فيها و فى القرآن الكريم و هو المسمى عند علماء البيان بالمجاز العقلى و هو اسناد الفعل إلى غير ما هو له من سبب أو غيره و القرينة عليه هنا ظاهر حال المسلم فان كون المتكلم به مسلما يعتقد و يقر بان من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه و لا لغيره نفعا و لا ضرا الا باقدار الله تعالى يكفى قرينة على ذلك و لهذا ذكر علماء البيان ان مثل أنبت الربيع ا لبلبل إذا صدر من الدهرى كان حقيقة و إذا صدر من المسلم كان مجازا عقليا كما تقدم تفصيله فى المقدمات و اى فارق بين أنبت الربيع البقل و بين ما نحن فيه فليكون هذا الاسناد كاسناد الرزق و ما يجرى مجراه إلى غير الله تعالى فى قوله تعالى : (فَارزُقُوهُمْ مِنْهُ . وَ لَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ رَسُولُهُ . وَ مَا تَقَمَّوْا إِلَّا أَنْ أَعْنَاهُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ ) و الإغناء لا يقدر عليه الا الله فكيف نسبة إلى الرسول

(ص) و جعله شريكاً لله في ذلك و هل هو الا كالرزق الذى لا يقدر عليه الا الله تعالى و هم قد جعلوا قول ارزقنى شركاً و كفراً و قد نسب الله تعالى إلى عيسى ع الخلق و إبراء الأكمه و الأبرص و احياء الموتى باذن الله بقوله حكاية عنه (أَتَى أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْنِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَانْفُخْ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ أَحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ) فكيف جاز نسبة ذلك اليه و لم يكن كفراً و لا شركاً و لم يجز نسبة شفاء المريض و قضاء الدين و الرزق و نحو ذلك إلى النبي أو الولي باذن الله فان كان المانع انه لا يقدر عليه الا الله فالكل كذلك و ان كان عدم القدرة بعد الموت فهي حاصلة بما دل على حياة الأنبياء بل و غيرهم في عالم البرزخ كما مر في المقدمات.

(و إلى) ما ذكرنا أشار عالم المدينة السهمودى الشافعى في كتابه وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى<sup>٢٨٥</sup> بقوله: و قد يكون التوسل به (ص) بطلب ذلك الأمر منه بمعنى انه (ص) قادر على التسبب فيه بسؤاله و شفاعته إلى ربه فيعود إلى طلب دعائه و ان اختلفت العبارة و منه قول القائل له أسألك مرافقتك في الجنة الحديث و لا يقصد به الا كونه (ص) سبباً و شافعاً انتهى و في قول القائل أسألك مرافقتك في الجنة في الحديث المشار اليه رد لما توهموه من كفر من قال اشف مريضى و انصرنى على عدوى و نحوه حتى ادعى ابن تيمية إجماع المسلمين على ذلك كما مر في الباب الثانى مرافقته في الجنة لا يقدر عليها غير الله نظير غفران الذنب و شفاء المريض بل لو فرض انه ليس ظاهر حال القائل ما ذكرنا و تساوى الاحتمالان أو ضعف الاحتمال الصحيح لم يجز الحكم بالكفر و الشرك لوجوب الحمل على الصحة و لو مع الاحتمال الضعيف و عدم جواز التكفير الا مع اليقين (نعم) لو قصد فى الوجه الأول و الثالث ان المستغاث به هو الفاعل لذلك اختياراً و استقلالاً بدون واسطته تعالى و اقداره فالمسلمون منه براء و لكنه لا يوجد بين المسلمين أحد يقصد ذلك نعم ربما يوجد من لا يخطر بباله شىء تفصيلاً فيجب حمله أيضاً على الوجه الصحيح من طلب الدعاء و الشفاعة دون غيره لأنه و ان لم يقصد ذلك و لم يلتفت اليه تفصيلاً الا انه مقصود له اجمالاً و لهذا لو سئل انك هل تعتقد انه قادر على ذلك بلا واسطته تعالى لقال كلا لا اعتقد ذلك و تبرأ ممن يعتقد و لو قيل له هل مرادك طلب الدعاء و الشفاعة لقال نعم.

و حيث ظهر ان مرجع ذلك إلى طلب الشفاعة و سؤال الدعاء (فنقول) أما الشفاعة فمضى الكلام فيها فى الفصل السابق و انها لا تخرج عن سؤال الدعاء (و اما سؤال الدعاء) فلا مانع منه عقلاً و لا شرعاً من حى و لا ميت اما من الحى فاعترف الوهابيون (و المنه لله) بجوازه و لم يجعلوه شركاً و لا كفراً و لا بدعةً صرح بذلك ابن عبد الوهاب و الصنعانى و قبلهما ابن تيمية . قال ابن تيمية فى رسالة زيارة القبور<sup>٢٨٦</sup> ثبت

عنه ص (ما من رجل يدعو له أخوه بظهر الغيب دعوة الا وكل الله بها ملكاً كلما دعا لأخيه دعوة قال الملك و لك مثل ذلك)

<sup>٢٨٥</sup> (١) صفحة ٨٦.

<sup>٢٨٦</sup> (٢) صفحة ٤٢١ ج ٢ طبع عام ١٣٢٦ بمصر.

و من المشروع فى الدعاء اجابةً غائب لغائب<sup>٢٨٧</sup> و لهذا أمر (ص) بالصلاة عليه و طلب الوسيلة له

**فى الحديث** إذا ١٠٢ سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا على فان من صلى على مرة صلى الله عليه عشرة ثم اسألوا الله لى الوسيلة فإنها درجة فى الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله و أرجو ان أكون ذلك العبد فمن سال الله لى الوسيلة حلت له شفاعتى يوم القيامة

و يشرع طلب الدعاء ممن هو فوقه و دونه

فان النبى ص ودع عمر إلى العمرة و قال لا تنسنا من دعائك يا أخى

و

**ثبت فى الصحيح** انه ص ذكر اويس القرنى و قال لعمر إن استطعت ان يستغفر لك فافعل

و فى الصحيحين كان بين أبى بكر و عمر (رض) شىء فقال أبو بكر لعمر استغفر لى لكن فى الحديث ان أبى بكر ذكر انه حنق على عمر و ثبت فى الصحيحين ان الناس لما أجدبوا سألوا النبى ص أن يستسقى لهم فدعا الله لهم فسقوا انتهى ثم ذكر حديث الأعرابى الذى قال للنبى (ص) ادع لنا و لم ينكر عليه و قد مر فى فصل الشفاعة.

و أما طلب الدعاء من الميت فمنعه ابن تيمية و تبعه ابن عبد الوهاب و سائر الوهابية. قال ابن تيمية فى رسالة زيارة القبور<sup>٢٨٨</sup> و ان قلت هذا إذا دعا الله أجاب دعاءه أعظم مما يجيبه إذا دعوته كما تقول للحى ادع لى و كما كان الصحابة يطلبون من النبى (ص) الدعاء فهذا مشروع فى الحى و أما الميت من الأنبياء و الصالحين و غيرهم فلم يشرع لنا ان نقول ادع لنا و لا اسأل لنا ريبك و لم يفعل هذا أحد من الصحابة و التابعين و لا امر به أحد من الأئمة و لا ورد فيه حديث بل الذى ثبت فى الصحيح انهم لما اجدبوا زمن عمر (رض) استسقى بالعباس و قال اللهم انا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا و انا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فسقون و لم يجيئوا إلى قبر النبى (ص) قائلين يا رسول الله ادع الله لنا و نحن نشتكى إليك مما أصابنا و نحو ذلك لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط بل هو بدعة **ما أنزل الله بها من سلطان\*** بل كانوا إذ جاءوا عند قبر النبى ص يسلمون عليه فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلى القبر بل ينحرفون عنه و يدعون الله وحده لا شريك له كما يدعونه فى سائر البقاع انتهى (و قال) ابن عبد الوهاب فى كلامه السابق فى هذا الفصل ان أصحاب رسول الله (ص) كانوا يسألونه الدعاء فى حياته أما بعد وفاته فحاش و كلا انهم سألوا ذلك (و قال) الصنعانى فى كلامه السابق أيضا كان الصحابة يطلبون الدعاء منه (ص) و هو حى و هذا امر متفق على جوازه (و فى) الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنوية بل يطلب من أحدهم (أى الأولياء) الدعاء فى حال حياته بل و من كل مسلم انتهى (فابن تيمية) جعله بدعة و ابن عبد الوهاب و الصنعانى فى كلاميهما السابق فى صدر الفصل زادا فى نعمة الطنبور فجعلاه كفرا و شركا و الحق جوازه كما جاز من الحى لعدم ظهور مانع منه فان كان منعه لأنه خطاب للمعدوم و هو غير قادر على سماع الكلام و لا على الدعاء فيرده ما مر فى المقدمات من انه (ص) و سائر الأنبياء

<sup>٢٨٧</sup> (٣) كان صوابه و من المشروع فى اجابة الدعاء دعاء غائب لغائب

<sup>٢٨٨</sup> (٤) صفحة ١٥٥.

أحياء بعد الموت و انه يسمع الكلام و يرد الجواب و يبلغه صلاة و تسليم من يصلى و يسلم عليه و ان علمه بعد وفاته كعلمه فى حياته و ان أعمال أمتة تعرض عليه و انه يستغفر لهم . و كما يدعو لهم بالمغفرة يدعو لهم بغيرها من خير الدنيا و الآخرة لأنه (ص) كما

(١) صفحة ٨٦.

(٢) صفحة ٤٢١ ج ٢ طبع عام ١٣٢٦ بمصر.

(٣) كان صوابه و من المشروع فى اجابة الدعاء دعاء غائب لغائب.

(٤) صفحة ١٥٥.

ص: 103

وصفه الله تعالى بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ رَحِيمٌ فإى مانع ان نطلب منه الاستغفار بعد موته أو غيره من الدعاء بخير الدنيا و الآخرة و هل منعه الا تحكّم و مكابرة و عناد و ان الوهابية لا ينكرون حياته (ص) بعد الموت و حديث رد روح الميت حتى يرد السلام و ما ياتى قريبا من ان بعض الصحابة دعاه أن يستسقى لأتمته فجاء إلى بعضهم فى النوم و أخبره أنهم مسقون فسقوا و قد نص القرآن الكريم على ان الذين قتلوا فى سبيل الله احياء عند ربهم يرزقون و درجة النبوة أعظم من درجة الشهادة بل

**ورد ان مداد العلماء أفضل من دماء الشهداء**

فلا يبعد فى حق الأنبياء ما ثبت فى حق الشهداء مع ان الروح باقية غير فانية و يمكنها السؤال و الدعاء مع ان اعتقاد ان الميت يسمع أو لا ليس من الواجبات فمن اعتقده اما مصيب مأجور أو مخطئ معذور فلا يوجب اعتقاده شركا و لا إثما و لو فرض عدم سماعه الكلام و عدم قدرته على الدعاء فطلبه منه لا محذور فيه لأنه ليس مما لا يقدر ع ليه الا الله فيكون كطلب القراءة من الأعمى بظنه بصيرا و المشى من المقعد بظنه سليما أو مناداة ميت و طلب شىء منه بظنه نائما و كل ذلك لا يوجب شركا و لا إثما (و ان كان منعه) باعتبار انه بدعة لم يرد به نص و لم يفعله السلف فيكفى فى رفع البدعة عنه و رواد النص فى ال حتى بعد دلالة النصوص على حياته (ص) فى قبره كما سمعت مع ان دعوى عدم فعل السلف له يكذبها ما ذكره السهمودى الشافعى عالم المدينة فى كتابه وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى<sup>٢٨٩</sup> بقوله: و قد يكون التوسل به (ص) بعد الوفاة بمعنى طلب ان يدعو كما كان فى حياته و ذلك فيما رواه [رواه] البيهقى من طريق الأعمش عن أبى صالح عن مالك الدار و رواه ابن أبى شيبه بسند صحيح عن مالك الدار (و فى غير وفاء الوفاء عن مالك الدار خازن عمر ) قال أصاب الناس قحط فى زمان عمر بن الخطاب (رض) جاء رجل إلى قبر النبي (ص) فقال يا رسول الله استسقى لأمتك فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله (ص) فى المنام فقال أتت عمر فقرأه السلام و أخبره أنهم مسقون الحديث قال و روى سيف فى الفتوح أن الذى رأى المنام المذكور بلال بن الحارث المزنى

٢٨٩ (١) صفحة ١٥٨.

أحد الصحابة (رض) قال و محل الاستشهاد طلب الاستسقاء منه (ص) و هو فى البرزخ و دعاؤه لربه فى هذه الحالة غير ممتنع و علمه بسؤال من يسأله قد ورد فلا مانع من سؤاله الاستسقاء و غيره كما كان فى الدنيا انتهى (و ان كان منعه) لتوهم أنه عبادة للمطلوب منه الدعاء فهو فاسد لأن طلب الدعاء ليس عبادة و الا لكان طلبه من الحى عبادة لعدم تعقل الفرق مع أن طلبه من الحى جائز بالإجماع بل بالضرورة فتشدد ابن تيمية و أتباعه فيه و سرده الدعاوى المنفية بلا دليل على عادته بقوله غير مشروع. لم يفعل هذا أحد من الصحابة و التابعين و لا أمر به أحد من الأئمة و لا ورد فيه حديث . لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط. بدعة ما أنزل الله بها من سلطان\*. تشدد بارد فاسد كسائر تشدداته و اتباعه من الوهابيين فيما لا ينبغى التشدد فيه و تساهلهم فيما يجب التشدد فيه كتكفير المسلمين و استحلال دمائهم و أموالهم و دعواه أنه بدعة ما أنزل الله بها من سلطان من أشنع البدع التى ما أنزل الله بها من سلطان مع أن دعوى ابن تيمية و ابن عبد الوهاب انه لم يفعل ذلك أحد من الصحابة شهادة على النفى و هى غير مقبولة كما تقرر فى محله و هل عاشروا جميع الصحابة و اطلعوا على جميع أحوالهم حتى عرفوا انه لم يصدر منهم ذلك كلا ١٠٣ و من الذى يدعى الاحاطة بجميع ما صدر من الصحابة و العادة قاضية بأنه لا بد أن تكون خفيت علينا من أحوالهم أمور كثيرة لم تنقل إلينا لا أقل من الاحتمال سلمنا عدم فعل الصحابة له لكن ليس كل ما لم يفعله الصحابة يكون بدعة فالبدعة كما مر فى المقدمات إدخال ما ليس من الدين فى الدين و مجرد عدم فعل الصحابة له لا ي دل على انه ليس من الدين إذا لم يكن من الواجبات لجواز ان يترك الصحابة المستحب أو المباح و هل إذا أردنا ان ننشئ ألفاظا ندعو الله تعالى بها تكون بدعة لأن الصحابة لم يدعوا بها أو إذا أردنا ان ندعو الله تعالى مستلقين على ظهورنا يكون بدعة لأنه لم يفعله الصحابة إلى غير ذلك مما لا يحصى سبحانه اللهم ما هذا التضييق على العباد فيما وسع الله عليهم فيه بل إذا لم يفعل النبي (ص) شيئا لا يدل ذلك على تحريمه لجواز تركه المستحب و المباح فالاسراع إلى قوله بدعة و المبالغة بأنه ما أنزل الله بها من سلطان\* تقول على الله تعالى بغير علم و لو سلمنا جدلا عدم فعل الصحابة لذلك و ان ما لم يفعله يكون بدعة فما الذى أوجب ان يكون شركا و كفرا كما زعمه ابن عبد الوهاب و ما الدليل على ذلك أ هو قوله حاش و كلا فظهر انه لا فرق بين

طلب الدعاء منه (ص) فى حياته و بعد وفاته و ان التفرقة بينهما محض جمود أو عناد و ان ما هو شرك لا يمكن ان يكون توحيدا و بالعكس.

(و الجواب) عن احتجاجهم على عدم جواز دعاء غير الله و الاستعانة و الاستغاثة به بآية **فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** و ما ذكر معها- ان الدعاء فى اللغة مطلق النداء قال الله تعالى: **(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا)** و يطلق الدعاء على سؤال الله تعالى و الرغبة إليه و طلب حوائج الدنيا و الآخرة منه باعتقاد انه مالك أمر الدنيا و الآخرة و بعبارة اخرى باعتقاد ألوهيته و استحقاقه العبادة و التعبد و الخضوع له بذلك إطاعة لأمره و اطلاق الدعاء على ذلك اما لأنه أحد أفراد المعنى اللغوى أو لصيرورته حقيقة عرفية فى ذلك أو مجازا مشهورا و قد ورد فى الشرع الحث على دعاء الله تعالى و طلب حوائج الدنيا و الآخرة منه و سمي عبادة قال الله تعالى: **(ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ)** و

قال زين العابدين على بن الحسين ع فى دعائه بعد ذكر الآية (فسميت دعاءك عبادة و تركه استكبارا و توعدت عليه دخول جهنم داخرين)



حتى

## ورد ان الدعاء مخ العبادة أو هو العبادة

كما ذكروه فى احتجاجهم و بمضمونه عدة روايات . و انما كان كذلك لما فيه من إظهار نهاية الخضوع و التذلل لله تعالى و الافتقار اليه و ان الأمور كلها بيده و لهذا أمر بالدعاء و حث عليه مع انه اعلم بحوائجنا منا و ارأف بنا من كل أحد و لكنه أراد ان يظهر له غاية الخضوع و العبودية و تنزل به حوائجنا جليلها و حقيرها

**حتى ورد انه أوحى إلى موسى (ع) يا موسى اسألنى حتى علف دابتك و قوت يومك**

أو ما هذا معناه.

و لا شك ان مطلق الدعاء و المناداة و طلب الحاجة من غير الله لا يكون عبادة و لا ممنوعا منه فمن دعا رجلا لياتى اليه أو ليعينه و ينصره أو ليناوله شيئا أو يقضى له حاجة لم يكن عبادا له و لا آتما . فقله تعالى (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) لا يراد به مطلق الدعاء قطعاً بل دعاء خاصا و هو الدعاء المساوى لدعاء الله تعالى باعتقاد ان المدعو قادر مختار مسا و لله فى ذلك كما كانت

(١) صفحة ١٥٨.

ص:104

اليهود و النصارى تفعل ذلك فى بيعها و كنائسها أو دعاء من نهى الله عن دعائه من الأصنام و الأوثان التى هى أحجار و أشجار لا تعقل و لا تسمع و لا تضر و لا تنفع و لا تسأل و لا تشفع كما كان يفعل المشركون فى الكعبة أو دعاء الملائكة و الجن الذين كانوا يعبدونهم و يعتقدون أن لهم تأثيرا فى الكون مع الله بأنفسهم أو يشفعون عنده اضطرارا بحيث لا يرد شفاعتهم أو نحو ذلك مما لم يجعله الله لهم و كذلك

## قوله (ص) الدعاء مخ العبادة أو هو العبادة

لا يراد به مطلق الدعاء بل دعاء خاص كما أريد بالآية الكريمة بل لا يبعد ان يراد بالدعاء فيه خصوص دعاء الله تعالى اى ان دعاء الله تعالى مخ عبادة الله تعالى و ذلك لاشتماله على نهاية الذل و الخضوع و العبادة أقصى نهاية الخضوع و الذل لأنها مأخوذة من قولهم طريق معبد أى مذلل فتكون الألف و اللام فيه نائبة عن الإضافة فهى عهدية لا جنسية . و آيات (وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَنْطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ . إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ ) دالة على انهم كانوا يعتقدون انهم قادرون على نصرهم بأنفسهم لا بدعائهم و شفاعتهم و الا لم تكن الآيتان ردا عليهم و لكان لهم ان يقولوا انهم و ان لم يقدروا على نصرنا بأنفسهم فهم قادرون عليه بالنسب بدعاء الله لنا الذى وعد اجابة الدعاء و نحن لم نطلب منهم غير

ذلك وانهم وان كانوا عبادا أمثالنا فهم قادرون على ان يشفعوا لنا عند الله الذى جعل لهم الشفاعة باذنه فيستأذنونهم و يشفعون هذا ان كانوا من الأنبياء أو الصالحاء.

إذا عرفت ذلك ظهر لك ان من دعا نبيا أو وليا و استغاث به فلذلك لا يدخل فى الدعاء المنهى عنه فى الآية لأن هذا الدعاء والاستغاثة لا يخرج عن طلبه منه ان يدعو الله له أو يشفع له عنده الذى هو فى معنى الدعاء فمن طلب ذلك مع اعتقاد ان الأمر فيه لله ان شاء أجاب دعاءه و قبل شفاعته و ان شاء رد لا يدخل فى النهى قطعا بعد ما عرفت ان المنهى عنه ليس مطلق الدعاء بل دعاء مخصوص مع ان طلب الدعاء و الشفاعة ممن جعل الله له ذلك لا يخرج عن دعاء الله تعالى و عبادته و تعظيم شأنه و التوسل اليه بأنواع الوسائل و فى ذلك مبالغة فى التضرع اليه و الطلب منه الذى علم انه يحبه و يرضاه و انه مخ العبادة له (و المعية) فى الآية ظاهرة فى المساواة و من يدعو الن بي (ص) ليدعو الله له و يشفع اليه فى حاجته لم يدعه مع الله و لم يساوه به بل فى الحقيقة دعا الله الذى امر بطلب الدعاء من الغير و جعل له الشفاعة و ليس المراد بالمعية مجرد المشاركة فى الوجود و الا لحرم دعاء غير الله فى المساجد أو مطلقا مع الله بان يقول يا الله اغفر لى و يا فلان اسقنى ماء و حيثئذ يقول يا محمد ادع لى الله أو اشفع لى عنده الذى هو فى معنى ادعه لا يزيد عن قوله يا فلان اسقنى ماء (و بعبارة اخرى) معنى مع الله ان يكون دعاؤه فى عرض دعاء الله لا فى طوله و الأصنام لو فرض ان دعاءها ليس كذلك فالله نهى عن دعاؤها بكل حال لأنها جماد و لأن دعاءها خلاف على الله و تكذيب للرسول و دعاء باقى المعبودات كعيسى و الملائكة و الجن هو مثل دعاء الله قطعا فعيسى (ع) اتخذ شريكا فى الربوبية و الملائكة و الجن اعتقد ان لهم قدرة و تأثيرا مع الله كما مر.

أما قوله تعالى: (لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ) الآية فمعناه و الله العالم ان المدعو بحق هو الله تعالى و ما يدعون من دونه من حجر أو شجر أو يعتقدون إلهيته كعيسى فيدعونهم ليرزقهم و يدخلهم الجنة و يفعل معهم فعل الرب مع عبده ١٠٤ أو ملك أو جنى يعتقدون ان له تأثيرا مع الله أو شفاعة اضطرارية أو غير مردودة أو نحو ذلك لا يستجيبون لهم أما الأحجار و الأشجار فلأنها جماد لا تقدر على شىء سواء كانت على صورة صالح أو لا لأن الدعاء و الشفاعة للصالحين لا لصورهم و اما من يدعى فيه الالهية أو التأثير مع الله من ملك أو جنى فلأنه ليس إلهيا أو لا تأثير له و لا يبعد ان يكون المراد الأصنام خاصة و ان تكون واردة فى مشركى قريش و لذلك شبه حالهم ببساط كفيه إلى الماء يطلب منه ان يبلغ فاه و الماء جماد لا يشعر ببسط كفيه و لا بعطشه و حاجته اليه و لا يقدر ان يجيب دعاءه و يبلغ فاه و كذلك ما يدعونهم جماد لا يحس بدعائهم و لا يستطيع اجابتهم و لا يقدر على نفعهم و اين ذلك من طلب الدعاء من الصالحين الذى أمر الله بطلب الدعاء منهم و دلت الآيات و الأخبار على حياتهم بعد الموت و قدرتهم على ذلك كما مر و ياتى و سؤال الشفاعة منهم التى جعلها الله لهم و أخبر انهم قادرون عليها و بذلك ظ هر جليا ان قياس دعاء الصالحين على دعاء الأصنام و الأوثان و عيسى و مريم و غير ذلك قياس باطل و توهم فاسد.

إذا عرفت هذا فلنعد إلى الجواب عن كلماتهم السابقة كل منها على حدته (اما قوله [قول] ابن تيمية) بشرى من يسأل النبى أو الصالح إزالة مرضه أو قضاء دينه أو نوح و ذلك و لزوم قتله ان لم يتب ففاسد لما عرفت من عدم جواز التهجم على تكفير المسلم و استحلال دمه بغير اليقين و وجوب حمل قوله و فعله على الصحيح مهما أمكن و لا يقين هنا لوجود المحمل الصحيح و هو إرادة الاسناد إلى السبب بالدعاء و الشفاعة و ان مثل ذلك وارد فى كلام العرب و القرآن الكريم (و اما) روايته ان ودا و سواها إلخ أسماء قوم صالحين فلما ماتوا عكفوا على قبورهم إلى ان اتخذوا تماثيلهم أصناما فهو حجة عليه لا له فان موجب تكفيرهم اتخاذ تماثيلهم أصناما لا التبرك بقبورهم (قوله) و كان العكوف على القبور و التمسح بها و تقبيلها و الدعاء عندها هو

أصل الشرك و عبادة الأوثان . يأبى الخذلان الذى أصاب ابن تيمية الا ان يسمى المداومة على زيارة قبور الأنبياء و الصلحاء بالعكوف تنظيرا له بالعكوف على الأصنام و ستعرف فى فصل الزيارة ان استحباب زيارة قبر النبى (ص) و قبور سائر الأنبياء و الصلحاء و دعائه تعالى عندها من ضروريات دين الإسلام و إذا ثبت استحباب ذلك ثبت استحباب الإكثار منه فإنه لا سرف فى الخير كما لا خير فى السرف فسواء سماه ابن تيمية عكوفاً أو غيره لا يضر الا نفسه اما جعله ذلك أصل الشرك و عبادة الأوثان (فان أراد به) انه سبب تام فى ذلك ففساده ظاهر لما نشاهده من تعظيم المسلمين قبور الأنبياء و الصالحين و تبركهم بها اجيالا عديدة و مع ذلك لم يتخذوا صورهم و تماثيلهم أصناما.

و ان كان يقول ان هذا التعظيم و التبرك عبادة للقبور كما تقول الوهابية فقد رجع عن قوله انه أصل الشرك و عبادة الأوثان و سببه (و ان أراد) انه قد يؤدى إلى عبادة الأوثان و الشرك كما أدى فى قوم نوح الذين اتخذوا صور الصالحين أوثانا بعد ما عظموا قبورهم و تبركوا بها فهذا لا يوجب تحريمه كما انه إذا أدى ظهور المعجزة أو الكرامة على يد نبى أو صالح إلى اتخاذه إلهاً لا يكون اظهارهما [إظهارهما] محرما بعد وجود الأدلة من العقل و النقل على عدم إلهيته القاطعة للعدر (و ان أراد) بكونه أصل الشرك انه نفسه شرك و عبادة للأوثان كما تقوله الوهابية فقد علم فسادها بما أقمناه من البراهين على انه ليس كذلك و بوجود

ص:105

الفرق الواضح بينه و بين عبادة الأصنام (اما قوله) و لهذا

**قال (ص) اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد**

فتخصر على الغيب فمن الذى أخبره ان علة قوله (ص) ذلك الخوف من ان يصل تعظيم قبره و التبرك به و تقبيله إلى اتخاذه وثنا يعبد بل هو دعاء بان يعصم أمته من اتخاذه قبره وثنا يعبد بما كانت تعبد به الجاهلية أوثانها لا بمجرد تعظيم المسلمين له و تبركهم به الذى قد بينا مرارا انه ليس عبادة له (اما تفرقته) بين سؤال النبى و الصالح فى حياته و سؤاله بعد موته أو فى مغيبه بأنه فى حياته لا يعبد أحد فى حضوره فمما يضحك الثكلى (أولا) ان السبائية قد عبدت أمير المؤمنين على بن أبى طالب (ع) فى حضوره حتى حرقهم بالنار فزاد ذلك اعتقادهم بإلهيته لما سمعوه منه

لا يعذب بالنار الا رب النار

المحمول على الكراهة فى غير المقام الذى يناسبه شدة العقاب أو غيره من المحامل (ثانيا) احتمال ان يترتب على فعل المباح أو الراجح امر محرّم لا يوجب تحريمه و الا لحرم جميع ما فى الكون من فعل (قوله) و لم يكن أحد من سلف الأمة فى عصر الصحابة و لا التابعين و لا تابعى التابعين يتخيرون الصلاة و الدعاء عند قبور الأنبياء . ما أهون الدعاوى المنفية و تتابع أدوات النفي على ابن تيمية إذا حاول ما طبع عليه من انتقاص قدر الأنبياء و الصلحاء كأنما الله تعالى أوجده فى جميع العصور و اطلعه على كل كائنات الدهور و انا نسأله هل كان مالك بن أنس إمام دار الهجرة و الذى قيل فيه لا يفتى و مالك فى المدينة و حجة

الله على خلقه بشهادة الامام الشافعي<sup>٢٩٠</sup> من سلف هذه الأمة و من التابعين أو تلبعي التابعين حين قال لأبي جعفر المنصور و قد ساله قائلًا يا أبا عبد الله أستقبل القبلة و أدعو أم أستقبل رسول الله (ص) فقال لم تصرف وجهك عنه و هو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم (ع) إلى يوم القيامة بل استقبله و استشفع به (الحديث) و هل أنكر أحد ذلك على مالك من علماء المدينة و هي ملئ بالتابعين و تابعي التابعين أو من علماء سائر الأقطار و هل تحتاج فضيلة المكان المدفون فيه جسد النبي ص و هو سيد الكائنات و أشرف ولد آدم إلى رواية خاصة و نص مخصوص و إذا ثبتت فضيلته ثبتت فضيلة الصلاة فيه أ فيلزم مع ذلك ان ينزل ملك على ابن تيمية يخبره بفضيلة الصلاة في المكان الفاضل و لكن تكفير المسلمين و استحلال أموالهم و دمائهم تكفي فيه الظنون و الأوهام و سرد دعاوى المنفية بلا دليل . و سيأتي في فصل التوسل ان جميع أصحاب المناسك من علماء الإسلام ذكروا استحباب المجيء إلى قبر رسول الله (ص) و الدعاء: اللهم انك قلت في كتابك **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُكَ إِخٍ و تقدم مجيء رجل إلى قبره (ص) و سؤاله ان يستسقى لأمته فسقوا (قوله) و لا يستغيثون بهم لا في مغيبيهم و لا عند قبورهم هذه الدعوى يكذبها مضافا إلى ما تسالم عليه المسلمون خلفا عن سلف من الاستغاثة بالأنبياء و الصالحين و طلب الشفاعة منهم كما يظهر مما ذكرناه في تضايف هذا الكتاب ما ذكره عالم المدينة السهمودي الشافعي في كتابه وفاء الوفا حيث قال في كلامه الآتي في الفصل الثالث ان الاستغاثة بالنبي (ص) من فعل الأنبياء و المرسلين و سير السرف الصالحين و ما ذكره في خاتمة الباب الثامن<sup>٢٩١</sup> من استغاثة جماعة من السلف ١٠٥ به (ص) بعد وفاته حيث قال (خاتمة) في نبد مما وقع لمن استغاث بالنبي (ص) أو طلب منه شيئا عند قبره فاعطى مطلوبه و نال مرغوبه مما ذكره الامام محمد بن موسى بن النعمان في كتابه مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام (فمن ذلك) ما قال اتفق لجماعة من علماء سلف هذه الأمة من أئمة المحدثين و الصوفية و العلماء بالله المحققين. قال محمد بن المنكدر أودع رجل أبي ثمانى ديناراً و خرج للجهاد و قال له ان احتجت أنفقها و أصاب الناس جهد من الغلاء فأنققها فقدم الرجل و طلبها فقال له عد إلى غدا و بات في المسجد يلوذ بقبر النبي (ص) مرة و بمبره مرة حتى كاد أن يصبح يستغيث بقبر النبي (ص) فبينما هو كذلك و إذا بشخص في الظلام يقول دونكها يا أبا محمد فمد يده و إذا صرة فيها ثمانون ديناراً (و قال) الامام أبو بكر ابن المقرئ كنت انا و الطبراني و أبو الشيخ في حرم رسول الله (ص) و أثر فينا الجوع فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي (ص) و قلت يا رسول الله الجوع (إلى ان قال) فدق الباب علوى معه غلامان مع كل واحد زنبيل فيه شىء كثير و قال أشكوتم إلى رسول الله (ص) فاني رأيتك في المنام فامرني ان احمل بشىء إليكم ثم ذكر السهمودي بعد نحو من نصف ورقة أن هذه الواقعة رواها ابن الجوزى في كتابه الوفاء بإسناده إلى أبي بكر المقرئ قال (و قال ابن الجلال) دخلت المدينة و بى فافقه فتقدمت إلى القبر و قلت ضيفك فغفوت فرأيت النبي (ص) فاعطاني رغيفا فأكلت رصفه و انتهت و بيدى النصف الآخر (و قال أبو الخير الأقطع) و ذكر نحوه (و قال أبو عبد الله محمد بن أبي زرعة الصوفى) سافرت مع أبي و مع أبي عبد الله بن خفيف إلى مكة فاصابتنا فاقة شديدة فدخلنا المدينة فاتى أبى الحظيرة و قال**

يا رسول الله انا ضيفك اللبيلة (إلى ان قال) فقال رأيت رسول الله (ص) فوضع في يدي دراهم و بارك الله فيها إلى ان رجعنا إلى شيراز و كنا ننفق منها (و قال احمد بن محمد الصوفى) تهت في البادية ثلاثة أشهر فانسخت جلدى فدخلت المدينة و جئت إلى النبي (ص) فسلمت ثم نمت فرأيتك (ص) في النوم فقال لى جئت قلت نعم و انا جائع و انا فى ضيافتك قال افتح كفيك فملاهما دراهم فانتهت و هما مملوءان . ثم نقل السهمودي ما يزيد على عشر وقائع من هذا القبيل و منها واقعتان نقلهما عن

<sup>٢٩٠</sup> (١) ج ٢ صفحة ٤٢١ طبع عام ١٣٢٤ بمصر.

<sup>٢٩١</sup> (٢) كما فى خلاصة تذهيب الكمال صفحة ٣١٣ طبع مصر.

نفسه يطول الكلام بذكرها فيطلبها من أَرادها و يستفاد من ذلك أيضا ان الاستغائة بالنبي (ص) عليها سيرة المسلمين خلفا عن سلف بدون تناكر بينهم فيكشف عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع كما عرفت فى المقدمات مع انه لا يحتاج جواز الاستغائة إلى ورود الدليل بل المانع عليه اقامة الدليل (قوله) و من أعظم الشرك إلخ قد عرفت انه لا شرك فيه بوجوب حمله على الوجه الصحيح فضلا عن كونه من أعظم الشرك (قوله) و هذا حال النصارى فى المسيح و أمه و أحبارهم و رهبانهم . بل هذا حال الوهابية فى اتباعهم رؤساءهم على غير بصيرة و لا هدى فاشبهوا الذين اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أربابا من دون الله الذى ورد فيها انهم ما صاموا لهم و لا صلوا و انما حرموا عليهم حلالا و أحلوا لهم حراما فاتبعوهم و مما مر تعلم فساد قوله ان خير الخلق إلى قوله و لا بعد مماته.

(قوله) و قول كثير من الضلال هذا أقرب إلى الله منى و انا بعيد لا يمكننى ان أدعوه الا بهذه الوسطة من أقوال المشركين إلخ.

أما قول هذا أقرب إلى الله منى فصحيح ليس فيه شىء من الضلال فان

---

(١) ج ٢ صفحة ٢٢١ طبع عام ١٣٢٦ بمصر.

(٢) كما فى خلاصة تذهيب الكمال صفحة ٣١٣ طبع مصر.

ص: 106

درجات الناس متفاوتة فى القرب منه تعالى بالطاعة الذى هو بمعنى القرب المعنوى تشبيها بقرب المكان و اما قول لا يمكننى ان أدعوه الا بهذه الوسطة فلا يقوله و لا يعتقد أحد من المسلمين فضلا عن ان ينسب إلى كثير من الضلال و لم نسمع إلى الآن من أحد و لا عنه انه يقول ذلك بل يدعون الله مرة بلا واسطة و مرة بواسطة نعم قد يقولون ان هذا أقرب إلى الله منى فدعاؤه أرجى للاجابة من دعائى و هذا لا بأس به و لا مانع منه فقد ثبت ان دعاء الغير أرجى للاجابة و لو لم يكن أقرب و

**روى** ان الله تعالى أوحى إلى موسى (ع) (ادعنى على لسان لم تعصنى به)

كما كانت الصلاة على النبي (ص) التى أمرنا الله تعالى بها فى الدعاء من أسباب إجابته كما صرح به ابن تيمية فى كلامه السابق و الله تعالى قادر على إجابة الدعاء بدون الصلاة على النبي (ص) فكيف أمر بها لتكون سببا فى اجابة الدعاء و لم يكن ذلك منافيا لقربه من الداعى و كان التشفع اليه بذوى المكانة الذى جعل الله لهم الشفاعة منافيا لذلك (و خلاصة القول) ان الله تعالى امر عباده بدعائه و وعدهم الاجابة قصدا لتذللهم و تعبدهم له من دون حاجة منه إلى دعائهم مع قدرته على ان يعطيهم بدون دعاء مع رأفته بهم لكنه أراد ان يتعبدوا له بأنواع التعبد و التذلل و يتوسلوا اليه و جعل لهم من لطفه بهم و رحمته أسبابا لنيل فضله و نعمه مثل الصلاة على النبي (ص) فى دعائهم و التشفع اليه بذوى المكانة عنده و من ذلك إعطاؤه الشفاعة لذوى الشفاعة مع عدم حاجة منه إلى شىء من ذلك و لو فرض ان أحدا قال لا يمكننى ان أدعوه الا بهذه الوسطة لكان مخطئا و غالطا و لم يكن مشركا و كافرا كما يزعمه ابن تيمية و ا تباعه الوهابية (اما استدلاله) بآية **وَ إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي عَلَى**

إمكان دعاء الله بلا واسطة فمن فضول الكلام فإنه لا ينكر أحد إمكان ذلك وانه تعالى قريب ممن دعاه ولكن لا ينافي ذلك كون بعضهم أقرب من بعض ولا كون دعاء الغير أرجى للاجابة (واما) استشهاده بآية **إِيَّاكَ نَعْبُدُ** و آية **انما نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُونَا** فلا محل له فلا أحد يعبد غير الله ولا يستعين بغيره و انما هو سؤال الدعاء و الشفاعة الذي لا يخرج عن عبادته تعالى و الاستغاثة به لأنه عن امره (قوله) ان كنت تظن انه اعلم بحالك و اقدر على عطاء سؤالك أو ارحم بك فهذا جهل و ضلال و كفر . ليس في المسلمين من يعتقد هذا فذكره فضول و تطويل و بدون طائل (قوله) و ان كنت تعلم ان الله اعلم و اقدر و ارحم فلم عدلت عن سؤاله إلى سؤال غيره . لم يعدل أحد عن سؤاله تعالى إلى سؤال غيره و انما هو طلب الدعاء و الشفاعة الذي لا يخرج عن سؤاله تعالى لأنه عن امره كما مر (و نقول) له النبي (ص) يعلم ان الله تعالى أعلم بحاله و اقدر على عطاء سؤاله و ارحم به من عمر فلم عدل عن سؤاله إلى سؤال عمر و قال له حين ودعه إلى العمرة لا تتسنا من دعائك يا أخى حسبما رويت و إذا كان (ص) يعلم ذلك فلما ذا طلب منا ان نصلى عليه و نسأل الله تعالى له الوسيلة و لما ذا لم يطلبها هو من الله و لما ذا امر عمر ان يسأل أويسا القرني ان يستغفر له و لما ذا قال أبو بكر لعمر استغفر لي و لما ذا لم يطلب أبو بكر المغفرة منه تعالى بغير واسطة عمر و الله تعالى أعلم بحاله و اقدر على عطاء سؤاله و ارحم به من عمر و لما ذا سال الناس النبي (ص) أن يستسقى لهم لما اجذبوا و لم يستسقوا بأنفسهم و الله تعالى أعلم بحالهم و اقدر على عطاء سؤالهم و ارحم بهم من النبي (ص) و قد روى ذلك كله ابن تيمية فيما مر قريبا و اعترف به و هو هنا يقول ف لم عدلت عن سؤاله إلى سؤال غيره و ان كان يزعم ان المسلمين يسألون ١٠٦ غيره تعالى لأنه القادر المختار الفاعل لما يشاء فهذا افتراء على المسلمين لما عرفت من ان ذلك لا يخرج عن طلب الدعاء و سؤال الشفاعة و يكاد الإنسان يقضى عجا من تمحلات هؤلاء و تهافت كلامهم (قوله) و ان كنت تعلم انه أقرب إلى الله منك فإنما معناه انه يثيبه أكثر مما يثيبك لا انك إذا دعوته يقضى الله حاجتك أعظم مما يقضيها إذا دعوت أنت الله . نعم ان دعاء الغير للعبد أرجى في الاجابة من دعائه نفسه كما مر فلهذا ينبغي له الجمع بينه [بينه] يعلم انها كلمة حق لم يرد بها الا الحق (قوله) فانك إذا كنت مستحقا للعقاب و رد الدعاء فالنبي و الصالح لا يعين على ما يكرهه الله و الا فالله أولى بالرحمة و القبول مما يضحك التكللي فانك قد عرفت ان المطلوب من النبي أو الصالح الدعاء و الشفاعة التي لا تخرج عن الدعاء و هو قد سلم ان طلب الدعاء من الغير مشروع فيقال له إذا كنت مستحقا للعقاب و رد الدعاء فالذي تسأله الدعاء لك لا يعين على ما يكرهه

الله و الا فإه [فإنه] أولى بالقبول و الرحمة فلما ذا تسأل الغير ان يدعو لك أ و لم يعلم ابن تيمية ان مستحق العقاب قد يرحمه الله تعالى بالدعاء من الغير الذي هو أرجى في الاجابة و مستحق رد الدعاء قد يجيب الله دعاء غيره فيه و يقال له أيضا إذا كان العبد مستحقا للعقاب و رد الدعاء فلما ذا أمر الله تعالى بالدعاء على وجه العموم و الله تعالى لا يأمر بما يكرهه و لا يعين عليه و لم لم يرحم بدون دعاء و شفاعة و لم أمر في الدعاء بالصلاة على النبي (ص) و جعلها سببا لقبوله و لم جعل الشفاعة و أذن فيها و كون الله أولى بالرحمة و القبول لا ينافي التوسل إليه بدعاء الغير بل هذا من أتم أسباب رحمته و رأفته (قوله) و ان قلت هذا إذا دعا الله أجاب دعاه أعظم مما يجيبه إذا دعوت . قد عرفت ان هذا هو الحاصل من المسلمين الذي أمر به الشرع و دل عليه النقل لا غيره (قوله) فهذا مشروع في الحي دون الميت . قد مضى الكلام عليه مفصلا و انه لا فرق بين الحي و الميت .

و مما ذكر تعلم فساد تفصيله في رسالة زيارة القبور بين طلب ما لا يقدر عليه الا الله و ما يقدر عليه غيره فإذا كان المطلوب هو الدعاء و الشفاعة لم يكن المطلوب غير مقدور و كلما طلب فيه غير المقدور يجب حمله على طلب الدعاء و الشفاعة حملا لفعل المسلم على الصحة فالتفصيل المذكور ساقط من أصله .

(و أما قوله) ان مسألة المخلوق قد تكون جائزة و قد تكون م نهيا عنها أراد بالنهاى نهى الكراهة و التنزيه لا نهى المنع و التحريم فله وجه بمعنى انه لا ينبغي مسألة الناس و الاستعانة بهم مع إمكان الاستغناء عنهم و

سمع بعض أئمة أهل البيت ع من يقول اللهم لا تحوجنى إلى خلقك فنهاه و قال ما معناه انه لا بد من احتياج الخلق بعض هم لبعض و لكن قل اللهم لا تحوجنى إلى لثام خلقك

و ان أراد غير ذلك فهو مردود عليه و لكن ذلك كله خارج عما نحن فيه فان كلامنا فى الاستغائة بالمخلوق ليكون شافعا إلى الله و وسيلة إليه و لا شك ان ذلك راجح لا كراهة فيه إذا كان المستغاث أهلا لذلك فان ذلك لا يخرج ع ن عبادة الله و دعائه و الاستغائة به بل هو المستغاث حقيقة و الله تعالى يحب دعاءه و التوسل اليه بكرام خلقه لأن ذلك من أنواع العبادة له و التذلل له و الا فالله تعالى قادر على ان يعطينا بدون دعائنا و توسلنا و تضرعنا و يعفو عنا بغير شفاعة شفيع فلما ذا أمرنا بال دعاء و قبل شفاعة

ص:107

الشفعاء و أذن لهم فيها.

و اما ما ذكره ابن عبد الوهاب فى تعليمه الاحتجاج من قوله أنت تقر ان الله فرض عليك إخلاص العبادة إلى قوله فإنه لا يعرف العبادة و لا أنواعها (فجوابه) ان علماء المسلمين اعرف بربهم و عبادته و أنواعها منه و نسبتهم لهم إلى الجهل بالعبادة و أنواعها جهل و سوء أدب و تخرص على الغيب و إذا كان لا يعرف العبادة و لا أنواعها فكيف جزم بأنه لا بد ان يقول ان الدعاء عبادة و انه مخ العبادة (قوله) إذا دعوت الله و دعوت فى تلك الحاجة نبيا أو غيره هل أشركت فى عبادة الله إلخ قد ع لم بما بيناه انه ليس كل دعاء عبادة و ان من يدعو غير الله فى حاجة من نبي أو صالح حى أو ميت ليدعو الله له فى قضاء حاجته و يشفع له عنده ليس بعابد لذلك النبي أو الصالح و ليس مشركا فى عبادة ربه أحدا و لا خارجا عن دعاء الله و عبادته فلا نطيل باعادته (قوله) و هل كانت عبادتهم إياهم الا فى الدعاء و الذبح و الالتجاء قد عرفت أيضا ان عبادتهم لهم كانت بالسجود و الذبح و الإهلال بأسمائهم على الذبائح و الالتجاء إلى الأحجار و الأشجار للجاه و الشفاعة التى نهى الله عن الالتجاء إليها على لسان أنبيائه و لم يجعل فيها صفة تصحح الا لتجاء إليها و لا جاه لها عنده سواء قصد طلب شفاعتها أو التجأ إليها لأنها فاعلة بنفسها و لأنها جمادات لا قدرة لها على شىء أصلا و لا تسمع و لا تعقل أو بعبادة ملك أو جنى و اعتقاد ان له تأثيرا مع الله و قدرة بنفسه لم يجعلها الله له.

(قوله) إذا كنت تقر ان الله حرم الشرك إلخ فما هو فإنه لا يدري قوله لا يدري حكم على غائب و تخرص على الغيب و ما الذى أعلمه انه لا يدري و هل الله أشركه فى علم الغيب بل الشرك الذى حرمه الله تعالى معلوم معروف عند جميع المسلمين لا يجعله عوامهم فضلا عن علماءهم فنسبتهم إلى انهم لا يعرفون معنى الشرك افتراء باطل و إساءة أدب مع علماء الأمة الذين

قال رسول الله (ص) فيهم علماء امتى كأنبياء بنى إسرائيل أو أفضل من أنبياء بنى إسرائيل

و مع الأمة عموما التي قال الله تعالى عنها انها خير امة اخرجت للناس فجعلهم يجهلون معنى الشرك و يعرفه اعراب نجد فقط (وقد عرفت) ان الشرك و الكفر يتحقق بأحد الأمور المتقدمة في الأمر الرابع عشر من المقدمة الثانية و ما في حكمها و تحقق الشرك بذلك أوضح من ان يبين أو يجمله مسلم.

و يمكن ان نقلب هذا الاستدلال على ابن عبد الوهاب و اتباعه (فنقول) لأحدهم أنت تقر ان الله فرض عليك إخلاص العبادة و حرم عليك الشرك فبين لنا هذا الذي فرض عليك و حرم عليك فإنه لا يعرف العبادة و لا أنواعها فان قال إخلاص العبادة هو ان لا يدعو غير الله و لا يستغيث الا بالله و لا ينحر و لا يذبح الا لله و الشرك دعاء غير الله و التشفع و الاستغاثة به فقل له هل مطلق دعاء غير الله و ندائه عبادة فان قال نعم فقل له إذا لا يسلم أحد من الشرك و ان قال بل هو دعاء مخصوص فقل بينه لى فان قال هو دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله فقل فلما ذا كفرتم المسلمين في طلب الشفاعة من النبي (ص) و هو قادر عليها و هو الشفيع المشفع فإن لا يهتدى إلى جوابه .

و قل له هل كل تعظيم عبادة موجبة للشرك فان قال نعم فقل إذا تعظيم الأيوين و تعظيم النبي (ص) في حياته شرك و كفر و إن قال هو تعظيم مخصوص فقل له بينه لى فإنه لا يعرفه فقل له انه تعظيم غير الله بما نهى عنه ١٠٧ الله و كان مساويا لتعظيم الله و هذا لا يفعله مسلم . و قل له هل كل ذبح و نذر لغير الله أو هو ذبح و نذر مخصوص فلا بد ان يقول انه نذر و ذبح مخصوص فقل له فما هو فان قال هو نذركم و ذبحكم للأولياء فقل إذا نذرنا ان نذبح شاء و نتصدق بها على الفقراء فهل هذا النذر و الذبح لله أو لغير الله فلا بد ان يقول انه لله فقل له و كذلك النذر و الذبح الذي تزعمون انه للولى هو نذر و ذبح لله ليتصدق به على الفقراء و يهدى ثوابه للنبي أو الولي.

(قوله) أ تظن انهم يعتقدون ان تلك الأخشاب و الأحجار تخلق و ترزق إلخ فيه انهم و ان لم يعتقدوا انها تخلق و ترزق الا انهم عبدوها و عظموها بما نهاهم الله عنه و اعتقدوا ان لها شرفا ذاتيا و اختيارا و تدبيرا كما أوضحناه مرارا فلا نطيل باعاداته و ليس هذا هو فعل المسلمين عند الأحجار و البنايا التي على القبور و غيرها كما زعم و توهم على ما سبق مفصلا (فأين) الاستغاثة بدوى المكانة عند الله و دعاؤهم من عبادة الأصنام و اين فعل المسلمين من فعل عباد الأصنام (فالمسلمون) بتعظيمهم من أمر الله بتعظيمه و تبركهم بمن أثبت الله له البركة و استغاثتهم و تشفعهم بمن جعله الله مغينا و شافعا و طلبهم دعاءه و استغفاره لهم لم يعبدوا غير الله تعالى و لم يعظموا غي ر الله و لم يستغيثوا الا بالله و لم يدعوا غير الله لأن كل ما كان عن أمر الله تعالى فهو إطاعة له و لو تعلق بالمخلوقين و اشتمل على تعظيمهم كما كان سجود الملائكة لآدم و يعقوب و أولاده ليوسف و تعظيم الكعبة و الطواف بها و الحجر الأسود و تقبيله و استلام الأركان و تعظيم حجر إسماعيل و مقام إبراهيم و الصلاة عنده و تعظيم الحرم و المساجد و هي جمادات كلها عبادة لله تعالى و تعظيما له (قوله) هل تريد ان الشرك مخصوصا بهذا أى عبادة الأصنام و ان الاعتماد على الصالحين و دعاؤهم لا يدخل في هذا فهذا يرده ما في القرآن من كفر من ت علق على الملائكة و عيسى و الصالحين. قد عرفت ان كفر من تعلق على الملائكة لم يكن لمجرد التشفع بهم و طلب دعائهم و ان كفر من تعلق على عيسى لأنه جعله إلهها مستحقا لجميع صفات الألوهية لا مجرد الاستغاثة به بطلب دعائه و شفاعته فراجع فتعبيره بالتعلق المجمل و عدم بيانه المراد منه جهل أو تضليل فأين هذا ممن استغاث بنبي أو ولي دل الشرع على انه حتى يسمح الكلام فطلب دعاءه و شفاعته.



(و اما) من تعلق على الصالحين ود و سواع و يعوق و نسرتى ورد أنها أسماء قوم صالحين فقد اقام لهم تماثيل من أحجار يعبدها و يسجد لها و يذبح الذبائح و يهل بهالها و يذكر اسماءها عليها و يطليها بدمائها و يتقرب بها إلى تلك الأحجار و يستغيث بها و يعتقد ان لها تأثيرا و قدرة إلى غير ذلك و لم يكن منه مجرد الاستغاثة و التشفع إلى الله بأصحابها الذين هم قوم صالحون و لهم مكانة عند الله بل تشفع و استغاث بأحجار على صورهم الموهومة لم يجعل الله لها حرمة و لا شفاعا و لم يقتصر على ذلك بل زاد عليه أنواعا من العبادة كما مر مرارا و اين هذا من الاستغاثة و التوسل بالنبي أو الولي الذي دل الشرع على انه حى بعد الموت (قوله) فى جواب استغاثة الناس بالأنبياء يوم القيامة الدالة على انها ليست شركا: سبحان من طبع على قلوب أعدائه فان الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه لا تنكرها إلخ (و نقول) سبحان من طبع على قلبه فجعله لا يلتفت إلى التناقض و التهافت فى كلامه فإنه كما عرفت فى الفصل الثانى يمنع من طلب الشفاعا من النبي (ص) و يجعله شركو و يوجب

ص:108

طلبها من الله تعالى بقوله اللهم شفعه فى أو ارزقنى شفاعته مع تسليمه بأنه (ص) قادر عليها و ان له الشفاعا و انه الشفيع المشفع و هنا يقول لا تنكر الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه فإى جهل و تقض و تهافت أعظم من هذا و هو مع ذلك يقول سبحان من طبع على قلوب أعدائه مع انك عرفت مرارا ان الاستغاثة بالحاصلة بالمخلوق ليست الا فيما يقدر عليه و هو الدعاء و الشفاعا و ان عبر بقوله ارزقنى و اشف مريضى و غير ذلك كما مر آنفا (لا يقال) انما منع من طلب الشفاعا من النبي (ص) تمسكا بقوله تعالى لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً . فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا فيكون عدم جواز طلبها منه و ان كان قادرا عليها لنص شرعى تعبدى و هو الآيتان الشريفتان (لأننا نقول) معنى الآية الأولى كما عرفت فى الفصل الأول ليس عدم جواز طلب الشفاعا منه (ص) بل انه تعالى مالك أمرها فلا يشفع عنده أحد الا باذنه و الا لمن ارتضى و لا يلجئه أحد إلى قبول شفاعته كما يقع من المخلوقين المنهى عنه فى الآية الثانية دعاء مخصوص لا مطلق الدعاء كما عرفته فى هذا الفصل (و أول) كلامه بالنسبة إلى الاستغاثة و غيرها مطلق شامل للمقدور و غيره مع انه فى مقام البيان و لكن لما اعترض عليه بالاستغاثة بالأنبياء يوم القيامة التى لم يجد لها جوابا قيد حينئذ الاستغاثة الممنوعة بغير المقدور و الا فما باله لم يقيدها من أول الأمر و يسلم من الاعتراض مع كونه فى مقام البيان (و منه) يظهر بطلان جواب الصنعانى السابق الراجع إلى التفصيل بين الاستغاثة بالحى فيما يقدر عليه و غيرها لما عرفت من ان الاستغاثة بالحاصلة لا تخرج عن المقدور (قوله) و اما بعد مماته فحاش و كلا انهم سألوا ذلك فيه انه يناقض قوله الأول: و نحن أنكرنا استغاثة العباد عند قبور الأنبياء و الأولياء أو فى غيبتهم فى الأشياء التى لا يقدر عليها الا الله فإنه يدل على ان الموجب للإنكار كونها لا يقدر عليها الا الله و حينئذ فلا فرق بين طلبها من الحى أو الميت فلو طلب من الحى ما لا يقدر عليه الا الله لكان شركا عنده و قوله و أما بعد مماته فحاش و كلا إلخ يدل على عدم جواز طلب شىء من الميت مطلقا لو كان مما يقدر عليه غير الله كالدعاء و الشفاعا و هو تناقض ظاهر فتارة جعل المناط عدم قدرة غير الله و تارة الحياة و الموت و الغيبة و الحضور (كما) ان تقييد الصنعانى بالأحياء مشعر بعدم جواز الاستغاثة بالأموات حتى فى المقدور (و كيف) كان فقد عرفت ان التفصيل بين ما يقدر عليه غير الله و ما لا يقدر عليه الا الله لا يرجع إلى محصل بعد ما كان المراد سؤال الدعاء و طلب الشفاعا المقدورين فكما ان استغاثة الناس بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم ان يدعوا الله ان يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف و استغاثة المسلمين بهم فى الدنيا يريدون منهم ان يدعوا الله و يشفعوا عنده حتى يقضى حوائجهم و هذا امر مقدور لهم بعد مماتهم لما عرفت فى المقدمات من حياة النبي (ص) فى قبره و استغفاره لأمتة (و من) ذلك يعلم فساد تفرقة بين استغاثة إبراهيم بجبرئيل ع لو فعلها و استغاثتنا بالنبي (ص) بان الأولى استغاثة فى أمر مقدور

بخلاف الثانية لأن الثانية هي أيضا في أمر مقدور وهي طلب الدعاء والشفاعة وليس فيها عبادة و شرك لو كان يفقه (كما ان) التفصيل بين الاستغائة بالأحياء والاستغائة بالأموات و لو في المقدور لغير الله تحكم محض لم يأت الصنع انى عليه بدليل و لم يزد ابن عبد الوهاب فى دليله على قوله فحاش و كلا انهم سألوا ذلك بل أنكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره فضلا عن دعائه نفسه و هي دعوى مجردة عن الدليل لم يأت عليها بشاهد و لا اثر ١٠٨ مروى بل عرفت انها دعوى كاذبة و ان الأمر بالعكس فإنهم أنكروا على من لم يدع الله عند قبره و لم يستقبله فى دعائه و يتوسل به كما وقع لمالك امام دار الهجرة مع المنصور العباسى و ان سيرة السلف و الخلف دعاء الله تعالى عند قبره الشريف و التبرك به فمن هم السلف الذين يزعم ابن تيمية و ابن عبد الوهاب انهم أنكروا على من دعا الله تعالى عند قبر النبى (ص) و هل مالك إمام المذهب و إمام دار الهجرة الذى قيل فيه لا يفتى و مالك فى المدينة و الذى

قال فيه الامام الشافعى حجة الله على خلقه لا يعد منهم فظهر بذلك ان ما قاله افتراء على السلف و انه لا فرق بين طلب الدعاء منه (ص) فى حياته و بعد وفاته و ان التفرقة بينهما محض جمود أو عناد و ان ما هو شرك لا يمكن ان يكون توحيدا و بالعكس.

مما يدل على جواز الاستغائة بغير الله من النقل ما

فى خلاصة الكلام انه رواه ابن السننى عن عبد الله بن مسعود (رض) قال قال رسول الله (ص) إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا فان لله عبادا يجيبونه

و)

فى حديث آخر) رواه الطبرانى انه (ص) قال إذا أضل أحدكم شيئا أو أراد عوننا و هو بأرض ليس فيها أنيس فليقل يا عباد الله أعينونى

و

فى رواية أغيثونى فان لله عبادا لا ترونهم

و قال ان الفقهاء ذكروا ذلك فى آداب السفر انتهى و هو موجود فى كتب أصحابنا أيضا و أورده بعض الوهابية فى الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنينة ببعض التغيير<sup>٢٩٢</sup> (قال) و مما استدل به علينا فى جواز دعوة غير الله قوله (ص) و أورد الحديث الأول لكنه قال احبسوها بدل احبسوا (قال) و

فى رواية إذا أعيت فليناد يا عباد الله أعينوا

(ثم أجاب) باجوبة طويلة جلها لا يرجع إلى محصل و لا يليق ان يسطر و لا يرتبط بالمقصود فلذلك أعرضنا عن نقله (و مما ذكره) القدح في السند برواية الطبراني له في الكبير بسند منقطع عن عقبه و ان النووى عزاه لابن السنى و فى إسناده معروف بن حسان قال ابن عدى منكر الحديث مع ان أخذ الفقهاء له بالقبول و ذكرهم مضمونه فى آداب السفر و إيراد أئمة الحديث له فى كتبهم كالطبرانى و النووى معن عن تصحيح سنده لو سلم ما قاله و كيف خفى على الفقهاء و المحدثين ان مضمونه شرك أو حرام و ظهر ذلك لأعراب نجد (و أجاب) صاحب المنار فى الحاشية بان المتبادر ان النداء لمن عساه يوجد من الناس فى الفلاة و لم يره و هو معتاد انتهى و لما كان الحديث المذكور فى رسالة الوهابية إشارة إلى ما رواه الطبرانى و النووى كما نص عليه صاحب الرسالة عند قدحه فى السند كان تأويل صاحب المن ار هذا مصادما لصريح الحديث فان قوله : فان لله عبادا لا ترونهم صريح أو كالصريح فى انهم ليسوا ممن يرى لدلالة المضارع على الاستمرار و دلالة التأكيد بان على تحقق وجودهم و كذا قوله فان لله عبادا يجيبونه دال على ان وجودهم و اجابتهم محقق أو غالب لا محتمل احتمالا بعيدا أو مقطوعا بعدمه كما هو حال الفلاة و الأرض التى ليس فيها أنيس و لو أراد ذلك لقال فليناد لعله يوجد أحد يجيبه أو نحو ذلك.

(و فى خلاصة الكلام) صح عن بلال بن الحارث (رض) انه ذبح شاء عام القحط المسمى عام الرمادة فوجدها هزيلة فصار يقول وا محمداه وا محمداه انتهى و قال أنه استغاثه به (ص) لا ندبة (قال) و صح أيضا أن

(١١) صفحة ٢٢٥ ج ٢

ص: 109

أصحاب النبى (ص) لما قاتلوا مسيلمة الكذاب كان شعارهم وا محمداه وا محمداه انتهى و هو أظهر من السابق فى الاستغاثه لأنه وقع فى حياته (ص) (قال) و فى الشفا للقاضى عياض ان عبد الله بن عمر خذلت رجله مرة فقبل له اذكر أحب الناس إليك فقال وا محمداه فانطلقت رجله انتهى و هو من نوع الاستغاثه. أما

**ما يروى من ان أبا بكر قال قوموا نستغيث برسول الله من هذا المنافق فقال (ص) انه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله**

فهو على تقدير صحة سنده محمول على ان المستغاث به الحقيقى هو الله تعالى لأنه القادر المختار الفاعل لما يشاء فقال ذلك تواضعا لله تعالى فهو نظير (و ما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَ لَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) و

**قوله (ص) ما انا حملتكم و لكن الله حملكم**

فلا يعارض ما دل على جواز الاستغاثه و وقوعها كما مر مع انه خارج عن محل النزاع فان الذى يعارض فيه الوهابيون كما صرحوا به الاستغاثه بغير الله فيما لا يقدر عليه الا الله و استغاثتهم برسول الله (ص) من ذلك المنافق كانت فى امر مقدور قطعاً و هو دفع مفسدة نفاقه بضربه أو قتله أو غير ذلك.

الفصل الثالث فى التوسل إلى الله تعالى بالأنبياء و الصلحاء

و هذا يكون على وجوه (أحدها ان يقول أتوسل به إلى الله أو أتوجه به إليه أو أتشفع أو أقدمه بين يدي حاجتي أو نحو ذلك (ثانيها) ان يقول أسألك بفلان أو بحق فلان أو بحقه عليك أو بجاهه عندك أو ببركته أو بحرمة عندك أو نحو ذلك (ثالثها) أن يقول أقسمت عليك أو اقسم عليك بفلان أو نحو ذلك وكلها تتول إلى شىء واحد و هو جعله وسيلة و واسطة بينك و بين الله تعالى لما له من المنزلة عنده و الكرامة لديه (و الوجهان) الأخيران يدخلان فى الأقسام على الله بمخلوق الذى ياتى فى الفصل الرابع و ذكرناهما هنا لعدم خروجهما عن التوسل و كونهما من أنواعه (و التوسل) بأنواعه مما منعه الوهابية و جعلوه شركا لأنه نوع من التشفع الممنوع عندهم و الموجب للشرك و لجريان أدلتهم فيه . و قد صرح بذلك محمد بن عبد الوهاب فى المحكى عنه فى كتاب التوحيد حيث قال بعد ذكر آية (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ) بين فيها الرد على المشركين الذى يدعون الصالحين ففيها بيان ان هذا الشرك الأكبر انتهى و صرح به أيضا الصنعاني فى تطهير الاعتقاد حيث قال فى جملة كلامه المتقدم فى الباب الثانى بان من توسل بمخلوق فقد أشرك مع الله غيره و اعتقد ما لا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون فى الأوثان و عد من جملة العبادة الموجبة للشرك و الكفر التوسل بالمخلوق (و قد) صرح ابن تيمية فى كلامه المتقدم فى الفصل الأول فى الشفاعة بان من توسل بعظيم عند الله كما يتوسل إلى السلطان بخواصه و أعوانه فهذا من أفعال الكفار و المشركين (و قال) فى مقام آخر من رسالة زيارة القبور<sup>٢٩٣</sup> و أما قول بجاه فلان عندك أو ببركة فلان أو بحرمة فلان عندك افعلى كذا فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة و التابعين و سلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء و لم يبلغنى عن أحد من العلماء فى ذلك ما أحكيه الا ما رأيت فى فتاوى الفقيه أبى محمد بن عبد السلام انه لا ١٠٩ يجوز فعل ذلك الا للنبي ص ان صح الحديث فى النبي (ص) ثم قال

**قد روى النسائي و الترمذى و غيرهما انه (ص) علم بعض أصحابه ان يدعو فيقول (اللهم انى أسألك و أتوسل إليك بنبيك نبى الرحمة يا محمد يا رسول الله انى أتوسل بك إلى ربى فى حاجتى ليقضها لى اللهم فشفعه فى)**

فان هذا الحديث قد استدلل به طائفة على جواز التوسل به (ص) فى حياته و بعد مماته قالوا و ليس فى التوسل دعاء المخلوقين و لا استغاثة بالمخلوق و انما هو دعاء و استغاثة به تعالى لكن فيه سؤال بجاهه كما

**فى سنن ابن ماجه عن النبي (ص) فى دعاء الخارج للصلاة (اللهم ان [انى] أسألك بحق السائلين عليك و بحق ممشاي هذا)**

إلى آخر ما ياتى فى الفصل الرابع قالوا فسأله بحق السائلين عليه و بحق ممشاه إلى الصلاة و الله تعالى قد جعل على نفسه حقا بقوله (وَ كَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ . كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا) قال و

**فى الصحيح عن معاذ بن جبل عن النبي (ص) حق الله على العباد ان يعبدوه و لا يشركوا به شىء و حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم**

و جاء فى غير حديث كان حقا على الله كذا و كذا كقوله فى حديث شارب الخمر فان عاد فى الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال و هى عصارة أهل النار و قالت طائفة ليس فى هذا جواز التوسل به فى م ماته و بعد مغيبه بل فى

حياته بحضوره كما فى صحيح البخارى ان عمر (رض) استسقى بالعباس فقال اللهم انا كنا اذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقيناً و انا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون و قد بين عمر انهم كانوا يتوسلون به فى حياته فيسقون و ذلك التوسل به انهم كانوا يسألونه ان يدعو الله لهم فيدعو لهم و يدعون معه فيتوسلون بشفاعته و دعائه (إلى ان قال) فهذا كان توسلهم به و لما مات توسلوا بالعباس و ما كانوا يستسقون به بعد موته و لا فى مغيبه و لا عند قبره و لا قبر غيره (إلى ان قال) و لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل و الاستسقاء بالنبي و الصالح بعد موته و لا فى مغيبه و لا استحبوا ذلك فى الاستسقاء و لا الانتصار و لا غير ذلك من الأدعية و الدعاء منح العبادة و مناها على الاتباع لا الابتداع انتهى.

(و نقول) التوسل ثابت بنص القرآن العظيم قال الله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ) و هى بعمومها شاملة لكل توسل اليه تعالى بما يكرم عليه (و قد) دلت الأخبار الكثيرة على ثبوت الوسيلة للأنبياء و الأوصياء و الصالحين و قد مر

**قول النبي (ص) اسألوا الله لى الوسيلة فإنها درجة فى الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله و أرجو ان أكون ذلك العبد**

و ياتى فى فصل الحلف بغير الله

قوله (ص) عن الخوارج يقتلهم خير الخلق و الخليقة و أقربهم عند الله وسيلة

(و المراد) بالوسيلة الدرجة و المكانة عنده تعالى و لذلك يتوسل و يتشفع به اليه (و التوسل) بذوى المكانة عند الله تعالى احياء و أمواتا من سنن المرسلين و سيرة الصالحين باى وجه كان من الوجوه الثلاثة<sup>٢٩٤</sup> السابقة<sup>٢٩٥</sup> بل هو ثابت فى الشرائع السابقة (فعن القسطلانى) فى شرح صحيح البخارى عن كعب الأبحار ان بنى إسرائيل كانوا اذا قحطوا استسقوا بأهل بيت نبيهم انتهى و ليس فيه شائبة شىء من

(١) صفحة ٣٠.

(٢) صفحة ١٦٤.

(٣) و لا يخرج عنها ما ذكره ابن تيمية فى كلامه الآنف الذكر من ان توسلهم به (ص) فى حياته انهم يسألونه الدعاء لهم فيدعو و يدعون معه فيتوسلون بشفاعته و دعائه فإنه إذا جاز التوسل بعمله من الشفاعة و الدعاء جاز التوسل به نفسه (ص) و ان كان تفسيره للتوسل بذلك قصدا لتوهين امره غير صحيح بل معناه ما ذكرناه فى مال الوجوه الثلاثة السابقة.

<sup>٢٩٤</sup> (٢) صفحة ١٦٤.

<sup>٢٩٥</sup> (٣) و لا يخرج عنها ما ذكره ابن تيمية فى كلامه الآنف الذكر من ان توسلهم به (ص) فى حياته انهم يسألونه الدعاء لهم فيدعو و يدعون معه فيتوسلون بشفاعته و دعائه فإنه إذا جاز التوسل بعمله من الشفاعة و الدعاء جاز التوسل به نفسه (ص) و ان كان تفسيره للتوسل بذلك قصدا لتوهين امره غير صحيح بل معناه ما ذكرناه فى مال الوجوه الثلاثة السابقة.

اعيان الشيعة ج ١١ ١١٠ الفصل الثالث فى التوسل إلى الله تعالى بالأنبياء و الصلحاء ..... ص : ١٠٩

العبادة الموجبة للشرك أو المنهى عنها فان التوسل لو كان عبادة و كل عبادة لغير الله شرك لأن صرف شىء من أنواع العبادة لغير الله كصرف جميعها كما هو محور كلام الوهابية لم يتفاوت الحال بين التوسل بالحي كما اعترف به ابن تيمية فى كلامه السابق و صرحت به الأحاديث السابقة التى أوردتها و فيها امره بالتوسل به (ص) إلى الله تعالى و بسؤاله بحق السائلين عليه و بحق ممشى المصلى إلى الصلاة و صرحت بالحق على الله و بالتوسل بالنبي (ص) و بالعباس و جاء ذلك فى الأخبار الآتية أيضا و فيها قول عمر فى العباس هذا و الله الوسيلة إلى الله و المكان منه و إذا ثبت ان التوسل بالحي ليس عبادة و لا شركا فالتوسل بالميت كذلك لعدم تعقل الفرق فان جواز التوسل به إلى الله ان كان لمكانته عند الله فهى لم تذهب بالموت و ان كان التوسل به لأجل ان يدعو الله فهو ممكن فى حق الميت و لو فرض عدم إمكانه لم يوجب الشرك بل يكون مثل طلب المشى من المقعد بزعم انه صحيح كما بينهما مرارا فالتفرقة بين التوسل بالأحياء و الأموات تحكم محض و جمود بحث و قد فهم الصحابة الذين هم اعلم بالسنة من ابن تيمية و أتباعه عدم الفرق كما ياتى فى حديث ابن حنيفة و حصلت الاجابة لهم بتوسلهم بالنبي (ص) بعد موته بابصار الأعمى و صرحت الاخبار الآتية أيضا بعدم الفرق بين الحي و الميت بل الموجود و المعدوم كما ستعرف و أمر مالك امام المذهب أبا جعفر المنصور ان يتوسل بالنبي (ص) و يستشفع به بعد موته و قال هو وسيلتك و وسيلة أيبك آدم كما سيأتى كل هذا و الوهابية يراوغون و يتمحلون و يكفرون المسلمين بما لم يجعله الله مكفرا فإذا قيل لهم هذا قد ثبت فى الشرع قالوا ثبت فى حق الأحياء الحاضرين دون الأموات و الغائبين كان الله جوز عبادة الأحياء الحاضرين و الإشراف بهم و لم يمنع الا من عبادة الأموات و الغائبين (و يمنع) ابن تيمية من التوسل بالنبي (ص) بعد موته و يعده بدعة و يقول ثبت فى الحياة و الحضور دون الغيبة و بعد الموت (و تقول لهم) هل زالت حرمة رسول الله (ص) بعد موته و بطلت مكانته عند الله و لم يعد مقربا لديه إذا فلما ذا يعلن باسمه فى المآذن فى اليوم و الليلة خمس مرات و على رؤوس المنابر و فى الصلوات كلها مفروضها و مسنونها مقرونا باسمه تعالى فى الكل و لما ذا يصلى عليه كلما ذكر و لما ذا و لما ذا ... و إذا كان التوسل به بعد موته و فى غيبته أيام حياته شركا فكيف صار فى حياته و حضوره عبادة و توحيدا فما يكون شركا لا يكون توحيدا و بالعكس (فان قلتم) الفارق ورود النص بالأمر به فى الحياة و عدم وروده فى غيره (قلنا) النص لا يوجب التفريق فى الشىء الواحد بين فرديه بحسب الزمان فيجعل أحدهما شركا فى زمان و توحيدا فى آخر و إذا كان التوسل شركا قبل الأمر لم يجز الأمر به و لا يمكن ان يغيره لأن الحكم لا يغير الموضوع و إذا لم يكن شركا قبل الأمر فهو ذلك فى الحياة و الحضور و الغيبة و بعد الموت و أين قياسكم الذى تتمسكون به فى أحكام الدين و كيف ضاق عن هذا الحكم فتورعتم عن الاستدلال به فيه لتستحلوا دماء المسلمين و أموالهم و اعراضهم مع ان العلة فى التوسل هنا ظاهرة و هى الجاه و المكانة عند الله فتعم كل ذى جاه و مكانة عنده باطاعته له تعالى و يخرج عن القياس المستنبط العلة و يلحق بمنصوها بل العلة فى ذلك قطعية و هى المكانة الحاصلة بالقرب و الطاعة لما هو المعلوم ضرورة و نضا من أنه ليس بين الله و بين أحد هواده و أن أكرم العباد عنده أرقاهم و ليس أحد

خيرا من أحد الا بالتقوى فتوقف ابن تيمية فى ذلك معتلا بأنه لم ينقل توسلهم به بعد موته و لا فى مغيبة ١١٠ و تورعه عنه خوفا من الابتداع جمود فى غير محله و كذ [كذا] ما نقله عن ابن عبد السلام من عدم تجويز ذلك الال للنبى (ص) معلقا على صحة الخبر فيه و ينبغى لهؤلاء ان يقتصروا على التوسل به فى حياته و حضوره فى المدينة دون مكة و فى يوم كذا و شهر كذا و سنة كذا و ساعة كذا و فصل كذا دون الباقي أ بمثل هذه الأدلة الواهية الواهنة تستحل دماء المسلمين و أموالهم و أعراضهم و يحكم بكفرهم و شركهم و ان دارهم دار حرب.

هذا مع ان الأخبار صرحت بعدم الفرق بين الحى و الميت بل الموجود و المعدوم بل و العاقل و غيره كالأعمال فصرحت بوقوع التوسل من آدم بالنبى (ص) قبل وجوده و بالتوسل بالأعمال و بتوسل النبى (ص) بالأنبياء قبله و هم أموات و بتوسل الصحابة بغير النبى (ص) بفتح كوة بينه و بين السماء و إليك بيانها.

قال السهمودى الشافعى عالم المدينة فى كتابه وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى <sup>٢٩٦</sup> الفصل الثالث فى توسل الزائر و تشفعه به (ص) إلى ربه تعالى و استقباله (ص) فى سلامه و توسله و دعائه اعلم ان الاستغاثة و التشفع بالنبى (ص) و بجاهه و بركته إلى ربه تعالى من فعل الأنبياء و المرسلين و سير السلف الصالحين واقع فى كل حال قبل خلقه (ص) و بعد خلقه فى حياته الدنيوية و مدة البرزخ و عرصات القيامة (الحال الأول) أى قبل خلقه ورد فيه آثار عن الأنبياء صلوات الله و سلامه عليهم و لقتصر على

**ما رواه جماعة منهم الحاكم و صحح اسناده عن عمر بن الخطاب (رض) قال قال رسول الله (ص) لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لى فقال الله يا آدم و كيف عرفت محمدا و لم أخلقه قال يا رب لأنك لما خلقتنى بيدك و نفخت فى من روحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله فعرفت انك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم انه لأحب الخلق إلى إذ سالتنى بحقه فقد غفرت لك و لو لا محمد ما خلقتك (قال) و رواه الطبرانى و زاد و هو آخر الأنبياء من ذريتك**

انتهى (و فى خلاصة الكلام) و رواه البيهقى بإسناد صحيح فى كتابه دلائل النبوة الذى قال فيه الحافظ الذهبى عليك به فإنه كله هدى و نور عن عمر (رض) (و فيها أيضا) قال فى المواهب و يرحم الله ابن جابر حيث قال:

به قد أجاب الله آدم إذ دعا  
و نجي فى بطن السفينة نوح  
و ما ضرت النار الخليل لنوره  
و من أجله نال الفداء ذبيح

(و فيها أيضا) قال بعض المفسرين فى قوله تعالى: (فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ) ان الكلمات هى توسله بالنبى (ص) انتهى (و فى مجمع البيان) فى تفسير الآية بعد نقل جملة من الأقوال ما لفظه: : و قيل و هى رواية تختص بأهل البيت ان آدم

<sup>٢٩٦</sup> (١) لتوهين أمره غير صحيح بل معناه ما ذكرناه فى مآل الوجوه الثلاثة السابقة

رأى مكتوبا على العرش أسماء مكرمة معظمة فسأل عنها فقيل له هذه أجل الخلق عند الله منزلة و الأسماء محمد و على و فاطمة و الحسن و الحسين فتوسل آدم إلى ربه بهم في قبول توبته و رفع منزلته انتهى و في ذلك يقول الواسطي (ره):

قوم بهم غفرت خطيئة آدم و هم الوسيلة و النجوم الطلع

(١) لتوهين أمره غير صحيح بل معناه ما ذكرناه في مآل الوجوه الثلاثة السابقة.

ص:111

و إلى هذا التوسل أشار الامام مالك بقوله للمنصور، و لم تصرف وجهك عنه و هو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم إلى الله تعالى في الحديث الآتي ثم قال السمهودي :<sup>٢٩٧</sup> قال السبكي و إذا جاز السؤال بالأعمال كما في حديث الغار الصحيح<sup>٢٩٨</sup> و هي مخلوقة فالسؤال بالنبي (ص) أولى و في العادة ان من له عند شخص قدر فتوسل به اليه في غيبته فإنه يجيب إكراما للمتوسل به و قد يكون ذكر المحبوب أو المعظم سببا للاجابة و لا فرق في هذا بين التبعي ر بالتوسل أو الاستغاثة أو التشفع أو التوجه و معناه التوجه به في الحاجة و قد يتوسل بمن له جاه إلى من هو أعلى منه (الحال الثاني) التوسل به (ص) بعد خلقه في مدة حياته في الدنيا منه

ما رواه جماعة منهم النسائي و الترمذي في الدعوات من جامعهم عن عثمان بن حنيف ان رجلا ضرير البصر أتى النبي (ص) فقال ادع الله لي ان يعافيني فقال ان شئت دعوت و ان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره ان يتوضأ فيحسن وضوءه و

<sup>٢٩٧</sup> (١) ج ٢ صفحة ٤١٩.

<sup>٢٩٨</sup> (٢)

أَيْ\ الإشارة بذلك إلى ما رواه البخارى في صحيحه في الجزء الرابع منه في باب اجابة دعاء من بر والديه من كتاب الأدب عن النبي (ص) قال\ E بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر فمالوا إلى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا عملتموها صالحة فادعوا الله بها لعل الله يفرجها فقال أحدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران و لي صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحى عليهم فحلبت ب دأت بوالدى اسقيهما قبل ولدى و انه رأى به الشجر فما أتيت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب فحنت بالحلاب فقامت عند رؤوسهما اكره ان أوقفهما من نومهما و أكره ان ابدأ بالصبية قبلهما و الصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دأبى و دأبهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء و قال الثانى اللهم انه كانت لي ابنة عم أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء فطبت إليها نفسها فأبت حتى أتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله و لا تفتح الخاتم الا بحقه فقامت عنها اللهم فان كنت تعلم انى قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة لهم فرجة و قال الآخر اللهم انى كنت استأجرت أجيرا بفرق أرز فلما قضى عمله قال اعطني حتى فعرضت عليه حقه فتركه و رغب عنه فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا و راعيها فجاءنى فقال اتق الله و لا تظلمنى و اعطني حتى فقلت اذهب إلى ذلك البقر و راعيها فقال اتق الله و لا تهزأ بى فقلت انى لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر و راعيها فأخذه فانطلق فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله عنهم\ E انتهى.



يدعو بهذا الدعاء (اللهم انى أسألك و أتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة يا محمد انى توجهت بك إلى ربى فى حاجتى لتفضى لى اللهم شفعه فى).

قال الترمذى حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه و صححه البيهقى و زاد فقام و قد أبصر و فى رواية ففعل الرجل فبراً انتهى (و فى خلاصة الكلام ) رواه الترمذى و النسائى و البيهقى و الطبرانى بإسناد صحيح عن عثمان بن حنيف و هو صحابى مشهور انتهى (قال) و خرج هذا الحديث أيضا البخارى فى تاريخه و ابن ماجه و الحاكم فى المستدرک بإسناد صحيح و ذكره الجلال السيوطى فى الجامع الكبير و الصغير انتهى و فى الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية<sup>٢٩٩</sup> انه رواه الترمذى و الحاكم و ابن ماجه عن عمران بن حصين ثم أجاب عنه باجوبة طويلة تشبه كلام المبرسمين لم نر فائدة فى نقلها و قد فهم الصحابة من هذا الحديث العموم لحالتى الحياة و الوفاة كما ستعرف فى الحال الثالث و مر فى الفصل الأول فى الشفاعة حديث الأعرابى الذى قال للنبي (ص) فادع الله لنا فانا نستشفع بك على الله فاقره النبي (ص) على ذلك فهذا هو التوسل بالنبي (ص) الذى يعبر عنه تارة بالتوسل و اخرى بالاستشفاع و غير ذلك ١١١ (و من) التوسل به (ص) فى حياته ما ورد فى قصة سواد بن قارب التى رواها الطبرانى فى الكبير كما فى خلاصة الكلام و رواها غيره أيضا و فيها انه انشد النبي (ص) قصيدته التى يقول فيها:

و انك مأمون على كل غائب

فاشهد ان الله لا رب غيره

إلى الله يا ابن الأكرمين الأطائب

و انك أدنى المرسلين وسيلة

و ان كان فيما فيه شيب الذوائب

فمرنا بما يأتىك يا خير مرسل

بمغن فتبلا عن سواد بن قارب

و كن لى شفيعا يوم لا ذو شفاعة

فلم ينكر عليه رسول الله (ص) قوله أدنى المرسلين وسيلة و لا قوله و كن لى شفيعا (و من) التوسل به (ص) فى حياته ما رواه البيهقى كما فى خلاصة الكلام عن أنس ان أعرابيا جاء إلى النبي (ص) يستسقى به و أنشد

و قد شغلت أم الصبى عن الطفل

أتيناك و العذراء يدمى لبانها

إلى ان قال:

و اين فرار الخلق الا إلى الرسل

و ليس لنا الا إليك فرارنا

و هذا صريح فى التوسل به (ص) و لم ينكره عليه بل قال أنس لما أنشده الأبيات قام يجر رداءه حتى رقى المنبر فخطب و دعا لهم فلم يزل يدعو حتى أمطرت السماء و هو على المنبر (و روى) البخارى فى صحيحه انه (ص) قال لما أمطرت السماء لو كان أبو طالب حيا لقرت عيناه من ينشدنا قوله فقال على يا رسول الله كأنك أردت قوله:

### تمال اليتامى عصمة للأرامل

### و أبيض يستسقى الغمام بوجهه

فتهلل وجه النبى (ص). و استسقاء الغمام بوجهه هو عين التوسل و التوجه به و هذا البيت من قصيدة مدح بها أبو طالب النبى (ص) فأمطرت السماء و ذلك قبل البعث و هذا أيضا من أدلة التوسل بالأحياء . قال السهوى (الحال الثالث) التوسل به (ص) بعد وفاته روى الطبرانى فى الكبير عن عثمان بن حنيف ان رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان (رض) فى حاجة له و كان لا يلتفت إليه و لا ينظر فى حاجته فلقي ابن حنيف فشكا إليه ذلك فقال له ابن حنيف أتت الميضاة فتوضأ ثم أتت المسجد فصل ركعتين ثم قل (اللهم انى أسألك و أتوجه إليك بنبينا محمد (ص) نبى الرحمة يا محمد انى أتوجه بك إلى ربك ان تقضى حاجتى) و تذكر حاجتك فانطلق الرجل فصنع ما قال ثم اتى باب عثمان فجاءه البواب حتى أخذ بيده فادخل على عثمان (رض) فأجلسه معه على الطنفسة فقال حاجتك فذكر حاجته و قضاها له ثم قال له ما ذكرت حاجتك حتى كانت الساعة و قال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم خرج الرجل من عنده فلقي ابن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر فى حاجتى و لا يلتفت إلى حتى كلمته فى فقال ابن حنيف و الله ما كلمته و لكن شهدت رسول الله (ص) و أتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره فقال له النبى (ص) ان شئت دعوت أو تصبر فقال يا رسول الله انه ليس لى قائد و قد شق على فقال له النبى (ص) ائت الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فو الله ما تفرقتنا و طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط (قال) و رواه البيهقى من طريقين بنحوه (قال) السبكي و الاحتجاج من هذا الأثر

(١) ج ٢ صفحة ٤١٩.

(٢)

الإشارة بذلك إلى ما رواه البخارى فى صحيحه فى الجزء الرابع منه فى باب اجابة دعاء من بر والديه من كتاب الأدب عن النبى (ص) قال بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر فمالوا إلى غار فى الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أ عمالا عملتموها صالحة فادعوا الله بها لعل الله يفرجها فقال أحدهم اللهم انه كان لى والدان شيخان كبيران و لى صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحى عليهم فحلبت بدأت بوالدى اسقيهما قبل ولدى و انه ناى به الشجر فما أتيت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب ف جئت بالحلاب فقممت عند رؤوسهما اكره ان أوقظهما من نومهما و أكره ان ابدأ بالصبية قبلهما و الصبية يتضاغون عند قدمى فلم يزل ذلك دأبى و دأبهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السم اء و قال الثانى اللهم انه كانت لى ابنة عم أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء فطلبت إليها نفسها فأبت حتى آتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله و لا تفتح الخاتم الا بحقه فقممت عنها اللهم

فان كنت تعلم انى قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة و قال الآخر اللهم انى كنت استأجرت أجيرا بفرق أرز فلما قضى عمله قال اعطنى حقى فعرضت عليه حقه فتركه و رغب عنه فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا و راعيها فجاءنى فقال اتق الله و لا تظلمنى و اعطنى حقى فقلت اذهب إلى ذلك البقر و راعيها فقال اتق الله و لا تهزأ بى فقلت انى لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر و راعيها فأخذه فانطلق فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله عنهم انتهى.

(٣) صفحة ٣٧.

ص: 112

بفهم عثمان و من حضره الذى هم كانوا أعلم بالله و رسوله و بفعلهم انتهى و فاء الوفا (و فيه) فى مقام آخر<sup>٣٠٠</sup> ما لفظه: و

فى الكبير و الأوسط بسند فيه روح بن صلاح و ثقه ابن حبان و فيه ضعف و بقیة رجاله رجال الصحيح عن أنس بن مالك قال لما ماتت فاطمة بنت أسد دخل عليها رسول الله (ص) فجلس عند رأسها فقال رحمك الله يا امى بعد امى و ذكر ثناءه عليها و تكفينها ببرده قال ثم دعا رسول الله (ص) أسامة بن زيد و أبا أيوب الأنصارى و عمر بن الخطاب و غلاما اسود يحفرون فحفروا قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله (ص) بيده و اخرج ترابه بيده فلما فرغ دخل رسول الله (ص) فاضطجع فيه ثم قال الله الذى يحيى و يميت و هو حى لا يموت اغفر لأمى فاطمة بنت أسد و وسع عليها مدخلها بحق نبيك و الأنبياء الذين من قبلى (الحديث)

(و فى خلاصة الكلام) رواه الطبرانى فى الكبير و الأوسط و ابن حبان و الحاكم و صححوه انتهى (أقول) قوله بحق نبيك و الأنبياء الذين من قبلى صريح فى جواز التوسل بالأحياء و الأموات و عدم اختصاص التوسل بالنبى (ص) كما مر نقله عن ابن عبد السلام.

و من التوسل به (ص) بعد موته قول صفيّة بنت عبد المطلب رضى الله عنها فى مرثيتها للنبى (ص) التى رواها أهل السير و علماء الأثر:

الا يا رسول الله أنت رجأونا و كنت بنا برا و لم تك جافيا

و قولها يا رسول الله أنت رجأونا صريح فى التوسل و الاستغاثة به (ص) اى أنت رجأونا فى الشفاعة إلى الله و أنت وسيلتنا اليه قالت ذلك بمسمع من الصحابة و لم ينكر عليها أحد و لا يصح هذا على رأى الوهابية لأنه دعاء و نداء لغير الله تعالى و استغاثة و توسل بالأموات جهلته صفيّة عمّة النبى (ص) و صاحبته و سائر الصحابة الذين سمعوه و علمته الوهابية و مع ذلك يسمون

أنفسهم السلفية و يقولون ان قدوتهم السلف . و فى وفاء الوفا ما لفظه :<sup>٣٠١</sup> و فى الوفاء لابن الجوزى من طريق أبى محمد الدارمى بسنده عن أبى الجوزاء قال قحط أهل المدينة قحطاً شديداً فشكوا إلى عائشة (رض) فقالت فانظروا قبر النبى (ص) فاجعلوا منه كوة إلى السماء حتى لا يكون بينه و بين السماء سقفاً ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب و سمت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمى عام الفتق (قال) قال الزين المراغى: و اعلم ان فتح الكوة عند الجذب سنة أهل المدينة حتى الآن يفتحون كوة فى سفلى قبة الحجره أى القبة الزرقاء المقدسة من جهة القبلة و ان كان السقف حائلاً بين القبر الشريف و بين السماء قلت و سنتهم اليوم فتح الباب المواجه للوجه الشريف من المقصورة المحيطة بالحجرة و الاجتماع هناك (انتهى وفاء الوفا) فهذا توسل به (ص) بعد موته و بقبوره الشريف بالفعل كما يتوسل به بالقول و هو مستمر من عصر الصحابة الذين هم اعلم بالله و برسوله و أحكامه و بحرمة قبره من الوهابية و من وافقهم و تبعهم عليه المسلمون فى كل عصر كما صرح به الزين المراغى من غير تكبير ثم قال السهوى فى وفاء الوفا<sup>٣٠٢</sup> (الحال الرابع) التوسل به (ص) فى عرصات القيامة فيشفع إلى ربه تعالى و ذلك مما ١١٢ قام الإجماع عليه و تواردت به الأخبار

**روى الحاكم و صححه عن ابن عباس (رض) قال أوحى الله إلى عيسى يا عيسى آمن بمحمد و أمر من أدركته من أمتك ان يؤمنوا به فلو لا محمد ما خلقت آدم و لو لا انى خلقت محمداً ما خلقت الجنة و النار و لقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فسكن**

(قال السهوى) قلت فكيف لا يستشفع و لا يتوسل بمن له هذا المقام و الجاه عند مولاه بل يجوز التوسل بسائر الصالحين كما قاله السبكي و ان نقل بعضهم<sup>٣٠٣</sup> عن ابن عبد السلام ما يقتضى ان سؤال الله بعظيم من خلقه ينبغى ان يكون مقصوراً على نبينا (ص) انتهى (و فى خلاصة الكلام) أحاديث التوسل به يوم القيامة فى الصحيحين و غيرهما فلا حاجة إلى الاطالة بذكرها انتهى.

و من أخبار التوسل بالملائكة و الأنبياء ما

**فى خلاصة الكلام عن الأذكار للنوى ان النبى (ص) أمر ان يقول العبد بعد ركعتى الفجر ثلاثاً (اللهم رب جبرئيل و ميكائيل و إسرافيل و محمد (ص) أجزنى من النار)**

قال فى شرح الأذكار خص هؤلاء بالذكر للتوسل بهم فى قبول الدعاء و الا فهو سبحانه رب جميع المخلوقات فافهم ذلك انه من التوسل المشروع انتهى.

و اما التوسل بغيره (ص) من الأحياء فقد جاء فى حديث استسقاء عمر بالعباس الذى أشار اليه ابن تيمية فى كلامه السابق و قال ابن تيمية فى مقام آخر من رسالة زيارة القبور<sup>٣٠٤</sup> ما لفظه: و فى الصحيحين ان عمر بن الخطاب (رض) استسقى بالعباس

<sup>٣٠١</sup> (٢) ج ١ صفحة ٣٩٨.

<sup>٣٠٢</sup> (٣) ج ٢ صفحة ٤٢٢.

<sup>٣٠٣</sup> (٤) الناقل ابن تيمية كما مر.

<sup>٣٠٤</sup> (٥) صفحة ١٥٥.

فدعا فقال اللهم انا كنا إذا اجدبنا نتوسل بنبينا فتسقيننا و انا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فسقوا اه و قال السمهودي في وفاء الوفا<sup>٣٠٥</sup> ما لفظه: و قد روى ابن النعمان في مصباح الظلام قصة استسقاء عمر (رض) بالعباس عم رسول الله (ص) نحو ما في الصحيح و ان الحافظ أبا القاسم هبة الله بن الحسن رواها من طرق و في بعضها عن أنس بن مالك (رض) قال كان عمر بن الخطاب (رض) إذا قحط استسقى بالعباس بن عبد المطلب (رض) و يقول اللهم انا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا فتسقيننا و انا نتوسل إليك بعم نبينا (ص) فاسقنا قال فيسقون و في رواية له عن ابن عباس ان عمر قال اللهم انا نستسقيك بعم نبيك (ص) و نستشفع إليك بشيبتة فسقوا و في ذلك يقول عباس بن عتبة بن أبي لهب:

عشية يستسقى بشيبتة عمر

بعمى سقى الله الحجاز و أهله

و روى ان العباس (رض) قال في دعائه و قد توجه بى القوم إليك لمكانى من نبيك (ص) انتهى وفاء الوفا و عن كتاب أسد الغابة فى معرفة الصحابة لابن الأثير الجزرى قال استسقى عمر بن الخطاب بالعباس (رض) عام الرمادة لما اشتد القحط فسقاهم الله تعالى و أخصبت الأرض فقال عمر هذا و الله الوسيلة إلى الله و المكان منه و قال حسان بن ثابت:

فسقى الغمام بغرة العباس

سال الأنام و قد تتابع جدبنا

ورث النبي بذاك دون الناس

عم النبي و صنو والده الذى

---

(١) صفحة ٨٩ ج ٢.

(٢) ج ١ صفحة ٣٩٨.

(٣) ج ٢ صفحة ٤٢٢.

(٤) الناقل ابن تيمية كما مر.

(٥) صفحة ١٥٥.

(٦) ج ٢ صفحة ٤٢٢.

و لما سقى الناس طفقوا يتمسحون بالعباس و يقولون هنيئاً لك ساقى الحرمين انتهى و فى خلاصة الكلام و استسقى عمر بالعباس لما اشتد القحط عام الرمادة فسقوا و ذلك مذكور فى صحيح البخارى من رواية أنس بن مالك و ذلك من التوسل بل فى المواهب اللدنية للعلامة القسطلانى ان عمر لما استسقى بالعباس قال يا أيها الناس ان رسول الله (ص) كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا به فى عمه العباس و اتخذوه وسيلة إلى الله تعالى فيه التصريح بالتوسل و بهذا يبطل قول من منع التوسل مطلقاً بالأحياء و الأموات و قول من منع ذلك بغير النبي (ص) إلى آخر ما قال (لا يقال) لو كان التوسل بالميت جائزاً لتوسل عمر بالنبي (ص) بعد موته و لم يتوسل بالعباس لأن التوسل بالنبي (ص) أقرب إلى الاجابة (لأننا نقول) لا يلزم على الإنسان دائماً توخى الأقرب إلى الاجابة فى التوسل و الدعاء كما لا يلزم توخى الأفضل فى العبادة بل له ان يختار ما شاء و يدل على ذلك ما ذكره ابن تيمية كما مر من ان النبي (ص) طلب الدعاء من عمر فلم لم يطلبه من أبى بكر الذى هو أفضل من عمر و انه (ص) أمر عمر ان يطلب الاستغفار لنفسه من أويس فلم لم يأمره ان يطلبه من أبى بكر الذى هو أفضل من اويس بل من النبي (ص) الذى هو أفضل الكل و ان أبا بكر قال لعمر استغفر لى فلم لم يطلب ذلك من النبي (ص) الذى هو أفضل من عمر على ان قول عمر انا نتوسل إليك بعم نبينا لا يخرج عن التوسل بالنبي (ص) أى نتوسل إليك بمن له عندك حرمة لكونه عم نبينا المقرب عندك كما تقول لغيرك أتوسل إليك بقرابة الملك أو بمرضة ابنك أو بصهر أخيك أو نحو ذلك و لذلك لم يقل نتوسل إليك بالعباس و هذا كما فى قوله تعالى **وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ** و لم يقل على الوالد قصداً لبيان العلة فى ثبوت ذلك عليه و هى ان الولد له و الله العالم و يرشد إلى ذلك قول العباس على بعض طرق هذا الحديث المتقدمة و قد توجه بى القوم إليك لمكانى من نبيك (و فى خلاصة الكلام) و انما خص عمر العباس من بين الصحابة لإظهار شرف أهل بيت الرسول (ص) و لبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل فان علياً كان موجوداً و هو أفضل من العباس انتهى (لا يقال) ظاهر قوله كنا إذا اجدنا نتوسل إليك بنبينا ان هذه كانت عادتهم و قوله و انا نتوسل إليك بعم نبينا أى حيث لا يمكن التوسل الآن بنبينا لموته فانا نتوسل إليك بعمه فهذا يدل على عدم جواز التوسل بالميت (لأننا نقول) ظهور قوله و انا نتوسل إلخ فى انه حيث لا يمكننا التوسل بنبينا لموته ممنوع و أى قرينة دلت على هذه المحذوفات لا سيما بعد ملاحظة ما دل على جواز التوسل بالميت بل بالأعمال مما مر.

و مما يكذب ما زعمه ابن تيمية من انه لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بالنبي و الصالح بعد موته و لا استحباب ذلك ما نقل عن أئمة المذاهب الأربعة و علمائها من التوسل به (ص) فى مماثله و رجحان ذلك و استحبابه قال السهمودى فى وفاء الوفاء<sup>٣٠٦</sup> و غيره فى غيره: **قال عياض فى الشفا بسند جيد عن ابن حميد أحد الرواة عن مالك** فيما يظهر قال ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين ١١٣ مالكا فى مسجد رسول الله (ص) فقال مالك يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك فى هذا المسجد فان الله تعالى أدب قوما فقال **(لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي)** (الآية) و مدح قوما فقال **(إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله)** الآية و ذم قوما فقال **(إن الذين ينادونك من وراء الحجرات)** الآية و ان حرمة ميتنا كحرمة حيا فاستكان لها أبو جعفر

فقال يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله (ص) فقال لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم ع إلى الله يوم القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله قال الله تعالى (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ) الآية انتهى (و في خلاصة الكلام) ذكره اى الحديث القاضى عياض فى الشفا و ساقه بإسناد صحيح و ذكره الامام السبكي فى شفاء السقام فى زيارة خير الأنام و السيد السهمودى فى خلاصة الوفا و العلامة القسطلانى فى المواهب اللدنية و العلامة ابن حجر فى تحفة الزوار و الجوهر المنظم و ذكر كثير من أرباب المناسك فى آداب زيارة النبي (ص) قال العلامة ابن حجر فى الجوهر المنظم رواية ذلك عن الامام مالك جاءت بالسند الصحيح الذى لا مطعن فيه و قال العلامة الزرقانى فى شرح المواهب و رواها ابن فهد بإسناد جيد و رواها القاضى عياض فى الشفا بإسناد صحيح رجاله ثقات ليس فى اسنادها وضاع و لا كذاب (قال) و مراده بذلك الرد على من نسب إلى مالك كراهية استقبال القبر انتهى قال السهمودى: فانظر هذا الكلام من مالك و ما اشتمل عليه من امر الزيارة و التوسل بالنبي (ص) و استقباله عند الدعاء و حسن الأدب التام معه انتهى فهذا قول مالك امام المذهب مخاطبا به المنصور الخليفة العباسى حتى استكان لكلامه مع أنه خليفة الوقت و سلطانه مبينا به ان حرمة رسول الله (ص) ميتا كحرمة حيا مخاطبا له بخطاب التويخ بقوله لم تصرف وجهك عنه ناصا على حسن التوسل به و رجحانه و انه الوسيلة للخلق و وسيلة أبيه آدم أما له باستقبال قبره و التشفع به ضامنا له عليه الشفاعة ناصا على ان آية (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا الْآيَةَ عَامَةً لِلْحَيَاةِ وَ الممات كل هذا و ابن تيمية يقول انه لم يشرع التوسل بالنبي و الصالح بعد موته و لا استحباوا ذلك و يتورع و يخاف من الابتداع بزعمه و يقول الدعاء مخ العبادة و مبناها على الاتباع لا الابتداع و لا يتورع عن نسبة لوازم التجسيم اليه تعالى و عن تكفير المسلمين و نسبتهم إلى الشرك (ثم) حكى السهمودى عن أبى عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين السامرى الحنبلى فى المستوعب فى آداب زيارة النبي (ص) انه يجعل القبر تلقاء وجهه و القبلة خلف ظهره و المنبر عن يساره و يقول فى دعائه، اللهم انك قلت فى كتابك لنبيك ع (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُكَ) الآية و انى قد أتيت نبيك مستغفرا فأسألك ان توجب لى المغفرة كما أوجبت لمن أتاه فى حياته اللهم ا نى أتوجه إليك بنبيك (ص) و ذكر دعاء طويلا (ثم قال) و قال أبو منصور الكرمانى من الحنفية ان كان أحد أوصاك بتبليغ التسليم تقول : السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك إلى ربك بالرحمة و المغفرة فاشفع (و قال السهمودى ) فى وفاء الوفا<sup>٣٠٧</sup> ما لفظه: و فى كلام أصحابنا (يعنى الشافعية) ان الزائر يستقبل الوجه الشريف فى السلام و الدعاء و التوسل انتهى محل الحاجة (و فى خلاصة

(١) ج ٢ صفحة ٤٢٢.

(٢) ج ٢ صفحة ٤٢٥.

ص: 114

الكلام<sup>٣٠٨</sup> و الدرر السنية) كلاهما لأحمد بن زيني دحلان: قال العلامة ابن حجر فى كتابه الخيرات الحسان فى مناقب الامام أبى حنيفة النعمان فى الفصل الخامس و العشرين ان الامام الشافعى أيام هو ببغداد كان يتوسل بالإمام أبى حنيفة (رض) يجرى إلى

<sup>٣٠٧</sup> (٢) ج ٢ صفحة ٤٢٥.

<sup>٣٠٨</sup> (١) صفحة ٢٥٢.

ضريحه يزور فيسلم عليه ثم يتوسل إلى الله تعالى به في قضاء حاجاته قال و قد ثبت ان الامام احمد توسل بالإمام الشافعي (رض) حتى تعجب ابنه عبد الله ابن الامام احمد فقال له أبوه ان الشافعي كالشمس للناس و كالعافية للبدن و لما بلغ الامام الشافعي ان أهل المغرب يتوسلون إلى الله بالإمام مالك لم ينكر عليهم انتهى (و في الصواعق المحرقة) لابن حجر ان الامام الشافعي (رض) توسل بأهل البيت النبوي حيث قال:

و هم اليه وسيلتي

آل النبي ذريعتي

بيدي اليمين صحتي

أرجو بهم أعطى غدا

(انتهى) فهذا الامام مالك إمام المالكية و السامري الحنبلي و الكرمانى الحنفى و علماء الشافعية قائلون بحسن التوسل و التشفع به ص بعد موته و الامام الشافعي توسل بأهل البيت بعد موتهم و توسل بالإمام أبى حنيفة بعد موته و أقر أهل المغرب على توسلهم بالإمام مالك بعد موته و أحمد توسل بالشافعي بعد موته فضلا عن النبي (ص) و كل هؤلاء من أئمة المذاهب الأربعة و علمائها و ابن تيمية يؤهل انه لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بالنبي و الصالح بعد موته (و فى خلاصة الكلام) المرجح عند الحنابلة جواز التوسل بالنبي (ص) بعد موته لصحة الأحاديث الدالة على ذلك فيكون المرجح عندهم موافقا لما عليه أهل المذاهب الثلاثة (قال) و أما ما ذكره الآلوسى فى تفسيره من ان بعضهم نقل عن الامام أبى حنيفة (رض) انه منع التوسل فهو غير صحيح إذ لم ينقله عنه أحد من أهل مذهبه بل كتبهم طافحة باستحباب التوسل و نقل المخالف غير معتبر (قال) و قد بسط الامام السبكي نصوص المذاهب الأربعة فى استحباب التوسل فى كتابه شفاء الأسقام فى زيارة خير الأنام فراجع (قال) و فى المواهب اللدنية للإمام القسطلانى وقف اعرابي على قبره الشريف (ص) و قال: اللهم انك أمرت بعق العبيد و هذا حبيبي و انا عبدك فاعتقني من النار على قبر حبيبي فهتف به هاتف يا هذا تسأل العتق لك و حدك هلا سالت العتق لجميع الخلق يعنى من المؤمنين اذهب فقد أعتقتك (قال) ثم قال فى المواهب عن الحسن البصرى وقف حاتم الأصم على قبره (ص) فقال: يا رب انا زرنا قبر نبيك (ص) فلا تردنا خائبين فنودى يا هذا ما أذنا لك فى زيارة قبر حبيبنا الا و قد قبلناك فارجع أنت و من معك من الزوار مغفورا لكم و قال ابن أبى فديك و هو من اتباع التابعين و من الأئمة الثقات المشهورين و من المروى عنهم فى الصحيحين و غيرهما: سمعت بعض من أدركت من العلماء و الصلحاء يقول بلغنا ان من وقف عند قبر النبي (ص) فقال هذه الآية (إِنِ اللَّهُ وَ مَلَائِكَتُهُ [بِصَلْوَةِ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيمًا] ) و قال صلى الله عليك يا محمد حتى يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان و لم تسقط له حاجة (قال) و هذا الذى نقله فى المواهب عن ابن أبى فديك رواه عنه البيهقي (قال) و مما ذكره العلماء فى آداب الزيارة انه يستحب ان يجدد الزائر التوبة فى ذلك الموقف الشريف ١١٤ يستشفع به (ص) إلى ربه عز و جل فى قبولها و يكثر الاستغفار و التضرع بعد تلاوة **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ** الآية و يقولون (نحن و فذك يا رسول الله و زوارك جنناك لقضاء حقدك و التبرك بزيارتك و الاستشفاع بك مما أنقل ظهورنا فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك نؤمله و لا رجاء غير بابك نصله فاستغفر لنا و اشفع لنا عند ربك و اساله ان يمن علينا بسائر طلباتنا) (قال) و فى الجوهر المنظم أيضا ان أعرابيا وقف على القبر الشريف و قال (اللهم ان هذا حبيبي و انا عبدك و الشيطان عدوك فان غفرت لى سر حبيبي و فاز عبدك و غضب عدوك و ان لم تغفر لى غضب حبيبي و رضى عدوك و هلكت عبدك و أنت يا رب أكرم من ان تغضب حبيبي و ترضى عدوك و تهلك عبدك اللهم ان العرب إذا مات فيهم سيد



أَعْتَقُوا عَلَى قَبْرِهِ وَان هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ فَاعْتَقَنِي عَلَى قَبْرِهِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ) فقال له بعض الحاضرين يا أخا العرب ان الله قد غفر لك بحسن هذا السؤال (قال) و ذكر كثير من علماء المذاهب الأربعة في كتب المناسك عند ذكرهم زيارة النبي (ص) انه يسن للزائر ان يستقبل القبر الشريف و يتوسل إلى الله تعالى في غفران ذنوبه و قضاء حاجاته و يستشفع به (ص) قالوا و من أحسن ما يقول ما جاء عن العتبي و هو مروى أيضا عن سفيان بن عيينة و كل منهما من مشايخ الشافعي (رض) قال العتبي كنت جالسا عند قبر رسول الله (ص) فجاء اعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول (و في رواية) يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال فيه **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا** و قد جئتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك إلى ربي

(و في رواية) و اني جئتك مستغفرا ربك عز و جل من ذنوبي ثم بكى و أنشأ يقول:

قطاب من طيبهن القاع و الأكم

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه

فيه العفاف و فيه الجود و الكرم

نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه

ثم استغفر و انصرف فغلبتني عيناي فرأيت النبي (ص) في المنام فقال يا عتبي الحق الأعرابي فبشره ان الله غفر له فخرجت خلفه فلم أجده انتهى و ذكر حكاية الأعرابي هذه السمهودي في وفاء الوفا و سياىي نقلها في فصل الزيارة و حكي السمهودي<sup>٣٠٩</sup> عن السبكي ان الآية دالة على الحث بالمجىء إليه (ص) و الاستغفار عنده و استغفاره له م و هذه رتبة لا تنقطع بموته و قد حصل استغفاره لجميع المؤمنين لقوله تعالى **اسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ** فإذا وجد مجيئهم و استغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله و لرحمته و قوله **وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ** معطوف على **جاءوك** فلا يقتضى كون استغفاره بعد استغفارهم مع انا لا نسلم انه لا يستغفر بعد الموت لما سبق من حياته و من استغفاره لأمنته بعد الموت عند عرض أعمالهم عليه و يعلم من كمال رحمته انه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه انتهى

ثم قال في خلاصة الكلام : قال العلامة ابن حجج ر في الجوهر المنظم روى بعض الحفاظ عن أبي سعيد السمعاني انه روى عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه انهم بعد دفنه (ص) بثلاثة أيام جاءهم اعرابي فرمى بنفسه على القبر الشريف على ساكنه أفضل الصلاة و السلام و حثا من ترا به على رأسه و قال يا رسول الله قلت

(١) صفحة ٢٥٢.

(٢) ج ٢ ص ٤١١.

(٣) ج ٢ ص ٤١١.

فسمعنا قولك و وعيت عن الله ما وعينا عنك و كان فيما أنزله عليك **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمُ الْآيَةَ** و قد ظلمت نفسى و جئتك تستغفر لى إلى ربى فنودى من القبر الشريف انه قد غفر لك

قال و جاء ذلك عن على أيضا من طريق اخرى انتهى و فى وفاء الوفاء<sup>٣١٠</sup> قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن موسى بن النعمان فى مصباح الظلام ان الحافظ أبا سعيد السمعانى ذكر فيها روينا عن على بن أبى طالب قال قدم علينا أعرابى و ذكر مثله ثم قال فى خلاصة الكلام و يؤيد ذلك ما صح

**عنه (ص)** حياتى خير لكم تحدثون و أحدث لكم و وفاتى خير لكم تعرض على أعمالكم ما رأيت من خير حمدت الله و ما رأيت من شر استغفرت لكم

انتهى.

فهذه أقوال علماء المذاهب الأربعة و سيرة المسلمين خلفا عن سلف متفقه على التبرك بقبر النبى (ص) و التوسل و الاستشفاع به (ص) سيما عند قبره و دعاء الله عنده و اخبارهم و رواياتهم طافحة بذلك و ابن تيمية يقول لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل به بعد موته و لا استحجوا ذلك (أما أئمة أهل البيت الطاهر) النبوى فادعيتهم المأثورة عنهم التى تبلغ حد التواتر طافحة بالتوسل بجدهم ص و بآله و بحقه و حقهم و الأقسام عليه تعالى بهم و هم اعرف بسنة جدهم و باحكام ربهم من ابن تيمية و ابن عبد الوهاب و اتباعهم من اعراب نجد فهم باب مدينة علم المصطفى و ورثة علمه و الذين أمرنا بان نتعلم منهم و لا نعلمهم لأنهم أعلم منا فمنه

**قول أمير المؤمنين على ع فى الصحيفة العلوية التى جمعها الشيخ عبد الله السماهيجى من أدعيته ع فى الدعاء الذى علمه أويسا** (و بحق السائلين لك و الراغبين إليك المتعوزين بك و المتضرعين إليك و بحق كل عبد متعبد لك فى بر أو بحر أو سهل أو جبل)

و

فى دعائه (ع) عند لقاء العدو و بمحمد رسول الله ص أتوجه (و بعد النامنة من صلاة الليل) اللهم انى أسألك بحرمته من عاذ بك منك و لجا إلى عزك و استظل بفيثك و اعتصم بحبلك و لم يثق الا بك (و بعد الزوال) و أتقرب إليك بمحمد عبدك و رسولك و أتقرب إليك بملائكتك المقربين و أنبيائك المرسلين (و فى اليوم السادس عشر) و أتوجه إليك اللهم لا اله الا أنت بنبيك محمد النبى (و فى اليوم الثالث و العشرين) أتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة صلى الله عليه و آله الطيبين الأخيار يا محمد انى أتوجه بك إلى الله ربك و ربى فى قضاء حاجتى

و)

في دعاء) الحسين بن علي ع يوم عرفة المستفيض نقله عنه. اللهم انا نتوجه إليك في هذه العشيّة التي شرفتها و عظمتها بمحمد نبيك و رسولك و خيرتك من خلقك

و)

قول) علي بن الحسين زين العابدين ع في الصحيفة الكاملة التي كفى دليلا على صحة نسبتها بلاغة ألفاظها فضلا عن صحة أسانيدها و عظيم شهرتها في دعائه ع إذا دخل شهر رمضان : اللهم إني أسألك بحق هذا الشهر و بحق من تعبد لك فيه من ابتدائه إلى وقت فئاته من ملك قريته أو نبي أرسلته أو عبد صالح اختصته (و في يوم عرفة) بحق من انتجت من خلقك و بمن اصطفيته لنفسك بحق من اخترت من بريتك و من اجتبيت لشأنك بحق من وصلت طاعته بطاعتك و من جعلت معصيته كمعصيتك بحق من قرنت مولاته بمولاتك و من نطت معاداته بمعاداتك (و في دعائه) ١١٥ عند زيارة جده أمير المؤمنين ع اللهم فاستجب دعائي و اقبل ثنائي و اجمع بيني و بين أ وليائي بحق محمد و علي و فاطمة و الحسن و الحسين و الأئمة المعصومين من ذرية الحسين

و)

في الدعاء الثلاثين) من أدعية الصحيفة الخامسة له (ع) اللهم فان وسيلتي إليك محمد و آله و بعدهم التوحيد (و في الدعاء الأربعين) و أتوجه إليك و أتوسل إليك و استشفع إليك بنبيك محمد ص تسليما و أمير المؤمنين علي بن أبي طالب و فاطمة الزهراء و الحسن و الحسين عبدك و أمينك

إلخ إلى غير ذلك مما يطول الكلام باستقصائه إذ قلما يوجد دعاء من الأدعية المأثورة عن أئمة أهل البيت ع على كثرتها لا يوجد فيه شيء من هذا القبيل و كفى به حجة دامغة لمن أنكر ذلك.

و من أنواع التوسل به (ص) في حياته و بعد موته تقديم الصلاة عليه قبل الدعاء الذي ورد انه من أسباب اجابة الدعاء كما اعترف به ابن تيمية فما نقلناه عنه في فصل الاستغاثة و جرت عليه سيرة المسلمين و أصبح من ضروريات الدين فإنه لا معنى له الا التوسل به (ص) و بالصلاة عليه إلى الله في اجابة الدعاء.

و من أنواع التوسل به (ص) استقبال قبره الشريف وقت الدعاء فإنه في الحقيقة توسل به (ص) و بقبره الشريف و قد جرت عليه سنة المسلمين خلفا عن سلف و قرنا بعد قرن و جيلا بعد جيل و أفتى باستحبابه الامام مالك إمام دار الهجرة في قوله للمنصور لم تصرف وجهك عنه و هو وسيلتك و وسيلة أيك آدم إلى الله تعالى بل استقبله و استشفع به كما مر (و في خلاصة الكلام) ذكر علماء المناسك ان استقبال قبره الشريف (ص) وقت الزيارة و الدعاء أفضل من استقبال القبلة قال العلامة المحقق الكمال ابن الهمام ان استقبال القبر الشريف أفضل من استقبال القبلة و اما ما نقل عن الامام أبي حنيفة (رض) ان استقبال القبلة أفضل فمردود بما رواه الامام نفسه في مسنده عن ابن عمر (رض) انه قال من السنة استقبال القبر المكرم و جعل الظهر للقبلة و سبقه

إلى ذلك ابن جماعة فنقل استحباب استقبال القبر الشريف عن الامام أبي حنيفة أيضا و رد قول الكرماني انه يستقبل القبلة و قال ليس بشيء قال في الجوهر المنظم و يستدل لاستقبال القبر أيضا باننا متفقون على انه (ص) حى فى قبره يعلم زائره و هو (ص) لو كان حيا لم يسع الزائر الا استقباله و استدبار القبلة فكذا يكون الأمر حين زيارته فى قبره الشريف ثم نقل قول مالك للمنصور المشار اليه آنفا (ثم قال) قال العلامة الزرقانى فى شرح المواهب ان كتب المالكية طافحة باستحباب الدعاء عند القبر مستقبلا له مستديرا للقبلة ثم نقل عن مذهب الامام أبي حنيفة و الشافعى (ره) و الجمهور مثل ذلك (قال) و اما مذهب الامام احمد ففيه اختلاف بين علماء مذهبه و الراجح عند المحققين منهم انه يستقبل القبر الشريف كبقية المذاهب انتهى محل الحاجة من خلاصة الكلام و مر ما نقله السهمودى عن أبي عبد الله السامرى الحنبلى و عن كثير من علماء المذاهب الأربعة فى كتب المناسك ان الزائر يستقبل القبر و يستدير القبلة و قال السهمودى أيضا فى وفاء الوفا<sup>٣١١</sup> قال عياض قال مالك فى رواية ابن وهب إذا سلم على النبي (ص) ودعا يقف

(١) ج ٢ صفحة ٤١٢.

(٢) صفحة ٤٢٣ ج ٢.

ص: 116

و وجهه إلى القبر لا إلى القبلة (قال) و فى رواية نقلها عياض عن المبسوط انه قال لا أرى ان يقف عند القبر يدعو لكن يسلم و يمضى قال السهمودى قلت و هى مخالفة أيضا لما تقدم فى مناظرة المنصور لمالك و كذا لما نقله ابن المواز انه قيل لمالك فالذى يلتزم أ ترى له ان يتعلق بأستار الكعبة عند الوداع قال لا و لكن يقف و يدعو قبل له و كذلك عند قبر النبي (ص) قال نعم (ثم قال) نقل ابن يونس المالكي عن ابن حبيب انه قال ثم اقصد القبر من وجه القبلة فادن منه و سلم على رسول الله (ص) و أثن عليه و عليك السكينة و الوقار فإنه (ص) يسمع و يعلم وقوفك بين يديه إلخ (قال) و قال النووى فى رؤوس المسائل عن الحافظ أبي موسى الأصبهاني انه روى عن مالك انه قال إذا أراد الرجل ان ياتى قبر النبي (ص) فيستدير القبلة و يستقبل النبي (ص) و يصلى عليه و يدعو (قال) و قال إبراهيم الحرى فى مناسكه تولى ظهره القبلة و تستقبل وسطه يعنى القبر (قال) و روى أبو القاسم طلحة بن محمد فى مسند أبي حنيفة بسنده عن أبي حنيفة قال جاء أيوب السختياني فدنا من قبر النبي (ص) فاستدير القبلة و أقبل بوجهه إلى القبر و بكى بكاء غير متباك (قال) و قال المجد اللغوى روى عن الامام الجليل أبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك قال سمعت أبا حنيفة يقول قدم أيوب السختياني و أنا بالمدينة فقلت لأنظرن ما يصنع فجعل ظهره مما يلي القبلة و وجهه مما يلي وجه رسول الله (ص) و بكى غير متباك فقام مقام رجل فقيه (ثم قال) قلت فهذا يخالف ما ذكره أبو الليث السمرقندى فى الفتاوى عطفًا على حكاية حكاها الحسن بن زياد عن أبي حنيفة من ان المسلم عليه (ص) يستقبل القبلة و قال السروجى الحنفى يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرماني الحنفى يقف عند رأسه بين المنبر و القبر مستقبل القبلة (قال) و عن أصحاب الشافعى و غيره يقف و ظهره إلى القبلة و وجهه إلى الحظيرة و هو قول ابن حنبل (قال) و قال محقق الحنفية الكمال ابن الهمام ما نقل عن أبي حنيفة انه يستقبل القبلة مردود بما روى أبو حنيفة فى مسنده عن ابن عمر قال من

<sup>٣١١</sup> (٢) صفحة ٤٢٣ ج ٢.

السنة ان تأتي قبر رسول الله (ص) من قبل القبلة و تجعل ظهرك إلى القبلة و تستقبل القبر و تسلم م و قال ابن جماعة في منسكه الكبير و مذهب الحنفية إلى ان قال ثم يدور إلى ان يقف قبالة الوجه المقدس مستدبر القبلة فيسلم و شذ الكرمانى فقال يقف للسلام مستدبر القبر مستقبل القبلة و تبعه بعضهم و ليس بشىء ثم حكى السهمودى عن السبكي انه قال و قول أكثر العلماء هو الأحسن فان الميت يعامل معاملة الحى و الحى يسلم عليه مستقبلا فكذلك الميت و هذا لا ينبغي ان يتردد فيه ثم حكى عن المطرى انه لما ادخل بيت رسول الله (ص) و حجرات أزواجه فى المسجد وقف الناس مما يلي وجه النبى (ص) و استدبروا القبلة للسلام عليه قال السهمودى و ذلك لمؤذر استقبال الوجه الشريف قبل إدخال البيت فى المسجد ثم قال فاستدبر القبلة فى هذه الحالة مستحب كما فى خطبة الجمعة و العيدين و سائر الخطب المشروعة كما قاله ابن عساكر فى التحفة (إلى ان قال) و فى كلام أصحابنا (يعنى الشافعية) ان الزائر يستقبل الوجه الشريف فى السلام و الدعاء و التوسل ثم يقف مستقبلا القبلة و القبر عن يساره و المنبر عن يمينه فيدعو أيضا (انتهى وفاء الوفا).

و فى الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية اختلفوا فى التوسل اليه تعالى بشىء من مخلوقاته هل هو مكروه أو حرام و الأشهر الحرمه انتهى (و فى الرسالة الثانية) منها و أما التوسل و هو ان يقول القائل اللهم انى أتوسل إليك بجاه ١١٦ نبيك محمد (ص) أو بحق نبيك أو بجاه عبادك الصالحين أو بحق عبدك فلان فهذا من أقسام البدعة المذمومة و لم يرد بذلك نص كرفع الصوت بالصلاة على النبى (ص) عند الأذان (انتهى) فذاك حكى تحريمه و هذا جعله بدعة و لم يجعله شركا (و الحمد لله) كما مر عن الصنعانى و قد عرفت مما تقدم ورود النصوص الصريحة بذلك و اتفاق المسلمين عليه فتوى و عملا حتى بلغ إلى حد الضرورة فجعله من البدعة جمود بارد و تشدد فى غير محله كرفع الصوت بالصلاة على النبى (ص) إذا كانت سنة لم يكن رفع الصوت بها بدعة و كان فاعلها مخيرا بين رفع الصوت و خفضه و الإخفات بها لإطلاق الدليل و يلزم على قياس قوله ان نبحت عن مقدار الصوت بها الذى كان فى عصر السلف فلا يزيد عليه و لا تنقص لثلاث نفع فى البدعة و مع الجهل نتركها بالكلية لعدم العلم بما ليس بدعة.

#### الفصل الرابع فى الأقسام على الله بمخلوق أو بحق مخلوق و نحوه

مثل أقسمت عليك أو أقسم عليك بفلان أو بحق فلان أو سالتك أو أسألك بفلان و هذا داخل فى التوسل المذكور فى الفصل السابق و انما أعدنا ذكره فى فصل خاص لكونه نوعا مخصوصا من التوسل و للوهابيه كلام فوه بعنوانه الخاص و أدلة خاصة به و هو مما منعه الوهابية و حرموه على عاداتهم فى التشدد و التضيق على عباد الله فيما وسع الله فيه عليهم و عدم رضاهم بتعظيم من عظمه الله ما وجدوا لذلك حيلة و لا ندرى هل يجعلونه كفرا و شركا لا يستبعد منهم ذلك بعد ان جعلوا سؤال الشفاعة من النبى (ص) شركا مع تسليمهم بان الله أعطاه الشفاعة و انه الشفيع المشفع كما مر بيانه فى محله و قد جعل الصنعانى التوسل كفرا و شركا كما مر و هذا منه و مر فى أواخر الفصل السابق ان بعض الوهابية جعل التوسل بدعة و بعضهم قال ان الأشهر تحريمه و فى الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية المنسوبة [المنسوبة] لعبد العزيز بن محمد بن سعود ان الأقسام على الله بمخلوق منهي عنه باتفاق العلماء<sup>٣١٢</sup> قال و هل هو نهى تنزيه أو تحريم قولان أصحهما انه كراهة تحريم و اختاره العز بن عبد السلام فى فتاويه ثم نقل عن أبى حنيفة انه قال لا ينبغي لأحد ان يدعو الله الا به و أكره ان تقول بمعاقد العز من عرشك أو بحق خلقك و

<sup>٣١٢</sup> (١) يا عجا لهؤلاء تارة يستدلون باتفاق العلماء و إجماعهم و تارة يقول الصنعانى أحد مؤسسى مذهبه ان وقوعه محال كما مر فى المقدمات

عن أبي يوسف بمعاقب العز من عرشك هو الله فلا أكره هذا و أكره بحق فلان أو بحق أنبيائك و رسلك ثم حكي عن القدوري ان المسألة بحق المخلوق لا تجوز لأنه لا حق للمخلوق على الخالق (قال) صاحب الرسالة و اما قوله و بحق السائلين عليك ففيه عطية العوفي و فيه ضعف و مع صحته فمعناه بأعمالهم لأن حقه تعالى عليهم طاعته و حقهم عليه الثواب و الاجابة انتهى (و قال) صاحب المنار في الحاشية المتبادر من معنى هذه الجملة انها سؤال الله تعالى بوعده للسائلين ان يس تجيب دعاءهم بمثل قوله: (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ).

(و نقول) الأقسام على الله تعالى بكريم عليه من نبي أو ولي أو عبد صالح

(١١) يا عجباً لهؤلاء تارة يستدلون باتفاق العلماء و إجماعهم و تارة بقول الصنعاني أحد مؤسسي مذهبهم ان وقوعه محال كما مر في المقدمات.

ص: 117

أو عمل صالح أو غير ذلك نوع من التوسل الذي تقدم الكلام فيه في الفصل الثالث و بينا جوازه و رجحانه و انه ليس ببدعة و انه محبوب لله تعالى و انه تعالى يحب ان يتوسل اليه عبده بأنواع الوسائل و كلها لا تخرج عن دعائه و علبته و من أجل ذلك جعل الله الشفاعة التي لا ينكرها الوهابية و قبلها و أذن فيها و الا فإى حاجة له إلى الشفيع و هو اعلم بحال عبده و أرأف به و احنى عليه من كل أحد فجعل الشفاعة كرامة للشفيع و رحمة بالمشفوع به و لأنه نوع من عبادته و دعائه و التضرع اليه فهو يجب ذلك كله سواء كان من العبد نفسه أو على لسان غيره و لذلك قبل الدعاء بلسان الغير بل جعله أرجى للاجابة (و قول) صاحب الرسالة ان الأقسام على الله بمخلوق منهي عنه باتفاق العلماء جزاف من القول و لم يأت بما يثبتته سوى ما نقله عن أبي حنيفة و أبي يوسف و ابن عبد السلام و القدوري كان علماء الإسلام في جميع الأعصار و الأمصار انحصرت في هؤلاء الأربعة و ابن فتوى الشافعي و مالك و احمد بن حنبل لم ينقلها ان كانوا موافقين و ابن فتوى باقي العلماء الذين لا يحصى عددهم الا الله هل اطلع على فتاواهم فوجدتهم موافقين أو لا فكيف تجرأ على دعوى اتقاقهم و كيف يدعى الاتفاق بفتوى اربعة أحدهم القدوري و ابن عبد السلام و سلفه محمد بن إسماعيل الصنعاني ينكر تحقق الإجماع بعد عصر الصحابة كما مر في المقدمات و إذا كنت تريد ان تعرف مبلغ هؤلاء من العلم و الثبوت و التورع في النقل و غيره فخذ لك نموذجاً من هـ ذا و إذا عرفت ان الأقسام على الله بمخلوق لا يخرج عن التوسل به إلى الله تعالى فكان يلزم على الوهابية ان يجعلوه شركاً كما جعلوا التوسل لكنهم يلقون الفتاوى جزافاً و يفرقون بين المتفقات و يوافقون بين المتفرقات (و الحق) انه لا كراهية و لا تحريم في ذلك بل هو راجح مستحب لأنه نوع من دعاء الله تعالى و عبادته الثابت رجحانه بعموم أدلة الدعاء و لم يثبت شيء يخرج عن العموم بل وردت النصوص فيه بالخصوص (مثل) ما مر في الفصل الثالث مما رواه الحاكم و صحح اسناده و الطبراني من قول آدم ع يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي (و ما) رواه الحاكم في الكبير و الأوسط من قول رسول الله (ص) اغفر لأمي فاطمة بنت أسد و وسع عليها مدخلها بحق نبيك و الأنبياء الذين من قبلي (و ما) سيايتي قريباً من قوله أسألك بحق السائلين عليك و بحق ممشاي هذا و قد ورد في أدعية أئمة أهل البيت ع أسألك بمعاقب العز من عرشك بكثرة و هو ينفي احتمال الكراهية كما أنه ورد في أدعيتهم ع الأقسام على الله بالمخلوق و قد مر في الفصل الثالث و هم أحق بالاتباع و اعلم بسنة جدهم (ص) من

ابن عبد الوهاب و أمثاله (أما) استدلال القدورى على تحريمه بأنه لا حق للمخلوق على الخالق فباطل (أولاً) لأن الأقسام على الله بالمخلوق لا يلزم ان يقال فيه أسألك بحق فلان عليك بل يكفى بحق فلان أو بفلان فان الحق فى اللغة الأمر الثابت الواجب من حق يحق حقاً إذا ثبت فتارة يكون ثابتاً للإنسان فى نفسه من فضل و علم و شرف و عبادة و زهادة و غير ذلك و تارة يثبت له على غيره (ثانياً) دعواه انه لا حق للمخلوق على الخالق ان أريد ان له عليه حقاً حتماً إزامياً شاء أو أبى و تسلطاً كحق الدائن على المديون فمسلم و لكن هذا لا يقول به أحد و ان أريد ان له عليه حقاً جعله الله على نفسه و أكرم به عبده فأى مانع منه و اى دليل يقتضى نفيه بل الدليل على ثبوته موجود قال الله تعالى (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُومًا) أفتترك ١١٧ قول الله تعالى فى كتابه و نتبع قول القدورى و الطناجرى (و فى) الجامع الصغير للسيوطى<sup>٣١٣</sup> من رواية الطبرانى فى الكبير و البيهقى فى شعب الايمان عن معاذ حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله (و فى النهاية الأثيرية) الحق ضد الباطل و منه الحديث (أ تدرى ما حق العباد على الله ) اى ثوابهم الذى وعدهم به فهو واجب الإنجاز ثابت بوعده الحق انتهى و مر فى الفصل الثالث ما ذكره ابن تيمية من حديث كان حقاً على الله ان يسقيه من طينة الخبال و قوله

جاء فى غير حديث كان حقاً على الله كذا و كذا و ما نقله فى الصحيح حق الله على العباد ان يعبدوه و لا يشركوا به شيئاً و حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ان لا يعذبه م و ما حكاه من رواية ابن ماجه فى دعاء الخارج للصلاة اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك و بحق ممشأى هذا إلخ و

فى خلاصة الكلام<sup>٣١٤</sup> انه رواه ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبى سعيد الخدرى (رض) قال قال رسول الله (ص) من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك و أسألك بحق ممشأى هذا إليك فانى لم اخرج أشراً و لا بطراً و لا رياء و لا سمعة خرجت اتقاء سخطك و ابتغاء مرضاتك فأسألك ان تعيذنى من النار و ان تغفر لى ذنوبى فإنه لا يغفر الذنوب الا أنت أقبل الله عليه بوجهه و استغفر له سبعون ألف ملك

(قال) و ذكره الجلال السيوطى فى الجامع الكبير و كثير من الأئمة فى كتبهم بل قال بعضهم ما من أحد من السلف الا و كان يدعو به (قال) و

رواه ابن السنى بإسناد صحيح عن بلال مؤذن رسول الله (ص) و فيه اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك و بحق مخرجى

مع بعض التفاوت (و قال) و رواه الحافظ أبو نعيم فى عمل اليوم و الليلة من حديث أبى سعيد بلفظ رواية ابن السنى (انتهى) فإذا كان الله تعالى و رسوله قد صرحا بالحق على الله تعالى فهل نتركه و نتبع قول القدورى و المغربى أياً الوهابيون . و مع كل هذا التصريح من الله تعالى و رسوله فهم يتمحلون فى رد الأحاديث بالتدح فى اسنادها أو مفادها لأنه يعظم عليهم ان يعظموا أحدا ممن عظم الله فيردون ما دل على ذلك بكل وسيلة ترويجا لشبهتهم و تمسكا بها (أما) قدح صاحب الرسالة فى حديث

<sup>٣١٣</sup> (١) صفحة ٢٢٠ ج ٢ طبع مصر.

<sup>٣١٤</sup> (٢) صفحة ٤٢٠.

بحق السائلين عليك بان فيه عطية العوفى وفيه ضعف فمردود ح كى الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب <sup>٣١٥</sup> عن ابن سعد انه قال و كان ثقة ان شاء الله و له أحاديث صالحة و حكى فيه عن الدورى عن ابن معين انه صالح انتهى و فى خلاصة تهذيب الكمال فى أسماء الرجال للحافظ احمد بن عبد الله الأنصارى:

<sup>٣١٦</sup> عطية بن سعد بن جنادة العوفى أبو الحسن الكوفى عن أبى هريرة و أبى سعيد و ابن عباس و عنه ابنه عمر و الحسن و إسماعيل بن أبى خالد و مسعر و خلق ضعفه الثورى و هشيم و ابن عدى و حسن له الترمذى أحاديث انتهى و حكى فى الحاشية عن التهذيب التهذيب: قال أبو حاتم و ابن سعد و مع ضعفه يكتب حديثه انتهى فدل ذلك على ان أحاديثه مقبولة ليس فيها مناكير و الذين ضعفوه لم يضعفوه الا لكونه من

---

(١) صفحة ٢٢٠ ج ٢ طبع مصر.

(٢) صفحة ٤٢٠.

(٣) راجع ج ٧ صفحة ٢٢٤ - ٢٢٦ طبع الهند.

(٤) راجع صفحة ٢٢٦ طبع مصر.

ص: 118

شيعه على ع فرموه بما رموه به (ففى تهذيب التهذيب) عن ابن عدى انه كان يعد مع شيعه أهل الكوفة (و فيه أيضا) قال أبو بكر: البزار كان يعده فى روى عنه جلة الناس و قال الساجى ليس بحجة و كان يقدم عليا على الكل انتهى فدل على ان سبب القدح تقديمه عليا على الكل و كفى به قدحا عندهم (و فيه) عن ابن سعد بسنده عن عطية قال لما ولدت اتى بى أبى عليا ففرض لى فى مائة و قال ابن سعد خرج عطية مع ابن الأشعث فكتب الحجاج إلى محمد بن القاسم ان يعرضه على سب على فان لم يفعل فاضربه اربعمائة سوط و احلق لحيته فاستدعاه فأبى ان يسب فامضى حكم الحجاج فيه انتهى أ فهذا الذى هذه حاله و صفته فى التصلب فى الدين و صبره على البلاء خوفا من الله تعالى يصدق فى حقه قول ابن حبان كما حكاه عنه فى تهذيب التهذيب انه سمع من أبى سعيد أحاديث فلما مات جعل يجالس الكلبي فإذا حدث الكلبي عن رسول الله (ص) يحفظه و كناه ألبسعيد و يروى عنه فإذا قيل له من حدثك بهذا يقول حدثنى أبو سعيد فيتوهمون انه الخدرى و انما أراد الكلبي انتهى و لعل الكلبي كان يكنى بأبى سعيد أو هو كناه به كما يدل عليه ما فى تهذيب التهذيب عن الكلبي انه قال قال لى عطية كنىتك بأبى سعيد فانا أقول حدثنا أبو سعدي. و ما عليه إذا كنى الكلبي بأبى سعيد و أخبره بذلك فإذا توهموا انه الخدرى فما ذنبه و لو كان مراده التدليس لم يخبر الكلبي بذلك هذا ان صح النقل لكن الغالب على الظن انه اقتراء فمن يتحمل ضرب اربعمائة سوط و احلق لحيته و لا يسب عليا هل يتعمد ابدال الكلبي بأبى سعي د ليتوهموا انه الخدرى ان هذا ما لا يكون و ما الذى يدعوه إلى

---

<sup>٣١٥</sup> (٣) راجع ج ٧ صفحة ٢٢٤ - ٢٢٦ طبع الهند.

<sup>٣١٦</sup> (٤) راجع صفحة ٢٢٦ طبع مصر.



ذلك (و ابن حبان) هذا هو الذى قال فى حق الامام على بن موسى الرضا إمام أهل البيت فى عصره الذى حين روى لعلماء نيسابور حديث سلسلة الذهب المشهور كتب عنه ذلك الحديث من أهل المحابر و الدوى ما ينوف عن عشرين ألفا و كان المستملى أبو زرعة و محمد بن أسلم الطوسى و الناس ما بين صارخ و باك و متمرغ فى التراب و مقبل لحافر بغلته . فقال ابن حبان فى حقه كما فى كتاب الأنساب للسمعاني المطبوع ببلاد ألمانيا : يروى عن أبيه العجائب كان يهيم و يخطئ انتهى و تعقبه بعض العلماء فى الحاشية بقوله:

انظر إلى هذه الجراءة العظيمة من هذا المغرور كيف يوهم و يخطئ ابن رسول الله و وارث علمه و أحد علماء العترة النبوية و إمامهم المجمع على غزارة علمه و شرفه و لبت شعري كيف ظهر لهذا الناصبي الذى أفنى عمره فى علم الرسوم لأجل الدنيا حتى نال بها قضاء بلخ و غيرها و هم على بن موسى الرضا و خطاؤه و بينهما نحو مائة و خمسين عاما لو لا بغض القربى النبوية التى أمر الله بحبها و مودتها و امر رسوله ع بالتمسك بها **قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْتَى يُؤْفَكُونَ** \* انتهى و مما يدل على وثاقة عطية رواية جلة الناس عنه كما اعترف به البزاز و كثرة من روى عنهم و روى عنه من الصحابة و غيرهم (ففى تهذيب التهذيب) روى عن أبي سعيد و أبي هريرة و ابن عباس و ابن عمر و زيد بن أرقم و عكرمة و عدى بن ثابت و عبد الرحمن بن جندب و قيل ابن جناب.

روى عنه ابنه الحسن و عمر و الأعمش و الحجاج بن ارطاة و عمر و بن قيس الملائي و محمد بن جحادة و محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى و مطرف بن طريف و إسماعيل بن أبي خالد و سالم بن أبي حفصة و فراس بن يحيى و أبو الجحاف و زكريا بن أبي زائدة و إدريس الأودى و عمران البارقي و زياد بن خيثمة الجعفي و آخرون انتهى و قد أورد حديثه أتممة الحديث فى صحاحهم ١١٨ كالبخارى فى الأدب المفرد و أبو داود و الترمذى و ابن ماجة القزوينى كما يدل عليه وضع صاحب مختصر تهذيب الكمال على اسمه رمز (بخ د ت ق) الذى هو رمز إلى هؤلاء أما قول صاحب الرسالة و مع صحته فمعناه بأعمالهم إلخ فلا يظهر له معنى محصل و مع ذلك ففيه اعتراف بثبوت الحق لهم على الله بمعنى الثواب و الاجابة و جواز القسم به و قول صاحب المنار فى الحاشية ان المتبادر من هذه الجملة انها سؤال الله تعالى بوعده للسائلين ان يستجيب دعاءهم إلخ لا ينفى الحق على الله تعالى بل يؤيده و هو ما جعله على نفسه بوعده الصادق من اجابة دعاء من دعاه.

## الفصل الخامس

فى الحلف بغير الله تعالى و هذا منعه الوهابية و بعضهم جعله شركا على الإطلاق و بعضهم شركا أصغر فممن صرح به بأنه شرك على الإطلاق الصنعاني فى تطهير الاعتقاد فإنه بعد ما ذكر ان القبوريين سلكوا مسالك المشركين حذو القذة با لقذة و عد أعمالهم الموجبة لذلك قال <sup>٣١٧</sup> و يقسمون بأسمائهم بل إذا حلف من عليه حق باسم الله تعالى لم يقبل منه فإذا حلف باسم ولى من أوليائهم قبلوه و صدقوه و هكذا كانت عبادة الأصنام (وَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَ إِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ) و

فى الحديث الصحيح (من حلف فليحلف بالله أو ليصمت)

سمع رسول الله (ص) رجلاً يحلف بآلات فأمره ان يقول لا اله الا الله

- وهذا يدل على انه ارتد بالحلف بالصنم فأمره ان يجدد إسلامه فإنه قد كفر بذلك انتهى . ثم قال <sup>٣١٨</sup> بعد ما ذكر ان رأس العبادة و أساسها الاعتقاد و قد حصر في قلوبهم ذلك بل يسمونه معتقدا و يصنعون له ما سمعته مما تفرع عن الاعتقاد و عد من جملة الحلف و في الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية <sup>٣١٩</sup> الشرك شركان أكبر و له أنواع و منه الذي تقدم (يعنى طلب الشفاعة من المخلوق و التوسل و غيره) و أصغر كالرياء و السمعة و منه الحلف بغير الله

لما روى ابن عمر (رض) عن رسول الله (ص) من حلف بغير الله فقد أشرك

أخرجه الامام احمد و أبو داود و الترمذى و الحاكم و صححه و ابن حبان و

قال (ص) ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت

أخرجه الشيخان قال و الشرك الأصغر لا يخرج عن الملة و تجب التوبة منه انتهى.

و نقول قد وقع القسم بغير الله تعالى من الله تعالى و من النبى (ص) و من الصحابة و التابعين و جميع المسلمين خلفا عن سلف (اما من الله تعالى فإنه قد اقسام فى كتابه العزيز بكثير من مخلوقاته كما أقسم بذاته و بعزه و جلاله مثل قوله تعالى: (وَ الْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . وَ الْعَادِيَاتِ ضَبْحًا فَلْمُورِيَاتِ قَدْحًا فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا . وَ النَّازِعَاتِ غَرْقًا وَ النَّاشِطَاتِ نَشْطًا وَ السَّابِحَاتِ سَبْحًا فَالسَّابِقَاتِ سَبْقًا فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا . وَ الْمُرْسَلَاتِ غُرْفًا

(١) صفحة ١٤.

(٢) صفحة ١٥.

(٣) صفحة ٢٥.

<sup>٣١٨</sup> (٢) صفحة ١٥.

<sup>٣١٩</sup> (٣) صفحة ٢٥.

فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا وَالنَّاشِرَاتِ نَشْرًا فَالْفَارِقَاتِ فَرَقًا فَالْمُلْقِيَاتِ ذِكْرًا.

وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا فَالْمُقَسَّمَاتِ أَمْرًا . وَالصَّافَّاتِ صَفًّا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا فَالْمَلْقِيَاتِ [فَالنَّالِيَاتِ] ذِكْرًا. وَالتِّينَ وَ الزَّيْتُونَ وَ طُورِ سِينِينَ وَ هَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ . وَ الضُّحَى وَ اللَّيْلِ إِذَا سَجَى . وَ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَ النَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى . وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَاهَا وَ الْقَمَرِ إِذَا تَلَاها وَ النَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا وَ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا وَ السَّمَاءِ وَ مَا بَنَاهَا وَ الْأَرْضِ وَ مَا طَحَاهَا وَ نَفْسٍ وَ مَا سَوَّاهَا . وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الرُّجْعِ وَ الْأَرْضِ ذَاتِ الصَّدْعِ . وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ . وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ وَ الْيَوْمِ الْمَوْعُودِ وَ شَاهِدٍ وَ مَشْهُودٍ . وَ السَّمَاءِ وَ الطَّارِقِ . وَ النَّجْمِ إِذَا هَوَى .

وَ الْفَجْرِ وَ لَيْالٍ عَشْرٍ وَ الشَّفَعِ وَ الْوَتْرِ وَ اللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ . نَ وَ الْقَلَمِ وَ مَا يَسْطُرُونَ . وَ الطُّورِ وَ كِتَابِ مَسْطُورٍ فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ وَ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ وَ السَّقْفِ الْمَرْفُوعِ وَ الْبَحْرِ الْمَسْجُورِ . لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ لَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ . لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ وَ أَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ وَ الْوَالِدِ وَ مَا وَكَلَدَ . فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَ إِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ . فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ الْجَوَارِي [الْجَوَارِ] الْكُنُوسِ وَ اللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ وَ الصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ . لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ .

فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ وَ مَا لَا تُبْصِرُونَ . فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ وَ اللَّيْلِ وَ مَا وَسَقَ وَ الْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ . لَعْمُرِكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ) - لا يقال صدوره من الله تعالى لا يستلزم جواز صدوره منا فهو لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَ هُمْ يُسْئَلُونَ (لأنا نقول) انا نريد ان صدوره منه تعالى يدل على انه لا قبح فيه لأنه تعالى منزه عن فعل القبيح فلا يكون صدوره منا قبيحا و نعم القدوة الله تعالى و إذا كان الله تعالى قد جعل لنفسه شريكا و أشرك بالشرك الأصغر (تعالى عن ذلك) فما على من اقتدى به في ذلك بأس (و قول القسطلاني) في إرشاد الساري: <sup>٣٢٠</sup> الله تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه ليعجب به المخلوقين و يعرفهم قدرته لعظيم شأنها عندهم و لداليتها على خالقها و اما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال:

و تفعله فيحسن منك ذاك

و يقبح من سواك الشيء عندي

انتهى - كلام قشري لما عرفت من ان ما يقبح من العبد لكونه شركا أصغر و تشبيها للخلق في العظمة به تعالى لا يمكن ان يحسن منه تعالى إذ صدوره منه تعالى لا يخرججه عن تلك الصفة ان كانت و الشعر الذي أورده لا يرتبط بما نحن فيه كما لا يخفى (و اما من النبي (ص) فعلا و تقريرا

فما رواه مسلم في صحيحه <sup>٣٢١</sup> انه جاء رجل إلى النبي (ص) فقال يا رسول الله أى الصدقة أعظم اجرا فقال اما و أيبك لتبانه ان تصدق و أنت صحيح شحيح تخشى الفقر و تأمل البقاء (الحديث)

و

<sup>٣٢٠</sup> (١) صفحة ٣٥٨ ج ٩.

<sup>٣٢١</sup> (٢) صفحة ٤١٩ ج ٤.

روى مسلم أيضا في كتاب الايمان<sup>٣٢٢</sup> انه جاء رجل إلى رسول الله (ص) من أهل نجد يسأل عن الإسلام فقال رسول الله (ص) خمس صلوات في اليوم و الليلة و صيام شهر رمضان و الزكاة و مع كل واحدة يقول هل على غيرها و هو (ص) يقول لا الا ان تطوع فأدبر الرجل و هو يقول و الله لا أزيد على هذا و لا انقص منه فقال رسول الله (ص) أفلح و أبيه ان صدق أو دخل الجنة و أبيه ان صدق

(و حكى) القسطلاني في إرشاد ١١٩ السارى<sup>٣٢٣</sup> عن ابن عبد البر أن هذه اللفظة منكرة غير محفوظة تردها الآثار الصحاح انتهى (أقول) بل يعضدها حديث اما و أبيك لتبانه قال و قيل انها مصحفة من قول و الله قال القسطلاني و هو محتمل و لكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما و قد ثبت من لفظ أبي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلى ابنته فقال و أبيك ما لي لك بلبيل سارق أخرجه في الموطأ و غيره انتهى (قال القسطلاني) و أحسن الأجوبة ما قاله البيهقي و ارتضاه النووي و غيره ان هذا اللفظ كان يجرى على ألسنتهم من غير ان يقصدوا به القسم أو ان التقدير أفلح و رب أبيه انتهى (و فيه) ان العرب تقصد به القسم و الا كان إتيانه عبثا و هذرا و الحذف لا دليل عليه و قال أبو طالب عم النبي (ص):

### كذبتم و بيت الله نبزى محمدا و لما نطاعن دونه و نناضل

سمع ذلك رسول الله (ص) و لم ينكره (و اما الحلف بغير الله من الصحابة و التابعين و جميع المسلمين ) فقد سمعت قول أبي بكر و أبيك و وقع الحلف من الكل بلفظ لعمرى أو لعمر أبيك و نحو ذلك في الشعر و النثر بكثرة لا يمكن معها ضبطه و هو قسم باتفاق أهل اللغة و حلف بالعمر بفتح العين و هو الحياة أو الدين كما فسره أهل اللغة بل جعله النحويون نصا في القسم قال ابن مالك في ألفيته:

### و بعد لو لا غالبا حذف الخبر و حتم و فى نص يمين ذا استقر

و قال ابنه في الشرح الثانى خبر المبتدأ الصريح فى القسم نحو لعمرى لأفعلن انتهى و كذا ذكر ابن هشام فى كتبه و غيرهم من النحويين

(فى كتاب على إلى معاوية) لعمرى لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدنى ابرأ الناس من دم عثمان (و فى كتاب آخر له اليه) فلعمرى لو كنت الباغى لكان لك ان تخوفنى

(و فى كتاب معاوية اليه) فان كنت أبا حسن انما تحارب عن الامارة و الخلافة فلعمرى لو صحت لكنت قريبا من ان تعذر فى حرب المسلمين و

للحسين بن على ع:

<sup>٣٢٢</sup> (٣) صفحة ٢٢٤-٢٢٧ ج ل بهامش إرشاد السارى.

<sup>٣٢٣</sup> (٤) صفحة ٣٥٧ ج ٩.

لعمرك اننى لأحب دارا

تحل بها سكينه و الرباب

و قال ولده على بن الحسين (ع) من كلام يخاطب به أهل الكوفة و لعمري ما هي منكم بنكر

(و قال) أخوه على بن الحسين الأكبر يوم كربلاء:

انا على بن الحسين بن على

نحن و بيت الله أولى بالنبي

و لما سمع عبد الله بن عمر العنسى و كان من عباد أهل زمانه

رواية عمرو بن العاص عن النبي (ص) ان عمارا تقتله الفئة الباغية

خرج ليلا فأصبح فى عسكر على و حدث الناس بقول عمرو و قال من جملة أبيات:

و الراقصات بركب عامدين له

ان الذى جاء من عمرو لماتور

ما فى مقال رسول الله فى رجل

شك و لا فى مقال الرسل تحبير

رواه نصر بن مزاحم فى كتاب صفين مسندا عن رجاله و مما يدل على جواز الحلف بغير الله من العظماء

ما رواه احمد بن حنبل فى مسنده عن عائشة قال لها مسروق سالتك بصاحب هذا القبر ما الذى سمعت من رسول الله

---

(١) صفحة ٣٥٨ ج ٩.

(٢) صفحة ٤١٩ ج ٤.

(٣) صفحة ٢٢٤-٢٢٧ ج ل بهامش إرشاد السارى.

(٤) صفحة ٣٥٧ ج ٩.

(ص) يعنى فى حق الخوارج قالت سمعته يقول انهم شر الخلق و الخليفة يقتلهم خير الخلق و الخليفة و اقربهم عند الله وسيلة

. فان قوله سالتك بصاحب هذا القبر بمنزلة قوله أقسمت عليك به و لا فرق بين ان يقول القائل اقسام بفلان و اقسام عليك بفلان (و قوله) و اقربهم عند الله وسيلة من أدلة جواز التوسل كما مر.

أما حديث

من حلف بغير الله فقد أشرك

فهو فى مسند احمد عن ابن عمر كان يحلف و أبى فنهاه النبى (ص)

**قال من حلف بشيء دون الله فقد أشرك**

و قال الآخر و هو شرك انتهى<sup>٣٢٤</sup> أما المنقول عن الترمذى و صححه الحاكم فهو ان ابن عمر سمع رجلا يقول لا و الكعبة فقال لا تحلف بغير الله

**فانى سمعت رسول الله (ص) يقول من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**

(و هو) محمول اما على الكراهة الشديدة و اطلاق الشرك عليه من باب المبالغة بيانا لشدة الكراهة فقد ورد اللعن على فعل المكروه كلعن المحلل و المحلل له كما بيناه فى مقام آخر و يؤيده قوله فى الرواية كان يحلف و أبى الدال على ان ذلك كان عادة له مستمرة فهو شبه الاعراض عن الله تعالى و يؤيده ما فى الروايات الأخر كما ياتى كانت قريش تحلف بأبائها و قول عمر و أبى و أبى (قال القسطلانى) فى إرشاد السارى شرح صحيح البخارى<sup>٣٢٥</sup> بعد نقل رواية الترمذى و التعبير بذلك يعنى الكفر و الشرك للمبالغة فى الزجر و التغليظ و هل النهى للتحريم أو للتنزيه المشهور عند المالكية الكراهة و عند الحنابلة التحريم و جمهور الشافعية انه للتنزيه و قال إمام الحرمين المذهب القطع بالكراهة و قال غيره بالتفصيل فان اعتقد فيه من التعظيم ما يعتقده فى الله حرم و كفر بذلك الاعتقاد و ان حلف لاعتقاد التعظيم المحلوف به على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر انتهى (و اما) على الحلف بالأصنام كما يشير اليه الحديث الآنف الذكر فى كلام الصنعانى فيمن حلف باللات مما يدل على ان ذلك كان يقع منهم بعد إسلامهم لقرب عهدهم بالشرك لكن ذلك لا يتأتى على رواية احمد لأن فيها انه كان يحلف و أبى أو على الحلف بغير الله باعتقاد مساواته لله تعالى أو على الحلف بالبراءة و نحوها كان يقول ان فعل كذا فهو يهودى أو برى ء من الإسلام أو من الله أو من رسوله فإنه اما محرم فقط أو موجب للكفر ان قصد الرضا بذلك إذا فعله و لكنه لا يتأتى على رواية احمد كما عرفت أو على الحلف فى م قام القضاء و المرافعة لاثبات حق أو نفيه الذى لا يجوز بغير الله تعالى و جعله شركا لتأكيد التحريم أو غير ذلك من المحامل فان جواز الحلف بغير الله تعالى فى غير ذلك قطعى بل من ضروريات الإسلام يعرف جوازه الخواص و العوام و النساء و الصبيان و لو كان حراما لاشتهر اشتهاه الشمس فى رائعة النهار لكثرة الابتلاء به و لم يخف

<sup>٣٢٤</sup> (١) كذا وجدنا هذه العبارة فى المسودة و لم تحضرنا نسخة مسند احمد عند تبييضها فلترجع

<sup>٣٢٥</sup> (٢) صفحة ٣٥٨ ج ٩.

على الناس كلها و يظهر للوهائية و حدهم و ستعرف اتفاق الأئمة الأربعة على الجواز (أما حديث) النهي عن الحلف بالآباء فرواه احمد فى مسنده أيضا كما رواه الشيخان و صدره ان النبى (ص) سمع عمر و هو يقول و أبى و فى رواية و أبى و أبى مكررا فقال ان الله ينهاكم إلخ و

فى رواية لمسلم الاقتصار على من كان حالفا فلا يحلف الا بالله

(قال) و كانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا ١٢٠ بآبائكم و هو كالذى سبق محمول اما على الكراهة أو على عدم الانعقاد فيكون إرشاديا كما فى النهى عن بيع الغرر اى بيع المجهول اى انه لا يترتب عليه آثار اليمين من وجوب الوفاء و لزوم الكفارة بمخالفته و غير ذلك أو على الحلف فى مقام المرافعة أو غير ذلك (قال النووى) فى شرح صحيح مسلم<sup>٣٢٦</sup> فى شرح

ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فيه

النهى عن الحلف بغير أسمائه تعالى و صفاته و هو عند أصحابنا (يعنى الشافعية) مكروه و ليس بحرام انتهى (و صرح) الخطيب الشريبنى الشافعى فى الاقناع بان اليمين بالمخلوق مكروه و مثله عن شرح المنهاج و أفتى احمد ابن حنبل الذى ينسب الوهائية أنفسهم اليه و يقولون انهم على مذهبه بجواز الحلف بالنبى (ص) و انه ينعقد لأنه أحد ركنى الشهادة فهذا امامهم و مقلدهم و أحد أئمة مذاهب الإسلام الأربعة يفتى بجواز الحلف بالمخلوق و انعقاده و هم يجعلونه شركا أو شركا أصغر قال الشعرانى فى ميزانه: و من ذلك قول احمد انه لو حلف بالنبى (ص) انعقد يمينه فان حلف لزمته الكفارة انتهى بل الأئمة الأربعة قائلون بجواز الحلف بالنبى (ص) بل و غيره من المخلوقات لكنه مكروه انما الخلاف فى انعقاد الحلف بالنبى (ص) و لزوم الكفارة بالحنث (و الحاصل) ان الحلف بالله تعالى له أحكام خاصة لا تترتب على غيره كفصل الخصومات به و ترتب الإثم و الكفارة على مخالفته (و مذهب) أئمة أهل البيت ع جواز الحلف بغير الله تعالى عدا البراءة فيحرم الحلف بها و لكنه لا ينعقد بغير الله تعالى و لا تسقط به الدعوى (اما) قول الصنعانى انه إذا حلف من عليه حق باسم الله لم يقبل منه و إذا حلف باسم ولى قبلوه و صدقوه (فجوابه) انه انما يصدر ذلك من عوام الناس و جهالهم و أهل المعرفة براء منه فهل تستحل دماء المسلمين و أموالهم لأمر يصدر من بعض جهالهم مع كونه أيضا لا يوجب شركا و لا كفرا و ان كان خطأ (و اما) استشهاده بحديث من حلف باللات فأمره (ص) ان يقول لا اله الا الله فعجيب فإنه ما حلف باللات الا على عادته التى كانت له قبل الإسلام من جعلها آلهة و عبادتها من دون الله و هى حجر لا تضر و لا تنفع و ليس لها شرف يصح الحلف بها فأمره بقول لا اله الا الله ردعا له عن ذلك الحلف فقياسه الحلف بعظيم عند الله على ذلك بمكان من الغرابة سواء كان ذلك موجبا للكفر أو لا (اما قوله) رأس العبادة و أساسها الاعتقاد إلخ فقد مر الكلام عليه فى الباب الثانى.

الفصل السادس فى التعبير عن غيره تعالى بالسيد و المولى و نحو ذلك (بصيغة الخطاب و غيره)

و هذا أيضا مما جعله الوهابية موجبا للشرك ففي الرسالة الأولى من رسائل الهدية الس نية<sup>٣٢٧</sup> بعد ما ذكر تحريم عمارة القبور قال و يضاف إلى عمارتها دعاء أصحابها إلى ان قال و خطابهم يا سيدي يا مولاي افعل كذا و كذا و بهذا عبت اللات و العزى إلى آخر ما قال و تقدم في الباب الثاني قول محمد بن

---

(١) كذا وجدنا هذه العبارة في المسودة و لم نحضرنا نسخة مسند احمد عند تبييضها فلتراجع.

(٢) صفحة ٣٥٨ ج ٩.

(٣) صفحة ١١٩ ج ٧ بهامش إرشاد السارى.

(٤) صفحة ٢٨.

ص: 121

عبد الوهاب و انما يعنون (أى المشركون) بالاله ما يعنى المشركون فى زماننا بلفظ السيد و فى خلاصة الكلام ان محمد بن عبد الوهاب يزعم ان من قال لأحد مولانا أو سيدنا فهو كافر.

و (تقول) اطلاق لفظ السيد على غير الله تعالى و نداؤه به صحيح لا محذور فيه فإنه لا يراد به الملكية الحقيقية المساوية لملكيته تعالى و لا يقصد أحد من المسلمين ذلك و لو فرض انا جهلنا قصدهم لوجب حمل كلامهم على الصحيح و قد ورد اطلاق السيد على غيره تعالى فى القرآن الكريم بقوله تعالى فى يحيى بن زكريا: (وَ سَيِّدًا وَ حَصُورًا. وَ أَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ) و فى كلام النبى (ص) بما يبلغ حد التواتر (روى البخارى) فى الأدب المفرد من حديث جابر عنه (ص) من سيدكم يا بنى سلمة قالوا الجد بن قيس و)

عن أبى هريرة) عنه (ص) انا سيد ولد آدم يوم القيامة

و)

فى رواية) انا سيد ولد آدم و لا فخر

و)

عن عائشة) عنه (ص) انا سيد ولد آدم و على سيد العرب



و)

عن أبي سعيد الخدري) عنه (ص) الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة

و)

عن الترمذى) عن فاطمة اخبرنى النبى (ص) انى سيده نساء العالمين

و عن أبى نعيم الحافظ ) فى حلية الأولياء عنه (ص) ادعوا لى سيد العرب عليا (و عن الحلية أيضا) انه (ص) قال لعلى مرحبا بسيد المؤمنين (و)

عن عائشة) انه (ص) سار الزهراء فقال لها أ ما ترضين ان تكونى سيده نساء العالمين

و)

عنه (ص) سادات النساء أربعة خديجة و فاطمة و مريم و آسية

و)

فى الفائق للزمخشري)<sup>٣٢٨</sup> قال ص لأصحابه أ رأيتم لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا كيف يصنع به فقال سعد بن عبادة و الله لأضربنه بالسيف و لا انتظر ان آتى باربعة شهداء فقال رسول الله (ص) انظروا إلى سيدنا ه ذا ما يقول و روى إلى سيدكم

و)

فى النهاية) فى الحديث قالوا يا رسول الله من السيد فقال يوسف بن يعقوب بن اسحق بن إبراهيم عليهم الصلاة و السلام قالوا فما فى أمتك من سيد قال بلى من آتاه الله مالا و رزق سماحة فادى شكره و قلت شكايته فى الناس

(قال) و فيه

انه (ص) قال للحسن بن على ان ابني هذا سيد

و فيه انه قال للأنصار قوموا إلى سيدكم يعنى سعد انتهى و أشار بحديث معاذ إلى ما رواه احمد بن حنبل <sup>٣٢٩</sup> بسنده عن أبى سعيد الخدري نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فأرسل اليه رسول الله (ص) فأتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسرحد

<sup>٣٢٨</sup> (١) صفحة ٣٠٨ طبع الهند.

<sup>٣٢٩</sup> (٢) صفحة ٢٢ ج ٣.

قال (ص) قوموا إلى سيديكم أو خيركم (الحديث) و رواه البخارى <sup>٣٣٠</sup> نحوه (و كذلك فى كلام الصحابة) فعن البخارى عن جابر ان عمر كان يقول ان أبا بكر سيدنا و أعتق سيدنا يعنى بدلا (و عن أبى بكر) انه قال أ تقولون هذا شيخ قريش و سيدهم (و

عن على) انا سيد البطحاء

(و فى الفائق) للزمخشري قالت أم الدرداء حدثنى سيدى أبو الدرداء (و فى النهاية) فى حديث عائشة كان سيدى رسول الله (ص) إلخ.

هذا و فى بعض الأخبار ما يوهم عدم جواز اطلاق السيد على غير الله.

أورد السيوطى فى الجامع الصغير عن الديلمى فى مسند الفردوس عن على السيد الله

و

أورد العزيزى فى شرح الجامع الصغير عن مسند أبى داود انه جاء ١٢١ وفد بنى عامر إلى النبى (ص) فقالوا أنت سيدنا فقال السيد الله

الحديث (و الجمع) بينه و بين ما مر باختلاف القصد فى معنى السيد أو بأنه قال ذلك تواضعا أى السيد الحقيقى هو الله (و فى النهاية) أى هو الذى تحقق له السيادة كأنه كره ان يحمد فى وجهه و أحب التواضع انتهى (و كذا) ما ورد من النهى عن قول السيد عبدى و امتى

روى البخارى فى حديث <sup>٣٣١</sup> و لا يقل أحدكم عبدى و امتى

(و

فى رواية) لمسلم لا يقولن أحدكم عبدى فان كلكم عبيد الله

(و

فى رواية) لأبى داود و النسائى فإنكم المملوكون و الرب الله

مع قوله تعالى:

<sup>٣٣٠</sup> (٣) صفحة ١٤٦ ج ٩ إرشاد السارى.

<sup>٣٣١</sup> (٤) صفحة ٣١٢ ج ٤ إرشاد السارى.

(و الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ. عَبْدًا مَمْلُوكًا. اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ) فهذه المناهى للتنزيه قصدا للتواضع (و حاش لله) ان يقصد المسلمون من اطلاق لفظ السيد على غير الله تعالى معنى ينافى إخ لاص العبادة كيف و هم يعلمون ان ما عداه لا يملكون لأنفسهم و لا لغيرهم نفعاً و لا ضراً الا بامرهِ تعالى و ارادته و اقداره (فقول) ابن عبد الوهاب و انما يعنون بلفظ الإله ما يعنى المشركون بلفظ السيد افتراء على المسلمين فلا يريد المسلمون الذين سماهم المشركين بلفظ ا لسيد غير ما أريد فى الاستعمالات الواردة فى كلامه تعالى و فى كلام النبي (ص) و الصحابة التى مر نقلها من الرئيس و الأفضل و نحو ذلك أما ما يريده المشركون لفظ الإله فقد عرفت بما بيناه مرارا انه يخالف ذلك فراجع.

### الفصل السابع فى النحر و الذبح

و هذا مما كفر به الوهابية المسلمين و نسبوههم إلى الشرك فزعموا انهم يذبحون و ينحرون للأموات و القبور و يقربون لها القرابين و ان ذلك كالذبح و النحر للأصنام الذى كانت تفعله أهل الجاهلية الموجب للشرك (صرح) بذلك ابن عبد الوهاب فى كلامه المتقدم فى الباب الثانى المنقول عن رسالته كشف الشبهات حيث قال ان النبي (ص) قاتل المشركين لتكون جملة أشياء لله تعالى و عد منها الذبح و قال فى الرسالة المذكورة<sup>٣٣٢</sup> فى أثناء كلام له علم به أصحابه كيف يحتجون على غيرهم : فقل هل الصلاة و النحر لله عبادة إذ يقول (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ أَنْحِرْ) فلا بد ان يقول نعم فقل إذا نحرت لمخلوق نبى أو جنى أو غيرهما هل أشركت فى هذه العبادة غير الله فلا بد ان يقول نعم فقل المشركون هل كانوا يعبدون الملائكة و الصالحين و اللات و غيرها فلا بد ان يقول نعم فقل و هل كانت عبادتهم إياهم الا فى الدعاء و الذبح و الالتجاء و الافهم مقرو ن انهم عبيد الله تحت قهره (و صرح) بذلك الصنعانى فى عدة مواضع من كلامه المتقدم فى الباب الثانى (كقوله) ان إفراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الا ان تكون أشياء لله و عد منها النحر (و قوله) ان تعظيمهم الأولياء و نحرهم لهم النحائر شرك و الله تعالى يقول : (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ أَنْحِرْ) أى لا لغيره كما يفيد تقديم الظرف (و قوله) ان النحر على القبر بعينه الذى كانت تفعله الجاهلية لما يسمونه وثنا و صنما و فعله القبوريون لما يسمونه وليا و قبرا و مشهدا إلخ (و قوله) و نحرهم النحائر لهم شرك (و قال الصنعانى) فى رسالة

(١) صفحة ٣٠٨ طبع الهند.

(٢) صفحة ٢٢ ج ٣.

(٣) صفحة ١٤٦ ج ٩ إرشاد السارى.

(٤) صفحة ٣١٢ ج ٤ إرشاد السارى.

(٥) صفحة ٦٢ طبع المنار بمصر.

تطهير الاعتقاد أيضا فان قال انما نحرت لله و ذكرت اسم الله عليه فقل ان كان النحر لله فلاى شىء قربت ما تنحره من باب مشهد من تفضله و تعتقد فيه هل أردت بذلك تعظيمه ان قال نعم فقل له هذا النحر لغير الله بل أشركت مع الله تعالى غيره و ان لم ترد تعظيمه فهل أردت توسيخ باب المشهد و تنجيس الداخلين اليه أنت تعلم يقينا انك ما أردت ذلك أصلا و لا أردت الا الأول و لا خرجت من بيتك الا قصده (إلى أن قال) فهذا الذى عليه هؤلاء شرك بلا ريب انتهى (و صرح) بذلك الوهابيون فى كتابهم إلى شيخ الركب المغربى المتقدم فى الباب الثانى حيث عدوا من جملة أسباب الشرك التقرب إلى الموتى بذبح القران.

و تقول النحر و الذبح (قد يضاف لله تعالى) فيقال ذبح لله و نحر لله و معناه أنه نحر لوجهه تعالى امتثالا لأمره و تقربا اليه كما فى الأضحىة بمنى و غيرها و الفداء فى الإحرام و العقيقة و غير ذلك و هذا يدخل فى عبادته تعالى أو نحر باسمه تعالى فذكر اسمه على المنحور و هذا لا ربط له بالعبادة انما هو شرط فى حلية الذبيحة مع التفتن لقوله تعالى **وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ** (و قد يضاف إلى المخلوق) فيقال ذبحت الدجاجة للمريض و نحرت البعير أو ذبحت الشاه للأضياف أو ذبحت كذا لفلان تريد الذى أمرك بالذبح و هذا لا محذور فيه (و قد يضاف إلى المخلوق) بقصد التقرب اليه كما يتقرب إلى الله طلبا للخير منه مع كونه حجرا و جمادا لا يضر و لا ينفع و لا يعقل و لا يسمع سواء كان تمثالا لنبى أو صالح أو غير ذلك و مع نهى الله تعالى عن ذلك و يذكر اسمه على المنحور و المذبوح و يعرض عن اسم الله تعالى فيجعل نظيرا لله تعالى و ندا له و يطلى بدم المنحور أو المذبوح قصد التقرب اليه مع كون ذلك عبثا و لغوا نهى عنه الله تعالى كما كان يفعل المشركون مع أصنامهم و هذا قبيح منكر بل شرك و كفر سواء سمي عبادة أو لا (و هذا) ما توهم الوهابية ان المسلمين يفعلون مثله للأنبيا و الأوصياء و الصحاء فينحرون و يذبحون لهم عند مشاهدتهم أو غيرها و يقربون لهم القرابين كما كان عبدة الأصنام و الأوثان يفعلون ذلك بأصنامهم و أوثانهم و هو توهم فاسد فان ما يفعله المسلمون لا يخرج عن الذبح و النحر لله تعالى لأنه يقصد انى أذبح هذا فى سبيل الله لأتصدق بلحمه و جلده على الفقراء أو مطلق عباد الله و أهدى ثواب ذلك لرب المشهد و الذبح الذى يقصد به هذا يكون راجحا و طاعة لله تعالى و عبادة له سواء اهدى ثواب ذلك لنبى أو ولى أو أب أو أم أو أى شخص من سائر الناس و نظيره من يقصد انى أطحن هذه الحنطة لأعجنها و أخبزها و أتصدق بخبزها على الفقراء و اهدى ثواب ذلك لأبوى فأفعاله هذه كلها طاعة و عبادة لله تعالى لا لأبويه و لا يقصد أحد من المسلمين بالذبح لنبى أو غيره ما كانت تفعله من ذكر اسمها على الذبيحة و الإهلال بها لغير الله و طليها بدمها مع نهى الله تعالى لهم عن ذلك و لو ذكر أحد من المسلمين اسم نبى أو غيره على الذبيحة لكان ذلك عندهم منكرا و حرمت الذبيحة فليس الذبح لهم بل عنهم بمعنى انه عمل يهدى ثوابه إليهم كسائر أعمال الخير أو لهم باعتبار ثوابه و لذلك لا ينافيه قولهم ذبحت لفلان أو أريد ان أذبح لفلان أو عندى ذبيحة لفلان لو فرض وقوعه فالمقصود فى الكل كونها له باعتبار الثواب و هذا كما يقال ذبحت للضيف أو للمريض أو لفلان الآم ر بالذبح أو نحو ذلك بل لو قصد بالذبح امتثال امر الآمر به من المخلوقين و طلب رضاه و اتى به على وجهه من شرائط الذبح الشرعية لم يكن بذلك آثما و لا عابدا للآمر و لا مشركا ١٢٢ مع انه لو وقع مثل ذلك امتثالا لأمره تعالى كما فى الأضحىة و نحوها لكان عبادة له تعالى كما مر و كل من يأمرهم السلطان ابن سعود بالذبح أو النحر من خدمه و عبيده و اتباعه حالهم كذلك مع انهم هم الموحدون الوحيدون.

(و الحاصل) ان المسلمين لا يقصدون من الذبح للنبى أو الولى غير إهداء الثواب أما العارفون منهم فحالمهم واضح فى انهم لا يقصدون غير ذلك و اما الجهال فإنما يقصدون ما يقصد عرفاؤهم و لو اجمالا حتى لو فرض وقوع إضافة الذبح إلى النبى أو الولى كما مر فليس المقصود الا كون ثوابها له لا يشك فى ذلك الا معاند و لو سألتنا عارفا أو عاميا أيا كان هل مرادك الذبح لصاحب المشهد تقربا اليه كما كان المشركون يذبحون لأصنامهم أو مرادك إهداء الثواب له لقال معاذ الله ان اقصد غير إهداء

الثواب و لو فرضنا اننا شككنا فى قصده أو خفى علينا وجه فعله لما جاز لنا ان نحمله الا على الوجه الصحيح لوجوب حمل أفعال المسلمين و أقوالهم على الصحة حتى يعلم الفساد و لم يجز لنا ان ننسبه إلى الشرك و نستبيح دمه و ماله و عرضه بمجرد ظننا ان قصده الذبح لها كالذبح للأصنام لما عرفت فى المقدمات من وجوب الحمل على الصحة مهما أمكن<sup>٣٣٣</sup> (اما) إهداء ثواب الخيرات و العبادات إلى الأموات فأمر راجح مشروع لم يمنع منه كتاب و لا سنة بل وردت به السنة فى صحاح الأخبار و قامت عليه سيرة المسلمين و عملهم فى كل عصر و زمان من عهد النبى (ص) و الصحابة إلى اليوم و هذا منه و لا أظن الوهابية يخالفون فيه و من أولى بالهدايا من أنبياء الله و أوليائه

(روى) مسلم فى صحيحه فى باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه بعدة أسانيد عن عائشة ان رجلا اتى النبى (ص) فقال يا رسول الله ان امى افتلتت نفسها و لم توص و أظنها لو تكلمت تصدقت أفلها اجرا إن تصدقت عنها قال نعم

(قال) النووى فى الشرح نفسها نائب فاعل أو مفعول به اى ماتت فجاء . ثم قال و فى هذا الحديث ان الصدقة عن الميت تنفع الميت و يصله ثوابها و هـ و كذلك بإجماع العلماء انتهى (و)

(روى) احمد بن حنبل فى مسنده عن عائشة ان رجلا قال للنبى (ص) ان امى افتلتت نفسها و أظنها لو تكلمت لتصدقت فهل لها أجر أن أتصدق عنها قال نعم

(و)

(روى) احمد بن حنبل أيضا عن ابن عباس ان بكرا أبا بنى ساعدة توفيت أمه و هو غائب عنها فق ال يا رسول الله ان امى توفيت و انا غائب عنها فهل ينفعها ان تصدقت بشىء عنها قال نعم فقال أشهدك ان حائط المخرف صدقة عليها

(و)

(عن) احمد و أبى داود و الترمذى ان النبى (ص) ذبح بيده و قال اللهم هذا عنى و عن من لم يضح من امتى

(و)

(عن) سيف و أبى داود ان عليا كان يضحى عن النبى (ص) بكبش و كان يقول اوصانى ان اضحى عنه دائما

(و)

---

<sup>٣٣٣</sup> (١) قال الشيخ محمد عبده الشهير فى كتابه الإسلام و النصرانية صفحة (٥٥) ان من أصول الأحكام فى الدين الإسلامى البعد عن التكفير و ان مما اشتبه بين المسلمين و عرف من قواعد أحكام دينهم انه إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه و يحتمل الايمان من وجه واحد حمل على الايلن و لا يجوز حمله على الكفر انتهى فما رأى الأستاذ صاحب المنار فى الجمع بين هذا الكلام الصادر ممن يسميه الأستاذ الامام حكيم الإسلام و بين أقوال اسيا ده الوهابية الذين ينشر لهم كتب دعوتهم التى يكفرون بها المسلمين و يستحلون دماءهم و أموالهم بقولهم يا رسول الله اشفع [اشفع] لى اقض حاجتى مع انه لو احتمل الكفر من وجه واحد فهو يحتمل الايمان من مائة وجه كما تعلمه من تضاعيف هذا الكتاب

عن) على ان النبي (ص) أوصانى ان اضحى عنه

و)

عن) بريدة ان امرأة سالت النبي (ص) هل تصوم عن أمها

(١) قال الشيخ محمد عبده الشهير فى كتابه الإسلام و النصرانية صفحة (٥٥) ان من أصول الأحكام فى الدين الإسلامى البعد عن التكفير و ان مما اشتهر بين المسلمين و عرف من قواعد أحكام دينهم انه إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه و يحتمل الايمان من وجه واحد حمل على الايمان و لا يجوز حمله على الكفر انتهى فما رأى الأستاذ صاحب ال منار فى الجمع بين هذا الكلام الصادر ممن يسميه الأستاذ الامام حكيم الإسلام و بين أقوال اسياده الوهابية الذين ينشر لهم كتب دعوتهم التى يكفرون بها المسلمين و يستحلون دماءهم و أموالهم بقولهم يا رسول الله اشفع [اشفع] لى اقض حاجتى مع انه لو احتمل الكفر من وجه واحد فهو يحتمل الايمان من مائة وجه كما تعلمه من تضاعيف هذا الكتاب.

ص:123

بعد موتها و هل تحج عنها قال نعم

و عن) ابن عباس انه قال تقى البنت نذر أمها و)

روى) ان العاص بن وائل اوصى بالعتق فسال ابنه النبي (ص) عن العتق له فأمر به

و)

عن) عائشة ان النبي (ص) قال عند الذبح: اللهم تقبل من محمد و آل محمد و أمته

و هذا امر لا يشك أحد من المسلمين فى جوازه و عليه جرت سيرتهم خلفا عن سلف و قد سمعت دعوى النووى إجماع العلماء عليه فهذا حال الذبح و النحر عن الأنبياء و الأولياء الذى أعظم الوهابية امره و استحل و لأجله الدماء و الأموال و الأعراض لا يخرج عن مندوبات الشرع و مستحباته و من ذلك يظهر فساد قول الصنعانى: ان كان النحر لله فلاى شىء قربت ما تنحره من باب المشهد إلخ فان اختيار الذبح فى جوار المشهد (أولا) لطلب زيادة الثواب لتشرف البقعة بمن فيها ان كان نبيا أ و وليا فيزداد ثواب العمل بذلك

لما ورد من ان الأعمال يتضاعف أجرها لشرف الزمان و المكان

و انكار شرف المكان بشرف المكين انكار للضرورة (ثانيا) لما كان المراد إهداء الثواب اليه ناسب كون هذا العمل الذى هو عبادة و صدقة لله فى المكان الذى فيه قبره لأن الهدية يؤتى بها عادة للمهدى اليه نظير قراءة القرآن عند قبره و إهداء ثواب القراءة اليه و ليس فى ذلك منافاة للدين و لا محذور لأن ذلك ان لم يكن راجحا فلا أقل من كونه مباحا (ثالثا) ان مرید الذبح ياتى غالبا للزيارة التى هى راجحة و مشروعة سواء بعدت المسافة أو قربت كما ستعرف فى فصل الزيارة فيحضر ما يريد ذبحه و إهداء ثوابه إلى المزور معه و ليس فى واحد من هذه الوجوه الثلاثة محذور و لا مانع و لا منافاة للحنيفية السهلة السمحاء التى تشدد فيها الوهابيون تشدد الخوارج (و ظهر) أيضا فساد قوله ان أردت بذلك تعظيمه فهذا النحر لغير الله بل أشركت مع الله تعالى غيره و ان لم ترد فهل أردت توسيخ باب المشهد إلخ فان مراده لا يخرج عن الوجوه الثلاثة المذكورة مع انه لو أراد بذلك إظهار تعظيمه باهداء الثواب اليه و انه أهل لذلك الذى لا يظهر الا بالذبح عند مشهده لم يكن فيه محذور و لا منه مانع أ ليس هو أهلا للتعظيم و محلا لاهداء الثواب الا ان يكون كل تعظيم لمخلوق شركا و كفر كما تقتضيه حجج الوهابية فيعمهم الشرك أ ترى لم ان السلطان ابن سعود أو أحد عظماء اعراب نجد زاره أمير من الأمراء فاتى بالإبل و الغنم و نحر و ذبح لضيفة زائره و إكرامه و إظهار تعظيمه و ذكر اسم الله على الذبيحة يكون كافرا و مشركا لأنه ذبح لغير الله و قصد بالذبح تعظيم المذبح له كلا حتى لو كان هذا الأمير الزائر ظالما لم يكن فى الذبح له قصدا لتعظيمه كفر و لا شرك مع انه ليس أهلا للتعظيم فكيف بمن هو أهل لكل تعظيم حيا و ميتا كالأنبياء و المرسلين و الأولياء و الصالحين فقوله هذا شرك بلا ريب أفك و افتراء بلا ريب (و ظهر) أيضا فساد ما موه به ابن عبد الوهاب من قوله هل الصلاة و النحر لله عبادة إذ يقول **فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ انْحَرْ** إلخ الذى حاصله ان النحر لله عبادة لله فالنحر للمخلوق عبادة للمخلوق فإذا نحرت لمخلوق فقد أشركت فى هذه العبادة غير الله كما أشرك الذين كانوا يذبحون للأوثان فان النحر و الذبح الذى يفعله المسلمون نحر و ذبح لله بالوجه الذى بيناه و توهم انه مثل نحر عبدة الأصنام فاسد كما عرفته بما لا مزيد عليه و النحر لله معناه كونه لوجه الله و امتثالا لا لأمره فيما يكون مأمورا به و باسمه فى مطلق النحر (قال فى الكشاف) و انحر لوجهه و باسمه إذا نحرت مخالفا لهم فى النحر للأوثان انتهى و ما يفعله المسلمون جامع للأمرين فيذكر عليه اسم الله و ينحر للصدقة و إهداء الثواب بخلاف ما ينحر للأوثان الذى ١٢٣ يذكر اسمها عليه و يقصد به التقرب إليها لا إلى الله (مع) ان النحر فى الآية ليس متعينا لارادة نحر الأنعام (ففى الكشاف) انه نحر البدن و قيل هى صلاة الفجر بجمع و النحر بمنى و قيل صلاة العيد و التضحية و قيل جنس الصلاة و النحر وضع اليمين على الشمال انتهى (و فى مجمع البيان) بعد ما ذكر انها صلاة العيد و نحر الهدى و الأضحية عن عطاء و عكرمة و قتادة أو صلاة الفجر بجمع و نحر البدن بمنى عن سعيد بن جبير و مجاهد نقل عن الفران معناه صل لربك الصلاة المكتوبة و استقبل القبلة بنحرك تقول العرب منازلنا تتناحر أى هذا ينحر هذا أى يستقبله و انشد:

أبا حكم هل أنت عم مجالد

و سيد أهل الأبطح المتناحر

أى ينحر بعضه بعضا قال و اما ما رووه عن على (ع) ان معناه ضع يدك اليمنى على اليسرى حذاء النحر فى الصلاة فمما لا يصح عنه لأن جميع عترته الطاهرة قد رووا عنه ان معناه أرفع يديك إلى النحر فى الصلاة أى حال التكبير ثم أورد الروايات الدالة على ذلك.

الفصل الثامن فى النذر لغير الله

و هذا مما صرح ابن تيمية قدوة الوهابية بعدم جوازه فإنه سئل في ضمن السؤال المتقدم في الفصل الثاني عن ينذر للمساجد و الزوايا و المشايخ حيهم و ميتهم بالدرهم و الإبل و الغنم و الشمع و الزيت و غير ذلك يقول ان سلم ولدى فللشيخ على كذا و كذا و أمثال ذلك (فأجاب) بأنه قال علماؤنا لا يجوز ان ينذر لقبر و لا للمجاورين عند القبر شيئا من الأشياء لا من درهم و لا من زيت و لا من شمع و لا من حيوان و لا غير ذلك كله نذر معصية و

**قد ثبت في الصحيح عنه (ص) من نذر أن يطيع الله فليطعه و من نذر ان يعصى الله فلا يعصه**

و اختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين على قوالين [قولين] انتهى (و صرح) الوهابية بأنه موجب للشرك صرحوا به في كتابهم إلى شيخ ركب الحاج المغربي المتقدم في الباب الثاني حيث جعلوا من جملة أسباب الشرك التقرب إلى الموتى بالندور باعتبار انه نوع من العبادة و صرف شيء من العبادة لغير الله كصرف جميعها (و صرح) به الصنعاني في تطهير الاعتقاد في كلامه المتقدم في الباب الثاني بقوله بعد ما عد أشياء منها النذر : و من فعل ذلك لمخلوق فهذا شرك في العبادة و صار من تفعل له إليها إلخ (و قوله) بعد ما ذكر ان اعتقاد النفع و الضر في المخلوق أو الشفاعة شرك فضلا عن ينذر بماله و ولده لميت أو حي إلى قوله فهذا هو الشرك بعينه الذي كان عليه عباد الأصنام و الندور بالمال على الميت هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية (و قال) في الرسالة المذكورة<sup>٣٣٤</sup> فان قلت هذه الندور و النحائر ما حكمها و أجب بان الأموال عزيزة على أهلها و الناذر ما اخرج من ماله الا معتقدا لجلب نفع أكثر منه أو دفع ضرر و لو عرف بطلان ما اراده ما اخرج درهما فالواجب تعريفه بأنه إضاعة لماله و لا ينفعه ما يخرج و لا يدفع عنه ضررا و

**قد قال (ص) ان النذر لا يأتي بخير**

و انما يستخرج به من البخيل و يجب رده اليه و يحرم قبضه و لأنه

(١) صفحة ١٦.

ص: 124

تقرير للناذر على شركه إلى آخر ما ذكره من هذا القبيل و قال في موضع آخر من تلك الرسالة<sup>٣٣٥</sup> انه يجب على العلماء بيان ان ذلك الاعتقاد الذي تفرعت عنه الندور و النحائر و الطواف بالقبور شرك محرم و انه عين ما كان يفعله المشركون لأصنامهم.

(و الجواب) عن هذا كالجواب عن سابقة من النحر و الذبح بان من ينذر لنبي أو ولي أو رجل صالح دراهم أو خلافها لا يقصد الا نذر الصدقة و إهداء ثوبها إلى النبي أو الولي أو الصالح و لا يقصد التقرب اليه بالندور بل التقرب إلى الله تعالى و كيف يقصد التقرب اليه و هو يعلم انه ميت لا يمكنه الانتفاع بالمندور لا باكله ان كان طعاما و لا بصرفه ان كان تقودا و لا بلبسه ان كان

<sup>٣٣٤</sup> (١) صفحة ١٦.

<sup>٣٣٥</sup> (١) صفحة ١٢.



ثيابا و لا بشرىء من الانتفاع مهما كان المنذور مع وجوب حمل أفعال المسلمين و أقوالهم على الصحة مهما أمكن و عدم جواز التهجم على الدماء و الأموال و الأعراض بمجرد الظنون و الأوهام كما مر فى المقدمات فلا يزيد هذا النذر على من نذر لأبيه و أمه أو حلف أو عاهد ان يتصدق عنهما كما

**روى عنه (ص) انه قال للبتت التى نذرت لأبيها عملا (ف) بنذرك**

فان كان النذر للآباء و الأمهات كفرا كان هذا كفرا و إلا فلا اختيار بعض الأمكنة للنذر طلبا لشرف المكان حتى يتضاعف ثواب العبادة كما يختار بعض الأزمنة لبعض العبادات لا بأس به بل لا بأس بتخصيص بعض الأمكنة كما يستفاد

**مما روى عن ثابت بن الضحاك عن النبى (ص) ان رجلا ساله انه نذر ان يذبح بيوانة فقال هل كان فيها وثن يعبد قال لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم فقال لا فقال ف بنذرك**

(و فى القاموس) بوانة كئمامة هضبة وراء ينبع (و فى النهاية الأثيرية) فى حديث النذر ان رجلا نذر ان ينحر إبلا بيوانة هى بضم الباء و قيل بفتحها هضبة من وراء ينبع انتهى و كان سؤاله (ص) عن انه هل كان فيها وثن يعبد أو عيد من أعياد الجاهلية خشية ان يكون النذر جاريا على عادة أهل الجاهلية لقرب العهد بهم و ان كان السائل مسلما فقد قالوا له (ص) اجعل لنا ذات أنواط و هم مسلمون و قال أصحاب موسى له حين مروا على قوم يعكفون على الأصنام **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَمْ [لَهُمْ] آلِهَةٌ** أو انه إذا كان فيه وثن يعبد أو عيد من أعيادهم يكون النذر مرجوحا فلا ينعقد لأن شرطه الرجحان أو تساوى الطرفين و الله اعلم و قد ظهر بذلك بطلان ما قاله ابن تيمية ناقلا له عن علمائهم من عدم جواز النذر للقبر و لا للمجاورين و عده نذر معصية حتى فرط بعضهم فيما نقله عنه فأوجب على الناذر كفارة يمين أما النذر للقبر فلا يفعله أحد بل و لا لصاحب القبر و انما النذر لله و الصدقة به عن صاحب القبر بمعنى إهداء ثوابه اليه و لو فرض صدور ما يوهم خلاف ذلك فهو محمول عليه حملا لفعل المسلم على الصحة كما مر و اما النذر للمجاورين فان المجاورة عند القبر لا مانع منها شرعا لو لم تكن راجحة طلبا لشرف البقعة التى تشرفت بصاحب القبر و انكار شرف القبر مصادمة لل ضرورة و يكفى فى رده دفن الصحابييين عند النبى (ص) حتى عد ذلك منقبة عظيمة لهما و منع بنى امية و بعض أمهات المؤمنين من دفن الحسن عند جده قائلين أ يدفن عثمان فى أقصى البقيع و يدفن الحسن عند جده و إصرار بنى هاشم على ذلك حتى كاد يؤدى إلى اراقة الدماء كما سنبيته فى ١٢٤ غير هذا الموضع و المجاورون عند القبر عباد الله يجوز التصديق عليهم كالصدق على غيرهم إن لم يكن أولى و لم يخرجوا بمجاورتهم عن استحقاق الصدقة و ليست المجاورة عند القبر عبادة له حتى تكون محرمة لما بيناه مرارا من انه ليس كل تعظيم و احترام عبادة و قياس ابن تيمية ذلك فيما مر من كلامه فى الفصل الثانى على ما ذكره من ان ودا و سواعا و يغوث و يعوق و نسرا أسماء قوم صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناما قياس فاسد فان أولئك صوروا صورهم فى المساجد و كانوا يصلون إليها ثم اتخذوها أوثانا و عبدوها فسبب عبادتهم لها تصويرهم [تصويرهم] تلك الصور و صلاتهم إليها لا احترام قبورهم و ليس فى المسلمين من يفعل مثل فعلهم و مجرد احتمال ان يؤدى الشىء إلى محرم لا يوجب تحريمه و الا لم يبق فى الدنيا حلال.

كما ظهر بذلك بطلان ما هول به اليم انى فى أمر النذر فجعل اخذه حراما و تقريراً للمشرك على شركه و قد عرفت بما ذكرنا صحة النذر و انه لا يزيد عن نذر الصدقة عن الميت الثابت جوازه و رجحانه و انه لا يحرم أخذه و انه ليس فيه شىء من الشرك حتى يكون اخذه تقريراً للشرك و ان النفع حاصل به و هو الثواب منه تعالى و الضرر يندفع به كما يندفع بالصدقة إذ هو لا يخرج عنها (أما الحديث) الذى استشهد به فمع فرض سلامه سنده و ان قال صاحب المنار فى الحاشية انه متفق عليه من حديث ابن عمر يجب طرحه لمخالفته العقل و النقل فمن نذر ان يتصدق بمال أو ينفقه فى سبيل الله أو نحو ذلك فقد اتى له نذره بخير الدنيا و الآخرة و دفع عنه الله به ضرر الدنيا و الآخرة فلا يمكن ان يحكم (ص) بأنه لا ياتى بخير.

#### الفصل التاسع فى بناء القبور و البناء عليها و تجسيصها و عقد القباب (فوقها و عمل الصندوق و الخلعة لها)

و هذا مما حرمه الوهابية و أوجبوا هدم القبور و القباب التى عليها و البناء الذى حولها بل جعلوا ذلك شركاً و كفراً (و صرح) الصناعى فى تطهير الاعتقاد بان المشهد بمنزلة الوثن و الصنم فى كلامه المتقدم فى الباب الثانى بقوله : ان ما كانت تفعله الجاهلية لما يسمونه وثناً و صنماً هو الذى يفعله القبوريون لما يسمونه و نه و ليا و قبرا و مشهداً و ذلك لا يخرجهم عن اسم الوثن و الصنم إلخ (و صرح) بذلك الوهابيون فى كتابهم إلى شيخ الركب المغربى المتقدم هناك بقولهم : ان ما حدث من تعظيم قبور الأنبياء و غيرهم ببناء القباب عليها و غير ذلك من حوادث الأمور التى

**أخبر عنها النبى (ص) بقوله لا تقوم الساعة حتى يلحق حى من امتى بالمشركين و حتى يعبد فئام من امتى الأوثان**

(و زعم) الوهابيون ان البناء على القبور بدعة حدثت بعد عصر التابعين (و قال) قاضى قضاتهم عبد الله بن سليمان بن بليهد فى مقاله التى نشرتها جريدة أم القرى فى عدد جمادى الثانية سنة ١٣٤٥ لم نسمع فى خير القرون ان هذه البدعة حدثت فيها بل بعد القرون الخمسة انتهى (و اتبع الوهابية) فى ذلك قدوتهم و بأذر بذور مذهبهم احمد بن تيمية و تلميذه ابن القيم الجوزية الذى عنه أخذ و به اقتدى (قال) ابن القيم على ما حكى عنه فى

(١) صفحة ١٢.

ص: 125

اعيان الشيعة ج ١١ ١٢٥ الفصل التاسع فى بناء القبور و البناء عليها و تجسيصها و عقد القباب (فوقها و عمل الصندوق و الخلعة لها) ..... ص : ١٢٤

كتابه زاد المعاد فى هدى خير العباد<sup>٣٣٦</sup> ما حاصله: انه يجب هدم المشاهد التى بنيت على القبور التى اتخذت أوثانا و طواغيت تعبد من دون الله و لا يجوز ابقاؤها بعد القدرة على هدمها و ابطالها يوما واحدا فإنها بمنزلة اللات و العزى أو أعظم شركا عندها و بها و يجب على الامام صرف الأموال التى تصير إلى هذه المشاهد و الطواغيت فى الجهاد و مصالح المسلمين كما أخذ النبى (ص) أموال اللات و كذا يجب عليه هدم هذه المشاهد و له ان يقطعها للمقاتلة أو يبيعها و يستعين بأئمانها على مصالح المسلمين و كذا حكم أوقافها فان الوقف عليها باطل و هو مال ضائع فيصرف فى مصالح المسلمين انتهى.

و لذلك هدم الوهابيون ما استطاعوا هدمه من مشهد الحسين (ع) و قبره الشريف أيام استيلائهم على كربلاء و هدموا قبة أئمة البقيع من أهل البيت الطاهر عند استيلائهم على المدينة المنورة فى المرة الأولى و فى هذه المرة و هدموا قبورهم الشريفة و سووها بالأرض و شوها محاسنها و تركوها معرضا لوطئ الأقدام و دوس الكلاب و الدواب و كذلك قبر سيد الشهداء حمزة بأحد و قبته و المسجد الذى عنده و قبور سائر الصحابة و التابعين و غيرهم فى مكة المكرمة و المدينة المنورة و جميع الحجاز كما فصلناه فى المقدمة الأولى فى تاريخ الوهابية لكنهم فى المرة الثانية لما عزموا على هدمها أرادوا ان يظهروا مبررا و عذرا لعملهم فى هدم قباب أئمة المسلمين و قبورهم و انكار فضلها و فضل أهلها و إهانة من أوجب الله تعظيمه و احترامه حيا و ميتا بإهانة قبره من نبى أو ولى أو صديق أو شهيد عملا بشبهتهم الواهية من ان تع ظيمها عبادة لها و انها صارت كالأصنام تعبد من دون الله تعالى و انه تعالى نهى عن البناء على القبور فأرسلوا قاضى قضاتهم المسمى الشيخ عبد الله بن بليهد إلى المدينة المنورة فى شهر رمضان سنة ١٣٤٤ و بعد دخوله المدينة وجه إلى علمائها هذا السؤال:

(السؤال الموجه إلى علماء المدينة فى هدم القبور) ما قول علماء المدينة زاهم الله فهما و علما فى البناء على القبور و اتخاذها مساجد هل هو جائز أم لا و إذا كان غير جائز بل ممنوع منهى عنه نهيا شديدا فهل يجب هدمها و منع الصلاة عندها أم لا و إذا كان البناء فى مسئلة كالبقيع و هو ما نع من الانتفاع بالمقدار المبنى عليها فهل هو غضب يجب رفعه لما فيه من ظلم المستحقين و منعهم استحقاقهم أم لا و ما يفعله الجهال عند هذه الضرائح من التمسح بها و دعائها مع الله و التقرب بالذبح و النذر لها و إيقاد السرج عليها هل هو جائز أم لا و ما يفعل عند حجرة النبى (ص) من التوجه إليها عند الدعاء و غيره و الطواف بها و تقبيلها و التمسح بها و كذلك ما يفعل فى المسجد من الترحيم و التذكير بين الأذان و الإقامة و قبل الفجر و يوم الجمعة هل هو مشروع أم لا أفوتونا مأجورين و بينوا لنا الأدلة المستند إليها لا زلتم ملجا للمستفيدين.

و هذا نص الجواب المنسوب لعلماء المدينة أما البناء على القبور فهو ممنوع إجماعا لصحة الأحاديث الواردة فى منعه و لهذا أفتى كثير من العلماء بوجوب هدمه مستندين على ذلك

**بحدِيث على ١٢٥** انه قال لأبى الهياج أ لا أبعثك على ما بعنى عليه رسول الله (ص) ان لا تدع تماثالا الا طمسته و لا قبرا مشرفا الا سويته **رواه مسلم**

و أما اتخاذ القبور مساجد و الصلاة فيها و إيقاد السرج عليها فممنوع لحديث ابن عباس لعن الله زائرات القبور و المتخذين عليها المساجد و السرج رواه أهل السنن<sup>٣٣٧</sup> و أما ما يفعله الجهال عند الضرائح من التمسح بها و التقرب إليها بالذبائح و النذور و دعاء أهلها مع الله فهو حرام ممنوع شرعا لا يجوز فعله أصلا و اما التوجه إلى حجرة النبي (ص) عند الدعاء فالأولى منعه كما هو معروف من معتبرات كتب المذهب و لأن أفضل الجهات جهة القبلة و اما الطواف و التمسح بها و تقبيلها فهو ممنوع مطلقا و اما ما يفعل من التذكير و الترحيم و التسليم في الأوقات المذكورة فهو محدث هذا ما وصل إليه علمنا انتهى.

و لسنا نعتقد و لا نظن ان جميع علماء المدينة المنورة موافقون على هذا الجواب و ما فيه من الحجج الواهية كما ستعرف و انما هو من الوهابية و إليهم و ألفاظه ألفاظهم متوافقة مع عبارات رسائلهم التي نقلنا جملة منها و جل علماء المدينة ساكتون خائفون من نسبة الإشراف إليهم الذي به تستحل دماؤهم و أموالهم و اعراضهم فان وافق موافق منهم فخوفا من السوط و البندق.

و نحن نتكلم على بطلان هذه الفتوى و دليلها (فبقول) يرجع استدلالهم على ذلك إلى أمور (الأول) الإجماع المشار إليه بقولهم البناء على القبور ممنوع إجماعا (و الجواب) بطلان دعوى الإجماع بل هو جائز إجماعا لاستمرار عمل المسلمين عليه من جميع المذاهب في كل عصر و زمان عالمهم و جاهلهم مفضولهم و فاضلهم أميرهم و مأمورهم رج إليهم و نساءهم سنيهم و شيعيهم قبل ظهور الوهابية توافقوا عليه في جميع الأجيال و الأعصار و الأمصار و النواحي و الأقطار بدون منع و لا إنكار و السيرة إجماع عملي يشملها ما دل على حجية الإجماع لكشفها كشفا قطعيا لا يعتريه شك عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع و متبوع المسلمين كما مر في المقدمات فلا يتطرق إليها بعض الشبهات الموردة على الإجماع و ليس في الإسلام أمر حصلت فيه السيرة حصولها في هذا الأمر و اتفق عليه جميع المسلمين من كل فرقة و لا يضر بهذه السيرة ما قد يوجد في بعض الكتب مما ينقله الوهابيون من القول بالمنع استنادا إلى بعض الروايات الشاذة التي لا عامل بها أو لا دلالة فيها أو لم تثبت صحتها غفلة منهم عن هذه السيرة المستمرة التي سبقتهم و لحقتهم فأقوالهم مردودة بها كما يرد القول المسبوق بالإجماع و الملحوق به و لعنا نشير إليها فيما سيأتي ان شاء الله تعالى (و قد اعترف بهذه السيرة الصنعاني في رسالته تطهير الاعتقاد<sup>٣٣٨</sup> حيث أورد على نفسه سؤالا بان هذا أمر عم البلاد و طبق الأرض شرقا و غربا بحيث لا بلدة من بلاد الإسلام الا و فيها قبور و مشاهد بل مساجد المسلمين غالبها لا تخلو عن قبر أو مشهد و لا يسع عقل عاقل ان هذا منكر يبلغ إلى ما ذكرت من الشناعة و يسكت عليه علماء الإسلام الذين ثبتت لهم الوطأة في

(١) صفحة ٦٤١.

(٢) هذه العبارة في رسائل الوهابية و هذا مما يدل على ان الجواب من الوهابية و إليهم.

(٣) صفحة ١٧ - ١٩ طبع المنار بمصر.

<sup>٣٣٧</sup> (٢) هذه العبارة في رسائل الوهابية و هذا مما يدل على ان الجواب من الوهابية و إليهم

<sup>٣٣٨</sup> (٣) صفحة ١٧ - ١٩ طبع المنار بمصر.

جميع جهات الدنيا (و أجاب) بانك ان أردت الإنصاف و تركت متابعة الأسلاف و عرفت ان الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفقت عليه العوالم جيلا بعد جيل فاعلم ان هذه الأمور صادرة عن العامة الذين إسلامهم تقليد الآباء بلا دليل و لا يسمعون من أحد عليهم من تكبير بل ترى من يتسم بالعلم و يدعى الفضل و ينتصب للقضاء و الفتيا و التدريس أو الولاية أو المعرفة أو الامارة و الحكومة معظما لما يعظمونه مكرما ما يكرمونه و لا يخفى ان سكوت العالم أو العالم على وقوع منكر ليس دليلا على جوازه (قال) و لضرب لك مثلا المكوس المعلوم من ضرورة الدين تحريمها قد ملأت الأرض حتى فى أشرف البقاع أم القرى تقبض المكوس من القاصدين لأداء فريضة الإسلام و سكانها من العلماء و الحكام ساكتون (قال) و هذا حرم الله أفضل بقاع الدنيا بالاتفاق و إجماع العلماء أحدث فيه بعض ملوك الشركاسة هذه المقامات الأربعة التى فرقت عبادات المسلمين و صيرتهم كالملل المختلفة بدعة قرت بها عين إبليس و صيرت المسلمين ضحكة للشياطين و قد سكت الناس عليها و وفد علماء الآفاق و الأبدال و الأقطاب إليها أ فهذا السكوت دليل على جوازها هذا لا يقوله من له إمام بشىء من المعارف كذلك سكوتهم على هذه الأشياء الصادرة من القبوريين (إلى ان قال) ما حاصله: لو فرض انهم علموا بالمنكر و سكتوا لما دل سكوتهم على جوازه لأن مراتب الإنكار ثلاثة إذا تعذرت واحدة و جبت الأخرى . الإنكار باليد ثم باللسان ثم بالقلب فإذا مر عالم بمن يأخذ المكوس لم يستطع الإنكار باليد و لا باللسان فيجب على من رآه ساكتا ان يعتقد انه أنكر بقلبه فان حسن الظن بالمسلمين أهل الدين و التأويل لهم ما أمكن واجب فالداخلون إلى الحرم الشريف و المشاهدون لمقامات المذاهب الأربعة معذورون عن الإنكار الا بالقلب كالمارين على المكاسين و القبوريين فهذه الأمور أسسها من بيده السيف و دماء العباد و أموالهم و اعراضهم تحت لسانه و قلمه فكيف يقوى أحد على دفعه انتهى (و فيه) اعتراف بوقوع السيرة على أكمل وجوهها و أتمها بحيث لم يقع فى الإسلام سيرة مثلها بما اختصرناه من عبارته فضلا عما أطال به من باقى عباراته المسجعة كعادته و عادة أصحابه الوهابية و قد اعترف فى جوابه بوقوع ذلك من جميع طبقات الناس من العوام و العلماء و الفضلاء و القضاء و المفتين و المدرسين و الأولياء و العارفين و الأمراء و الحكام بدون تكبير و لم يخرج عنه باعترافه طبقة من الطبقات فإى سيرة أقوى من هذه و أشمل (أما جوابه) بان الحق ما قام عليه الدليل الا ما اتفقت عليه الأجيال ففيه ان اتفاق الأمة جيلا بعد جيل دليل قطعى لا دليل أقوى منه حتى يعارضه (و قوله) ان سكوت العالم أو العالم على منكر ليس دليلا على جوازه فيه ان ذلك إذا علم انه منكر و البناء على القبور محل النزاع فأنتم تدعون منكرنا و نحن نقول انه معروف و نستدل بسيرة المسلمين الكاشفة بوجه القطع عن أخذه من صاحب الشرع فإذا سكت العلماء و العالم عن امر مع قدرتهم على الإنكار علمنا انه ليس منكرنا (أما) المثل الذى ضربه من أخذ المكوس حتى فى مكة المكرمة و سكوت العلماء (ففيه) انه قياس مع الفارق (أولا) ان الآخذين للمكوس هم الحكام و ذوو الشوكة و حدهم و البانون للقبور و للقباب عليها و المعظمون لها المتبركون بها هم جميع طبقات الناس فبطل القياس (ثانيا) ان المكوس أمور دولية تعارض فيها الحكام الذين تخاف سطوتهم لمنافاة تركها لمصلحتهم و إخلاله بأمور دولتهم بخلاف بناء القبور و تعظيمها فإنها أمور دينية صرفة مرجعها ١٢٦ العلماء و أهل الدين فسكوت العلماء عن الأول لا يدل على الرضا بخلاف الثانى (ثالثا) ان العلماء و جميع المتدينين غير ساكتين عن الإجهار بتحريم المكوس و ذم قابضها و تفسيره و التجنب عنها و عدها من السحت يجيبون بذلك كل من يسألهم و يشتتونه فى كتبهم و يتحدثون به فى مجتمعاتهم و ها هو يصرح بتحريمه فى رسالته هذه و يندد بفاعليه و يذمهم أشد الذم مع وجوده فى زمانه و عدم قدرته على منعه و ها هى رسالته تطبع و تنشر فى الآفاق و لا يخاف طابعها و ناشرها من الحكام الآخذين المكوس أ فيقال بعد هذا انهم ساكتون نعم هم ممسكون عن

المنع لعدم قدرتهم كما أمسك الاخوان الوهابيون المجددون ما انمحي من آثار الإسلام و الرافعون البدع و المحرمات بالسيف و السنان عن منع حكومتهم من أخذ المكوس المحرمة عندهم في جدة و غيرها حتى عن التتن و التنباك

المحرم تدخينه عندهم و المعاقب مدخنه و أخذت في العام الماضي من كل قاصد لحج بيت الله الحرام ليرة عثمانية ذهباً و في هذا العام أزيد من ذلك عدا عما شاركت به أصحاب الجمال و السيارات و البيوت و الباعة و غير ذلك و الاخوان ساكتون لعدم قدرتهم على المنع لكنهم يصرحون بالتحريم و ان كانوا قادرين فقد تركوا أعظم واجب في الدين (أما تمثيله) بالمقامات الأربعة ففساده أظهر من مسألة المكوس فان المكوس مما قام على تحريمها إجماع المسلمين بل ضرورة الدين و أنكرها جميع العلماء و أهل الدين ان لم يكن باليد باللسان مع أنها أم و ر دولية يخاف منكرها كما عرفت و ليس كذلك المقامات الأربعة فلم يسمع عن أحد إنكارها قبل الوهابية مع كونها دينية صرفه و لم يبق دليل على كونها بدعة محرمة كما قام على تحريم المكوس فان جعل مقامات أربعة لأئمة أربعة يقلدهم أربعة أخماس المسلمين و يرون أقوالهم و فتا واهم حجة و جلهم الا من شذ يمنع الاجتهاد بعدهم ليس فيه شىء من البدعة فهو كاصطلاح أهل بلد على ان يصلى بهم أربعة اشخاص أحدهم يوم كذا أو في مكان كذا أو صلاة كذا و الآخر في خلاف ذلك مع كون الكل صالحين للامامة و جعلهم لكل واحد محراباً أو مسجداً فإنه ليس منكرها و لا بدعة و لا إدخالاً في الدين ما ليس منه لدخوله في عموم جواز الصلاة في أى مسجد كان و اى محل كان و عموم جواز الصلاة خلف اى امام كان بعد اعتقادهم و تصريحهم بان ذلك ليس بامر واجب و ان لكل ذى مذهب ان يصلى خلف من شاء منهم و كل ما دخل في عموم أو اطلاق خرج عن البدع و ليس كل ما لم يكن في زمن النبي (ص) من الهيئات و بعض الكيفيات و لا كل ما لم يرد به بخصوصه نص بدعة بعد دخوله في عمومات أدلة الشرع و إطلاقاتها كما مر في المقدمات (و جعل) المحاريب للأئمة الأربعة لا يزيد على جعل المذاهب الأربعة و كتب المذاهب اربعة و المنتمين إليها اربعة و المفتين من أهل المذاهب اربعة فان كان ذلك بدعة فليكن هذا بدعة لأن كلا من ذلك لم يكن على عهد رسول الله (ص) و ان كان جعل اربعة مقامات لأهل المذاهب كل امام منهم يصلى في واحد منها بدعة فما رسمه الوهابية بعد استيلائهم على الحجاز في المرة الأولى و هذه المرة بان يصلى الصبح و الظهر و العصر و المغرب و العشاء من شاء - بدعة لأن ذلك لم يكن على عهد رسول الله (ص) و ان كان المانع منه تكرار صلاة الجماعة في المسجد فإى مانع من تكرارها و لم ترد فيه آية و لا رواية مع ان تكرار الخير خير و ان كانت حجتهم في منع التكرار انه لم يكن على عهد النبي (ص) و الخلفاء فمع وجوده (ص) من

ص: 127

الذى يأتى بغيره و مع وجود خليفة المسلمين لا ينبغي الانتماء بغيره فلا يقاس بذلك هذا الزمان فظهر بطلان قوله ان الداخلين إلى الحرم كالمارين على المكاسين و القبوريين لوضوح الفرق بين المكس و غيره كما ذكرنا مع ان قياسه البناء على القبور بالمقامات الأربعة أيضاً باطل لأن البناء على القبور اتفق على فعله قبل الوهابية جميع طوائف المسلمين بدون استثناء و أما المقامات الأربعة فاختص بفعلها جل طوائف المسلمين لا كلها (قوله) فان حسن الظن بالمسلمين أهل الدين و التأويل لهم ما أمكن واجب. إذا كان يعترف بوجود حسن الظن بالمسلمين و التأويل لهم مهما أمكن فما باله يسىء الظن بهم في استشفاعهم أو استغاثتهم بالأنبياء و الصالحين و غيرها و يكفرهم و يشركهم بذلك و يجعل شركهم شركاً اصلياً و يستحل بذلك دماءهم و أموالهم و اعراضهم مع ان التأويل لهم ممكن هين واضح حتى في مثل ارزقنى و عاف مريضى بارادة طلب الشفاعة و سؤال الدعاء كما فصلناه فيما مضى (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ).

ثم انهم فى هذه الفتوى المنسوبة لعلماء المدينة عللوا الإجماع بصحة الأحاديث و هو تعليل عليل لأن صحة الحديث فى نظرهم و دلالتة عندهم و خلوه من المعارض لا توجب ذلك فى نظر غيرهم فكيف يدعى الإجماع لدعوى صحة الحديث مع انك ستعرف عدم صحته و عدم دلالتة فان أرادوا ان الإجماع واقع و علة وقوعه صحة الأحاديث فالعلماء أجمعوا لما رأوا صحة الأحاديث فهو تخرص و تهجم على الغيب بغير دليل و كيف يدعى إجماع العلماء و قد توالى الأحقاب و الأجيال على بناء القبور من جميع المسلمين على تفاوت طبقاتهم و نحلهم و مذاهيبهم بدون منكر و معارض الا من شذ ممن سبقته السيرة و لحقته كما عرفت آنفا فلو كان ذلك مجمعا عليه لما وقعت السيرة التى هى أقوى من الإجماع على خلافه (قولهم) و لهذا أفتى كثير من العلماء بوجوب هدمه و لم لم يفتوا كلهم بوجوب هدمه ما هذا التناقض و التهافت فى هذه الفتوى الواهية (الثانى) من أدلتهم حديث أبى الهياج المتكرر ذكره فى كلمات الوهابية و المتقدم ذكره فى الفتوى المنسوبة لعلماء المدينة (و الجواب) عنه القدر فيه سندا و متنا (اما سنده) ففيه وكيع و هو مع كثرة ما مدحوه به قال فى حقه احمد بن حنبل انه أخطأ فى خمسمائة حديث حكاها الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب<sup>٣٣٩</sup> عن عبد الله بن احمد عن أبيه و قال<sup>٣٤٠</sup> فى آخر ترجمته قال محمد بن نصر المروزي كان يحدث باخره من حفظه فيغير ألفاظ الحديث كأنه كان يحدث بالمعنى و لم يكن من أهل اللسان انتهى (و فى سنده) سفيان الثوري و هو مع كثرة ما مدحوه به أيضا نقل فى حقه ابن حجر فى تهذيب التهذيب<sup>٣٤١</sup> عن ابن المبارك قال حدث سفيان بحدِيث فجنّته و هو يدلّسه فلما رأني استحيى و قال نرويه عنك و ذكر فى ترجمة يحيى القطان<sup>٣٤٢</sup> قال أبو بكر سمعت يحيى يقول جهد الثوري ان يدلّس على رجلا ضعيفا فما امكنه قال مرة حدثنا أبو سهل عن الشعبي فقلت له أبو سهل محمد بن سالم فقال يا يحيى ما رأيت مثلك لا يذهب عليك شىء (و فى ١٢٧ سنده) حبيب بن أبى ثابت و هو مع توثيقهم له قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب<sup>٣٤٣</sup> قال ابن حبان كان مدلسا و قال العقيلي غمزه ابن عون و قال القطان له غير حديث عن عطاء لا يتابع عليه و ليست بمحفوظة (إلى ان قال) و قال ابن خزيمة فى صحيحه كان مدلسا و قال ابن جعفر النحاس كان يقول إذا حدثني رجل عنك بحديث ثم حدثت به عنك كنت صادقا<sup>٣٤٤</sup> قال و نقل العقيلي عن القطان قال حديثه عن عطاء ليس بمحفوظ قال العقيلي و له عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها (و فى سنده) أبو وائل و هو الأسدي شقيق بن سلمة الكوفي بدليل رواية حبيب بن أبى ثابت عنه فقد ذكره ابن حجر فى تهذيب التهذيب انه ممن يروى عنه و ليس هو القاص عبد الله بن بحير. و كان أبو وائل هذا منحرفا عن على (ع) مبغضا له و

قد قال رسول الله (ص) لعلى (ع) لا يحبك الا مؤمن و لا يبغضك الا منافق

<sup>٣٣٩</sup> (١) الجزء ١١ صفحة ١٢٥.

<sup>٣٤٠</sup> (٢) ج ١١ صفحة ١٣٠.

<sup>٣٤١</sup> (٣) ج ٤ صفحة ١١٥.

<sup>٣٤٢</sup> (٤) ج ١١ صفحة ٢١٨ طبع الهند.

<sup>٣٤٣</sup> (٥) ج ٣ صفحة ١٧٩.

<sup>٣٤٤</sup> (٦) هذا هو التدليس و هو ان يروى عن رجل لم يلقه و بينه و بينه واسطة فلا يذكر واسطة المؤلف.

قال ابن أبي الحديد فى شرح نهج البلاغة<sup>٣٤٥</sup> و منهم (اى المنحرفين عن على (ع) أبو وائل شقيق بن سلمة كان عثمانيا يقع فى على (ع) و يقال انه كان يرى رأى الخوارج و لم يختلف فى انه خرج معهم و انه عاد إلى على (ع) منيبا مقلعا روى خلف بن خليفة قال أبو وائل خرجنا اربعة آلاف فخرج إلينا على فما زال يكلمنا حتى رجع منا ألفان و روى صاحب كتاب الغارات عن عثمان بن أبى شيبه عن الفضل بن دكين عن سفيان الثورى قال سمعت أبا وائل يقول شهدت صفين و بسّ الصفيين كانت قال و روى أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبى النجود قال كان أبو وائل عثمانيا انتهى و يؤيد انحرافه عن على (ع) ما حكاه ابن حجر فى تهذيب التهذيب<sup>٣٤٦</sup> انه قال عاصم بن بهدلة قيل لأبى وائل أيهما أحب إليك على أو عثمان قال كان على أحب إلى ثم صار عثمان انتهى. هذا شان سند الحديث.

و اما متنه ففيه (أولا) انه شاذ انفرد به أبو الهياج بل قال السيوطى فى شرح سنن النسائي<sup>٣٤٧</sup>. انه ليس لأبى الهياج فى الكتب الا هذا الحديث الواحد انتهى (ثانيا) انه لا دلالة فيه على شىء مما زعموه من عدم جواز البناء على القبور بل هو وارد فى الأمر بالتسطيح و النهى عن التسنيم فان المشرف و ان كان معناه العالى الا ان التسنيم نوع من العلوم أو معنى من معانيه (ففى القاموس) الشرف محرّكة العلو و من البعير سنامه اه فالمشرف يشمل باطلاقه أو بوضعه العالى بالتسنيم و بغيره الا ان قوله الا سويته قرينة على إرادة التسنيم من الاشراف لأن التسوية التعديل (ففى المصباح المنير) استوى المكان اعتدل و سويته عدلته (و فى القاموس) سواه جعله سويا اه فقوله الا سويته يعين ان المراد من الاشراف ما يقابل التسوية و ليس هو الا التسنيم فان مطلق العلو لا يقابل التسوية لجواز ان يكون عاليا مستويا فلا يناسب مقابلة العالى بالمستوى بل اللازم ان يقوله ألا جعلته لاطئا أو نحو ذلك و إرادة الهدم من التسوية غير صحيحه و لا يساعد عليه ا عرف و لا لغة لأن التسوية ليس معناها الهدم و لا تستعمل فيه الا بان يقال سويته بالأرض أو

---

(١) الجزء ١١ صفحة ١٢٥.

(٢) ج ١١ صفحة ١٣٠.

(٣) ج ٤ صفحة ١١٥.

(٤) ج ١١ صفحة ٢١٨ طبع الهند.

(٥) ج ٣ صفحة ١٧٩.

(٦) هذا هو التدليس و هو ان يروى عن رجل لم يلقه و بينه و بينه واسطة فلا يذكر الواسطة (المؤلف).

---

<sup>٣٤٥</sup> (٧) ج ١ صفحة ٣٧٠ طبع مصر.

<sup>٣٤٦</sup> (٨) ج ٤ صفحة ٣٤٢.

<sup>٣٤٧</sup> (٩) صفحة ٢٨٦ ج ل



(٧) ج ١ صفحة ٣٧٠ طبع مصر.

(٨) ج ٤ صفحة ٣٤٢.

(٩) صفحة ٢٨٤ ج ل

ص:128

نحو ذلك مع ان التسوية بالأرض ليست من السنة بالاتفاق للاتفاق على استحباب رفع القبر عن الأرض في الجملة و على كل حال فلا دلالة فيه على عدم جواز البناء على القبور و لا ربط له بذلك فيجعل علو القبر نحو شبر و يجعل عليه حجرة أو قبة (و الحاصل) انه سواء جعلنا معنى قوله و لا قبرا مشرفا الا سويته و لا قبرا مسنما الا سطحته و أزلت سنامه كما هو الظاهر . أو و لا قبرا عاليا الا وطبته لا ربط لذلك بالبناء على القبور (و ما ذكرناه) في معنى الحديث هو الذي فهمه منه العلماء و أئمة الحديث (روى) مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز<sup>٣٤٨</sup> بسنده عن ثمامة قال كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم رودس فتوفى صاحب لنا فأمر فضالة بقبره فسوى ثم قال سمعت رسول الله (ص) يأمر بتسويتها ثم روى حديث أبي الهياج و من الواضح ان قوله فأمر فضالة بقبره فسوى أى سطح و لم يجعله مسنما و كذا قوله سمعت رسول الله (ص) يأمر بتسويتها أى تسطيحها و ليس المراد انه امر به فهدم لأنه لم يكن مبنيا و لا المراد انه امر به فسوى مع الأرض لأن ذلك خلاف السنة للاتفاق على استحباب تعليلتها عن الأرض في الجملة كما عرفت فتعين ان يراد به التسطيح فكذا خبر أبي الهياج الذي عقبه به مسلم و ساقه مع هذا الحديث في مساق واحد و ذلك دليل على انه حمل قوله و لا قبرا مشرفا الا سويته على معنى و لا قبرا مسنما الا سطحته (و قال النووي) في الشرح قوله يأمر بتسويتها و

في الرواية الأخرى و لا قبرا مشرفا الا سويته

فيه ان السنة القبر لا يرفع عن الأرض رفعا كثيرا و لا يسمن بل يرفع نحو شبر و يسطح و هذا مذهب الشافعي و من وافقه انتهى فحمل التسوية على التسطيح و عدم رفع القبر كثيرا كما ترى (و من العجيب) ان بعض الوهابيين في رسالته المسماة بالفواكه العذاب احدى رسائل الهدية السنية الحاوية لمناظرة مؤلفها النجدي مع علماء الحرم الشريف بزعمه في عهد الشريف غالب سنة ١٢١١ استدل على عدم جواز البناء على القبور بحديثي فضالة و أبي الهياج المذكورين مع انهما كما عرفت واردان في التسطيح و لا مساس لهما بعدم جواز البناء حتى لو سلمنا ان حديث أبي الهياج يدل على عدم الرفع كما فهمه النووي في كلامه السابق فلا دلالة له على عدم جواز البناء على القبور فلو جعل علو القبر نحو شبر و بنى عليه حجرة لم يكن ذلك منافيا للحديث المذكور كما عرفت و لكن هؤلاء يسردون الأحاديث و يجعلونها دالة على مرادهم بالسيف و من أبي كفر و أشرك (معزا و لو طارت) (و قال القسطلاني) في إرشاد الساري شرح صحيح البخاري: <sup>٣٤٩</sup> روى أبو داود بإسناد صحيح ان القاسم بن محمد بن أبي بكر قال دخلت على عائشة فقلت لها اكشفي لي عن قبر النبي (ص) و صاحبيه فكشفت عن ثلاثة قبور لا مشرفة و لا

<sup>٣٤٨</sup> (١) ج ٤ صفحة ٣١٢ بهامش إرشاد ساري.

<sup>٣٤٩</sup> (٢) ج ٢ صفحة ٤٤٨.

لا طئة مبطوحة يبطحاء العرصة الحمراء أى لا مرتفعة و لا لاصقة بالأرض كما بينه فى آخر الحديث انتهى (ثم قال القسطلانى) و لا يؤثر فى أفضلية التسطیح كونه صار شعار الروافض لأن السنة لا تترك بموافقة أهل البدع فيها و لا يخالف ذلك

**قول على رضى الله عنه أمرنى رسول الله (ص) ان لا أدع قبرا مشرفا الا سويته**

لأنه لم يرد تسويته بالأرض و انما أراد تسطيحه جمعا بين الأخبار نقله فى المجموع عن الأصحاب (انتهى) (و قال) الترمذى: (باب ما جاء فى تسوية القبور) و لم يقل فى هدم ١٢٨ القبور ثم أورد حديث أبى الهياج و ظاهر انه لم يحمل التسوية فيه الا على التسطیح لأن ذلك هو معناها لغة و عرفا و لا ربط له بعدم جواز البناء عليها مع ان الوهابيين فى الرسالة الآتفة الذكر أوردوا هذا الذى ذكره<sup>٣٥٠</sup> الترمذى دليلا على عدم جواز البناء.

(الثالث) من أدلتهم ما أشار اليه ابن بليهد فى سؤاله الموجه لعلماء المدينة من قوله و إذا كان البناء فى مسبلة كالبقيع إلخ (و فيه) ان تسبيلها أى وقفها فى سبيل الله مقبرة للمسلمين دعوى بلا دليل إذ لم ينقل ناقل ان أحدا وقفها لذلك فهى باقية على الاباحة الأصلية و لو فرض وقفها مقبرة فليس على وجه التقييد بعدم جواز الانتفاع بها الا بقدر الدفن و عدم جواز البناء زيادة على ذلك حتى على قبر عظيم عند الله يصون البناء قبره عما لا يليق و ينتفع به الزائرون لقبره و يتظلمون به من الحر و القر عند زيارته و قراءة القرآن و الصلاة و الدعاء لله تعالى عند قبره الثابت رجحانه كما ستعرف ذلك كلا فى محله و لا أقل من الشك فى كيفية الوقف لو فرض محالا حصوله فيحمل بناء المسلمين فيه على الصحيح لوجوب حمل أفعالهم و أقوالهم على الصحة مهما أمكن و كذا لو فرض محالا اننا علمنا انها كانت مملوكة فلا مناص لنا عن حمل البناء فيها على الوجه الصحيح الذى هو ممكن لا يعارضه شىء و حينئذ فيكون هدمها ظلما محرما و تصرفا فى مال الغير بغير رضاه و قد وقفها البانون و جعلوها مسبلة لانتفاع المسلمين الزائرين و استظلالمهم بها و عمل البر فيها من الدعاء و الصلاة و غيرها فهدمها ظلم للبانين و المسلمين و منع لهم عن حقهم فما أوردوه دليل لهم هو دليل عليهم على ان كتب التواريخ و الآثار دالة على ان ارض البقيع كانت مباحة أو مملوكة لا مسبلة (ففى وفاة الوفا) للسهمودى<sup>٣٥١</sup> روى ابن زباله عن قدامة بن موسى ان أول من دفن رسول الله (ص) بالبقيع عثمان بن مظعون (قال) و روى أبو غسان عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه لما توفى إبراهيم ابن رسول الله (ص) امر ان يدفن عند عثمان بن مظعون فرغب الناس فى البقيع و قطعوا الشجر فاخترت كل قبيلة ناحية فمن هنالك عرفت كل قبيلة مقابرها (قال) و روى ابن أبى شبيب عن قدامة بن موسى كان ال بقيع غرقدا<sup>٣٥٢</sup> فلما هلك عثمان بن مظعون دفن بالبقيع و قطع الغرقد عنه انتهى فهذا نص على ان البقيع كان مملوءا بشجر الغرقد فاتخذه المسلمون مدافن لموتاهم و رغبوا فيه حين دفن النبي (ص) ولده إبراهيم فيه فاما ان تكون كل قبيلة ملكت قسما منه بالحياسة أو بقى على أصل الاباحة فأين التسبيل و الوقف (و فيه) أيضا<sup>٣٥٣</sup> قال ابن شبة فيما نقله عن أبى غسان قال عبد العزيز دفن العباس بن عبد المطلب عند قبر فاطمة بنت أسد بن هاشم فى أول مقابر بنى هاشم التى فى دار عقيل (انتهى) فدل على ان قبر العباس و قبور أئمة أهل البيت كانت فى دار

<sup>٣٥٠</sup> (٣) صفحة ٨٤.

<sup>٣٥١</sup> (٤) ج ٢ ص ٨٤.

<sup>٣٥٢</sup> (٥) شجر مخصوص و لذلك قيل بقيع الغرقد (المؤلف).

<sup>٣٥٣</sup> (٦) صفحة ٩٦ ج ٢.

عقل فأين التسبيل و الوقف و أى شى ء سوغ التخريب و الهدم و ما قيمة هذه الفتوى المزيفة المبنية على هذا السؤال (و فيه) أيضا<sup>٣٥٤</sup> روى ابن زباله عن سعيد بن

---

(١) ج ٤ صفحة ٣١٢ بهامش إرشاد سارى.

(٢) ج ٢ صفحة ٤٦٨.

(٣) صفحة ٨٤.

(٤) ج ٢ ص ٨٤.

(٥) شجر مخصوص و لذلك قيل بقبع الغرقد (المؤلف).

(٦) صفحة ٩٦ ج ٢.

(٧) صفحة ٨٥ ج ٢.

ص: 129

محمد بن جبیر انه رأى قبر إبراهيم عند الزوراء قال عبد العزيز بن محمد و هى الدار التى صارت لمحمد بن زيد بن علي انتهى و ذلك يدل على ان هذه الدار كانت مملوكة (و فيه) أيضا<sup>٣٥٥</sup> عن ابن شبة عن عبد العزيز ان سعد بن معاذ دفنه رسول الله (ص) فى طرف الزقاق الذى بلزق دار المقداد بن الأسود و هو المقداد بن عمرو و انما تبناه الأسود بن عبد يغوث الزهرى و هى الدار التى يقال لها دار ابن أفلح فى أقصى البقيع عليها جنبذة انتهى (و فى القاموس) الجنبذة و قد تفتح ألباء أو هو لحن كالقبة انتهى و هذا صريح فى انها كانت دارا مملوكة و كان عليها قبة و سيأتى فى فصل الكتابة على القبور ان عقيلما لما حفر فى داره بثرا وجد حجرا مكتوبا فيه هذا قبر أم حبيبة بنت صخر بن حرب و فى رواية أخرى انه وجد فى دار علي بن أ بي طالب فدل على ان محل قبرها كان مملوكا و كل هذه الأخبار مع دلالتها على الملك تدل على جواز البناء حول القبور و الدفن فى محل البناء و ان سيرة المسلمين على ذلك.

(الرابع) من أدلتهم الأحاديث الناهية عن البناء على القبور

(روى مسلم) عن أبى بكر بن أبى شيبه عن حفص بن غياث عن ابن جريح عن أبى الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يجصص القبر و ان يبنى عليه

---

<sup>٣٥٤</sup> (٧) صفحة ٨٥ ج ٢.

<sup>٣٥٥</sup> (١) صفحة ١٠٠ ج ٢.

روى الترمذى) عن عبد الرحمن بن الأسود عن محمد بن ربيعة عن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان تجصص القبور و ان يكتب عليها و ان يبنى عليها و ان توطأ

(و)

روى أبو داود) من حديث جابر ان رسول الله (ص) نهى ان يجصص القبر أو يكتب عليه أو يزداد عليه

(و)

روى أيضا) عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر عن [أن] النبي (ص) نهى ان يقعد على القبر و ان يجصص و ان يبنى عليها

(و)

روى ابن ماجه) عن زهير بن مروان عن عبد الرزاق عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) عن تجصيص القبور

(و)

روى أيضا) عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبد الله الرقاشى عن وهب عن عبد الرحمن بن زيد عن القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد ان النبي (ص) نهى ان يبنى على القبور

(و)

روى النسائى) عن هارون بن اسحق عن حفص عن ابن جريح عن سليمان بن موسى و أبي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يبنى على القبر أو يزداد عليه أو يجصص زاد سليمان بن موسى أو يكتب عليه

(و)

روى أيضا) عن يوسف بن سعيد عن حجاج عن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) عن تقصيص القبور<sup>٣٥٧</sup> أو يبنى عليها أو يجلس عليها أحد

<sup>٣٥٦</sup> (٢) زاد بعض الوهابية فى رسالة الفواكه العذاب ( و ان يكتب عليه ) راجع صفحة ٨٣ من الهدية السنينة طبع المنار بمصر و ليست هذه الزيادة فى الرواية راجع صحيح مسلم بهامش إرشاد السارى جزء ٤ صفحة ٣١٤ (المؤلف).

(و يحكى) عن عمر أنه رأى قبة على قبر ميت فقال نحوها عنه و خلوا بينه و بين عمله يظله أو دعوه يظله عمله.

و الجواب (أولا) انها ضعيفة السند (فحفص بن غياث ) و ان وثقوه لكنهم قدحوا فى حفظه و قالوا انه مدلس (ففى تهذيب التهذيب) لابن حجر قال يعقوب ثقة ثبت إذا حدث من كتابه و يتقى بعض حفظه . و قال أبو زرعة ساء حفظه بعد ما استقصى و قال داود بن رشيد حفص كثير الغلط و قال ابن ١٢٩ عمار كان لا يحفظ حسنا و ذكر الأثرم [الأثرم] عن احمد بن حنبل ان حفصا كان يدلس و قال ابن سعد كان ثقة مأمونا كثير الحديث يدلس و قال أبو عبيد الاجرى عن أبى داود كان حفص باخره دخله نسيان انتهى و كيف يكون ثقة مأمونا من يدلس (و ابن جريح) و ان مدحوه فقد قدحوا فى روايته و حفظه و قالوا انه مدلس قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب فى حقه، قال أبو بكر بن خالد عن يحيى بن سعيد كنا نسمى كتب ابن جريح كتب الأمانة و ان لم يحدثك بها ابن جريح من كتابه لم ينتفع به و قال الأثرم عن أحمد إذا قال ابن جريح قال فلان و قال فلان و أخبرت جاء بمناكير و إذا قال أخبرنى و سمعت فحسبك به و قال المخراقى عن مالك كان ابن جريح حاطب ليل و قال عثمان الدارمى عن إسماعيل بن داود عن ابن معين ليس بشيء فى الزهرى و قال جعفر بن عبد الواحد عن يحيى بن سعيد كان ابن جريح صدوقا فإذا قال حدثنى فهو سماع و إذا قال أخبرنى فهو قراءة و إذا قال قال فهو شبه الريح و قال الدارقطنى تجنب تدليس ابن جريح فإنه قبيح التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح<sup>٣٥٨</sup> مثل إبراهيم بن يحيى و موسى بن عبيدة و غيرهما و قال ابن حبان كان يدلس انتهى (و أبو الزبير) قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب : قال عبد الله بن احمد قال أبى كان أيوب يقول حدثنا أبو الزبير و أبو الزبير أبو الزبير قلت لأبى يضعفه قال نعم و قال نعيم بن حماد سمعت ابن عينية يقول حدثنا أبو الزبير و هو أبو الزبير أى كأنه يضعفه و قال هشام بن عمار عن سويد بن عبد العزيز قال لى شعبة تأخذ عن أبى الزبير و هو لا يحسن ان يصلى و قال نعيم بن حماد سمعت هشيمًا يقول سمعت من أبى الزبير فاخذ شعبة كتابى فمزقه و قال محمود بن غيلان عن أبى داود قال شعبة ما كان أحد أحب إلى ان القاه بمكة من أبى الزبير حتى لقيته ثم سكت و روى احمد بن سعيد الرباطى عن أبى داود الطيالسى قال قال شعبة لم يكن فى الدنيا أحب إلى من رجل يقدم فاساله عن أبى الزبير فقدمت مكة فسمعت منه فبينما انا جالس عنده إذ جاءه رجل فسأله عن مسألة فرد عليه فافترى عليه فقلت له يا أبا الزبير تفترى على رجل مسلم قال انه أغضبنى قلت و من يغضبك تفترى عليه لا رويت عنك شيئا و قال محمد بن جعفر المدائنى عن ورقاء قلت لشعبة ما لك تركت حديث أبى الزبير قال رأيت يزن و يسترجح فى الميزان و قال يوسف بن عبد الأعلى سمعت الشافعى يقول أبو الزبير يحتاج إلى دعامة و قال ابن حاتم سألت أبى عن أبى الزبير فقال يكتب حديثه و لا يحتج به قال و سألت أبا زرعة عن أبى الزبير فقال روى عنه الناس قلت يحتج بحديثه قال انما يحتج بحديث الثقات و قال ابن عيينة كان أبو الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير إذا لم نجد عم و بن دينار ذهبنا اليه (و عبد الرحمن بن الأسود) ذكره ابن حجر فى تهذيب التهذيب و لم يوثقه (و محمد بن ربيعة) قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب قال الساجى فيه لين و تبعه الأزدي نقل عن عثمان بن أبى شبيهة قال جاءنا محمد بن ربيعة فطلب إلينا ان نكتب عنه فقلنا نحن لا ندخل فى حديثنا الكذابين انتهى (و عبد الرزاق) فى حديث أبى داود المراد به الصنعانى بقرينة روايته عن ابن جريح و هو مع مبالغتهم فى مدحه و توثيقه رموه و الكذب حكاه فى تهذيب التهذيب (و حديث ابن ماجة الأول) رواه قبل أبى الزبير مجاهيل و أبو الزبير

<sup>٣٥٧</sup> (٣) تقصيصها تشبيدها بالقصة و هى الجصل المؤلف).

<sup>٣٥٨</sup> (٤) فيترك ذكر المجروح فيخيل لآخذ الحديث انه صحيح و هو ضعيف المؤلف).

(١) صفحة ١٠٠ ج ٢.

(٢) زاد بعض الوهابية في رسالة الفواكه العذاب (و ان يكتب عليه) راجع صفحة ٨٣ من الهدية السنية طبع المنار بمصر و ليست هذه الزيادة في الرواية راجع صحيح مسلم بهامش إرشاد السارى جزء ٤ صفحة ٣١٤ (المؤلف).

(٣) تقصيصها تشييدها بالقصة و هي الجص (المؤلف).

(٤) فيترك ذكر المجروح فيخيل لآخذ الحديث انه صحيح و هو ضعيف (المؤلف).

ص:130

قد علمت حاله (و الثانى) فى سنده وهب و هو مجهول (و عبد الرحمن بن زيد ) قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب: قال أبو طالب عن أحمد ضعيف و قال أبو حاتم عن أحمد انه ضجع<sup>٣٥٩</sup> فى عبد الرحمن و قال الميمونى عن أحمد انه ضعف أمر عبد الرحمن قليلا و قال روى حديثا منكرا و قال الدورى عن ابن معين ليس حديثه بشىء و قال البخارى و أبو حاتم ضعفه على ابن المدينى جدا و قال أبو داود أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف و قال أيضا انا لا أحدث عن عبد الرحمن و قال النسائى ضعيف و قال ابن عبد الحكيم سمعت الشافعى يقول ذكر رجل لمالك حديثا منقطعا فقال اذهب إلى عبد الرحمن ابن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح و قال خالد بن خدش قال لى الدواردى و معن و عامة أهل المدينة لا ترد عبد الرحمن انه كان لا يدرى ما يقول و قال أبو زرعة ضعيف و قال أبو حاتم ليس بقوى فى الحديث و قال ابن حبان كان يقرب الأخبار فاستحق الترك و قال ابن سعد كان ضعيفا جدا و قال ابن خزيمة ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه و قال الساجى عن الربيع عن الشافعى قيل لعبد الرحمن بن زيد حدثك أبوك عن جدك

ان رسول الله (ص) قال ان سفينة نوح طافت بالبيت و صلت خلف المقام ركعتين

قال نعم قال الساجى و هو منكر الحديث و قال الصحاوى حديثه عند أهل العلم بالحديث فى النهاية من الضعف و قال الجوزجاني أولاد زيد ضعفاء و قال الحاكم و أبو نعيم روى عن أبيه أحاديث موضوعه و قال ابن الجوزى أجمعوا على ضعفه انتهى (و حديثا) النسائى مع مشاركتها فى ضعف السند الذى فصلناه لباقي الأحاديث المشتركة معهما فى رجال السند فى سند الثانى منهما حجاج و هو حجاج بن محمد الأعور بقرينة روايته عن ابن جريح ففى تهذيب التهذيب انه يروى عنه و هو وإن وثقه بعضهم لكن ذكر ابن حجر فى تهذيب التهذيب انه خلط فى آخر عمره و ذكر ما يدل على انه حدث فى حال اختلاطه قال و ذكره أبو العرب القيراونى [القيراونى] فى الضعفاء بسبب الاختلاط.

(ثانيا) انها مضطربة المتن مع اشتراك روايات مسلم و النسائى و الترمذى فى ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر و رواية أبي داود معها فى جابر القاضى بأنها رواية واحدة (و وجه الاضطراب) ان فى بعضها الاقتصار على التجصيص و فى بعضها زيادة

<sup>٣٥٩</sup> (١) فى الصحاح التضعيع فى الأمر التخصير فيه (المؤلف).

البناء عليه و في آخر التجصيص و الكتابة و الوطاء و في ثالث التجصيص و الكتابة و الزيادة عليه و في آخر البناء عليه بدل الكتابة و في بعضها البناء و الزيادة و التجصيص و الكتابة و في بعضها القعود و التجصيص و البناء و في بعضها الاقتصار على الكتابة كما ياتي في الفصل العاشر و في بعضها التجصيص و البناء و الجلوس ثم انه تارة عبر بالجلوس عليها و تارة بالقعود و تارة بان توطأ و القعود عليها لا يخلو من إجمال (قال السندی) في حاشية سنن النسائي قيل أراد القعود لقضاء الحاجة أو للاحداد و الحزن بان يلازمه و لا يرجع عنه أو أراد احترام الميت و تهويل الأمر في القعود عليه تهاونا بالميت و الموت أقوال (و روى) أنه رأى متكئا على قبر فقال لا تؤذ صاحب القبر قال الطيبي هو نهى عن الجلوس عليه لما فيه من الاستخفاف بحق أخيه و حمله مالك على الحدث لما روى ان عليا كان يقعد ١٣٠ عليه انتهى (و كذلك) الزيادة عليها لا تخلو من إجمال لعدم ظهور المراد بالزيادة قال السندی في حاشية سنن النسائي (أو يزداد عليه) بان يزداد على التراب الذي خرج منه أو بان يزداد طولاً و عرضاً عن قدر جسد الميت انتهى (و العجب) ان صاحب رسالة الفواكه العذاب قال: و نهى (ص) ان يزداد عليها غير ترابها و أنتم تزيدون التابوت و الجوخ و من فوق ذلك القبة العظيمة المبنية بالأحجار و الجص انتهى و لم يعلم ان النهى عن زيادة التراب لا يدل على النهى عن وضع التابوت و الجوخ و عمل القبة عند من يفهم معانى الألفاظ سيما عند من يبالغ في الاقتصار على مدلول الألفاظ كالموهابية في بعض حالاتهم مع ان النهى عن زيادة التراب هو للكراهة كما ستعرف و لا يعلم سره و لا حكمته و لا يشمل ذلك وضع التابوت و الجوخ و بناء القبة لا لغةً و لا عرفاً فان الزيادة على الشئ ء تكون من جنسه و سنخه فلو قال المولى لعبده لا تزد على هذا السمن أو الزيت أو اللبن فلا يفهم منه انك لا تضع فوقه صندوقاً أو ماعوناً أو ثوباً أو لا تبني فوقه بيتاً أو لا تنصب خيمة لأن ذلك لا يعد زيادةً عليه لغةً و لا عرفاً فعمل الصندوق و وضع الجوخ و عقد القبة كلها من احترام القبر الذي ثبت ان له حرمةً و شرفاً بمن حل فيه فهو راجح لا محذور فيه.

(ثالثاً) ان النهى أعم من الكراهة و التحريم و هب أنه ظاهر في التحريم لكن كثرة استعماله في الكراهة كثرة مفرطة مضافاً إلى فهم العلماء منه الكراهة هنا يضعف هذا الظهور (قال النووي) في شرح صحيح مسلم في هذا الحديث كراهة تجصيص القبر و البناء عليه و تحريم القعود هذا مذهب الشافعي و جمهور العلماء (إلى ان قال) قال أصحابنا تجصيص القبر مكروه و القعود عليه حرام و كذا الاستناد اليه و الاتكاء عليه و اما البناء فان كان في ملك الباني فمكروه و ان كان في مقبرة مسبلة فحرام نص عليه الشافعي و الأصحاب قال الشافعي في الأم رأيت الأئمة بمكة يأمرن بهدم ما بنى و يؤيد الهدم

**قوله و لا قبراً مشرفاً الا سويته**

انتهى (و الحق) الكراهة في الكل كما هو مذهب أئمة أهل البيت و فقائهم [فقهاءهم] لعدم ظهور النهى في مثل هذه المقامات في التحريم مع كثرة استعماله في الكراهة كثرة مفرطة (هذا) إذا لم يترتب على بناء القبر منفعةً و لم يكن تعظيمه من تعظيم شعائر الدين لكونه قبر نبي أو ولي أو نحو ذلك لما ستعرف من توافق المسلمين من عهد الصحابة إلى اليوم على تعمير قبور الأنبياء و الأولياء و منها قبر النبي (ص) و حجرته التي دفن فيها و كراهة البناء و التجصيص مذهب الشافعي كما عرفت الا ان يكون البناء في مقبرة مسبلة مع ان بعضهم قال ان الحكمة في النهى عن التجصيص كون الجص أحرق بالنار و حينئذ فلا بأس بالتطيين كما نص عليه الشافعي انتهى نقله السندی في حاشية سنن النسائي و ذلك يناسب الكراهة لكن الشافعي حرم القعود مع انه مسوق مع البناء و التجصيص في هذه الأخبار بسياق واحد فالأولى فيه الكراهة و يدل عليها ما مر من الرواية عن علي انه كان يقعد على القبر و كذلك حمل الشافعي عدم زيادة التراب و عدم رفع القبر كثيراً على الاستحباب قال السيوطي في شرح سنن

الربائى: قال الشافعى و الأصحاب يستحب ان لا يزداد القبر على التراب الذى اخرج منه لهذا الحديث (يعنى حديث أو يزداد عليه) لئلا يرتفع القبر ارتفاعا كثيرا انتهى (اما) ما حكاه عن الأئمة انه رآهم بمكة يأمرون بهدم ما يبني فلعله لزعهم انها مسبلة و قد عرفت فى جواب الدليل الثالث

(١) فى الصحاح التضييع فى الأمر التقصير فيه (المؤلف).

ص:131

انه لا دليل على الوقف و التسييل و انه يجب حمل البانين على الصحة حتى يعلم الفساد و لم يعلم و حينئذ فيكون الهدم محرما لأنه تصرف فى مال الغير بغير إذنه اما ما أيد به النووى من

قوله و لا قبرا مشرفا الا سويته

فلا تأييد فيه لما عرفت من ان المراد به النهى عن التسنيم و عدم جواز إرادة الهدم من التسوية و من ذلك يظهر ان استشهاد بعض الوهابيين فى رسالة الفواكه العذاب بقول النووى قال الشافعى فى الأم إلخ شاهد عليه لا له فان الشافعى يقول بكراهة البناء إذا كان فى ملكه و الوهابيون يحرمونه مطلقا و قد استشهد صاحب الرسالة أيضا بكلام الأذرعى و ابن كج الذى لا يرجع إلى دليل غير مجلد التهويل بقوله انه مضاهاة للجباير و الكفار و أى فائدة فى قال فلان و قال فلان (و مما) مر و ياتى يظهر الجواب عن المحكى عن عمر من أمره بتنحية القبّة (اي الخيمة) عن القبر و قوله دعوه يظله عمله فإنه بعد تسليم ثبوته و حجيته محمول على الكراهة أو صورة عدم النفع فيكون تضييعا للمال كما يرشد اليه قوله دعوه يظله عمله أى لا نفع له فى ذلك و انما ينفعه عمله و يعا رضه ما مر فى الباب الثانى و ياتى فى فصل اتخاذ المساجد من رواية البخارى انه لم [لما] مات الحسن بن الحسن ضربت امرأته القبّة على قبره سنة.

(رابعا) ان هذه الأحاديث مع الغض عن ضعف أسانيدها و دلالتها و اضطراب متنها منصرفة إلى غير ما يكون تعميره و تشييده و البناء فوقه من تعظيم شعائر الله و حرماته لكون صاحبه نبيا أو وليا أو صالحا و لكونها بنيت لمصالح فى الدين مهمة (منها) ان تكون علامة و منارا للقبر الذى ندب الشرع إلى زيارته كما ياتى فى فصل الزيارة و حفظا له عن الاندراى (و قد) علم رسول الله (ص) قبر عثمان بن مظعون بصخرة وضعها عليه (روى) ابن ماجة<sup>٣٦٠</sup> بسنده عن انس بن مالك ان رسول الله (ص) أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة (قال السندى) فى الحاشية اى وضع عليه الصخرة ليتبين بها و فى الزوائد هذا اسناد حسن و له شاهد من حديث المطلب بن أبى وداعة رواه أبو داود (انتهى) و فى وفاء الوفا<sup>٣٦١</sup> روى أبو داود بإسناد حسن عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن بعض الصحابة لما مات عثمان بن مظعون و دفن أمر النبى (ص) رجلا ان ياتى بحجر فلم يستطع حمله فقام اليه رسول الله (ص) و حسر عن ذراعيه (قال الراوى) كانى انظر إلى بياض ذراعى رسول الله (ص) حين حسر عنهما ثم حمله

<sup>٣٦٠</sup> (١) صفحة ٢٤٣ ج ل.

<sup>٣٦١</sup> (٢) صفحة ٨٥ ج ٢.



فوضعه عند رأسه و قال أتعلم به قبر أخى و أدفن اليه من مات من اهلى (قال) و رواه ابن شبة و ابن ماجه و ابن عدى عن انس و الحاكم عن أبى رافع و روى قبل ذلك عن محمد بن قدامة عن أبيه عن جده لما دفن النبي (ص) عثمان امر بحجر فوضع عند رأسه (الحديث) ثم حكى عن عبد العزيز بن عمران انه قال سمعت بعض الناس يقول كان عند رأس عثمان بن مظعون و رجله حجران (و هو) يرشد إلى جواز فعل كل ما يكون علامة و منارا للقبر (قال) و عن شيخ من بنى مخزوم يدعى عمر قال كان عثمان بن مظعون أول من مات من المهاجرين فلحد له رسول الله (ص) و فضل حجر من حجارة لحده فحمله رسول الله (ص) فوضعه عند رجله فلما ولى مروان بن الحكم المدينة مر على ذلك الحجر فأمر به فرمى به و قال ١٣١ و الله لا يكون على قبر عثمان بن مظعون حجر يعرف به فاتته بنو امية فقالوا بئسما صنعت عمدت إلى حجر وضعه النبي (ص) فرميت به بئسما ما عملت فمر به فليرد فقال اما و الله إذ رميت به فلا يرد ثم قال <sup>٣٦٢</sup> و روى ابن زباله عن ابن شهاب و غيره ان رسول الله (ص) جعل أسفل مهراس <sup>٣٦٣</sup> علامة على قبر عثمان بن مظعون ليدفن الناس حوله (إلى ان قال) فلما استعمل معاوية مروان بن الحكم على المدينة حمل المهراس فجعله على قبر عثمان انتهى (و كفى) بهذا الفعل دليلا على ما كان عليه مروان من الاستهانة بالدين و كان الوهابية فى هدمهم قبور الأئمة و الصحابة و الصالحين أرادوا الاقتداء به (و ياتى) فى فصل الزيارة رواية ان فاطمة بنت رسول الله (ص) كانت تزور قبر حمزة ترمه و تصلحه و قد تعلمته بحجر و ذلك يدل على استحباب مرمة القبر و حفظه من الانداس و عمل ما يكون علامة و دليلا عليه فإذا ثبت استحباب ذلك فكلما كان أبلغ فى حفظه و عدم اندراسه كبناء القبة عليه كان أولى بالاستحباب فان هذا بمنزلة العلة المنصوصة و منه يعمل ان القبور يمتاز بعضها عن ب عض بامتياز أصحابها فى الدين و عدم بناء القباب و نحوها فى ذلك العصر للعسر الحاصل للمسلمين و احتياجهم إلى صرف الأموال ان وجدت فيها هو أهم من الجهاد و اعاشة المسلمين فلا يقاس به العصر المتأخر عن ذلك الذى اتسعت فيه أحوال المسلمين (و كما) كان النبي (ص) و أصحابه يقنعون من العيش بالبلغة و بيوتهم لاطئة مبنية باللبن و سعف النخل و مسجده المعظم عريش كعريش موسى و خطبته فى الجمعة و العيد أولا إلى جذع ثم عمل له منبر و لم يكن المنبر يمتاز كثيرا عن الجذع بغير الهيئة فلما قويت شوكة الإسلام و اتسعت حال المسلمين و استولوا على كنوز كسرى و قيصر تغيرت حالهم فى اللباس و المأكل و المشرب و المسكن و وسعوا المسجدين النبوى و المكى و أجادوا بناءهما و بناء الحجر الشريفة و سائر المساجد و لم يكونوا يشىء من ذلك عاصين و لا مبدعين كذلك بنوا على قبور عظماء الدين تعظيما لشأنهم كما فهموه من أح كام دينهم تصريحاً و تلويحاً. و لو سلمت الكراهة فى سائر القبور لا تسلم فى قبور الأنبياء و عظماء الشهداء كحمزة سيد الشهداء (و منها) ان تكون حفظاً

للقبر الذى ثبتت حرمة فى الشرع عن دخول الدواب و الكلاب و وقوع القاذورات عليه (و القبور) الشريفة اليوم فى البقيع و غيره بعد ما ارتكبه الوهابيون من الأعمال الوحشية فى حقها معرض لذلك كله.

(و منها) استغلال الزائرين بها من الحر و القر عند إرادة الزيارة و الصلاة بجانبها التى ثبت رجحانها بشرف المكان و الدعاء عندها و قراءة القرآن الذى ثبت انه أرجى للاجابة و أوفر فى الثواب ببركتها و بركة من حل فيها و التدريس فيها و إلقاء

<sup>٣٦٢</sup> (٣) صفحة ١٠٠ ج ٢.

<sup>٣٦٣</sup> (٤) فى القاموس المهراس حجر منقور يتوضأ منه المؤلف).

المواعظ و غير ذلك من الفوائد فهى بهذا الاعتبار داخله فى المواضع المعدة للطاعات كالمساجد و المدارس و الرباطات (و منها) ان فى بنائها و تشييدها تعظيما لشعائر الإسلام و إرغاما لمنكريه.

(خامسا) انها مع الغض عما ذكر م هجورة متروكة لم يعمل بها أحد من المسلمين قبل الوهابية و من ضارعهم من عهد الصحابة إلى يومنا هذا و ما هذا

(١) صفحة ٢٤٣ ج ل.

(٢) صفحة ٨٥ ج ٢.

(٣) صفحة ١٠٠ ج ٢.

(٤) فى القاموس المهراس حجر منقور يتوضأ منه (المؤلف).

ص: 132

حاله من الأحاديث لا يعمل به و لا يعول عليه و لو فرض صحة سنده باعتراف الوهابية فضلا عن غيرهم ففى الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنوية المنسوبة لعبد العزيز بن محمد بن سعود<sup>٣٤٤</sup> ان الحديث إذا شذ عن قواعد الشرع لا يعمل به فإنهم قالوا ان الحديث الصحيح الذى يعمل به إذا رواه العدل الضابط عن مثله من غير شذوذ و لا علة (انتهى) و أى شذوذ عن قواعد الشرع أعظم من مخالفة عمل المسلمين من الصدر الأول إلى اليوم من الصحابة و التابعين و تابعى التابعين و سائر المسلمين و أى علة أكبر من ذلك و من عمل بها أو ببعضها لم يحملها الا على الكراهة أو خصها بما لا يكون تعميره من اقامة شعائر الدين كقبور الأنبياء و الأولياء و الصالحين (أما عدم العمل بها) فمن وجوه (أحدها) ان الكتابة المشتمل عليها بعضها لم يعمل بها أحد كما ستعرف فى فصلها (ثانيها) ان قبور الأنبياء التى حول بيت المقدس كقبر داود ع فى القدس و قبور إبراهيم و بنيه اسحق و يعقوب و يوسف الذى نقله موسى من مصر إلى بيت المقدس عليهم السلام فى بلد الخليل كلها مبنية مشيدة قد بنى عليها بالحجارة العادية العظيمة من قبل الإسلام و بقى ذلك بعد الفتح الإسلامى إلى اليوم (فعن) ابن تيمية فى كتابه الصراط المستقيم ان البناء الذى على قبر إبراهيم الخليل ع كان موجودا فى زمن الفتوح و زمن الصحابة الا انه قال كان باب ذلك البناء مسدودا إلى سنة الأربعمئة انتهى و لا شك ان عمر لما فتح بيت المقدس رأى ذلك البناء و مع ذلك لم يهدمه و سواء صح قول ابن تيمية انه كان مسدودا إلى الأربعمئة أو لم يصح لا يضرنا لأنه يدل على عدم حرمة البناء على القبور و قد مضت على هذا البناء الأعصار و الدهور و توالى عليه القرون و دول الإسلام و لم يسمع عن أحد من العلماء و الصلحاء و أهل الدين و غيرهم قبل الوهابية انه أنكر ذلك أو أمر بهدمه أو حرمه أو فاه فى ذلك بنت شفة على كثرة ما يرد من الزوار و المترددين من جميع أقطار المعمورة. و بذلك يظهر بطلان زعم الوهابية ان البناء على القبور حدث بعد عصد [عصر] التابعين و قول ابن بليهد انه

<sup>٣٤٤</sup> (١) صفحة ٣١ طبع المنار بمصر.

حدث بعد القرون الخمسة و يكذبه أيضا مضافا إلى ما ياتى فى بناء الحجره الشريفه النبويه ما سياتى فى فصل اتخاذ المساجد على القبور من وجود المسجد على قبر حمزه فى المائه الثانيه و ما مر فى هذا الفصل عند رد دليلهم الثالث من ان قبر العباس و أئمه أهل البيت كانت فى دار عقيل مع عدم الفرق بين البناء الحادث و المستمر و ان قبر إبراهيم ابن رسول الله (ص) كان فى دار محمد بن زيد بن على و ان قبر سعد بن معاذ فى دار ابن أفلح و ان عليه جنبه اى قبه فى زمن عبد العزيز بن محمد الذى هو من أهل المائه الثانيه بتصريح السهمودى كما ياتى فى فصل اتخاذ المساجد على القبور (ثالثها) انها قد بنيت الأبنيه على القبور فى عهد الصحابه و من بعدهم قبل المائه الخامسه و أولها قبر النبي (ص) فإنه قد دفن فى حجره مبنيه و دفن فيها صاحباه.

و يظهر من السيره النبويه لأحمد بن زينى دحلان ان ذلك كان بشبه وصيه منه (ص) حيث قال <sup>٣٦٥</sup> و اختلفوا فى موضع دفنه (ص)

**فقال أبو بكر (رض) سمعت رسول الله (ص) يقول ما مات نبي قط الا يدفن حيث تقبض روحه فقال على و انا أيضا سمعته رواه الترمذى و ابن ماجه**

و

**فى روايه الموطأ ما دفن ١٣٢ نبي قط الا فى مكانه الذى توفى فيه**

انتهى و لو كان البناء على القبور محرما و واجب الهدم لهدمها الصحابه قبل دفنه (ص) فيها أو دفنوه (ص) فى مكان لا بناء فيه إذ لا يتصور فرق بين البناء السابق و اللاحق و لم يقل أحد بالفرق و لو كانت بمنزلة الأصنام كما يزعم الوهابيون لم يكن فرق بين البناء السابق و اللاحق مع انهم قد بنوها لاحقا بنى عليها عمر بن الخطاب حائطا و هو أول من بناها و بنت عائشه حائطا بينها و بين القبور و كانت تسكنها و تصلى فيها قبل الحائط و بعده و بذلك يبطل قولهم بعدم جواز الصلاة عند القبور و بناها عبد الله بن الزبير ثم سقط حائطها فبناه عمر بن عبد العزيز ثم لما وسع المسجد فى خلافة الوليد بنى على البيت حظارا و فى روايه أنه هدم البيت الأول ثم بناه و بنى حظارا محيطا به و تولى ذلك عمر بن عبد العزيز و أزر الحجره بالرخام ثم أعيد تازيرها فى زمن المتوكل الخليفه العباسى ثم جدد فى زمن المقتدى ثم عمل فى زمنه للحجره مشبك من خشب الصندل و الآبنوس على رأس جدار عمر بن عبد العزيز ثم لما سقط حائط الحجره فى دولة المستضى أعيد بناؤه ثم لما احترق الحرم الشريف سنه ٦٥٤ شرعوا فى تجديد الحجره الشريفه فى دولة المستعصم آخر ملوك بنى العباس و أكمل تعميرها من آلات وصلت من مصر فى عهد الملك المنصور ابيك الصالحى و أخشاب من صاحب اليمن الملك المظفر ثم أكمل تعميرها فى أيام الملك المنصور قلاوون الصالحى صاحب مصر فعملت أو قبه على الحجره الشريفه و هى القبه الزرقاء بناها احمد بن عبد القوى ناظر قوص سنه ٦٧٨ ثم جددت فى أيام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون ثم فى أيام الملك الأشرف سنه ٧٦٥ ثم جددت فى دولة الظاهر جقمق سنه ٨٥٣ ثم جدد بناء الحجره الشريفه سنه ٨٨١ فى دولة الملك الأشرف قاتباى صاحب مصر و عمل عليها قبه سفليه تحت القبه الزرقاء ثم لما احترق الحرم الشريف ثانيا سنه ٨٨٦ أعيد بناء الحجره الشريفه

و عمل عليها قبة عظيمة بدل القبة الزرقاء و التي تحتها و ذلك فى دول الملك الأشرف قاتباى ثم جدد بناؤها سنة ٨٩١ فى دولة الملك الأشرف و لم يزل ملوك بنى العباس يجددون ما انهدم منها و كذلك ملوك بنى عثمان و قد جددت فى عهد السلطان عبد المجيد منهم كما سلتى تفصيل ذلك كله .

(و مما بنى فى عهد الصحابة ) و بعده قبل المائة الخامسة ما ذكره السهمودى فى وفاء الوفا كما سياتى فى فصل الكتابة على القبور ان عقيلما لما حفر بئرا فى داره وجد حجرا مكتوبا عليه هذا قبر أم حبيبة فدفن البئر و بنى عليه بيتا و ان ابن السائب قال دخلت البيت فرأيت القبر (و بنى) الرشيد قبة على قبر أمير المؤمنين على (ع) كما عن عمدة الطالب و غيره و كان الرشيد فى المائة الثانية ثم تتابع البانون فى بنائها إلى اليوم و فيها يقول ١ الحسين بن الحجاج الشاعر الفكاهى المشهور المتوفى ١ سنة ٣٩١ فى مطلع قصيدة:

### يا صاحب القبة البيضاء على النجف من زار قبرك و استشفى لديك شفى

و عن الخطيب البغدادي فى تاريخ بغداد ان الكاظم ع دفن فى مقابر الشونيزية خارج القبة و قبره هناك مشهور يزار و عليه مشهد عظيم فيه القناديل و أنواع الآلات و الفرش ما لا يحده انتهى فيدل على وجود قبة عند دفن الكاظم ع و هو سنة ١٨٣ و على وجود مشهد فى عصر ٢ الخطيب المولود ٢ سنة ٣٩٢ و لا بد ان يكون حدوثه قبل عصره (و ذكر) المؤرخون

(١) صفحة ٣١ طبع المنار بمصر.

(٢) صفحة ٤٠٠ ج ٣ بهامش السيرة الحلبية طبع عام ١٣٢٠ بمصر.

ص:133

و علماء الأثر و جل من كتب فى التراجم ان الأئمة زين العابدين و الباقر و الصادق ع دفنوا فى قبة الحسن ع و العباس رضوان الله عليه بالبقيع و كانت وفاة ٣ زين العابدين (ع) ٣ سنة ٥٩ [٩٥] و وفاة ٤ الباقر ع فى ٤ أوائل المائة الثانية فى العشر الثانى منها و وفاة ٥ الصادق (ع) ٥ سنة ١٤٨ كما ذكروا بناء القباب و المشاهد على جملة من القبور قبل المائة الخامسة (مثل) ان الامام على بن موسى الرضا دفن فى القبة التى دفن فيها هارون الرشيد بطوس فى دار حميد بن قحطبة الطائى و يظهر ان الذى بنى تلك القبة على الرشيد هو ولده المأمون و كان كما عن السيوطى أمارا بالعدل فقيه النفس يعد من كبار العلماء انتهى و كان عصره حافلا بالعلماء و أئمة الدين منهم الامام على بن موسى الرضا امام أهل البيت و وارث علوم جده و آباؤه الذى كان يصدر المأمون عن رأيه و عمل له الرسالة الذهبية و مسائله له مشهورة فى مشكلات علوم الدين و لما رآه يتوضأ و الغلام يصب على يديه الماء قال له يا أمير المؤمنين لا تشرك بعبادة ربك أحدا فصرف الغلام فلو كان البناء على القبور محرما لنهاه عن بناء القبة على قبر الرشيد مع انه لم ينهه بل اوصى ان يدفن فى تلك القبة و منهم الامامان الشافعى و احمد من أئمة المذاهب الأربعة و سفيان بن عيينة و غيرهم و لم ينقل ان أحدا أنكر عليه مع انهم أنكروا عليه القول بخلق القرآن و صبروا على الحبس و الضرب

و لم يوافقوه عليه (و مثل) ان نهشل بن حميد الطوسي بنى قبة على قبر ٦ أبى تمام حبيب بن أوس الطائي الشاعر الم شهو  
المتوفى ٢٣٠ ٦ بالموصل (و انها) بنيت قبة على قبر ٧ بوران بنت الحسن بن سهل المتوفاه ٧ سنة ٢٧١ و ان ٨ معز الدولة  
البويهى المتوفى ٨ سنة ٣٩٣ دفن أولا فى داره ثم نقل إلى مشهد بنى له فى مقابر قريش إلى غير ذلك من ما يقف عليه المتتبع  
و يطول الكلام باستقصائه و كل ذلك يكذب ما زعمه الوهابية من ان البناء على القبور حدث بعد المائة الخامسة و يبين انهم  
يرسلون الكلام على عواهنه و يكيلون دعاوى جزافا و يدل على مبلغهم من العلم و جهلهم بالتاريخ.

و عن تاريخ الخلفاء للسيوطى ان المتوكل فى ٢٣٦ أمر بهدم قبر الحسين و هدم ما حو له من الدور و ان يعمل مزارع و منع  
الناس من زيارته و خرب و بقى صحراء و كان المتوكل معروفا فتالم المسلمون من ذلك و كتب أهل بغداد شتمه على الحيطان  
و المساجد و هجاه الشعراء فمما قيل فى ذلك:

قتل ابن بنت نبيها مظلوما

تالله ان كانت امية قد أتت

هذا لعمري قبره مهدوما

فلقد أتاه بنو أبيه بمثله

فى قتله فتنبعوه رميما

اسفوا على ان لا يكونوا شاركوا

و عن المسعودى ان المتوكل أمر فى سنة ٢٣٦ المعروف بالديزج بالمسير إلى قبر الحسين بن على و هدمه و إزالة اثره و ان  
يعاقب من وجد به فبذل الرغائب لمن يقدم على ذلك فكل خشى عقوبة الله فاحجم فتناول الديزج مسحاة و هدم أعالى قبر  
الحسين فحيثنذ أقدم الفعله على العمل و لم يزل الأمر على ذلك حتى استخلف المنتصر انتهى (و هذا) صريح فى ان قبر  
الحسين (ع) كان مبنيا بناء عاليا مشيدا لقوله فهدم أعالى القبر و ان هدم قبور عظماء الدين كان معلو ما عند المسلمين قبحه و  
مغروسا ذلك فى نفوسهم فلذلك لم يقدم الناس على هدم قبر الحسين (ع) مع بذل الرغائب و لذلك قبح جميع المسلمين فعل  
المتوكل و كتبوا هجاءه على الحيطان و عد فعله هذا من قبائحه ١٣٣ الشنيعة و ذمه بذلك كل من كتب فى التاريخ فالوهابية  
اقتدوا فى أعم الههم بالمتوكل المعروف الذى ساء جميع المسلمين بعمله هذا كما ساءوا هم جميع المسلمين بعملهم ثم أخذه الله  
تعالى أخذ عزيز مقتدر فسلط عليه الأتراك فقتلوه برأى ولده المنتصر شر قتلة.

و من ذلك كله يعلم ان البناء على القبور لاحقا و سابقا غير محرم و انه راجح إذا كان على قبر نبى أو ولى أو عالم أو عابد أو  
غيرهم ممن يكون تعظيمه من تعظيم شعائر الله تعالى و هذا الوجه مما يهدم كل أساس بنى عليه الوهابية شبهاتهم و لا يرتاب  
فيه الا مكابر معاند فانك إذا أحطت علما بما سردناه عليك من تاريخ بناء الحجرة الشريفة النبوية من مبدأ أمره إلى يومنا  
هذا و ما بنى على قبور الصحابة و الأئمة و الأولياء و الصلحاء و الشعراء و الأمراء و بعض النساء و غيرهم علمت ان المسلمين  
عموما من الصدر الأول إلى اليوم من جميع النحل و المذاهب الإسلامية متفقون على جواز البناء على القبور و عقد القباب عليها  
عدا الوه ابية فإنهم مخالفون لما عليه الأمة الإسلامية جمعاء و لمذهب السلف الذين يتغنون دائما بأنهم متبعون له حيث علمت  
ان الصحابة جميعا و منه الخلفاء الأربعة اتفقوا على دفنه (ص) فى بيته و حجراته التى كان يسكنها مع زوجته عائشة و هى مبنية

مسقفة و لو كان البناء على القبور غير جائز لما خفى على الصحابة عموما و لو حرم ابتداء لحرم استدامة ثم دفن أبو بكر و عمر مع النبي (ص) فى تلك الحجرة و عد ذلك أعظم منقبة لهما ثم بنت عائشة حائطا فى تلك الحجرة بينها و بين القبر الشريف و

قد رويتم انه (ص) قال خذوا ثلثى دينكم عن عائشة

ثم جدد بناء الحجرة الشريفة عمر بن الخطاب و ابن الزبير و عمر بن عبد العزيز صالح بنى امية و عادلهم و زاهدهم و معبد رونق الخلافة بعد ما صارت ملكا عضوضا و رافع السب عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب ع و راد فدك إلى أولاد فاطمة تورعا ثم تتابع ملوك الإسلام و امراؤهم فى بناء الحجرة الشريفة و القبة المنيفة جيلا بعد جيل و قرنا بعد قرن و عصرا بعد عصر و خلفا عن سلف متقربين بذلك إلى الله راجين ثوابه مفتخرين به امام رعاياهم و كان فى أعصارهم و فى المدينة المنورة من العلماء و الصلحاء و أهل الفضل و الدين ما لا يحصى عددهم و لم يسمع من أحد انه لامهم على هذا الفعل أو خطاهم فيه أو منعهم منه من العلماء الذين كانت لهم الكلمة النافذة عند الملوك و الأمراء و ليس ترك ذلك شيئا مخلا بسلطنتهم و سياستهم للملك حتى يخافهم العلماء فيه بل هو امر دينى محض لا يخالفهم فيه ملك و لا أمير و لا يخرج قصد ال ملوك و الأمراء فى ذلك عن أحد أمرين طلب الثواب منه تعالى و الفخر عند الناس و كل ذلك لا يتم لهم مع نهى العلماء عنه و تحريمه فإذا لم يكن هذا الأمر الذى اتفق عليه الصحابة من صدر الإسلام و التابعون و تابعو التابعين و علماء المسلمين و عامتهم و ملوكهم و صعايلكهم خلفا عن سلف و جيلا بعد جيل قطعيًا و لا إجماعيا ففى اى حكم فى الشريعة يمكن دعوى القطع و الإجماع و إذا لم يكن السلف قدوة فى مثل هذا ففى اى شىء يقتدى بهم و يقول المرء عن نفسه انه سلفى على عادة الوهابيين. (رابعها) ان حرمة قبور الأنبياء و الصلحاء بل كل مسلم و فضلها و شرفها و بركتها ملحق بالضروريات عند الصحابة و التابعين و تابعيهم و جميع المسلمين لا يرتاب فى ذلك أحد كما سيأتى فى الفصل الثالث عشر و إذا كان

ص: 134

لها حرمة و منزلة و شرف و بركة عند الله تعالى و جب أو رجح فعل كل ما يوجب احترامها و تعظيمها من زيارتها و البناء عليها و حفظها عن دوس الأقدام و روث الدواب و الكلاب و غير ذلك لأن ذلك من تعظيم شعائر الله و حرمانه و حرم كل ما يوجب اهانتها و احتقارها و امتهانها من هدمها و هدم حجرها و قبابها و جعلها معرضا لوطئ الأقدام و روث الدواب و الكلاب و وقوع القاذورات فان ذلك كله لا شك انه اهانة لها و لأهلها فإذا ثبت ذلك و جب طرح كل حديث ناه عن البناء على القبور أو أمر بهدمها لو فرض وجوده أو تخصيصه بغير قبور الأنبياء و الأولياء و العلماء و الصلحاء لأن ذلك اهانة لهم و قد دل العقل و النقل على حرمة اهانتهم و وجوب تعظيمهم اح ياء و اموتا [أمواتا] (لا يقال) انما يكون تعظيم تلك القبور راجح لو لم يكن كفرا و شركا بكونه عبادة لها كعبادة الأصنام (لأننا نقول) بعد ما ثبت ان لها شرفا و حرمة عند الله تعالى بما بيناه لا يكون تعظيمها عبادة لها و لا كفرا و لا شركا بل تعظيمها تعظيم لله تعالى و عبادة له كتعظيم الكعبة و الحرم و الحجر الأسود و المساجد و المقام و كل شىء امر الله بتعظيمه من المخلوقات و قياس ذلك بعبادة الأصنام التى لم يجعل الله لها حرمة بوجه من الوجوه قياس فاسد كما أوضحناه مرارا (لا يقال) انما يكون بناؤها و البناء عليها تعظيما لها لو لم يرد النهى الموجب لكونه محرما و لا تعظيم بمحرم و انما يكون هدمها و هدم ما بنى عليها اهانة لو لم يرد الأمر به الموجب لكونه طاعة و هو عين الاحترام لها و

لأصحابها بتنفيذ ما امر الله به فيها (لأننا نقول) كون بنائها و البناء عليها فى نفسه احتراماً لها و لأصح إيهما و هدمها و هدم ما بنى عليها فى نفسه اهانة لها و لأصحابها عرفاً مع قطع النظر عن ورود النهى و الأمر مما لا يشك فيه أحد و بعد ما ثبت بالدليل القطعى السابق وجوب احترامها و حرمة اهانتها لا يمكن ان يكون النهى عن البناء و الأمر بالهدم شاملاً لها بل هو اما مطروح أو خاص بغيرها أو مصروفاً إليه لأن الظن لا يعارض اليقين.

(خامسها) ان وجوب مودة أهل البيت ع و احترامها و حرمة اهانتهم احياء و أمواتاً مما نطق بها الكتاب العزيز فى قوله تعالى : **قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى** ) و فسرت الآية مع ظهورها فى نفسها السنة النبوية بان المراد بالقربى هم أهل البيت الطاهر النبوى مما لا يسع المقام ذكره فلا ينافى ذلك تمحلات ابن تيمية و تأويلاته على عادته فى الاجتهاد فى محوكل فضيلة و منقبة لأهل البيت الطاهر اما بإنكار الحديث و لو استفاض و اش تهر أو تواتر أو بتأويله أو بدفعه بالاستبعادات<sup>٣٦٦</sup> و نطقت بها السنة الطاهرة كما فى حديث الثقلين و غيره مما ليس هذا محل ذكره و من مودتهم و احترامهم احترام قبورهم و حفظها بالبناء عليها عن ان تداس ١٣٤ بالأقدام أو تكون معرضاً لدخول الدواب و الكلاب إليها و توسيخها و تنجيسها و وقوع القاذورات عليها و عدم اهانتهم بهدم قبورهم و قبابهم المشيدة فان هدم قبر النبى أو الولي يعد فى العرف اهانة له و أى اهانة و احترام المؤمن فضلاً عن النبى واجب حيا و ميتاً و من احترامه ميتاً النهى عن الجلوس على قبره و الاتكاء عليه و الاستناد اليه و وطنه بالأقدام كما مر فى هذا الفصل و فى وفاء الوفا<sup>٣٦٧</sup>. روى ابن زباله و يحيى من طريقه عن غير واحد منهم عبد العزيز بن أبى حازم و نوفل بن عماره قالوا كانت عائشة تسمع صوت الودت و المسمار يضرب فى بعض الدور المطبفة بالمسجد فترسل إليهم لا تؤذوا رسول الله (ص) قالوا و ما عمل على مصراعى داره الا بالمناصع<sup>٣٦٨</sup> توقيا لذلك (و قال) قبل ذلك ان عمر قال ان مسجدنا هذا لا ترتفع فيه الأصوات و قال أبو بكر لا ينبغى رفع الصوت على نبى حيا و لا ميتاً انتهى و لا يخفى تبدل العناوين بحسب الزمان و المكان و الأشخاص فتتبدل لذلك الأحكام (فالأخبار) المتوهم دلالتها على خلاف ذلك مهجورة متروكة عند جميع المسلمين أو مصروفة إلى غير قبورهم الشريفة و قبابهم المنيفة و الأسئلة التى أوردناها على الوجه الرابع يمكن ان توردها و الجواب الجواب.

### بناء الحجره الشريفه و القبة المنيفة النبوية (من ابتداء أمرها إلى اليوم)

اما ما وعدنا به من شرح و تفصيل بناء الحجره الشريفه و القبة المنيفة النبوية من ابتداء أمرها إلى يومنا هذا فنقول:

<sup>٣٦٦</sup> (١) كما دفع

١٠١١\ حديث\ ان قتل على لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عبادة الثقلين\ E

تارة بتضعيف سنده و انه موضوع و تارة بأنه كيف يكون قتل كافر أفضل من عبادة الثقلين و منهم الأنبياء و اخرى بان عمرو بن عبد ود لم يعرف له ذكر الا فى هذه الغزوة (و رده) صاحب السيرة الحلبية بان قتله كان فيه نصره الدين و خذلان الكافرين و بان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشد أحدا فلما كان يوم الخندق خرج معلماً جعل له علامة يعرف بها ليرى مكانه انتهى و أى عمل من الأعمال يعادل ضربته لعمر بن عبد ود يوم الخندق حين عبر الخندق معلماً يطلب البراز فيجب عنه الناس كلهم الا على و أى خذلان كان يقع على الإسلام لو لم يقتل على عمراً فتلك الضربة أعز الإسلام و قويت شوكته و اشتد ساعده و ابن تيمية يهن أمرها و يصغره (إ) فإنها لا تعمى الأبصار و لكن تعمى القلوب التى فى الصدور\ E. يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم و الله ميم نور\ E) - المؤلف.

<sup>٣٦٧</sup> (٢) صفحة ٣٩٨ ج ل

<sup>٣٦٨</sup> (٣) فى القاموس النصح مثلثة جلد ابيض أو ثوب انتهى و ليس فيه ما يناسب المقام غير هذا (المؤلف).

كانت الحجرة الشريفة التي دفن فيها رسول الله (ص) هي البيت الذي كانت تسكنه عائشة أم المؤمنين قال السهودي في وفاء الوفا<sup>٣٦٩</sup> كان من لبن و جريد النخل ثم حكى عن عمران بن أبي أنس ان بيوت النبي (ص) كانت اربعة بلبن لها حجر من جريد (قال) و بيت عائشة أحد الأربعة ثم حكى عن رواية ابن سعد انه لم يكن عليه حائط زمن النبي (ص) و ان أول من بنى عليه جدارا عمر بن الخطاب (قال) و ليحمل على ان حجرة الجريد التي كانت مضافة له أبدلها عمر بجدر جمعا بين الروايات (انتهى) و بقيت عائشة ساكنة في ذلك البيت بعد دفن النبي (ص) و دفن أبي بكر و عمر فلما دفن عمر بنت بينها و بين القبور جدارا فكان عمر أول من بنى جدار الحجرة الشريفة و ثنته عائشة (قال السهودي) في وفاء الوفا<sup>٣٧٠</sup> روى ابن زبلة عن عائشة (رض) انها قالت ما زلت أضع خمارى و أتفضل في ثيابى حتى دفن عمر فلم أزل متحفظة في ثيابى حتى بنيت بينى و بين القبور جدارا (قال) و عن المطلب كانوا يأخذون من تراب القبر فأمرت عائشة بجدار فضرب عليهم و كانت فى الجدار كوة فكانوا يأخذون منها فأمرت بالكوة فسدت (قال) و قال ابن سعد فى طبقاته بسنده عن مالك بن انس قسم بيت عائشة

## (١) كما دفع

**حديث** ان قتل على لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عبادة الثقلين

تارة بتضعيف سنده و انه موضوع و تارة بأنه كيف يكون قتل كافر أفضل من عبادة الثقلين و منهم الأنبياء و اخرى بان عمرو بن عبد ود لم يعرف له ذكر الا فى هذه الغزوة (و رده) صاحب السيرة الحلبية بان قتله كان فيه نصره الدين و خذلان الكافرين و بان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحدا فلما كان يوم الخندق خرج معلما جعل له علامة يعرف بها ليرى مكانه انتهى و أى عمل من الأعمال يعادل ضربته لعمر بن عبد ود يوم الخندق حين عبر الخندق معلما يطلب البراز فجب عن الناس كلهم الا على و أى خذلان كان يقع على الإسلام لو لم يقتل على عمرا فتلك الضربة أعز الإسلام و قويت شوكته و اشتد ساعده و ابن تيمية يوهن أمرها و يصغره (فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَ لَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ . يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ) - المؤلف.

(٢) صفحة ٣٩٨ ج ل

(٣) فى القاموس النصح مثلثة جلد ابيض أو ثوب انتهى و ليس فيه ما يناسب المقام غير هذا (المؤلف).

(٤) صفحة ٣٨٣ - ٣٩٠ ج ل طبع مصر.

(٥) ج ل صفحة ٣٨٥.

ص: 135

<sup>٣٦٩</sup> (٤) صفحة ٣٨٣ - ٣٩٠ ج ل طبع مصر.

<sup>٣٧٠</sup> (٥) ج ل صفحة ٣٨٥.



بأثنين قسم كان فيه القبر و قسم تكون فيه عائشة و بينهما حائط فكانت عائشة ربما دخلت حيث القبر فضلا فلما دفن عمر لم تدخله الا و هي جامعة عليها ثيابها (ثم قال) قال عبيد الله بن أبي يزيد كان جداره قصيرا بناه عبد الله بن الزبير انتهى فهؤلاء هم السلف الذين يزعم الوهابية انهم قدوتهم و يسمون أنفسهم السلفية و هؤلاء أصحاب رسول الله (ص) الذي يزعم الوهابية انهم على طريقتهم عملا

**يقوله (ص) ان أمقستفترق على ثلاث و سبعين فرقة كلها هالكة الا واحدة**

و هي من كان على مثل ما هو عليه و أصحابه (ثم قال السهمودي) قال الأقفشهرى قال أبو زيد بن شبة قال أبو غسان ابن يحيى بن علي بن عبد الحميد و كان عالما بأخبار المدينة و من بيت كتابة و علم: لم يزل بيت النبي (ص) الذي دفن فيه هو و أبو بكر و عمر ظاهرا حتى بنى عمر بن عبد العزيز عليه الحضار المزور الذي هو عليه اليوم حين بنى المسجد فى خلافة الوليد بن عبد الملك و انما جعله مزورا كراهة ان يشبهه تريعه تريع الكعبة و ان يتخذ قبلة فيصلى اليه (أقول) و ذلك انه جعل الحضار بهيئة الترييع و لما انتهى إلى الزاويتين اللتين من جهة الشمال أخذ منهما خطين مائلين حتى التقيا فى جهة الشمال و حدث منهما زاوية خامسة و ذكر هذا الحضار النووى فيما سيأتى عنه فى الفصل الحادى عشر (ثم حكى السهمودي<sup>٣٧١</sup> عن رواية ابن سعد انه انهدم الجدار الذى على قبر النبي (ص) فى زمان عمر بن عبد العزيز فأمر بعمارتها (و عن) رواية ابن زبالة انه جاف بيت النبي (ص) من شقيه فأمر عمر بن عبد العزيز ابن وردان ان يكشف عن الأساس فظهر قدما فقال له عبيد الله بن عبد الله بن عمر أيها الأمير لا يروعنك فتانك قدما جدك عمر بن الخطاب ضاق ال بيت عنه فحفر له فى الأساس (و فى رواية البخارى) من حديث هشام بن عروة ان القائل لهم ذلك هو عروة (قال السهمودي) و روى عن المطلب انه لما سقط الجدار من شق موضع الجنائز امر عمر (يعنى ابن عبد العزيز) بقباطى فخطبت ثم ستر بها و أمر أبا حفصة و ناسا معه فبنوا الجدار (و فى رواية) ان عمر بن عبد العزيز دعا وردان البناء فبناه بعد ما ستر بالقباطى و مزاحم مولى عمر يناوله قال<sup>٣٧٢</sup> و يستفاد من ذلك ان السبب فى هذا البناء سقوط الجدار و لعله بسبب المطر كما يشيد [يشير] اليه بعض الروايات (و يدل) بعض الروايات التى نقلها ان سبب البناء ان الناس كانوا يصلون<sup>٣٧٣</sup> إلى القبر فأمر به عمر بن عبد العزيز فهدم الحائط و رفع حتى لا يصل عليه أحد و بعضها ان الوليد ابن عبد الملك لما اشترى حجر أزواج النبي (ص) كتب إلى عمر بن عبد العزيز ان اهدمها و وسع بها المسجد فهدمها فلما ان بنى البيت على القبر و هدم الهيئ الأول ظهرت القبور الثلاثة (أقول) و الظاهر [الظاهر] ان عمر بن عبد العزيز لما انهدم حائط الحجر الشريفة بناه ثم لما وسع المسجد أزال بناء الحجر كله و بناها جديدا و جعل لها حظارا (قال) السهمودي<sup>٣٧٤</sup> و هذا البناء لم يبلغ به عمر بن عبد العزيز سقف المسجد اتفاقا بل فوّه شبك من خشب متصل بسقف المسجد . قال<sup>٣٧٥</sup> و روى ابن زبالة عن محمد بن هلال و عن غير واحد من أهل العلم ان بيت ١٣٥ رسول الله (ص) الذى فيه قبره و هو بيت عائشة الذى كانت تسكنه و انه مربع مبنى بحجارة سود و قصة (أى حص) و بابه مسدود بحجارة سود و قصة ثم بنى عمر

<sup>٣٧١</sup> (١) صفحة ٣٨٦ ج ل.

<sup>٣٧٢</sup> (٢) صفحة ٣٨٨ ج ل.

<sup>٣٧٣</sup> (٣) من الوصول (المؤلف).

<sup>٣٧٤</sup> (٤) صفحة ٤٠٤ ج ل.

<sup>٣٧٥</sup> (٥) صفحة ٣٨٨ ج ل.

بن عبد العزيز على ذلك البيت هذا البناء الظاهر (و قال) السهمودي<sup>٣٧٦</sup> انه لم ير للبيت عند انكشافه فى العماره التى أدركها بابا و لا موضع باب و رآه مربعا مبنيا بالأحجار السود المنحوتة (و حكى السهمودي) عن بعض العلماء فى سبب ستر القبور ما وقع من وصية الحسن (ع) ان تحمل جنازته و يحضر بها قبر النبى (ص) فظن طائفة ان الحسين (ع) يريد دفنه فى الحجره فمنعوه و قاتلوه فلما كان عبد الملك أو غيره سدوا و ستروا (ثم قال) و فيما قدمناه إشعار بان موضع القبور كان مسقفا تحت سقف المسجد كما ياتى التصريح به و لهذا لما انكشف سقف المسجد رأوا ما بين الحظائر الظاهر و الحجره و لم يروا جوف الحجره ثم استدل له بحديث جعل الكوة من قبر النبى (ص) إلى السماء حتى لا يكون بينهما سقف و قد تقدم (إلى ان قال) ثم أطلعنا فى العماره التى أدركناها على وجود سقف جعل بعد الحريق و على آثار السقف الذى كان قبله (ثم حكى<sup>٣٧٧</sup> عماره أبى البخترى والى المدينة لهارون الرشيد التى كشف فيها سقف المسجد مما يلى الحجره الشريفه فوق القبر فى جمادى الأولى سنة ١٩٣ فوجد فيه سبعين خشبة مكسورة فادخل مكانها خشبا صحاحا اه فهذه أيضا تصلح ان تعد من جملة عماره الحجره باعتبار انها افوقها [فوقها] (ثم حكى<sup>٣٧٨</sup> عن ابن النجار انه قال ان المتوكل فى خلافته امر اسحق بن سلمه و كان على

عماره الحرمين من قبله ان يؤزر الحجره بالرخام بالفعل و كانت خلافة المتوكل سنة ٢٣٢ و توفى سنة ٢٤٧ (و قال السهمودي) ان تازير الحجره بالرخام له ذكر فى كلام يحيى بن عباد و ذكر الخبر عن حجر كان فى بيت فاطمة كان رسول الله (ص) يصلى اليه إذا دخل على فاطمة و كانت فاطمة ع تصلى اليه و ولدت الحسين ع عليه و سيأتى فى الفصل الرابع عشر (قال راوى الحديث) و لم يزل ذلك الحجر نراه حتى عمر الصانع المسجد ففقدناه عند ما زر القبر بالرخام و كان الحجر لا صقا بجدار القبر قريبا من المربعة (قال السهمودي) قال بعض رواة كتاب يحيى: الصانع هذا هو اسحق بن سلمه كان المتوكل وجه به على عماره المدينة و مكة انتهى (و حكى) السهمودي<sup>٣٧٩</sup> عن ابن النجار انه فى خلافة المقتدى سنة ٥٤٨ جدد ذلك جمال الدين وزير بنى زكى و جعل الرخام حول الحجره الشريفه قامه و بسطه (و حكى) فى موضع آخر<sup>٣٨٠</sup> عن ابن النجار ان جمال الدين الأصفهاني الوزير المذكور عمل للحجره الشريفه مشبكا من خشب الصندل و الآبنوس و أداره حولها مما يلى السقف أى على رأس الجدار الذى بناه عمر بن عبد العزيز فإنه لم يبلغ السقف كما مر ان تهى (و حكى أيضا)<sup>٣٨١</sup> عن ابن النجار انه قال فى كتابه الدرر الثمينه: فى سنة ٥٤٨ سمعوا صوت هده فى الحجره فأخبروا أمير المدينة القاسم بن مهني الحسينى فقال ينزل من يرى هذه الهده فاختاروا عمر النسائي شيخ شيوخ الصوفية بالموصل فوجد ردا اما من السقف أو من

---

(١) صفحة ٣٨٦ ج ل.

(٢) صفحة ٣٨٨ ج ل.

<sup>٣٧٦</sup> (٦) صفحة ٤٠١ ج ل.

<sup>٣٧٧</sup> (٧) صفحة ٣٩٨ - ٣٩٩ ج ل.

<sup>٣٧٨</sup> (٨) صفحة ٤٠٨ ج ل.

<sup>٣٧٩</sup> (٩) صفحة ٤٠٨ ج ل.

<sup>٣٨٠</sup> (١٠) صفحة ٤٠٥ ج ل.

<sup>٣٨١</sup> (١١) صفحة ٤٠٦ ج ل.

(٣) من الوصول (المؤلف).

(٤) صفحة ٤٠٤ ج ل.

(٥) صفحة ٣٨٨ ج ل.

(٦) صفحة ٤٠١ ج ل.

(٧) صفحة ٣٩٨ - ٣٩٩ ج ل.

(٨) صفحة ٤٠٨ ج ل.

(٩) صفحة ٤٠٨ ج ل.

(١٠) صفحة ٤٠٥ ج ل.

(١١) صفحة ٤٠٦ ج ل.

ص: 136

الحيطان فزاله (قال) و قال انه من سنة ٥٥٤ إلى زمانه لم يقع دخول إلى الحجره و قد توفي سنة ٦٤٣ (و لكن) حكي السمهودي عن الأشمهري بسنده عن الرحال احمد بن عاث انهم منذ قريب أربعين سنة سمعوا بالمدينه هده في الحجره الشريفه فكتب في ذلك إلى الخليفه فاستشار الفقهاء فأفتوا ان يدخلها رجل فاضل من القومه على المسجد فاختراروا بدر الضعيف و هو شيخ فاضل من بني العباس يصوم النهار و يقوم الليل فذلي فوجد الحائط الغربي قد سقط و هو حائط دون الحائط الظاهر فصنع له لبن من تراب المسجد فبناه و كانت رحلته سنة ٦١٣ و قد قال قريبا من أربعين سنة في كون ذلك في حدود سنة ٥٧٠ و يكون في دولة المستضيء.

ثم احترق الحرم الشريف النبوي على ما ذكره السمهودي<sup>٣٨٢</sup> نقلا عن المؤرخين ليلة الجمعة أول شهر رمضان سنة ٦٥٤ بسبب ان أحد الفراشين دخل إلى حاصل المسجد و معه نار فعلقت في بعض الآلات و أعجزه طفيها و احترق الحاصل و الفراش و المسجد كله و لم يسلم سوى القبة التي أحدثها الناصر لدين الله سنة ٥٧٦ لحفظ ذخائر الحرم لكونها بوسط صحن المسجد و بقيت سوارى المسجد قائمة كأنها جذوع النخل إذا هبت الرياح تتمايل و ذاب الرصاص من بعض الأساطين فسقطت و وقع السقف الذي كان على أعلى الحجره على سقف بيت النبي (ص) فوقها جميعا في الحجره الشريفه و كتبوا بذلك للخليفه المستعصم بالله أبي احمد عبد الله بن المستنصر بالله في شهر رمضان فوصلت الآلات و الصناعات مع ركب العراق في الموسم و ابتدئ بالعمارة أول سنة ٦٥٥ و أرادوا إزالة ما وقع من السقوف على الحجره الشريفه فلم يجسروا و اتفق رأى أمير المدينه

<sup>٣٨٢</sup> (١) صفحة ٤٢٧ - ٤٣٢ ج ل.

منيف بن شيحة بن هاشم بن قاسم بن مهنئ الحسيني و أكابر هل [أهل] الحرم ان يطالع الخليفة المستعصم بذلك فكتبوا اليه فلم يأت الجواب للاشتغال بفتنة التتر فتركوا الردم بحاله و أعادوا سقفا محكما فوقه على الحجره الشريفه من ألواح ثخينه جدا من الساج الهندي و سمروا بعضها إلى بعض على قوائم من خشب و جعلوه اربع قطع كل قطعة كالباب العظيم و جعلوا عند ملتقى كل قطعتين مقصات من حديد و كلبوا بعضها إلى بعض تكليبا محكما و جعلوا تحته ثلاث جزم من الساج الهندي تحمله و لم يجعلوا في تلك الألواح دهونا و لا نقوشا و لا كتابة غير ان النجار كتب اسمه على طرف السقف نقرا و كذلك سقف المسجد المحاذي للحجره الشريفه مما يلي هذا السقف جميعه من الساج النقي ليس عليه دهان و لا نقوش فسقفوا في سنة ٦٥٥ الحجره الشريفه و بعض المسجد ثم دخلت سنة ٦٥٦ فكان في المحرم منها استيلاء التتار على بغداد و قتل الخليفة فوصلت الآلات من مصر و المتولى عليها يومئذ الملك المنصور نور الدين علي بن الملك المعز عز الدين ابيك الصالحى و وصلت آلات و أخشاب من صاحب اليمن الملك المظفر شمس الدين يوسف بن منصور بن عمر بن علي بن رسول فعملوا إلى باب السلام ثم عزل صاحب مصر آخر سنة ٦٥٧ و تولى مكانه مملوك أبيه الملك المظفر و قتل بعد نحو أحد عشر شهرا و لم تتم عمارة المسجد و تولى مكانه الملك الظاهر ركن الدين بيبرس الصالحى البندقدارى فكمل في أيامه سقف المسجد (و قال السهمودى) ان السلطان المذكور لما حج سنة ١٣٦ ٦٦٧ أراد ان يجعل على الحجره الشريفه مقصورة فعملها و أرسلها سنة ٦٦٨ و عمل لها أبوابا و كانت نحو القامتين فزاد عليها الملك العادل زين الدين كتبغا في سنة ٦٩٤ شيكاكا دائرا عليها حتى وصلها بسقف المسجد و قد صارت هذه المقصورة تعرف بالحجره الشريفه و أبوابها و قناديلها بأبواب الحجره و قناديلها.

ثم عملت القبة الزرقاء و هى (أول قبة) عملت على الحجره الشريفه (قال السهمودى) فى وفاة الوفا<sup>٣٨٣</sup>. لم يكن قبل حريق المسجد الأول و ما بعده على الحجره الشريفه قبة بل كان حول ما يوازى الحجره النبويه فى سطح المسجد حظير مقدار نصف قامه مبنيا بالآجر تمييزا للحجره الشريفه عن بقية سطح المسجد و استمر ذلك إلى سنة ٦٧٨ فى أيام الملك المنصور قلاوون الصالحى فعملت (القبة الزرقاء) و هى مربعه من أسفلها مثنئه من أعلاها باخشاب أقيمت على رؤوس السوارى و سمر عليها ألواح من خشب و من فوقها ألواح الرصاص و فيها طاقة يرى المبصر منها سقف المسجد الأسفل و حولها على سقف المسجد ألواح رصاص و يحيط بها و بالقبة درابزين خشب مكان الحظير الآجر (قال) و رأيت فى الطالع السعيد الجامع أسماء الفضلاء و الرواة بأعلى الصعيد فى ترجمة الكمال احمد بن البرهان عبد القوى الربعى ناظر قوص انه بنى على الضريح النبوى هذه القبة المذكورة قال و قصد خيرا و تحصيل ثواب انتهى (أقول) و لم ينقل عن أحد من أهل العلم و الدين الذين كانوا فى زمانه انهم أنكروا ذلك لكون البناء على القبور و عقد القباب عليها شركا أو محرما و كانت البلاد الإسلاميه سيما الحرمين الشريفين غاصه بالعلماء (اما) ما حكاه السهمودى فى وفاة الوفا من قول بعضهم انه أساء الأدب بعلو النجارين و دق الخشب فخارج عن المقام ان لم يكن مؤيدا لما نقوله من وجوب احترام قبر النبى (ص) و مخالفا لما تقوله الوهابيه أو هو لازم قولهم من سقوط حرمة قبره (ص) مع ان هذا القول جمود و غباؤه من قائله لأن علو النجارين و دق الخشب ليس فيه قلة احترام للمرقد الشريف لأنه مقدمه و واسطه لإعلاء شأنه و رفع مناره فهو عين الإعظام و الاحترام مع ان الضرورات تبيح المحذورات فما هو الا كصعود أمير المؤمنين على ع على منكب النبى (ص) يوم فتح مكة لالقاء الأصنام عن ظهر الكعبه و لو كان ذلك منافيا للأدب لما أوصى الصحبان ان يدفنا بجنب النبى (ص) و لما نفذ الصحابة هذه الوصيه مع استلزامها الضرب بالمساحى و المعادل و الدق و العنيف بجنب القبر الشريف مع ان أم المؤمنين كانت تسمع صوت الوتد و المسمار يصرب فى بعض الدور المطيفه بالمسجد

فترسل إليهم لا تؤذوا رسول الله (ص) كما مر في هذا الفصل و سياىى عن كتاب تحقى ق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة ان باني هذه القبة قلاوون الصالحى و لعل الاشتباه حصل من بنائها فى أيامه (قال السهمودى) و قد جددت فى أيام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون فاختلفت الألواح الرصاص عن وضعها فخشوا من كثرة الأمطار فجددت و أحكمت فى أيام الملك الأشرف شعبان بن حسين بن محمد سنة ٧٦٥ و قال قبل ذلك انه حصل خلل فى سقف الروضة الشريفة و سقف المسجد فى دولة الظاهر جقمق فجدد ذلك فى سنة ٨٥٣ و ما قبلها

(١) صفحة ٤٢٧ - ٤٣٢ ج ل.

(٢) صفحة ٤٣٥ ج ل

ص: 137

على يد الأمير برد بك الناصر المعمار و غيره (قال) و ظهر فى بعض أخشابها خلل سنة ٨٨١ فعضدها متولى العمارة الشمسى بن الزمن باخشاب سمرت معها و قلع ما حولها من ألواح الرصاص التى على أعلى السطح بينها و بين الدرابزين المتقدم ذكره فوجدوا الأخشاب تحتها قد تاكلت فاصلحوها و أعادوا الألواح و أضافوا إليها كثيرا من الرصاص و جددوا الدرابزين و كانت مياه الأمطار تتسرب من بين تلك الألواح و تصل إلى سقف الحجره الشريفة و أثرت فى الشباك الذى بأعلى حائر عمر بن عبد العزيز فتأكل بعضه فأصلحه و فى الستاره التى على سقف الحجره الشريفة فتأكل بعضها (و ذكر) السهمودى أيضا فى وفاء الوفا<sup>٣٨٤</sup>. ما يستفاد منه: انه لما ورد شاهين الجمالى المدينة المنورة متصرفه من جدّه أروه الحائر الخمس على الحجره الشريفة لانشقاق فيه قديم فتقرر انه ليس بضرورى لأنه شق قديم فى طول الحائط لا فى عرضه مملوء بالجص و الحائط ليس عليه سقف ثم فى سنة ٨٨١ وردت المراسيم من الملك الأشرف قاتباى صاحب مصر بتفويض امر العمارة للجناب الشمسى بن الزمن (إلى ان قال) ثم كان ما تقدم من نقض الرخام المؤزر به جدار الحجره الظاهر و تجديده فظهر الشق المتقدم ذكره و هو انشقاق قديم سد الأقدمون خلله بكسر الآجر و أفرغوا فيه الجص و بيضوه بالقصه فانشق ال بياض من رأس وزره الرخام إلى رأس الجدار فقشروا البياض و اخرجوا ما فى خلله من الجص و الآجر فظهر بناء الحجره المربع الذى هو جوف البناء الخمس المذكور و ظهر شق فى جدار الحجره الداخل تدخل اليد فيه فعقدوا لذلك مجلسا حضره العلماء و القضاة و المشايخ و الخدام و شيخهم و قر رأهم على الهدم و البناء فشرعوا فى الهدم و التنظيف و ظهر من وصف البناء الداخل ما قدمناه من كونه مربعا بأحجار منحوتة و لا باب فيه و لا موضع باب و تبين ما فى الجدار الداخل من الانشقاق فى موضعين فعزم متولى العمارة على هدم جدار الحجره الداخل من جهة الشرام بأجمعه فبدأ برفع السقف الذى وجد على الحجره نفسها ثم عزموا على عقد قبة سفلية (أى تحت القبة الزرقاء المقدم ذكرها ) على جدار الحجره الداخل رعاية للاتقان و الأحكام فشرعوا فى هدم الجدار الشامى و الشرقى من البناء الداخل فوجدوا فى بعض الجدر لبنا غير مشوى طول ال لبنة أرجح من ذراع و عرضها نصف ذراع و سمكها ربع ذراع و طول بعضه و عرضه و سمكه واحد و هو نصف ذراع (قال) و ظهر لى ان السلف لما بنوا الحجره الشريفة بالأحجار لقصد الأحكام و البقاء و كان ما عدى الأساس منها مبنيا باللبن فى عهده (ص) وضعوا فى البناء بعض اللبن بين الأحجار للبركة

<sup>٣٨٤</sup> (١) صفحة ٤٤٢ - ٤٥٣ ج ١

و العجب ان الشق لم يظهر الا فى الجهة الخالية من اللبن و الذى يظهر ان تلك الجهة سقطت و أعيدت لاختلاف البنائين حتى ان الجدار الشرقى لم يكن مبنيا بالحجارة الموجهة الا من داخله دون خارجه و كتبوا محضرا و أرسلوه إلى ملك مصر بصورة الحال ثم هدموا من الجدار القبلى مما يلى المشرق جانبا نحو اربعة أذرع حتى بلغوا به ارض الحجره و هدموا من الجدار الغربى مما يلى الشام نحو خمسة أذرع حتى بلغوا به الأرض و ذلك ليتأتى لهم أحكام القبة التى عزموا عليها و لم يبق من أركان الحجره الشريفه سوى مجمع جدارى القبلة و المغرب ثم هدموا من علو ما بقى من الجدارين ١٣٧ المذكورين نحو خمسة أذرع فلم يبق من بناء الحجره الا ما فضل منهما و راموا تريبع القبة ففقدوا قبوا على نحو ثلث الحجره من جهة الشرق لأنها من تلك الجهة أطول و عقدوا القبة على ما بقى من الحجره بالأحجار المنحوتة من الحجر الأ سود و كملوها بالأبيض و ارتفاعها من داخل ارض الحجره الشريفه إلى أعلاها المغروز فيه هلالها اثنا عشر ذراعا بذراع العمل و ارتفاع حائطها عن طرف القبو الذى بنى عليه الحائط ذراعا ان الا ثلث بذراع العمل و بيضوا تلك القبة و جميع جدرانها من خارجها بالجص و نصبوا بأعلاه اهلالا من نحاس و هو قريب من سقف المسجد الأول فان هذه القبة تحته فصار على القبر الشريف قبتان هذه القبة و القبة الزرقاء التى فوقها و كان شروعاتهم فى هدم الحجره الشريفه فى الحادى عشر أو الرابع عشر من شهر شعبان سنة ٨٨١ و شروعاتهم فى اعادة بناء الحجره فى السابع عشر منه من السنة المذكورة و فراغهم من بناء الحجره و القبة سابع شوال من تلك السنة ثم احترق ذلك كله فى حريق المسجد الثانى انتهى ما يستفاد من كلام السهمودى.

#### الحريق الثانى فى المسجد النبوى الشريف (و عمل القبة البيضاء)

قال السهمودى<sup>٣٨٥</sup> ما حاصله: انه فى الثلث الأخير من سنة ٨٨٦ ليلة الثالث عشر من شهر رمضان احترق مسجد النبى (ص) فى المدينة المنورة و سبب ذلك ان رئيس المؤذنين شمس الدين محمد بن الخطيب قام يهبل حينئذ بالمنارة الشرقية اليمانية المعروفة بالرئيسية و صعد المؤذنون بقيه المنائر و قد تراكم الغيم فحصل رعد قاصف ايقظ النائمين و سقطت صاعقة أصاب بعضها هلال المنارة المذكورة فاودت ب حياة الرئيس و مات لحينه صعقا و سقطت فى المسجد و لها لهيب كالنار فأصابت سقف المسجد الأعلى بين المنارة الرئيسية و قبة الحجره النبوية فتقبته تقبا كالترس و علق النار فيه و فى السقف الأسفل و نودى بالحريق فى المسجد فاجتمع أمير المدينة الشريف زين الدين فيصل الجمازى و أهلها و صعد أهل النجدة بالمياه لاطفائها فجزوا عن ذلك فحاولوا قطعها بهدم بعض ما امامها فسبقتهم و مات بسبب ذلك بضعة عشر نفسا و احترقت المنارة الرئيسية و احترقت ثياب الرئيس بعد موته و صار ال مسجد كالتنور و استولى الحريق على جميع سقفه و حواصله و ما فيه من خزائن الكتب الا اليسير الذى أمكنهم إخراجهم و لما اشتعلت النار فى السقف المحاذى للحجره الشريفه ذاب الرصاص من القبة التى بسقف المسجد الأعلى و احترقت أخشابها و ما يحاذيها من السقف الأسفل و الشباك الدائر على حائر عمر بن عبد العزيز و سقط ما سقط من ذلك على القبة السفلى فلما أصبحوا بدءوا بإطفاء ما سقط على القبة المذكورة فسلمت و سقط من المسجد مائة و بضع و عشرون اسطوانا و ما بقى اثرت فيه النار و سلمت الأساطين اللاصقة بجدار الحجره و احترقت المقصورة التى كلفت حول الحجره الشريفه و المنبر و غير ذلك و كتبوا إلى سلطان مصر الملك الأشرف قاتباى بذلك و نظفوا ما حول الحجره الشريفه و أداروا عليها جدارا من الآجر فى موضع المقصورة

المحترقة و جعلوا فيها شباييك و طاقات و أبوابها ( و لما ) وصل الرسول إلى مصر و علم سلطانها بذلك عظم عليه و امر بتنظيف المسجد و اهتم فى امر العمارة و أمر بابطال عمائره المكية و بتوجه القيم عليها الأمير سنقر الجمالى صحبة الحاج الأول بما يزيد عن مائة صانع مع كنى ر من الدواب و الجمال و صحبته و صحبة أخيه الشجاعى شاهين و الأمير قاسم الفقيه شيخ الحرم الشريف عشرون ألف دينار و شرع السلطان فى تجهيز الآلات و المؤن حتى كثرت فى الطور و ينبع و المدينة الشريفة و جهز شمس الدين بن الزمن متولى العمارة الأولى فى ربيع الأول سنة ٨٨٧ و معه أكثر من مائتى جمل و مائة دابة و أزيد من ثلاثمائة صانع و شرعوا فى الهدم و التعمير فعمرو المسجد و جعلوا على ما يحاذى الحجرة الشريفة و ما حوله قبة عظيمة على دعائم بأرض المسجد و عقود من الآجر و هى (القبة البيضاء) بدلا عن القبة الزرقاء التى كانت قبل الحريق (و الظاهر انهم بنوها من الحجر أو الآجر لا من الخشب ) و كانت تلك على رؤوس السوارى و جعلوا تلك الدعائم فى موازاة الأساطين التى كان بينها درابزين المقصورة و أحدثوا اسطوانا فى جانب مثلث الحجرة من بناء عمر بن عبد العزيز ليشتد به العقد الذى عليه القبة فى تلك الناحية و زادوا دعامتين و عقدا إلى جانب الأسطوانتين اللتين فى جهة الوجه الشريف خشية من سقوط القبة و أبدلوا بعض الأساطين بدعائم و أضافوا إلى بعضها اسطوانة اخرى و عقدوا العقود المتصلة بهذه القبة من المشرق و الشام و جعلوها قبوا بدل السقف و أعادوا ترخيم الحجر الشريفة و ما حولها و أزالوا البناء الذى عمله أهل المدينة فى موضع المقصورة المستديرة بالحجرة الشريفة و أبدلوا ما يلى القبة من ذلك بشباييك من النحاس و بأعلاها شبكة من شريط النحاس كهيئة الزرد و جعلوا لبقيتها مما يلى الشام مشبكا مشاجرا من الحديد و فاصلا عن يمين مثلث الحجرة و يساره فيه بابان و كمل تعبير المسجد فى أواخر شهر رمضان عام ٨٨٨ ثم ان القبة تشققت من أعاليها فرممت ثم تشققت و لم يفد فيها الترميم فأرسل الملك الأشرف - الشجاعى شاهين الجمالى لما اشتمل عليه من الفضل و النبيل و إصابة الرأى و فوض اليه النظر فى أمرها فورد المدينة الشريفة فى موسم عام ٨٩١ فاقترضى الحال هدم اعالي القبة فاتخذوا فى الطاقات المحيطة بجوانبها سقفا يمنع من سقوط ما يهدم منها إلى ارض الحجرة الشريفة ثم شرع فى هدمها و إعادتها بحيث لم يرفع كسوة الحجرة الشريفة فجاءت القبة حسنة مع الإتقان حتى انه استصحب الجبس من مصر و استعمله فى البناء و كملت فى عام ٨٩٢ ثم حكى عن ابن النجار انه قال و لم يزل الخلفاء من بنى العباس ينفذون الأمراء على المدينة الشريفة و يمدونهم بالأموال لتجديد ما ينهدم من المسجد النبوى ( و لا شك ان الحجرة الشريفة و قبتها من جملة ذلك ) فلم يزل ذلك متصلا إلى أيام الناصر لدين الله أى الخليفة فى زمنه فإنه ينفذ فى كل سنة من الذهب العين الامامى ألف دينار لعمارة المسجد و ينفذ من الصناع عدة لكون مادتهم مما يأخذونه من الديوان ببغداد من غير هذه الألف و ينفذ من الحديد و الرصاص و الآلات شيئا كثيرا (قال) و لما انتقل امر المدينة الشريفة إلى ملوك مصر لم يزل ملوكها يهتمون بعمارة هذا المسجد الشريف انتهى ما اقتطفناه من كلام السمهودى فى وفاء الوفا الذى كان عمل القبة البيضاء بدل الزرقاء فى عصره و لم يزل ملوك بنى عثمان الذين كانت إليهم الخلافة الإسلامية يبعثون بالأموال الكثيرة لعمارة قبر النبى (ص) و حجرته و قبته و مسجده و قد جدد عمارة المسجد و القبة الشريفة ١٣٨ النبوية بالبناء المحكم

الموجود اليوم منهم السلطان عبد المجيد وابتدأ بذلك سنة ١٢٧٠ واستمر في تعميمه نحو اربع سنين و البناء الذى كان قبله تعمير السلطان قاتباى سلطان مصر و أمر ببناء قبة أئمة البقيع بعين البناء الذى تبنى به قبة جددهم صلى الله عليه و عليهم و سلم فعارض فى ذلك أهل المدينة و منعوا من بناء قبة أئمة البقيع و تغييرها و اعتلوا بان حولها قبور آبائهم و أجدادهم و يصيبها ضرر بواسطة الهدم و التعمير كما انه لما عمل فى زماننا شباك لضريحهم الشريف باصفهان من الفولاذ الدقيق الصنعة و بأعليه الأسماء الحسنى بالخط الجميل المذهب و استأذنت الدولة الإيرانية من الدولة العثمانية فى وضعه على ضريحهم المقدس فأذنت لها و لما جاء به السيد على القطب رحمه الله إلى جدة عارض أهل المدينة

فى وضعه على الضرائح المقدسة فبقى فى جدة ثلاثة أعوام حتى بذل الايرانيون مبلغا عظيما من المال لأهل المدينة فرضوا بنقله و وضعه و لما حمل إلى المدينة المنورة أرادوا إزالة الصندوق الخشب الموضوع على القبور الشريفة و وضعه مكانه فمنع أهل المدينة من ذلك بح جة ان الصندوق الخشب وقف لا يجوز تغييره فاضطروا إلى وضعه خارج الصندوق فنقصت ألواح الفولاذية بسبب ذلك فاضطروا إلى إكماله بقطعة من الخشب بعد دهنها بما يقرب من لونه و الكتابة عليها و قد رأيت القطعة الخشبية ظاهرة فيه مقصرة عنه فى الرونق عند تشرفى بزيارة المدين ة المنورة بعد الحج عام ١٣٢١ و بعد ذلك عند تشرفى بزيارتها من دمشق عام ١٣٣٠ وبقى هذا الشباك حتى ازاله الوهابية عام ١٣٤٣ حين استيلائهم على المدينة المنورة و هدمهم لقبه أئمة البقيع و قبورهم المقدسة و تشويههم لمحاسن تلك البقعة الشريفة فى التاريخ المتقدم و بما بيناه و أوضحناه من ان بناء الحجرة الشريفة كان قبل موت النبى (ص) و فهم مما رووه عنه ايضاؤه بدفنه فيها و تتابع الصحابة و التابعون و تابعوهم و المسلمون إلى يومنا هذا فى بنائها و بناء القباب عليها ظهر لك بطلان ما ذكره محمد بن إسماعيل اليمانى فى رسالته تطهير الاعتقاد بقوله: فان قلت هذا قبر رسول الله ص قد عمرت عليه قبة عظيمة أنفقت فيها الأموال (قلت) هذا جهل عظيم بحقيقة الحال فان هذه القبة ليس بناؤها منه (ص) و لا من أصحابه و لا من تابعيهم و تبع التابعين و لا من علماء أمته و أئمة ملته بل هذه القبة من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين و هو قلاوون الصلاحى المعروف بالملك المنصور فى سنة ٦٧٨ ذكره فى تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة فهذه أمور دولية لا دليلية يتبع فيها الآخر الأول انتهى و ذلك ان هذه القبة و ان بناها قلاوون الصلاحى الا انه تبع فى بنائها أصحاب النبى (ص) الذين دفنوه فى حجرة مبنية ثم بنتها عائشة [عائشة] و عمر و ابن الزبير و عمر بن عبد العزيز و تتابع المسلمون فى بنائها و فيهم التابعون و تابعوا التابعين و علماء الأمة و أئمة الملة و كانوا يستشيرون العلماء و الأئمة فى ذلك بل تكتب إليهم العلماء و تطلب منهم ذلك كما عر فته فى تضاعيف ما ذكرناه من تاريخ بناء الحجرة من مبدئه إلى منتهاه و بذلك تعلم انها أمور دليلية لا دولية كما زعم (فتحصل) من مجموع ما ذكرناه ان تعظيم قبر النبى (ص) و قبور سائر الأنبياء ببناء القباب عليها و عمل الشباك و الكسوة و غير ذلك مما ياتى راجح شرعا لا مانع منه و لا يعد عبادة لها كما توهمه الوهابية لأنها مما أمر الله بتعظيمه فتعظيمها عبادة لله و طاعة له كما بيناه فى فصل مطلق تعظيم القبور (أما) باقى ما اشتملت عليه الفتوى من اتخاذ القبور مساجد و اسراجها و التمسح و الطواف بها و تقبيلها

ص:139

فسياتى الكلام عليها فى الفصول الخاصة بها و اما الذبح و النذر و دعاء أهلها فقد مر الكلام عليها كل فى فصله الخاص به و اما التوجه إلى حجرة النبى (ص) عند الدعاء فمر الكلام عليه فى آخر فصل التوسل و اما التذكير و الترحيم فى الأوقات المذكورة فمر الكلام عليه فى الباب الأول.



## الفصل العاشر فى الكتابة على القبور

و هذا مما منعه الوهابية محتجين بما

رواه ابن ماجه عن عبد الله بن سعيد عن حفص بن غياث عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يكتب على القبور شىء

و بما مر فى الفصل التاسع

من رواية الترمذى نهى رسول الله (ص) ان تجصص القبور و ان يكتب عليها

و

رواية أبى داود انه (ص) نهى ان يجصص القبر أو يكتب عليه

و

رواية النسائى نهى رسول الله (ص) ان يبنى على القبر إلى قوله أو يكتب عليه

. و الجواب (أولاً) بضعف السند فحديث ابن ماجه فى سنده حفص بن غياث و ابن جريح و قد علمت حالهما فى الفصل التاسع و فيه سليمان بن موسى عن جابر و هو مرسل (قال ابن حجر) فى تهذيب التهذيب أرسل سليمان بن موسى عن جابر و قال ابن معين سليمان بن موسى عن جابر مرسل و قال أبو حاتم فى حديثه بعض الاضطراب و قال البخارى عنده مناكير و قال النسائى ليس بالقوى فى الحديث و قال فى حديثه شىء انتهى و باقى الأحاديث قد عرفت حالها فى الفصل التاسع و الحاكم و ان صحح بعضها كما ستعرف فالجرح مقدم على التعديل فهذا حال الأحاديث التى يعتمد عليها الوهابية فى مخالفة سيرة المسلمين و تضليلهم (ثانياً) انها محمولة على الكراهة فى صورة لا يكون للكتابة فائدة اما مع الفائدة ليعرف فيتعاهد بالزيارة و الاستغفار و إهداء ثواب القراءة و غير ذلك فلا و قرينة الكراهة جمعها مع غيرها مما ثبتت كراهته كما مر فى الفصل التاسع و يمكن حمل الكتابة على كتابة الآيات القرآنية و أسماء الله تعالى خوفاً عليها من الاهانة (ثالثاً) انه لم يعمل بها أحد من المسلمين و عملهم مخالفاً لها و ما هذا حاله من الأخبار لا حجة فيه باعتراف الوهابية لاشتراطهم فى حجية الخبر عدم الشذوذ و العلة كما مر فى الفصل التاسع و كفى بما ذكر شذوذاً و علة (قال) محمد بن عبد الهادى المعروف بالسندى فى حاشية سنن النسائى<sup>٣٨٦</sup>. عند قوله أو يكتب عليه، قال الحاكم بعد تخريج هذا الحديث فى المستدرک الاسناد صحيح و ليس العمل عليه فان أئمة المسلمين من الشرق و الغرب يكتبون على قبورهم و هو شىء اخذ الخلف عن السلف و تعقبه الذهبى فى مختصره بأنه محدث و لم يبلغهم النهى انتهى و هذا الاعتذار الذى ذكره الذهبى ليس بصحيح إذ من اين لنا العلم بأنه لم يكن فى الزمن الأول مع انه يكفى اتفاقهم عليه فى عصر من الأعصار لأنه يصير بذلك إجماعاً فكيف باتفاقهم اعصاراً و قروناً متعددة و قوله لم

يبلغهم النهى مقطوع بفساده فهذا النهى كان مع لوما عند العلماء و لولاهم لم يصل إلينا (و يدل) على استمرار السيرة على الكتابة على القبور من ١٣٩ عهد بعيد ما فى وفاء الوفا عن المسعودى فى مروج الذهب ان ١ أبا عبد الله جعفر بن محمد بن على بن الحسين توفى ١ سنة ثمان و أربعين و مائة و دفن بالبقيع مع أبيه و جده قال و على قبورهم فى هذا الموضع من البقيع رخامة عليها مكتوب (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مبيد الأمم و محيي الرمم هذا قبر فاطمة بنت رسول الله (ص) سيده نساء العالمين و قبر الحسن بن على و على بن الحسين بن على و قبر محمد بن على و جعفر بن محمد ع) انتهى و ذكو ما يقتضى انه حين ذكر هذا كان فى سنة اثنتين و ثلاثين و ثلاثمائة (و فيه) عن ابن شبة عن زيد بن السائب عن جده قال لما حفر عقيل بن أبى طالب فى داره بئرا وقع على حجر منقوش مكتوب فيه هذا قبر أم حبيبة بنت صخر بن حرب فدفن عقيل البئر و بنى عليه بيتا قال ابن السائب فدخلت ذلك البيت فرأيت فيه ذلك القبر (ثم قال السهوى) روى ابن شبة عن محمد بن يحيى قال سمعت من يذكر ان قبر أم سلمة (رض) بالبقيع حيث دفن محمد بن زيد بن على و انه كان حفر فوجد على ثمانية أذرع حجرا مكسورا مكتوبا فى بعضه أم سلمة زوج النبى (ص) فبذلك عرف انه قبرها و امر محمد بن زيد بن على اهله ان يدفنه فى ذلك القبر بعينه (قال) و روى ابن زبالة عن إبراهيم بن على بن حسن الراعى قال حفر لسالم البانكى مولى محمد بن على فاخرجوا حجرا طويلا فإذا فيه مكتوب هذا قبر أم سلمة زوج النبى (ص) فاهيل عليه التراب و حفر لسالم فى موضع آخر (قال) و عن حسن ابن على بن عبيد الله بن محمد بن عمر بن على انه هدم منزله فى دار على بن أبى طالب قال فأخرجنا حجرا مكتوبا فيه هذا قبر رملة بنت صخر فسألنا عنه فائدا مولى عبادل فقال هذا قبر أم حبيبة بنت أبى سفيان قال و يخالفه ما تقدم من ان قبرها فى دار عقيل و لعله تصحف بعلى انتهى و يتضح من ذلك جليا ان الكتابة على القبور سيرة المسلمين من عهد الصحابة و ما بعدهم فعقيل من الصحابة و قد وجد الحجر المكتوب على قبر أم حبيبة و محمد بن زيد و جده على قبر أم سلمة.

#### الفصل الحادى عشر (فى اتخاذ المساجد على القبور و اتخاذها مساجد)

اعلم انه قد ورد فى بعض الأخبار ما يفيد النهى عن ذلك (روى النسائى) أخبرنا قتيبة حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن أبى صالح عن ابن عباس لعن الله زائرات القبور و المتخذين عليها المساجد و السرج (و روى ابن ماجه) حدثنا أزهر بن مروان ثنا [حدثنا] عبد الوارث ثنا [حدثنا] محمد بن جحادة عن أبى صالح عن ابن عباس لعن رسول الله (ص) زوارات القبور (و رواه) ابن ماجه بأسانيد عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن أبيه مثله.

حدثنا محمد بن خلف العسقلارى أبو نصر ثنا [حدثنا] محمد ابن طالب ثنا [حدثنا] أبو عوانة عن عمر بن أبى سلمة عن أبيه عن أبى هريرة مثله

(و رواه أبو داود) بلفظ زوارات القبور على ما نقله ابن تيمية فى رسالة زيارة القبور و كذا ابن ماجه كما سمعت (و فى صحيح البخارى) باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور لما مات الحسن بن الحسن بن على ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت ثم ذكر

حديث عائشة عن النبي (ص) لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور

(١١) صفحة ٢٨٥ ج ل

ص:140

اعيان الشيعة ج ١١ ١٤٠ الفصل الحادى عشر(فى اتخاذ المساجد على القبور و اتخاذها مساجد) ..... ص : ١٣٩

أنبيائهم مسجدا قالت و لو لا ذلك لأبرزوا قبره غير انى أخشى ان يتخذ مسجدا

(و رواه مسلم) الا انه قال مساجد فلو لا ذلك لأبرز قبره غير انه خشى ان يتخذ مسجدا (و رواه مسلم) و النسائي أيضا إلى قوله قالت و فى بعضها يحذر مثل ذلك (و

فى رواية) لمسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

و)

فى رواية له) الا و ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم و صالحهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد انى أنهاكم عن ذلك

و)

روى النسائي) بسند فيه قتادة عن سعيد بن المسيب<sup>٣٨٧</sup> لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

و)

---

<sup>٣٨٧</sup> (١) قتادة روى بالتدريج و بأنه حاطب ليل يأخذ عن كل أحد و بأنه حدث عن ثلاثين رجلا لم يسمع منهم إلى غير ذلك مما حكاه ابن حجر فى تهذيب التهذيب ثم قال: قال إسماعيل القاضى فى أحكام القرآن : سمعت على بن المدينى يضعف أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفا شديدا و قال أحسب ان أكثر ما بين قتادة و سعيد فيها رجال انتهى و لعنا لو بحثنا عن باقى أسانيد هذه الأخبار نجد فيها أمثال هذا كثيرا لكن لم يتسع لنا الوقت للبحث عن جميعها المؤلف).

بسند) لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

و)

روى البخارى ان أم سلمة و أم حبيبة ذكرتا كنيسة رأتها بالحبشة اسمها مارية فذكرتا من حسنهما و تصاویر فيها فقال رسول الله (ص) أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة أولئك شر الخلق عند الله

(و رواه) مسلم و النسائي نحوه و قالوا فيها تصاوید [تصاویر] و قالوا عند الله يوم القيامة (و)

عن الموطأ) و غيره عنه (ص) اللهم لا تجعل قبرى و ثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

(و أول) من فتح باب اتخاذ القبور مساجد للوهابيه هو ابن تيمية ككثير من معتقداتهم فإنه بعد ما أورد في رسالة زيارة القبور روايات<sup>٣٨٨</sup> الموطأ و مسلم و أبى داود و غيرههما مما مر قال و لهذا قال علماؤنا لا يجوز بناء المسجد على القبور ثم قال ان الآيات و الأخبار الواردة في المساجد لم يرد مثلها في المشاهد بل ورد النهى عن اتخاذ القبور مساجد و لعن من يفعل ذلك انتهى و ياتى تمامه في الفصل الثالث عشر و لا يخفى ان تشدد ابن تيمية في امر المشاهد انما ه و حنق منه على الشيعة الذى لا يألو جهدا في التعصب عليهم بالباطل فان الرجل لا يقف به تعصبه عند حد و قد بلغ به حنقه على اتباع أئمة أهل البيت الطاهر ان أنكر جملة من مناقب أمير المؤمنين (ع) و فضائله المتواترة حتى فضل ضربته يوم الخندق كما فصلناه في فصل البناء على القبور و جاء في كتابه الذى سماه منهاج السنة بالغرائب و مما جاء فيه بشأن المشاهد قوله : الرافضة بدلوا دين الله فعمروا المشاهد و عطلوا المساجد مضاهاة للمشركين و مخالفة للمؤمنين و مر له كلام آخر بشأن المشاهد فى أواخر الباب الثانى. و الله تعالى و عبادته يعلمون انه غير صادق فى ذلك فالشيعة وحدها لم تعمر المشاهد بل شاركها فى ذلك جميع المسلمين حتى الناصبة أمثال ابن تيمية و ذلك معلوم مشاهد لا يشك فيه أحد و الشيعة لم تعطل المساجد هذه بلادهم و مدنهم و قرانهم مساجدها معمورة تقام فيها الصلوات و الجماعات فى جميع أقطار الم عمورة (ثم) انه يظهر من مجموع كلماته هذه انه يحمل جعل القبور مساجد على ما يعم الصلاة عندها و فى مشاهدتها و بناء مسجد عليها و يحمل على الأخير النهى عن اتخاذ المساجد عليها كما يظهر من قوله و لهذا قال علماؤنا إلخ و تبعه على ذلك تلميذه ابن القيم الجوزية فإنه قال فى كتابه زاد المعاد<sup>٣٨٩</sup> ١٤٠ على ما حكى عنه ما ملخصه ان النبى (ص) حرق مسجد الضرار و أمر بهدمه فكذلك مشاهد الشرك أحق بذلك و أوجب و الوقف لا يصح على غير بر و لا قرية فيهدم المسجد إذا بنى على قبر كما ينبش الميت إذا دفن فى المسجد فلا يجتمع فى دين الإسلام مسجد و قبر بل أيهما طراً على الآخر منع منه و كان الحكم للسابق انتهى.

و اعتمادا على هذه الأحاديث هدم الوهابية المسجد الذى عند قبر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب عم النبى ص بأحد بعد ما هدموا القبة التى على القبر و أزالوا تلك الآثار الجليلية و محوا ذلك المسجد العظيم ال واسع فلا يرى الزائر لقبر حمزة اليوم الا اثر قبر على تل من التراب لاعتقادهم ان ذلك محرم بل شرك و كفر و استندوا فى فتواهم المنسوبة إلى علماء المدينة بعدم

<sup>٣٨٨</sup> (٢) صفحة ١٥٩-١٠٦ طبع المنار بمصر.

<sup>٣٨٩</sup> (٣) صفحة ١٦ ج ٢.

جواز اتخاذ القبور مساجد و الصلاة فيها المتقدمة في الفصل التاسع إلى الحديث الأول من هذه الأحاديث كما عرفت و لم يبينوا ما هو مرادهم من اتخاذها مساجد و لعل مرادهم ما يظهر من ابن تيمية كما تقدم فإنه قدوتهم و أول بآذر لبذور مذهبهم (و الجواب) عن الحديث المذكور الذي استندوا في فتواهم اليه و منه يعلم الجواب عن الباقي (أولاً) بعدم صحة السند على رواية النسائي (فبعد الوارث) و ان وثقوه لكن رموه بأنه كان يرى القدر (اي) و يظهره و انه ذم لبدعته و انه لو لا الرأي لم يكن به بأس و ان الحسن بن الربيع قال كنا ناتي عبد الوارث بن سعيد فإذا حضرت الصلاة تركناه و خرجنا و ان أبا علي الموصلي قال قلما جلسنا إلى حماد بن زيد الا نهانا عن ع بد الوارث نقل ذلك كله ابن حجر في تهذيب التهذيب (و أبو صالح) مردد بين ميزان البصري و بين باذام مولى أم هاني بنت أبي طالب (و الثاني) مقدوح فيه ففي تهذيب التهذيب في ترجمة ميزان البصري **أبي صالح روى الترمذي في كتاب الجنائز من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس** و ذكر الحديث ثم قال فجزم ابن حبان ان اسم أبي صالح هذا ميزان و لم يذكر المزي ميزان هذا لأنه مبنى على ان أبا صالح المذكور في الحديث هو مولى أم هاني كما صرح بذلك في الأطراف و يؤيده **ان علي بن مسلم الطوسي روى هذا الحديث عن شعيب عن محمد بن جحادة سمعت أبا صالح مولى أم هاني** فذكر هذا الحديث و جزم بكونه مولى أم هاني الحاكم و عبد الحق في الأحكام و ابن القطان و ابن عساكر و المنذرى و ابن دحية و غيرهم انتهى و قال في ترجمة باذام أبي صالح مولى أم هاني : قال احمد كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح و قال أبو حاتم يكتب حديثه و لا يحتج به و قال النسائي ليس بثقة و قال ابن عدى لم اعلم أحدا من المتقدمين رضيهم و **قال ابن المديني عن القطان عن الثوري قال الكلبى قال لي أبو صالح** كلما حدثتكم كذب و قال العقيلي ان المغيرة يعجب ممن يروى عنه و قال عبد الحق في الأحكام ان أبا صالح ضعيف جدا و قال الجوزقاني انه متروك و نقل ابن الجوزى عن الأزدي انه قال كذاب و قال الجوزجاني كان يقال له ذو رأى غير محمود و قال أبو احمد الحاكم ليس بالقوى عندهم و قال ابن حبان يحدث عن ابن عباس و لم يسمع منه انتهى و لا يفيد مع هذا قول ابن حجر في تهذيب التهذيب وثقه العجلي وحده لأن الجرح مقدم على التعديل (هذا) على رواية النسائي و اما على رواية ابن ماجة الثانية (فبعد الله بن عثمان) و ان وثقه بعضهم قال النسائي مرة ليس بالقوى و قال ابن حبان كان يخطئ و عن ابن معين أحاديثه ليست بالقوية و عن علي بن المديني منكر

(١) قتادة رمى بالقدر و بأنه حاطب ليل يأخذ عن كل أحد و بأنه حدث عن ثلاثين رجلا لم يسمع منهم إلى غير ذلك مما حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب ثم قال : قال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن : سمعت علي بن المديني يضعف أحاديث قلته عن سعيد بن المسيب تضعيفا شديدا و قال أحسب ان أكثر ما بين قتادة و سعيد فيها رجال انتهى و لعلنا لو بحثنا عن باقي أسانيد هذه الأخبار نجد فيها أمثال هذا كثيرا لكن لم يتسع لنا الوقت للبحث عن جميعها (المؤلف).

(٢) صفحة ١٥٩ - ١٠٦ طبع المنار بمصر.

(٣) صفحة ١٦ ج ٢.

الحديث ذكر ذلك كله ابن حجر فى تهذيب التهذيب (و ابن بهمان) و ان ذكره ابن حبان فى الثقات الا ان ابن المدينى قال لا نعرفه كذا فى تهذيب التهذيب (و اما) على رواية ابن ماجه الثالثة ففى ميزان الاعتدال للذهبي محمد بن طالب عن أبي عوانة الوضاح لا يعرف روى عنه محمد بن خلف العسقلانى فقط انتهى (فهذه) حال الروايات التى يستند إليها الوهابية فى فتاواهم و يكفرون بها المسلمين و يستحلون دماءهم و أموالهم و اعراضهم و يدعون انهم هم الموحدون و غيرهم المشركون فتأملوا ذلك أيها المنصفون (ثانيا) باضطراب المتن مع وح دة السند فى الكل الدال على انه رواية واحدة فهو على رواية النسائى زائرات القبور بصيغة اسم فاعل و المتخذين عليها المساجد و السرج و على رواية ابن ماجه زورات القبور بصيغة المبالغة و بدون تلك الزيادة و اى اضطراب فى المتن أعظم من ذلك (ثالثا) بعدم الدلالة على ما توهموه من عدم جواز الصلاة عند القبور و فى مشاهدتها و بناء مسجد عليها إذ الظاهر انه إشارة إلى ما فى رواية كنيسة الحبشة من

**قوله** إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة أولئك شر الخلق عند الله

فاللام فى قوله و المتخذين عليها ا لمساجد للعهد و لما كان سبب الذم فى رواية كنيسة الحبشة هو اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد بتلك الحالة و هى تصويرهم الصورة و عبادتها و الصلاة و السجود إليها أو إليها و إلى القبر كما يصلى إلى الوثن و يسجد له على ما هو الظاهر من تلك الرواية كان سببه فى رواية و الم تخذين عليها المساجد هو هذا و كما تكون رواية كنيسة الحبشة مفسرة للروايات التى أطلق فيها لعن اليهود و غيرهم على اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد تكون مفسرة لهذه الرواية إذ الروايات يفسر بعضها بعضا و يرشد إلى ذلك قوله

**فى رواية مسلم المتقدمة** ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم و صالحهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد

إلخ فعقب النهى عن اتخاذها مساجد لما حكاه عن من كان قبلهم فدل باجلى دلالة على ان المنهى عنه من اتخاذها مساجد هو ما كان من هذا السنخ و يرشد اليه أيضا ما فى رواية الموطأ من تعقيبه ذم من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

**لقوله اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد**

الدال على ان المراد من اتخاذها مساجد الصلاة إليها و السجود لها كما يصلى إلى الأوثان و يسجد لها و يدل عليه قوله فى رواية البخارى و مسلم و لو لا ذلك لأبرزوا قبره غير انى أخشى أو غير انه خشى ان يتخذ مسجدا لظهوره فى ان معنى اتخاذ مسجدا السجود اليه لا اتخاذ المسجد حوله و بذلك يظهر عدم صحة الاستدلال على ما زعموه برواية - كنيسة الحبشة و لا بالروايات الأخر إذ الظاهر ان المراد فى الجميع واحد و هو النهى عما كان يفعله السابقون من الصلاة إلى قبر الأنبياء و الصلحاء و صورها الموضوعه فى قبلة المصلى و السجود لها كما يصلى إلى الوثن و يسجد له و هذا لا يفعله أحد من المسلمين و لا يجيزه اما الصلاة لله تعالى عند قبر أو فى مشهد طلبا لزيادة الثواب بشرف المكان الذى ثبت شرفه فلا مانع منه و لو لم يكن راجحا لم يكن محرما و لا تتناوله هذه الأخبار و لا تدل عليه كما لا تتناول مجرد وجود القبر فى قبلة المصلى من دون قصد الصلاة اليه أو الصلاة فوق قبر نعم هو مكروه كما يشير اليه عنوان البخارى المتقدم و استشهاده بضرب القبلة على قبر الحسن و يمكن حمل جعل المساجد على القبور على السجود عليها فإنه مكروه كما عرفت و كما يفهم من عنوان البخارى السابق و لا ينافيه اللعن فإنه لتشديد الكراهة إذ هو لغة الطرد و فاعل المكروه مطرود عن الثواب الحاصل له بتركه امتثالا لأمره تعالى و

قد ورد ١٤١ لعن المسافر وحده و الأكل طعامه وحده و النائم فى البيت وحده

و

ورد لعن الله المحلل و المحلل له و تسمية المحلل بالتيس المستعار

رواه ابن ماجه<sup>٣٩٠</sup> بأسانيد عن ابن عباس و على و عقبه بن عامر عنه (ص) قال السندى فى حاشية سنن ابن ماجه المحلل من تزوج مطلقة الغير ثلاثا لتحل له و المحلل له هو المطلق و الجمهور على ان النكاح بنية التحليل يقتضى عدم الصحة و أجاب من يقول بصحته ان اللعن قد يكون لخسة الفعل فلعل ال لعن هاهنا لأنه هتك مروءة و قلة حمية و خسة نفس اما بالنسبة إلى المحلل له فظاهر و اما المحلل فإنه كالتيس يعير نفسه بالوطء لعرض الغير و تسميته محللا يؤيد القول بالصحة انتهى و نسبته إلى الجمهور ان النكاح بنية التحليل يقتضى عدم الصحة منظور فيه (قال) الخطيب الشربيني فى الاقناع<sup>٣٩١</sup> على مذهب الشافعى لو نكح بشرط انه إذا وطئ طلقها أو فلا نكاح بينهما و شرط ذلك فى صلب العقد لم يصح النكاح (إلى ان قال) و لو توطأ العاقدان على ذلك قبل العقد ثم عقدا بذلك القصد بلا شرط كره (و فى الحاشية) قوله لم يصح النكاح و عليه حمل حديث

لعن الله المحلل و المحلل له

و هذا عندنا (اى الشافعية) و أما عند المالكية فعلى ظاهره فلا يصح التحليل مطلقا بهذا الشرط سواء وقع فى صلب العقد أو قبله انتهى و أنت ترى ان ذلك كله مع التصريح بالاشتراط لا مجرد النية كما فهم من كلام السندى مع ان الرواية مطلقة و لا دليل على التقييد و نظيره اطلاق الكفر على جملة من المعاصى مع انه ليست كذلك كما مر فى المقدمات (قال القسطلانى) فى إرشاد السارى شرح صحيح البخارى انما صور اوائهم الصور ليتانسوا بها و يتذكروا أفعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم و يعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم و وسوس لهم الشيطان ان أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور و يعظمونها فحذر النبى (ص) عن مثل ذلك (إلى ان قال) و هو (أى قوله بنوا على قبره مسجدا) مؤل على مذمة من اتخذ القبر مسجدا و مقتضاه التحريم لا سيما و قد ثبت اللعن عليه لكن صرح الشافعى و أصحابه بالكراهة و قال البندى بنجى المراد ان يسوى القبر مسجدا فيصلى فيه و قال انه يكره ان يبنى عنده مسجد فيصلى فيه إلى القبر و اما المقبرة الدائرة إذا بنى فيها مسجد ليصلى فيه فلم أر فيه بأسا لأن المقابر وقف و كذا المسجد فمعناها واحد قال البيضاوى لما كانت اليهود و النصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيما لشأنهم و يجعلونها قبلة يتوجهون فى الصلاة نحوها و اتخذوها أوثانا منع المسلمين من مثل ذلك فاما من اتخذ مسجدا فى جوار صالح و قصد التبرك بالقرب منه لا للتعظيم و لا للتوجه اليه فلا يدخل فى الوعيد المذكور انتهى (و قال السندى) فى حاشية سنن النسائى: اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد أى قبلة للصلاة يصلون إليها أو بنوا مساجد عليها يصلون فيها و لعل وجه الكراهة انه قد يفضى إلى عبادة نفس القبر سيما فى الأنبياء و الأخيار و قال فى موضع آخر مراده بذلك ان يحذر أمته ان يصنعوا بقبره ما صنع اليه و د و النصارى بقبور أنبيائهم من اتخاذهم تلك القبور مساجد اما بالسجود إليها تعظيما لها أو يجعلها

<sup>٣٩٠</sup> (١) صفحة ٣٠٥ ج ل.

<sup>٣٩١</sup> (٢) صفحة ١٤٨ ج ٢.

قبلة يتوجهون في الصلاة إليها قيل و مجرد اتخاذ مسجد في جوار صالح غير ممنوع انتهى و قال النووي في شرح صحيح مسلم قال العلماء انما نهى

(١) صفحة ٣٠٥ ج ل.

(٢) صفحة ١٤٨ ج ٢.

ص: 142

النبي (ص) عن اتخاذ قبره و قبر غيره مسجدا خوفا من المبالغة في تعظيمه و الافتتان به فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية و لما احتاجت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين و التابعون إلى زيادة في مسجد رسول الله (ص) حين كثر المسلمون و امتدت الزيادة إلى ان دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه و منها حجرة عائشة (رض) مدفن رسول الله (ص) و صاحبيه بنوا على القبر حيطانا مرتفعة مستديرة حوله لثلا يظهر في المسجد فيصلى إليه العوام و يؤدي إلى المحذور ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين و حرفهما حتى التقيا حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر و لهذا قال في الحديث و لو لا ذلك لأبرز قبره غير انه خشى ان يتخذ مسجدا انتهى (أقول) و كل هذه الكلمات متوافقة على ان المحرم من اتخاذ القبور مساجد هو السجود إليها تعظيما أو جعلها قبله أو نحو ذلك كما يدل عليه قول عائشة فلو لا ذلك لأبرز قبره غير انه خشى ان يتخذ مسجدا و المراد بإبراز قبره هدم الحجرة الشريفة التي عليه و جعله بارزا ظاهرا يراه الناس . و ان الصلاة إلى القبر لا بهذا القصد مكروهة و ان اتخاذ مسجد بجوار صالح لا محذور فيه و ان اخبار كنيسة الحبشة ظاهرة في ذمهم على تصوير الصور و عبادتها كما هو المألوف عند النصارى (و قول) النووي انهم لما احتاجوا إلى زيادة في المسجد بنوا على القبر حيطانا مرتفعة إلخ الظاهر انه إشارة إلى الحظار الذي بناه عمر بن عبد العزيز على الحجرة الشريفة و جعله مزورا من جهة الشمال بالصفة التي ذكرها النووي لأن حيطان الحجرة كانت محيطة بالقبر الشريف من أول الأمر كما مر في الفصل التاسع فقله ثم بنوا جدارين اي بعد الفراغ من عمل الحظار المربع.

و مما يدل على ان النهي في هذه الأخبار مراد به الكراهة ذكر زائرات القبور أو زوارات القبور و تخصيص اللعن بهن دون الزائرين المحمول على الكراهة كما ستعرف تفصيل الكلام فيه في فصل الزيارة و هذا دليل آخر على جواز اللعن من الشارع على فعل المكروه فتحصل من ذلك ان هذه الأخبار بعد تسليم صحة أسانيدها لا ربط لها بما يحاوله الوهابية من عدم جواز البناء حول قبور الأنبياء و عقد القباب فوقها و وجوب هدمها (أولا) لأنه ليس أحد من المسلمين يجعل ذلك مسجدا (ثانيا) لو فرض فلا دلالة لتلك الأخبار على عدم جوازه كما عرفت بل و لا على كراهته إذ المسجد يكون خارجا عن محل القبر و محل القبر لا يصلى عليه و لا يجعل مسجدا و جعل المسجد بجوار قبر نبي أو صالح لا مانع منه كما عرفت من تصريح علماء المسلمين بذلك و الممنوع منه الصلاة إليه تعظيما له أو السجود له و لا يفعل ذلك أحد من المسلمين انما يسجدون لله تعالى و يصلون إلى القبلة (و مما يدل) باقوى دلالة لا يمكن لأحد دفعها على ان اتخاذ مسجد حول القبر جائز و مستحب ما فعله المسلمون و تابعوا عليه في سائر الأعصار من توسيع مسجد النبي ص حتى صار قبره الشريف و حجرته المنيفة في وسط



المسجد بعد ما كانت بجانبه الشرقى فأصبح المسجد محيطا بها و ذلك فى خلافة الوليد بن عبد الملك وبقى كذلك إلى اليوم  
بمرأى من علماء الأمة و صلحائها فى كل عصر و كان المتولى لتوسيعه عمر بن عبد العزيز صالح بنى امية و فاضلهم و عادلهم  
الذى قال فى حقه ابن سعد صاحب الطبقات كان ثقة مأمونا له فقه و علم و ورع و روى حديثا كثيرا و كان إمام عدل حكاه ابن  
حجر فى تهذيب التهذيب و قال فى تهذيب التهذيب: قال ميمون ابن مهران ما كانت العلماء ١٤٢ عند عمر الا تلامذة و قال نوح  
بن قيس سمعت أيوب يقول لا نعلم أحدا ممن أدركنا كان آخذ عن النبي ص منه و قال أنس ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول  
الله (ص) من هذا الفتى إلى غير ذلك من المدح العظيم الذى مدحه به حتى انه قال : قال ضمرة عن السرى بن يحيى عن رباح  
بن عبيدة خرج عمر بن عبد العزيز إلى الصلاة و شيخ يتوكأ على يده فسأته عنه فقال رأيتك قلت نعم قال ما أحسبك الا رجلا  
صالحا ذلك أخى الخضر أتانى فاعلمنى انى سالى امر هذه الأمة و انى ساعدك فيه انتهى و لم يسمع ان أحدا من العلماء و  
الفقهاء نهاه عن ذلك و لا أفتى بتحريمه و لا جعله شركا و كفرالا فى عصره و لا بعد عصره إلى اليوم قبل الوهابية و بذلك  
يعلم كذب قول ابن القيم السابق انه لا يجتمع فى دين الإسلام مسجد و قبر إلخ فان فيه ردا على اجلاء الصحابة الذين هم اعلم  
بسنة رسول الله (ص) منه و من قدوته و الذين يتغنى دائما هو و قدوته و اتباعهما بأنهم أتباعهم فى دعواهم انهم سلفيون و  
الذين يعتقد انهم كالنجوم بأيتهم اقتدى اهتدى فى جعلهم قبره (ص) فى وسط المسجد بعد توسيعه و على جميع المسلمين إلى  
اليوم الذين رضوا بذلك و أقروه فيلزم تخطئة الأمة جمعاء من عصر الصحابة إلى اليوم و تصويب الوهابية و حدهم و ما بال  
الوهابية لم يهدموا المسجد الذى حول قبر النبي (ص) و يجعلوا قبره الشريف خارجا عن المسجد و أقروا هذا المحرم للمؤدى  
إلى الشرك و الكفر و قد صار الحجاز بأيديهم و لهم فيه الحول و الطول و اكتفوا باقامة بعض جنودهم حول الضريح المقدس  
بأيديهم عصى الخيزران يمنعون الناس من الدنو إلى القبر الشريف و لمسسه و تقبيله و من لم يمتنع قرعوه بالخيزران و ربما  
قرعوا بالخيزران على القبر الشريف اعلاما للزائر الغير الملتفت ان لا يدنو من القبر كما حدثنا بذلك جملة من الزوار و لا  
يمكنون أحدا من الدنو الا ببذل بعض القطع الفضية فيشيرون اليه من طرف خفى إذا لم يرهه أحد فان كان المانع لهم خوف  
هياج الرأى العام الإسلامى فقد هاج عليهم بهدمهم لمشاهد أئمة المسلمين و لم يبالوا و لا بد انهم يوما ما فاعلوا ذلك إذا بقى  
الحجاز بأيديهم.

و مما يدل على جواز بناء المساجد عند قبور الصالحين أو على قبورهم تبركا بهم قوله تعالى : (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) فى الكشاف: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) من المسلمين و ملكهم و كانوا اولى بهم و بالبناء عليهم  
لنتخذن على باب الكهف مسجدا يصلى فيه المسلمون و يتبركون بمكانهم انتهى و نحوه عن تفسير الجلالين و عن البغوى فى  
معالم التنزيل قال المسلمون بنى عليهم مسجدا يصلى فى ه الناس لرب العالمين انتهى و عن ابن عباس قال المسلمون بنى  
عليهم مسجدا يصلى فيه الناس لأنهم على ديننا انتهى و عن النيشابورى فى غرائب القرآن (الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) و ملكهم  
المسلم لأنهم بنوا عليهم مسجدا يصلى فيه المسلمون و يتبركون بمكانهم و كانوا اولى بهم و بالبناء عليهم حفظا لثرتهم انتهى و  
فى مجمع البيان: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا) يعنى الملك المؤمن و أصحابه و قيل أولياء أصحاب الكهف من المؤمنين و قيل رؤساء البلد  
عن الجبائى (لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) متعبدا و موضعا للعبادة و السجود يتعبد الناس فيه تبركا بهم و دل ذلك على ان الغلبة  
كانت للمؤمنين انتهى فقد حكى الله تعالى مقالة المسلمين من غير رد عليهم و لا انكار بل لعله ذكرها فى معرض المدح فيكون  
ذلك تقريراً لها و إنما حكى الله تعالى قصص الماضين لتعتبر بها هذه

الأمة و تقتدى بالحسن منه و تتجنب القبيح (و من الغرائب) ما يحكى عن شارح كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب انه قال بعد ذكر الآية هذا دليل على ان الذى غلبوا هم الكفار إذ لو كانوا مؤمنين ما أرادوا ان يتخذوا على قبور الصالحين مسجداً لأن النبى (ص) لعن فاعل ذلك انتهى فكان معتقدات ا لوهابية عن هذا الرجل وحى منزل فلذلك تكون ناسخة للقرآن الكريم و يجب حمله عليها و لا يجوز تطبيقها عليه و هل يلتفت إلى هذا الاحتمال السخيف بعد أطباق المفسرين على خلافه و منه ابن عباس ترجمان القرآن و إمام المفسرين و مخالفته لظاهر الآية و سياقها كما يفهم مما مر مع ان ظاهر قوله تعالى: (إِذْ يَتَنَزَّعُونَ مِنْهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) ان الجميع كانوا متفقين على البناء الذى يحرمه الوهابية و انما كان التنازع فى كفيته فالوهابيون بمنعهم البناء على القبور قد خالفوا المسلمين و الكافرين و قد نجى الله ذلك الملك المسلم و رعيته المسلمين فى حياتهم فلم يكن فى زمانهم و هابية و الا لكفروهم بعد إسلامهم و شركوهم بعد توحيدهم لبنائهم مسجداً على أهل الكهف و تبركهم بهم لكنهم لم يسلموا من الوهابيين بعد موتهم و بعد ان مضى على موتهم ألوف مؤلفة من السنين فكفروهم بعد ما صاروا ترابا فى قبورهم.

و مما يدل على جواز بناء المساجد على القبور ما فى وفاء الوفا للسهودى <sup>٣٩٢</sup> عن ابن شبة عن عبد العزيز بن عمران بسنده إلى محمد بن على بن أبى طالب فى حديث ذكر فيه وفاء فاطمة بنت أسد أم على بن أبى طالب (إلى ان قال) فلما توفيت خرج رسول الله (ص) فأمر بقبورها فحفر فى موضع المسجد الذى يقال له اليوم قبر فاطمة (الحديث) قال السهودى و قوله فى موضع المسجد إلخ يقتضى انه كان على قبرها مسجد يعرف به فى ذلك الزمان انتهى (و قوله) فى موضع المسجد إلخ الظاهر انه من كلام ١ ابن الحنفية المتوفى ١ سنة ٨١ فيكون المسجد قبل ذلك و فى وفاء الوفا <sup>٣٩٣</sup> قال عبد العزيز الغالب عندنا ان مصعب بن عمير و عبد الله بن جحش دفنا تحت المسجد الذى بنى على قبر حمزة انتهى و قال قبل ذلك <sup>٣٩٤</sup> سيأتي عن عبد العزيز بن عمران انه كان على قبر حمزة قديما مسجد و ذلك فى المائة الثانية انتهى.

## الفصل الثانى عشر (فى الاسراج على القبور)

و هذا مما منعه الوهابية محتجين بالحديث المتقدم فى الفصل السابق

(لعن الله زوارات القبور أو زائرات القبور و المتخذين عليها المساجد و السرج)

و استنادا إلى هذه الرواية منع الوهابيون اضاءة قبر النبى (ص) هذه السنة أعنى سنة ١٣٤٦ بعد ما كانوا يضيئون فى العام الماضى على ما أخبرنا به الحجاج (و الجواب) عن هذا الحديث بضعف السند كما بيناه فى الفصل السابق و مع تسليم السند فهو محمول على صورة عدم المنفعة لانصرافه إلى ١٤٣ ذلك فىكون تضييعا للمال أو على غير قبور الأنبياء و الأولياء الذين دل الشرع على رجحان تعظيمهم احياء و أمواتا اما اسراجها لقراءة القرآن و الأدعية و الصلاة و انتفاع الزائر ين و البائتين فيهما فليس مكروها و لا محرما للنفع الظاهر فى ذلك فىكون من التعاون على البر و التقوى المأمور به فى الكتاب المجيد و يكون

<sup>٣٩٢</sup> (١) صفحة ٨٨ ج ٢.

<sup>٣٩٣</sup> (٢) صفحة ١١٥ ج ٢.

<sup>٣٩٤</sup> (٣) صفحة ١٠٥ ج ٢.

نظير ما حكى عن الترمذى انه روى عن ابن عباس ان النبي (ص) دخل قبرا ليلا فأسرج له سراج قال العزيزى فى شرح الجامع الصغير<sup>٣٩٥</sup> فى شرح قوله (و السراج): محل ذلك حيث لا ينتفع بها الأحياء (إلى ان قال) فان كان هناك من ينتفع به صح ذلك انتهى و قال السندى فى حاشية سنن النسائى: و النهى عنه لأنه تضييع مال بلا نفع انتهى فدل على انه لا نهى حيث يكون هناك نفع (و قال) الشيخ الحفنى فى حاشية الجامع الصغىر يحرم إسراج القنديل على قبر الولى و نحوه حيث لم يكن ثم من ينتفع به لما فيه من إضاعة المال لا لغرض شرعى انتهى.

### الفصل الثالث عشر (فى الدعاء و الصلاة عند القبر الشريف و غيره) و التوجه اليه عند الدعاء

و هذا أيضا مما منعه الوهابية و جعلوه شركا و كفرا (و قال) قدوتهم ابن تيمية فى رسالة زيارة القبور<sup>٣٩٦</sup>. ان الصحابة كانوا إذا جاءوا عند قبر النبي ص يسلمون عليه فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف بل ينحرفون و يستقبلون القبلة و يدعون الله وحده كما فى سائر البقاع (اى لا يتوسلون بالنبي ص) (إلى ان قال) و لهذا لم يذكر أحد من أئمة السلف ان الصلاة عند القبور و فى مشاهدتها مستحبة و لا ان الصلاة و الدعاء هناك أفضل منهما فى غيرها بل اتفقوا كلهم على ان الصلاة فى المساجد و البيوت أفضل منها عند قبور الأنبياء و الصالحين سميت مشاهد أو لم تسم ثم ذكر بعض الآيات و الأخبا ر الواردة فى المساجد كقوله تعالى **إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ** و

**قوله (ص) من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا فى الجنة**

و قال انه لم يرد مثلها فى المشاهد انتهى. (و نقول) يدل على جواز الصلاة و الدعاء عند قبر النبي (ص) و قبور سائر الأنبياء و الصالحين عموم و اطلاق ما دل على جواز الصلاة و الدعاء فى كل مكان و يدل على رجحان ذلك ما فهم من الشرع من رجحان الصلاة و الدعاء و مطلق العبادة فى كل مكان ثبت شرفه فى الشرع و لا شك فى تشرف المكان بالمكين الموجب لتشرف قبر رسول الله (ص) بحلول جسده الشريف فيه و يدل عليه عمل المسلمين خلفا عن سلف و يدل على رجحان الدعاء عند قبر النبي (ص) قوله تعالى **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ** الآية الشامل لحالتى الحياء و الموت و ان حرمة (ص) ميتا كحرمة حيا كما قاله مالك للمنصور على ما مر فى التوسل و ذكر جميع علماء المسلمين من أهل المذاهب له فى كتب المناسك و ذكرهم الدعاء المشتمل على الاستشهاد بالآية المذكورة كما مر و نعم ما قال شمس الدين الجزرى فى الحصن الحصين على ما حكى عنه ان لم يجب الدعاء عند النبي (ص) ففى اى موضع يستجاب انتهى و سيأتى فى فصل زيارة القبور ان

(١) صفحة ٨٨ ج ٢.

(٢) صفحة ١١٥ ج ٢.

<sup>٣٩٥</sup> (٤) صفحة ١٩٨ ج ٣.

<sup>٣٩٦</sup> (٥) صفحة ١٥٩ - ١٦٠.

(٣) صفحة ١٠٥ ج ٢.

(٤) صفحة ١٩٨ ج ٣.

(٥) صفحة ١٥٩ - ١٦٠

ص: 144

فاطمه ع كانت تزور قبر عمها حمزة في كل جمعة فتصلي و تبكى عنده (و في رواية) انها كانت تزور قبور الشهداء بأحد بين اليومين و الثلاثة فتصلي هناك و تدعو و تبكى و ابن تيمية يقول لم يذكر أحد من أئمة السلف ان الصلاة عند القبور و في مشاهدتها مستحبة (و اما استقباله (ص) عند الدعاء) فلا مانع منه لقوله تعالى **فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ** بل هو راجح بقصد التبرك بمواجهته المرجو معها استجابة الدعاء و بقصد التوسل و التشفع به الثابت رجحانه كما بيناه في تضاعيف ما مر بل يدل قول الامام مالك للمنصور المتقدم في فصل التوسل على ان استقباله (ص) أفضل من استقبال القبلة أو مساو له و لا ينافي ذلك ما دل على ان أفضل الجهات جهة القبلة لأن العام يخص و المطلق يقيد و في قول المنصور لمالك أستقبل القبلة و أدعو أم أستقبل رسول الله (ص) دلالة واضحة على ان الدعاء عند القبر الشريف كان مشهورا معروفا لا يشك أحد في رجحانه و انما الذي توقف فيه المنصور ان استقبال القبلة ح ل الدعاء أفضل أم استقبال القبر (أما) قول ابن تيمية لم يقل أحد من أئمة المسلمين ان الصلاة و الدعاء عند القبور و في مشاهدتها أفضل منها في غيرها فيكذبه خبر مالك إمام دار الهجرة مع المنصور المشار اليه و اما كون الصلاة و الدعاء عند القبور و في مشاهدتها أفضل منهما في غيرهما فيكفي فيه ما دل على شرف تلك البقاع بشرف من دفن فيها الذي صار ملحقا بالضروريات في شرع الإسلام كما شرف جلد الشاة بكونه جلدا للمصحف و ما الذي يمنع من الصلاة لله عندها و الأرض كلها لله تعالى و

**قد قال النبي (ص) جعلت لي الأرض مسجدا و طهورا**

و الصلاة جائزة في كل بقاع الأرض سيما الشريفة منها بعد ان تكون لله تعالى و الممنوع منه الصلاة إلى القبر تعظيما له أو السجود له كما مر في فصل اتخاذ المساجد على القبور اما الصلاة بقربة تبركا بالمكان المدفون فيه فلا مانع منها لثبوت شرف المكان بالمكين ضرورة كما تكرر ذكره و العبادة لله لا للقبر كما ان الصلاة لله في المسجد طلبا لشرف المكان مستحبة و ليست عبادة للمسجد فالمسلمون يصلون عند قبور شرفت بمن دفن فيها لتنالهم بركة أصحابها الذين جعلهم الله مباركين كما يصلون عند المقام الذي هو حجر شرف بملامسة رجل إبراهيم الخليل (ع) لقوله تعالى: **(وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ)** الذي يفهم منه ان سبب اتخاذ المصلي عنده تبركه بقيامه عليه و يدعون الله عندها لشرفها أيضا بمن دفن فيها فيكون دعاؤهم عندها أرجى للاجابة كالدعاء في المسجد أو الكعبة أو أحد الأمكنة أو الأزمنة التي شرفها الله و لكن ابن تيمية تعود سرد الدعاوى المنفية بلا دليل بل مصادمة للضرورة و تتابع أدوات النفي لترويج مدعياته كما ان دعواه اتفاق أئمة السلف كلهم على ان الصلاة في البيوت أفضل منها عند قبور الأنبياء و الصالحين دعوى مجردة عن الدليل فمن هو الذي صرح بذلك من أئمة السلف فضلا عن كلهم فليأتنا بواحد منهم ان كان من الصادقين (و

عن الخصائص الكبرى للسيوطي) في قصة المعراج عن النبي (ص) قال فركبت و معي جبرئيل فسرت فقال انزل فصل ففعلت فقال أ تدرى اين صليت بطور سينا حيث كلم الله موسى ثم قال انزل فصل ففعلت فقال أ تدرى اين صليت صليت بيت لحم حيث ولد عيسى

انتهى و منه يفهم ان محل ولادة عيسى ينبغي الصلاة فيه كطيبة و طور سينا لفضله و بركته بولادة عيسى فيه أ فلا يكون المكان الذي بورك بوجود جسد النبي (ص) فيه مباركا مستحقا لاستحباب الصلاة و عبادة الله تعالى فيه و لا ١٤٤ يكون مكان ولادة النبي (ص) مستحقا لأن يتبرك به بل مستحقا للهدم و المحو كما فعلته الوهابية به (و قال ابن القيم) تلميذ ابن تيمية في كتابه زاد المعاد على ما حكى عنه: ان عاقبة صبر هاجر و ابنها على البعد و الوحدة و الغربة و التسليم إلى ذبح الولد آلت إلى ما آلت اليه من جعل آثارهما و مواطئ اقدامهما مناسك لعبادة المؤمنين و متعبدات لهم إلى يوم القيامة انتهى فإذا كانت آثار إسماعيل و هاجر لأجل ما مسهما من الأذى مستحقة لجعلها مناسك و متعبدات فآثار المرسلين الذي

قال ما اوذي نبي قط كما أوذيت

لا تستحق ان يعبد الله فيها و تكون عبادة الله عندها و التبرك بها شركا و كفرا . و قد كانت عائشة ساكنة في الحجرة التي دفن النبي (ص) و بقيت ساكنة فيها بعد دفنه و دفن صاحبيه و كانت تصلي فيها و ذلك يبطل قول الوهابية بعدم جواز الصلاة عند القبور كما مر في فصل البناء على القبور

الفصل الرابع عشر (في تعظيم القبور و أصحابها و التبرك بها) بما لم ينص الشرع على تحريمه (من لمس و تقبيل لها و لأعتاب مشاهدتها و تمسح بها و طواف حولها و نحو ذلك)

و هذا مما منعه الوهابية و كفروا به المسلمين و أشركوهم و سموهم القبوريين و عباد القبور و نحو ذلك صرح به الصنعاني في كلامه السابق في الباب الأول حيث عد الطواف بالقبور و التبرك و التمسح بها من موجبات الشرك و انه كفعل أهل الجاهلية للأصنام و الأوثان و الوهابيون في كتابهم إلى شيخ الركب المغربي المتقدم هناك حيث جعلوا تعظيم قبور الأنبياء و الأولياء ببناء القباب و الاسراج و الصلاة عندها و غير ذلك من الشرك و عبادة الأوثان و صرح بذلك أيضا غير من ذكر.

(و نقول) تعظيم قبور الأنبياء و الصلحاء بل و سائر المؤمنين و أصحابها احياء و أمواتا بما لم ينص الشرع على تحريمه <sup>٣٩٧</sup> راجح عقلا و شرعا لا مانع منه و لا محذور فيه لأنه من تعظيم شعائر الدين (وَمَنْ يُعْظِمُ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ) و لم يدل دليل على تحريمه قبيحي [فيبقى] داخلا في العموم مع حكم العقل بحسن تعظيم كل قريب إلى الله حيا و ميتا و لا يعد ذلك عبادة لها كما توهمه الوهابية لأنه ليس كل تعظيم أو خضوع أو تذلل بقيام أو غيره يكون عبادة و يوجب شركا و كفرا أو يكون محرما فقد عرفت في المقدمات ان العبادة المنهى عنها لغير الله و التي توجب الشرك و الكفر ليست العبادة اللغوية قطعا التي تشمل مطلق التعظيم و الخضوع و ان تعظيم القبور و من فيها و القيام و الخضوع عندها لا يدخل في ذلك بل تعظيمها

<sup>٣٩٧</sup> (١) مثل السجود لها و الصلاة إليها كما يصل إلى الوثن (المؤلف).

عبادة و طاعة لله تعالى لأن تعظيم من عظمه الله طاعة لله و عبادة و تعظيم له و خضوع له كما مر في المقدمات و ليس عبادة للمعظم موجبة للشرك و الكفر (أما ان الأنبياء و الصالحاء ممن يستحق التعظيم عنده تعالى و ان لهم حرمة و شانا و شرفا

(١) مثل السجود لها و الصلاة إليها كما يصلى إلى الوثن (المؤلف).

ص:145

و فضلا و بركة احياء و أمواتا فلأنهم أنبياء الله و رسله الذين اختارهم و اجتباهم برسالته و ميزهم على جميع خلقه و جعلهم أمناء شرعه و دينه و الصالحون هم أحبباء الله المطيعون لأمره و نهيه فحرمتهم احياء و أمواتا لا يشك فيها مسلم و هو عند المسلمين ملحق بالضروريات فالنبي و الصالح لا تسقط حرمة بموته و قد قال الامام مالك للمنصور كما مر في فصل التوسل ان حرمة النبي (ص) ميتا كحرمة حيا و اعترف الوهابية في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنبية بان رتبة النبي (ص) أعلى مراتب المخلوقين و انه حي في قبره حياة برزخية و ان من أنفق نفيس أوقاته بالصلاة عليه فقد فاز بسعادة الدارين و ان كان المنقول عنهم كما مر انهم يقولون النبي طارش و عصا أحدنا أنفع له منه الا ان ضرورة دين الإسلام تقضى بخلاف هذا و ان المكان يتشرف بالمكيبين و ينال به الفضل و البركة و إذا ثبتت حرمة الأنبياء و الصالحين احياء و أمواتا فبدفنتهم في مكان يكتسب ذلك المكان شرفا و فضلا و بركة و يستحق التعظيم كما يستحق جلد الشاة التعظيم بجعله جلدا للمصحف و ينال البركة و الفضل بمجاورة المصحف فيجب تعظيمه و تحرم اهانتة و تنجيسه و كما ان من احترام المصحف احترام جلده فمن احترام الأنبياء و الصالحاء احترام قبورهم المتشرفة بأجسادهم الشريفة فتعظيم هذه القبور و احترامها هو بامر الله الذي جعلها محترمة معظمة لأنها قبور أنبيائه و رسله الذين أمر باحترامهم و تعظيمهم فيكون عبادة لله تعالى لأن كلما كان عن امر الله فهو طاعة و عبادة لله و ذلك كتعظيم الأخ في الله و احترامه و الأبوين و خفض جناح الذل لهما و المسجد و الكعبة و الحرم و المقام و الحجر بكسر الحاء و الحجر الأسود و غيرها (و الحجر) هو منزل إسماعيل و أمه ع و مدفنتها فان إبراهيم ع لما ذهب بهاجر و إسماعيل إلى مكة عمد بها إلى موضع الحجر و أمرها ان تتخذ فيه عريشا و لما ماتت دفنها إسماعيل في الحجر فلما مات ٢ إسماعيل و عمره ٢ مائة و ثلاثون عاما دفن مع أمه في الحجر ذكر ذلك قطب الدين الحنفي في تاريخ [تاريخ] مكة نقلا عن الأزرقى<sup>٣٩٨</sup> و قد أوجب الله احترام النبي (ص) غاية الاحترام فقال **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ** (و لو كان) احترام قبور الأنبياء و الصالحاء عبادة لها و شركا لكان تعظيم الكعبة و الطواف بها و الحجر الأسود و تقبيله و الحجر و المقام و المساجد و المشاعر و الأبوين و إطاعتها و خفض جناح الذل لهما و غض الأصوات عند رسول الله (ص) و خفضه جناحه لمن اتبعه من المؤمنين و سجود الملائكة لآدم و سجود اخوة يوسف و أبويه له و تعظيم الجنود لأمرائهم و الصحابة للنبي (ص) و للخلفاء و الأنبياء لأبائهم و أمهاتهم و قيامهم و خضوعهم لهم و الوهابية للسلطان ابن سعود و غير ذلك كله عبادة لغير الله و شركا و لم يسلم من الشرك نبي فمن دونه (لا يقال) التعظيم الذي نص الشرع عليه و أمر به لا كلام لنا فيه انما الكلام فيما لم ينص عليه الشرع (لأننا نقول) إذا فرض ان كل تعظيم عبادة و كل عبادة لغير الله شرك يكون الله تعالى قد أمر بالشرك و رضيه و أحبه و ذلك باطل لقيح الشرك عقلا و نقلا **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ**

<sup>٣٩٨</sup> (١) راجع صفحة ٢٢ و ٢٧ من تاريخ مكة بهامش خلاصة الكلام

به) \* ولا يمكن ان يرخص الله تعالى فى الشرك و ورود الأمر به لا يرفع الشركية لأن ما هو شرك قبل الأمر لا يصير توحيداً بالأمر به إذا الحكم لا يغير الموضوع كما مر فى المقدمات مع انه كما يقال بورود الشرع بتعظيم هذه المذكورات يقال بوروده بتعظيم قبور الأنبياء و الصالحين لما عرفت من ان فضلها و بركتها الموجب لتعظيمها ثابت بضرورة ١٤٥ الشرع و كيف أمر الله بتعظيم المقام و ما هو الا صخرة تشرفت بقيام إبراهيم ع عليها حين بناء البيت و بأثر قدمه و لم تكن وثناً معبوداً و لا معظمها كافراً و لا مشركاً و كان معظم قبر إبراهيم خليل الرحمن ع و قبر مح مد (ص) سيد ولد آدم اللذين حويا جسديهما الشريفيين كافراً و مشركاً **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** و توهم ورود النهى عن تعظيم القبور بينا فساده فى محاله (و يكفى) فى حرمة القبور و شرفها و فضلها و بركتها إيصاله للصالحين ان يدفنا مع النبي (ص) و قد عد دفنهما معه أعظم

منقبه لهما و لو كانت القبور ليس لها حرمة و شرف و لا ترجى بركتها و بركة جوارها فما الموجب ل ذلك و لما أراد بنو هاشم تجديد العهد بالحسن بن على (ع) بجدة (ص) و ظن بنو امية و أعوانهم انه يريدون دفنه عند جده لبسوا السلاح و منعوهم أشد المنع قائلين أيدفن عثمان فى أقصى البقيع و يدفن الحسين [الحسن] عند حده [جده] و إذا لم يكن للقبر حرمة و لا شرف و لا بركة ترجى فلما ذا يأتي بنو هاشم بجنائز الحسن ليجددوا به عهداً بجدة (ص) بوصية منه و هل هذا الا عين التوسل و التبرك بالنبي (ص) و بقبره بعد الموت الذى أنكره الوهابية و جعلوه شركاً و هل أشرك الحسن (ع) و بنو هاشم بفعلهم هذا و جهلوا معنى التوحيد الذى عرفه اعراب نجد و إذا لم يكن للقبور شرف و حرمة فلما ذا يتأسف بنو امية لدفن عثمان فى أقصى البقيع و يمنعون من دفن الحسن عند جده كل ذلك دال على شرف البقعة و فضلها عند عموم المسلمين بشرف من فيها و ان الدفن فيها طلباً لشرفها و بركتها امر راجح مطلوب محبوب تراق دونه الدماء و تزهى النفوس (و حينئذ) فقياسهم تعظيم قبور الأنبياء و الصالحين بتعظيم الأصنام و الأوثان التى لم يجعل الله لها حرمة و نهى عن تعظيمها سواء كانت صور قوم صالحين أو غيرها قياس فاسد و جهل فاضح (و قال) صاحب المنار فى مجموعة مقالاته (الوهابيون و الحجاز) ما معناه: ان تعظيم القبور تعظيماً دينياً من اعمال الشرك (ثم قال) حدثنى الشريف محمد شرف عدنان باشا حفيد الشريف عبد المطلب الذى كان اعقل رجل فى شرفاء مكة انه رأى رجلاً فى مسجد ابن عباس بالطائف يصلى مستقبل القبر مستدبر القبلة فظنه أعمى و جاء ليحوله إلى القبلة فرآه بصيراً و أبى ان يتحول فأمر بإخراجه (إلى ان قال) ما حاصله: ان تعظيم القبور تعظيماً دينياً كان سبباً لمنكرات كثيرة و ان استحلال المجمع عليه و المعلوم من الدين بالضرورة كفر و خروج من الملة انتهى.

و قد عرفت بما بيناه و أوضحناه ان تعظيم قبور الأنبياء و الصالحين تعظيماً دينياً من الأمور المندوب إليها فى الشرع كتعظيم نفس الأنبياء و الصالحين و ان حرمتهم أمواتاً كحرمتهم احياء و انه كتعظيم جلد الشاة المعمول جلدًا للمصحف لا يشك فى ذلك الا جاهل أو معاند و ما حكاه عن هذا الشريف لم نسمع بمثله فى شىء من بلاد الإسلام لا من الخواص و لا من أجهل العوام و لا نظنه الا فرية و ان فرض صدقه لا يوجب ان يكون كل تعظيم شركاً و كفراً فهل إذا عظمت السبائية علياً (ع) و أوصلته إلى درجة الألوهية يكون كل تعظيم له شركاً . و يدخل فى حكمه على استحلال المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة بأنه كفر و خروج من الملة تعظيم قبر النبي (ص) و التبرك به فان المسلمين قد أجمعوا على ذلك فى جميع الأعصار و الأمصار قولاً و عملاً حتى وصل إلى حد الضرورة و لم يخالف فيه غير الطائفة الوهابية.

و اما التبرك بقبر النبي (ص) و غيره بلمس و تقبيل و تمسح به و طواف حوله و نحو ذلك فالحق جوازه و رجحانه لما استعرف من الأدلة الكثيرة الدالة عليه

(أما) علماء أهل السنة فاختلّفوا في جوازه و استحبابه و كراهته و لكن من كرهه انما كرهه بزعم منافاته للأدب كما ستعرف قال السهوى في وفاة الوفا<sup>٣٩٩</sup>.

قال النووى لا يجوز ان يطاف بقبره (ص) و يكره إصاق البطن و الظهر بجدار [بجدار] القبر قاله الحلبي و غيره قال و يكره مسحه باليد و تقبيله بل الأدب ان يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته هذا هو الصواب الذى أطبق عليه العلماء و من خطر بباله ان المسح باليد و نحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته و غفلته لأن البركة انما هي فيما وافق الشرع و أقوال العلماء و في الأحياء مس المشاهد و تقبيلها عادة النصارى و اليهود و قال الزعفرانى وضع اليد على القبر و مسه و تقبيله من البدع التى تنكر شرعا و روى ان أنس بن مالك رأى رجلا وضع يده على قبر النبي (ص) فنهاه و قال ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله (ص) و قد أنكره مالك و الشافعى و احمد أشد الإنكار و قال بعض العلماء ان قصد بوضع اليد مصافحة الميت يرجى ان لا يكون به حرج و متابعة الجمهور أحق و في تحفة ابن عساكر ليس من السنة ان يمس جدار القبر المقدس و لا ان يقبله و لا يطوف كما يفعل الجهال بل يكره ذلك و لا<sup>٤٠٠</sup> يجوز و الوقوف من بعد أقرب إلى الاحترام ثم روى من طريق أبى نعيم بسنده ان ابن عمر كان يكره ان يكثر مس قبر النبي (ص) قال البرهان بن فرحون بعد ذكره و هذا تقييد لما تقدم و هو عن ابن عمر فى القبر نفسه فالجدر الظاهرة أخف إذا لم يكثر منه و عن تأليف ابن تيمية قيل لأحمد ابن حنبل انهم يلصقون بطونهم بجدار القبر و أهل العلم من أهل المدينة لا يسمونه و يقومون ناحية و يسلمون فقال نعم هكذا كان ابن عمر يفعل و قال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل قبر النبي (ص) يلمس و يتمسح به قال لا أعرف هذا قلت فالمنبر قال اما المنبر فنعم قد جاء فيه شىء يروونه عن ابن أبى فديك عن ابن أبى ذئب عن ابن عمر انه مسح المنبر و يروونه عن سعيد بن المسيب فى الرمانة اى رمانة المنبر قبل احتراقه و يروى عن يحيى بن س عيد شيخ مالك انه حيث أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر فمسحه و دعا فرأيته استحسن<sup>٤٠١</sup> ذلك قال السروجى الحنفى لا يلصق بطنه بالجدار و لا يمسه بيده و عن كتاب احمد بن سعيد الهنذى فيمن وقف بالقبر و لا يلصق به و لا يمسه و لا يقف عنده طويلا و قال ابن قدامة من الحنابلة لا يستحب التمسح بحائط قبر النبي (ص) و لا يقبله و حكى العز بن جماعة عن كتاب العلل و السؤالات لعبد الله بن احمد بن حنبل سألت أبى عن الرجل يمس منبر رسول الله (ص) و يتبرك بمسه و يقبله و يفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى قال لا بأس قال العز بن جماعة هذا يبطل ما نقل عن النووى من الإجماع و قال السبكي فى الرد على ابن تيمية ان عدم التمسح بالقبر ليس مما قام الإجماع عليه فقد روى أبو الحسين يحيى بن الحسين بن جعفر فى اخبار المدينة عن عمر بن خالد عن أبى نباته عن كثير بن زيد عن عبد المطلب بن عبد

<sup>٣٩٩</sup> (١) صفحة ٤٤٢ - ٤٤٥ ج ٢

<sup>٤٠٠</sup> (٢) أو لا (ظ).

<sup>٤٠١</sup> (٣) يحتتمل رجوع الضمير فى استحسن إلى مالك و يحتتمل إلى ابن حنبل المؤلف).



الله بن حنطب اقبل مروان بن الحكم فإذا رجل ملتزم القبر فاخذ مروان برقبته ثم قال هل تدري ما تصنع فقال نعم انى لم آت الحجر و لم آت اللبن انما جئت رسول الله (ص)

سمعت رسول الله (ص) يقول لا تبكوا على الدين إذا وليه اهله و لكن ابكوا عليه إذا وليه غير اهله

قال المطلب و ذلك الرجل أبو أيوب الأنصارى و قال السمهودى فى مقام آخر<sup>٤٠٢</sup> رواه احمد بسند حسن عن عبد الملك بن عمرو ١٤٦ عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح و ذكر مثله الا انه لم يذكر و اللبن (قال) و رواه الطبرانى فى الكبير و الأوسط و تقدم فى المبحث الثانى تمرىغ بلال وجهه على القبر لما جاء لزيارته (ص) (قال) و

فى تحفة ابن عساكر من طريق طاهر بن يحيى الحسينى عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على قال لما رسم رسول الله (ص) جاءت فاطمة فوقفت على قبره و أخذت قبضة من تراب القبر و وضعتها على عينها و بكت و انشأت تقول:

ان لا يشم مدى الزمان غواليا

ما ذا على من شم تربة احمد

صبت على الأيام عدن لياليا

صبت على مصائب لو انها

قال و ذكر الخطيب ابن حمله ان ابن عمر كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف و ان بلالا وضع خده عليه (إلى ان قال) و لا شك ان الاستغراق فى المحبة يحمل على الاذن فى ذلك و المقصود من ذلك كله الاحترام و التعظيم و الناس تختلف مراتبهم فى ذلك كما كانت تختلف فى حياته فاناس حين يرونه لا يملكون أنفسهم بل يبادرون اليه و أناس فيهم اناة و الكل محل خير و قال الحافظ ابن حجر استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمى و غيره (إلى ان قال) و نقل عن ابن أبي الصيف اليمانى أحد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف و اجزاء الحديث و قبور الصالحين و نقل الطيب الناشرى عن المحب الطبرى انه يجوز تقبيل القبر و مسه قال و عليه عمل العلماء الصالحين و انشد:

اقبل ذا الجدار و ذا الجدارا

امر على الديار ديار ليلى

و لكن حب من سكن الديارا

و ما حب الديار شغفن قلبى

و عن أبى خيثمة عن مصعب بن عبد الله عن إسماعيل بن يعقوب التيمى كان ابن المنكدر يصيبه الصمات فكان يقوم كما هو يضع خده على قبر النبى (ص) فعوتب فى ذلك فقال انه يصيبنى خطرة فإذا وجدت ذلك استشفيت بقبر النبى (ص) و كان ياتى موضعا من المسجد فى الصحن فيتمرغ فيه و يرض طمع فليل له فى ذلك فقال انى رأيت النبى (ص) فى هذا الموضع أراه

قال فى النوم انتهى ما أردنا نقله من وفاء الوفا و بذلك ظهر ان جملة ممن كره إصاق البطن و الظهر و المسح باليد أو إكتناره و التقبيل و إطالة الوقوف انما قال به لمنافاته الأدب و الاحترام بزعمه كما يدل عليه قول الحلیمی بل الأدب ان يبعد منه إلخ و قول ابن عساكر و الوقوف من بعد أقرب إلى الاحترام و ما حكى عن ابن عمر من كراهته إكتثار المس لا أصل المس فكأنه رأى ان فى إكتثار المس سوء أدب و كذا إطالة الوقوف التى فى كتاب الهندى لا لكونه عبادة و كيف يتوهم فيما جعل منافيا للاحترام انه عبادة و بعضهم كرهه لزعم انه بدعة كما فى كلام الزعفرانى و يدل عليه قول مالك ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله (ص) و قول ابن عساكر ليس من السنة و قول احمد هكذا كان ابن عمر يفعل و قول الغزالي انه عادة النصارى و اليهود و غير ذلك من كلماتهم و كذلك منع الطواف به لزعم انه بدعة أو لشبهه بالطواف بالكعبة المشرفة و كيف كان فليس فى شىء من كلماتهم انه عبادة للقبر كما تزعمه الوهابية (و التحقيق) انه لا كراهة و لا تحريم فى شىء من ذلك إذ لا يقصد به سوى التبرك و هو جائز و راجح إذ لا يشك مسلم بان القبر الذى حوى جسد النبى (ص) مبارك قد نالته بركة جسده الشريف سيما إذا قلنا بحياته البرزخية فى قبره التى لا تنكرها الوهابية كما مر فى المقدمات و إذا كان كذلك فلا مانع من التبرك بقبره الشريف بجميع أنواع التبرك من تقبيل و لمس و إصاق بدن

(١) صفحة ٤٤٢-٤٤٥ ج ٢

(٢) أو لا (ظ).

(٣) يحتمل رجوع الضمير فى استحسن إلى مالك و يحتمل إلى ابن حنبل (المؤلف).

(٤) صفحة ٤١٠ ج ٢.

ص: 147

و طواف حوله و غير ذلك (قال) قاضى القضاة تقى الدين أبو الحسن السبكي فى محكى كتابه شفاء السقام فى زيارة خير الأنام الذى يرد به على ابن تيمية:

نحن نقطع ببطلان كلامه (أى ابن تيمية) و ان المعلوم من الدين و سيره السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالأنبياء و المرسلين و من ادعى ان قبور الأنبياء و غيرهم من الموتى المسلمين سواء فقد أتى امرا عظيما تقطع ببطلانه و خطائه و فيه حط لرتبة النبى (ص) إلى درجة غيره من المؤمنين و ذلك كفر بيقين فان من حط رتبة النبى (ص) عما يجب له فقد كفر (فان قال) ان هذا ليس بحط و لكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له (قلت) هذا جهل و سوء أدب و نحن نقطع بان النبى (ص) يستحق من التعظيم أكثر من ه ذا المقدار فى حياته و بعد موته و لا يرتاب فى ذلك من فى قلبه شىء من الايمان انتهى (و توهم) ان ذلك أو بعضه بدعة توهم فاسد لما عرفت فى المقدمات من انه يكفى فى كون الشىء سنة دخوله فى عمومات أدلة الشرع و فحاويها و لا يلزم النص عليه بخصوصه و قد فهم ضرورة من ال شرع ان فى القبر الذى ضم جسد سيد ولد آدم و أشرف المخلوقات بركة و أن له فضلا و ذلك كاف فى جواز التبرك به بجميع أنواع التبرك التى يرمى بها نيل بركتته

و ما مر عن احمد من انه كان ينكره أشد الإنكار معارض بما مر من حكاية ولده عنه الترخيص فيه و قوله هكذا كان ابن عم ر يفعل لا يدل على ترجيحه لفعله و لا يبعد ان يكون ترك ابن عمر له لظنه ان غيره أقرب إلى الأدب مع انه معارض بما مر من انه كان يضع يده على القبر و انه كره إكثار المس لا أصله و كراهته الإكثار لظن منافاته الأدب و معارض بما مر من التزام أبي أيوب الأنصاري للقبر و رده على مروان ذلك الرد و من تمريغ بلال وجهه و وضع خده عليه و وضع الزهراء ترابه على عينها و استشفاء ابن المنكدر به بوضع خده عليه و بالموضع الذى رآه فيه فى النوم بتمرغه و اضطجاعه فيه و الاستشفاء أعظم من التبرك و لذلك اجازته أبو الصيف أحد علماء مكة و المحب الطبرى و قال ان عليه عمل العلماء كما مر مع ان ابن عمر و سعيد ابن المسيب و يحيى بن سعيد شيخ مالك تبركوا بمسح المنبر كما مر الذى نال البركة بجلوس رسول الله (ص) عليه برهة من الزمان فكيف بقبره الذى بورك بوجود جسده الشريف على ممر الدهور و الأعوام و لذلك استنبط بعض العلماء من تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمى و غيره و قد قال عمر انى لأقبلك و انى اعلم انك حجر لا تضر و لا تنفع و لو لا انى رأيت رسول الله (ص) يقبلك ما قبلتك رواه ابن ماجه و لذلك جوز أحد علماء مكة تقبيل المصحف و اجزاء الحديث كما مر و تقبيل المصحف عليه عمل المسلمين كلهم جيلا بعد جيل و روى ان النبى (ص) طاف راكبا و كان يستلم الركن بمحجنه و يقبل المحجن ٤٠٣ رواه مسلم ٤٠٤ و ابن ماجه ٤٠٥ و إذا جاز تقبيل المحجن لملاسة الركن أ فلا يجوز تقبيل قبر حل فيه رسول الله (ص) (لا يقال) انما يجوز تقبيل المحجن اقتداء بفعل رسول الله (ص) و لو رأيناه يقبل القبر ما توقفنا فى جوازه و العبادة مبناها على الاتباع (لأننا نقول) استفدنا من تقبيله المحجن الذى تبرك بملاسة الركن جواز تقبيل كل مستحق للتعظيم على نحو ما استفاد ذلك بعض العلماء من تقبيل الحجر الأسود كما مر و حكى القسطلانى فى إرشاد السارى ٤٠٦. عن أصحاب المذاهب استلامه ١٤٧ باليد و تقبيلها و الإشارة اليه باليدين و تقبيلهما (و لو) كان تقبيل قبر النبى (ص) عبادة له أو للقبر لكان تقبيل يده أو بدنه الشريف فى حياته و بعد موته عبادة له لعدم تصور الفرق مع انه قد روى احمد بن حنبل فى مسنده ٤٠٧.

بسند عن ابن عمر انه قبل يد النبى (ص) (و قد) قبل سواد بن غزوية بطن رسول الله (ص) فى غزوة بدر نقله فى السيرة الحلبية ٤٠٨ و أقره (ص) على ذلك و قبل كشحه سواد بن عمرو و لم ينهه رواه أبو داود كما فى السيرة الحلبية (و فيها أيضا) عن الخصائص الصغرى: و من خصائصه (ص) انه ما التصق ببدنه مسلم و تمسه النار (أقول) و ليس ذلك الا ببركة بدنه الشريف فمن التصق بقبره الذى بورك بالتصاقه ببدنه الشريف يرجى له ذلك (و أخرج) ابن ماجه فى سننه ان أبا بكر قبل النبى (ص) و هو ميت (و عن) كفاية الشعبى و فتاوى الغرائب و مطالب المؤمنين و خزائن الرواية ما هذا لفظه: لا بأس بتقبيل قبر الوالدين

٤٠٢ (١) بكسر الميم و سكون الحاء المهملة و نون عصا محنية الرأس المؤلف).

٤٠٤ (٢) صفحة ٣٨٠ ج ٥ بهامش إرشاد السارى.

٤٠٥ (٣) صفحة ١١٥ ج ٢.

٤٠٦ (٤) صفحة ١٦١ ج ٢

٤٠٧ (٥) صفحة ٢٣ ج ٢

٤٠٨ (٦) صفحة ١٧١ ج ٢ طبع عام ١٣٢٠.

لأن رجلا جاء إلى النبي (ص) فقال يا رسول الله انى حلفت ان اقبل عتبة باب الجنة و جبهة حور العين فأمره ان يقبل رجل الأم و جبهة الأب قال يا رسول الله ان لم يكن ابواى حيين قال قبل قبرهما قال فان لم أعرف قبرهما قال خط خطين انو أحدهما قبر الأم و الآخر قبر الأب فقبلهما فلا تحنت فى يمينك

(و مر) فى فصل الدعاء و الاستغاثة تمسح الناس بالعباس لما استسقى به عمر فسقوا (و عن القاضى عياض) فى شرح الشفا انه رؤى ابن عمر واضعا يده على مقعد النبي (ص) من المنبر ثم وضعها على جبهته أ فيجوز التبرك بمقعد النبي (ص) من المنبر و لا يجوز التبرك بقبره الذى ضم جسده الشريف (أما قول الغزالي) ان مس المشاهد و تقبيلها عادة النصارى و اليهود فيرده ما سمعت من انه عادة المسلمين أيضا أكابرههم و أصاغرههم و كونه عادة النصارى و اليهود لا يصير دليلا على منعه بعد ان ثبت من الشرع جوازه كما عرفت (أما) توهم ان اللمس أو كثرته و إصااق البطن و الظهر و إطالة الوقوف منافية للآداب فتوهم فاسد لأن فعل ذلك بقصد التبرك من تمام الأدب و الاحترام و كذا إكتاره و إطالة الوقوف طلبا لزيادة البركة و الثواب ليس فيه شىء من منافيات الآداب (أما الطواف بالقبر) فان أريد به انه مأمور به بخصوصه و انه عبادة خاصة كالطواف بالكعبة فهو تشريع محرم لكن هذا لا يقصده أحد و انما يقصد الطائف حصول البركة بل المبالغة فى حصولها حتى لا يبقى جانب من القبر الا و تناله بركته شبيهها بالطواف بالكعبة لا يوجب حرمة فإنما الأعمال بالنيات و لكل امرئ ما نوى و ليس كل شبيهه بالعبادة يكون ممنوعا و الا لحرمة تقبيل آدمى رحمه و تقبيل الميت لمشابهته تقبيل الحجر الأسود و لا يقول به أحد (و فى تاريخ مكة المكرمة) المسمى بالاعلام باعلام بيت الله الحرام لقطب الدين الحنفى<sup>٤٠٩</sup> عن قصص الأنبياء ان إبراهيم ع لما جاء لزيارة ولده إسماعيل بمكة جاءته زوجة إسماعيل بحجر و هو حجر المقام الذى بنى عليه الكعبة فجلس عليه فغاصت رجلاه فى الحجر فغسلت شقيه الأيمن و الأيسر و أفاضت الماء على رأسه و بدنه و انصرف فلما جاء إسماعيل وجد رائحة أبيه فسأل زوجته فأخبرته و قالت هذا موضع قدميه فقبل موضع قدم أبيه من الحجر و حفظه يتبرك به إلى ان بنى عليه فيما بعد إبراهيم عليه الصلاة و السلام الكعبة انتهى فهل كفر أيها الوهابيون إسماعيل بتقبيله موضع قدم أبيه و تبركه

---

(١) بكسر الميم و سكون الحاء المهملة و نون عصا محنية الرأس (المؤلف).

(٢) صفحة ٣٨٠ ج ٥ بهامش إرشاد السارى.

(٣) صفحة ١١٥ ج ٢.

(٤) صفحة ١٦١ ج ٢

(٥) صفحة ٢٣ ج ٢

(٦) صفحة ١٧١ ج ٢ طبع عام ١٣٢٠.

---

(٧) <sup>٤٠٩</sup> صفحة ٢٤ بهامش خلاصة الكلام طبع مصر.

بحجر وقف عليه أبوه و هل هذا الحجر بوقوف إبراهيم (ع) عليه صار أشرف من بقعة ضمت جسد سيد الأنبياء محمد (ص) التي جعلتم تقبيلها و التبرك بها شركا و كفرا (و العجب) ان الوهابيين منعوا الناس من التبرك بالبناء الذي على مقام إبراهيم ع و من لمسه و تقبيله و أخبرنا في هذه السنة ان بعض الحجاج لمس القفل الذي على باب المقام فضره ضربا مبرحا أدى به إلى قذف الدم و الخطر على الحياة فالمقام الذي بلغ من فضله عند الله تعالى ببركة و قوف خليله إبراهيم عليه ان أمر بان يتخذ مصلى بقوله (وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ) لا يستحق ان يتبرك بما جاوره عند الوهابيين لقد ردوا بفعلهم هذا على الله و حادوه و عملوا بضد ما أمر به (و روى) السمهودى فى وفاة الوفا<sup>٤١٠</sup>. عن يحيى بن عباد انه روى ان بيت فاطمة الزهراء لما اخرجوا منه فاطمة بنت حسين و زوجها حسن بن حسن و هدموا البيت بعث حسن ابنه جعفر و كان أسن ولده و قال انظر الحجر الذى من صفته كذا و كذا هل يدخلونه فى بنيانهم فرصدهم حتى رفعوا الأساس و اخرجوا الحجر فأخبر أباه فخر ساجدا و قال ذلك حجر كان رسول الله (ص) يصلى اليه إذا دخل إلى فاطمة أو كانت فاطمة تصلى اليه الشك من يحيى و

#### قال على بن موسى الرضا ولدت فاطمة ع الحسن و الحسين (ع) على ذلك الحجر

قال يحيى و رأيت الحسين بن عبد الله بن عبد الله بن الحسين و لم أر فينا رجلا أفضل منه إذا اشتكى شيئا من جسده كشف الحصى عن الحجر فيتمسح به الحديث و مر تمامه فى الفصل التاسع فى تفصيل بناء الحجر الشريفة فإذا كانت هذه حرمة حجر نال البركة بولادة الزهراء ولديها الحسنين عليه و بصلاتها أو صلاة أبيها (ص) اليه و هذه حال خيار السلف الذى يدعى الوهابية الاقتداء بهم بالنسبة اليه و هم فى قرنه أو القريب منه الذى رووا انه خير القرون فكيف بترية ضمت جسد أبيها و جسدها الشريفة أن لا يحق التبرك و التمسح و الاستشفاء بها و طلب الحوائج من الله عندها أيها الاخوان؟ (و كان) الصحابة يتبركون بالماء الذى يغسل رسول الله (ص) به يديه و ببصاقه و ما يسقط من شعره و لم ينههم عن ذلك و لم يعده عبادة و لا شركا و لا يزيد عن ذلك التبرك بقبوره الشريف (ففى) السيرة الحلبية<sup>٤١١</sup> ان عروة بن مسعود الثقفى قام من عند رسول الله (ص) عام الحديبية و قد رأى ما يصنع به أصحابه لا يتوضأ أو يغسل يديه الا ابتدروا وضوءه و كادوا يقتتلون عليه و لا يبصق بصاقا الا ابتدروه يدلك به من وقع فى يده وجهه و جلده و لا يسقط من شعره شىء الا أخذوه الحديث (و روى البخارى فى باب صفة النبى (ص)<sup>٤١٢</sup> بسنده عن أبى جحيفة خرج رسول الله (ص) بالهاجرة إلى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين و العصر ركعتين<sup>٤١٣</sup> إلى ان قال و قام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم [وجوههم] فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فإذا هى أبرد من الثلج و أطيب رائحة من المسك (و روى) فى أواخر هذا الباب بسنده عنه إلى ان قال فاخرج بلال فضل

<sup>٤١٠</sup> (١) صفحة ٤٠٨ ج ل

<sup>٤١١</sup> (٢) صفحة ١٧ ج ٣ طبع عام ١٣٢٠ بمصر.

<sup>٤١٢</sup> (٣) صفحة ٢٧ ج ٦ من إرشاد السارى.

<sup>٤١٣</sup> (٤) فيه دلالة على ان قصر الصلاة فى السفر لا يختص بحال السير لأن القسطلانى فى الشرح قال ان ذلك كان بمكة و فى روايه مسلم ثم لم يزل يصلى ركعتين حتى رجع إلى المدينة و فى سنن التستالى اقام خمس عشرة يوما يصلى ركعتين ركعتين المؤلف).

وضوء رسول الله (ص) فوق عليه الناس يأخذون منه (و روى) فى باب استعمال فضل وضوء الناس <sup>٢١٤</sup> بسنده ١٤٨ عن أبى جحيفة خرج علينا رسول الله (ص) بالهاجرة فاتى بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به (و رواه) فى الصلاة نحوه قال فجعل الناس يتمسحون بوضوئه قال القسطلانى و استنبط منه التبرك بما يلامس أجساد الصالحين (و روى) مسلم فى الصلاة بسنده عن أبى جحيفة <sup>٢١٥</sup> أتيت النبى (ص) بمكة و هو بالأبطح فخرج بلال بوضوئه فمن نائل و ناضح الحديث قال النووى معناه فمنهم من ينال منه شيئا و منهم من ينضح عليه غيره شيئا مما ناله و يرش عليه بللا مما حصل له (و بسنده) عنه فى حديث قال و رأيت بلالا اخرج وضوءا فرأيت الناس يتدرون ذلك الوضوء فمن أصاب منه شيئا تمسح به و من لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه (و فى رواية لمسلم) فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه (قال النووى) ففيه التبرك بآثار الصالحين و استعمال فضل طهورهم و طعامهم و شرابهم و لباسهم انتهى و إذا جاز التبرك و التمسح بيد النبى (ص) و بصافه و شعره و بالماء الذى لا مس جسده و لم يكن ذلك ش ركا و لا عبادة له جاز التبرك بالقبر الذى حوى جميع جسده الشريف على سبيل الدوام أم تقولون أيها الاخوان ان الصحابة أشركوا بفعالهم هذا و أقرهم النبى (ص) على شركهم و مما يدل على جواز التبرك بقبر النبى (ص) و التمسح به

ما ذكره السهمودى فى وفاء الوفا <sup>٢١٦</sup>. نقلا عن ابن شبة عن عبد العزيز بن عمران فى حديث انه لما توفيت فاطمة بنت أسد نزل النبى (ص) فاضطجع فى اللحد و قرأ فيه القرآن ثم نزع قميصه فأمر ان تكفن فيه و قال ما اعفى أحد من ضغطة القبر الا فاطمة بنت أسد قيل يا رسول الله و لا القاسم قال و لا إبراهيم

و كان إبراهيم أصغرهما

(قال) و روى ابن شبة عن جابر ابن عبد الله انه لما أخبر (ص) بوفاتها نزع قميصه فقال إذا غسلتموها فاشعروها إياه تحت أكفانها و انه تمعك فى اللحد فقيل يا رسول الله رأيناك صنعت شيئين ما رأيناك صنعت مثلهما نزعك قميصك و تمعك فى اللحد قال اما قميصى فأريد ان لا تمسها النار ابدا ان شاء الله تعالى و اما تمعكى فى اللحد فأردت ان يوسع الله عليها فى قبرها

(قال) و روى ابن عبد البر عن ابن عباس انها لما ماتت ألبسها رسول الله (ص) قميصه و اضطجع معها فى قبرها فقالوا ما رأيناك صنعت ما صنعت بهذه فقال انه لم يكن بعد أبى طالب أبر لى منها انما ألبستها قميصى لتكسى من حلل الجنة و اضطجعت معها ليهون عليها

انتهى فهذا صريح فى حصول البركة لقبرها رضوان الله عليها باضطجاعه (ص) و تمعكه فيه بحيث صار ذلك موجبا لرفع ضغطة القبر عنها التى لم يسلم منها ولد رسول الله (ص) الرضيع و فى حصول البركة للقميص بمماسه جسد رسول الله (ص) بحيث تفيد مماسته لبدنها نجاتها من النار و اللبس من حلل الجنة فكيف ينكر بعد هذا ان لمس قبره الذى تبرك و تشرف بملامسة جسده المبارك الشريف و مجاورته موجب للبركة و نيل خير الدنيا و الآخرة و يجعل كفرا و شركا لو لا الخذلان و الحرمان . و فى

<sup>٢١٤</sup> (٥) صفحة ٢٦٤ ج ١ من إرشاد السارى.

<sup>٢١٥</sup> (٦) صفحة ١٥٥ - ١٥٨ ج ٣ بهامش إرشاد السارى.

<sup>٢١٦</sup> (٧) صفحة ٨٨ ج ٢

وفاء الوفا<sup>٤١٧</sup>. عن عبد الواحد بن محمد عن عبد الرحمن بن عوف انه أوصى ان يدفن عند عثمان بن مظعون فدفن هناك (و فيه) أنه روى ابن سعد فى طبقاته عن أبى عبيدة بن عبد الله ان ابن مسعود قال ادفنوني عند قبر عثمان بن مظعون انتهى و ذلك قصدا إلى التبرك بجواره و لأن النبى امر بدفن ابنه إبراهيم عنده كما فى وفاء الوفا.

---

(١) صفحة ٤٠٨ ج ل

(٢) صفحة ١٧ ج ٣ طبع عام ١٣٢٠ بمصر.

(٣) صفحة ٢٧ ج ٦ من إرشاد السارى.

(٤) فيه دلالة على ان قصر الصلاة فى السفر لا يختص بحال السير لأن القسطلانى فى الشرح قال ان ذلك كان بمكة و فى رواية مسلم ثم لم يزل يصلى ركعتين حتى رجع إلى المدينة و فى سنن النسائى اقام خمس عشرة يوما يصلى ركعتين ركع تين (المؤلف).

(٥) صفحة ٢٦٤ ج ١ من إرشاد السارى.

(٦) صفحة ١٥٥-١٥٨ ج ٣ بهامش إرشاد السارى.

(٧) صفحة ٨٨ ج ٢

(٨) صفحة ٨٩ ج ٢

ص: 149

و ذكر السهمودى فى وفاء الوفا<sup>٤١٨</sup>. فصلا فى الاستشفاء بتراب المدينة و بتمرها

(كرواية) غبار المدينة شفاء من الجذام

و)

قوله (ص) و الذى نفسى بيده ان فى غبارها شفاء من كل داء

و)

---

<sup>٤١٧</sup> (٨) صفحة ٨٩ ج ٢

<sup>٤١٨</sup> (١) صفحة ٤٧ ج ل

فى رواية) و من الجذام و البرص

و)

فى رواية) عجوۃ المدينة شفاء من السقم و غبارها شفاء من الجذام

و)

فى رواية) و الذى نفسى بيده ان تربتها لمؤمنة و انها شفاء من الجذام

و)

فى رواية) غبار المدينة يطفى الجذام

إلى غير ذلك مثل ما رواه فى الاستشفاء من الحمى بتراب صعب و هو وادى بطحان (و حديث)

من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شىء حتى يمسى رواه مسلم

و حديث

من تصبح بسبع تمرات عجوۃ لم يضره فى ذلك اليوم سم و لا سحر

روى فى الصحيحين و رواه احمد برجال الصحيح بلفظ من أكل سبع تمرات عجوۃ مما بين لابتي المدينة على الريق لم يضره يومه ذلك شىء حتى يمسى قال الراوى و أظنه قال و ان أكلها حين يمسى لم يضره شىء حتى يصبح

و)

فى رواية) من تصبح بسبع تمرات من العجوۃ لا أعلمه الا قال من العالیه لم يضره يومئذ سم و لا سحر

و)

حديث) ان فى عجوۃ العالیه شفاء أو انها ترياق أول البكرة

رواه مسلم إلى غير ذلك مما أورده السمهودى و يقال ان العجوۃ مما غرسه النبى (ص) بيده بالمدينة حكى ذلك السمهودى<sup>٤١٩</sup> عن ابن الأثير و البزاز قال فعل الأوداء التى كاتب سلمان الفارسى اهله عليها و غرسها (ص) بيده الشريفة بالفقير أو غيره من



العالية كانت عجوة و العجوة توجد بالفقير إلى يومنا هذا انتهى و معلوم ان تراب المدينة المنورة و عجوتها انما نالا البركة بوجود النبي (ص) في المدينة حيا و ميتا و بغيره نخل العجوة أ فلا يكون قبره الشريف اولى بالبركة و يكون من ي تبرك و يستشفى به كافرا مشركا كعبدة الأصنام.

قال السهمودي في وفاء الوفا<sup>٢٢٠</sup>. انعقد الإجماع على تفضيل ما ضم الأعضاء الشريفة حتى على الكعبة و أجمعوا على تفضيل مكة و المدينة على سائر البلاد و اختلفوا أيهما أفضل فذهب عمر بن الخطاب و ابنه عبد الله و مالك بن انس و أكثر المدنيين إلى تفضيل المدينة و أحسن بعضهم فقال الخلاف في غير الكعبة فهي أفضل من المدينة ما عدى ما ضم الأعضاء الشريفة إجماعا قال و حكاية الإجماع على تفضيل ما ضم الأعضاء الشريفة نقله القاضي عياض و القاضي أبو الوليد الباجي قبله كما قال الخطيب بن جملة و نقله أبو اليمن بن عساكر و غيرهم مع التصريح بالتفضيل على الكعبة و نقل التاج الفاكهي نفى الخلاف عن ذلك انتهى و هل نالت المدينة المنورة هذا الفضل العظيم حتى صارت أفضل من مكة أو ما عدى الكعبة الا بوجود النبي (ص) فيها حيا و ميتا و إذا كان محل القبر الشريف صار يفضل على الكعبة المعظمة و يدعى على ذلك الإجماع أ فلا يستحق ان يعظم و يتبرك به و يكون تعظيمه و التبرك به شركا و كفرا كعبادة الأصنام (و عقد السهمودي) عدة فصول أورد فيها ما روى في الحث على حفظ أهلها و إكرامهم و انهم جيرانه (ص) و التحريض على الموت بها و الدعاء بذلك و على المجاورة بها و الدعاء لها و لأهلها و عصمتها من الدجال و الطاعون و الأحاديث الواردة في تحريمها و غير ذلك و غير خفي انها انما حازت كل هذه الفضائل بتشرفها بهجرته (ص) إليها و سكنها بها حيا و ميتا و الا كانت كسائر البلاد فإذا كانت انما حازت هذا الشرف به (ص) و قبره الشريف أ فلا يسوغ ان يتبرك بقبر من هذه بركته و هذه حرمة عند الله تعالى و يكون التبرك به شركا و كفرا (و عن) ١٤٩ الصديق حسن الحنبلي عن الامام مالك انه مع ضعفه و كبر سنه لم يركب قط في ارض المدينة و كان يقول لا اركب في مدينة فيها جثة رسول الله (ص) مدفونة انتهى و مع كل هذا يجعل الوهابيون التبرك بقبر رسول الله (ص) شركا و كفرا.

و من ذلك يظهر ان قول بعض الوهابيين في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية خطابا لأهل مكة : من جمع بين سنة رسول الله (ص) في القبور و ما امر به و نهى عنه و ما كان عليه أصحابه و بين ما أتم عليه اليوم من فعلكم مع قبر أبي طالب و المحجوب و غيرهما وجد أحدهما مضادا للآخر مناقضا له إلى آخر ما قال - أحق بان يقلب عليه فيقال : من جمع بين منعكم من تعظيم قبر النبي (ص) و التبرك و التمسح به و بين ما قدمناه مما اثر عن النبي (ص) و أصحابه وجد أحدهما مضادا للآخر مناقضا له (و اما) استشهاد الوهابيين بخبر يغوث و يعوق و نسر التي هي أسماء قوم صالحين فلا شاهد فيه لأن الدم ليس [ليس] على التبرك بهؤلاء الصالحين و بقبورهم بل على عبادة صورهم فقد ذكر المفسرون ان الآباء تبركت بهم و الأبناء عبدت صورهم فالدم للأبناء على العبادة لا للآباء على التبرك.

### الفصل الخامس عشر في اتخاذ الخدمة و السدنة لقبور الأنبياء و الأولياء (و الصلحاء و اتخاذها أعيادا)

و هذا مما منعه الوهابية و صرحوا في كتابهم لشيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني بان اتخاذها أعيادا و جعل السدنة لها شرك و كفر و عبادة للقبور لزعمهم ان كل تعظيم لها فهو عبادة و انها صارت بذلك أصناما و أوثانا و ان جعل الخدمة و السدنة لها كما كان يجعل المشركون السدنة لأوثانهم و هذا جهل منهم لما بيناه مرارا في الفصول السابقة و في تضاعيف كلماتنا من ان

تعظيم من يستحق التعظيم و احترام من هو أهل للاحترام ليس عبادة له ما لم يعظم بشىء من خواص الربوبية كالسجود و نحوه  
وان تعظيم المشركين لأصنامهم بجعل السدنة لها و غيره تعظيم لغير من عظمه الله و لمن نهى الله عن تعظيمه و لم يجعل له  
حرمة لكونه حجرا أو شجرا و نحو ذلك سواء كان على صورة نبي أو صالح أو لا اما قبور الأنبياء و الصلحاء فقد شرفها الله و  
أوجب تعظيمها بتضمنها لجسد وليه و نبيه فمن عظمها فقد عظم الله تعالى و أطاع امره و من تعظيمها جعل السدنة و الخدمة لها  
ليحفظوها من وقوع القاذورات و الأوساخ عليها و يعينوا زوارها على حوائجهم و يسرجوا حولها و يفرشوا لمن أراد عبادة الله  
عندها بصلاة أو قراءة قرآن أو دعاء أو ذكر أو غير ذلك مما امر الله به و شرعه في كل زمان و مكان سيما الأمكنة الشريفة  
كمشاهد الأنبياء و الصلحاء (و اما) اتخاذها أعيادا

فقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور: <sup>٤٢١</sup>. و في السنن عنه (ص) انه قال لا تتخذوا قبرى عيدا و صلوا على حيث ما كنتم فان  
صلاتكم تبلغنى

(أقول) و

أورد هذا الحديث السهمودى في وفاء الوفا <sup>٤٢٢</sup>.

هكذا لا اتخذوا قبرى عيدا و لا بيوتكم قبورا الحديث

(و في رواية) له بدل و صلوا على إلخ فان تسليمكم يبلغنى أينما كنتم (و في رواية) لا تتخذوا بيتى

---

(١) صفحة ٤٧ ج ل

(٢) صفحة ٥٠ ج ١ من وفاء الوفا.

(٣) صفحة ١٩ ج ١

(٤) صفحة ١٥٩

(٥) صفحة ٤١٦ ج ٢

ص: 150

---

<sup>٤٢١</sup> (٤) صفحة ١٥٩

<sup>٤٢٢</sup> (٥) صفحة ٤١٦ ج ٢

عيدا و لا بيوتكم مقابر ثم قال ما أنتم و من بالأندلس الا سواء . و مع تسليم سند هذا الحديث نقوله لا تتخذوا قبرى عيدا لا يخلو من إجمال قال السهمودي: قال الحافظ المنذرى يحتمل ان يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره (ص) و ان لا يهمل حتى يكون كالعيد الذى لا ياتى فى العام الا مرتين قال و يؤيده قوله

لا تجعلوا بيوتكم قبورا

أى لا تتركوا الصلاة فيها حتى تجعلوها كلقبور التى لا يصلى فيها . قال السبكي و يحتمل لا تتخذوا له وقت مخصوصا و يحتمل لا تتخذوه كالعيد فى الزينة و الاجتماع و غير ذلك بل لا تؤتى الا للزيارة و السلام و الدعاء انتهى (و)

**روى) السهمودي فى وفاء الوفا** ان رجلا كان ياتى كل غداة فيزور قبر النبي (ص) و يصلى عليه و يصنع من ذلك ما انتهره عليه على بن الحسين بن على ع فقال ما يحملك على هذا قال أحب التسليم على النبي (ص) فقال اخبرنى أبى عن جدى ان رسول الله (ص) قال لا تجعلوا قبرى عيدا الحديث

(قال) فهذا يبين ان ذلك الرجل زاد فى الحد فيكون على بن الحسن [الحسين] موافقا لمالك فى كراهة الإكتار من الوقوف بالقبر و ليس إنكارا لأصل الزيارة أو انه أراد تعليمه ان السلام يبلغه مع الغيبة لما رآه يتكلف الإكتار من الحضور انتهى و اما جعل التذكار لمواليد الأنبياء و الأولياء الذى يسميه الوهابية بالأعياد و المواسم بإظهار الفرح و الزينة فى مثل يوم ولادتهم التى كان نعمة من الله على خلقه و قراءة حديث ولادتهم كما يتعارف قراءة حديث مولد النبي (ص) و طلب المنزلة و الرفعة من الله لهم و تكرار الصلوات و التسليم على الأنبياء و الترحم على الصلحاء فليس فيه مانع عقلى و لا شرعى إذا لم يشتمل على محرم خارجى كغناء أو فساد أو استعمال آلات اللهو أو غير ذلك كما يفعل جميع العقلاء و أهل الملل فى مثل أيام ولادة عظمائهم و أنبيائهم و تبوء ملوكهم عروش الملك و كل ذلك نوع من التعظيم الذى ان كان صاحبه أهلا للتعظيم كان طاعة و عبادة لله تعالى و ليس كل تعظيم عبادة للمعظم كما بيناه مرارا فقياس ذلك بفعل المشركين مع أصنامهم قياس فاسد.

**الفصل السادس عشر (فى تزيين المشاهد بالذهب و الفضة و المعلقات و الحلى) و الكسوة و نحو ذلك**

و هذا أيضا مما منعه الوهابية و لذلك نهبوا جميع ذخائر الحجرة الشريفة النبوية و جواهرها عند استيلائهم على المدينة المنورة سنة ١٢٢١ كما مر فى الفصل الثانى فى المقدمة الأولى و نقلنا هناك عن تاريخ الجبرتى بيان أنواع الجواهر التى نهبوا من الحجرة الشريفة و قدرها . و قد صوب الجبرتى فى تاريخه نهبهم لها و قال انما وضعها ضعفاء العقول من الأغنياء و الملوك الأعاجم و غيرهم ثم بين انها لا ينبغي ان تكون للنبي (ص) لزهده فى الدنيا و انه بعث ليكون نبيا لا ملكا و ذكر أحاديث واردة فى عرض الدنيا عليه و إباته (ص) و فى زهده و انها ان كانت صدقة فهى محرمة عليه و على آله و انها لا نفع فيها مع بقائها على حالها فالأرجح صرفها على المحاويج إلى غير ذلك من التلفيقات و مثله ما يحكى من احتجاج الوهابية على منعها بأنها لغو و عبث و انها مما لا ينتفع به الميت و احتجوا فى الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنينة على عدم جواز كسوة القبور بان رسول الله (ص) نهى ان يزداد عليها غير ترايبها و أنتم تزيدون التابوت و لباس الجوخ إلخ و فحاوى كلامهم دالة على ان ذلك كفر و شرك لأنهم يجعلونه مثل ما كان يعمل مع الأصنام (و الجواب) ان فعل ذلك ١٥٠ نوع من تعظيم هذه القبور الشريفة و احترامها التى ثبت رجحان تعظيمها و احترامها من تضاعيف ما تقدم ثبوتها لا شك فيه و توهم الوهابية ان ذلك شرك و عبادة

توهم فاسد لما بيناه مرارا و تكرارا من انه ليس كل احترام و تعظيم عبادة و دعوى ان ذلك لم يكن فى عهد الصحابة و التابعين مدفوع بأنه ليس كلما لم يكن فى عهدهم يكون محرما لاصالة الاباحة فى كل ما لم ينص الشرع على تحريمه كما قرر فى الأصول و لا يخفى ان الأزمان مختلفة و العادات فيها متفاوتة ففى مبدأ الإسلام كانت أحوال المسلمين ضيقة فكانت الحال تقتضى استعمال الملابس الخشنة و المآكل الجشبة و عدم رفع البناء و إتقانه و تزيينه و بناء المساجد باللبن و الجذوع و سعف النخل كما بنى النبى (ص) مسجده الشريف بالمدينة و لما انتشر الإسلام و اتسعت أمور الناس و استعمل الأكثر من الخلفاء أطيب المأكول و أحسن الملابس و اتقن الناس بناء الدور و زينوها كان من الراجح المستح سن إتقان بناء المساجد كما فعله المسلمون و استمروا عليه إلى اليوم و منها المسجد الشريف النبوى و المسجد الحرام و المسجد الأقصى فان فى ذلك إعلاء لشان الإسلام و تعظيما لشعائر الدين و رفعا لمقام بيوت الله تعالى عن ان تكون دون بيوت خلقه و ليس لأحد ان يقول بناء مسجده (ص) على الحالة التى هو عليها اليوم محرم لأنه لم يكن فى زمانه (ص) للوجه الذى قدمناه كذلك حجرته الشريفة كانت أولا باللبن و الجذوع و جريد النخل ثم بنيت بالحجارة و القصة ثم صار بناؤها يحسن و يزين بحسب اختلاف الأزمان و الأحوال لأنه صار تحسينها و تزيينها نوعا من احترامها و تعظيمها و لم يكن الزمان الأول مقتضيا لذلك لما كانت عليه أحوال الناس و دعوى ان ذلك إسراف بلا فائدة لا للميت و لا لغيره يدفعه ان الإسراف ما لا يترتب عليه منفعة و المنفعة هنا حاصلة و هى احترام الميت و تعظيمه و إعزاز الإسلام و تعظيم شعائره و كبت معانديه و غير ذلك من الفوائد العظيمة التى لا يعادلها شىء و يرخص فى جنبها كل غال و تصويب الجبرتى نهيم لها جهل محض فان هذه الذخائر موقوفة لتوضع بالحجرة الشريفة و تكون زينة لها و ليست ملكا له (ع) و لا صدقة و زهد النبى (ص) فى الدنيا لا ربط له بالمقام فان قال قائل ان وقفها على الحجرة النبوية غير جائز قلنا بل هو جائز لجريان سيرة المسلمين بل جميع أهل الأديان على ذلك و لأن فى وقفها تعظيما لشعائر الدين فلا يكون سفها بل هو امر راجح مطلوب شرعا له فائدة عظيمة (مع) انه ثبت ذلك فى حق الكعبة المعظمة قبل الإسلام و اسقر ذلك بعد الإسلام إلى اليوم فليثبت مثله فى حق الحجرة النبوية و مشاهد الأنبياء و الأئمة فان العلة فى الجميع واحدة و الجهة واحدة من دعوى الإسراف و اللغوية و عدم الفائدة (فعن المسعودى) فى مروج الذهب كانت الفرس تهدى إلى الكعبة أموالا و جواهر فى الزمان الأول و كان ابن ساسان بن بابك أهدى غزالين من ذهب و جواهر و سيوفا و ذهب كثيرا إلى الكعبة (و فى مقدمة ابن خلدون) ٤٢٣. قد كانت الأمم

منذ عهد الجاهلية تعظيم البيت و الملوك تبعث اليه بالأموال و الذخائر كسرى و غيره و قصة الأسياف و غزالي الذهب الذى وجدهما عبد المطلب حين احتفر زمزم معروفة و قد وجد رسول الله (ص) حين افتتح مكة فى الجب الذى كان فيها سبعين ألف اوقية من الذهب مما كان الملوك يهدون للبيت فيها ألف ألف دينار مكررة مرتين بماتى قنطار وزنا و قال له على بن أبى طالب يا رسول الله لو استعنت بهذا المال على حربك فلم يفعل ثم ذكر لأبى بكر فلم يحركه هكذا

قال الأزرقى (و فى البخارى) بسنده إلى أبى وائل قال جلست إلى شيبه بن عثمان و قال جلس إلى عمر بن الخطاب فقال هممت ان لا أدع فيها صفراء و لا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين قلت ما أنت بفاعل قال و لم قلت فلم يفعله صاحبك فقال هما اللذان يقتدى بهما و خرج أبو داود و ابن ماجه و أقام ذلك المال إلى ان كانت فتنة الأفتس و هو الحسن بن الحسين بن على بن على زين العابدين حين غلب على مكة سنة ١٩٩ فاخذ ما فى خزائن الكعبة و بطلت الذخيرة من الكعبة من يومئذ انتهى (و قال القسطلانى فى إرشاد السارى <sup>٢٢٤</sup>. حكى الفاكهى انه (ص) وجد فيها يوم الفتح ستين اوقية انتهى (و فى) و فاء الوفا <sup>٢٢٥</sup>. تكلم السبكى فى حكم قناديل الكعبة و حليتها و القناديل التى حول الحجره الشريفه و ألف فى ذلك كتابا فأورد حديث البخارى و غيره فى كثر الكعبة و ما تضمنه من إقرار النبى (ص) له بمحله ثم أبى بكر بعده و رجوع عمر لذلك لما ذكره به ابن شيبه و قال هما المرآن يقتدى بهما قال فهذا الحديث عمده فى مال الكعبة و هو ما يهدى إليها أو ينذر لها و ما يوجد فيها من الأموال قال ابن بطال انما ترك لأنه يجرى م جرى الأوقاف و فى ذلك تعظيم للإسلام و ترهيب للعدو و قال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون النبى (ص) انما تركه رعايه لقلوب قريش كما ترك بناء الكعبة على قواعد إبراهيم و يؤيده ما

**رواه مسلم عن عائشه لو لا ان قومك حديثو عهد بكفر لأنفقت كنز الكعبة فى سبيل الله و لجعلت بابها بالأرض**

انتهى و فاء الوفا و على كل حال يثبت المطلوب من جواز الإبقاء ان لم يكن واجبا و إذا كان النبى (ص) تركه رعايه لقلوب قريش أ فلا يلزم الوهابيه ان يتركوا ذخائر الحجره النبويه و مشاهد أئمة المسلمين و ذخائرها رعايه لقلوب ثلاثمائة و ستين مليون مسلم ان كانوا ممن يقتدى به (ص) كما يزعمون (و فى) و فاء الوفا <sup>٢٢٤</sup> حيث تركه النبى (ص) لهذه العلة ثم تركه أبو بكر ثم عمر بعد الهم به و رجوعه عن ذلك ثم من بعده فهو إجماع على تركه فلا تتعرض له لما يترتب عليه من الشناعة انتهى (و قال) قطب الدين الحنفى فى تاريخ مكة المكرمة: <sup>٢٢٧</sup> قال الشريفه التقى الفاسى فى شفاء الغرام يقال ان كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة القرشى أول من علق فى الكعبة السيوف المحلاة بالذهب و الفضة ذخيره للكعبة ثم نقل عن الأزرقى فى أشياء أهديت للكعبة منها ان عمر بن الخطاب لما فتح مدائن كسرى كان مما بعث إليه هلالان فبعث بهما فعلقهما فى الكعبة و بعث السفاح بالصفحة الخضراء فعلقت فى الكعبة و المأمون بالياقوته التى تعلق فى كل موسم بسلسلة من الذهب فعلقت فى وجه الكعبة و بعث المتوكل بشمسية من ذهب مكللة بالدر الفاخر و الياقوت الرفيع و الزب رجد تعلق بسلسلة من الذهب فى وجه البيت فى كل موسم و أهدى المعتصم قفلا لباب الكعبة فيه ألف مثقال ذهبا فى سنة ٢١٩ (إلى ان قال) و ذكر الفاكهى ان مما اهدى إلى الكعبة طوقا من ذهب مكللا بالزمرد و الياقوت مع ياقوته كبيرة خضراء أرسله ملك الهند لما أسلم سنة ٢٥٩ فعرض امره على المعتصم فأمر بتعليقها فى البيت الشريف فعلقت قال التقى الفاسى و مما علق بعد الأزرقى قصبه من فضة فيها كتاب بيعه جعفر ابن أمير المؤمنين المعتمد على الله و بيعه أبى احمد الموفق بالله ابن أخى المعتمد و قدم بها الفضل بن العباس فى موسم سنة ٢٤١ و كان وزن ١٥١ الفضة ٣٦٠ درهما و عليها ثلاثة أزرار بثلاث سلاسل

<sup>٢٢٤</sup> (١) صفحة ١٥٢ ج ٣

<sup>٢٢٥</sup> (٢) صفحة ٢٢٢ ج ل

<sup>٢٢٦</sup> (٣) صفحة ٢٢٣ ج ل.

<sup>٢٢٧</sup> (٤) صفحة ٤١ بهامش خلاصة الكلام طبع مصر.

من فضة فعلقت مع تعاليق الكعبة (إلى ان قال) ثم لما وقعت الفتن بمكة أخذت تلك التعاليق من الكعبة و صرفت في ذلك (قال) و كانت الملوك ترسل بقناديل الذهب و تعلق في الكعبة و قد وصل سنة ٩٨٤ من السلطان مراد بن سليم العثماني ثلاثة قناديل ذهب مرصعة بالجواهر ليعلق اثنان منها في سقف الكعبة المعظمة و الثالث في الحجرة الشريفة تجاه الوجه الشريف فعلقت انتهى (و أما) كسوة الكعبة المعظمة (ففي) تاريخ مكة لقطب الدين الحنفي<sup>٢٢٨</sup> ذكر الأزرقى و ابن جريح ان أول من كسى الكعبة تبع الحميرى من ملوك اليمن فى الجاهلية تعظيما لها و اسمه أسعد رأى فى منامه انه يكسوها فكساها الأنطاع ثم رأى انه يكسوها فكساها من حبر اليمن و جعل لها بابا يغلق انتهى (و فى إرشاد السارى) قيل أول من كساها تبع الحميرى الخصف و المعافر و الملاء و الوصائل و ذكر ابن قتيبة ا نه كان قبل الإسلام بتسعمائة سنة و فى تاريخ ابن أبى شيبه أول من كساها عدنان بن داود و زعم الزبير ان أول من كساها الديباج عبد الله بن الزبير و عند [عن] اسحق عن ليث بن سليم كانت كسوة الكعبة على عهد رسول الله (ص) الأنطاع و المسوح و روى الواقدى انه كسى البيت فى الجاهلية الأنطاع ثم كساه النبي (ص) الثياب اليمانية ثم كساه عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان القباطى ثم كساه الحجاج الديباج و روى أبو عروبة فى الأوائل له عن الحسن أول من ألبس الكعبة القباطى النبي (ص) و ذكر الأزرقى فيمن كساها أبا بكر و كساها معاوية الديباج و القباطى و الحبريات فكانت تكسى الديباج يوم عاشورا و القباطى فى آخر رمضان و كساها يزيد بن معاوية الديباج الخسروانى و المأمون الديباج الأحمر يوم التروية و القباطى أول رجب و الديباج الأبيض فى سبع و عشرين من رمضان و هكذا كانت تكسى فى زمن المتوكل و كسيت زمن الناصر العباسى السواد من الحبريات فهى تكسى ذلك إلى اليوم و لم تزل الملوك تتداول كسوتها إلى ان وقف عليها الصالح إسماعيل ابن الناصر محمد بن قلاوون سنة نيف و خمسين و سعمائة قرية تسمى بيسوس و أول من كساها من ملوك الترك الظاهر بيبرس صاحب مصر انتهى (و فى تاريخ مكة) لقطب الدين الحنفي عن الأزرقى بسنده عن ابن مليكة قال كان يهدى للكعبة هدايا شتى فإذا بلى منها شىء جعل فوقه ثوب آخر و لا ينزع مما عليها شىء و كانت قريش فى الجاهلية ترافد فى

كسوة البيت فيضربون على القبائل بقدر احتمالهم من عهد قصى بن كلاب حتى نشأ أبو ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم و كان مثيرا يتجر فى المال فقال لقريش انا أكسو الكعبة وحدى سنة و جميع قريش سنة و كان يفعل ذلك إلى ان مات فسمته قريش العدل لأنه عدل قريشا وحده فى كسوة البيت و قيل لبنيه بنو العدل (و قال أيضا) **اخبرنى محمد بن يحيى عن الواقدى عن إسماعيل بن إبراهيم بن أبى حبيشة عن أبيه** قال كسى النبي (ص) البيت الثياب اليمانية ثم كساه عمر و عثمان القباطى و كان يكسى كل سنة كسوتين أولا الديباج يوم التروية و الثانية القباطى يوم السابع و العشرين من شهر رمضان فلما كانت خلافة المأمون امر ان تكسى ثلاث مرات ا لديباج الأحمر يوم التروية و القباطى أول رجب و الديباج الأبيض فى عيد الفطر و استمر الحال على هذا كل دولة بنى العباس ثم صارت كسوة الكعبة تأتى تارة من سلاطين مصر و تارة من سلاطين اليمن إلى ان اشترى

(٢) صفحة ٤٢٢ ج ل

(٣) صفحة ٤٢٣ ج ل.

(٤) صفحة ٤١ بهامش خلاصة الكلام طبع مصر.

(٥) صفحة ٤٥ بهامش خلاصة الكلام.

ص:152

الملك الصالح ابن الملك الناصر قلاوون قريتين بمصر و وقفهما على كسوة الكعبة و هما بيسوس و سندبيس و استمرت سلاطين مصر ترسل كسوة الكعبة فى كل عام و عند تجدد كل سلطان يرسل مع الكسوة السوداء كسوة حمراء لداخل البيت و كسوة خضراء للحجرة الشريفة النبوية مكتوب على الكل كلمة الشهادتين فلما فتح السلطان سليم مصر و الشام جهزت كسوة المدينة على العادة و أمر باستمرار كسوة الكعبة على المعتاد ثم خربت القريتان الموقوفتان على كسوة الكعبة و لم يف ريعهما بها فأمر ان تكمل من الخزائن السلطانية ثم أضاف إلى القريتين قرى اخرى و وقفها انتهى.

و أما كسوة الحجرة الشريفة النبوية ففى وفاء الوفا للسمهودى بعد ما ذكر تازيرها بالرخام و عمل الشباك المتخذ من خشب الصندل بأعلى جدارها حكى عن ابن النجار انه قال و لم تزل على ذلك حتى عمل لها الحسين ابن أبى الهيجاء صهر الصالح وزير الملوك المصريين ستارة من الديقى الأبيض و عليها الطروز و الجامعات المرقومة بالإبريسم الأصفر و الأحمر و نيطها و أدار عليها زنارا من الحرير الأحمر مكتوبا عليه سورة يس و غرم عليها مبلغا عظيما فمنعه أمير المدينة قاسم بن مهنى من تعليقها حتى يستأذن المستضىء العباسى فلما جاء الاذن علقها نحو العامين ثم جاءت من الخليفة ستارة من الإبريسم البنفسجى عليها الطرز و الجامات البيض المرقومة و على دوران جاماتها أسماء الخلفاء الأربعة و على طرفها اسم المستضىء فبعثت الأولى إلى مشهد على و وضعت هذه مكانها ثم أرسل الامام الناصر ستارة من الإبريسم الأسود و طرزها و جاماتها من الإبريسم الأبيض فعلقت فوقها و بعد ان حجت أم الخليفة أرسلت ستارة من الإبريسم الأسود على شكل الأولى فعلقت فوقها فصارت ثلاثا انتهى ما حكاه عن ابن النجار قال و هو يقتضى ان ابن أبى الهيجاء أول من كسى الحجرة و فى كلام رزين انه لما حج الرشيد و معه الخيزران أمرت بتخليق مسجد النبى (ص) و تخليق القبر و كسته الزنانير و شبائك الحرير.

و أما قناديل الذهب و الفضة و غيرها التى تعلق حول الحجرة ال شريفة ففى وفاء الوفا انه لم ير فى كلام أحد ابتداء حدوث ذلك قال الا ان ابن النجار قال و فى سقف المسجد الذى بين القبلة و الحجرة على رأس الزوار إذا وقفوا معلق نيف و أربعون قنديلا كبارا و صغارا من الفضة المنقوشة و الساذجة و اثنان بلور و واحد ذهب و فيها قمر من فضة مغموس فى الذهب و هذه تنفذ من الملوك و أرباب الحشمة و الأموال قال السمهودى و استمر عمل الملوك و أرباب الحشمة إلى زماننا هذا على الإهداء إلى الحجرة الشريفة قناديل الذهب و الفضة ثم ذكر السمهودى حال ما يهدى من القناديل و عدده و ما جرى له مفصلا مما يطول بذكوه الكلام و ان بعض أمراء المدينة لما أراد أخذ شىء منه اقام الناس عليه النكير (و قال أيضا) و اما حكم هذه المعاليق و نحوها من تحلية الصندوق و القائم الذى بأعلاه فحكم معاليق الكعبة الشريفة و تحليتها ثم نقل عن السبكي انه قال و

أما الحجر الشريفة فتعليق القناديل فيها امر معتاد من زمان و لا شك انها أولى بذلك من غيرها و كم من عالم و صالح قد اتى للزيارة و لم يحصل من أحد انكار لذلك فهذا وحده كاف في جواز ذلك و استقراء الأدلة فلم يوجد فيها ما يدل على المنع و لم نر أحدا قال بالمنع فما وقف من ذلك إكراما لذلك المكان صح وقفه و ان اقتصر على اهدائه صح أيضا كالمهدى للكعبة و كذا المنذور له انتهى.

١٥٢

### الفصل السابع عشر في زيارة القبور

و قد منع ابن تيمية من زيارة النبي (ص) و حرماها مطلقا مع شد الرحال و بدونه فضلا عن زيارة غيره حكى ذلك عنه القسطلاني في إرشاد السارى و ابن حجر الهيتمي في الجوهر المنظم و قال بل زعم حرمة السفر لها إجماعا و انه لا تقصر فيه الصلاة و سياتى نقل كلامهما و بعض الوهابيين حرم شد الرحال إليها و حينئذ فيقع الكلام فيها في مبحثين أصل مشروعيتها و شد الرحال إليها.

### (المبحث الأول في أصل مشروعية زيارة القبور

و فيه مقامان)

### (المقام الأول في زيارة قبر النبي (ص)

و تدل على مشروعيتها أدلة الشرع الأربعة (الأول الكتاب العزيز) و هو قوله تعالى **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَعْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا** فان الزيارة هي الحضور الذي هو عبارة عن المجيء إليه (ص) سواء كان لطلب الاستغفار أو بدونه و التسليم لا يدخل في معناها و إذا ثبت رجحان ذلك في حال حياته ثبت بعد مماته لما دل على حياته البرزخية و سماعه تسليم من يسلم عليه و عرض الأعمال عليه كما مر في المقدمات قال السبكي فيما حكاها عنه السهمودي في وفاء الوفا: <sup>٢٢٩</sup>. و العلماء فهموا من الآية العموم لحالتى الموت و الحياة و استحبوا لمن اتى القبر ان يتلوها قال و حكاية الأعرابي في ذلك نقلها جماعة من الأئمة عن العتبي و اسمه محمد بن عبيد الله بن عمرو أدرك ابن عيينة و روى عنه و هي مشهورة حكاها المصنفون في المناسك من جميع المذاهب و استحسوها و رأوها من أدب الزائر و ذكرها ابن عساکر في تاريخه و ابن الجوزى في مثير الغرام الساكن و غيرهما بأسانيدهم إلى محمد بن حرب الهلالي قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي (ص) فزرتة و جلست بحذائه فجاء اعرابي فزاره ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال فيه **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمُ الْآيَةَ إِلَى آخِر مَا فِي فَصْلِ التَّوَسُّلِ** ثم ذكر السهمودي هذه القصة بطريقتين آخرين عن علي (ع) لا تطيل بذكرهما فليطلبهما من أرادهما.



(الثانى السنة) و الأحاديث الواردة فى ذلك كثيرة نقلها السهمودى فى وفاء الوفا<sup>٤٣٠</sup>. و نقلها غيره و نحن نقلها منه و ربما نترك بعض أسانيدها و قد تكلم هو على أسانيدها بما فيه كفاية.

(١)

الدارقطنى فى السنن و غيرها و البيهقى و غيرهما بالأسانيد من طريق موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زار قبرى و جبت له شفاعتى.

(٢)

اليزار من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفارى عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبى (ص) من زار قبرى حلت له شفاعتى

(٣) .

الطبرانى فى الكبير و الأوسط و الدارقطنى فى أماليه و أبو بكر بن

---

(١) صفحة ٤١١ ج ٢

(٢) صفحة ٣٩٤-٤٠٢ ج ٢

ص:153

المقرئ فى معجمه من رواية مسلمة بن سالم الجهنى عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من جاءنى زائرا لا تحمله حاجة الا زيارتى كان حقا على ان أكون له شفيعا يوم القيامة

(قال) و الذى

فى معجم ابن المقرئ من جاءنى زائرا كان له حقا على الله عز و جل<sup>٤٣١</sup> ان أكون له شفيعا يوم القيامة

---

<sup>٤٣٠</sup> (٢) صفحة ٣٩٤-٤٠٢ ج ٢

<sup>٤٣١</sup> (١) فيه ثبوت الحق للعبد على الله عز و جل الذى أنكره الوهابية كما مر فى الفصل الرابع و فاتنا ذكره هناك المؤلف).

(قال) و أورد الحافظ ابن السكن هذا الحديث فى باب ثواب من زار قبر النبى (ص) من كتابه السنن الصحاح المأثورة و مقتضى ما شرطه فى خطبته ان يكون هذا الحديث مما اجمع على صحته انتهى و هو باطلاقه شامل للزيارة فى الحياة و بعد الموت.

(٤)

الدارقطنى و الطبرانى فى الكبير و الأوسط و غيرهما من طريق حفص بن داود القارى عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من حج فزار قبرى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى

قال و رواه ابن الجوزى فى مشير الغرام الساكن بسنده و زاد و صحبنى و رواه ابن عدى فى كامله بسنده بهذه الزيادة و رواه أبو يعلى بسنده بدون الزيادة و فى بعض الروايات من حج فزارنى فى حياتى و

رواه الطبرانى فى الكبير و الأوسط من طريق عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن أبى سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى

(أقول) و رواه بلفظه الأول السيوطى فى الجامع الصغير عن احمد فى مسنده و أبى داود و الترمذى و النسائى عن الحارث.

(٥)

ابن عدى فى الكامل من طريق محمد بن محمد بن النعمان عن جده عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من حج البيت و لم يزرنى فقد جفانى

قال السبكى و ذكر ابن الجوزى له فى الموضوعات سرف منه.

(٦)

الدارقطنى فى السنن من طريق موسى بن هارون عن محمد بن الحسن الجبلى عن عبد الرحمن بن المبارك عن عون بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زارنى إلى المدينة كنت له شهيدا و شفيعا

(٧) .

أبو داود الطيالسى عن سوار بن ميمون أبى الجراح العبدى عن رجل من آل عمر عن عمر سمعت رسول الله (ص) يقول من زار قبرى أو قال من زارنى كنت له شفيعا أو شهيدا

الحديث.

(٨)

أبو جعفر العقيلي من رواية سوار بن ميمون عن رجل من آل الخطاب عن النبي (ص) من زارني متعمدا كان في جوارى يوم  
القيامة

الحديث.

(٩)

الدارقطني وغيره من طريق هارون بن قرعة عن رجل من آل حا طب عن حاطب قال رسول الله (ص) من زارني بعد موتي  
فكأنما زارني في حياتي

الحديث.

(١٠)

أبو الفتح الأزدي من طريق عمار بن محمد عن خاله سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال رسول الله (ص)  
من حج حجة الإسلام و زار قبري و غزا غزوة و صلى في بيت المقدس لم يسأله الله عز و جل فيما افترض عليه

. ١٥٣ (١١)

أبو الفتوح بسنده من طريق خالد بن يزيد عن عبد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله (ص)  
من زارني بعد موتي فكأنما زارني و أنا حي و من زارني كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة

(١٢) .

ابن أبي الدنيا من طريق إسماعيل بن أبي فديك عن سليمان ابن يزيد الكعبي عن انس بن مالك ان رسول الله (ص) قال من  
زارني بالمدينة كنت له شفيعا و شهيدا يوم القيامة و في رواية كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة

و

رواه البيهقي بهذا الطريق و لفظه من زارني محتسبا إلى المدينة كان في جوارى يوم القيامة

(١٣) .

ابن النجار في اخبار المدينة بسنده عن أنس قال رسول الله (ص) من زارني ميتا فكأنما زارني حيا و من زار قبري وجبت له  
شفاعتي يوم القيامة و ما من أحد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر.

(١٤)

أبو جعفر العقيلي بسنده عن ابن عباس قال رسول الله (ص) من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي و من زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له يوم القيامة شهيدا أو قال شفيعا.

(١٥)

بعض الحفاظ في زمن ابن منده بسنده عن ابن عباس قال رسول الله (ص) من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان

قال و الحديث في مسند الفردوس.

(١٦)

يحيى بن الحسن بن جعفر الحسيني في أخبار المدينة بسنده عن علي (ع) قال رسول الله (ص) من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي و من لم يزرني فقد جفاني

و

روى ابن عساکر بسنده عن علي من زار قبر رسول الله (ص) كان في جوار رسول الله (ص).

(١٧)

يحيى أيضا بسنده عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي (ص) من أتى المدينة زائرا لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة

الحديث (انتهت) الأحاديث التي أوردتها السهمودي و هي مع كثرتها يعضد بعضها بعضا و تعضدها الأحاديث الآتية في تضاعيف ما يأتي مع انه لا حاجة لنا إلى الاستدلال بها للسيرة القطعية و عمل المسلمين البالغ حد الضرورة.

و في الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية ان الأحاديث التي رواها الدارقطني في زيارة قبره عليه الصلاة و السلام كلها مكذوبة موضوعة باتفاق غالب أهل المعرفة منهم ابن الصلاح و ابن الجوزي و ابن عبد البر و أبو القاسم السهيلي و شيخه ابن العربي المالكي و الشيخ تقى الدين و غيرهم و لم يجعلها في درجة الضعيف الا القليل و كذلك تفرد بها الدارقطني عن بقية أهل السنن و الأئمة كلهم يروون بخلافه و أجل حديث روى في هذا الباب حديث أبي بكر البزار و محمد بن عساکر حكاها أهل المعرفة بمصطلح الحديث كالتشيري و الشيخ تقى الدين و غيرهما (أقول) دعوى ان هذه الأحاديث على كثرتها كلها مكذوبة دعوى كاذبة لا يعضدها دليل و ابن الجوزي و ان أورد بعضها في الموضوعات فقد أورد البعض الآخر في كتابه مثير الغرام الساكن و اعتمد عليه كما مر في الحديث الرابع مع ان الحديث الخامس الذي جعله موضوعا تعقبه الامام السبكي فيه و قال ان ذكره له في الموضوعات سرف منه كما مر كما تعقبه غيره في جملة من الأحاديث التي عددها في الموضوعات و باقى من ن قل

عنهم لعلمهم كابن الجوزى ان صح نقله و اما قدوته الشيخ تقى الدين بن تيمية فحاله معلوم فى التعصب لآرائه و اهوائه و مصادمته الضرورة فى نصرها و تكذيب الأحاديث المشهورة التى يعضدها العقل و النقل تبعاً لشهوة نفسه

(١) فيه ثبوت الحق للعبد على الله عز و جل الذى أنكره الوهابية كما مر فى الفصل الرابع و فاتنا ذكره هناك (المؤلف).

ص:154

و أوضح برهان على ذلك تكذيبه حديث ضربة على يوم الخندق بالاستبعادات و الدعاوى الباطلة حتى تعقبه فى ذلك صاحب السيرة الحلبية كما فصلناه فى بعض حواشى فصل البناء على القبور مع انه لم يعلم دعواه الوضع فى جميعها (قوله) و لم يجعلها فى درجة الضعيف الا القليل يكذبه ما عرفت فى الحديث الثالث انه أورده الحافظ ابن السكن فى كتابه السنن الصحاح المأثورة الذى ذكر فى خطبته انه لا يذكر فيه الا ما اجمع على صحته (قوله) تفرد بها الدارقطنى عن بقية أهل السنن يكذبه انه روى جملة منها غير الدارقطنى من أهل السنن و غيرهم كالبيهقى و البزاز و الطبرانى و أبو بكر بن المقرئ و الحافظ ابن السكن و ابن عدى و أبو يعلى و الامام احمد و أبو داود و الترمذى و النسائى و ابن الجوزى و العقيلى و الأزدي و أبو الفتوح و ابن أبى الدنيا و ابن النجار و يحيى بن الحسن كما عرفت و ابن عساكر باعتراف الوهابية (و إذا) كان تفرد الراوى بالرواية يوجب طرحها فما بال الوهابية لم يطرحوا حديث أبى الهياج و قد تفرد به رواية على ما عرفته فى فصل البناء على القبور و لكن الحديث المؤدى إلى استحلال دماء المسلمين و أموالهم لا يطرح و لو تفرد به رواية اما الأحاديث الكثيرة الدالة على تعظيم النبى (ص) و استحباب زيارته الثابتة بالعقل و النقل و إجماع المسلمين البالغ حد الضرورة فتستحق الطرح بدعوى تفرد الدارقطنى بها و يلتبس لها الوجوه و التأتى ويلات لطحها عند الوهابية لأنهم يعظم عليهم تعظيم من عظمه الله و مخالفة قول قدوتهم ابن تيمية و ابن عبد الوهاب (قوله) و الأئمة كلهم يروون بخلافه هذه دعوى كاذبة كالأولى فمن هم الأئمة الذين رووا ان زيارة النبى (ص) لا تستحب أو لا يستحب شد الرحال إليها غير ما توهمه الوهابية من أحاديث شد الرحال التى ستعرف فى هذا الفصل سخافة توهمهم فيها و قد عرفت ان الأئمة رووا هذه الأحاديث كما رواها الدارقطنى و لم يرووا بخلافه و فيهم اجلاء أئمة الحديث كابن حنبل و أبى داود و الترمذى و النسائى و الطبرانى و البيهقى و غيرهم (و قد) رويت فى ذلك أحاديث كثيرة تكاد تبلغ حد التواتر عن أئمة أهل البيت الطاهر رواها عنهم أصحابهم و ثقاتهم بالأسانيد المتصلة الصحيحة موجودة فى مظانها (و تدل) عليه أيضا الأحاديث الدالة على ان النبى (ص) يرد سلام من يسلم عليه التى اعترف بها الوهابية و قدوتهم ابن تيمية و مر طرف منها فى المقدمات فى حياة النبى (ص) بعد موته قال السبكي فيما حكاه عنه السمهودى فى وفاة الوفا<sup>٤٢٢</sup>. بعد ذكر ما يدل على انه (ص) يسمع من يسلم عليه عند قبره و يرد عليه عالما بحضوره عند قبره : و كفى بهذا فضلا حقيقا بان ينفق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل اليه من أقطار الأرض انتهى و منه يعلم صحة الاستدلال به على شد الرحال.

(الثالث الإجماع) من المسلمين خلفا عن سلف من عهد النبى (ص) و الصحابة إلى يومنا هذا عدا الوهابية قولاً و عملاً بل ان استحباب زيارة قبور الأنبياء و الصالحين بل و سائر المؤمنين و مشروعاتها ملحق بالضرورة عند المسلمين فضلا عن الإجماع و سيرتهم مستمرة عليها من عهد النبى (ص) و الصحابة و التابعين و تابعيهم و جميع المسلمين فى كل عصر و فى كل

صقع عالمهم و جاهلهم صغيرهم و كبيرهم ذكرهم و أثناهم و انكار ذلك مصادمةً للبدية و انكار للضورى . قال السهمودى فى وفاء الوفا<sup>٢٣٣</sup> . نقلا عن السبكي: قال عياض زيارة قبره (ص) سنة بين المسلمين مجمع عليها ١٥٤ و فضيلة مرغوب فيها انتهى قال السبكي و أجمع العلماء على استحباب زيارة القبور للرجال كما حكاها النووى بل قال بعض الظاهرية و جوبها و اختلفوا فى النساء و امتاز القبر الشريف بالأدلة الخاصة به و لهذا أقول انه لا فرق بين الرجال و النساء و قال الجمال الريمى يستنى اى من محل الخلاف قبر النبى (ص) و صاحبيه فان زيارتهم مستحبة للنساء بلا نزاع كما اقتضاه قولهم فى الحج يستحب لمن حج ان يزور قبر النبى (ص) و قد ذكر ذلك بعض المتأخرين و هو الدمهورى الكبير و أضاف اليه قبور الأنبياء و الصالحين و الشهداء انتهى و فى وفاء الوفا<sup>٢٣٤</sup> . كيف يتخيل فى أحد من السلف المنع من زيارة المصطفى (ص) و هم مجمعون على زيارة سائر الموتى فضلا عن زيارته (ص) انتهى و صنف قاضى القضاة الشيخ تقى الدين أبو الحسن السبكي الذى تشهد مؤلفاته بغ زارة علمه فى القرن الثامن كتابا فى فضل الزيارة و شد الرحال إليها ردا على ابن تيمية سماه شفاء السقام فى زيارة خير الأنام و نقل عنه السهمودى فى وفاء الوفا شيئا كثيرا و نقل عنه غيره و نقلها عنه بواسطة السهمودى و غيره (و مما [قال]) السبكي فى مقدمته على ما حكى عنه ان من أعظم القرب إلى رب العالمين زيارة سيد المرسلين و السفر إليها من أقطار الأرضين كما هو معروف بين المسلمين فى مشارق الأرض و مغاربها على ممر السنين و ان مما القى الشيطان فى هذا الزمان على لسان بعض المخدولين التشكيك فى ذلك و هيهات ان يدخل ذلك فى قلوب الموحدين و انما هى نزعة من مخدول لا يرجع وبالها الا عليه و لا يترتب عليها الا ما القى بيده اليه شريعة الله محكمة ظاهرة و شبه الباطل على شفا جرف هائرة انتهى و مر فى الباب الأول ما يدل على ان مراده ابن تيمية (و عن منتهى المقال) فى شرح حديث لا تشد الرحال للمفتى صدر الدين انه قال فيه، قال الشيخ الامام الحبر الهمام سند المحدثين الشيخ محمد البرلسى فى كتابه اتحاف أهل العرفان بروية الأنبياء و الملائكة و الجان: و قد تجاسر ابن تيمية الحنبلى عامله الله بعدله و ادعى ان السفر لزيارة قبر النبى (ص) حرام و ان الصلاة لا تقصر فيه لعصيان المسافر به و أطال فى ذلك بما تمجه الأسماع و تنفر عنه الطباع و قد عاد شؤم كلامه عليه (إلى ان قال) و خالف الأئمة المجتهدين فى مسائل كثيرة و استدرك على الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة حقيرة فسقط من أعين علماء الأمة و صار مثلة بين العوام فضلا عن الأئمة و تعقب العلماء كلماته الفاسدة و زيفوا حججه الداحضة الكاسدة و أظهروا عوار سقطاته و بينوا قبائح اوهامه و غلطاته انتهى و مر بعض كلامه فى حقه فى الباب الأول و عن شهاب الدين احمد الخفاجى المصرى فى نسيم الرياض شرح شفاء القاضى عياض انه قال بعد ذكر حديث

لعن الله اليهود و النصرى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

: اعلم ان هذا الحديث هو الذى دعا ابن تيمية و من تبعه كابن القيم إلى مقالته الشنيعة التى كفروه بها و صنف فيها السبكي مصنفا مستقلا و هى منعه زيارة قبر النبى (ص) و شد الرحال اليه و هو كما قيل:

و عند ذاك المرجى ينتهى الطلب

لمهبط الوحي حقا ترحل النجب

<sup>٢٣٣</sup> (٢) صفحة ٤١٢ ج ٢

<sup>٢٣٤</sup> (٣) صفحة ٤١٧ ج ٢

فتوهم انه حمى جانب التوحيد بخرافات لا ينبغي ذكرها فإنها لا تصدر عن عاقل فضلا عن فاضل انتهى.

و عن الملا على القارى فى المجلد الثانى من شرح الشفا انه قال : قد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرم السفر لزيارة النبى (ص) كما أفرط غيره

(١) صفحة ٤٠٤ ج ٢

(٢) صفحة ٤١٢ ج ٢

(٣) صفحة ٤١٧ ج ٢

ص:155

حيث قال كون الزيارة قريبة معلوم من الدين و جاحده محكوم عليه بالكفر و لعل الثانى أقرب إلى الصواب لأن تحريم ما اجمع العلماء فيه بالاستحباب يكون كفرا لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه فى هذا الباب انتهى.

و قال احمد بن حجر الهيتمى المكى الشافعى صاحب الصواعق فى كتابه الجوهر المنظم فى زيارة القبر المكرم على ما حكى عنه و قد ذكره صاحب كشف الظنون قال فيه بعد ما استدلل على مشروعية زيارة قبر النبى (ص) بعدة أدلة منها الإجماع ما لفظه<sup>٤٣٥</sup> فان قلت كيف تحكى الإجماع على مشروعية الزيارة و السفر إليها و طلبها و ابن تيمية من متأخرى الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رآه السبكى فى خطه و قد أطال ابن تيمية فى الاستدلال لذلك بما تمجده الأسماع و تنفر عنه الطباع بل زعم ح رمة السفر لها إجماعا و انه لا تقصر فيه الصلاة و ان جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة و تبعه بعض من تأخر عنه من أهل مذهبه (قلت) من هو ابن تيمية حتى ينظر اليه أو يعول فى شىء من أمور الدين عليه و هل هو الا كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة و حججه الكاسدة حتى أظهروا عوار سقطاته و قبائح اوهامه و غلطاته كالعز بن جماعة- عبد اظله الله تعالى و أغواه و البسه رداء الخزى و أرداه و بوأه من قوة الافتراء و الكذب ما أعقبه الهوان و أوجب له الحرمان و لقد تصدى شيخ الإسلام و عالم الأنام المجمع على جلالته و ا جتهاده و صلاحه و إمامته التقى السبكى قدس الله روحه و نور ضريحه للرد عليه فى تصنيف مستقل أفاد فيه و أجاد و أصاب و أوضح بياهر حججه طريق الصواب (ثم قال) هذا و ما وقع من ابن تيمية مما ذكر و ان كان عثرة لا تقال ابدا و مصيبة يستمر شؤمها سرمدا ليس بعجيب فإنه سولت له نفسه و هواه و شيطانه انه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب و ما درى المحروم انه اتى بأقبح المعائب إذ خالف إجماعهم فى مسائل كثيرة و تدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة شهيرة حتى تجاوز إلى الجناب الأقدس المنزه سبحانه عن كل نقص و المستحق لكل كمال أنفس فنسب اليه الكبائر و العظائم و خرق سياج عظمته بما أظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة و التجسيم و تضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين و المتأخرين حتى قام عليه علماء عصره و ألزمو السلطان بقتله أو

<sup>٤٣٥</sup> (١) صفحة ١٣ طبع عام ١٢٧٩ بمصر.

حبسه و قهره فحبسه إلى ان مات و خمدت تلك البدع و زا لت تلك الضلالات ثم انتصر له اتباع لم يرفع الله لهم رأساً و لم يظهر لهم جاها و لا بأساً بل **ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَ الْمَسْكَنَةُ وَ بَأُؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ... ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ** انتهى (اما المنقول) من فعل الصحابة فسياتي في المبحث الثاني ان عمر لما قدم المدينة من فتوح الشام كان أول ما بدأ بالمسجد و سلم على رسول الله (ص). و في وفاء الوفا للسهودي<sup>٢٣٦</sup> روى عبد الرزاق بإسناد صحيح ان ابن عمر كان إذا قدم من سفر اتى قبر النبي (ص) فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه (قال) و في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى ان ابن عمر كان يقف على قبر النبي (ص) فيصلي (فيسلم ظ) على النبي (ص) و على أبي بكر و عمر و عن ابن عون سال رجل نافعا هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رأيته مائة مرة أو أكثر من مائة كان ياتى القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على أبي بكر السلام على أبي و في مسند أبي حنيفة عن ابن عمر من السنة ان تاتى قبر النبي (ص) في قبل القبلة و تجعل ١٥٥ ظهرك إلى القبلة و تستقبل القبر بوجهك ثم تقول السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته . أخرجه الحافظ طلحة بن محمد **في مسنده عن صالح بن احمد عن عثمان بن سعيد عن أبي عبد الرحمن المقرئ عن أبي حنيفة عن نافع عن ابن عمر انتهى** (أما المنقول) من فعل سائر المسلمين ففي وفاء الوفا<sup>٢٣٧</sup> .

ذكر المؤرخون و المحدثون منهم ابن عبد البر و البلاذرى و ابن عبد ربه ان زياد ابن أبيه أراد الحج فأتاه أبو بكره أخوه و هو لا يكلمه فاخذ ابنه فأجلسه في حجره ليخاطبه و يسمع زيادا فقال ان أباك فعل و فعل و انه يريد الحج و أم حبيبة زوج النبي (ص) هناك فان أذنت له فأعظم بها مصيبة و خيانة لرسول الله (ص) و ان حجته فأعظم بها حجة عليه فقال زى اد ما تدع النصيحة لأخيك و ترك الحج فيما قاله البلاذرى و قيل حج و لم يزر من أجل قول أبي بكره و قيل أراد الدخول عليها فذكر قول أبي بكره فانصرف و قيل انها حجته (قال السبكي) و القصة على كل تقدير تشهد لأن زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت و الا فكان يمكنه الحج من غير طريق المدينة بل هي أقرب اليه لأنه كان بالعراق و لكن كان إتيان المدينة عندهم امرا لا يترك انتهى (لا يقال) نحن نسلم بان إتيان المدينة امر راجح مستحب و لكن بقصد الصلاة في المسجد و الزيارة تبع و الذى نمناه إتيانها بقصد الزيارة (لأنا نقول) المعروف بين المسلمين من عهد الصحابة إلى اليوم اتيان [إتيان] المدينة بقصد الزيارة هذا الذى جرت عليه سيرتهم و عملهم لا يخطر ببالهم غيره و لا يدور فى خلدتهم سواه و اما قصد المسجد و كون الزيارة تبعا فشىء لم يكن يعرفه أحد قبل الوهابية و لو كان لحرمة قصد الزيارة بالسفر أ صل فى الشرع لشاعت و ذاعت و عرفها جميع المسلمين و كانت وصلت إلى حد الضرورة لاحتياج الجميع إلى معرفتها و لكانت قامت بها الخطباء و الوعاظ و بينتها العلماء و حذروا الناس منها لئلا يقصدوا بسفرهم الزيارة فيقعوا فى الحرام الموجب للعقاب من حيث قصدوا الثواب و لكان بينها أصحاب كتب المناسك الذين لم يهتموا شيئا يتعلق بالحج و الزيارة من المستحبات فضلا عن هذا الأمر المهم الموقع فى الحرام (اما المنقول) عن أئمة المذاهب الأربعة ففي وفاء الوفا<sup>٢٣٨</sup> . بعد ما ذكر اختلاف السلف فى ان الأفضل البدأ بالمدينة أو بمكة حكى عن الامام أبي حنيفة ان الأحسن البدأ بمكة و ان بدأ بالمدينة جاز فياتي قريبا من قبر رسول الله (ص) فيقوم بين القبر و القبلة انتهى و اما ما يحكى عن مالك انه كره ان يقال زرنا قبر النبي (ص) فهو على فرض صحته محمول على كراهة التلفظ بهذا اللفظ لبعض الوجوه التى ذكرها مما لا نطيل بنقله لا لكراهة أصل الزيارة مع ان العلماء ناقشوه فى كراهة هذا اللفظ كالسبكي

<sup>٢٣٦</sup> (٢) صفحة ٤٠٩ ج ٢.

<sup>٢٣٧</sup> (٣) صفحة ٤١٠ ج ٢

<sup>٢٣٨</sup> (٤) صفحة ٤١١ ج ٢



و ابن رشد على ما فى وفاء الوفا و ذكر السمهودى فى وفاء الوفا<sup>٢٣٩</sup>. أقوال الشافعية فى استحباب زيارة النبى (ص) ثم قال و الحنفية قالوا ان زيارة قبر النبى (ص) من أفضل المندوبات و المستحبات بل تقرب من درجة الواجبات قال و كذلك نص عليه المالكية و الحنابلة و أوضح السبكي نقولهم فى كتابه فى الزيارة انتهى.

(الرابع) دليل العقل فإنه يحكم بحسن تعظيم من عظمه الله تعالى و الزيارة نوع من التعظيم و فى تعظيمه (ص) بالزيارة و غيرها تعظيم لشعائر الإسلام و ارغام لمنكريه و قد ثبت رجحان زيارته (ص) فى حياته و الوصول إلى خدمته فكذلك بعد مماته خصوصاً بعد الالتفات إلى ما ورد من حياته البرزخية و قد مضى فى فصل التوسل قول مالك امام دار الهجرة للمنصور ان

---

(١) صفحة ١٣ طبع عام ١٢٧٩ بمصر.

(٢) صفحة ٤٠٩ ج ٢.

(٣) صفحة ٤١٠ ج ٢

(٤) صفحة ٤١١ ج ٢

(٥) صفحة ٤١٥ ج ٢

ص:156

اعيان الشيعة ج ١١ ١٥٦ (المقام الأول فى زيارة قبر النبى ص) ..... ص : ١٥٢

حرمة النبى (ص) ميتا كحرمته حيا و ليس فى العقل شىء يمنع من الزيارة أو يوجب قبحها بل فيه ما يحسنها من تعظيم من عظمه الله و احترام من هدى الناس إلى سبيل الرشاد و كان سبب سعادتهم فى الدارين.

المقام الثانى فى زيارة سائر القبور

قد ثبت ان النبى (ص) كان يزور أهل البقيع و شهداء أحد (و

روى) ابن ماجة<sup>٢٤٠</sup> بسنده عنه (ص) زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة

---

<sup>٢٣٩</sup> (٥) صفحة ٤١٥ ج ٢

و)

بسندہ) عن عائشة أنه (ص) رخص في زيارة القبور

(و في) حاشية السندی عن الزوائد ان رجال اسناده ثقات (و)

بسندہ) عنه (ص) كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تزهد في الدنيا و تذكر الآخرة

(و رواه) مسلم<sup>٤٤١</sup> إلى قوله فزوروها (و)

روى) النسائي و نهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد ان يزور فليزر

(و زار) النبي (ص) قبر أمه و هي مشركة بزعم الخصم

روى) مسلم في صحيحه<sup>٤٤٢</sup> و ابن ماجه<sup>٤٤٣</sup>. و النسائي<sup>٤٤٤</sup> بأسانيدهم عن أبي هريرة زار النبي (ص) قبر أمه فبكى و أبكى من حوله فقال (ص) استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يأذن لي و استأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت

(قال) النووي في شرح صحيح مسلم هو حديث صحيح بلا شك (و)

روى) مسلم<sup>٤٤٥</sup> انه كلما كانت ليلة عائشة من رسول الله (ص) يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول (السلام عليكم دار قوم مؤمنين و آتاكم ما توعدون) و علم (ص) عائشة حين قالت له كيف أقول لهم يا رسول الله قال قولي (السلام على أهل الديار من المؤمنين و المسلمين)

الحديث رواه مسلم (و)

عن بريدة) كان رسول الله (ص) يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول السلام على أهل الديار و في رواية السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين و المسلمين و المسلمات الحديث رواه مسلم

<sup>٤٤٠</sup> (١) صفحة ٢٤٥ ج ل.

<sup>٤٤١</sup> (٢) صفحة ٣٢٥ ج ٤ بهامش إرشاد السارى.

<sup>٤٤٢</sup> (٣) صفحة ٣٢٥ ج ٤ بهامش إرشاد السارى

<sup>٤٤٣</sup> (٤) صفحة ٢٤٥ ج ل

<sup>٤٤٤</sup> (٥) صفحة ٢٨٦ ج ل.

<sup>٤٤٥</sup> (٦) صفحة ٣١٨ ج ٤ بهامش إرشاد السارى.

(وقد) مر في المقام الأول زيارة ابن عمر لقبر الشيخين مرارا كثيرة (و حكى) السمهودي في وفاء الوفا<sup>٢٤٤</sup> عن الحافظ زين الدين الحسيني الدمياطي ان زيارة قبور الأنبياء و الصحابة و التابعين و العلماء و سائر المؤمنين للبركة اثر معروف قال و قد قال حجة الإسلام الغزالي كل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد موته و يجوز شد الرحال لهذا الغرض انتهى (إلى ان قال) و

**قد روى عن النبي (ص) انه قال أنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا**

و عن ابن عباس ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فسلم عليه الا عرفه و رد عليه و

**روى من زار قبر أبويه في كل جمعة أو أحدهما كتب بارا و ان كان في الدنيا قبل ذلك بهما عاقا**

انتهى و سيأتي في آخر هذا الفصل أحاديث زيارة فاطمة ع قبر حمزة و شهداء أحد كل جمعة أو بين اليومين و الثلاثة و كفى بفعالها ع دليلا و حجة.

#### المبحث الثاني في شد الرحال إلى زيارة القبور

و قد منع الوهابية من شد الرحال إلى زيارة النبي ص ١٥٦ فضلا عن غيره و قد عرفت ان ابن تيمية في مقام تشنيعه على الامامية قال انهم يحجون إلى المشاهد كما يحج الحاج إلى البيت العتيق و ما هو حجهم الا قصدهم زيارتها فسماه حجا إرادة لزيادة التهويل و التشنيع كم اهى عادته (و فى) الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية لعبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، و تسن زيارة النبي (ص) الا انه لا يشد الرحل الا لزيارة المسجد و الصلاة فيه و إذا قصد مع ذلك الزيارة فلا بأس انتهى (و احتج) الوهابية لذلك

**برواية البخارى عن أبى هريرة عن النبي (ص) لا تشد الرحال الا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام و مسجد الرسول (ص) و مسجد الأقصى**

و)

**رواه) مسلم في الحج و الصلاة الا انه قال مسجدي هذا و مسجد الحرام و مسجد الأقصى**

(و رواه) النسائي في سننه مثله الا انه قدم مسجد الحرام (و رواه) أبو داود في الحج (و

**في رواية) لمسلم تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد**

و

في رواية له انما يسافر إلى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة و مسجدى و مسجد إيليا .

(و الجواب) عن هذه الأخبار ان الحصر فيها اضافى لا حقيقى اى لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد الا إلى هذه الثلاثة لأن هذا الاستثناء مفعول قد حذف فيه المستثنى منه و كما يمكن تقديره لا تشد الرحال إلى مكان يمكن تقديره إلى مسجد لكن الثانى هو المتعين لأن ذلك هو المفهوم عرفا من أمثال هذه العبارة و للاتفاق على جواز السفر و شد الرحال إلى اى مكان كان للتجارة و طلب العلم و الجهاد و زيارة العلماء و الصلحاء و التداوى و النزهاء و الولاية و القضاء و غير ذلك مما لا يحصى و لو قيل ان هذا خصص بالدليل للزم تخصيص الأكثر و هو غير جائز كما تقرر فى الأصول (و الحاصل) انه لا يشك من عنده أدنى معرفة فى ان المراد بقوله لا تشد الرحال الا إلى ثلاثة مساجد أو انما يسافر إلى لى ثلاثة مساجد انه لا يسافر إلى غيرها من المساجد لا انه لا يسافر إلى مكان مطلقا على انه لا يفهم من هذه الأحاديث حرمة السفر إلى باقى المساجد بل هى ظاهرة فى أفضلية هذه المساجد على ما عداها بحيث بلغ من فضلها ان تستحق شد الرحال و السفر إليها للصلاة فيها فإنها لا تشد الرحال و تركب الأسفار و تتحمل المشاق الا للأمر المهمة لا ان من سافر للصلاة فى مسجد طلبا لاحتراز فضيلة الصلاة فيه يكون عاصيا و آثما و كيف يكون آثما من يسافر إلى ما هو طاعة و عبادة فالمسجد بعبده لم يخرج عن المسجدية و الصلاة فيه لم تخرج عن كونها طاعة و عبادة إذ هو مسجد لكل أحد فكيف يعقل ان يكون السفر للصلاة فيه إثمًا و معصية فالسفر للطاعة لا يكون الا طاعة كما ان السفر للمعصية لا يكون الا معصية و كيف تكون مقدمة المستحب محرمة و يدل على ذلك ان النبى (ص) و الصحابة كانوا يذهبون كل سبت إلى مسجد قبا و بينه و بى ن المدينة ثلاثة أميال أو ميلان ركبانا و مشاء لقصد الصلاة فيه و لا فرق فى السفر بين الطويل و القصير لعموم النهى لو كان روى البخارى فى صحيحه <sup>٤٤٧</sup> ان النبى (ص) كان ياتى مسجد قبا كل سبت ماشيا و راكبا و ان ابن عمر كان يفعل كذلك (و فى رواية) كان رسول الله (ص) يزوره راكبا و ماشيا (و

روى) النسائى فى سننه انه كان رسول الله (ص) ياتى قبا راكبا و ماشيا و انه قال من خرج حتى ياتى هذا المسجد مسجد قبا فصلى فيه كان له عدل عمرة

و فى إرشاد السارى عن ابن أبى شيبه فى اخبار المدينة بإسناد صحيح عن سعد بن أبى وقاص لأن اصلى فى مسجد قبا ركعتين أحب إلى من ان آتى بيت المقدس مرتين لو يعلمون ما

(١) صفحة ٢٤٥ ج ل.

(٢) صفحة ٣٢٥ ج ٤ بهامش إرشاد السارى.

(٣) صفحة ٣٢٥ ج ٤ بهامش إرشاد السارى

(٤) صفحة ٢٤٥ ج ل

(٥) صفحة ٢٨٦ ج ل.

(٦) صفحة ٣١٨ ج ٤ بهامش إرشاد السارى.

(٧) صفحة ٤١٣ ج ٢.

(٨) صفحة ٣٣٢ ج ٢ إرشاد السارى.

ص: 157

فى قبا لضربوا اليه أكباد الإبل و هذا نص من سعد على استحباب ضرب أكباد الإبل اليه الذى لا يكون الا بالسفر اليه من مكان بعيد (و)

**روى الطبرانى** من توضأ فأسبغ الوضوء ثم غدا إلى مسجد قبا لا يريد غيره و لا يحمله على الغدو الا الصلاة فى مسجد قبا فضلى فيه أربع ركعات كان له أجر المعتمر إلى بيت الله

نقله فى إرشاد السارى و سيأتى فى آخر هذا الفصل أحاديث ان فاطمة (ع) كانت تزور قبر عمها حمزة بين الیومين و الثلاثة و كل جمعة و فيه دلالة على جواز السفر للزيارة و استحبابه لعدم تعقل الفرق بين السفر الطويل و القصير و بين أحد و المدينة نحو مما بينها و بين قبا أو أزيد و يدل على شد الرحال الحديث الخامس المتقدم

من حج البيت و لم يزرني فقد جفاني

و الزيارة بعد الحج لا تكون الا بشد الرحال و أظهر فيما قلناه الحديث الآخر لمسلم تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد بصيعة الإثبات أى ان هذه المساجد الثلاثة تستحق و تستأهل شد الرحال إليها لعظم فضلها فهى حقيقة و جديرة بذلك و شاد الرحال إليها لا يكون عناؤه ضائعا و تعب خائبا أو فائدته قليلة بل يحصل من الثواب على ما يقابل تعب و زيادة (قال القسطلانى) فى إرشاد السارى شرح صحيح البخارى<sup>٤٤٨</sup>. فى شرح قوله لا تشد الرحال اى إلى مسجد للصلاة فيه ثم قال و قد يقابل تعب و زيادة ثم قال و قد بطل بما مر من التقدير المعتضد

بحديث **أبى سعيد المروى فى مسند احمد بإسناد حسن مرفوعا** لا ينبغي للمطى ان تشد رحاله إلى مسجد تبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام و الأقصى و مسجدى هذا

- قول ابن تيمية حيث منع من زيارة قبر النبى (ص) و هو من أبشع المسائل المنقولة عنه و من جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعى زيارة النبى (ص) ما نقل عن مالك انه كره ان يقول زرت قبر النبى (ص) و أجاب عنه المحققون من أصحابه انه كره اللفظ أدبا لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال و أجل القرب الموصلة إلى ذى الجلال و ان

مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع قال فشد الرحال للزيارة أو نحوها كطلب علم ليس إلى المكان بل إلى من فيه و قد التبس ذلك على بعضهم كما قاله المحقق التقي السبكي فرعم ان شد الرحال إلى الزيارة في غير الثلاثة داخل في المنع و هو خطأ كما مر لأن المستثنى انما يكون من جنس المستثنى منه كما إذا قلت ما رأيت الا زيدا أى ما رأيت رجلا واحدا الا زيدا لا ما رأيت شيئا أو حيوانا الا زيدا انتهى و قال القسطلانى فى موضع آخر<sup>٢٤٩</sup> الاستثناء مفرغ و التقدير لا تشد الرحال إلى موضع و لازمه منع السفر إلى كل موضع غيرها كزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة لأن المستثنى منه فى المفرغ يقدر باعم العام لكن المراد بالعموم هنا الموضع المخصوص و هو المسجد انتهى ( و قال النووى ) فى شرح صحيح مسلم فى شرح قوله لا تشد الرحال إلخ<sup>٢٥٠</sup> فيه بيان عظيم فضيلة هذه المساجد الثلاثة و مزيتها على غيرها لكونها مساجد الأنبياء صلوات الله و سلامه عليهم و لفضل الصلاة فيها (إلى ان قال) و اختلف العلماء فى شد الرحال و أعمال المطى إلى غير المساجد الثلاثة كالذهاب إلى قبور الصالحين و إلى المواضع الفاضلة و نحو ذلك فقال الشيخ أبو محمد الجوينى من أصحابنا هو حرام و هو الذى أشار الفاضى عياض إلى اختياره و الصحيح عند أصحابنا و هو الذى اختاراه امام الحرمين و المحققون انه لا يحرم و لا يكره قالوا و المراد ان الفضيلة التامة انما هى فى شد الرحال إلى ١٥٧ هذه الثلاثة خاصة و قال فى موضع آخر<sup>٢٥١</sup> فى هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة و فضيلة شد الرحال إليها لأن معناه عند جمهور العلماء لا فضيلة فى شد الرحال إلى مسجد غيرها و قال الشيخ أبو محمد الجوينى من أصحابنا يحرم شد الرحال إلى غيرها و هو غلط انتهى ( و قال السندى ) فى حاشية سنن النسائى ان السفر للعلم و زيارة العلماء و الصلحاء و للتجارة غير داخل فى حيز المنع انتهى و قال السمهودى فى وفاء الوفا<sup>٢٥٢</sup> . و يستدل بقوله تعالى **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ** الآية على مشروعية السفر للزيارة بشموله المجىء من قرب و من بعد و بعموم من زار قبرى و قوله فى الحديث الذى صححه ابن السكن من جاءنى زائرا و إذا ثبت ان الزيارة قرينة فالسفر إليها كذلك و قد ثبت خروج النبى (ص) من المدينة لزيارة قبور الشهداء فإذا جاز الخروج للقريب جاز للبعيد و قبره (ص) أولى و قد انعقد الإجماع على ذلك لاطباق السلف و الخلف عليه و اما

### حديث لا تشدوا الرحال الا إلى ثلاثة مساجد

فمعناه لا تشدوا الرحال إلى مسجد الا إلى المساجد الثلاثة إذ شد الرحال إلى عرفة لقضاء النسك واجب بالإجماع و كذلك سفر الجهاد و الهجرة من دار الكفر بشرطه و غير ذلك و أجمعوا على جواز شد الرحال للتجارة و مصالح الدنيا و

قد روى ابن شبة بسند حسن ان أبا سعيد يعنى الخدرى ذكر عنده الصلاة فى الطور فقال قال رسول الله (ص) لا ينبغي للمطى ان تشد رحالها إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام و مسجدى هذا و المسجد الأقصى

فهذا الحديث صريح فيما ذكرناه على ان فى شد الرحال لما سوى هذه المساجد الثلاثة مذاهب نقل امام الحرمين عن شيخه انه أفتى بالمنع قال و ربما كان يقول يكره و ربما كان يقول يحرم و قال الشيخ أبو على لا يكره و لا يحرم (إلى ان قال) و قال

<sup>٢٤٩</sup> (٢) صفحة ٣٣٣ ج ٢.

<sup>٢٥٠</sup> (٣) صفحة ٣٧ ج ٦ بهامش إرشاد السارى.

<sup>٢٥١</sup> (٤) صفحة ١١١ ج ٦ بهامش إرشاد السارى.

<sup>٢٥٢</sup> (٥) صفحة ٤١٤ ج ٢

المارودى من أصحابنا (يعنى الشافعية) عند ذكر من يلى أمر الحج فإذا قضى الناس حجهم سار بهم على طريق مدينة رسول الله (ص) رعاية لحرمة و قياما بحقوق طاعته و ذلك و ان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الش رة المستحبة و عبادات الحجيج المستحسنة و قال القاضى الحسين إذا فرغ من الحج فالسنة ان ياتى المدينة و يزور قبر النبى (ص) و قال القاضى أبو الطيب و يستحب أن يزور النبى (ص) بعد أن يحج و يعتمر و قال المحاملى فى التجريد و يستحب للحاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبى (ص) و قال أبو حنيفة إذا قضى الحاج نسكه مر بالمدينة (إلى ان قال) و فى كتاب تهذيب المطالب لعبد الحق سئل الشيخ أبو محمد بن أبى زيد فى رجل استؤجر بمال ليحج به و شرطوا عليه الزيارة فلم يستطع ان يزور قال يرد من الأجرة بقدر مسافة الزيارة و قال فى موضع آخر<sup>٤٥٣</sup> و

ممن سافر إلى زيارة النبى (ص) من الشام إلى قبره (ع) بالمدينة بلال ابن رباح مؤذن رسول الله (ص) كما رواه ابن عساکر بسند جيد عن أبى الدرداء قال لما رحل عمر بن الخطاب من فتح بيت المقدس فصار إلى جابية سأل بلال ان يقره بالشام ففعل قال ثم ان بلالا رأى فى منامه النبى (ص) و هو يقول ما هذه الجفوة يا بلال اما أن لك ان تزورنى يا بلال فانتبه حزينا و جلا خائفا فركب راحلته و قصد المدينة فأتى قبر النبى (ص) فجعل يبكى عنده و يمرغ وجهه عليه فاقبل الحسن و الحسين فجعل يضمهما و يقبلهما فقالا له يا بلال ننتهى ان نسمع أذانك فلما قال ل الله أكبر ارتجت المدينة فلما قال أشهد ان لا اله الا الله ازدادت رجتها فلما قال أشهد ان محمدا رسول الله خرجت

---

(١) صفحة ٣٢٩ ج ٢

(٢) صفحة ٣٣٣ ج ٢.

(٣) صفحة ٣٧ ج ٦ بهامش إرشاد السارى.

(٤) صفحة ١١١ ج ٦ بهامش إرشاد السارى.

(٥) صفحة ٤١٤ ج ٢

(٦) صفحة ٤٠٨ ج ٢.

ص: 158

---

<sup>٤٥٣</sup> (٦) صفحة ٤٠٨ ج ٢.

العواتق من خدورهن و قالوا بعث رسول الله (ص) فما روى بالمدينة بعده (ص) أكثر باكيا و باكية من ذلك اليوم قال و قال الحافظ عبد الغنى و غيره لم يؤذن بلال بعد النبي (ص) الا مرة واحدة في قدومه المدينة لزيارة قبر النبي (ص) و قال قال السبكي ليس اعتمادنا على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال سيما في خلافة عمر و الصحابة متوافرون و لا تخفى عنهم هذه القصة و رؤيا بلال النبي (ص) مؤكدة لذلك (قال) و قد استفاض عن عمر بن عبد العزيز انه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لى على رسول الله (ص) و ذلك في زمن صدر التابعين و ممن ذكر ذلك عنه ١ الامام أبو بكر بن عمرو بن عاصم النبيل و وفاته في ١ المائة الثالثة قال في مناسكه و كان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصدا من الشام إلى المدينة ليقرى النبي (ص) السلام ثم يرجع قال و في فتوح الشام ان عمر ل ما صالح أهل بيت المقدس و قدم عليه كعب الأخبار و أسلم و فرح بإسلامه قال له هل لك ان تسيير معى إلى المدينة و تزور قبر النبي (ص) و تتمتع بزيارته فقال نعم و لما قدم عمر المدينة كان أول ما بدأ بالمسجد و سلم على رسول الله (ص) و قال في موضع آخر <sup>٤٥٤</sup> كانت الصحابة يقصدون النبي (ص) قبل وفاته للزيارة و هو (ص) حى فى الدارين بل روى احمد باسنادين أحدهما برجال الصحيح عن يعلى بن مرة من حديث قال فيه ثم سرنا فنزلنا منزلا فنام النبي (ص) فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيتها ثم رجعت إلى مكانها فلما استيقظ ذكرت له فقال هى شجرة استأذنت ربها عز و جل ان تسلم على رسول الله فاذا كان هذا حال شجرة فكيف بالمؤمن المأمور بتعظيم هذا النبي الكريم الممتلى بالشوق اليه و حديث حنين الجذع ذكر فى محله انتهى

و مر قول الغزالي يجوز شد الرحال لزيارة من يتبرك به بعد موته.

بقى الكلام فى ان جواز زيارة القبور مخصوص بالرجال أو عام لهم و للنساء . قد عرفت فى الفصل الحادى عشر ورود بعض الروايات فى لعن زائرات القبور أو زوارات القبور و هذه الأخبار بعد تسليمها فقد عرفت القدر فى سندها بالضعف و فى متنها بالاضطراب فى ذلك الفصل محمولة على الكراهة لتخصيص اللعن فيها بالزائرات أو الزوارات دون الزائرين فان زيارة القبور جائزة عند الوهابية بدون شد الرحال كما عرفت فلم يبق وجه لتخصيص اللعن بالزائرات الا الكراهة لمنافاتها لكمال الستر المطلوب فى المرأة سيما على رواية زوارات بصيغة المبالغة الدالة على ان المنهى عن ه كثرة الزيارة التى لا تناسب شدة طلب الستر فى النساء و لو حمل على ان ذلك كان قبل نسخ النهى عن زيارة القبور على ما مر كما توهم بعضهم لنافاه التعبير بالزائرات أو الزوارات لأن النسخ ان كان فى الرجال و النساء و احتمال بقائهن تحت النهى كما حكاه السندى فى حاشية سنن النسائى لقله صبرهن و استقره هو بعيد جدا مناف للسيره و عمل المسلمين و قاعدة الاشتراك بين الرجال و النساء فى الأحكام.

قال العزيزى فى شرح الجامع الصغير <sup>٤٥٥</sup>. عند شرح

قوله (ص) (لعن الله زوارات القبور)

<sup>٤٥٤</sup> (١) صفحة ٤١٧ ج ٢.

<sup>٤٥٥</sup> (٢) صفحة ١٩٨ ج ٣



قال العلقمي قال الدميري قال صاحب المذهب و البيان من أصحابنا لا يجوز للنساء زيارة القبور لظاهر هذا النهي قال النووي و قولها شاذ في المذهب و الذي قطع به الجمهور انها مكروها كراهة تنزيه انتهى و يدل على ١٥٨ جواز زيارة النساء للقبور بل استحباب زيارتهن قبور الأنبياء و الشهداء ما

في وفاة الوفا<sup>٤٥٦</sup>. روى ابن أبي شبة عن أبي جعفر ان فاطمة بنت رسول الله (ص) كانت تزور قبر حمزة ترمه و تصلحه و قد تعلمته بحجر

و)

روى) رزين عنه ان فاطمة كانت تزور قبور الشهداء بين الیومين و الثلاثة

و)

رواه) يحيى بنحوه عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين و زاد فتصلي هناك و تدعو و تبكي حتى ماتت

و)

روى) الحاكم عن علي ان فاطمة كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي و تبكي عنده

انتهى وفاة الوفا (و يظهر) ان الوهابية بعد ما أباحوا للنساء زيارة القبور في العام الماضي منعوهن منها في هذا العام فقد أخبرنا الحجاج ان النساء منعت من الدخول إلى البقيع في هذا العام بدون استثناء و كأنهم بنوا على هذا الاحتمال الضعيف الذي ذكره السندی و قال به صاحب المذهب و البيان من بقائهن تحت النهي فظهرت لهم صحته هذا العام بعد ما خفيت عنهم في العام الأول يمحوا الوهابية ما يشاءون و يشبتون و عندهم أم الكتاب لسنا نعارضهم في اجتهادهم أ خطأ أو فيه أم أصابوا و لكننا نسألهم ما الذي سوغ لهم حمل المسلمين على اتباع اجتهادهم المحتمل الخطأ و الصواب بل هو إلى الخطأ أقرب لمخالفته لما قطع به الجمهور و لم يقل به الا الشاذ كما سمعت و الأمور الاجتهادية لا يجوز المعارضة فيها كما بيناه في المقدمات و ما بالهم يسلبون المسلمين حرية مذاهبهم في الأمور الاجتهادية و يحملونهم على اتباع معتقداتهم فيها بالسوط و السيف (كما زادوا في طنبور تعنتهم هذه السنة نعمات فعاقبوا الناس على البكاء عند زيارة قبر النبي (ص) أو أحد القبور و منعوهم منه و البكاء امر قهري اضطرارى لا يعاقب الله عليه و لا يتعلق به تكليف لاشترط التكليف بالقدرة عقلا و نقلا و منعوا من القراءة في كتاب حال الزيارة و من إطالة الوقوف فمن رأوا في يده كتاب زيارة أخذوه منه و مزقوه أو أحرقوه و ضربوا صاحبه و أهانوه و من أطال الوقوف طردوه و ضربوه (حدثني) بعض الحجاج الثقات انه تحيل لقراءة الزيارة من الكتاب بان فصل أوراقا منه و جعلها في القرآن و جلس يظهر قراءة القرآن و يزور فاتفق انه أشار غفلة بالسلام نحو قبر النبي (ص) فدفعوه حتى أخرجوه من المسجد و أخذوا تلك الأوراق و مزقوها و أمثال هذا مما صدر منهم في حق الحجاج في مسجدي مكة و المدينة و مسجد الخيف [و] البقيع و غيرها مما سمعناه متواترا من الحجاج كثير يطول الكلام بنقله.

لما فاتنا ذكره في محله من هذا الكتاب و لم نعثر عليه الا بعد الطبع فذكرناه هنا على ترتيب مواضعه في الكتاب.

(١) مما يتعلق بحياة الشهداء و المؤمنين ما في وفاء الوفا<sup>٤٥٧</sup>. انه ذكر ابن تيمية في اقتفاء الصراط المستقيم كما نقله ابن عبد الهادي ان الشهداء بل كل المؤمنين إذا زارهم المسلم و سلم عليهم عرفوا به و ردوا عليه السلام انتهى.

(٢) مما يتعلق برد من قال من الوهابيين ان المراد بنجد المذمومة في الأخبار هي

---

(١) صفحة ٤١٧ ج ٢.

(٢) صفحة ١٩٨ ج ٣

(٣) صفحة ١١٢ ج ٢

(٤) صفحة ٤٠٥ ج ٣

ص: 159

العراق قول نوح بن جرير الخطفي ذكره في معجم البلدان:

و لكن بنجد حبذا بلدا نجد  
بها العين و الأرام و العفر و الربد

فذا العرش لا تجعل ببغداد ميتي  
بلاد نات عنها الراغيث و التقى

و قول اعرابي كما في معجم البلدان:

إذا ما بكى جهد البكاء مجيب  
طريد دم نائي المحل غريب  
أصابك بالأمر المهم مصيب

الا هل لمحزون ببغداد نازح  
كاني ببغداد و ان كنت آمنا  
فيا لأئمي في حب نجد و أهله

فدل كلام هذين الشاعرين ان بغداد التي هي عاصمة العراق ليست من نجد و ان نجدا ليست هي العراق.

(٣) مما يتعلق بأحوال نجد و النجديين ما أوردنا اليه بعض كبار العلماء أكثر الله في المسلمين أمثاله في كتابه كتبه إلينا مع تفصيلنا في الحاشية بعض ما أجمله و ترك الباقي لعدم عثورنا على تفصيله لبعدها عن مكتبتنا قال حفظه الله.

ان أقطار البلاد العربية أخرجت ملوكا و علماء في الجاهلية و الإسلام ما خلا نجد فإنها لم تخرج في الجاهلية الا كبار اللصوص و فساق العشاق<sup>٤٥٨</sup> و منها اتى الضلال للعرب فإنهم لما كانوا قرءة عين إبليس و أشد البشر شبيها به لم يت قمص الا صورة أحدهم فاغوى عمرو بن لحي<sup>٤٥٩</sup> و أغراه بعبادة الأصنام و هو في صورة نجدى كما ان بعد ذلك حاول إغواء قريش لما حكموا النبي (ص) في وضع الحجر الأسود قبل النبوة و هو في نحو تلك الصورة و أيضا كان فيها لما ساعدتهم في دار الندوة على المكر بالرسول و شبه الشيء منجذب اليه<sup>٤٦٠</sup> ثم ان أهل نجد كانوا أشد العرب غطرسة و كبرا و جهلا و كانوا أبعد الخلق من قبول الهداية لقساوة قلوبهم و جساوتها و غلظ طباعهم و لذلك تكرر غدرهم بمن بعثه النبي (ص) لهدايتهم<sup>٤٦١</sup> و كانوا أشد العرب و أكبرهم إيداء له (ص) و أشدهم عليه و كانوا أخبت الناس جوابا له نفسى له ١٥٩ الفداء لما عرض نفسه على القبائل<sup>٤٦٢</sup> ثم لما اتى دور الكذبة تمخضت الدنيا عن كذاب واحد و هو الأسود العنسى و انطفت فتنته سريعا<sup>٤٦٣</sup> لعدم صلاحية اليمن لغير الايمان و لكن نجدا لخصوبتها بالكذب و كونها مطلع الفتن و منبتها أخرجت دفعة واحدة مسيلمة و ط ليحة و سجاح و قد لقي الصحابة منهم شرا لم يلقوا عشره من غيرهم ثم كان أول محكم من الخوارج من عنيزة من نجد و منهم ذو الخويصرة اللعين و نجد معدن الخوارج و منها القرامطة و مذهب نجد منذ ذر قرن الخوارج منها إلى الآن واحد في جوهره لم يتغير و ان تغيرت الأسماء لأنه تكفير جميع المسلمين غيرهم و استحلال الدماء و الأموال انتهى.

(٤) في بعض ما يحكى عن ابن تيمية من المعتقدات التي فاتنا ذكرها عند ذكر معتقده في صدر الباب الأول.

<sup>٤٥٨</sup> (١) أمثال عروة بن حزام الذى يقول:  $\text{سألت لعراف اليمامة حكما} \text{ و عراف نجد ان هما شفياني}$

<sup>٤٥٩</sup> (٢) هو أول من أحدث عبادة الأصنام فى العرب (المؤلف).

<sup>٤٦٠</sup> (٣) فى سيرة ابن هشام ما حاصله انه لما اجتمع قريش ليتشاوروا فى امر رسول الله (ص) و قصدوا دار الندوة اعترضهم إبليس فى هيئة شيخ جليل عليه بتلة فوقف على باب الدار قالوا من الشيخ قال شيخ من أهل نجد سمع بالذى اتعدتم له فحضر معكم و عسى ان لا يعدمكم منه رأيا و نصحا قالوا أ جل فدخل معهم و تشاوروا فى امر النبي (ص) فقال قائل منهم احبسوه فى الحديد و أغلقوا عليه بابا ثم تربصوا به ما أصاب قبله الشعراء أشباهه من الموت فقال الشيخ النجدى ما هذا برأى لئن حبستموه ليخرجن أمره إلى أصحابه فيثبون عليكم فينزونه من أيديكم و قال آخر نفيه من بلادنا فقال الشيخ الجدى ما هذا برأى لو فعلتم ذلك ما أمنتهم ان يحل على حى من العرب فيغلب عليهم بحسن حديثه و حلاوة منطقه ثم يسير بهم إليكم فقال أبو جهل أرى ان نأخذ من كل قبيلة شابا جليدا ثم نعطى كلا منهم سيفا صارما فيضربونه ضربة رجل واحد فيقتلونه فلا يقدر بنو عبد مناف على حرب لقبائل فيرضون بالدية فقال الشيخ النجدى هذا هو الرأى (المؤلف).

<sup>٤٦١</sup> (٤) فى سيرة ابن هشام و غيرها انه قدم أبو البراء عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنه على رسول الله (ص) و قال يا محمد لو بعثت رجالا من أصحابك إلى أهل نجد فدعوتهم إلى أمرك رجوت ان يستجيبوا لك فقال (ص) انى أخشى عليهم أهل نجد قال انا لهم جار فبعث رسول الله (ص) أربعين رجلا من أصحابه فساروا حتى نزلوا بئر معونة فبعثوا أحدهم بكتاب رسول الله (ص) إلى عامر بن الطفيل فلم ينظر فى كتابه و قتله و استصرخ عليهم قبائل العرب فقتلوه (المؤلف).

<sup>٤٦٢</sup> (٥) فى سيرة ابن هشام ان رسول الله (ص) اتى بنى حنيفه فى منازلهم فدعاهم إلى الله و عرض عليهم نفسه فلم يكن أحد من العرب أقيح عليه ردا منهم انتهى و بنو حنيفه هم أصحاب مسيلمة الكذاب و كانوا فى نجلا (المؤلف).

<sup>٤٦٣</sup> (٦) فإنه ادعى النبوة بعد حجة الوداع و قتل فى حياته (ص) ذكره ابن الأثير (المؤلف).

ففى كتاب دفع شبه التشبيه و الرد على المجسمة من الحنابلة لأبى الفرج عبد الرحمن ابن الجوزى الواعظ الم شهور عند ذكر الآيات التى ظاهرها التجسيم (قال) و منها قوله تعالى: (ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ) \* إلى ان قال:

قال ابن حامد<sup>٤٦٤</sup> الاستواء مماسة و صفة لذاته و المراد القعود و قد ذهبت طائفة من أصحابنا إلى ان الله تعالى على عرشه ما ملأه و انه يقعد نبيه على العرش و فى الحاشية<sup>٤٦٥</sup> ما لفظه، قال الجلال الدوانى فى شرح العضدية:

و قد رأيت فى بعض تصانيف (ابن تيمية) القول به اى بالقدم النوعى فى العرش اه و قال الشيخ محمد عبده فيما علقه عليه، و ذلك ان ابن تيمية كان من الحنابلة الآخذين بظواهر الآيات و الأحاديث القائلين بان الله استوى على العرش جلوسا فلما أورد عليه انه يلزم ان يكون العرش أزليا لما ان الله ازلى فمكانه ازلى و أزلية العرش خلاف مذهبه قال انه قديم بالنوع اى ان الله لا يزال يعدم عرشا و يحدث آخر من الأزلى إلى الأبد حتى يكون له الاستواء ازلا و ابدا و لننظر اين يكون الله بى ن الاعدام و الإيجاد هل يزول عن الاستواء فليقل به ازلا فسبحان الله ما أجهل الإنسان و ما أشنع ما يرضى به لنفسه انتهى المنقول فى الحاشية فانظر إلى قول الجنابلة [الحنابلة] سلف ابن تيمية الذين يدين بمذهبهم ان الله مستوى على العرش استواء مماسة و قعود و انه ما ملأ العرش بل العرش أكبر منه و انه يجلس معه نبيه على العرش تشبيها بالملك الذى يجلس معه وزيره على السرير و إلى قول ابن تيمية ان العرش قديم بالنوع حادث بالشخص تعالى الله عما يقول الظالمون **عُلُوًّا كَبِيرًا** (و فى كتاب دفع شبه التشبيه) أيضا عند ذكر الأحاديث التى ظاهرها التجسيم<sup>٤٦٦</sup> الحديث التاسع عشر

**روى البخارى و مسلم فى الصحيحين من حديث أبى هريرة عن النبى (ص) ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير يقول من يدعونى فاستجب له**

(قال ابن حامد): هو على العرش بذاته مماس له و ينزل من مكانه الذى هو فيه و ينتقل. و هذا رجل لا يعرف ما يجوز

---

(١) أمثال عروة بن حزام الذى يقول:

جعلت لعراف اليمامة حكمه  
و عراف نجد ان هما شفيانى

(٢) هو أول من أحدث عبادة الأصنام فى العرب (المؤلف).

---

<sup>٤٦٤</sup> (٧) فى حاشية الكتاب هو شيخ الحنابلة ١ الحسن بن حامد بن على البغدادى الوراق المتوفى ١ سنة ٤٠٣ كان من أكبر مصنفيهم له شرح أصول الدين فيه طامات اه (المؤلف).

<sup>٤٦٥</sup> (٨) صفحة ١٩ طبع دمشق.

<sup>٤٦٦</sup> (٩) صفحة ٤٦ طبع دمشق.

(٣) فى سيرة ابن هشام ما حاصله انه لما اجتمع قريش ليتشاوروا فى امر رسول الله (ص) و قصدوا دار الندوة اعترضهم إبليس فى هيئة شيخ جليل عليه بتلة فوقف على باب الدار قالوا من الشيخ قال شيخ من أهل نجد سمع بالذى اتعدتم له فحضر معكم و عسى ان لا يعدمكم منه رأيا و نصحا قالوا أجل فدخل معهم و تشاوروا فى امر النبي (ص) فقال قائل منهم احبسوه فى الحديد و أغلقوا عليه بابا ثم تربصوا به ما أصاب قبله الشعراء أشباهه من الموت فقال الشيخ النجدى ما هذا برأى لئن حبستموه ليخرجن أمره إلى أصحابه فيثبون عليكم فينزعون من أيديكم و قال آخر نفيه من بلادنا فقال الشيخ النجدى ما هذا برأى لو فعلتم ذلك ما أمنتهم ان يحل على حى من العرب فيغلب عليهم بحسن حديثه و حلاوة منطقه ثم يسير بهم إليكم فقال أبو جهل أرى ان نأخذ من كل قبيلة شابا جليدا ثم نعطي كلا منهم سيفا صارما فيضربونه ضربة رجل واحد فيقتلونه فلا يقدر بنو عبد مناف على حرب القبائل فيرضون بالدية فقال الشيخ النجدى هذا هو الرأى (المؤلف).

(٤) فى سيرة ابن هشام و غيرها انه قدم أبو البراء عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنه على رسول الله (ص) و قال يا محمد لو بعثت رجالا من أصحابك إلى أهل نجد فدعوهم إلى أمرك رجوت ان يستجيبوا لك فقال (ص) انى أخشى عليهم أهل نجد قال انا لهم جار فبعث رسول الله (ص) أربعين رجلا من أصحابه فساروا حتى نزلوا بئر معونة فبعثوا أحدهم بكتاب رسول الله (ص) إلى عامر بن الطفيل فلم ينظر فى كتابه و قتله و استصرخ عليهم قبائل العرب فقتلوه (المؤلف).

(٥) فى سيرة ابن هشام ان رسول الله (ص) اتى بنى حنيفه فى منازلهم فدعاهم إلى الله و عرض عليهم نفسه فلم يكن أحد من العرب أقبح عليه ردا منهم انتهى و بنو حنيفه هم أصحاب مسيلمه الكذاب و كانوا فى نجد (المؤلف).

(٦) فإنه ادعى النبوة بعد حجة الوداع و قتل فى حياته (ص) ذكره ابن الأثير (المؤلف).

(٧) فى حاشية الكتاب هو شيخ الحنابلة ١ الحسن بن حامد بن على البغدادي الوراق المتوفى ١ سنة ٤٠٣ كان من أكبر مصنفيه له شرح أصول الدين فيه طامات اه (المؤلف).

(٨) صفحة ١٩ طبع دمشق.

(٩) صفحة ٤٦ طبع دمشق.

ص:160

على الله و منهم من قال يتحرك إذا نزل و ما يدرى ان الحركة لا تجوز على الله و قد حكوا عن الامام احمد ذلك و هو كذب عليه انتهى (و فى الحاشية) حكى ذلك أبو يعلى فى طبقاته عن احمد بطريق أبى العباس الإصطخرى و عجيب من (ابن تيمية) كتبه فى معقوله غير منكر ما يرويه حرب بن إسماعيل الكرمانى صاحب محمد بن كرام فى مسائله عن احمد و غيره فى حقه سبحانه انه يتكلم و يتحرك و نقل أيضا (يعنى ابن تيمية) عن نقض الدارمى ساكتا أو مقرا- الحى القيوم يفعل ما يشاء و يتحرك إذا شاء و يهبط و يرتفع إذا شاء و يقبض و يبسط و يقوم و يجلس إذا شاء لأن اماره ما بين الحى و الميت التحرك و كل حى متحرك لا محالة و كل ميت غير متحرك لا محالة بل يروى عنه نفسه (يعنى ابن تيمية) انه نزل درجة و هو يخطب على المنبر

في دمشق و قال : ينزل الله كنزولي هذا على ما أثبتته ابن بطوطة من مشاهداته في رحلته و قال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة: ذكروا انه ذكر (اي ابن تيمية) حديث النزول فنزل عن المنبر درجتين فقال كنزولي هذا فنسب إلى التجسيم اه .

(٥) مما يتعلق بالاستغاثة ما عن الاستيعاب انها وقعت مشجرة بين بنى عامر في البصرة فبعث عثمان أبا موسى الأشعري إليهم فلما طلع عليهم صاحوا يا آل عامر فلما سمع النابغة الجعدي برز مع قومه فقال أبو موسى ما شانك قال سمعت دعوة قومي فأجبتها فعززه أبو موسى بسياط فقال النابغة أبياتا من جملتها:

الا يا غوثنا لو تسمعونا

فيا قبر النبي و صاحبيه

و لا صلى على الأمراء فينا

الا صلى إلهكم عليكم

و النابغة من الصحابة و لما قال:

و انا لترجو فوق ذلك مظهرا

بلغنا السماء مجدنا و جدودنا

قال له النبي (ص) إلى اين قال إلى الجنة بك يا رسول الله و دعا له النبي (ص) فقال لا فض فوك فلم تسقط له سن حتى مات.

و مما يتعلق بالاستغاثة ما جاء في قصة قارون انه لما خسف به استغاث بموسى (ع) فلم يعبه و قال يا ارض ابلعيه فعاتبه الله حيث لم يعبه و قال له استغاث بك فلم تغته و لو استغاث بي لأغنته.

(٦) مما يتعلق بالتوسل ما عن السيوطي ان النبي (ص) استسقى فلما نزل الغيث قام رجل من كنانة فقال:

سقيننا بوجه النبي المطر

لك الحمد و الحمد ممن شكر

اليه و أشخص منه البصر

دعا الله خالقه دعوة

و هذا العيان لذاك الخبر

أغاث به الله عليا مضر

أبو طالب أبيض ذو غرر

و كان كما قاله عمه

أو أسرع حتى رأينا الدرر

فلم تك الا ككف الرداء

و من يكفر الله يلقى الغرر

160 به قد سقى الله صوب الغمام

فقال النبي (ص) ان يك شاعر يحسن فقد أحسنت (فقوله):

سقيننا بوجه النبي المطر

(و قوله):

أغاث به الله عليا مضر

(و قوله):

و كان كما قاله عمه

إلخ الذي هو إشارة إلى قوله:

و أبيض يستسقى الغمام بوجهه

(و قوله):

به قد سقى الله صوب الغمام

كلها دالة على حسن التوسل والاستغاثة بالنبي (ص) لأنه سمعها و لم ينكرها بل استحسناها.

(٧) مما يتعلق بالاقسام على الله بمخلوق ما ذكره ابن خلكان في تاريخه قال **حكى سفيان الثوري عن طارق بن عبد العزيز عن الشعبي** قال كنا بفناء الكعبة انا و ابن عمر و ابن الزبير و أخوه مصعب و عبد الملك بن مروان و ذكر دعاء كل منهم ان يعطى متمناه فأعطيه فكان من دعاء عبد الله بن الزبير (أسألك بحرمة عرشك و حرمة وجهك و حرمة نبيك ع).

(٨) مما يتعلق بالنذر ردا على استشهاد الصنعاني بحديث ان النذر لا ياتي بخير و انما يستخرج به من البخيل ما رواه صاحب الكشاف و البيضاوي و غيرهما في تفسير قوله تعالى : (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّهُمْ لَطُعْمُكُمْ لِرُجْحِهِ اللَّهُ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا) الآية عن ابن عباس ان الحسن و الحسين ع مرضا فعادهما رسول الله (ص) في ناس معه فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك فنذر على و فاطمة و فضة جارية لهما ان يبرا مما بهما ان يصوموا ثلاثة أيام فشفيا (الحديث) قالوا ما حاصله ان عليا (ع) استقرض ثلاثة أصواع من شعير فطحنت فاطمة صاعا و اختبزته فجاءهم عند الإفطار مسكين فاثروه و جاءهم في اليوم الثاني يتيم فاثروه و في اليوم الثالث أسير فاثروه فنزل جبرئيل و قال خذها يا محمد هناك الله في أهل بيتك فاقرأه السورة انتهى.

(٩) مما يتعلق بالتبرك بمنبر النبي (ص) و بآثاره ما ذكره السمهودي في وفاة الوفا<sup>٤٦٧</sup>. عن الأقسهري عن يزيد بن عبد الله بن قسيط رأيت رجالا من أصحاب رسول الله (ص) إذا خلا المسجد يأخذون برمانة المنبر الصلعاء التي كان رسول الله (ص) يمسكها بيده ثم يستقبلون القبلة و يدعون (قال) و في الشفاء لعياض عن أبي قسيط و العتبي رحمهما الله كان أصحاب رسول الله (ص) إذا خلا المسجد حبسوا رمانة المنبر التي تلى القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون انتهى.

(١) صفحة ٤٤١ ج ٢

ص: 161

خاتمة (في متفرقات من مقالات الوهابية و اعتقاداتهم و تشدداتهم) (و مقالات مروجي دعوتهم و ردها)

(الأول) توقفهم في (التلغراف) و فتواهم في شيعة الأحساء و العراق و في المكوس.

فمن الطرائف ما نقلته جريد الرأي العام الصادرة بدمشق و قبلها بعض الجرائد المصرية من توقف علماء الوهابية في جواز استعمال التلغراف لأنه امر حادث و إفتائهم بعدم جواز معارضة السلطان ابن سعود في أخذ المكوس مع فتواهم بأنها من المحرمات الظاهرة. قالت جريدة الرأي العام في العدد ٢٠٦١ الصادرة في ١٩ ذى القعدة سنة ١٣٤٥: ورد على جلالة السلطان ابن سعود من بعض الوهابيين اسئلة تتعلق بالمحمل و الهاتف و الضرائب و غيرها فاستفتى علماء نجد فورد عليه منهم الأجوبة الآتية ننشرها ليطلع عليها الرأي العام الإسلامي و هي موقعة من نحو من اربعة عشر رجلا من علماء نجد منهم محمد بن عبد اللطيف و سعد بن عتيق و سليمان بن سمحان و غ يرهم قالوا اما بعد فقد ورد على الامام سلمه الله تعالى سؤال من بعض الاخوان عن مسائل فطلب منا الجواب عنها فأجبناه بما نصه.

اما مسألة البرق التلغراف فهو امر حادث في آخر هذا الزمان و لا نعلم حقيقته و لا رأينا فيه كلاما لأحد من أهل العلم فتوقفنا في مسألته و لا نقول على الله و رسوله بغير علم و الجزم بالاباحة و التحريم يحتاج إلى الوقوف على حقيقته (و اما) مسجد حمزة و أبي رشيد فافتينا الامام وفقه الله بهدمهما على القوم (إلى ان قالوا) و اما الرفضة: فافتينا الامام ان يلزمهم البيعة على الإسلام و يمنعهم من إظهار شعائر دينهم الباطل و عليه ان يلزم نائبه على الأحساء ان يحضرهم عند الشيخ ابن بشر و يبایعونه على دين الله و رسوله و ترك الشرك من دعاء الصالحين من أهل البيت و غيرهم و على ترك سائر البدع في اجتماعهم على ماتهم و غيرها مما يقيمون به شعائر مذهبهم الباطل و يمنعون من زيارة المشاهد و يلزمون بالاجتماع على الصلوات الخمس هم و غيرهم في المساجد و يرتب الامام فيهم أئمة و مؤذنين و نوابا من أهل السنة و يلزمون بتعليم الثلاثة الأصول<sup>٤٦٨</sup> و تهدم المحال المبنية لاقامة البدع فيها<sup>٤٦٩</sup> و يمنعون من اقامة البدع<sup>٤٧٠</sup> في المساجد و غيرها و من ابى قبو ل ما ذكر ينفي عن بلاد

<sup>٤٦٧</sup> (١) صفحة ٤٤١ ج ٢

<sup>٤٦٨</sup> (١) التي في رسايق محمد بن عبد الوهاب.

<sup>٤٦٩</sup> (٢) كالحسينيات.



المسلمين (و اما رافضة القطيف) فيلزم الامام ايده الله الشيخ ابن بشر ان يسافر إليهم و يلزمهم بما ذكرنا (و اما البوادي و القرى) التي دخلت في ولاية المسلمين فافتينا الامام بان يبعث اليه دعاة و معلمين و يلزم نوابه بمساعدة الدعاة على إزماءهم بشرائع الإسلام (و اما رافضة العراق) الذين انتشروا و خالطوا بادية المسلمين فافتينا الامام بكفهم عن الدخول في مواطن المسلمين و أرضهم (و اما المكوس) فافتينا انها من المحرمات الظاهرة فان تركها فهو الواجب عليه و ان امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين و الخروج عن طاعته من أجلها .

حرر في ٨ شعبان سنة ١٣٤٥ هـ . ١٦١ فهذا نموذج من فتاوى الوهابية فليتأمل فيه العاقل المنصف و ليقايس بين تشدهم و استشكالهم في التلغراف خوفا من القول على الله و رسوله بغير علم و بين تساهلهم في المحرمات الظاهرة كالمكوس و إرخائهم العنان فيها لآخذها خوفا من شق عصا المسلمين بزعمهم و هل أعوان الامام غير الوهابية فأين شق عصا المسلمين (أَفْتُوْمُنُونَ بِيَعُضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِيَعُضِ) و لما ذا لم يفتوا بعدم هدم قبور أئمة المسلمين و عظمائهم خوفا من شق عصا المسلمين و لما ذا هدموها و الحقوا الاهانة بأهلها فاوغروا قلوب المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها حتى صار كل فرد منهم يتمنى خروجهم من الحجاز و لا يتأخر عن مقاومتهم في أول فرصة تمكنه ألى س في هذا شق لعصا المسلمين و تفريق لكلماتهم و لكنهم إذا اعتقدوا ان لا مسلم غيرهم كانوا قد شقوا بذلك عصا غير المسلمين بزعمهم (و إذا) كانوا يستشكلون و يتوقفون في حكم التلغراف لأنه حادث لا يعلمون حقيقته فهلا توقفوا في كل حادث كالبندقية و المدفع و الأتوموبيل الذي لا يعلمون حقيقته و كيف يسير بلا مسير ظاهر و يركب فيه السلطان ابن سعود و أتباعه و كثير من الوهابية و هو أحدث من التلغراف إلى غير ذلك فكانوا بذلك كالخوارج الذين استشكلوا في قتل الخنزير الشارد في البر و قالوا أنه فساد في الأرض و لم يستشكلوا في قتل الصحابي المسلم الصائم في شهر رمضان و في عنقه القرآن لأنه لم يوافقهم على تكفير على بن أبي طالب و قتل زوجته معه و هي حامل و بقر بطنها (و إذا) كانوا بكل هذا الورع في التوقف عن حكم التلغراف فهلا توقفوا عن استباحة دماء المسلمين و أموالهم و اعراضهم و اخافة السبيل و كفروه م تقليدا لرجل يجوز عليه الخطأ و تكفير المسلم عظيم كاستباحة ماله و دمه و عرضه و استندوا في ذلك إلى أمور اجتهادية يكثر فيها الخطأ و أدلة و اخبار ظنية قابلة للصدق و الكذب فلو كانوا أهل ورع حقيقة كما يزعمون للزمهم ان يفاوضوا علماء المسلمين المنتشرين في أقطار الأرض و يباحتهم و يجادلوهم بالانصاف لا بالبنادق و يعقدوا مجتمعا عاما اسلاميا و ييسطوا المسائل المتنازع فيها على بساط البحث و يحكموا بينهم الكتاب و السنة المسلمة بين الكل حتى ينظروا لمن يكون الفلج لا ان ينجازوا في بادية نجد بين أعطان الإبل و يصدروا الفتاوى استنادا إلى أقوال تلقوها من أسلافهم الذين يجوز عليهم الخطأ يتوارثها اللاحق من السابق و لا يجيد عنها قيد شبر ثم يجبروا الناس على اتباعها بالسيف و السنان شاءوا أو أبوا اعتقدوا أو لا (ما هكذا تورد يا سعد الإبل) و إذا لم يريدوا ذلك فليتركوا للناس اجتهادهم فان مسائلهم التي خالفوا فيها المسلمين ليست ضرورية بل اجتهادية للبحث فيها و التأويل مجال و لم ينزل عليهم بها وحى و لا شافهم بها نبي و انما أخذوها من أشياء زعموا دلالتها و عند غيرهم ما ينفيها و يمنع دلالتها.

و كذلك فتاواهم الجرافية في حق اتباع أهل البيت الطاهر الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا الذين دخلوا مدينة العلم النبوي من بابها و تمسكوا بالتقليد كما أمرهم بنبيهم و نزههم بالرافضة من شيعة الأحساء و القطيف من رعايا سلطانهم و شيعة العراق الذين يدخلون بلاد نجد لمخالفتهم لهم في أمور اجتهادية يشاركونهم في أكثها سائر المسلمين و يحتمل في حق كل

أحد فيها الاصابة و الخطا فالمصيب مأجور و المخطى ء مع عدم تقصيره معذور مثل دعاء الصالحين و اقامة المآتم و زيارة المشاهد و ليست من ضروريات الدين كوجوب الصلاة و الزكاة و الصيام و الحج فكيف يجبرون على البيعة على الإسلام و هم مسلمون يقرون لله بالوحدانية و لنبية بالرسالة و يلتزمون بجميع ما جاء به من عند ربه مما اتفق عليه جميع المسلمين

(١) التي فى رسالة محمد بن عبد الوهاب.

(٢) كالحسينيات.

(٣) مثل قراءة التعزية - (المؤلف).

ص: 162

و يرجعون فيما اختلفوا فيه إلى أقوال أئمة أهل البيت الذين ان لم يكونوا فوق الأئمة الأربعة و فوق ابن عبد الوهاب فى العلم فليسوا دونهم و كيف يمنعون من إظهار شعائر دينهم فان كان ذلك فى الضروريات فهم يوافقون المسلمين عليها و ان كان فى الاجتهادات فباب الاجتهاد عندكم مفتوح فكيف جاز لكم الاجتهاد و منع منه غيركم بالسيف و النفى من بلاد المسلمين و كيف يجوز إزامهم بالصلاة خلف من قد يعتقدون ببطلان صلاته لترك البسملة التى هى جزء السورة عندهم أو غير ذلك من الأمور الاجتهادية و كيف يمنعون من الأذان و هو شعار الإسلام و يجعل لهم مؤذن من غ يرهم و إلى اى دليل استندتم فى هذه الفتوى . و باى عدل و إلى اى دليل استندتم فى منع شيعة العراق عن الدخول إلى بادية نجد و الأرض لله تعالى لا لكم و الناس كلهم عبيده و هلا أفتيتهم الامام بمنع الشيعة و باقى المسلمين المشركين بزعمكم عن حج بيت الله الحرام و الله تع الى يقول : (إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ) أ فَتَوَمِّنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ و كيف ان حكومتكم النجدية تبذل كل ما فى وسعها لترغيب الناس فى الحج لتعيش و تعيشون فى الحجاز الفاحلة لو لا الحجاج .

(الثانى فى حكم الوهابية بوجوب إتلاف كتب المنطق و روض الرياحين و دلائل الخيرات و غيرها.

قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فى الرسالة الثانية م ن رسائل الهدية السنوية الخمس و لا نأمر بإتلاف شى ء من المؤلفات الا ما اشتمل على ما يوقع الناس فى الشرك كروض الرياحين و ما يحصل بسببه خلل فى العقائد كعلم المنطق فإنه قد حرمه جمع من العلماء على انا لا نفحص عن مثل ذلك و كالدلائل يعنى دلائل الخيرات و هو كتاب مشهور معظم يشتمل على أدعية و أوراد (قال) و ما اتفق لبعض البدو من إتلاف بعض كتب أهل الطائف انما صدر من بعض الجهلة و قد زجروا عن مثل ذلك.

(و نقول) اما روض الرياحين فلا نعرفه لنبدى رأينا فيه و اما علم المنطق الذى امر بتعريبه من اليونانية المأمون العباسى ككثير من كتب العلوم العقلية و الرياضية و كان له بذلك الفضل و الذكر الجميل الخالد و تداوله المسلمون و القوا فيه كثيرا و درسوه من ذلك العصر إلى اليوم و لم يترك درسه متسم بالعلم فقد ابتلى هذا العلم النفيس الذى يشحذ الأذهان و يفيد قوة الحجة من طرف الوهابية بما ابتليت به قبور الأنبياء و الصلحاء فله اسوة بها و دليلهم على وجوب إتلاف كتبه انه يحصل بسببه خلل فى

العقائد و انه حرمه جمع من العلماء فليذكروا لنا من هو الذى اختلت عقيدته بسبب علم المنطق و هل يكون تحريم جمع من العلماء ان صح النقل مجوزا لاتلاف كتبه المملوكة للغير ب غير إذنه على اننا لم نسمع تحريمه عن من يصح ان يعتمد على علمه سوى ما حكاه صاحب السلم عن بعض الجامدين بقوله:

### فأين الصلاح و النواوى حرما و قال قوم ينبغي ان يعلما

و اعتذار صاحب المنار فى الحاشية بقوله انما حرموا بعض كتب المنطق القديم الممزوجة بالفلسفة اليونانية الباطلة دون ما ألفه المسلمون غير مجد لأن الكتب القديمة لا وجود لها حتى نشغل أنفسنا بتحريمها و تحليلها و كلام صاحب السلم كالصريح فى عدم هذا التقييد و الاعتذار عن إتلاف كتب أهل الطائف المساكين كالاتذار عن قتل نفوسهم البرية و نهبهم و سلبهم و تعذيبه م بأنه وقع من البدو الجاهلين فهو كالذى وقع من خالد بن الوليد ١٦٢ و

### قال (ص) اللهم انى ابرأ إليك مما فعله خالد

و هؤلاء البدو هم الذين تسمونهم غزو الموحدين و هذه أفعالهم مع المسلمين و ما يفيد زجركم لهم بعد خراب البصرة و ذهاب النفوس و الأموال بايدى غزو الموحدين و إذا كان هذا فعلهم فى كتب لا يعلمون ما هى و لا نفع لهم فيها فما حال النفوس و الأموال التى وقعت فى مخالبتهم.

(الثالث) فى كتاب (القديم و الحديث) للكاتب الشهير محمد كرد على الدمشقى من جملة مقال له فى الوهابيين<sup>٤٧١</sup> ما لفظه: و رسالة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب التى كتبها حين فتح الحرمين الشريفين شاهدة عدل على انه برىء من تلك الافتراءات التى افتروها على عقائده و عقائد أبيه و بنوا عليها تلك الزلازل و القلاقل و ان مذهبه عين مذهب الأئمة المحدثين و السلف الصالحين و تلك الرسالة منقولة فى اتحاف النبلاء من شاء الاطلاع عليها فليرجع إليها (إلى ان قال) قال احمد سعيد البغدادي فى كتابه نديم الأدب حقيقة هذه الطائفة انها حنبلية المذهب و جميع ما ذكره المؤرخون عنها من جهة الاعتقاد محرف و فيه تناقض كلى لمن اطلع عليها بتأمل لأن غالب مؤرخى الشرقيين ينقلون عن الكتب الإفرنجية فان كان المنقول عنه صاحب دراية مصدق تجد ان من يترجم كتابه يجعل الترجمة على قدر اللفظ فيضيع مزية الأصل و ان كان غير صادق الرواية فمن باب اولى و من أراد ان يعرف جليا اعتقاد هذه الطائفة فليطالع كتب مذهب الامام احمد بن حنبل (رض) فإنه مذهبهم انتهى.

و نقول الرسالة المشار إليها هى الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية و قد نسب فيها إلى المسلمين الشرك و أنواع الشرك و انهم من أقبح المشركين و اجهلهم و انهم مصرور على الإشراف و الشرك الأكبر الذى يهدر الدم و يبيح المال و جعل قب و الصالحين أصناما و طواغيت تعبد و ان الخلاف بين الوهابية و بين الناس فى إخلاص التوحيد و أنهم لما دخلوا مكة عبد الله وحده و أن الناس قبل ذلك لم تكن تعرف التوحيد و الشرك و ان من بلغته دعوتهم و لم يتبعهم فهو كافر إلى غير ذلك فى نحو من عشرين موضعا و الرسالة لا تزيد على ١٥ صفحة و صرح فيها بأنهم يوجبون إتلاف كتب المنطق كما مر فى الأمر

<sup>٤٧١</sup> (١) صفحة ١٦٦ طبع مصر.

الثاني و انهم يجعلون قول يا رسول الله أسألك الشفاعة شركا موجبا لحلية الدم و المال مع اعترافهم بان له الشفاعة يوم القيامة و قد نقلنا جملة من أقواله في تلك الرسالة في تضاعيف هذا الكليب (فما) قول الأستاذ في هذه الشاهدة العدل التي استشهد بها على صحة عقائد ابن عبد الوهاب و ابنه و براءتهما من الافتراءات التي افتروها على عقائدهما و بنوا عليها الزلازل و القلاقل و هل مذهب الأئمة المحدثين و السلف الصالحين تكفير جميع المسلمين و إباحة دماءهم و أموالهم و وجوب إتلاف كتب المنطق . و الهدية السنية التي هذه الرسالة احدى رسائلها طبعت مرارا بمطبعة المنار بمصر فليرجع إليها فهي شاهدة عدل على ان ما نسب إلى عقائده، و عقائد أبيه هو عين ما يصرحان به ليس فيه كذب و لا افتراء عليهما (اما) ما نقله عن كتاب نديم الأديب (ففيه) انه لم يبق حاجة (و الحمد لله) في معرفة عقائد الوهابية إلى أخذها من الكتب الإفرنجية و لا من ترجمتها فكتب الوهابية المتضمنة عقائدهم مطبوعة منتشرة يوزعونها مجانا و بذلك قد مزقوا اعدار من يبتغى الاعتذار عنهم و اما ان مذهبه مذهب الامام احمد بن حنبل فهم و ان انتسوا اليه لكنهم

(١) صفحة ١٦٦ طبع مصر.

ص:163

يصرحون كما عرفته في الباب الأول بأنهم لا يلتزمون بمذهبه و لا بغيره إذا بان لهم دليل على خلافه كما انهم يصرحون على ما عرفت بكفر جميع من يخالفهم من المسلمين و استحلال دمه و ماله و الامام احمد بن حنبل برىء من ذلك.

قال بعض أعظم العلماء في كتاب كتبه إلينا ما صورته: قال لى بمصر بعض من يدعى العلم بالحديث: ان كتب الحنابلة هي كتب الوهابية فما تنكر منها و ليس لك ان تؤاخذهم إلا بما تجده صريحا في كتبهم و لا عبرة بنقل الخصم <sup>٢٧٢</sup> فقلت ما تقول في القرامطة قال كفار ملاحدة قلت انهم يزعمون ان مذهبهم مذهب أهل البيت و ان كتبهم كتبهم فهل تجد في كتب أهل البيت الا الحق و النور قال ان القرامطة كذبوا و هؤلاء نقله التاريخ يثبتون كفر القرامطة و زورهم قلت و هل ترى قيام الحجة بنقل أهل التاريخ قال نعم فان الشافعي صرح في الرسالة بان نقلهم جماعة عن جماعة أحب اليه من نقل أهل الحديث واحدا عن واحد قلت إذا يجب ان تقبل منى من نقل المؤرخين المشاهدين للوهابية ما هو صريح في كفرهم فسكت فقلت له فعل المرء حجة و دليل عليه و ان كذبه لسانه فالقرامطة لما استحلوا دماء المسلمين و أموالهم لم تبق شبهة في كفرهم و كذلك سادتكم فغضب و لم يدر ما يقول فقلت ما تقول فيما ورد في الخوارج و مروقهم و انهم كلاب النار و شر قتلى تحت أديم السماء و غير ذلك قال ان المجموع يفيد العلم القطعي بمروق الخوارج و استحقاقهم غضب الله و لكنهم هم ال ذين قتلهم على بالنهروان و ليس الوهابية منهم قلت بم استحق أولئك غضب الله أ بكونهم يحقر الصحابة صلاتهم في جنب صلاتهم و صيامهم في جنب صيامهم قال لا قلت أ بسبب زهدهم و تقشفهم قال لا قلت بقولهم من قول خير البرية و بقرائهم القرآن يقومونه كالقدح قال لا قلت إذا فبما ذا فتلثتم فقلت ما ذاك الا باستحلالهم دماء المسلمين و أموالهم و تكفيرهم لهم مع ادعائهم انهم هم المسلمون وحدهم و لا شك ان من اتصف بما اتصفوا به يستحق ما استحقوا بتلك الصفة انتهى.

<sup>٢٧٢</sup> (١) بعد ما بيناه فيما سلف نقلنا عن كتبهم المطبوعة من تكفيرهم جميع المسلمين و قول بعضهم ان كفرهم اصلى و استحلالهم دماءهم و أموالهم و اعراضهم لا يبقى مجال لهذا الكلام و لا احتياج إلى الجواب (المؤلف).

و قد ظهر بذلك أيضا فساد أقوال من يريدون تبرير اعمال الوهابية و انكار فظائعهم بان الحامل لأهل عصرهم على نقل ما نقلوه عنهم و على ذمهم هو السياسة و الانتصار لدولة الترك و أشراف مكة فنسبوا إليهم الفظائع فى مكة و المدينة و كربلاء و غيرها لينفروا الناس منهم فانك قد عرفت فيما ذكرناه فى تاريخهم و غيره من هذا الكتاب ان فظائعهم و أعم الهم فى تلك الأماكن أصبحت معروفة متواترة كتواتر وجود مكة و المدينة و كربلاء و الوهابية و ليست قابلة للشك و الإنكار و كذا تكفيرهم المسلمين و استحلالهم أموالهم و دماءهم و جعلهم غزوهم جهادا فى سبيل الله و بلادهم دار حرب أصبح غير قابل للاعتذار بعد تصريحهم به فيما نشره من كتبهم المطبوعة التى نقلنا عباراتها و أشرنا إلى صفحاتها فيما مر.

(الرابع) فى بعض تمويهات صاحب المنار فى انتصاره للوهابية.

قال فى مقالاته (الوهابيون و الحجاز) تحت عنوان (شهادة التاريخ للوهابية): نكتفى بشهادتين عادلتين لمؤرخين كبيرين نقلنا عن العدول المعاصرين لظهور الوهابية. ١٦٣

### الشهادة الأولى

ذكر الجبرتى فى تاريخه فى حوادث سنة ١٢٢٧ نقلنا عن بعض أكابر جيش محمد على باشا الذين قاتلوا الوهابية فى الحجاز انه قال له بعض أكابرهم ممن يدعى الصلاح و التورع اين لنا بالنصر و أكثر عساكرنا على غير الملة أو من لا يتدين بدين و معنا صناديق المسكرات و لا يسمع فى عسكرنا أذان و لا تقام فيه فريضة و القوم إذا دخل الوقت أذن المؤذنون و اصطفوا خلف إمام واحد بخشوع و خضوع و إذا حضرت الصلاة و الحرب قائم أذنوا و صلوا صلاة الخوف و عسكرنا يتعجبون من ذلك لأنهم لم يسمعوا به فضلا عن رؤيته و ينادون هلموا إلى حرب المشركين المحلقين الذقون المستبيحين الزنا و اللواط الشاريين الخمر التاركين للصلاة الأكلين الربا القاتلين الأنفس المستحلين المحرمات و كشفوا عن قتلى العسكر فوجدوهم [فوجدوهم] غير مختونين انتهى.

و هذه الشهادة التاريخية التى تبجح بها صاحب المنار لا تزيد عن شهادة النبى (ص) للخوارج امام الصحابة بأنهم يحقرون صلاتهم مع صلاة الخوارج و باسوداد جباههم من كثرة السجود مع كونهم من كلاب النار و قتلهم شر القتلى تحت أديم السماء و حال الوهابية مع عسكر مصر التى شهد بها التاريخ لا تزيد عن حال الخوارج مع أهل الشام التى شهد بها التاريخ أيضا حين قال لهم الخوارج ما تقولون فى القرآن قالوا نضعه فى الجواقى قالوا فما تقولون فى اليتيم قالوا نأكل ماله و نفجر بامه فهل نفعت هذه الشهادة التاريخية الخوارج حتى تنفع الوهابية قال:

### الشهادة الثانية

ما جاء فى كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى للشيوخ احمد الناصرى السلاوى و خلاصته انه فى سنة ١٢٢٦ انفذ السلطان المولى سليمان سلطان فاس ولده المولى إبراهيم لأداء فريضة الحج و أرسل معه جواب كتاب صاحب الحجاز عبد الله بن سعود الوهابى فكان سببا لتسهيل الأمر عليهم و انهم ح جوا و زاروا على حين تعذر ذلك و عدم استيفائه على ما ينبغى لاشتداد شوكة الوهابيين و مضايقتهم لحجاج الآفاق فى أمور حجهم و زيارتهم الا على مقتضى مذهبهم و انه حدث جماعة

ممن حج مع المولى إبراهيم انهم ما رأوا من ابن سعود ما يخالف ما عرفوه من ظاهر الشريعة و انما ش اهدوا منه و من اتباعه القيام بشعائر الإسلام من صلاة و طهارة و صيام و نهى عن المنكر و تنقية الحرمين من القاذورات و الآثام التى كانت تفعل و ان حاله كحال آحاد الناس فى زيه و مركوبه و لباسه و انه أظهر التعظيم للمولى إبراهيم الواجب لأهل البيت و جلس معه كجلوس أحد أصحابه و كان المتولى للكلام معه القاضى فقال له القاضى بلغنا انكم تقولون بالاستواء الذاتى المستلزم لجسمية المستوى فقال معاذ الله انما نقول كما قال مالك (الاستواء معلوم و الكيف مجهول و السؤال عنه بدعة ) قالوا و بهذا نقول نحن قال له و بلغنا انكم تقولون بعدم حياة النبى و باقى الأنبياء فى قبورهم فارتعد و رفع صوته بالصلاة عليه و قال معاذ الله انما نقول انه حى فى قبره و كذا باقى الأنبياء حياة فوق الشهداء قال و بلغنا انكم تمنعون من زيارته و زيارة الأموات مع ثبوتها فى الصحاح فقال معاذ الله ان ننكر ما ثبت فى شرعنا و هل منعناكم أنتم لما عرفنا انكم تعرفون كيفيتها و آدابها و انما نمنع منها العامة الذين يشركون العبودية بالألوهية و يطلبون من الأموات قضاء أغراضهم التى لا تقضيها الا الربوبية

(١) بعد ما بيناه فيما سلف نقلا عن كتبهم المطبوعة من تكفيرهم جميع المسلمين و قول بعضهم ان كفرهم اصلى و استحلالهم دماءهم و أموالهم بل و اعراضهم لا يبقى مجال لهذا الكلام و لا احتياج إلى الجواب (المؤلف).

ص: 164

و انما سبيل الزيارة الاعتبار بحال الموتى و تذكر مصير الزائر إلى ما صار اليه المزور ثم يدعو له بالمغفرة و يستشفع به إلى الله تعالى يسأل الله المنفرد بالإعطاء و المنع بجاه ذلك الميت ان كان ممن يليق ان يستشفع به هذا قول إمامنا احمد بن حنبل و لما كان العوام فى غاية البعد عن ادراك هذا المعنى منعناهم سدا للذريعة انتهى.

(و نقول) هذه الشهادة كالتى قبلها لا تنفع الوهابيين شيئا كما لم ينفع ما هو أعظم منها الخوارج على ما عرفت و ما تنفع الصلاة و الطهارة و الصيام و النهى عن المنكر و تنقية الحرمين مع استحلال دماء المسلمين و أموالهم و اخافتهم لسؤالهم الشفاعة ممن أعطاه الله الشفاعة بقولهم نسألك الشفاعة يا رسول الله كما لم تنفع الخوارج صلاتهم التى يحقر الصحابة صلاتهم عندها و طهارتهم التى أدت بنسائهم إلى الوسواس و سجودهم الذى اسودت له جباههم و تلاوتهم للقرآن و محافظتهم على أحكام الشرع و هم يكفرون المسلمين و يستحلون دماءهم و أموالهم و اعراضهم حتى مرقوا بذلك من الدين كم ا يمرق السهم من الرمية و لو تأمل صاحب المنار لعرف ان فيما نقله شهادة على الوهابيين لا لهم من تعذر الحج و الزيارة و عدم استيفائهما على ما ينبغى لمضايقة الوهابية لحجاج الآفاق فى أمور حجهم و زيارتهم الا على مقتضى مذهبهم و ما الذى سوغ لهم مضايقة المسلمين فى أمور اجتهادية نظرية ليست من ضروريات الدين و لا اجماعياته ان لم يكن الضرورة و الإجماع فيها على خلاف ما عليه الوهابيون (و اما) قوله فى الاستواء بما نسب إلى مالك و موافقة المغاربة له فقد عرفت فى الباب الأول انه لا يكاد يصح لأنه اما قول بالتنجيس أو المحال و أما حصره سبيل الزيارة فى الاعتبار بحال الموتى و الدعاء بالمغفرة فهو فى غير زيارة الأنبياء الذين فى زيارتهم إكرامهم و أداء حقهم (و اما) قوله و يستشفع به إلى الله يسأل الله بجاه ذلك الميت إلخ و ان ذلك مذهب الامام احمد فهو مناقض لما عليه الوهابية من ان الاستشفاع به و سؤال الله بجاهه كفر و شرك فهو اما تدليس أو رجوع عما هم عليه يُحْلُونَهُ عَاماً وَ يَحْرَمُونَهُ عَاماً و هو كانكار عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب تكفير الوهابية لجميع المسلمين كما

عرفت في الباب الأول وقد اعترف بذلك صاحب المنار بقوله : و ما نقله من كلام الأمير الوهابي في مسألة الاستشفاع معزوا إلى الامام احمد يظهر انه لم ينقل بحروفه فإنه لا يعرف عنه و لا عن الوهابية مثل هذا القول فيما نعلم انتهى .

(و أقول) الامام احمد في علمه و فضله لا بد ان يكون قائلا بهذا اما الأمير الوهابي فنطق بالحق من حيث لا يشعر و دعوى التحريف غير مسموعة.

و اعلم ان صاحب المنار كان مولعا في مجلته بدم السلطان عبد الحميد و الدولة العثمانية و الدعاية لشرفاء مكة و لعقد المؤتمرات في مكة المكرمة كما يعلم من مراجعة أعداد مجلته في ذلك العهد و مولعا بالدعاية إلى اتحاد المسلمين و ان تنتقد كل طائفة منهم و كل أهل مذهب طائفتهم و أهل مذهبهم خاصة و لكنه لم يوافق قوله فعلة فما عتم ان نشر في مجلته المقالات السيئة في حق الشيعة في العراق و غيرها الموجبة لا يغار الصدور و تفریق كلمة المسلمين مثل ان علماء النجف يجدون في إضلال العباد و نسبة قبائح كثيرة إليهم هم منها براء الأمر الذي دعانا يومئذ إلى تأليف رسالة سمينها (الحصون المنيعة) في رد ما جاء في المنار في حق الشيعة و لما طبعت كان الإقبال عليها شديدا في جميع الأقطار و لما وصلت لم يأت في ردها بدليل و لا برهان و لم يزد على قوله جدل بتمحل و مرآة ظاهر و أمثال هذه من عباراته ١٦٤ المنمقة التي لا ترجع إلى محصل نعم نشر في مجلته مقالة بعنوان البدع و الخرافات عند الشيعة و سرد فيها ما شاء من أقاويل و أباطيل و قال انها رسالة جاءت من سائح في البحرين و انه كان عزمه على عدم نشرها لمنفاتها ما يتوخاه من التأليف بين المسلم ين لكن لما جاءته الحصون المنيعة نشرها اي حمله حب التشفي على نشرها مخالفا طريقته المنلى و قد اجبناه عنها برسالة سمينها (الشيعة و المنار ٤٧٣) ثم لما أعطاه الله ما أراد من خلع السلطان عبد الحميد و قبض الاتحاديين على زمام الحكم صار يشنع عليهم و لما أعطى أمنيته في قيام شريف مكة ضد الدولة العثمانية في الحرب العامة و خروج الحجاز من يدها و اقامة الشريف ملكا عليه كان في جملة اتباع الشريف و أعوانه في مكة المكرمة و من أعظم المسيحين بحمده و الذي يحرقون له بخور الثناء كما قيل عنه ثم اتى سورية و كان في رحاب الأمير فيصل و من أعظم المقربين لديه حتى جعله رئيسا للمؤتمر السوري المعقود بدمشق و لم يزل على ذلك حتى أقيم الأمير فيصل ملكا على سورية و كانت وقعة ميسلون المشهورة التي انتهت بخروج الملك فيصل من سورية و خروج الأستاذ صاحب المنار منها إلى مقره في مصر و سفره إلى العواصم الأوربي ة و تاليفه الجمعيات و عقده المؤتمرات ثم قلب للملك حسين و أولاده ظهر المجن و صار ينشئ المقالات الطويلة العريضة في الأهرام و المنار و كوكب الشرق و غيرها في ذم الملك حسين و أولاده بأقبح الذم بما أوتيه من ذلاقة لسان و فصاحة بيان و يصفه بالظلم و انه ليس أهلا للخلافة و يطبل و يطنب في الاستدلال على ذلك و يدعو إلى الامام يحيى و يبرهن على انه هو الحقيقي بالخلافة الإسلامية و الجدير بها دون الملك حسين و لم يكن في ذلك الحين ياتى على ذكر السلطان ابن سعود بحرف واحد ثم لما دخل الوهابية مكة صار يدعو إلى السلطان عبد العزيز ب ن سعود بما عنده من قوة جنان و فصاحة لسان و ذهب إلى مكة المكرمة بعد أخذ الوهابيين لها ثم قرأنا في الجرائد السورية ان السلطان ابن سعود امره بمغادرة الحجاز ثم انخرط في سلك الحزب السوري بمصر ثم تخالف مع أعضاء الحزب و صار يشنع عليهم و يشنعون عليه كل ذلك مما يوضح ح ما طبع عليه الأستاذ من الثقل و التلون و لا يمكن ان يعتذر عنه بأنه ظهر له فيمن قلب لهم ظهر المجن خلاف ما كان يعتقد فيهم لأنه عاشرهم و صحبهم أعواما يمكنه فيها معرفة خيرهم و شرهم و سرهم و جهرهم مع ما أوتيه من فطانة و كياسة و حنكة و دربة

و لم يكن ليظهر له و هو بعيد عنهم ما خفى عليه و هو قريب منهم و الله تعالى وحده العالم بالسرائر المطلع على الضمائر و الحاكم بين عبادہ يوم فصل الخطاب.

و لنقطع الكلام على هذا القدر من الرد حامدين المولى تعالى على توفيقه لإكمال هذا الكتاب و كان الفراغ من تسويده فى أواخر شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤٦ من الهجرة بقرية شقرا من جبل عامل و وقع الفراغ من تبييضه و اعادة النظر فيه فى أواسط ربيع الأول سنة ١٣٤٧ بمدينة دمشق المحمية و الحمد لله وحده و صلى الله على رسوله محمد و آله و سلم.

و تم طبعه فى الثانى و العشرين من شهر ربيع الأول عام ١٣٤٧ هـ بمطبعة ابن زيدون بدمشق و الحمد لله و صلى الله على رسوله محمد و آله و سلم.

---

(١) ثم عزناهما بثالثة و هى القول الصادق فى رد ما جاء فى مجلة الحقائق - (المؤلف).

ص: 165

العقود الدرية فى رد شبهات الوهابية

نظم السيد محسن الأمين منظم الكتاب:

أقوى فبت مسهدا لم ترقد	اشجاک ربع عند برقة ثمهد
من رائج منهم و آخر مغتدى	لعب الزمان به و بان قطينه
فوق الغصون من الأراك مغرد	أم هل شجيت بذى الأراك لساجع
رقدوا و بت لهم بليل الأرمذ	أم هل حننت إلى نوازل بالحمى
حتى اناخوها بأعلى الإتمد	غادين قد زموا المطى لواغبا
تبكى بدمع للخدود مخدد	و بقيت بعدهم لذكر فراقهم
أم هل صبوت إلى الحسان الخرد	أم هل بكيت على الشباب و عصره
و لها الثياب كأنها الورق الندى	مثل الغصون بها القدود تمايلت
عن قوس حاجبها سهام مسدد	ترمى لواحظها المريضة فى الحشا



و تسل من بين الجفون صوارما  
ما عاد دمع العاشقين موردا  
باتت بليلة نائم ما مسها  
من كل واضحة الجبين اسيلة  
بيض نواعم كالغصون اوانس  
حملت من الأرداف أحقافا و من  
ما كان حظ الصب يوم وداعها  
دع ذكر أيام الصبا و واقفا  
و اهجر أحاديث الغرام و صبوة  
ينهاك ناهى الشيب ان تصبوا إلى  
من ناهز السبعين أعلمه الحجى  
165 قم و ابك منتحبا لما قد حل  
ابناؤه متشاكسون عراهم  
زرعوا و كان الغير حاصد زرعهم  
و ملوكه امسى يقوض ملكهم  
فرحون باسم مملك لكنه  
و يقوم فيهم من يسمى مصلحا  
أو مرشدا هو أحوج الأقوام لو  
معبوده اما هوى أو درهم  
أو من يذم مقلدا لكنه

مشحوذة تترى بكل مهند  
الا لحرمة خدها المتورد  
سهد و بت لها بليل مسهد  
الخددين خود بضة المتجرد  
عين نوافر كالظباء الشرد  
اعطافها مثل الغصون المييد  
بالرمل الا لمحة المتزود  
لك عند رسم المنزل المتباد  
بعد المشيب لذات قد امد  
ذى مقله حورا و قد أغيد  
قبح الرنو إلى الحسان النهذ  
بالإسلام من وهن و فرط تبدد  
محلولة ما بينهم لم تعقد  
يا ويح أيد زرعها لم تحصد  
ابدا بسيف عنهم لم يغمد  
لسواه كالمملوك و المستعبد  
بين البرية و هو عين المفسد  
عقل الأمور إلى اتباع المرشد  
فسوى الدراهم و الهوى لم يعبد  
لو كان يعلم ليس غير مقلد

أو من يقلد دينه فيهم إلى  
أو من يشير ضغائنا ما بينهم  
و يقوم باسم الدين يوحد نارها  
يقلى أخاه به و يظهر بغضه  
أو من يروج فى الأنام ضلالة  
فى كل شارقة عرين يستباح  
فى كل غاربة لهم حصن يخرب  
فى كل ناحية لهم شمل يبدد  
فى كل يوم نحوهم سهم يسدد  
قد أصبحوا ما بين ثاو خامل  
يمسى و يصبح دهره من حيرة  
اين الأولى فتحوا الحصون و قلدوا  
من كل قرم للكفاح معاود  
يمشى إلى الهيجاء مشية مسرع  
لم يكف ما قد حل بالإسلام من  
و تقسم المستعمرين بلاده  
و تتابع الحملات من أطرافه  
حتى أتت أعراب نجد تبتغى  
جاءت مجددة لدين محمد  
جاءت لتهدى الناس وهابية  
شخص لآنام الورى متقلد  
كادت تماث كأنها لم توجد  
بغيا و لو لا بغيه لم توقد  
و يقوم مفتربا عليه و يعتدى  
و يخالها رشدًا و ان لم يرشد  
لهم على الاساد من مستأسد  
بعد حصن بالخراب مهدد  
بعد شمل قبل ذاك مبدد  
إثر سهم للنحور مسدد  
دان و آخر فى البلاد مشرد  
و الطرف بين مصوب و مصعد  
بالسيف طوق الذل كل مقلد  
بشبا الصفاح على القراع معود  
(عجلان ذا زاد و غير مزود)  
ضيم تذوب له صخور الجلمد  
و وقوف سطوتهم له بالمرصد  
قصدا لهدم أساسه المتوطد  
نكا القروح و فعل ما لم يحمد  
زعمت و تنفى عنه كل مجدد  
كلا و هل يهديك غير المهتدى

لم يلف فيها قط من لم يجمد  
فى الناس لابن سعودها من سمعد  
فى الشرق يوما طالعا بالأسعد

من عصبه فيها الجمود سجيء  
لو لا المساعى الاجنبية ما اغتدى  
لو لا سيوف الغرب لم يك نجمه

ص:166

تترك من الإسلام غير موطن  
فى الأرض شيئا منه غير ممهد  
لم يبق منه قط غير معبد  
من فضل دعوتها و لا متهود  
عاص و لا من شارب و معربد  
و حمته من باغ عليه و معتدى  
أو بدعة أو شبهة من ملحد  
غاراتها فى كل قفر فدقد  
و الهند أسيافا له لم تغمد  
و المشرق الأدنى كذا فى الأبعد  
و تخوم أندلس حوتها باليد  
بسيوفها من غاصب مستعبد  
فتح البلاد و غيره لم تطرد

فرغت من التوطيد للإسلام لم  
قد مهدت شرع النبى و لم تدع  
و بها طريق الدين صار معبدا  
لم يبق فى الأقطار من متمجس  
ما ان ترى بين الورى من فاجر  
ردت عن الإسلام كل معاند  
و محت من الإسلام كل ضلالة  
شنت على المستعمرين جميعهم  
شهرت بمصر و العراق و جلق  
فى المغرب الأدنى علت راياته  
فتحت اقاصى ارض إشبيلية  
قد حررت شرق البلاد و غربها  
طردت عن الإسلام كل محاول

قد جردت فى الفاتحين سيوفها

لم تبق من مستعمر فى أرضه

ينسى بها عهد الفتوح و ما جرى

ردت إلى العرب الكرام فخارهم

و على سواهم وجهت حملاتها

هذا الحجاز جميعه فى كنفها

و لها القصيم و حائل و مزاب

لم يبق غير قبور آل محمد

و قبور آباء النبى و صحبه

فإذا محت ما شيد من بنيانها

امسى بها التوحيد مفقودا فمذ

فعدت عليها كالوحوش ضواريا

ما قبر احمد عندها امسى سوى

كلا لعمر الله هدم قبورهم

قد حاولت و الله مكمل نوره

جرت على الإسلام أعظم ذلة

ساءت جميع المسلمين بفعالها

ساءت امام المسلمين محمدا

ساءت اله العرش فيها فاغتدت

166 لم يكف ما صنعت بهم أعداؤهم

لا يقطع الهندي غير مجرد

أو فاتح لبلاده متمرّد

فيه فمثل فتوحها لم يعهد

و لهم أعادت كل مجد أتلد

و عليهم فى دارهم لم تعتدى

بجباله و رماله و الأنجد

الدهناء تقتل من تشاء و لا تدى

شيدت ضلالا فى بقيق الغرقد

بوجودها الإسلام لم يتمهد

لم يبق فى الإسلام غير مشيد

هدمت فما فى الكون غير موحد

و غدا ستتبعها بقبر محمد

صنم لقد ضلت و لما تهتد

هدم لصرح بالفخار ممرد

إطفاء نور ساطع لم يخمد

بفعالها و أتت بكل تمرد

و رمت قلوبهم بحر موقد

و اليه فى قرباه لم تنوّد

منه بمنزله القصى المبعد

بحياتهم من كل فعل أنكد

حتى غدت بعد الممات خوارج  
لم تحفظ المختار في أولاده  
و هم الأئمة للورى و العتره  
حقا قدوة للمقتدى  
من أصيد متفرع من أصيد  
من كل قرم بالعلى متفرد  
و هم الذين بهم غدونا نقتدى  
و لهن منه حرمة لم تجحد  
معقودة من فوق أشرف مرقد  
ابن النبى ابن الامام السيد  
بن الحسين الراكع المتهجد  
المفضل جعفر بن محمد  
رب المفاخر و العلى و السؤدد  
البحر الخضم و مرشد المسترشد  
للدين قد فازوا بأعذب مورد  
عم النبى و حمزة المستشهد  
البطحاء معطى الرفد للمستترقد [للمستترقد]  
و من سمت شرفا مقام الفرقد  
لله لليوم الفظيح الأسود  
نجل الصادق المتعبد

فى الظلم بالماضين منهم تقتدى  
و سواهم من أحمد لم يولد  
الهادون  
لم تحفظ المختار فى آباءه  
لم تحفظ المختار فى أعمامه  
لم تحفظ المختار فى أصحابه  
لم تحفظ المختار فى أزواجه  
هدمت قبايا فوقهم قد شيدت  
فوق الامام السيد الحسن الزكى  
و العابد السجاد زين العابدين  
و الباقر العلم ابنه و الصادق القول  
و السيد العباس عم محمد  
و الحبر عبد الله حبر الأمة  
و صحابة الهادى الذين بنصرهم  
و الناصر المختار والد طالب  
و المطعم الحجاج عفوا سيد  
و خديجة الغراء أم المؤمنين  
و الطهر آمنة و عبد الله يا  
و إمام طيبة مالك و ضريح إسماعيل  
قوم لهم اسمى مقام أدركوا

سبقوا البرية في الفضائل من مسود  
و لهم من النسب الصراح صراحه  
من كل فذ ماله من مشبه  
و لأمهات المؤمنين مكانة  
و بقبر حواء و هدم ضريحه  
أم الأنام تعق بعد وفاتها  
ساءوا بذلك نسل آدم كله  
يا قبة بشرى البقيع منبئة  
و لقبه الأفلاك دون منالها  
شعت بها أنوار آل محمد  
من كل فذ في البرية مغتد

قصب السباق به برغم الحسد  
قد غدا منا بينهم و مسود  
شرف قد اشتركوا به في القعد  
أو كل ندب في الفضائل مفرد  
حكمت ببر في الورى و تودد  
باب المذمة عنهم لم يوصد  
من فعل أبناء عليها تعتدى  
و لآدم جاءوا بما لم يحمد  
شات الفراق و السهى فى مصعد  
شاو الضليع غدا و سير المجهد  
بسنا على طول الزمان مخلد  
در النبوة بالإمامة مرتدى

ص:167

فى الأرض من حصائها لو تغتدى  
و يرد عنها البدر مقله ارمد  
ابدا و عنها الشمس قاصرة اليد  
و تطول بالشرف التقديم الأتد  
يا للابا و الدين عيث المفسد

فى بقعة ودت نجوم سمائها  
و الشمس ترمقها بناظر حاسد  
كف الثريا قاصر عن نيلها  
تعتر بالفضل العظيم المعتلى  
عاثت بشامخها أكف جفاتهم

هدمت معاولهم رفيع بنائها  
عجبا لأحداث الزمان و ما أتت  
أ معالم الإسلام تمحى جهرة  
قد نال قبر السبط شبه فعالهم  
و لما تقدم من قبيح فعالهم  
أبقى له و لهم مخازى جممة  
زعمت بان الدين أوجب هدمها  
يدعو أبا الهياج حيدر إننى  
كان النبى بمثل ذلك باعنى  
لا تبق قبرا مشرفا الا و قد  
لو انه قد صح اسناد لها  
انى و ليس طريقها بمصحح  
فيه المدلس و الذى كثر الخطا  
و بها أبو الهياج منفرد و ليس  
سويته معناه مستويا لقد  
هذا هو المعنى إذا متعلق  
فى الذكر سواها و سوى قد اتى  
فمفاده نهى عن التسليم  
و عليه أورده دليلا مسلم  
و بذلك النووى فسرته كذاك  
و محت محاسنها بذاك المعهد  
فذتابه داست عريئة ملبد  
و المسلمون بمنظر و بمشهد  
فى القبح من متوكل متمرذ  
فى كربلاء زمانه لم يبعد  
مهما يطل زمن بها تتجدد  
لرواية جاءت بمسند احمد  
لك باعث فانهض بامرى و اجهد  
و بذى الوصية آمرى و مزودى  
سويته فاقصد لذلك و اعمد  
ليست تعارض سيرة لم تجحد  
و يوضح التوثيق لم تتايد  
منه و من بغض ابن عم محمد  
له سوى هذا الحديث المفرد  
صيرته لا ذا سنام يفتدى  
لم يذكره له بغير تلدد  
ابدا سوى هذا به لم يقصد  
بالتسطيح امر فاتبعه ترشد  
بصحيحه فبمثله فاستشهد  
القسطلانى الامام الأوحدى

سويته ما ان يفيد هدمته  
كلا و لا سويته بالأرض بفهم  
مع ان هذا لم يقله مسلم  
مع انه لو تم ليس بشامل  
إذ كان مخصوصا بنفس القبر لم  
هيهات هدم قبور عترة احمد  
يا للرجال لهول خطب فادح  
167 اعراب نجد تبغى تعليمنا  
جهلت لعمر الله سنة احمد  
كم قد روى الراون عنه رواية  
فلذاك قام بهم خطيبا قائلا  
كثرت على من الورى كذابة  
يا قوم من يكذب على تعمدا  
و لكم رأوا لفظ العموم و ما دروا  
كم قد رووا من مات فهو معذب  
عمر رواه و خطاته أمه  
كم مجمل و مبين و معمم  
كم من مجاز للحقيقة مشبه  
كم شابه المندوب محتوما و من  
كم سنة في الناس تحسب بدعة

فى العرف الا عند ذى فهم ردى  
منه ذو فهم صحيح جيد  
و الرفع بالإجماع سنة مهتدى  
للقبة المعلاة فوق المشهد  
يشمل بناء حوله فى الأجود  
يا ويلها عن احمد لم يسند  
أذكى القلوب بغلة لم تبرد  
و تقوم فينا فى مقام المرشد  
و إلى مدينة علمه لم تقصد  
كذبا و لم يخشوا عقاب الموعد  
للناس قول تهدد و توعد  
عصت الإله و للهدى لم تنتقد  
فليتخذ فى النار اسوأ مقعد  
لفظ الخصوص و لا اهتمدوا للمقصد  
ببكاء من يبكى و لم يتجلد  
فى ذاك لم تشكك و لم تتردد  
و مخصص أو مطلق و مقيد  
أو من صريح كالكناية يغتدى  
مكروهه المحظور لم يتجرد  
أو بدعة و تخال سنة مقتدى



ما كل ما لم يحو نصا بدعة  
و تفاوت الأفهام فيما قد روى  
تخذ الإله هواه فى القرآن قد  
عبد الذى اصغى إلى متكلم  
و الكفر أطلق فى معاصى جمه  
أو ليس امه احمد إجماعها  
و على ضلال كلها لم تجتمع  
مضت القرون و ذى القباب مشيدة  
فى كل عصر فيه أهل الحل و  
لم ينكروا ابدأ على من شادها  
من قبل ان تلد ابنها تيمية  
أ فإى إجماع لكم أقوى على  
فبسيرة للمسلمين تتابعت  
أقوى من الإجماع سيرتهم و من  
هيهات ليس نبيا ابن بليهد  
كلا و لا العلماء قد حصرت به  
كلا و لا من وافقوه لخوفهم  
و الجبل من علماء طيبة ساكت

ما النص شرط فى خصوص المورد  
الراون فى الأخبار غير محدد  
جاءت و تلك حقيقة لم تقصد  
متكلما لكنه لم يعبد  
ما كفرت كإباق عبد انكد  
فيه الصواب و حجة لم تردد  
فيما رويتم فى الحديث المسند  
و الناس بين مؤسس و مجدد  
العقد الذين بغيرهم لم يعقد  
شيدت و لا من منكر و مفند  
أو يخلق الوهاب بعض الأعبد  
أمثاله من مورد لم يورد  
فى كل عصر نستدل و تقتدى  
قد حاد عنها فهو غير مسدد  
فى الناس لم يخطئ و لم يتعمد  
هى فى بقاع الأرض ذات تعدد  
أو جهلهم من خائف و مقلد  
للخوف مكفوف اللسان مع اليد

دفن النبي المصطفى فى حجرة  
و المسلمون تجد فى تعظيمها  
من ذلك العهد القديم ليومنا  
لم يهدم الأصحاب حجرة احمد  
بل لم تزل مبنية و بناؤها  
ان لم يجز فوق القبور بناؤنا  
ما كان ممنوعا لنا احداثه  
مع انهم قد أحدثوا بنيانها  
زوج النبي بنت عليها حائطا  
و ابن الزبير لها بنى و كذلك الفاروق  
يروى فتى سمهود ذلك عنهم  
جهلوا تراهم ما علمتم أم غدوا  
و تتابع البانون فى بنيانها  
لضريح احمد حرمة ما ردها  
من فى الورى يا صاح يجحد قدره  
انى و دفن الصاحبين بجنبه  
قد عده أعظم رتبة و فضيلة  
و بنو امية قد أبت دفن ابنه الحسن  
قالت أ يدفن ثالث الخلفاء فى

شات الكواكب فى العلى و السؤدد  
ما بين بان منهم و مشيد  
تعظيمهم لضريحه لم ينفد  
و هم الهداء و قدوة للمقتدى  
فى كل عصر لم يزل بتجدد  
لم لم تهدم قبل حجرة احمد  
ابقاؤه عن ذاك غير مجرد  
متتابعا من بعد دفن محمد  
بين القبور و بينها لم يعهد  
ثم سميهِ فلنقتد  
بوفائه فعلى الوفاء تعود  
متساهلين و أنتم بتشدد  
و غدت لأهل الدين أعظم مقصد  
غير الجهول و غير ذى الطبع الردى  
هيهات شامخ قدره لم يجحد  
قد جاوراها كلاهما فى ملحد  
فى الكون يوما مثلها لم يعدد  
الزكى بجنبه فى مرقد  
أقصى البقيع و فى مكان مبعد

و السبط يدفن عند تربة جده  
و تجمعوا مع من يلق لفيهم  
و يقول مروان أ يدفن هاهنا  
لو لم يكن شرف القبور فما الذى  
و كذا ضرائح آله فلها الذى  
قد كان بالتقلين احمد موصيا  
و هما كتاب الله ثم العتره  
فهما هما تالله لن يتفرقا  
و هما هما قد ضل من لا يهتدى  
ان احترامهما على كل الورى  
أجر الرسالة ود قريى احمد  
و الله الزمنا احترام نبيه  
زمن الحياه و فى الممات كليهما  
168 لا ترفعوا أصواتكم عن صوته  
فى عهد أم المؤمنين كرامه  
كانت تقول لهم فلا تؤذوا رسول الله  
عقد القباب على قبور ذوى الهدى  
و كذلك هدم القباب اهانه  
و الله يغضب و النبى لفعل من  
و الفعل مهما يختلف عنوانه  
لنقاتلن بذابل و مهند  
من مبرق يبغى القتال و مرعد  
حسن و هذا السيف تحمله يدى  
يدعو إلى هذا المقيم المقعد  
لضريح جدهم برغم الحسد  
فيما رواه احمد فى المسند  
الهادون حقا للطريق الأرشد  
حتى ورود الحوض يوم المورد  
بهما و من بهداهما لا يقتدى  
فرض بهذا النص لم يتقيد  
ما ذاك فعل المخلص المتودد  
و ذوى المكانه و المقام الأمجد  
فى غابر الأزمان و المتجدد  
لا تجهروا بالقول فى ذاك الندى  
وتد بدار حوله لم يوتد  
من وتد بدار موتد  
فيه احترام ذوى القبور الهمد  
لهم غدا فى رأى كل مسدد  
يبغى اهانتهم بأمس أو غد  
فالحكم مختلف بغير تردد

ليس الذى سمي المعظم سيديا  
و المصطفى قد قال سيدنا و سيدكم  
ما أسقط الرحمن حرمة مؤمن  
ان المعظم فى الحياة معظم  
هل إذ يموت المرء يعدم فضله  
تعظيم قبر معظم لا منع فيه  
يعتز ساكنه بحفاد له  
زعموا البناء محرما إذ انها  
من كان شاهد منكم تسبيلها  
هذا افتراء منكم و تحكم  
بل ان ما يروى نفى تسبيلها  
دفن ابن مظعون بها من بعد ما  
من بعده الهادى بها دفن ابنه  
و الناس قد دفنوا بها من بعده  
قطعوا بها ما كان من شجر و ما  
هب انهم وقفوا فلم يك وقفهم  
لكن ما هدمتموه مسبل  
عبد القبور المسلمون بزعمكم  
ان احترام القبر تعظيم لمن  
قستم بها الأصنام ان قياسكم

بمعنف فى قوله يا سيدى  
لسعد ذى المقام الأسعد  
بعد الممات و لا شريف أوحد  
بعد الممات و فضله لم يفقد  
فلم الصلاة على النبى محمد  
و جعل خدام تروح و تغتدى  
بين الورى و يهان ان لم يحفد  
ارض مسبله لكل موسد  
أو وقفها بين الورى فليشهد  
ان قد تم فطنا به لم يتقد  
عنها و أبطل شاهد المستشهد  
كانت مواتا طبقت بالغرقد  
من غير ما وقف و بالهادى اقتدى  
من غير تسبيل و لا وقف بدى  
وقفوا لأجل الدفن وقف مؤبد  
بالمنع عما قلتم بمقيد  
فى الإثم هادمه يروح و يغتدى  
كلا فغير الهنا لم نعبد  
فى القبر من مولى عظيم امجد  
يا قوم بالأصنام غير مسدد

فأولئك عبدوا الحجارة كى تقرّبهم

سجدوا مع البارى لها و تعبدوا

ليس احترام ذوى القبور عبادة

كل احترام لو يكون عبادة

و نحن لغيره لم نعبد

جهلا و لم نسجد و لم نتعبد

لذوى القبور و لا لها فى مورد

فى الخلق عم الشرك كل موحد

ص:169

و الله الزمنا احترام مساجد

كم حرمة لمقام رجل خليله

و الشرع جاء محسنا تقبيلنا

و إطاعة الأبوين فرض لازم

لهما جناح الذل فاخفض لا تقل

و لآدم سجد الملائك كلهم

و ليوسف يعقوب مع ابناؤه

ما كان شركا لا يكون نزاهة

أو كان توحيدا فليس بكائن

الحكم للموضوع ليس مغيرا

الله فاضل بين مخلوقاته

شهر الصيام على الشهور مفضل

و كذلك الأسبوع يفضل بعضه

أ فهل يكون عبادة للمسجد

جعل الإله لصخرة من جلمد

للبيت و الحجر الأصم الأسود

كاطاعة البارى القديم الموجد

أف و بالغ فى الاطاعة و اجهد

دون الخبيث فذم من لم يسجد

سجدوا له قدما سجود تعمد

النص أورد فيه أو لم يورد

شركا فانقص من مقالك أو زد

بالحكم لم ينقص و لما يزد

ليس التراب مساويا للعسجد

فيه قبول عبادة المتعبد

بعضا كذا الساعات فاكفف و اهتد

و الشمس فضلها الإله على السهى  
و الليث ليس به يساوى ارنب  
و الأرض فى شرف البقاع تفاوتت  
و المسجد الأقصى المبارك حوله  
ان القبور كمن حوته تفاوتت  
ذم الأولى اتخذوا القبور مساجدا  
معناه نهى عن سجود فوقها  
فبذاك اضحى و هى غير المدعى  
أو عن عبادتهم لصورة صالح  
قد كن أزواج النبى رأينها  
و كذاك متخذا عليها مسجدا  
كرهت على القبور الصلاة لدى جميع  
و على القبور إذا بنينا مسجدا  
و بجمعة مع زائرات للقبور  
اما البناء لمسجد من حولها  
من فوق أهل الكهف قد تخذ الأولى  
و المسلمون بحول قبر محمد  
و بيوت أزواج النبى به لقد  
169 و النهى عن اسراجها لو صح  
إذا لا تكون به منافع للورى

و البدر ليس مساويا للفرقد  
و الصقر ليس مماثلا للهدهد  
هل مكة امست تعد كصرخد  
كسواه أم هل حانة كالمعبد  
فى الفضل و الشرف القديم الأتلد  
من ذى التنصر قبل و المتهود  
أو جعلها لك قبلة فى المسجد  
و على الكراهة حملها لم يبعد  
بكنيسة فى قبلة المتعبد  
يوما لدى الأحباش فانظر تهتد  
منه الكراهة قط لم تستبعد  
المسلمين ففوقه لا تسجد  
منا الصلاة على المقابر تغتدى  
ترى الكراهة فيه ذات تؤيد  
قصد الصلاة فما له من مفسد  
غلبوا عليهم مسجدا لم يعهد  
قدما بنوا للناس أفضل مسجد  
دخلت لدى توسيعه المتجدد  
فالتنزيه منه ليس بالمستبعد  
من قارئ أو زائر متردد

و لأنه عبث و إسراف بلا  
و النهى عن كتب عليها جاء فى  
و كذا الصلاة لدى القبور تبركا  
ان الأئمة من سلاله احمد  
قالوا الصلاة لدى محل قبورنا  
عنهم روته لنا الثقات فبالهدى  
شرف المكان بذى المكان محقق  
خير عبادة ربنا فى مثله  
و كذلك طلب الحوائج عندها  
ان القبور بساكنيها شرفت  
بركاتها ترجى لداع انها  
لا بدع أن كان الدعاء اليه فيها  
طلب الحوائج عند قبر مفضل  
كسؤالها من ربنا فى مسجد  
و النهى جاء عن الصلاة إلى القبور  
لكنه ان صح غير المدعى  
لكنما منه الكراهة قد بدت  
و النهى عن تجديدها لا تبينين  
ان صح كان على الكراهة حمله  
ذكر القعود على القبور مؤيد

نفع فليزم صرفه فى الأفيد  
خبر ضعيف نادر لم يعضد  
بذوى القبور فليس بالصنع الردى  
ثقل النبى و قدوة للمقتدى  
فى الفضل تعدل مثلها فى المسجد  
منهم إذا شئت الهداية فاقتد  
و أخو الحجى فى ذاك لم يتردد  
من غيره فإليه فاعمد و اقصد  
من ربنا أرجى لنيل المقصد  
فلساكنيها منزل لم يجحد  
بركات شخص فى الضريح موسد  
صاعدا و بغيرها لم يصعد  
عند الإله و بالفعال مسود  
أو فى زمان فاضل لم يردد  
كما رواه احمد فى المسند  
و كذاك منه حرمة لم تقصد  
للفهم فى النظر الصحيح الجيد  
على القبور و فوقها لا تقعد  
متوجها فاحمل عليها ترشد  
دعوى الكراهة و هو خير مؤيد

لكنها فى غير من تعظيمه  
تالله ما فهم الشمول لمثلها  
حللتم دم كل شخص مسلم  
بل أنتم اولى بكفر انكم  
فى كل ليلة جمعة هو نازل  
و بغير تأويل على العرش استوى  
ان الخوارج قبلكم قد كفروا  
تعظيم ربك و النبى محمد  
الا الغبى أو الغوى المعتدى  
و رميتم بالشرك كل موحد  
قد قلتى فى الله قول مجسد  
فيما زعمتم فوق ظهر المسجد  
و العقل فى التأويل لم يتردد  
من كان يوما مثلهم لم يجمد

ص:170

اعيان الشيعة ج ١١ ١٧٠ العقود الدرية فى رد شبهات الوهابية ..... ص : ١٦٥

اشبهتموهم فى جميع صفاتكم  
و فعلتم بالمسلمين كفعلهم  
و المصطفى المختار أخبر عنهم  
و كذلك المختار أخبر عنكم  
فى شامنا بارك و فى يمن لنا  
فى صاعنا بارك و فى مد لنا  
قالوا و فى نجد فعواد قوله  
قالوا و فى نجد فجواب قائلنا  
حتى رأينا أمس يظهر فى غد  
بالصائم المتعبد المجتهد  
بمروقهم من دينه بتعمد  
إذ قال فى نص الحديث المسند  
يا ربنا و العيش فيها ارغد  
و كذا مدينتنا و ظلك فامدد  
من غير تنقيص و غير تزيد  
لهم مقال الحائق المتهدد



من نجد الشيطان يطلع قرنه  
مأوى الزلازل ارض نجدكم بها  
هذا مقال المصطفى فى نجدكم  
فالحق يا اخوان ليس بمنجد  
لو يعلم التوحيد منحصرًا بها  
أو يعلم الإشراك حتمًا كائنا  
تالله ليس بهين تكفير من  
و السفك للدم و انتهاك محارم  
و اخافة للمسلمين و تركهم  
للرأى من شخص خطاه و جهله  
قد قلده الرأى وهابيبة  
قالوا شفاعة احمد حق و ان  
من قال فى الدنيا له اشفع لى إلى  
بل قل أيا رباه شفع احمدا  
من يدع احمد للشفاعة فهو من  
حيث الدعاء عبادة بل مخها  
لا تدع من أحد مع البارى و لا  
قلنا الدعاء عبادة فيمن دعا  
لكن من يدعو المشفع قائلا  
لا تدع من أحد مع البارى به  
فى ارض نجدكم له من منجد  
فتن ترى من كل شخص مفسد  
هيهات ما ان نجدكم بالأرشد  
و الدين و الايمان ليس بمنجد  
لدعا لها بدعائه المتعدد  
فيما عداها فى الدعاء لم يجهد  
بالله آمن و النبى محمد  
منه و جعلك مسلما كالمحدد  
ما بين مقتول و بين مصفد  
بين البرية ليس بالمستبعد  
من مرعد ما بينهم أو مزبد  
تسأله إياها بشرك تلحد  
البارى فهذا الشرك دون تردد  
فيينا غدا و اقبل شفاعة احمد  
عباد احمد و هو غير موحد  
بنظيره الإنسان لم يتعبد  
تعبد سوى البارى و ربك فاعبد  
المخلوق مثل الواحد المتفرد  
يا سيدى اشفع لى له لم يعبد  
معنى العموم من الدعاء لم يقصد

ليس المعية في الوجود مرادة  
لو كان كل دعا عبادة من دعى  
من جاء يدعو شافعا لشفاعة  
بل كان من قال اسقنى هو عابد  
170 كيف الشفاعة حقة و سؤالها  
ما كان حقا لا يكون سؤاله  
قالوا و شرك الجاهلية قولهم  
كذبوا فشرك الجاهلية لم يكن  
بل كذبوا رسل الاله و كتبه  
عبدوهم كى يشفعوا عبدوا و قالوا  
العطف و التعليل بينهما قضى  
عبدوا الحجارة طالبين شفاعة  
ان أصبحت صور العبد صالح  
لا يقدرن على عبادة ربهم  
و البعث أنكره فريق منهم  
قالوا دعاء القادرين على الذى  
لكنما الممنوع ان تدعوهم  
كدعاء ميت فى القضاء لحاجة  
كشفا المريض و رد شخص غائب  
قلنا فكيف جعلتم من احمد  
كاغفر ذنوبى و اغسلن يا ذا يدي  
بين الأنام موحد لم يوجد  
لم يدع من عبد دعاء السيد  
و كذاك قول انصر صديقك و اعضد  
شرك تعجب للجمالة و أزدد  
شركا فانتقص من مقالك أو زد  
صنما لغير شفاعة لم نعبد  
طلب الشفاعة من شفيع مفرد  
و أتوا بدين غير ذاك مجدد  
هم لنا الشفعاء يوم الموعد  
فيما قضى بتغاير و تعدد  
منها و ليس لها الشفاعة تغتدى  
أو غيره لشفاعة لم تعدد  
زعموا لذا عبدوا المصور باليد  
و القول فى عيسى شهير المقصد  
منهم يراد مجوز لم يردد  
فيما استطاعتهم له لم توجد  
لم يستطعها غير رب سرمد  
و نمو زرع بعد لما يحصد  
طلب الشفاعة مثل فعل الملحد

و الله أعطاه الشفاعة فاعتدى  
هذا التناقض لا تناقض مثله  
أ بمثل هذا الجهل قد حللتما  
ان الذى ياتى لباب مليكه  
أ فان تشفعنا بأشرف خلقه  
ان الصحابة بالنبي تشفعوا  
هذا سواد قد تشفع واستغاث  
كن لى شفيعا يوم ما لى شافع  
كفرتم من يستغيث بميت  
و زعمتم طلب الحوائج منهم  
انى و ليس سوى التشفع بالمقرب  
طلب الحوائج ليس شركا انما  
حتى الذى قد أسند الأفعال  
فى المسلمين الحال تشهد انهم  
كبنى الأمير مدينة أو أنبت  
فالاستغاثه و الدعاء تشفع

ذا قدوة و هو المشفع فى غد  
لنظيره الأسماع لم تتعود  
سفك الدماء و ما لكم من مسند  
متشفعا بوزيره لم يردد  
طرا اليه نلم به و نفند  
و رجوا شفاعته بيوم المورد  
بقوله فى شعره المتردد  
يغنى فتبلا لا و لا من مسعد  
ذى منزل عند الإله السرمد  
شركا بدا من طالب مستنجد  
عند ربك فى نجاح المقصد  
تلك الشفاعة فاتخذها تسعد  
للمخلوق فهو حقيقة لم يسند  
قصدوا التجوز فى انتساب المسند  
البقل الربيع بغير إذ لم تشهد  
بالمستغاث و ليس ذا بتعبد

ثم التشفع لا يراد به سوى  
ان كان ليس بقادر فى زعمكم  
أو كان يقدر و هو أصوب لم يكن  
فالروح تشفع عند ربك انها  
لا تحسبن من فى سبيل الله قد  
و ترد روح محمد فيرد تسليم  
بل لا يمر على القبور مسلم  
صلوا على و أكثروا فضلاتكم  
و على تعرض دائما أعمالكم  
ان كان من شركان مستغفرا  
فإذا استغثنا بالنبي و آله  
نسب الضلال لنا و هم شفاعونا  
ما ساغ فى دفع اليسير دعاؤهم  
هذا التحكم لا تحكم مثله  
قالوا التوسل بالعباد محرم  
هذا الكتاب كتاب ربك ناطق  
ابدا إلى الله الوسيلة فابتغوا  
لو انهم جاءوك إذ ظلموا كفت  
فازوا بمغفرة الإله لهم و ما  
حال الحياة و فى الممات كليهما  
طلب الدعا من صالح مستنجد  
فيكون مثل سؤال مشى المقعد  
شركا و ليس مريده بمفند  
موجودة فى علمه لم تفقد  
قتلوا من الموتى و لا تستبعد  
امرى يهدى السلام و يبتدى  
فيما رووا و سلامه لم يردد  
يا قوم تبلغنى و تأتى مرقدى  
بعد الممات و اننى فى ملحدى  
لكم و ان خيرا شكرت و أحمد  
فى كشف معضلة و مر مجهد  
عند الإله و نجدة المستنجد  
و يسوغ فى دفع العذاب السرمد  
هذا مقال الجاهل المتعند  
كذبوا و قد ضلوا سبل المهتدى  
ان التوسل من نجاح المقصد  
فى الذكر جاءت حجة لم تردد  
عن كل نص أو حديث مسند  
ردوا و أنت لدى الدعا لم تردد  
فبواحد من ذاك لم تنقيد

ان التوسل بالنبي لدى الحياة  
جاءت به الأخبار و هي كثيرة  
فلقد توسل آدم بمحمد  
و توسل الأعمى بحق محمد  
و توسل الأصحاب بعد محمد  
سألوه بعد الموت يستسقى لهم  
و بكوة بين السماء و قبره  
و قضى ابن عفان عقيب توسل  
و بعمه العباس يستسقى لهم  
بالأنبياء و به توسل احمد  
و بصالح الأعمال قد نقل البخارى  
هذا يسير من كثير قد اتى  
171 و هو الوسيلة دون كل الأنبياء  
فيه توسل دائما و بآله  
فهم الوسيلة للاله بما لهم  
و ارفض مقالة جاهل و معاند  
قالوا قريب ربنا من عبده  
أدنى اليه من الوريد يقول ادعونى  
فلم التوسل و التشفع بالورى  
قلنا فكيف الله قال لنا اطلبوا  
و فى الممات و قبل وقت المولد  
قد ضل من بضياتها لا يهتدى  
و بآله و محمد لم يوجد  
فغدا بصيرا و هو لما يفقد  
بمحمد متحقق لم يجحد  
فسقوا به و كأنه فى المشهد  
مطروا بغيث مثله لم يعهد  
بالمصطفى المختار حاجة مجتدى  
عمر فكان دعاؤه لم يردد  
إذ رام يدفن أمه فى ملحد  
التوسل فى الحديث المسند  
فدع المرا و من التوسل فازدد  
يوم المعاد و نجدة المستنجد  
و بخير أصحاب له و استنجد  
عند الإله من المقام الأوحد  
و اهرج طريقة جامد و مقلد  
و يجيب داعيه و لم يتبعد  
اجبكم عنكم لم أبعد  
ادع الإله و غيره لا تقصد  
لكم الدعا من غيركم بتأكد

حتى النبي محمد طلب الدعا  
هل كان ذلك يا ترى من بعده  
الحلف بالمخلوق شرك عندهم  
فالله في القرآن صرح مقسما  
بالتين و الزيتون و البلد الأمين  
و العاديات النازعات الناشطات  
بالفجر اقسام و الليالى العشر و الشفع  
و المصطفى و أيبك قال بمورد  
و كذا ببیت الله اقسام عمه  
و أيبك فاه بها أبو بكر و من  
و اتى بمخلوق كذاك بحقه  
و بقول مسروق سالتك بالذى  
و النهى عن حلف بغير الله  
أو حلفهم باللالات و العزى كما  
و الحمل فيه على الكراهة ممكن  
ندب زيارة احمد فى قبره  
فهو الوسيلة فى المعاد و فى الدنا  
من زار قبرى قد رووا و جبت له  
من زار قبرى عند حج كالذى  
و لقد جفانى من يحج و لم يكن

من غيره فيما رووا عن احمد  
عن ربه أو انه لم يبعد  
و الله نعم المقتدى للمقتدى  
بالخلق فى قسم له متعدد  
و بالضحى الضاحى و ليل اربد  
السابحات السابقات لقصد  
الذى بالوتر أصبح يبتدى  
و أبيه أيضا قالها فى مورد  
فأقر و هو بمسمع و بمشهد  
قالوا لعمر ك جمعهم لم يعدد  
قسم على البارى فلا تتشدد  
فى القبر اقناع لكل مفند  
محمول على فصل الخصومة يفتدى  
قد كان يفعله الجهول المعتدى  
و اللعن فى المكروه لم يستبعد  
أعظم بندب فى النصوص مؤكد  
نعم الشفيح و نعم جدوى المجتدى  
منى الشفاعة للاله و يسعد  
منه الزيارة فى حياتى تفتدى  
لى زائرا من ابيض أو اسود

من زارنى و إلى المدينة جاءنى  
من زارنى متعمدا جاورته  
من حج مكة ثم أصبح قاصدا

كنت الشهيد له شفيعا فى غد  
يوم القيامة جيرة بتعمد  
لى بالزيارة زائرا فى مسجدى

ص:172

ثنتان من مبرور حج خالص  
وافى بلال من دمشق لطيفة  
لما رآه فى المنام معاتبا  
واتى اليه باكيا و ممرغا  
قد جاء يروى ذلك ابن عساكر  
قد كان صالح آل مروان الذى  
يمضى بريدا للسلام على النبى  
زار النبى لأمه قبرا و لم  
نص رواه مسلم بصحيحه  
زوروا القبور رواه أيضا مسلم  
و كذا زيارة غيره من آله  
و حديث لا تشدد لغير ثلاثة  
شد الرحال إلى الثلاثة وحدها  
مع ان معناه تأكده لها

كتبا له لجزاء يوم الموعد  
متحملا ليزور قبر محمد  
فأفاق ذا وجل بطرف مسهد  
وجها عليه بغلة لم تبرد  
عنه بإسناد قوى جيد  
فى الأجر من رب السما لم يزهده  
لغير ذاك بريده لم يبرده  
تسلم بزعم الخصم أو تشهد  
هل بعد هذا النص من متردد  
عنه فهل من مسلم لا يقتدى  
و من الصحاب و كل فذ اوحدى  
رحلا يراد به خصوص المسجد  
و لغيرها من مسجد لا تشدد  
لكنه للغير لم يتأكد

و إلى قباكم كان ياتى المصطفى  
لا فرق فى الأسفار بين بعيدها  
و مضى إلى الشهداء بأحد زائرا  
و البضعة الزهراء كانت دائما  
ندب زيارات القبور مؤكدا  
ندب تأكد للرجال و للنساء  
و على البناء توقفت فى الحر و البرد  
لو لا البنا درست معالمها و ما  
و مقدمات المستحب جميعها  
لعن الرسول لزائرات للقبور  
و كذاك متخذ المساجد فوقها  
ان صح فهو سوى محل نزاعنا  
و النهى مخصوصا غدا بالزائرات  
و هى التستر و الحجاب فوجهه التنزيه  
فشريكه فى النهى محمول على التنزيه  
و اللعن فى المكروه جاء بكثرة  
لعن المحلل و المحلل له و لا  
حسن تمسحنا بقبر محمد  
172 وضعت على العينين فاطم تربه  
تقبيله حسن و ليس محرما

مشيا و طورا راكبا فيه اقتد  
لو صح ما قلتم و ما لم يبعد  
فزر القبور و دع مقال مند  
تأتى لزورة عمها المستشهد  
بعدت عن الزوار أم لم تبعد  
أو للنساء الندب غير مؤكدا  
الشديد لزائر متردد  
عرفت و لا يوما لوضعها اهتدى  
فى الندب عنها حكمه لم يزد  
إلى حقيقة لفظه لم يقصد  
و السرج فى الليل البهيم الأربد  
منه الكراهة قط لم تستبعد  
من النساء لغاية لم تجحد  
فاعدل فى مقالك و اقصد  
فى رأى الأصح الأرشد  
و كذا نظائره فلا تستبعد  
تحريم فيه على الأصح الأجود  
قصد التبرك فاتبعه تحمد  
و بكته فعل الواله المتوجد  
بل كان تعظيما كتقبيل اليد



شرف الأديم إذا يجاور مصحفا  
ما جاور المسك الذكى ذكا به  
ان الكنيف إذا يعمر مسجدا  
فالأرض ان امست ضرحا للنبي  
و إذا يجاورها حديد ثم أو  
و المنبر المنسوب للهادى يشرفه  
ان الصحابة بالنبي تبركوا  
أ فقبره الحاوى مقدس جسمه  
ما كان يركب مالک فى طيبة  
فى قبر فاطمة تمرغ احمد  
و كذا بجعل قميصه كفنا لها  
و كذا توجهنا لقبر محمد  
لا منع فيه لذى البصيرة و الذى  
أفتى به المنصور قدما مالک  
أستقبل الوجه الشريف لى الدعا  
فأجابه لم أنت وجهك صارف  
لك منه خير وسيلة كانت به  
قالوا القبور غدت لديكم و هى  
للقبر نذركمو و ذبحكمو له  
كلا فلم يذبح و لم ينذر لها  
و يهان حيث تراه نعلا يفتدى  
منه الأريج قضية لم تردد  
يسموا إلى شرف سمو المسجد  
أ الوصى تنل عظيم السؤدد  
خشب ففيه الفضل غير محدد  
بتشريف له متأكد  
بصاقه و وضوئه فى مشهد  
عن ذاك ينقص لا إذا لم يزد  
قصدا لتعظيم النبى محمد  
كيما يبارك ترب ذاك المرقد  
دفع العذاب عن التى فى الملحد  
عند الدعاء تشفع بمحمد  
غطى بصيرته العمى لا يهتدى  
إذ جاء يسأله و لم يتردد  
أم قبلة جعلت لكل موحد  
عنه بل استقبله و اسال و اجهد  
لأبيك آدم فى الزمان الأتلد  
كالأصنام فرق بينها لم يوجد  
كالذبح للأصنام من متعمد  
من مسلم فى دينه متقيد

و ثوابها اهدى لرب المشهد  
باشد منها فى العقاب و انكد  
كالتفريط كل منهما لم يحمى  
فله العقاب الجرم غير مصدر  
بعض اجتهاد منكم و تشدد  
فى حكمه الأقوال لم تتوحد  
فسد الدليل عليه أو لم يفسد  
الاخوان و الإجماع لما يعقد  
فالمنع عنه خطيئة لم تحمد

لكنما الفقراء خصهم بها  
راموا من البدع الخلاص فاقوعوا  
إياك و الإفراط فالإفراط  
ويل لمن امسى يدخن بينهم  
يا قوم ان حرمتم التدخين عن  
فلغيركم فيه اجتهاد مثله  
و بالاجتهاد غدا الثواب مقررا  
فلم العقاب عليه منكم أيها  
ان جاز فى الشرع اجتهاد للورى

ص:173

فى ذاك يعذر عند ربك فى غد  
للمخطئين الأجر لم يتعدد  
باللين لا ببنادق و مهند  
و بحسن موعظة و لا تتشدد  
رشد و غى منه للمسترشد  
جاءت بعسر لا و لا بتشدد  
ان كان لا تحت القنا المتقصد  
و له أدلة ديننا لم تعضد

فدعوا اجتهاد المسلمين فكلهم  
لذوى الاصابة أجرهم متعدد  
ان كان برهان فجيئونا به  
ادع الأنام إلى السبيل بحكمة  
الدين لا إكراه فيه فقد بدا  
ان الشريعة سهلة سمحاء ما  
الحق بالبرهان يظهر للورى  
هب ان تشييد القبور محرم

أ فليس مصلحة الزمان تجيزه  
فدعوا المفيد من الأمور بزعمكم  
و عن المكوس سكتكم من خوفكم  
هلا سكتكم عن قبور هدمها  
سئتم جميع المسلمين بفعلكم  
و الناس حاقدة عليكم كلها  
و سررتهم الشيطان فى أفعالكم  
أ بهذه الأيام و هى عصبية  
و المسلمون لكل شخص منهم  
عضدت بمصقول الشبا شجراتهم  
عضدت و لم يوجد لها من عاضد  
قمتم بايغار الصدور و جئتم  
و ملأتم الأقطار من غزواتكم  
و بها يفل الحد من إخوانكم  
و ابحتم قتل النفوس تعمدا  
و العرب انهم هم الأحرار قد  
قف بالحجاز و عج على مصر و فى  
تلق الفواجع أهدقت فى حيث لا  
و اعطف على اليمن المبارك هل ترى  
من كان يرجو الخير للإسلام عن

ففساد قد جاز دفع الأفسد  
لضرورة و تمسكوا بالأفيد  
شق العصا و وقوعكم فى المفسد  
أذكى القلوب بمضرم لم يخمد  
فلهم قلوب حرها لم يبرد  
لم يلف بين الناس من لم يحقد  
بتبدد للشمل بعد تبدد  
سود يشيب لهن فود الأمد  
مما عراهم عبرة المتنهد  
لكن بغير اكفهم لم تعضد  
واها لها معضودة لم تعضد  
تورون نار غضاضة لم تخمد  
فى كل عامرة وقف فدغد  
بغيا و يشخذ حد سيف الأبعد  
فلكم تحق عقوبة المتعمد  
وضعت عليهم ربة المستعبد  
سورية انظر و العراق له اقصد  
جلد لذى لب و لا متجلد  
بين القبائل فدية للمفتدى  
يدكم و للعرب الكرام المحتد

أهل الجمود سوى الغبى الأجمد

لكنه امسى لكم بالمرصد

و فى اخراكم فكان قد

فيه قلوبنا لم تعقد

و عز من متفرد متوحد

ولدا و نشهد انه لم يولد

و بغيره من بعده لم نشهد

أعدائهم نبرا و لم نتردد

نحفل بقول مفند و مند

حيا و ميتا باللسان و باليد

فيه تشرف و اعتلى للفرقد

فيه جلاء الطرف لا بالإئتمد

عند المحب له عن القلب الصدى

غيث الورى و اليه رحلك فاشدد

نعم الوسيلة للفقير المجتدى

لم يشفعوا عند المهيمن فى غد

تعط مناك فيه و تسعد

تبكى بدمع للخدود مخدد

و اغفر ذنوبى ربنا و تغمد

و انشق شذا مسك به و تزود

فهو الغبى و كيف يرجو الخير من

و الله ليس بغافل عن فعلكم

فتوقعوا عقبى جنايتكم بدنياكم

173انا نوحده ربنا و على سوى التوحيد

تنفى الشريك و كل ند عنه جل

لم يتخذ حاشاه صاحبة و لا

و لقد شهدنا بالنبى المصطفى

و لآله الأطهار والينا و من

و بكل ما قد جاء آمنا و لم

و نعظم الهادى و كل معظم

و نعظم القبر الذى قد ضمه

و نزوره متبركين بتربة

و بلثمه و بلمسه يجلى الصدا

زره على رغم الجهول فإنه

و به لحط الذنب كن متوسلا

و هو الشفيح بحيث كل الأنبياء

و اسال من الرحمن ربك عند الحاجات

قم عنده لله ربك داعيا

قل يا إلهى ارحم به و بآله

و الشم ثراه فإنه خير الثرى

و كذا من الحجر الأصم الأسود

لله في نيل المنى و المقصد

هدمت ضرائح آل بيت محمد

خير بتوحيد سواه مجدد

خير من الركن المقبل تربه

و لقد تشفعنا به و بآله

و لقد برئنا من فعال عصابة

ان كان شركا فعلنا هذا فلا

ص:174

الرد على مجلة المنار

للمؤلف رسالة في الرد على مجلة المنار نأخذ منها ما يلي:

الحمد لله رب العالمين و صلى الله على سيدنا محمد و آله الطاهرين و صحبه المنتجبين و سلم تسليمًا.

و بعد: فقد قرأت في مجلة المنار المنشأة بمصر سنة ١٣١٥ لصاحبها الشيخ محمد رشيد رضا الطرابلسي الشامي نزيل القاهرة في الجزء الأول من المجلد الحادي عشر الصادر في أوائل صفر سنة ١٣٢٦ في صحيفة ٤٥ رسالة تحت عنوان:

كلمات عن العراق و اهله لعالم غيور على الدولة: و مذهب أهل السنة

تعرض فيها للتنديد بالشيعة في العراق و نسبتهم إلى ما هم منه بريئون و تحريض الحكومة عليهم . و قد ذيلها صاحب المنار بكلمات ندد فيها أيضا بالشيعة بما لم يكن، فأحبيت ان أبين ما في الأصل و الذيل من مخالفة الواقع و الصحة و السقم نصره للحق سالكا في ذلك جادة الإنصاف . فجاء ما كتبت به بحمد الله تعالى و افيا بالمرام و سميته (بالحصون المنيعه في رد ما أورده صاحب المنار في حق الشيعة).

قال صاحب الرسالة بعد ما ذكر ان العراق من أفضل الأقطار تربة و طيب هواء و عذوبة ماء و ان به أنهارا عظيمة كدجلة و الفرات و ديالى و كارون و ان أكثره خراب لعسر المواصلات و فقد الأمن و حرمانه من نور المعارف و المدنية و ان الحكومة فيه كما هي في غيره عبارة عن شركة سلب و نهب و فساد تعمل في خراب البلاد و هلاك العباد و انهم عن الدسائس الاجنبية عمون حتى أصبح بر العراق كله متسلحا بالمارتين مما ترسل به انكلترا.

و من البلاء العظيم انتشار مذهب الشيعة في العراق كله حتى أصبح ثلاثة أرباع اهله شيعيين و ذلك بفضل جد مجتهدى الشيعة و طلبه العلوم منهم و موازرة الحكومة لهم بأخذها على يد أهل السنة عن مقاومة سعيهم و خفض كلمتهم . و في النجف مجتمع مجتهدى الشيعة، و فيه من طلبه العلوم ستة عشر ألفا و دأبهم انهم ينتشرون في البلاد و يجدون في إضلال العباد .

ولذلك يحسب عقلاء العراق ان القطر قد انسلخ من الدولة و لم يبق لها فيه من الاسم الا الاسم و لقد استحكمت النفرة منها فى قلوب الجميع فلا يذكرونها بلسانهم و كلما يراجعونها فى شئونهم . إلى ان قال: انه لم يجد فى علماء بغداد اجمع لفنون الفضل و صفات الكمال من شكرى افندى و ابن عمه على افندى الالوسيين و انه رأى من سعة اطلاعهما و قوة دينهما و سلامة عقيدتهما السلفية. إلى ان قال: و التهاهما غير و حمية على الدين و مجاهدتهما فى سبيله فريقا من الجامدين من المقلدة و عباد القبور ما بهره و عشقه فيها. ١٧٤ إلى ان قال و اعداؤهما من عبدة القبور و الأوهام و أنصار التقليد و الخرافات يبنزونهم باسم الوهابية لينفروا منهم و يحرضوا الحكومة على اضطهادهم . إلى ان قال و لم أر أحدا يقدر مؤلفات ابن تيمية و ابن القيم قدرها مثلها ثم ذكر رد أحدهما على الشيخ يوسف النبهانى البيروتى لتأليفه رسالة فى تضليل ابن تيمية و ابن القيم و انتقاصهما و تنديده بالشيخ نعمان الالوسى و ذمه و ذم عائلته

إلى غير ذلك مما لا غرض لنا بنقله فنقول و بالله التوفيق:

### الرد على مراسل المنار:

عجبا لهذا العالم الغيور و عجا لصاحب المنار كيف وصفه بالغيور و كان أحق بان يوصف بالمتعصب الساعى فى تفريق كلمة المسلمين و إلقاء العداوة و البغضاء بين طائفتين عظى متين منهم فى حين هم أحوج إلى الوئام و الوفاق منهم إلى الاختلاف و الافتراق و المعتمد لهدم ما يؤسسه عقلاء الطائفتين فى هذه الاعصار الأخيرة من إزالة الخلاف و الشقاق و جمع الكلمة.

و يا عجا لهذا العالم الغيور كيف خلط المسائل السياسية بالدينية فخبط خبط عشواء و اختلط عليه الحابل<sup>٤٧٤</sup> بالنابل و الخائر بالزباد.<sup>٤٧٥</sup>

و عجا لغيره هذا العالم كيف أدت به إلى ان جعل من البلاء العظيم انتشار مذهب الشيعة فى العراق و جدتهم فى طلب العلوم و لا ذنب لهم الا التمسك بالتقليد كما امر به نبيهم ص و حبههم و تفضيلهم لأهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا و التجاؤهم إلى السفينة التى من ركبها نجا و من تخلف عنها هوى و دخولهم فى باب حطة الذى من دخله كان آمنا و قصدهم مدينة العلم النبوى من بابها و اتباعهم لقوله تعالى **قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**.

و حقيق ان يقال ان من البلاء العظيم وجود مثل هذا الشخص بين المسلمين و وصفه بالعالم الغيور.

و اما قوله: و ذلك بفضل جد مجتهدى الشيعة إلى قوله و دأبهم أنهم ينتشرون فى البلاد و يجدون فى إضلال العباد . ففيه: ان جد علماء الشيعة و طلابهم فى تشييد مذهبهم و نشره و الدعاء اليه و بث علوم أهل بيت نبيهم عليه و عليهم السلام و ان كان مما لا يعابون به بل هو موضع الافتخار الا ان ادعاه كون انتشار مذهب الشيعة فى العراق بسبب ذلك مخالف للواقع فان

<sup>٤٧٤</sup> (١) الحابل السدا و النابل للحمه و قيل المراد بالحابل صاحب الحباله و بالنابل صاحب النبل اى اختلط الصائدون منه).

<sup>٤٧٥</sup> (٢) الخائر ما خثر من اللبن و الزباد بالضم و التشديد الزيد قاله الميدانى عن الاصمعى و فى اللسان زياد اللبن بالضم و التشديد ما لا خير فيه و الزباد الزيد و أخطأت الخائر بالزباد اى الخير بالشر و الجيد بالردى و الصالح بالطالح انتهى و فسره فى الجمهرة بما لا يكاد يصح (منه).

مذهب الشيعة منتشر في العراق من الصدر الأول كما هو ظاهر لكل من لاحظ التواريخ و ما زال منتشر إلى يومنا هذا. و لم نر و لا نقل إلينا و قد توطنا العراق ما يزيد عن عشر سنين ان أحدا من علماء الشيعة أو طلابهم دعا أحد

(١) الحابل السدا و النابل للحممة و قيل المراد بالحابل صاحب الحباله و بالنابل صاحب النبل اى اختلط الصائدون (منه).

(٢) الخاثر ما خثر من اللبن و الزباد بالضم و التشديد الزبد قاله الميداني عن الاصمعي و فى اللسان زباد اللبن بالضم و التشديد ما لا خير فيه و الزباد الزبد و أخطأت الخاثر بالزباد اى الخير بالشر و الجيد بالردى و الصالح بالطالح انتهى و فسره فى الجمهرة بما لا يكاد يصح (منه).

ص:175

من السنة إلى ترك مذهبه و الدخول فى مذهب الشيعة و من دخل من السنة فى مذهب الشيعة لم يكن دخوله لهذا السبب .

و علماء الشيعة و طلابهم المقيمون فى العراق لا سيما النجف الأشرف لا شغل لهم سوى الجد و الاجتهاد فى طلب العلم و أكثرهم يجاورون فى النجف لا يخرجون منه الا لزيارة قبور الأئمة ع و يجدون فى طلب العلم ليلهم و نهارهم إلى الممات و من خرج منهم خارج النجف فإنما يحل بين الشيعة ليعلمهم معالم دينهم و ما سمعنا و لا رأينا أحدا منهم حل بين السنة و دعاهم إلى الدخول فى مذهبه . و ان كان ما يدعيه حقا فهلا انتشر علماء السنة و طلابهم القاطنون فى بغداد و غيرها و هم عدد قليل فى البلاد و دعوا الناس إلى مذهبهم و نهوهم عن مذهب الشيعة الذى بنى على تفضيل أهل البيت و الاقتباس من علومهم لينتشر بذلك مذهب السنة فى العراق و يرتفع البلاء العظم عن هذا العالم الغيور على الدولة و مذهب أهل السنة .

و اما اعتذاره عن ذلك بمؤازرة الحكومة لعلماء الشيعة بأخذها على يد أهل السنة عن مقاومة سعيهم و خفض كلمتهم فعذر غير مقبول فان الحكومة قد اعطت الحرية لجميع الأديان حتى غير المسلمين فكيف لا تعطى الحرية لمن يشا ركها فى المذهب و ما رأينا و لا سمعنا انها منعت أحدا من علماء السنة عن نشر مذهبه و بيان انه على الحق فلا بد ان يكون المانع لهذا العالم الغيور و أعوانه من الجد فى نشر مذهبه و دعوة الناس اليه اما الكسل و قلة الغيرة الذين عوفى منهما علماء الشيعة أو عدم علمه بنجاح مساعيه فجعل يتشبث بهذه الاعتذار و ان كان مراده بمؤازرة الحكومة لعلماء الشيعة و أخذها على يد أهل السنة عن مقاومة سعيهم انها قد اعطت الشيعة الحرية فى دينهم و حافظت على حقوقهم المدنية لكونهم بعض رعاياها و بذلهم الطاعة لها كغيرهم مع اعتقادهم و جوب المحافظة ع لى بيضة الإسلام فشكوا من ذلك قلة انصاف منه و تمسك بذيل العصبية . فكأنه لا يرضيه عن الحكومة الا ان تلقى الفساد و الفتنة بين رعاياها و تجبرهم على ترك أديانهم و أظن انها لو كانت الحكومة بيد أمثال هذا العالم الغيور لهلك الحرث و النسل، و هلا شكا من انتشار دين اليهود فى حاضرة بغداد و اشتهاار مقالة الدهرية فى جميع البلاد و بث النصرى دعواتهم المسمين بالمرسلين فى أنحاء المعمور و طلب إلى الحكومة ان تخالف نص الكتاب المبين لا إكراه فى الدين فتردهم عن أديانهم و لا تأخذ على يده و يد أمثاله من العلماء الغيورين على الدولة و مذهب أهل السنة عن مقاومة سعيهم، و هلا شكا من انتشار مذهب الوثنية فى أقطار الأرض الذين يربو عددهم على سائر أهل الأديان ان كان صادق الغيرة على المذهب الحق، و هلا شكا من انتشار المنكرات بين المسلمين و تعطيل الحدود و اندراس الأحكام، و هلا حركته الغير ة

على الألوفا من الاعراب الرحالة كعنزة و غيرها الذين هم على مذهب أهل السنة بالاسم و لا يعرفون شيئا من أحكام الإسلام و لا يعملون عملا دينيا قليلا و لا كثيرا و لا يطيعون الله و لا الحكومة و دأبهم سلب العباد و نهب البلاد، و هلا عد من البلاد العظيم انتشار مذهب الوهابية فى بادية نجد و ما والاها و فى غيرها الذين أبدعوا ما أبدعوا فى الدين و كفروا ما سواهم من طوائف المسلمين و استحلوا الدماء و الأموال و الاعراض ١٧٥ و خالفوا ضروريات دين الإسلام و حاربوا الدولة مرارا و نهبوا البلاد و أكثروا فى الأرض الفساد و لم يروا للدولة عليهم طاعة فهم أحق بان يغار على الدولة و مذهب أهل السنة من أفعالهم .

اما حركته غيرته الا على إخوانه المسلمين الشيعيين الشاهدين لربهم بالوحدانية و لنبيه محمد ص بالرسالة و المتمسكين بولاء عتره نبيهم و الآخذين عنهم أحكام دينهم و المحافظين على شرائع الإسلام من الصوم و الصلاة و الحج و الزكاة و سائر أحكام الدين حتى عد انتشار مذهبهم فى العراق من البلاد العظيم و جعلهم من المضلين هذا مع شهادته لهم بالجد و الاجتهاد فى طلب العلوم الذى هو فريضة على كل مسلم حتى اجتمع منهم فى بلد واحد ستة عشر ألف طالب عدا عما فى غيره ا من مدن العراق و بلاد ايران و تركستان و افغانستان و بخارى و الشام و الهند و البحرين و القطيف و الأحساء و سائر الأقطار ما هذا الا قلة انصاف منه و قلة غيره على الدين.

و لو كان صادق الغيرة على الإسلام لدعا علماء المسلمين و زعماء الدين إلى الائتلاف و الاتحاد الذى أمرت به الشريعة الغراء و دل على حسنه العقل و حثهم على الاجتماع و بسط المسائل الخلافية على بساط البحث و الإنصاف ليرتفع الخلاف، و لم يسع بينهم بالفساد.

و اما قوله و لذلك يحسب عقلاء العراق ان القطر قد انسلخ من الدولة إلخ فان كان إشارة إلى الدسائس الاجنبية فله وجه لكن لا وجه لذكر انتشار مذهب الشيعة بين العلة و المعلل بل كان اللازم ذكر هذا بعد كلامه الأول و ان كان إشارة إلى انتشار مذهب الشيعة أو الأمرين معا كما هو ظاهر كلامه.

ففيه ان نفوذ الدولة فى العراق يزداد يوما فيوما و سلطتها الآن أشد منها فى العصور ال سابقة بكثير . و الشيعة فى العراق ليسوا بأقل خضوعا و إطاعة للدولة من غيرهم فيها . نعم قد كان انتشار مذهب الوهابية الذين قام هذا العالم يدعو إليهم متسترا بلباس الغيرة على الدولة و مذهب أهل السنة موجبا لانسلاخ الأقطار التى اشتهر فيها هذا المذهب عن الدولة .

### كلام صاحب المنار فى حق الشيعة فى العراق:

اما ما ذيلها به صاحب المنار فإنه قال : ان هذه الرسالة ذكرته بما كتبه فى المجلد الثانى من المنار فى رمضان سنة ١٣١٧ فى صفحة ٦٨٧ من نشر مذهب الشيعة فى العراق و هو انه قد قرأ فى بعض الجرائد عزم الدولة العلية على إرسال بعض العلماء إلى سناجق البصرة و المنتفق و كربلاء لإرشاد القبائل الرحالة هناك و فى بعضها صدور الإرادة السنية بذلك فعلا و حمد الله تعالى على تنبه الدولة العلية لهذا الأمر قبل ان يخرج من يدها قال فقد سبقها الشيعة و بنوا الوعاظ و المرشدين فى هذه القبائل يذهب الملا الشيعى إلى القبيلة فيمتزح بشيخها امتزاج الماء بالراح بما يسهل عليه من التكاليف الشرعية و يحمله على هواه فيها كإباحة التمتع بالعدد الكثير من النساء الذى



له الشأن الأكبر عند أولئك الشيوخ و غير ذلك حتى يكون وليجته و عيبة سره و مستشاره في امره فيتمكن الملا بذلك من بث مذهبه في القبيلة بأقرب وقت و يكتفى من السياسة غالبا بافهام القوم ان رئيس طائفة الشيعة المحقة شاه العجم و رئيس الطائفة الاخرى المسماة بالسنية السلطان عبد الحميد . و لا شك ان هؤلاء يكونون عوناً لرئيس مذهبهم إذا وقع نزاع لا قدر الله بينه و بين رئيس المذهب الآخر و ان كانوا في بلاد الآخر . ثم وصف الذين تختارهم الدولة العلية للإرشاد و رغبتهم بأنهم لا يحرمون من أجر الدنيا . و قال: قد استغنى دعاء الشيعة في تلك القبائل مع حصولهم على غرضهم في نشر المذهب . قال وليبدأ دعاء الدولة العلية بمن على الفرات فان فيهم عددا كبيرا لم يزل على مذهب أهل السنة.

هذا ما كتبه من نحو تسع سنين.

و اما ما كتبه بعد ذلك فهو قوله : ان أكثر من أجابوا دعوة علماء الشيعة هناك لم يكونوا على شىء من مذهب أهل السنة فإذا كان أولئك الدعاء يبثون فيهم الوعاظ يعلمونهم الفرائض و أحكام الحلال و الحرام فان ذلك خير لهم في دينهم من الحالة التي كانوا عليها فنحن لا نعد الأمر من الجهة الدينية بلاء نازلا كما عده الأستاذ كاتب الرسالة و لكن الأمر مهم من الجهة السياسية فان السياسة هي التي كانت و لا تزال مثار الخلاف بين أهل السنة و الشيعة و لولاها لما كان خلاف و ما أضع الدين و الدنيا علينا الا الخلاف و قد كان طلاب الإصلاح بالوحدة الإسلامية معتبطين بما حصل في هذه السنين الاخيرة من التالف و التعارف بين الفريقين حتى وقع أخيرا ما وقع من التعدي على الحدود فباتوا يخشون ان تهدم السياسة السوء في سنة واحدة ما بناه دعاء الإصلاح في عشرات من السنين.

(انتهى ما أردنا نقله مما ذيل به صاحب المنار هذه الرسالة

و قد رأيناه في كلامه الأخير أقرب إلى الإنصاف منه في كلامه الذي كتبه منذ تسع سنين فإنه قارب الإنصاف في قوله لا نعد الأمر من الجهة الدينية بلاء نازلا كما عده كاتب الرسالة. و في قوله: ما أضع الدين و الدنيا علينا الا الخلاف إلى آخر كلامه. و في كلا الكلامين مواضع للرد.

### الرد على صاحب المنار:

اما قوله: ان الشيعة قد ادخلوا معظم تلك القبائل في مذهب الشيعة فمخالف للواقع لما عرفت عند الرد على كاتب الرسالة من ان ذلك لم يكن من شىء في زماننا هذا و القبائل في العراق معروفة مشهورة بعضها على مذهب أهل السنة و بعضها على مذهب الشيعة كان و لم يزل و ما سمعنا في زماننا هذا ان قبيلة كانت على مذهب أهل السنة فدخلت في مذهب الشيعة بدعاء علماء الشيعة لها اللهم الا ان يكون ذلك قبل عصرنا فان كلن ما يقوله حقا فليسم لنا قبيلة من هذه القبائل التي يدعيها . و وعاظ الشيعة و مرشدوهم انما يحلون بين أظهر الشيعة فقط فيعلمونهم معالم الحلال و الحرام و لو كان ما زعمه حقا فهو ليس مما يضر بالدين فان الشيعة لا تفترق عن السنة في ١٧٦ أصول الإسلام التي هي الشهاداتتان و ما يتبع ذلك و في كثير من الفروع

فان خالفت مذهبا من الأربعة فى فرع وافقت الآخر الا نادرا و ان خالفت الأربعة وافقت بعض من تقدمهم أو عاصرهم من الفقهاء.

و الحاصل ان الشيعة توافق السنة فى الأصول التى بها يستحق المسلم اطلاق اسم الإسلام عليه و جريان أحكامه ال تى منها حرمة ماله و دمه و عرضه و فى أكثر الفروع . فان تخالفا فى نادر من الأصول أو الفروع فهو كمخالفة بعض المذاهب الأربعة للآخر أو بعض علماء السنة لبعض لا يوجب الجزم بهلاك احدى الطائفتين . و أهم الخلافات فى الأصول تفضيل أهل البيت ع و تقديمهم فدخل فى مذهب الشيعة كانتقال إلى مذهب الشافعى .

و اما قوله : يذهب الملا الشيعى إلى قوله : بما يسهل عليه امر التكليف الشرعية فهو افتراء . و لعل عذر صاحب المنار فيه انه سمعه من أفواه بعض المفسدين و المتعصبين الذى دأبهم قذف الشيعة بما هم منه بريئون و نسبة القبائح إليهم لتغيير الناس عنهم و الملا الشيعى فى العراق لا يترك الاشتغال [الاشتغال] بالعلم الا عند الضرورة و لا يذهب أصلا إلى قبائل السنة كما ذكرنا حتى يفعل ما قاله و لا إلى قبائل الشيعة الا نادرا فإذا ذهب لا يسهل عليهم امر التكليف كما قال بل يشدد عليهم فى الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر و من عاشر الشيعة و خبر باطن أمرهم و ظهاره علم انهم شديد و التصلب فى دين الإسلام محافظون [محافظون] على أحكام الشرع جهدهم قليلو التهاون و المسامحة بها لا يأخذون أحكام دينهم الا عن عرف بالعدالة و التقوى و الاستقامة و متى ظهر لهم فى رجل م [من] العلماء و رؤساء الدين أدنى تسامح فى الشرعيات نفروا منه و لم يقبلوا قوله.

#### متعة النساء:

و اما قوله : كإباحة التمتع بالعدد الكثير من النساء إلخ فهو كسابقه فى مخالفة الواقع بجعل علة ميل الشيوخ إلى أهل العلم هو هذا فان الشيوخ ان كانوا من السنة فلا يذهب إليهم الملا الشيعى مرشدا و لا يستفتونه و ان كانوا من الشيعة فليس هذا علة ميلهم إلى أهل العلم فان متعة النساء و ان كانت حلالا فى مذهب الشيعة فليس كل حلال يفعل و العرب قاطبة شيوخهم و من دونهم لا يفعلون المتعة و يرونها عارا و ان كانت حلالا. بل العلة فى ميل الشيوخ إلى أهل العلم ما عرفوهم به من الاستقامة.

و العجب من صاحب المنار الذى برز فى هذا العصر بالبأس البحث عن الحقائق و فلسفة الدين و ترك تقليد الآباء و الأمهات كيف خفى عليه انه لا يحسن بمثله ان يندد بشىء ثبتت مشروعيته فى دين الإسلام و لم يثبت له ناسخ الا نهى بعض الصحابة الذى ليس لهم نسخ الأحكام الإلهية و لى [ليس] معصوما من الخطا باتفاق المسلمين.

ص:177

#### نقض الوشيعة أو الشيعة بين الحقائق و الأوهام

بقلم:

الامام السيد محسن الأمين العامل [العامل] قدس سره

قال الدكتور حكمت هاشم رئيس جامعة دمشق السابق و هو يتحدث عن مؤلف الكتاب و مؤلفاته في خطاب له امام أعضاء المجمع العلمي العربي نأخذ منه ما يلي.

و أحب ان أقدم الكلام على آخر هذه الكتب عهدا في تاريخ حياته أعنى كتاب نقض الشيعة، لما خاض موسى جار الله التركستاني في نقد عقائد الشيعة برز له - رحمه الله - يدرأ مطاعنه الجارحة، و الحق ان ذلك الكتاب ليروع قارئه بإيمان المؤلف و سعة احاطته و قوة حجته و دماغ برهانه . حتى انه ربما قاده لاعادة النظر في مواقف كان في نفسه منها شيء كأمير التلاعن و التطاعن و عصمة الامام و التقية و نكاح المتعة و ما إلى ذلك . و أشهد ان المرء، في كثير من المواضع التي يبدو عليها ان ظاهر الحق في جانب الخصم، لا يلبث ان يخرج ميالا إلى العكس بعد سماع الرد.

و بعد، أيها السادة، فان أسفى شديد لأنى لم أسعد بلقاء السيد و التعرف عليه عن قرب حتى أجلو لكم خصائص خلقه و شخصيته، و لكن أصدقاه و تلامذته يرسمون له صورة تستهوى الأفتدة في بساطتها و سموها على السواء .

لقد اشدوا بما عرفوا فيه من تواضع و زهد بالجاه و عزوف عن المنزلة و احتقار للمظاهر الباطلة الغرارة . ذكروا انه ما بالى قط متاع الحياة الدنيا فاجترأ بما يسد البلغة و يقوم بالأود، كان يسعى لشأنه بنفسه، و يباشر بيده تهيئة طعامه غير حافل برفاهية ماكل أو مشرب، و لا ملتفت إلى زينة في شارة أو كسوة . كذلك شان العظماء ينكرون ما اسماء نيتشه فلسفة الخياطين فلا يؤمنون ان الثوب يخلق الراهب، و لا ان الزنار المفضض خير من الذكر الحسن! ..

و لقد صوروا ما رأوا فيه من ورع و تقوى و عفة يد و لسان، و شهدوا ان الآلاف ذهبوا كانت ترد عليه فما يمسه و يحولها للحال إلى وجوه الخير بل ربما أنفق ماله على تأسيس المدارس و وقفها في عصر أذل فيه الحرص أعناق الرجال .. كذلك شان الزاهدين الأصفياء أذكيا النفوس يحقرون الاستكثار و يأنفون من التكب الب على الرزق، لأنهم لا يقيسون الفضل بذلك المقياس العجيب الذى حدثنا عنه يوما أحد عمداء العلم و اسماء مقياس عدد الاصفار! ثم هم اطبقوا على جودة رأيه و شجاعة قلبه و ثبات جنانه و تحرره من العصبية و الجمود و نهوضه بما يعتقد انه حق .. كذلك شان الروحانيين المخلصين لا يدارون في فكرتهم و لا يداجون و لا يصانعون و لا يتلمسون مجدا رخيصا قائما على تملق العامة و استرضاء الدهماء . ذلك بأنهم أدركوا سر تلك الحكمة العسجدية المنقوشة في صدر تريستان و ايزولت و التي تصلح شعارا للمثاليين جميعا من كل جلدة : ما لا يقدر عليه السحرة، فباستطاعة ١٧٧ القلب ان ياتي به بقوة الحب و البطولة!

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين و صلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين و آله الطاهرين و سلم تسليما.

(و بعد) فيقول العبد الفقير إلى عفو ربه الغنى محسن ابن المرحوم السيد عبد الكريم الحسيني العا ملي: انه لا يمضى يوم إلا و يطلع علينا من زوايا التعصب و حب التفريق بين المسلمين و نبش الدفائن و تهيج الضغائن رسائل و كتب و مؤلفات ينتقد بها أصحابها أهل مذهبنا بمر الانتقاد و سىء القول من دون ان يسلكوا في ذلك طريقة أهل العلم و يتادبوا بأداب المناظرة و بين و أقوالهم على الدليل و المنطق الصرف و كثير منهم يتجاوزون ذلك إلى الشتم و الذم و السباب و النبذ بالألقاب المنهى عنه في

السنة و الكتاب مع إنه لا يلجا إلى ذلك إلا العاجز عن الحجّة و البرهان فان فيهما كفاية لاسكات الخصم و لا يبالي هؤلاء أن يفتروا علينا الأكاذيب و يختلقوا المعاييب بشتى الأساليب يفرقون بذلك كلمة المسلمين و يوغرون الصدور و يهيجون كوامن الضغائن و الأحقاد فى زمان قد وصلت فيه حالة المسلمين إلى ما وصلت إليه و هم إلى الوثام و الائتلاف و جمع الكلمة و الوفاق أحوج منهم إلى النزاع و الاختلاف و الشقاق . و نحن [و] هم أهل دين واحد و نبى واحد و كتاب واحد و قبلة واحدة نشهد جميعا لله تعالى بالوحدانية و لنبيه محمد ص بالرسالة و نؤمن بكل ما جاء به من عند ربه نحل حلاله و نحرم حرامه، نقيم الصلوات الخمس و نؤتى الزكاة و نصوم شهر رمضان و نحج البيت الحرام و نعظم شعائر الإسلام م و نعتز بالبعث و النشور و الحساب و العقاب و الثواب و الجنة و النار و بكل ما ثبت فى دين الإسلام و ليس بيننا و بينهم نزاع و لا خلاف الا فى أمور يسيرة لا يوجب الخطأ فيها - إن كان - خروجا عن الإسلام أهمها مسألة الخلافة التى لم يبق لها اليوم أثر يذكر لكن قوما لا يروق لهم اتحاد المسلمين و اتفاهم فيعمدون إلى ما يهدم ذلك فيودعون مؤلفاتهم و يطبعونه و ينشرونه على المأ تقليدا لغيرهم و اتباعا لما غرسته العصبية العمياء فى نفوسهم فحالت بينها و بين النظر إلى الأمور بعين البصيرة و الإنصاف و اتباع الحقائق و غفلة عن أن ه ذه النزاعات و الأقوال السيئة ما كان باعثها إلا السياسة بما أسسه علماء سوء تبعوا لأهواء الظلمة من الملوك و الأمراء و طمعا فى دنياهم و قد زال باعثها اليوم و صارت السياسة تبعث على ضدها و لو ان هؤلاء قرعوا الحجّة بالحجّة و الدليل بالدليل و تركوا سوء القول لهان أمرهم و كان خيرا لنا و لهم و لكنهم لم يفعلوا من ذلك شيئا . و نحن ما زلنا نسعى فى جمع الكلمة جهدنا و فى تأليف القلوب بكل ما فى طاقتنا و وسعنا و لكن ما نصنع بهؤلاء الذين ذكرناهم إلا أن نرد غائلتهم و ندفعهم عنا و نبرئ أنفسنا من افتراءهم علينا بالباطل و نفند [رفند] أقواتلهم [أقوالهم] بالحجّة و البرهان فمن ذلك كتاب أطلعنا عليه فى هذه الأيام يسمى الوشيعة فى نقد عقائد الشيعة ليس فى اسمه مناسبة سوى مراعاة السجع تأليف رجل اسمى نفسه موسى جار الله ابن فاطمة - كما ذكر فيه - مطبوع بمصر سنة ١٣٥٥ ه فوجدناه قد جرى فى سبيل هؤلاء الذين أشرنا إليهم و نهج فى مناهجهم و زاد عليهم بأمر خالف فيها إجماع المسلمين<sup>٤٧٦</sup> و لم نجد فى وشيعة شيئا يصح أن يسمى علما بل

(١) مثل توريثه ابن الابن مع الابن و غير ذلك كما ستطلع عليه.

ص: 178

ليس فيها إلا دعاوى مجردة من الدليل و دعاوى متناقضة و عبارات منمقة مزخرفة لا طائل تحتها و أمورا أكل الدهر عليها و شرب و افتراءات و فلسفات باردة و تأويلات فاسدة و سخافات و آراء كاسدة و تمحلات عن الحق حائدة و تفسيرات معوجة و مصادمات للبدئية و مخالفات لإجماع المسلمين و ضرورة الدين و حمل للآيات على ما لا مساس لها به و سباب و بث سموم كل هذا مع التكرير و التطويل بلا طائل و إعادة الكلام الواحد مرارا و مرارا كما ستطلع على ذلك كله . و لقد كانت بالاعراض عنها أحق لو لا انتشارها و أضرارها فاضطرتنا الحال إلى نقضها و بيان ما فيها من الخلل و الفساد. و من العجيب أنه كتب على ظهرها: هى أول تدبير فى تأليف قلوب الأمة الشيعة و أهل السنة و الجماعة، هذا عذرى فى تأليف الكتاب لتأليف

<sup>٤٧٦</sup> (١) مثل توريثه ابن الابن مع الابن و غير ذلك كما ستطلع عليه

القلوب و فى طبعه و نشره خالصا لوجه الله. مع أنها أول تدبير و آخره فى تنفير القلوب و أعظم تدمير و تخريب لما بناه و بينيه المصلحون. يؤلف هذه الوشيعة المخربة المدمرة و يطبعها له بعض الكتبيين المرتزقين فى مصر و ينشرها طمعا بضمن بخس دراهم معدودة يبيع بها ائتلاف المسلمين و بوقد به نار العداوة بينهم و يجرح به عواطف مائة مليون من الشيعة بغير حق و يشترى به سخط الله و سخط عقلاء الأمة غير متائم و لا متحرج ثم يقول المؤلف إنه أول تدبير فى تأليف قلوب الأمة و انه كتبها لتأليف القلوب و طبعها و نشرها لوجه الله:

و كم تسمى عبد سوء سرور

و رب سودا و اسمها فضة

و لو كان هؤلاء الأقوام المتحرشون بنا من بعيد عارفين قدر أنفسهم و واثقين بقوة حجته، و مخلصين فى نواياهم لدعونا إلى ميدان المناظرة و قرع الحجّة بالحجّة، و الدليل بالدليل، فيعرف حينئذ الهجان من الهجين و الغث من السمين و المحق من المبطل و لو فعلوا لوجدونا سراعا إلى اجابة دعوتهم و لكنهم يرمون بالغيب من مكان سحيق و يصح فيهم قول المتنبي:

طلب الطعن وحده و النزلا

و إذا ما خلا الجبان بأرض

و كانت قد وردتنا من العراق أسئلة موجهة من هذا الرجل - إذ كان نزيل دار السلام بغداد- لعلماء النجف الأشرف بتاريخ ٢١ ذى القعدة سنة ١٣٥٣ هـ و ٢٥ فبراير سنة ١٩٣٥ م ثم أرسل هذه الأسئلة بعينها إلى علماء الكاظمية بتاريخ ٢٨ ذى القعدة سنة ١٣٥٣ هـ و ٣ مارس سنة ١٩٣٥ م و هى عشرون سؤالا و طلب إلينا جماعة من فضلاء البلدين الجواب عنها، فحررنا أجوبتها و أرسلناها إليهم من دمشق بتاريخ ٢٣ من المحرم سنة ١٣٥٤ هـ و لما أطلعنا على الوشيعة وجدناه قد أدرج فيه مضامين تل ك الاسئلة دون أن يذكرها بعنوان السؤال فلم نجد بدا من نقض وشيعته، و الجواب عما فيها من نقده معتمدين فى ذلك على الأدلة الصحيحة و البراهين الجلية لثلا يعتر بوشيعة بعض من ينظر إليها، فيتوهم صحة ما فيها، فتتسع شقة الخلاف التى نسعى فى كل مواقفنا و مؤلفاتنا إلى تضييقها و بالآخرة إلى محوها و إبادتها. و أدرجنا فى هذا النقض أجوبة تلك المسائل التى كنا حررناها، كما أدرج هو مسائله فى وشيعته. هذا و قد وجدنا جماعة من فضلاء أخواننا السنيين ساخطين على وشيعته ناقمين على خطته فيها، شافهنا بعضهم بذلك مشافهة و راسلنا بعضهم مرا سلة. فجاء نقضنا هذا بحمده تعالى كتابا و افيا بإثبات الحق فى جل المسائل الخلافية و أهمها مع تفصيلها - و تفصيل أدلة الطرفين فيها و الله تعالى هو المستعان و عليه التكلان و منه التوفيق و التسديد و هو حسينا و نعم الوكيل.

و قبل الشروع فى نقض الوشيعة، تقدم مقدمة نذكر فيها ما وصل إلينا من ١٧٨ أحوال مؤلفها.

من هو موسى جار الله مؤلف الوشيعة

هو رجل من أهل تركستان من بلاد روسيا يعبر عن نفسه فى كتاباته و وشيعته، تارة بموسى جار الله و أخرى بموسى جار الله ابن فاطمة. و لا ندري وجه تلقيبه نفسه بجار الله أو تلقيب أبيه به و لا وجه اختياره الانتساب إلى أمه و الله تعالى يقول ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ. و صرح فى الوشيعة بأنه من متصوفة الإسلام و يظهر من ملامحه حينما زارنا بمنزلنا فى الكوفة أواخر عام ١٣٥٢ أنه

تجاوز الستين من عمره يلبس اللباس الافرنجى، و على رأسه قلنسوة من المخمل الأسود و هو كثير شعر الرأس و اللحية و قد وخطه الشيب، يحسن العربية الفصحى و الفارسية و التركية و لا بد أن يكون يحسن غيرها من اللغات الفرنجية و قد حضر المؤتمر الإسلامى المنعقد فى القدس عام ١٣٥١ هـ ثم جاء إلى العراق عام ١٣٥٢ هـ ثم ذهب إلى ايران عام ١٣٥٣ هـ، ثم عاد إلى العراق فى تلك السنة و وجه الأسئلة المشار إليها إلى علماء النجف و الكاظمية، ثم سافر إلى مصر و ألف فيها و شيعته و طبعها عام ١٣٥٥ هـ و هو باق فى مصر إلى الآن عام ١٣٥٩ هـ، و لسنا نعلم تفصيل أحواله، و لكننا نذكر شيئا منها مما أدرجه فى أوائل الوشيعه و ما جرى لنا معه فى الكوفة و طهران.

قال فى أوائل الوشيعه: هاجرت بيتى و وطنى فى نهاية سنة ١٩٣٠ م هجرة اضطرارية، و كانت قد سدت على كل طرق النجاة حتى آثرت مضطرا أوعر الطرق و أصعبها و أطولها فساقتنى الأقدار من طريق التركستان الغربى إلى الأقطار الإسلامية، إلى التركستان الشرقى الصينى فالباير فافغانستان و بقيت أربعة أشهر و زيادة على متون الخيول حتى وصلت إلى كابل و رأيت من كل عجائب الطبيعة و أعاجيب الأمم و الأحوال ما كان ينسينى الصعوبات التى كنت ألقاها أو أتورط فيها . و أصعب عذاب لا أكاد أنساه هو أنى بايدى حرس كانت ترقبى و لا تتركنى على اختيارى فى البحث و فى الإقامة حيث أريد- و هذا يدل على أنه نفى من بلاده لأموال لعلها سياسية- و كان الأولى به بعد ما رأى ما حل بالإسلام و المسلمين و ما حل به نفسه أن لا يسعى بما يثير الفتن بينهم و يوغر الصدور و أن لا يذفن المحاسن و يجتهد فى اختلاق المعائب و التعصب بالباطل. قال: أقمت بكابل فى الانتظار أربعين يوما ضيفا عند حكومتها الكريمة، ثم فتح الله جل جلاله على وجهى أبواب السفر بإشارة من جلالة الملك أعلى حضرت نادر شاه، فانتهزت ضرورة الاغتراب فى اختيار السياحة بالبلاد الإسلامية، و قد كنت سحت من قبل فى الهند و جزيرة العرب و مصر و كل بلاد تركيا و كل التركستان الغربى، إذ أنا طالب صغير قد فرغ من درس العلوم المعروفة فى المدارس الثانوية و المدارس الدينية و دامت سياحتى فى تلك المرة ستة أعوام كنت فيها فى مختلف الأقطار الإسلامية إلا العراق و إلا الايران (كذا) و فى هذه المرة الأخيرة أعدت سياحتى فى كل الأقطار الإسلامية التى كنت فيها من قبل . أما سياحتى فى البلاد العراقية و الإيرانية فقد دامت سنة و زيادة و كانت صعبة شديدة، ثم قال ذهبت فى نهاية سنة ١٩٢٠ م إلى بخارى بعد ما استولت عليها البلاشفة بقوة عسكرية من أبنائنا- و هذا يدل على أنه من بلاد تركستان الروسية- ثم فى سنة ١٩٢٧ م زرت المدينة المنورة و أقمت بالحرم النبوى عشرين يوما، ثم قال، جلت فى بلاد الشيعه طولا و عرضا سبعة أشهر و زيادة و كنت أمكت فى كل

ص:179

عواصمها أياما و أسابيع و أزور معابدها و مشاهدها و مدارسها و أحضر محافلها و حفلاتها فى العزاء و المآتم و حلقات الدروس و كنت أستمع و لا أتكلم بكلمة، و هذا يدل على أن دأبه كان التجسس و تطلب العورات، و لم تكن نيته خالصة و لا كان طالبا للحق و إلا لتكلم و باحث و حقق معهم و دقق فاما أن يخصموه أو يخصمهم و لكنه كان ينظرهم بعين السخط التى لا تبدى إلا المساوىء فأخطأ نظره فى كثير من الأمور التى رآها و اعتقدتها و خالف اعتقاده الحقيقة فيها.

ما جرى لنا معه فى الكوفة

زارنا بمنزلنا في الكوفة من أرض العراق أواخر عام ١٣٥٢ هـ حينما تشرفنا بزيارة المشاهد الشريفة، وذلك بعد ما جاء من المؤتمر الإسلامي بالقدس.

دخل علينا، فسلم فرددنا عليه ورحبنا به، وقلنا له هل أنت مسلم، فقال أ و ما يكفي ليبيان إسلامي السلام، فقلنا له قد يسلم غير المسلمين، وكانت هياته في لباسه الافرنجي، و لباس رأسه و طول شعره كما قدمنا يظن منها أنه غير مسلم، ثم قال ل إني وردت النجف و سمعت بكم فجئت لزيارتكم، فشكرناه على ذلك و سألناه من أي بلد هو، فقال إنه مسلم يتوطن بلاد الافرنج، ثم أنه رأى في كتاب عندنا بيتين قديمين في الجاحظ و هما:

ما كان إلا دون مسخ الجاحظ

لو يمسخ الخنزير مسخا ثانيا

و هو القذى في عين كل ملاحظ

رجل ينوب عن الجحيم بوجهه

فاغتاز لذلك، فقلنا له هذا شعر قديم، و قد قيل في الجاحظ، و أودع في الكتب و طبع و انتشر و تبعته ليست علينا، و كان في مجلسينا سيد فاضل يساعدنا في الكتابة، فأراد أن يجيبه فاتهره و أظهر الغضب فاحتملنا له ذلك، لأنه ضيف، و أخبرنا أن له مؤلفات غابت عن ذاكرتنا اسماؤها، ثم سألنا سؤاليين.

(السؤال الأول) ما سبب قول الشيعة و عملهم بالتقية . فقلنا له التقية لا تختص بالشيعة بل هي عامة عندهم و عند غيرهم من المسلمين، بل عند جميع العقلاء، لأنها عبارة عن إظهار خلاف المعتقد بقول أو عمل عند الخوف على النفس أو العرض أو المال، و هذا مما قضى به العقل و حكم بجوازه الشرع حتى جوز إظهار الكفر بقوله تعالى (إِلَّا مَنْ أْكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ، إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً. وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ. وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) و إنما اشتهر الشيعة بالتقية دون غيرهم لكثرة ما جرى عليهم من الظلم و الاضطهاد و حصل لهم من الخوف فكثر عندهم استعمال التقية و اشتهروا بها دون غيرهم.

(السؤال الثاني) ما دليل حلية المتعة، فقلنا له الدليل عليها أنها كانت مشروعة بإجماع المسلمين و نزل بها القرآن الكريم بقوله تعالى (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ) حتى أن ابن مسعود كان يقرأ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى رواه الطبري في تفسيره و غيره و عمل بها في عهد النبي ص و عهد الخليفة الأول و بعض مدة الخليفة الثاني حتى حرمها لمصلحة رآها، فقال متعتان كانتا على عهد رسول الله ص، أنا أحرمهما و أعاقب عليهما، متعة الحج و متعة النساء، فقد ثبتت شرعيتها و لم يثبت نسخها. فقال هكذا أجابني بعض علماء النجف ١٧٩ عن السؤاليين و سكت، و لم يبد اعتراضا و كان عليه أن يبدى اعتراضه إن كان عنده اعتراض لنا و للعالم النجفي لينظر ما عندنا في ذلك، فان كان حقا قبله و إن كان باطلا رده علينا، لأن أن يسكت في الحضور ثم يقذف بكلامه في المغيب من مكان سحيق.

و حضر وقت الغداء، فدعونا إلى أن يبعثدى معنا، فلم يقبل و ألحنا عليه فأبى و ودعنا و شيعناه و مضى.

ما جرى لنا معه في طهران

ثم رأيناه في طهران، عاصمة إيران سنة ١٣٥٣ و كنا نصلى جماعة في مسجد يسمى مسجد الجمعة، فحضر ذات ليلة و صلى معنا و لما فرغنا من الصلاة رأيناه فسلمنا عليه، و تحدثنا معه و كان من حديثه معنا أن قال أنا أحترم جميع المذاهب و لا أتعصب، فشكرنا له ذلك، ثم صعد الخطيب المنبر ليخطب بما جرت به عادته كل ليلة بعد انقضاء الصلاة و هو أشهر خطيب في طهران و يسمى الميرزا عبد الله الطهراني و كان خطابه يطول أكثر من ساعة و هو بالفارسية، فجلس يستمع إليه، فقلنا له هل تحسن الفارسية، فقال نعم. ثم قام و قال أريد أن أجلس قريبا من المنبر حتى لا يفوتني شىء من الخطاب و استمر على ذلك ليلتين ثم زارنا في منزلنا بطهران، فسألناه عن منزله لند له الزيارة، فقال انه نازل عند امرأة أرمنية، ثم لم يتسع لنا المجال لزيارته، ثم أرسل إلينا في اليوم الثالث انتقادات ينتقد بها خطباء طهران و علماءها و قد أدرجها في و شيعته، هذا ما جرى لنا معه في العراق و إيران ثم لم نره بعد ذلك، و قد بلغنا أنه توفي.

و نحن نشرع في نقض هذه الوشيعه متوكلين عليه تعالى، سائلين من فضله و كرمه أن يلهمن الصواب و يوقفنا لسلك نهج السداد و الرشاد.

و نعتذر إلى من يقرأ كتابنا هذا من أهل العلم و الفضل عما قد بيدر منا من خشونة في قول، فإنه قد يدعوننا إلى ذلك ما في كلامه مما لا تحتمله الطباع و ربما اقتضت الحكمة ذلك:

و لا خير في حلم إذا لم يكن له  
و للحلم أوقات و للجهل مثلها  
بوادر تحمى صفوه أن يكذرا  
و لكن أوقاتى إلى الحلم أقرب

و لما كان كلامه مشتملا على تكرير كثير و كان يعيد في مواضع متعددة، ما ذكره قبل ذلك و يضع أشياء في غير محلها و يدخل مبحثا في مبحث، رأينا أن نجمع مكرراته في مكان واحد مهما أمكن روما للاختصار و ليستوفى الناظر معرفة ما ذكرناه فيه، و لا ينتقل من مكان لآخر و أن نذكر كل شىء مع ما يناسبه، فاقضى ذلك أحيانا تقديم ما آخر و تأخير ما قدم و جمع ما فرق و تفريق ما جمع فلينتبه لذلك، و لا يتوهم أننا تركنا الرد على بعض ما في الكتاب حين يصل القارىء إلى محله فلا يجد ردا عليه، فان الرد عليه يكون متقدما أو متأخرا و قد تغفل أشياء من كلامه لا نرى فائدة في نقلها و نقضها.

و على الله نتوكل و به نستعين.

ما قاله عن وشيعته

كتب على ظهرها أنه جمع فيها من كتب الشيعة عقائد لها لا تتحملها



الأمة والعقل وأدبها ودعوى الائتلاف وأن تلك العقائد فى القلوب تورى نيران الشحاء و ليست إلا أهوية تنفخ فى ضرام العداة و أن كلمة التوحيد توجب اليوم على مجتهدى الشيعة، نزع تلك العقائد من الكتب و إلا فان الكلمات هراء هواء و أثر المؤتمرات عداة، و كتب على ظهرها أيضا هذين البيتين و ختمها بهما:

تكون غل الأرجل

ما مشكل أن القيود

فذاك كل المشكل

إن القيود على العقول

محمد الهراوى و دعا فى خطبة وشيعته بادعية كثيرة، ثم قال كانى سمعت أن الله قال:

قَدْ أُوتِيَتْ سُؤْلُكَ يَا مُوسَى و قال صفحة (ج) الله يعلم و إنى أشهد الله إنى لم أعمل عملا إلا فى الله و قد أنفقت كل أعمارى و شريت نفسى و نسلى ابتغاء مرضاة الله و كنت فى كل ذلك مخلصا لوجه الله، ثم أورد فى صفحة (د) هذا البيت:

كثبت كتابى غير وجهك فاقبل

أيا رب أنى لم أرد بالذى به

و قال ص ١٧ كانت- أى الوشيعة- رسالة صغيرة جمعت فيها مسائل من أمهات الكتب المعتمدة للشيعة الامامية، ثم قدمتها لمجتهدى عالم الشيعة و شيوخها عملا بأدب الكتاب الكريم (فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) \* و اليوم بعد أن انتظرت سنة و زيادة انشرها لتنظر فيها الأمة الإسلامية و الشيعة الامامية الاثنا عشرية موسى جار الله - ابن فاطمة. و قال فيما وجهه إلى علماء النجف بالتأريخ المتقدم بعد مقدمة طويلة لم نر فائدة فى نقلها قال فى جملتها ص ١٨ و ١٩ أقدم هذه المسائل رغبة فى تأليف قلوب عالمى الإسلامى الشيعة الامامية الطائفة المحقة و عامة الأمة أهل السنة و الجماعة، ثم قال انه يحترم كل المذاهب الإسلامية خصوصا مذهب الشيعة الامامية.

و أنه كان يعرف أصول الشيعة الامامية من الكتب الكلامية و أنه كان فى مكتبته الغنية كثير من كتب الشيعة الامامية الفقهية درسها و استفاد منها و استحسنت الكثير من مسائلها و أحكامها.

و لكنه قال ص ٢٠ أن فى هذه الكتب أمورا لا تتحملها الأمة و لا يرتضيها الأئمة، و لا تقتضيها مصلحة الإسلام، ثم هى جازفت فى مسائل مستبعدة ما كان ينبغى وجودها و لا أظن أن الأئمة كانت تدين بها، هم أرفع و أجل من أمثال هذه المسائل علما و دينا و عقلا و أدبا اه.

(و نقول) المسلمون متفقون بطبيعة الحال، ليس بينهم عند التحقيق خصام و لا جدال فيما هو روح الإسلام و لبه و جوهره ألا و هو الشهادتان و الالتزام بأحكام الدين التى أسسها ضرورة أو إجماعية و عليها يتوقف صدق اسم الإسلام و جر يان أحكامه سواء فى ذلك سنهم و شيعهم، فالجميع معترفون بها، فالرب واحد، و النبى واحد و الكتاب واحد، و العبادة واحدة و القبلة واحدة، و لا خلاف بينهم إلا فى بعض الفروع و بعض العقائد المعلومة التى اختلف فيها الأشاعرة مع الشيعة و المعتزلة و كلها ليست من أسس الإسلام و إلا فى أمر الخلافة الذى لا يخرج الخلاف فيه عن حظيرة الإسلام باتفاق الجميع، و إنما أضمرت نار

الخلاف السياسة و نفخ فى ضرامها الجاهلون و جاء صاحبنا اليوم يريد النفخ فى إضرارها باسم الإصلاح و تأليف ١٨٠ القلوب، و يهول بهذه الألفاظ الفارغة و يزعم أن للشى عة عقائد لا تتحملها الأمة إلخ و عقيدة الشيعة، كما مر لا تختلف فى شىء عن عقيدة من تسموا بأهل السنة فيما هو لب الإسلام و جوهره و غيره لا يؤبه له سواء أ تحملته الأمة أم لم تتحمله، لكن صاحبنا لا يرضيه ذلك و لا يأتلف مع الشيعة إلا أن يتركوا جميع عقائدهم و إلا فان الكلمات هراء هواء و أثر المؤتمرات عداة فلله درة من مصلح ماهر:

أوردها سعد و سعد مشتمل

ما هكذا تورد يا سعد الإبل

المرء يترك رأيه بالحجة و البرهان لا يقول هذا لا تتحمله الأمة و العقل و الأدب و لا بالتهجين و التشهير . المسلمون يجب دعوتهم إلى ترك العداة و الأذى بينهم لأن ذلك يضعفهم و يوهن شوكتهم، و أن يرجعوا فيما اختلفوا فيه إلى الحججة و البرهان و الجدل بالتى هى أحسن. و عند قراءة بيتى الهراوى جرى على اللسان هذان البيتان:

كل يخال بان فيه

العقل من قيد خلى

لكن علما بالقيود

نراه كل المشكل

و المتأمل فيما جاء فى وشيعته يعلم أن الله لم يقل له ما تخيله و أن الذى خاطبه بذلك غير الله.

و قد زكى نفسه بأنه لم يعمل عملا إلا الله مخلصا لوجه الله و أنفق اعمارهم - و لم يقل عمره على المتعارف حبا بالشذوذ - ابتغاء مرضاة الله. و الله تعالى يقول: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ. فَلَا تَرْكُبُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى) و كان عليه بدلا من أن يشهد لنفسه هذه الشهادة أن يتهمها فى تعصباته و إثاراته الفتن و الضغائن و تفريقه بين المسلمين و إيقاده نار العداة بينهم و تحامله على أهل البيت و شيعتهم بالباطل و مخالفتهم إجماع المسلمين فى عدة آراء رآها فدخل فى قوله تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) و أن يخاف أن يكون من الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً و على ذكر البيت الذى اقتبس من قول السيد الحميرى الذى هو صادق فى قوله لكونه فى دولة أعداء أهل البيت:

مدحت عليا غير وجهك فارحم

أيا رب أنى لم أرد بالذى به

جرى على اللسان هذان البيتان:

أردت و وجه الله عنك بمعزل

أ تزعم وجه الله فيما كتبته

ثوبا و منه الله لم يتقبل

و كم فاعل فعلا يظن بفعله

و أما مسائله التي أشار إليها فقد ذكرنا في صدر الكتاب أنه وردتنا نسختان من هذه المسائل من النجف و الكاظمية و كتبنا جواباتها و أرسلناها إلى مرسلها و لا ندرى أ أرسلت إليه أم لا؟ و ذكر هو في وشيعته أنه جاءته أجوبة مطولة من عالم بالبصرة و هو يقول : و اليوم بعد ان انتظرت سنة و زيادة انشرها . فكيف نشرها و لم ينشر جوابات العالم البصرى التي جاءت فذلك يجعلنا نرتاب في خلوص نيته ثم هو كان في النجف و بقى فيها مدة كما مر فلما ذا لم يباحث علماءها في تلك المسائل بكل ما لديه من قوة و تحرر ابحائه و أبحاثهم و تطبع و تنشر لتنتظر فيها الأمة الإسلامية في أقطار الأرض و تعرف لمن الفلج فلو خلصت نيته أو عرف من نفسه القدرة لفعل ذلك لكنه ناى و جعل يقذف بالقول من مكان سحيق، و ادعى أنه يحترم كل المذاهب الإسلامية خصوصا مذهب الشيعة لكننا نراه سلك غير الطريق التي يجب

ص:181

أن تسلك في تأليف القلوب فافتتح كلامه بالغمز و المزم بقوله : الطائفة المحقة الذى لا محمل له إلا ذلك كأنه لم يعلم أن كل طائفة ترى نفسها المحقة و الحكم الدليل، و أخذ في انتقاد أحد الخصمين بمر الانتقاد و أغمض عما يجب أن ينتقد به خصمه فعمد إلى بعض كتب الشيعة التي فيها الغث و السمين و الحق و الباطل شان كتب كل فرقة و إلى روايات فيها الصحيح و الضعيف و الشيعة لا تعتقد بكل ما فيها بل تبحث في كتب الرجال و الفقه عن أسانيدھا و عن الجمع بينها و بين ما يعا رضا فتطرح ما ضعف سنده أو عارضه ما هو أقوى منه أو خالف الكتاب أو السنة أو الإجماع أو ما ثبت من أصول العقائد و لو صح سنده فجعل ذلك معتمده و محط نظره و لو كان كل ما سطر في الكتب أو جاءت به رواية حقا للزم الهرج و المرج و التناقض المحال. و غض النظر عما في بعض كتب غير الشيعة مما لا تتحمله الأمة و لا يرتضيه الأئمة و لا تقتضيه مصلحة الإسلام و عن المجازفات التي فيها في مسائل مستبعدة ما كان ينبغى وجودها و غاب عن نظره كتاب ابن تيمية و كتاب ابن حزم و أمثالهما . و ما حكاه ابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ كما ياتى نوله عند ذكر محبته أهل البيت إن شاء الله تعالى .

أباطيل بزعمه في كتب الشيعة

قال ص ٢٢٨ رويت في صحائف هذا الكتاب أباطيل كثيرة كبيرة من أمهات كتب الشيعة و كنت أعرف أنه:

و ما تفرد يوما بالهدى جيل

في كل جيل أباطيل يدان بها

إلا أنه فرق بين باطل و باطل فإذا سمعنا شيعيا يؤله عليا فانا لا نشهد الزور و إذا مررنا باللغو نمر كراما أما إذا رأينا أمهات كتب الشيعة تقول في الصحابة و في العصر الأول و في أم المؤمنين تدعى تحريف القرآن ف **هذان خصمان اختصموا عند ربهم** لنزع ما في صدورنا **من غل إخواناً على سررٍ مُتقابلين** و أشهد الله و أقسم بصدق القرآن أن هذا هو المقصد الذي كتبت كتابي له:

كتبت كتابي غير وجهك فارحم

أيا رب أنى لم أرد بالذى له

و نقول (أولا) أنه لا يعرف الحق من الأباطيل إلا بالدليل لا بالتهويل و مجرد الأقاويل.

حقا يظنونها و هي الأباطيل

في كل جيل ديانات يدان بها لله

(ثانيا) لا يوجد - ممن يريد نقد عقائدهم - يؤله عليا بل الشيعة تكفر من يعتقد ألوهية على أو أحدا من البشر و لكن الذى يعامل الصحابة معاملته الآلهة هو من يأخذ بأقوالهم و يترك قول القرآن و متواتر السنة كما ياتى منه، و العجب أنه نقل فى ص ٢٢٢ قول الصدوق فى رسالة عقائد الشيعة:

اعتقادنا فى الغلاة و المفوضة انهم كفار بالله إلخ و نسبه إلى القساوة و الجفاء فى البيان . و هنا يقول: إذا سمعنا يؤله عليا و لكن لا عجب منه فالمناقضات فى كلامه لا حصر لها و قد بينا فيما ياتى من هم الذين اكفروا الصحابة . و العصر الأول كان فيه الصالح و الطالح و المؤمن و المنافق فلا يعقل أن تلعنه الشيعة كما ياتى.

و بينا فيما ياتى مفصلا عقيدتنا فى أمهات المؤمنين عامة و خاصة كما بينا فيما ياتى أن نسبة القول بتحريف القرآن إلينا زور و بهتان. و بمثل هذه ١٨١ الأساليب نريد أن ننزع الغل من الصدور و إذا كان هذا هو المقصد الذى كتب و شيعته له فكان عليه سلوك غير هذا الطريق الوعر الخشن و تحرى الحقائق و نزع عوامل التقليد من نفسه. أما نحن فنستشهد ببيت السيد الحميرى - الذى غيره هنا و فى ما مر على ظهر الوشيعة - بدون أن نغير منه شيئا:

مدحت عليا غير وجهك فارحم

أيا رب أنى لم أرد بالذى به

مسائل فقهية فى كتب الشيعة

قال ص ٢٢٩ كنت أرى فى كتب الشيعة مسائل فقهية اجتماعية استحسناها باعجاب نقلت فى هذا الكتاب البعض بالنقد و البعض بالرد إذ كنت أرى للشيعة شدة التقليد بأخبار الأئمة تحت رايات دعاوى الاجتهاد.

(و نقول) (أولا) المسائل الفقهية اجتماعية كانت أو غيرها إنما تؤخذ من الأدلة الشرعية، الكتاب، و السنة، و الإجماع، و دليل العقل، و ليس لآراء الرجال فيها مدخل و لا يعرف أسرارها و حكمتها على التمام إلا علام الغيوب الذى أحاط بكل شيء علما. فقول: استحسنت مسائل كذا باعجاب أو لا استحسنت لغو من القول متى وجد الدليل ليس لأحد أن يقول لا استحسنت متى فقد ليس لأحد أن يقول استحسنت. (ثانيا) بينا هو يستحسنتها باعجاب إذا به يرد لها و ينتقدها بتعصب و عناد فناقض آخر كلامه أوله (ثالثا) الشيعة قالوا بالاجتهاد و عملوا به و بذلوا الوسع فى تحصيله و حافظوا على شروطه و أصوله و لم يأخذ مجتهدوهم الحكم إلا من دليله من أحد الأدلة الأربعة المار ذكرها فسيبيل الأحكام عندهم التوقيف و النص من الشارع المقدس فيستنبطون الحكم من الدليل و يرجحون دليلا على دليل و لا يأخذون بالرأى و الاستحسان و القياس و المصالح المرسله كما هو عند

غيرهم فأيهما أحق بالعدر و بصره الاجتهاد (رابعا) إذا كانت الشيعة تقلد بأخبار الأئمة تحت رايات دعاوى الاجتهاد و هؤلاء الأئمة أخذوا أخبارهم عن جدهم الرسول و الرسول جعلهم أحد الثقلين الكتاب و العترة و بمنزلة باب حطة و سفينة نوح فأيهما اعذر؟ من يقلد من هذه صفته و هو لا يقصر فى علمه و فقهه عن تقلده أنت أن لم يزد عليه أم من يقلد من يأخذ برأيه و اجتهاده و يجوز عليه الخطا و يدعى أنه أصاب بذلك شاكلة الصواب سواء كان ذلك اجتهادا أم تقليدا تحت رايات دعاوى الاجتهاد كما يقول.

و فى صفحة (ط): و لما وردت طهران زرت بعض كبار مجتهدى الشيعة و كنت أحضر حفلات العزاء و مجلس الوعظ و كان فيها فى تلك الأيام إمام مجتهدى الشيعة السيد المحسن الأمين ضيفا و كان يؤم الجماعة فى صلاة المغرب و العشاء جمعا و كنت زرت حضرة السيد الأمين مرة بالكوفة و جرى فى تلك المرة بيننا كلام يسير فزرتة فى جامع طهران مرة ثانية و صلينا الصلاتين ثم كتبت على ورقة صغيرة و قدمتها بيد السيد المحسن الأمين لمجتهدى طهران و قلت و ذكر المسائل الآتية .

(و نقول) أرسل إلينا و نحن بطهران شيئا من هذه المسائل فى ورقة فوجدناها مسائل تافهة عن أمور غير واقعة فلم نشغل أنفسنا يومئذ بالجواب عنها و حيث أدرجها فى وشيعته و نشرها فلا بد لنا من الجواب عنها و كلها مذكورة فى صفحة (ط) قال أرى المساجد فى بلاد الشيعة متروكة مهملة و صلاة الجماعة فيها غير قائمة و هو فى ذلك كاذب .

ص:182

#### (المساجد)

فبلاد الشيعة التى رآها هى العراق و إيران كما صرح به فى مقدمة كتابه صفحة (هـ) فالمساجد فى كلا البلدين معتنى بها أشد الاعتناء معمورة بالمصلين فى كل بلدة و قصبه و مدينة و قرية تقام فيها الصلوات الخمس و يزدحم فيها ألوف المصلين و قد رأى هو ذلك بام العين فى مسجد الجمعة الذى كنا نصلى فيه فى طهران فقد كان يغص بالمصلين على سعتة . و كل مسجد فى تلك البلاد له أمام يقيم فيه الجماعة فى الصلوات الخمس فما معنى أنها متروكة مهملة و الجماعة فيها غير قائمة و قد اعترف كما مر بانا كنا نؤم الجماعة فى جامع طهران و يأتى هو بنا و هنا يقول المساجد متروكة مهملة و صلاة الجماعة فيها غير قائمة فهل هذا إلا تناقض لكنه لا يبالى بالتناقض فى كلامه كما بيناه مرارا .

#### الأوقات و الجمع بين الصلاتين

قال: الأوقات غير مرعية. و الظاهر أنه يريد به الجمع بين الظهرين و العشاءين فى غير سفر و لا مطر. و هذا أمر قد قامت الأدلة عندهم على جوازه مع كون التفريق أفضل فلا مجال للنقد فان كان فى وسعه إقامة البرهان على خطئهم فى ذلك كان نقده صحيحا و إلا فليس لأحد أن ينتقد غيره بان اجتهادك مخالف لاجتهادى و لا هذا من دأب العلماء .

دليل جواز الجمع فى غير سفر و لا مطر

روى الامامان مسلم و البخارى فى صحيحهما ما يدل على جواز الجمع فى الحضر بغير مرض و لا مطر و لا خوف. قال الامام مسلم فى صحيحه ج ٣ ص ٤١٦ بهامش إرشاد السارى: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة و أبو كريب ما قالوا حدثنا أبو معاوية (ح) و حدثنا أبو كريب و أبو سعيد الأشج و اللفظ لأبى كريب قالوا حدثنا وكيع كلاهما عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله (ص) بين الظهر و العصر و المغرب و العشاء بالمدينة فى غير خوف و لا مطر. فى حديث وكيع قلت لابن عباس : ما أراد إلى ذلك قال أ راد أن لا يحرج أمته . و حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس:

صليت مع النبى (ص) ثمانيا جميعا و سبعا جميعا الحديث . حدثنا أبو الربيع الزهرانى حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس أن رسول الله (ص) صلى بالمدينة سبعا و ثمانيا الظهر و العصر و المغرب و العشاء. و حدثنا أبو الربيع الزهرانى : حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق قال خطبنا ابن عباس يوما بعد العصر حتى غربت الشمس و بدت النجوم و جعل الناس يقولون الصلاة الصلاة فجاء رجل من بنى تميم لا يفتر و لا ينتنى : الصلاة الصلاة فقال ابن عباس أ تعلمنى بالسنة لا أم لك، ثم قال رأيت رسول الله (ص) جمع بين الظهر و العصر و المغرب و العشاء، قال عبد الله بن شقيق فحاك فى صدرى من ذلك شىء فأتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته . و حدثنا ابن أنس عمر حدثنا وكيع حدثنا عمران بن حديد عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال قال رجل لابن عباس الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال لا أم لك أ تعلمنا بالصلاة كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله (ص). و روى الامام البخارى فى صحيحه ١٨٢ فى آخر باب صلاة العصر بالاسناد عن أبى أمامة : صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس ابن مالك فوجدناه يصلى العصر فقلت يا عم ما هذه الصلاة التى صليت قال العصر و هذه صلاة رسول الله (ص) التى كنا نصلى معه اه . و من أراد زيادة بيان فليرجع إلى ما كتبناه فى هذه المسألة فى كتابنا معادن الجواهر (١: ٣٥٣ - ٣٦٠) و قال الشهيد فى الذكرى أن جواز الجمع فى الحضر من غير خوف و لا سفر و لا مطر رواه العامة عن على و ابن عباس و ابن عمر و أبى موسى و جابر و سعد بن أبى وقاص اه.

### صلاة الجمعة

قال و الجمعة متروكة تماما و فى صفحة (ح) ما حاصله: أنكر شىء رأيتة فى بلاد الشيعة انى لم أر جماعة صلت صلاة الجمعة إلا فى بوشهر رأيت طائفة صلت جمعة شيعية و خطب خطيبها خطبة شيعية و لم أزل أتعجب كيف أمكن ان هوى مذهبيا أو اجتهاد فرد يرسخ فتمكننا فى قلوب امه حتى تجمع على ترك نصوص الكتاب.

(و نقول) ان فقهاء المسلمین من غير الشيعة و من الشيعة متفقون على وجوب صلاة الجمعة بأصل الشرع و على ان لها شروطا للوجوب و للصحة.

فمن شروط الوجوب عند بعض فقهاء الشيعة إذن السلطان العادل فتجب عينا مع إذنه و يسقط وجوبها العيني و التخييري مع عدم إذنه و قالت طائفة تجب عينا و لا يشترط فى وجوبها إذنه و قالت طائفة و هو الأصح تجب عينا مع إذنه و تخييرا بينها و

بين الظهر مع عدم إذنه و قال الشافعي و مالك و احمد بن حنبل تصح إقامتها بغير إذن السلطان و يستحب استئذانه، و قال أبو حنيفة و لا تعتقد الا باذنه و لا تصح الا في مصر جامع لهم سلطان ذكر ذلك الشعراني في ميزانه.

فقد وافق الشافعي و مالك و احمد من قال من الشيعة بعدم اشتراط إذن السلطان و وافق أبا حنيفة من قال منهم باشتراط إذنه و بذلك ظهر ان قول الشيعة في الجمعة لا يخرج عن المذاهب الأربعة، و ان قوله أنكر شىء رأيتة (إلخ) هو من أنكر الأمور و صادر عن حدة و عصبية و قلة تدبر كقوله ان هوى مذهبياً أو اجتهاد فرد يرسخ في قلوب امه حتى تجمع على ترك نصوص الكتاب، فالشيعة أروع و اتقى من ان تميل في مذهبها إلى الهوى و أفضل و اعلم من ان تتبع اجتهاد فرد و تترك بذلك نصوص الكتاب فالكتاب الكريم لم يجىء مبيناً لجميع شروط الواجبات و موانعها و جملها مستفاد من السنة و الكتاب العزيز أوجب السعي إلى صلاة الجمعة عن سماع النداء لها و جميع الفقهاء من جميع المذاهب اشتراطوا العدد و الخطبتين و الحضر و ليس لذلك ذكر في كتاب الله و أبو حنيفة اشترط إذن السلطان و المصر و لا ذكر لهما في الكت اب فأين موضع النكارة لو كان من المنصفين أو المتعقلين. و اولى بالتعجب ان يكون هوى مذهبياً أو اجتهاد فرد صحابي يرسخ متمكناً في قلوب امه فتسقط من أذان الصلاة و إقامتها بعضهما و تدخل فيهما بعض عادات المجوس و تجمع على ترك نصوص الكتاب في بعض مسائل النكاح المعروفة و بعض مسائل الطلاق و غير ذلك . هذا هو محل التعجب لا ما زعمه . اما قوله صلت صلاة شيعية و خطب خطيبها خطبة شيعية مما لا يكاد ينقضى منه العجب فصلاة الجمعة ليس فيها شيعية و غير شيعية بل هي عند الجميع ركعتان و خطبتهما أيضاً ليس فيها شيعية و غير شيعية بل فيها عند

ص:183

الجميع خطبتان بينهما جلوس مشتملتان على الشهادتين و التصلية و الوعظ و سورة أو آية من القرآن الكريم مع قول أبى حنيفة بكفاية التسبيح أو التهليل أو التحميد . و إذا ساغ له ان يقول ذلك ساغ لغيره ان يقول انه رأى طائفة صلت جمعة صلاة غير شيعية (إلخ) و ما يدريك مع من هو الحق منهما حتى يعيبه الآخر

### تعظيم القبور و زيارتها

قال: و أرى المشاهد و القبور عندكم معبودة. و نقول إذا كانت زيارة مشاهد الأنبياء و الأوصياء و الأولياء و الصلحاء و تعمييرها و تعظيمها عبادة لها فهذا امر لا تختص به الشيعة بل يشاركها فيه عموم الم سلمين من أهل نحلته عدا الوهابية و قد رأى بعينه تعظيم قبرى الامام أبى حنيفة و القطب الشيخ عبد القادر الجيلاني في بغداد و غيرهما من المشاهد و قبور الأولياء و الصلحاء و رأى بعينه في مصر التي طبع وشيعته فيها و لا يزال يقطنها حتى اليوم تعظيم قبر الامام الشافعي و مشاهد رأس الحسين و السيدة زينب و السيدة نفيسة و سائر المشاهد و القبور المعظمة هناك فتخصيصه الشيعة بالنقد سفه و عصبية باردة . و الحق ان قبور الأنبياء و الأوصياء و الصلحاء عند الشيعة و عند غيرهم مزورة معظمة لا معبودة كما يتوهمه الوهابية و قد أقمنا البرهان على رجحان زيارتها و تعظيمها و استحباب ذلك و انه ليس فيه شىء من العبادة في كتابنا (كشف الارتباب) المطبوع بما لا مزيد عليه فليرجع اليه من اراده.

المقابر

قال: اما المقابر فهى فى أكثر بلادكم طرق للناس و معابر يدوسها الأنعام و الكلاب و كل عابر . (و تقول) المقابر فى بلاد الشيعة مثلها فى بلاد سواهم منها ما هو مسور بحائط و منها ما هو خلو من ذلك و منها ما يعبر الناس فيه كثيرا و لا بد ان تعبر فيه الأنعام و الكلاب و كل عابر فلينظر إلى مقابر بلاد الشام و قراها و جميع بلاد الإسلام حتى مقبرة البقيع بالمدينة المنورة هل ينقطع المرور فيها بين القور [القبور] و هل يمكن ذلك و قد قيل أقبح العيب ان تعيب ما فيك مثله .

## القرآن

قال صفحة (ى): لم أر فيكم لا بين الأولاد و لا بين الطلبة و لا بين العلماء من يحفظ القرآن و لا من يقيم تلاوته، و لا من يجيد قراءته، ارى القرآن عندكم مهجورا أ ليس عليكم ان تهتموا فى اقامة القرآن الكريم فى مكاتبتكم و مدارسكم.

ثم قال ص ٢٧ على عادته فى التكرير و التطويل الممل بلا طائل لم أر بين علماء الشيعة و لا بين أولاد الشيعة لا فى العراق و لا فى الايران (كذا) من يحفظ القرآن و لا من يقيم بعض الإقامة بلسانه و لا من يعرف وجوه القرآن الأدائية ما السبب فى ذلك هل هذا اثر من آثار عقيدة الشيعة فى القرآن الكريم. اثر انتظار مصحف على الذى غاب بيد قائم آل محمد.

(و تقول) ان الشيعة فى العراق و بلاد ايران - التى تكرم عليها بال و جاء بها معه من تركستان - و جميع البلدان أشد محافظة على القرآن من كل إنسان ١٨٣ يحفظونه فى صدورهم و يتلونه فى عشيهم و بكورهم و فى أنديتهم و على قبورهم و يختمونه فى ايامهم و اسابيعهم و شهورهم يقع ذلك من صغيرهم و كبيرهم و إناثهم و ذكورهم . و ان أراد حفظ القرآن عن ظهر القلب فكم فيهم من يحفظه كذلك و ان كان ليس عاما فيهم و لا فى غيرهم و لكن يوجد فى المصريين فى كثيرهم و إذا كان لم ير من يحفظه كذلك فهو لا يدل على عدم وجوده لأنه فى سياحته لم يعاشر جميع طبقاتهم . و الشيعة إذا حفظت القرآن تقرأه بخشوع و خضوع و بكاء و دموع شأنها فى جميع العبادات و الادعية و الاذكار لا بغناء و اطراب و تواجد و اضطراب و مكاء و تصديه. و إذا سمعته تسمعه بتدبر و اعتبار لا بمجرد الاستماع إلى حسن الصوت و نعمات القارىء و تغنيه و ترديده و تلحينه و الله تعالى قد ذم من لا يتدبر القرآن لا من لا يلحنه و يطربه . و ليس كل من حفظ القرآن تدبره و عمل بما فيه و رب تال للقرآن و القرآن يذمه و هو له مخالف فهو يقول : (وَلَا يَعْتَبِرْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا) و هو قد اغتاب إخوانه فى العراق و إيران بالباطل فسبهم إلى التهاون بحفظ القرآن و ان السبب فى ذلك اثر اعتقادهم فى القرآن و أساء الظن بهم فى ذلك و الله تعالى يقول : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) فما يفيدده حفظ ألفاظ القرآن و هو غير عامل بها.

و لا شىء أعجب من قوله ارى القرآن عندكم مهجورا مع انهم أكثر الناس تلاوة له و اهتماما به و لا يمضى عليهم يوم دون ان يفتتحوه بقراءة القرآن و لا شهر رمضان دون ان يختموا فيه عدة ختمات . و لا يكاد ينقضى عجبى من قوله : أ ليس عليكم ان تهتموا فى اقامة القرآن فى مكاتبتكم و مدارسكم فمتى رأنا هذا الرجل لا نهتم فى اقامة القرآن فى مكاتبتنا و مدارسنا اتنا و ايم الله أشد اهتماما بذلك من كل من قال لا اله الا الله. و لكن ما الحيلة فيمن يخلق ما يقول، اما قوله ما السبب فى ذلك إلى آخر كلامه الذى أبرزه مبرز السخرية فهو بهذا القول أحق بان يسخر منه فاعتقاد الشيعة فى القرآن الكريم هو اعتقاد جميع المسلمين كما سنبينه مفصلا عند تعرضه لتحريف القرآن.

و اما قائم آل محمد



فقد اعترف به كل مسلم و إذا كان هو وارث علم جده الرسول (ص) فلا يستغرب ان يكون عنده تأويل متشابه القرآن الكريم.

و قد تعرض لذكر القائم في موضعين آخرين من وشيعته بطريق السخرية أيضا و هو أحق بان يسخر منه فقال في ص ١٩٤ و سبب التفاوت في الحظوظ في الميراث ان العائلة تبتنى على نظام الأبوة و الأنتى في نظام الابوة ليس عليها جهاد و لا نفقة و لا ضمان في العاقلة و تأخذ المهر و لم يعرف البشر الا نظام الابوة أو نظام الأمومة و ان تخيل متخيل دولة بنيت على خليط من هذين النظامين مثل دولة صاحب الزمان الامام المنتظر في الجزيرة الخضراء لشيعه بحار الأنوار و غاية المرام فيكون القانون في مثل هذه الدولة للذكر مثل حظ الأنثى و قال ص ٢١٥ ما حاصله

**تروى أمهات كتب الشيعة عن الصادق ان الله آخى بين الأرواح في الاظلة قبل ان يخلق الأبدان بالفى عام فإذا قام قائمنا أهل البيت يجعل ذلك الأخ هو الوارث**

و لم يورث الأخ من الولادة و بهذه الشريعة جعل النبي الصديق خليفة له بنسب الأرواح لا بنسب الأبدان و قال ص ٢٢٦ فيا ليت لو ان السادة الشيعة قبلت اليوم الحق الذى وقع بارادة الله و رضى نبيه و أنصفت الشيعة الأمة و أخذت بشريعة امامها المعصوم صاحب الزمان و جعلت النبي صاحب القرآن فى آخر حياته مثل صاحب الزمان فى

ص:184

عظيم دولته و قالت ان الصديق كان وارثا للنبي و كان اماما بالحق ليت ذلك كان و الا يجب ان يكون شرع صاحب الزمان ناسخا لشريعة جده و ان يكون النبي أعجز فى اقامة شرعه من صاحب الزمان الذى يخفى طول العصور و هو بنا معذور .

و نقول الامام المنتظر ليس منتظرا لشيعه بحار الأنوار و غاية المرام فقط بل لجميع المسلمين - ان كان منهم - فقد اتفق علماءوهم و كتب أحاديثهم و منها بعض الصحاح لمن تسموا بأهل السنة على أنه لا بد من إمام يخرج فى آخر الزمان يسمى م حمدا من نسل على و فاطمة يملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت ظلما و جورا و انما الخلاف فى انه ولد أو سيولد و أئمة أهل البيت و شيعتهم قالوا بولادته و بوجوده فى الأمصار غائبا عن الابصار حتى يأذن الله له بالخروج حسبما تقتضيه حكمته و لهم على ذلك أدلة و براهين مذكورة فى كتب الكلام و غيرها و لا مانع من بقاءه و طول عمره كما طال عمر نوح و عيسى و الخضر و الياس من الأبرار و الدجال و إبليس من الأشرار فابرازه ذلك بمعرض السخرية و تعبيره عن غيبته باختبائه دليل على استحقاظه السخرية و الاستهزاء و ان جاء فى خبر انه يسكن الجزيرة الخضراء و صح سنده فلا مانع من قبوله و الا كان كباقي الاخبار الضعيفة المشتعلة عليها كتب الفريقين و لسنا ندرى ما يريد بكلامه هذا الذى زعم فيه ان دولة صاحب الزمان خليط بين النظامين لنبدى رأينا فيه و لعله رأى خيرا فى البحار لا يقول أحد بمضمونه (و البحر يوجد فى الدر و الخرف ) فعاب به فان دأبه ان يترك المسلمات و يتتبع المهجورات . و اما قوله يا ليت لو ان السادة الشيعة (إلخ) فيا ليت انه ياتى فى كلامه بشيء من البرهان و لا يقتصر على الدعاوى المجردة و لو شئنا لقلنا له اقلب تصب . و يا ليته يعلم بان الشيعة لا تعتقد بمضمون حديث ان شرع صاحب الزمان ناسخ لشرع جده و لا تصححه . و لا ندرى لما ذا يلزم ان يكون النبي أعجز فى اقامة شرعه من صاحب الزمان و بعد هذا نقول ان الاشتغال بهذه الأمور التى ليست من لب الإسلام و لا جوهره صحت أم فسدت حقت أم بطلت و لم يكلف النبي (ص) من يريد الإسلام باعتقادها و لا بعدمه لا فائدة فيه الا تفريق الكلمة و إيقاد نار الفتنة و اما لب الإسلام و

جوهره فإنه متفق عليه بيننا كما فضلناه غير مرة. و لكن ما تصنع بهذا الرجل الذى جعل دأبه المماحكة و المنابذة و السعى وراء القشور و نبذ اللباب و الذى يلوح لنا من تتبع كلماته انه لا يزن كلامه. و لا يتأمل فيما يقول.

## التطبير

قال فى صفحة (ح) انه رأى بالنجف يوم عاشورا العابا رياضية يسمونها التطبير، قال و صوابها لفظا و معنى و اشتقاقا و أصلا هو التتبير كنت أقول كلما أراها **إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبَرُّ مَا هُمْ فِيهِ وَ بَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** (إلى ان قال) و كل هذه التمثيلات و الالاعاب لكان فيها روعة لو لم يكن فيها إغراء عداوة و بغضاء و لعجل الامام القائم المنتظر الرجعة لو رأى فيها اثر صدق بين ملايين الشيعة.

(و نقول) ان هذا التطبير لا يعتقد به أهل المعرفة من الشيعة و لا يستحلونه و قد الفنا فيه رسالة مطبوعة اسمها التنزيه لأعمال الشيعة ذكرنا فيها فتوى فقهاتنا بتحريمه و انه من فعل الجاهلين فكيف ساغ له ان يدرجه فيما انتقده من عقائد الشيعة . و اما انه كان يقول حين يراها: **إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبَرُّ مَا هُمْ فِيهِ**. ١٨٤ فهل كان يقول ذلك حين يرى السيارة و الدوسة و ضرب الشيش و أكل النار و ضرب الدفوف و الصياح الذى يشبه أصوات بعض الحيوانات و الميل يمينا و شمالا و خروج الزبد من الأفواه و الأصوات و الأنغام فى مجالس الذكر و هل كان يقول ذلك حين يرى الالعب الرياضية و الدوران بالتنورة على رجل واحدة الذى يسميه الافرنج رقص الإسلام و غير ذلك مما لسنا بحاجة إلى ذكره لاشتهاره . لا نراه تعرض لذكره و لا أفادنا ما كان يقوله حين يراه فى سياحاته فى بلاد الإسلام فكيف تناساه و تغاضى عنه و لم يتعرض لانتقاده:

## عار عليك إذا فعلت عظيم

## لا تنه عن خلق و تأتى مثله

و ما ندرى ما يريد بإغراء العداوة و البغضاء الذى جمجم فيه و أبهم و لعله يريد العداوة لمسببى قتل سبط الرسول (ص) و أهل بيته و فاعليه و يروم الدفاع و المحاماة عنهم. و الامام المنتظر الذى صح بوجوده الخبر و تواتر الأثر سواء أ رأى فيها اثر صدق أم لم ير فهمى مما لا يستجيزه أهل المعرفة كما مر و ليس لك ان تعيب ما فيك مثله و أشنع منه.

## العداوة بين المسلمين

قال ص ٢٢٧: كنت أتعجب و أتأسف إذ كنت ارى فى كتب الشيعة ان أعدى أعداء الشيعة هم أهل السنة و الجماعة و رأيت رأى العين ان روح العداوة قد استولت على قلوب جميع طبقات الشيعة.

(و نقول) سواء أ كان ما ادعاه من عداوة الشيعة لمن يسميهم أهل السنة حقا أم باطلا فما باله أغضى الطرف عن عداوة اولئك للشيعة و انهم يرون الشيعة بأنهم أعدى أعدائهم فهل هو لم يجدها فى كتبهم أو وجدها و سكت عنها و هل هو لم ير رأى العين ان روح العداوة قد استولت على قلوب جميع طبقات غير الشيعة الا من شذ أو رآها و تعامى عنها، انا لا نزال نتعجب و تناسف لذلك. نعم ان روح العداوة قد انتشرت بين المسلمين و هى من أعظم مصائب الإسلام و ما كان انتشارها الا بما بينه أمثاله لا سيما بمؤلفاتهم التى يطبعونها و ينشرونها كوشيعته هذه ينبشون فيها الدفائن و يثيرون الضغائن و يغرسون الأحقاد و ينتقدون الشيعة بالباطل و يفترون عليهم قائلين انا نريد بذلك الإصلاح و تأليف القلوب و انهم لهم المفسدون.

قال فى صفحۃ (ى) - بين كتب الشيعة -

غنيننا عصورا فى عوالم جمۃ  
فان فاتهم طعن الرماح فمحفل  
هنينا لطفل أزمع السير عنهم  
فلم نلق الا لاعنا متطاعنا  
ترى فيه مطعوننا عليه و طاعنا  
فودع من قبل التعارف ظاعنا

هذه حال الشيعة فى نسبتها إلى الأمة.

(و نقول): لهذا المنصف العادل أو المتعصب المتحامل أو العالم المتجاهل أو الجاهل المتعاقل هل كان التلاعن و التطاعن منحصرًا فى الشيعة و كتبها أو عم المسلمين فى جميع اعصارها و أدوارها و كتبها و اسفارها و ما ذا رأيت بين كتب غير الشيعة و هل كانت حال هذه الأمة التى تلهج دائما بذكرها فى نسبتها إلى الشيعة الا أسوأ من هذه الحال التى تدعيها. و مهما نسيت أو

ص: 185

تناسيت فلا تنسى عصرا كان التلاعن و التطاعن فيه بين من تسمى بامرأة المؤمنين و تشرف بشرف الصعبة و نالت ألسنته على بن أبى طالب رابع الخلفاء الراشدين و الحسن و الحسين سبطى الرسول (ص) و ابن عباس حبر الأمة و استمر ذلك فيما يزيد عن ثمانين سنة . و هل نسى أو تناسى ما كان يجرى بين الحنابلة و الشافعية فى بغداد و بين الحنفيه و الشافعية فى بلاد خراسان مما تكفلت به كتب التاريخ و هل نسى أو تناسى رجم جنازة الطبرى صاحب التاريخ و التفسير من الحنابلة فليست هذه حال الشيعة فى نسبتها إلى الأمة بل حالة الأمة بعضها مع بعض و على ذكر هذه الآيات التى أوردتها جرى على لساننا هذه الآيات:

لنا سلف فيما ترون مقدس  
و كلهم نال الرضا عند ربه  
نرى فيه مطعوننا عليه و طاعنا  
و لو قد غدا كل لكل مباينا  
ينال الهدى فالكل أصبح آمنا  
إذا ما اقتدينا بالذى من به اقتدى

زعمه بشكله الأخير لم يكن فى العصر الأول

قال فى صفحة (ى): و على شكله الذى نراه اليوم و كنا نراه من قبل لم يكن فى العصر الأول و عهد الخلافة الراشدة (و) **الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ** قد ألف الله بين قلوبهم و فى صفحة (ع) انا لا أريد ان أكذب القرآن الكريم و التوراة إذ يقول **رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ**.

و فى ص ٣٤: لم يقع بين الصديق و الفاروق و بين على خلاف فى الخلافة و لم يقع بين هؤلاء الصحابة الكرام الاجلة أئمة الإسلام عداء ابدا أصلا نزع الله من صدورهم غلا كان فيها و كل آية نزلت فى الثناء على الأمة فهم أول داخل فيها و كل ما فى كتب الشيعة و كتب الاخبار من العداء بين هؤلاء الأئمة فكلها موضوعة بلسان الدعاة العداة لو ثبت البعض منها لكان فيها عيب كبير للإمام على أمير المؤمنين و لأهل بيته كافة. و فى ص ٥٠ لم يقع بين على و أكابر الصحابة تعاد أصلا.

(و نقول): هل كان سعد بن عبادة سيد الخزرج من المؤمنين فلما ذا لم يبايع و قال منا أمير و منكم أمير و قيل فيه اقتلوا سعدا قتل الله سعدا حتى خرج إلى حوران و قتلته الجن بسهم المغيرة بن شعبة الصحابى فى عهد الخلافة الراشدة.

و هل كان ذلك مسببا عن الولاية و ألفة القلوب و هل كان على بن أبى طالب من غير المؤمنين فلم يبايع الا بعد وفاة فاطمة على بعض الروايات. و هل كان من الولاية و الألفة بين القلوب ما كانت تقوله أم المؤمنين و المؤمنات للخليفة الثالث . و هل كانت حرب الجمل و صفيين منبعا عن الولاية و الألفة بين القلوب و هل كان ذلك كله فى العصر الأول و عهد الخلافة الراشدة . و هل يرى ان أصحاب الجمل لم يكونوا من أكابر الصحابة رجالا و نساء . و هل كان موت الزهراء و هى واجدة على الخليفة- كما رواه البخارى فى صحيحه- ناشئا عن الولاية و الألفة بين القلوب. و هل كان قتل الخليفة الثالث بين ظهراى المهاجرين و الأنصار مسببا عن الولاية و الألفة بين القلوب و المحبة الزائدة و حرب الجمل و صفيين هل كان سببه الولاية بين المؤمنين و المؤمنات و الألفة بين قلوبهم و التراحم بينهم أو حب الدنيا و الامارة أو خدعة الصبى عن اللين بالاجتهاد المخطىء؟! و سيأتى منه أنه وقع فى تاريخ الإسلام أمران لا ندرى أيهما أفجع و أشد ١٨٥ وقعا و أذهب بالدين و الشرف قتل عثمان بمرأى من المهاجرين و الأنصار أو قتل الحسين و هو يناقض كلامه هنا مناقضة صريحة كما سنفضله هناك و لكنه لا يبالي بتناقض كلامه أو لا يفهمه.

و إذا كان أهل العصر الأول كلهم كما ذكر قد **أَلَفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ** فلما ذا احتيج إلى الاعتذار عما صدر بينهم بأنه اجتهاد للمخطىء فيه أجر و للمصيب أجران فهل يمكن لموسى جار الله ان يحل هذا اللغز ليكون صادقا فى دعواه و قد كان الأولى به عدم التعرض لهذه الأمور لئلا يضطرنا إلى نبش دقاتنها و هو لا يريد ان يكذب القرآن الكريم و التوراة بصراحة و وضوح بل يريد ان يكذبهما بالكناية من دون تصريح فيقول ان قوله تعالى فى القرآن الكريم **(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ)** (الآية) شامل لبعض أصحاب الملك العضوض من بنى امية ممن سفكوا الدماء الحرام و استحلوا الأموال الحرام و انتهكوا حرمة الإسلام و فرقوا كلمة المسلمين و تلاعنوا و تشاتموا على رؤوس المنابر لأنهم مجتهدون فكان ذلك كله نوعا من التعاطف و التراحم بينهم و حيطة للإسلام و ليس خاصا فيكون مكذبا للقرآن و لكن بلباقة و كناية لا بصراحة و نود ان لا يكون وقع بينهم خلاف فى الخلافة و لا عداء كما قال.

وكان الأولى به - لو عقل - طى هذه الأمور فليس فى نشرها فى هذه الاعصار الا الضرر للمسلمين لكننا نسأله لما ذا لم يدخل على فى الحروب التى وقعت فى الفتوحات الإسلامية بعد وفاة النبى (ص) و لا فى ولاية أو اماره فهل جبن بعد ما كان شجاعا و انما قام الإسلام بسيفه أو خفى عليه فضل الجهاد أو لم يكن أهلا للولاية و الامارة و قيادة الجيوش أو فى الأمر سر آخر لا نعرفه. و لما ذا دفن البضعة الزهراء ليلا و أخفى قبرها حتى انه لا يعرف موضع ه على التعيين حتى اليوم و هناك أمور آخر لا يتسع المجال لذكرها لضرب عنها صفحا و تطوى دونها كشحا و محافظة على تأليف القلوب و الله ولى عباده و العالم بسرهم و جهرهم، و لو كان فى خوف نبى أو امام عيب عليه لكان ذلك فى فرار رسول الله (ص) من مكة ليلة الغار خوفا على نفسه من قريش و فرار موسى ع من فرعون و قومه لما خافهم و خروجه من مصر خائفا يترقب و قول لوط ع **لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ**، و قول هارون **إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَ كَادُوا يَقتُلُونِي** عيبا عليهم و حاشاهم.

### محبة أهل البيت

قال صفحة (ى): و كان كل يحب أهل البيت و يحترم بيت النبوة و قال فى صفحة (ك) و محبة الأمة لأهل البيت كانت صادقة لا يلعب بها غرض سياسى، و قال ص ٣٤ و الأمة هم اولى الناس بأهل البيت و كل الأئمة.

و الولاية الصادقة بمعناها الصحيح الذى يرتضيه أهل البيت لا توجد اليوم و قبل اليوم الا عند أهل السنة و الجماعة و هم عامة الأمة، و قال فى ص ٦٢ الأمة أصدق ولاية لأهل البيت . الأمة اهدى و ارشد متابعة لأهل البيت فى كل ما يصح عنهم و ثبت عن امام الأئمة على أمير المؤمنين و قال فى ص ١٠٦ ولايتنا نحن أهل السنة و الجماعة لأهل البيت حبا و احتراما و اتباعا أصدق و أشد و أقوى و أقوم من ولاية الشيعة الامامية لأهل البيت .

(و نقول): المحبة و الولاية أمر قلبى لا يطلع عليه الا الله تعالى و لكن له دلائل و علامات . و كذلك الاحترام تدل عليه الأقوال و الأفعال. و من دلائل

ص: 186

محبة الأمة لأهل البيت محبة صادقة لا يلعب بها غرض سياسى انحرافها عن سيد أهل البيت و امامهم و محاربتة يوم الجمل و صفين و لعنه و لعن ولديه و ابن عمه و خيار أصحابه على المنابر الأعوام المتطاولة قصدا لأن يربو عليها الصغير و يهرم عليها الكبير و لا يذكر له ذاك فضلا و الأمة بين فاعل و ساكت. و من أنكر كان جزاؤه القتل صبرا بمرج عذرا أو الدفن حيا فهل يريد موسى جار الله دليلا على صدق محبة الأمة أقوى من هذا و حجة أوضح . و من دلائل ذلك موالاته من أشاد بلعن أهل البيت على المنابر و أوقع القتل و النهب و الحرمان بمن لا يبرأ منهم و الشاعر يقول:

صديق عدوى ليس لى بصديق

صديق صديقى داخل فى صداقتى

و تعريضه بالشيعة بان لهم فى حبهم غرضا سياسيا جهل منه و قلّة انصاف فالشيعة لم تحبهم لغرض سياسى و اى غرض سياسى تجنيه من ذلك و الدنيا و الملك فى يد غيرهم فان كان لأحد غرض سياسى فى حب آخر فليكن حبه لغيرهم و ما احببتهم الشيعة الا اتباعا لما امر الله تعالى به و رسوله بقوله تعالى:

(قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) و

**قوله ع مثل أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح و مثل باب حطة**

و أشباهه مما لا يحويه نطاق الحصر . نعم ما كان سبب صرف الناس عنهم و العداوة لهم الا الأغراض السياسية و محبة غير الشيعة لهم التى جعلتهم فيها كسائر الناس أو أقل لم يلعب بها غرض من الأغراض الا الغرض السياسى و تبع فيها اللاحق السابق و لكن لا عجب من هذا الرجل فهو يختار فى أكثر دعاويه مصادمة الضرو رة و البديهة . و كأنه يريد الاستدلال على الحق بكثرة الاتباع بتعبيره بعامة الأمة و غير خفى ان الكثرة لا تصلح دليلا على ذلك و لا القلة على ضده لما هو غنى عن البيان و ما زال اتباع الحق الأقلين فى كل زمان . (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ وَ مَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ).

و قد مدح الله تعالى القلة فى القرآن فى نحو من عشرين موضعا و ذم الكثرة فى القرآن فى نحو من مائة موضع . و من صدق محبة الأمة لسيد أهل البيت ايصاؤه أولاده ان يدفونه سرا خوف ا عليه بعد موته و دفنه . و من صدق محبة الأمة لأهل البيت إبصاء الزهراء ع بان تدفن ليلا سرا و لا يعرف قبرها . و من صدق محبة الأمة لأهل البيت حربها للحسن ريحانة الرسول من أهل البيت و ممالئتها لعدوه حتى اضطرته إلى صلح مشين خوفا على نفسه و اتباعه حتى قضى مسموما م ظلوما قد غصب حقه و نقض عهده، و من صدق محبة الأمة لأهل البيت قتلها الحسين سبط الرسول و ريحانته من أهل البيت بتلك الصورة الفظيعة و ما أعقبها من فظائع و فجائع فكانت الأمة بين قاتل و خاذل إلا نفرا قلائل و لله در القائل:

**غضبى و سبطاه مسموما و منحورا**

**قضى أخوه خضيب الرأس و ابنته**

و من صدق محبة الأمة لأهل البيت ما فعلته مع أبناء الحسن السبط من حملهم من المدينة إلى العراق مغللين مكبلين و حبسهم بالهاشمية فى محبس لا يعرفون فيه الليل من النهار و إذا مات منهم واحد بقى معهم فى محبسهم لا يغسل و لا يكفن و لا يدفن يشجبهم منظره و يؤذيه ريحه حتى هدم عليهم الحبس فماتوا تحت انقاضه و الأمة بين فاعل و خاذل . و من دلائل محبة الأمة لأهل البيت اعراضها عن مذهبهم و هجره و معاداة من ينتسب اليه و تبرؤها ممن يعمل بمذهبهم و يقلدهم دينه و هجر طريقتهم أصلا و رأسا و اتباع من لا يصل إلى درجتهم علما و عملا فلا يساؤونهم بالثورى و لا بمحمد بن ١٨٦ الحسن الشيبانى و لا بأبى يوسف فضلا عن الائمة الأربعة مع ان مذهبهم أقرب إلى الصحة و اولى بالاتباع من غيره لأنهم أخذوه عن آبائهم عن أجدادهم عن رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى كما قال الشيخ الهائى:

**روى جدنا عن جبرئيل عن البارى**

**و وال أناسا قولهم و حديثهم**

أ فلا يكفى هذا كله دليلا على ما يزعمه موسى جار الله من ان الأمة أصدق و اهدى و أشد اتباعا لأهل البيت و امام الائمة على ع، و من صدق محبة الأمة لأهل البيت معاداتهم لشيعتهم و اتباعهم و من ينتمى إليهم و نبزهم بالألقاب و اختلاق المعائب لهم و ستر الفضائل فعادوهم و آذوهم و اقصوهم و حرموهم و قد

قال الامام جعفر الصادق ع كما عزاه اليه صاحب العتب الجميل.

ان اليهود بحبها لنبيها  
و ذوو الصليب بحب عيسى أصبحوا  
و المؤمنون بحب آل محمد  
أمنت معرة دهرها الخوان  
يمشون زهوا فى قرى نجران  
يرمون فى الآفاق بالنيران

و قال الطغرائى:

حب اليهود لآل موسى ظاهر  
و أمامهم من نسل هارون الأولى  
و أرى النصارى يكرمون محبة  
و إذا توالى آل احمد مسلم  
هذا هو الداء العياء بمثله  
لم يحفظوا حق النبى محمد  
و ولاؤهم لبنى أخيه بادی  
بهم اهدوا و لكل قوم هادى  
لنبيهم نجرا من الأعواد  
قتلوه أو وسموه بالإلحاد  
ضلت حلوم حواضر و بوادى  
فى آله و الله بالمرصاد

و من صدق محبة الأمة لإمام أهل البيت على أمير المؤمنين ع انها عمدت إلى كل فضيلة له تثبت بالنقل الصحيح فأنكرتها تارة و وهنتها اخرى و تناولتها بشتى التآويلات الفاسدة و رامت معارضتها بما لم يصح و لم يثبت.

أ فلا يكفى كل هذا دليلا على ما يزعمه موسى جار الله من ان الأمة أصدق و اهدى و ارشد اتباعا لأهل البيت و امام الائمة على أمير المؤمنين. و قد اقتفى موسى جار الله أثرهم و زاد عليهم فيما ياتى من كلماته ليبرهن على صدق دعواه هذه.

قال فى ص ٣٤: و ليس الشأن كل الشأن فى ولايتنا و حينا لأهل البيت إذ لا يوجد مؤمن يعادى أهل البيت و انما الشأن كل الشأن فيمن يحبهم أهل البيت. و لا ارى و لا أتوهم ان عليا و أولاده الائمة يحبون من يعادى الصحابة أو يعادى العصر الأول.

(و نقول): نعم لا يوجد مؤمن يقول انا اعدى أهل البيت . و الشأن فيمن يحبهم أهل البيت لا من يقول انا أحب أهل البيت، و لكن يا ترى ان من قال انا أحب أهل البيت و هو يوالى أعداءهم و يعادى أولياءهم هل يكون صادقا

ص: 187

في دعواه و هل ان أهل البيت يحبون من أشاد بلعن سيدهم على المنابر من أهل العصر الأول و من يواليه و يحامى عنه من أهل الاعصار الأخيرة، و من قال ان الحسين خارجي حلال الدم و ان يزيد خليفة حق و غير ذلك:

صديقك ان رأى منك لعازب

ترد عدوى ثم تزعم اننى

و للكاتب العالم المشهور عبد الله بن مسلم بن قتيبة كلام فى كتاب الاختلاف فى اللفظ طبع مصر يوضح ما قلناه و يثبتته قال فى ص ٤٧ بعد ما ذم حالة العلماء فى عصره ما لفظه مع بعض الاختصار : و قد رأيت هؤلاء قابلوا الغلو فى حب على بالغلو فى تأخيرها و بخسه حقه و لحنوا فى القول و ان لم يصرحوا إلى ظلمه و اعتدوا عليه بسفك الدماء بغير حق و نسبوه إلى المملاة على قتل عثمان و أخرجه بجهلهم من أئمة الهدى إلى جملة أئمة الفتن و لم يوجبوا له اسم الخلافة لاختلاف الناس عليه و أوجبوا ليزيد بن معاوية لإجماع الناس عليه و اتهموا من ذكره بخير و تحامى كثير من المحدثين ان يحدثوا بفضائله أو يظهرها ما يجب له و كل تلك الأحاديث لها مخارج صحاح و جعلوا ابنه الحسين خارجيا شاقا لعصا المسلمين حلال الدم و أهملوا من ذكره أو روى حديثا من فضائله حتى تحامى كثير من المحدثين ان يتحدثوا بها و عنوا بجمع فضائل عمرو بن العاص و معاوية كأنهم لا يريدونهما بذلك و انما يريدونه . فان قال قائل أخو رسول الله (ص) على و أبو سبطيه الحسن و الحسين و أصحاب الكساء على و فاطمة و الحسن و الحسين تمعرت<sup>٤٧٧</sup> الوجوه و تنكرت العيون و طرت حسائك الصدور و ان ذكر ذاكر

قول النبي (ص): من كنت مولاه و أنت منى بمنزلة هارون من موسى

و أشباه هذا التمسوا لتلك الأحاديث الصحاح المخارج لينقصوه و يبخسوه حقه و هذا هو الجهل بعينه اه.

فما رأى صاحب الوشيعة فى هذا الكلام و ابن قتيبة مرمى بالانحراف عن أهل البيت، قال الكوثرى المعاصر فى حاشية كتابه المذكور- أى الاختلاف فى اللفظ - أنه - أى ابن قتيبة - فى مؤلفاته السابقة يشف من ثنايا قوله ما شجر بين الصحابة الانحراف و النصب حتى أن الحافظ ابن حجر قال فى حق حمل السلفى كلام الحاكم فيه على المذهب : أن مراد السلفى بالمذهب فان فى ابن قتيبة انحرافا عن أهل البيت و الحاكم على ضد من ذلك اه.

قال فى صفحة (ك) و ميل الشيعة زمن الأموية إلى أهل البيت لم يكن عاطفة دينية و إنما هو رغبة و أمل فيما كانوا ينتظرونه على أيدي أهل البيت من الحكم بالعدل و من الاستقامة فى السيرة فكان الشيعة عداوة لبني أمية و بنى العباس.

<sup>٤٧٧</sup> (١) فى لسان العرب فى الحديث فتمعر وجهه أى تغير و أصله قلّة النضارة و عدم إشراق اللون من قولهم مكان امعر و هو الجذب الذى لا خصب فيه اه).



(و نقول) هذه الدعاوى كغيرها من دعاواه مجرّدة عن الدليل لا يعضدها برهان و يخالفها الدليل و الوجدان . بل ميل الشيعة زمن الأموية و في كل زمان إلى أهل البيت كان عن عقيدة دينية راسخة لما بلغهم من

**قول الرسول (ص):** إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي . أنى تارك فيكم ما أن تمسكنم به لن تضلوا بعدى كتاب الله و عترتي أهل بيتي . مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها هوى . مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطّة من دخله كان آمنا

و أمثالها. و لما رأوه فيهم من الفضل و العفة و النبيل و العلم و العمل و الزهادة و العبادة . و لما رأوه في سواهم ١٨٧ من أضرار هذه الصفات.

(و قوله): من الحكم بالعدل و الاستقامة في السيرة اعتراف منه بان ذلك لم يكن في بنى أمية و هذا مما أوجبه الدين و الشرع فالميل إلى من يرجى فيه ذلك يكون عاطفة دينية و الميل عمن فيه ضد ذلك ليس إلا للعاطفة الدينية فهو يناقض قوله لم يكن عاطفة دينية (و قوله) فكان الشيعة عداوة لبنى أمية و بنى العباس يناقض قوله رغبة و أملا فيما كانوا ينتظرونه على أيديهم من الحكم بالعدل و الاستقامة في السيرة فوق في كلامه ثلاث جمل متتالية متناقضة . لم يكن عاطفة دينية يناقض رغبة في العدل و الاستقامة و الثاني يناقض عداوة للأموية و العباسية مع أنه لم يكن بين الشيعة و بين الأمويين شىء خاص يوجب العداوة إلا العداوة الدينية لظلمهم أهل البيت فما هي إلا العاطفة الدينية على أنه كان في الأمويين جماعة متشيعين مثل خالد بن سعيد بن العاص و كان عمر بن عبد العزيز يقول بتفضيل على (ع) و خبره في الذى حلف بطلاق زوجته إن لم يكن على أفضل الناس بعد الرسول (ص) معروف ذكره ابن أبي الحديد في شرح النهج من رواية ابن الكلبي و يحكى عن معاوية الأصغر، و مثل مروان بن محمد السروجي . قال المرزبانى في تلخيص اخبار شعراء الشيعة : كان من بنى أمية من مصر و كان حسن . و مثل صاحب الأغاني من نسل مروان بن الحكم . و كان في العباسيين جماعة كذلك أولهم عبد الله بن العباس الذى بلغ الغاية في نصر أمير المؤمنين ع و نشر فضائله و منهم المأمون و الامام الناصر و غيرهما. و كل هذا يدل على قصور نظره.

### زعمه حدوث زمن على ع

قال في صفحة (ى): و لم يحدث و التخرج إلا زمن على بدهاء معاوية و فساد الأموية حدث من عداوة جاهلية بين أفراد أو بين بيوت و لم يكن من الدين و لا من الإسلام فى شىء. و لو كان لعلى سيرة النبي و سياسة الشيخين لما كان من إمكان.

(و نقول): دعواه أنه لم يحدث إلا زمن على أى زم ن خلافته - دعوى باطلة . فقد قال الشيخ أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي في كتاب الفرق و المقالات المطبوع فى إستانبول : الشيعة هم فرقة على بن أبى طالب المسمون بشيعة على فى زمان النبي (ص) و ما بعده معروفون بانقطاعهم إليه و القول بإمامته و قال أبو حاتم السجستاني فى الجزء الثالث من كتاب الزينة أن لفظ الشيعة كان على عهد رسول الله (ص) لقب أربعة من الصحابة سلمان و أبى ذر و المقداد و عمار و ذلك صريح فى أن مبدأ من زمن الرسول (ص)، و

قال السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير كلام الله بالمأثور فى تفسير قوله تعالى: (أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) اخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله كنا عند النبي (ص) فاقبل على فقال النبي (ص)، و الذى نفسى بيده أن هذا و شيعته لهم الفائزون يوم القيامة (الحديث)

قال:

و اخرج ابن عدى عن على قال: قال لى رسول الله (ص) أ لم تسمع قول الله (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) أنت و شيعتك و موعدى و موعدك الحوض إذا جاءت الأمم للحساب تدعون غرا محجلين

إلى غير ذلك . و هذا و إن لم يصرح فيه بوجود لعلى يومئذ إلا أنه يدل على أن بآذر بذر هو النبي (ص) و ان اسم لعلى لم يحدث فى خلافته بل قبلها و أن له لم يحدث بدهاء معاوية و بغيه بل بامر النبي

---

(١) فى لسان العرب فى الحديث فتمعر وجهه أى تغير و أصله قلة النضارة و عدم إشراق اللون من قولهم مكان امر و هو الجذب الذى لا خصب فيه اه. (المؤلف)

ص:188

(ص) و بشارته . و السامعون لهذا الكلام و منهم جابر لا بد من أن يكون فيهم من تشيع لعلى بعد سماعه لهذا الكلام المؤثر المرغب ان لم يكن متشيعا له قبل ذلك، و ما سماه دهاء معاوية قد أخطأ فى تسميته و هو أولى أن يسمى بغير هذا الاسم و ينعت بسوى هذا النعت مما يعرفه العارفون و يتحققه المنصفون.

أما فساد الأموية فسواء أ حدث من عداوة جاهلية بين أفراد أو بيوت كما زعم أم من عداوة دينية بين الإسلام و الوثنية و عبادة الله و عبادة الأصنام و من ثارات بدرية و ضعائن أحدثها يوم الفتح و انتصار الإسلام على الكفر فالذنب فيه ليس على الأمويين وحدهم بل على الأمة المعصومة بزعمه التى اعانتهم و نصرتهم و مهدت لهم، و ما كلامه هذا الذى أراد ان يعتذر به للأمويين من طرف خفى الا خارج من هذا المنبع و هل كان حرب الجمل من عداوة بين العلوية و الأموية و هل كان فعل ابن الزبير مع ان أباه ابن عمه الرسول و على بن أبى طالب - حين قطع ذكر رسول الله (ص) من الخطبة كما ياتى - مسببا عن العداوة بين الأموية و العلوية . و من ذلك تعلم ان قوله : لم يكن من الدين و لا من الإسلام فى شىء . ليس من الحق و لا من الصواب فى شىء ، فما جاهدت العلوية الأموية و عا دتها الا دفاعا عن الدين الذى أرادت الأموية ان تنار منه و ما حاربت الأموية العلوية و عادتتها الا انتقاما من الدين و الإسلام، و لذلك قال عمار بن ياسر صفيان ان هذه الراية قاتلتها ثلاث عركات ما هذه بأرشدهن أو ما هذا معناه. و قوله لو كان لعلى سيرة النبي جهل منه بمقام على أو تجاهل فسيرة على ع لا تعدو سيرة النبي (ص) قيد شعرة فبسيرته اقتدى . و على مثاله احتذى و فى منهاجه نهج . و كيف لا يكون كذلك و هو الذى ربي فى حجر النبي (ص) و تادب بآدابه و اقتدى بهديه و كان منه بمنزلة هارون من موسى و كان نفسه فى آية المباهلة، و

قال فيه النبي (ص) على منى و انا من على

-

رواه البخارى - على منى بمنزلة الصنو من الصنو

. على من [منى] بمنزلة الذراع من العضد

و آخاه دون كل الصحابة.

و قال له تقاتل بعدى على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله

. و قال على ع - كما فى نهج البلاغة - و انا من رسول الله (ص) كالصنو من الصنو أو كالضوء من الضوء و الذراع من العضد

. قال ابن أبى الحديد فى الشرح: و هذه الرتبة قد أعطاه إياها رسول الله (ص) فى مقامات كثيرة نحو

قوله فى قصة براءة قد أمرت ان لا يؤدى عنى الا انا أو رجل منى

و

قوله لئن تهن يا بنى وليعة أو لأبعثن إليكم رجلا منى أو قال عدل نفسى

، و قد سماه الكتاب العزيز نفسه فقال:

(وَ نِسَاءَنَا وَ نِسَاءَكُمْ وَ أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَكُمْ) و

قال له لحمك و لحمي مختلط و دمك منوط بدمي و بشرك و بشرى واحد

إلى غير ذلك مما لا يسعه المقام، أ فلا يكفى هذا ان يكون لعلى سيرة النبي عند موسى تركستان. و لما قال له عبد الرحمن ابن عوف أبايعك على كتاب الله و سنة رسوله و سيرة الشيخين أبى إلا المبايعه على كتاب الله و سنة رسوله و هذه هى السيرة النبوية فى تقديم الكتاب و السنة على كل شىء أ فيحسن التركستانى بعد هذا ان يقول لو كان لعلى سيرة النبي.

و أولى بالصواب ان يقال: لو كان للشيخين سيرة و سياسة على لما كان من إمكان. و كيف يتصور ذو عقل أو ذو دين أن يكون لعلى غير سيرة النبي (ص).

و قال فى ص ٣٤: كل يعلم و كلنا نعلم ان البيوت الأموية و العباسية و العلوية كانت بينها ثارات و ثارات و عداوات عاد ية قديمة و حديثة و لم تكن الا خصائص بدوية سامية عربية قد كانت و ضرت الإسلام و وقعت بها فقط لا غيرها فى تاريخ

الإسلام أمور منكراً لم تقع فى غيره ثم زالت بزوال أهلها و ليس فيها اثم و لا أثر لأهل الإسلام و لا لأهل السنة ليس الإثم الا لأهلها ١٨٨ و هم البيت الأموى و البيت العباسى و البيت العلوى و الله **يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**.

و قال فى صفحة (ج س): و على على بنى امية ثارات بأقلها تستحل طبيعة العرب المحارم و تستبيح الدماء قلت ذلك ليعلم ان ما وقع فى أوائل أفضل العصور الإسلامية لم يقع الا من بيوتات اموية هاشمية علوية لعداوة قديمة ليس للإسلام فيه من اثر و لا لأهل السنة و الجماعة فيه من دخل قد كانت عفاريت الأعداء تورى به نيران البغضاء فى قلوب الأمم الإسلامية.

و فى ص ٤٩ - ٥٠، تراجم الأبواب - فى الكتب - مثل باب ما نزل من الآيات فى أعداء الائمة هذه التراجم فى نفسها ساقطة سخيفة لم يكن للامة عداوة للأئمة و ان كان وقع بين اموى و عباسى و علوى عداوة عادية بدوية فلم ينزل فيها شىء و الامة منها بريئة تمام البراءة، نعم قد استفاد أعداء الإسلام من تعادى هذه البيوت استفادة شيطانية و لا ذنب فيها على الامة و مر فى صفحة (ى) قوله ان حدث من عداوة جاهلية بين أفراد أو بين بيوت و لم يكن من الدين و لا من الإسلام فى شىء.

و نقول (أولا) زعمه ان هذه الثارات و العداوات بين الأمويين و العلويين و بين العباسيين و العلويين كانت أمورا عادية بدوية تستحل العرب المحارم و تستبيح الدماء بأقلها ليس فيها اثم و لا اثر لأهل الإسلام و لا لمن تسموا بأهل السنة ليس الإثم فيها الا لأهل البيوت الثلاثة و الامة منها بريئة هو تمويه و تضليل فالثارات و العداوات بين الأمويين و العلويين لم تكن الا بين الكفر و الإسلام و عبادة الله و عبادة الأصنام مهما غير اسمها أو بدل وصفها فذلك لا يجعل لأهلها و لمن مكنهم منها عذرا، و طبيعة العرب فى استحلال المحارم و استباحة الدماء قد محاها الإسلام و لو صدق إسلام بنى امية لما كانوا يثارون لها فالصواب انها لم تكن الا بدوية لا بدوية **و شَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا** بقوله:

### (ليت أشياخى بيدر شهدوا)

و فى غير ذلك شواهد ممن سبقوا يزيد و ممن تاخروا عنه و ان أراد سترها و تمويهها بأنها عادية بدوية كالتى حدثت بسبب داحس و الغبراء فهى سهلة ليس لها كثير اهمية لم ينزل فيها شىء و لو نزل فيها شىء لعلمه موسى جار الله و الامة منها بريئة تمام البراءة - براءة اخوة يوسف من القائه فى الجب - و إذا كان الأمر كذلك فمن هم الذين مكنوا و مهدوا لهم حتى ارتكبوا هذه المنكرات و هل كانت آثام تلك المنكرات الا فى رقابهم و الذين نازعوا عليا و حاربوه بجيوشهم يوم الجمل و صفين و النهروان و شقوا عصا المسلمين و قتلوا مئات الألوف منهم و جعلوا بأس المسلمين بينهم و الذين سب على و بنوه على المنابر عشرات السنين و هم ساكتون لا يغيرون بيد و لا لسان أو معاونون و الذين اضطروا أولاده ان يدفنوه سرا و يخفوا قبره و الذين حاربوا الحسن مع بنى امية و الذين خذلوه و كاتبوا عدوه و الذين طعنوه فى فخذه و انتهوا رحله و الذين مهدوا لسمه و لخلافة يزيد حتى جيش الجيوش على الحسين و الذى ترك الصلاة على النبى (ص) فى خطبته مدة طويلة - فيما رواه المؤرخون - و قال ان له اهيل سوء إذا ذكرته اقلعوا أعناقهم فأحب ان اكتبهم و قال بيت سوء لا أول لهم و لا آخر و الذين كانوا يسمعون و لا يغيرون بيد و لا لسان و الذين مهدوا لبنى امية حتى ولوا زيادا و الحجاج على المسلمين و فعلا الأفاعيل و الذين أعانوا بنى العباس حتى ظلموا الطالبين و بنوا عليهم الحيطان و قتلوا الامام موسى بن جعفر بالسم بعد حبسه سنين و حرثوا قبر الحسين و

منعوا من زيارته و سخرؤا من أمير المؤمنين على فى مجالس اللهو كل هؤلاء لم يكونوا من الأمة المعصومة و لا اثم و لا اثر لها

ص: 189

فى ذلك و لا لقومه الذين يدافعون و ينافحون عن مرتكبى تلك الجرائم جهدهم كل هذه أمور عادية بدوية حدثت بين الأمويين و العباسيين و العلويين فقط كالتى حدثت بين بنى عيس و بنى ذبيان لا دخل فيها لاحد سواهم، أصحاب الجمل و صفين كلهم من بنى امية و الذين مع على كلهم من العلويين و باقى الأمة كانت على الحياد تعبد الله و تسبحه و تقدسه معتزلة للفريقين اعتزال الأحنف فى بنى تميم . قال ذلك موسى جار الله محافظه على أفضل العصور لثلا يقال انه وقع فيها مثل هذه القبائح فكان كغاسل الدم بالبول، و المنصور و الرشيد و المتوكل و غيرهم من بنى العباس كانوا خصماء العلويين و حدهم لم يساعدهم أحد من الأمة و لم يكن فى وزرائهم و لا جيوشهم أحد من غير بنى العباس و العداوة بينهم و بين العلويين عادية بدوية قضايا مسلمة و أمور ضرورية لا يشك فى فسادها الا ابله أو متعصب غطى الهوى على بصيرته . و عداوة بنى العباس للعلويين لم تكن عادية و لا خصائص بدوية عربية بل حسدا للعلويين و خوفا منهم على ملكهم و لم يكن لها اثر قبل تولى بنى العباس الملك و لم يكن فيها ذنب للعلويين الا فضلهم و ميل الناس إليهم و من الذى كان يعين العباسيين على العلويين غير الأمة المعصومة.

(ثانيا) زعمه انه وقعت بها فقط لا غيرها أمور منكرة فى تاريخ الإسلام مؤكدا بقوله (فقط لا غيرها) جهل منه أو تجاهل ففتنة قتل عثمان و حرب الجمل بل و حرب صفين كانت من الأمور المنكرة التى جرت الويلات على الإسلام و المسلمين كانت غيرها لا بها و كم وقعت فى تاريخ الإسلام أمور منكرة لا تحصى كانت غيرها لا بها و شهرتها تغنى عن ذكرها.

(ثالثا) إذا كانت زالت بزوال أهلها فاثارها باقية إلى اليوم و بعد اليوم و جدالك هذا معنا و تهوينك أمرها اثر من آثارها.

(رابعا) عفاريت الأعداء و أعداء الإسلام الذين حاربوه يوم بدر و أحد و الأحزاب و غيرها ثم دخلوا فيه كرها ليحقتوا دماءهم هم الذين كانوا يضرمون نيران البغضاء فى قلوب الأمم الإسلامية لنيل ماربهم الدنيوية فاستفادوا فوائد شيطانية دنيوية ساعدتهم عليها الأمة المعصومة بعفاريثها و شياطينها فكان الذنب كل الذنب عليها لا على عبد الله بن سبا و أمثاله كما يفهم من كلامه فى موضع آخر و لا ما قلد فيه غيره و لا كتبه بعض الألسن من ان التشيع لأهل البيت حدث من الفرس كيدا للإسلام و من بعض اليهود فإنه بعيد عن الحقيقة بعد السماء عن الأرض و هو من الأمور الشيطانية لا يراد به الا ستر القبائح و إخفاء الفضائح و هيهات.

(خامسا) إشراكه البيت العلوى مع البيتين الآخرين فى غير محله فأين آل امية و آل عباس من آل على قال الشريف الرضى:

من الظلم واق أو من الجور منصف

لنا الدولة الغراء ما زال عندها

بها صوته المظلوم و المتحيف

بعيدة صوت فى العلى غير رافع

و قال أبو فراس الحمداني:

و لا تساوت بكم فى موطن قدم

و ما توازن يوما بينكم شرف

و قال بعض شعراء العصر:

شجاعة لا و لا جودا و لا نسكا

حاشا بنى فاطم ما القوم مثلهم

(سادسا) قوله هذه التراجم فى نفسها ساقطة سخيفة لم يكن للامة عداوة ١٨٩ للامة. هو فى نفسه كلام ساقط سخييف يكذبه أن إمام الأئمة مضى أكثر عمره و لم يدخل فى شىء من أمور الأمة جهاد و لا غيره و جرى عليه و على ولديه الحسين ما مر فى الأمر الأول و تتبع الظالمون شيعته و ذريته فإوسعوهم قتلا و حبسا و تشريدا و غيرها من أنواع الظلم الفاحش و باقى الأئمة كانوا فى الدولتين تحت ستار من الخوف و فى مضايق الاضطهاد و الظلم و الحبس و النفى و القتل بالسهم و أنواع الأذى كما هو معروف مشهور. كل هذا و لم يكن للامة عداوة لهم و تركت الأمة مذهبهم و لم تره كأحد المذاهب التى تقلدها مع أنه أولى بالاتباع و كان الباعث على ذلك المودة لا العداوة حتى قام موسى التركستاني اليوم يشكك فى روايتهم فيقول ان كانت لهم رواية.

### الصحابة و العصر الأول و أمهات المؤمنين

نسب إلى الشيعة فى مواضع من كتابه أمورا قال انها لا تتحملها الأمة و العقل و الدين و هى (١) القول فى الصحابة و فيمن غصب حق أهل البيت و ظلمهم (٢) فى العصر الأول (٣) فى أمهات المؤمنين، ناقلا ذلك عن بعض الكتب التى فيها الحق و الباطل و الصحيح و السقيم و لو كان كل ما فيه صحيحا فلما ذا وضع علم الرجال و علم الدراية هل هو إلا للبحث عن الأسانيد و تمييز الصحيح منها من السقيم و الأخذ بما صح سنده و لم يخالف الكتاب و السنة و الإجماع و طرح ما عداه و لا يمكن أن ينسب إلى طائفة من أهل المذاهب اعتقاد كل ما فى كتب أفرادها إذ ليسوا كله م بمعصومين و لا كل ما رووه فى كتبهم صحيحا بل صاحب الكتاب لا يرى كل ما فى كتابه صحيحا و إنما ذكر سنده كما وجدته و إذا كان تحرى فإنما أخذ فى صحة الاسناد بالظنون و الاجتهادات التى يجوز عليها الخطا و يجوزها هو على نفسه و قد يظهر لغيره ما لم يظهر له و يطلع غيره على ما لم يطلع هو عليه فيخالفه فى رأيه و يكون الصواب مع ذلك الغير . و نحن نتكلم على كل واحد من هذه الأمور التى ذكرها على حدته و نبين ما هو الصواب فيه.

### ١ الصحابة

(أما الصحابة) فالنزاع بين الشيعة الإمامية الاثنى عشرية و بين الأشاعرة - الذين سمو أنفسهم بأهل السنة و الجماعة و بين المعتزلة فى أمر الخلافة و الإمامة و فى تفاوت درجات الصحابة رضوان الله عليهم و عدالة جميعهم و عدمها، و كون على أحق ممن تقدمه بالخلافة أو لا. ليس هو وليد اليوم بل قد مضت عليه القرون و الاحقاب و حصل قبل ألف و مئات من السنين قبل

أن يخلق الله الأشاعرة و المعتزلة و تناولته الألسن و الأقلام فى كل عصر و زمان ممن لا يصل أمثاله إلى أدنى درجاتهم فى العلم و ألفت فيه الكتب الكلامية المختصرة و المطولة من الفريقين إبراما و نقضا و بذل فيه الفريقان وسعهم و أتوا بكل ما وصلت إليهم قدرتهم من حجج و براهين و نقض و إبرام فكل يدلى بحجته و يدعى أن الحق فى جانبه و لا مرجع لاثبات أن الحق مع أحد الفريقين إلا الدليل و البرهان فان كان فى وسعه إقامة البرهان على شىء من ذلك فليأت به أما هذه التهويلات و الكلام الفارغ و الدعاوى المجردة عن الدليل أمثال لا تتحملها الأمة و لا أدب و العقل و الدين فلا تثبت حقا و لا تنفى باطلا و لا تأتى بجدوى و كل من الباحثين مجتهد بزعمه معذور عند ربه

ص:190

إن أخطأ فله أجر واحد و إن أصاب فله أجران أسوء بالصحابة الكرام الذين اجتهدوا فمنهم من أصاب و منهم من أخطأ و للمصيب منهم أجران و للمخطئ أجر واحد و القاتل و المقتول و الباغى و المبغى عليه كلهم فى الجنة فليسعنا من رحمة الله و عفوه ما وسعهم فان رحمته واسعة لا تسع قوما و تضيق عن آخرين فما لنا و لهذا التهويش فى زمان نحن فيه أحوج إلى الوثام و الوفاق من النزاع و الشقاق . و نحن نسأله عن العصر الأول أفضل عصور الإسلام و خير القرون عندك و **خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** بنص الكتاب و عصر الخلافة الراشدة هل كان يسب و يلعن فيه على بن أبى طالب رابع الخلفاء الراشدين و ولداه الحسن و الحسين سبطا رسول الله (ص) و سيدا شباب أهل الجنة و عبد الله بن عباس حبر الأمة و ترجمان القرآن و فقيه الصحابة و هم خيار الصحابة و أفاضلهم و أكابرهم على المنابر الأعوام المتطاولة فى كل قطر و فى جميع بلاد الإسلام فى الأعياد و الجمعات و يقنت بلعنهم فى الصلوات و فى أعقابها و على منبر رسول الله (ص) مقابل حجرته الشريفة بمسمع من أهل بيته و باقى الأمة ساكتون أو معاونون فى جميع أقطار الأرض إلا نفر يسير كان جزا و هم القتل بالسيف صبرا فى مرج عذرا . و نسأله عن قتل حجر بن عدى الكندى صبرا و عن قتل عمرو بن الحمق الخزاعى و حبس زوجته آمنه بنت الشريد فى سجن دمشق سنتين و هما من أفاضل الصحابة فهل كان كل ذلك من الأمور التى تحملتها الأمة و الأدب و العقل و الدين و قد استمر ذلك مدة ملك بنى أمية إلا يسيرا منها فى خلافة عمر بن عبد العزيز <sup>٤٧٨</sup> فلما ذا احتملتها الأمة كل هذه المدة و بقيت صامتة أو معاونة مشاركة و جاءت الأمة بعد ذلك تجعل عذرا لمرتكبى هذه الفظائع و تحملها على الاجتهاد الذى يؤجر صاحبه و الأمة معصومة عندك كما ستصرح به مرارا و تكرارا فهل كان هذا من آثار عصمتها أو أن الله تعالى - و هو اعدل العادلين - من جهة قوم شديد العقاب و من جهة آخرين غفور رحيم فمن هو يا ترى الذى سن السب و اللعن و فتح باب القدح و الطعن و احتملته الأمة و احتمله الأدب و العقل و الدين مئات السنين ثم لم تعد تحتمله و نسأله عن قول إحدى أمهات المؤمنين فى بعض أكابر الصحابة من الخلفاء الراشدين اقتلوا فلانا فقد كفر و عن قول ابن أم كلاب لها:

و أنت أمرت بقتل الامام و قلت لنا إنه قد كفر

<sup>٤٧٨</sup> (١) راجع شرح النهج لابن أبى الحديد و تاريخى الطبرى و ابن الأثير و كتب أسماء الصحابة و غيرها و قال كثير فى عمر بن عبد العزيز لما رفع السب

و ليت فلم تشتم عليا و لم تخفأ برىا و لم تتبع مقالة مجرم z\E\ و قال الشريف الرضى يخاطب عمر بن عبد العزيز:

أنت نزهتنا عن السب و الشتم z\ فلو أمكن الجزاء جزيتك z\E\

## عدالة الصحابة

قال في صفحة (ما): القرن الأول هم الصحابة عدول بالإجماع و خير هذه الأمة. و خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ . و كل ثناء في القرآن هم أول داخل فيه.

خرج النبي عن الدنيا و هو عن كلهم راض. و لهم كان الخطاب: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) الآية. و خطاب الوعد بالاستخلاف و التمكين. ثم ١٩٠ ذكر آية: (وَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ) الآية. قال و المتبوع لا يكون إلا الأفضل و الأشرف . فالعصر الأول هم أفضل الأمة . و أفضله الصديق و الفاروق و الخلافة الراشدة و الصحابة اه ملخصا.

(و نقول) في كلامه مواقع للظفر (أولا) دعواه الإجماع على عدالة جميع الصحابة التي سبقه إليها ابن حجر هي في محل الخلاف فقد صرح ابن الحاجب في مختصر الأصول و العصد في شرحه بنسبة ذلك إلى الأكثر قال و قيل كغيرهم و قيل إلى حين الفتن فلا يقبل الداخولون من الطرفين اه. و قال الآمدى في الأحكام: اتفق الجمهور من الأئمة على عدالة الصحابة، و قال قوم حكمهم في العدالة حكم من بعدهم في لزوم البحث عن عدالتهم عند الرواية. و منهم من قال إلى حين ما وقع من الاختلاف و الفتن فيما بينهم اه فإذا المسألة ذات أقوال ثلاثة فأين الإجماع (ثانيا) ينافي هذه الدعوى ما شوهد من صدور أمور من بعضهم لا تتفق مع العدالة كالخروج على أئمة العدل و شق عصا المسلمين و قتل النفوس المحترمة و سلب الأموال المعصومة و السب و الشتم و حرب المسلمين و غشهم و القاح الفتن و الرغبة في الدنيا و التزاحم على الامارة و الرئاسة و غير ذلك مما كفلت به كتب الآثار و التواريخ و ملأ الخافقين و أعمال مروان بن الحكم و الوليد بن عقبة في خلافة عثمان و بسر بن أرطاة و عمرو بن العاص أيام معاوية معلومة مشهورة و كلهم من الصحابة و الحمل على الاجتهاد يشبه خدعة الصبي عن اللبن (ثالثا) العموم في باقي ما ذكره ممنوع فان كل ذلك مقيد أو مخصص بغيره من الأدلة و الآيات و الدالة على اشتراط ذلك بعدم حصول ما ينافية (رابعا) سيأتي منه في مقتل عثمان ما ينافي عدالة جميع الصحابة (خامسا) كون النبي خرج عن الدنيا و هو عن كلهم راض دعوى تحتاج إلى الإثبات و قد تبرأ إلى الله من فعل بعضهم في حياته ثلاثا (سادسا) إذا كان الله تعالى خاطب النبي (ص) و المسلمين بأنه أكمل لهم الدين و أتم عليهم نعمته و رضى لهم الإسلام دينا فما وجه الملازمة بين ذلك و بين عدالة جميعهم و هل يمنع ذلك من أن يكون بعضهم لم يقم بشكر تلك النعمة (سابعا) الفضل لا يكون إلا بالتفوق في الصفات الفاضلة التي نراها مستجمعة في علي بن أبي طالب ع لا يشاركه فيها مشارك كما قال خزيمه ذو الشهادتين:

و ليس في القوم ما فيه من الحسن

من فيه ما فيهم لا يمترون به



ولا ينكر ذلك إلا مكابر أو مقلد (ثامنا) إذا كانت الآيات المذكورة شاملة للخلفاء الراشدين رضی الله عنهم فهي لا تشمل من صدرت منهم الأمور المنافية للعدالة (تاسعا) إذا كانت الأمة معصومة كما ادعاه فيما ياتي و أطال فيه و ملأ الصفحات و الأوراق فلما ذا لم يدع العصمة في الصحابة و هم أعيان الأمة و اقتصر على مجرد العدالة.

## ٢ العصر الأول و القرن الأول

قال في صفحة (ف) الروح في كتب الشيعة هي العداة للعصر الأول و في ص ٢٢٧ ان أول عصور كل الأديان و الأمم يعتقدونها اتباعها مقدسة محترمة إلا الشيعة و في ص ٢٦ الأمة قد علمت علم اليقين أن أفضل قرون الإسلام قرن رسالته و قرن خلافته الراشدة، و في ص ٢٢٧ أن العصر الأول هو أفضل عصور الإسلام و في ص (له) ما حاصله: ثبت

أن النبي (ص) كان يقول

---

(١) راجع شرح النهج لابن أبي الحديد و تاريخي الطبري و ابن الأثير و كتب أسماء الصحابة و غيرها . و قال كثير في عمر بن عبد العزيز لما رفع السب:

بريا و لم تتبع مقالة مجرم

وليت فلم تشتم عليا و لم تخف

و قال الشريف الرضي يخاطب عمر بن عبد العزيز:

فلو أمكن الجزاء جزيتك

أنت نزهتنا عن السب و الشتم

(٢) راجع تاريخي الطبري و ابن الأثير و غيرهما- (المؤلف)

ص: 191 ١٩١

خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

. و المعنى أن القرون الثلاثة خير من القرون السابقة على الإسلام و لا تفاضل بين القرون الثلاثة إذ ثبت

أمتي كالمطر لا يدرى أولها خير أم آخرها

أريد التفاصيل بين القرون الثلاثة فمعنى لا يدرى أولها خير أم آخرها فى سعة الأرزاق و اتساع البلاد و الدولة.

و نقول (أما العداة للعصر الأول) فالذى بيننا و بينك ليس العداة للأعصار و لا للأشخاص انا متفقون معكم فى كل شىء جاءت به شريعة الإسلام إلا فى الإمامة لمن هى و من هو الأحق بها بعد النبى (ص) و فى صفات البارى تعالى و رؤيته و نحو ذلك . و هذه تكون القناعة فيها بالحجة و البرهان لا بهذه التهويلات التى لا تغنى فتيلًا.

و أما ان أوائل عصور الأديان مقدسة محترمة باعتقاد اتباعها. فيرده انه لو سلم اعتقاد اتباعها ذلك لا يدل على انها مقدسة واقعا بل هم ان اعتقدوا ذلك فهم مخطئون فى اعتقادهم لأن الوجدان على خلافه . فادم ع كان له ابنان قتل أحدهما الآخر ظلما فإذا كان هذا و بنو آدم فى الدنيا اثنان فقط فما ظنك بهم و قد صاروا فيها ألوفًا و ملايين و مليارات . و نوح ع من اولى العزم لبث فى قومه **أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا حَمْسِينَ عَامًا** ، يدعوهم و هم يكذبونه و يسخرون منه، و هو بينى السفينة و يقولون له صرت بعد النبوة نجارا فاهلكهم الطوفان و أهلكت جميع من على وجه الأرض من إنسان و حيوان إلا من حملتهم السفينة . و إبراهيم ع من اولى العزم عاصره النمروذ و ادعى الربوبية و رام إحراقه بالنار فنجاه الله ثم طرد و أبعده . و لوط ع كذبه قومه و انتشرت فيهم فاحشة اللواط حتى قلب الله مدينتهم بأهلها و جعل عاليها سافلها . و قوم صالح ع كذبوه و عقروا الناقة فاهلكهم الله . و أولاد يعقوب ع أرادوا قتل أخيه يوسف ع ثم ألقوه فى الجب و باعوه ببيع العبيد و أحزنوا أباهم حتى **اَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ...** و موسى ع من اولى العزم عاصر فرعون مدعى الربوبية و رام قتله فخرج من مصر خائفًا يترقب يقتات من نبات الأرض و لاقى من بنى إسرائيل الشدائد بعد ما خلصهم من فرعون الذى كان يذبح أبناءهم و يستحيى نساءهم و لم تجف اقدامهم من البحر حتى طلبوا منه أن يجعل الأصنام و لم تمض مدة طويلة حتى عبدوا العجل و قالوا اذهب **أَنْتَ وَ رَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ** ، و حتى تاهوا فى الأرض أربعين سنة و حتى مسخوا قرده و خنازير، و خالفوا على وصى موسى يوشع بن نون و حاربوه . و عيسى ع من اولى العزم كذب و حاول قومه صلبه و دل عليه بعض أصحابه و هكذا سائر الأنبياء فعل بهم الأفاعيل، و

**قد قال النبى (ص) لتسبع سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل و القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**

. و محمد (ص) لم يكن نصيبه بأقل من نصيب الأنبياء قبله من أمهم كذب و أودى و طرد و راموا قتله، فخرج عنهم مستخفيا و كان طول حياته مشغولا بالحروب حتى **ظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَ هُمْ كَارِهُونَ** و كان فى عصره كثير من المنافقين بنص الكتاب و راموا قتله يوم تبوك، فأعلمه الله بهم و بعده توالى الفتن و الحروب و انتقم اعداؤه من ذريته و أهل بيته، بعد موته، بما هو مشهور معروف ثم توالى الفتن و الحروب فى جميع دول الإسلام إلى اليوم . و العصور إنما تكون مقدسة محترمة بأهلها فهذه أوائل عصور كل الأديان و الأمم كانت بهذه الصفة عند الله تعالى و عند أنبيائه و صالحى عباده و لم تكن مقدسة و لا محترمة إلا عند موسى تركستان. فأين ه و أول العصور الذى كان مقدسا محترما و متى كان لا نراه وجد فى زمان إلا ان يكون فى عصر مؤلف الوشيعه الذى نفى من تركستان و لاقى ما لاقى ثم جاء ١٩١ إلى هذه البلاد ينفث السموم و يوقد نيران الفتن و يثير الضغائن و يفرق الكلمة و يؤلف الكتب و يطبعها و ينشرها.

و ياتى فى الفصل الذى بعده ما له علاقة بهذا.

و أما ان أفضل العصور و خير القرون العصر الأول و القرن الأول و ان الأمة قد علمت ذلك علم اليقين . فالأمة ليس لديها ما تعلم به ذلك بل لديها من المشاهدات ما تعلم به عكسه علم اليقين. و الحديث الذى أشار اليه

**نقله أبو المعالى الجوينى بلفظ خيركم القرن الذى أنا فيه ثم الذى يليه ثم الذى يليه**

، و كذلك أورده تقيب البصرة كما ياتى و أرسله ابن حجر فى الاصابة بلفظ

**خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم**

و رواه صاحب أسد الغابة عن جعدة بن هبيرة المخزومي و رواه بعضهم عن جعدة بن هبيرة الأشجعي كما فى تهذيب التهذيب و غيره، فهو مضطرب المتن و السند و لم تثبت صحته بل قد علم وضعه بمخالفته الوجدان فالعصور التى يقال فيها انها خير العصور انما يكون ذلك باعتبار أهلها و هى متساوية متمثلة دائما فيها الصالح و الطالح من عهد آدم ع إلى يومنا هذا و الغالب على أهلها الفساد و الصالحون فيها أفراد قلائل (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ و قَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ) سواء فى ذلك اوائلها و أوساطها و أواخرها و وجود أنبياء و صلحاء فى كل عصر لا يجعل الغالب على أهلها الصلاح و لا يجعله خيرا من غيره.

و ما أحسن ما قاله بديع الزمان الهمذاني من جملة كتاب له إلى احمد بن فارس : و الشيخ يقول فسد الزمان أ فلا يقول متى كان صالحا. أ فى الدولة العباسية فقد رأينا آخرها و سمعنا بأولها أم المدء المروانية و فى اخبارها:

**(لا تكسع الشول باغبارها)**

٤٨٠ أم السنين الحربية:

**و السيف يغمد فى الظلى**

**و الرمح يركز فى الكلى**

**و الحرئين و كربلاء**

**و مبيت حجر فى الفلا**

٤٨٠ (١) هذا شطر بيت للحارث بن حلزة ( بكسر الحاء و تشديد اللام المكررة) البشكرى قال:

لا تكسع الشول باغبارها\ انك لا تدرى من الناتج z\E\E\ قال الجوهرى كسع الناقة إذا ضرب خلفها) بكسر الخاء و سكون اللام) بالماء البارد ليزاد اللبن فى ظهرها و ذلك إذا خاف عليها الجذب فى العام القابل قال الحارث بن حلزة  
لا تكسع الشول باغبارها\ انك لا تدرى من الناتج z\E\E\ و الشول جمع شائلة على غير قياس و هى التى أتى عليها من حملها أو وض عها سبعة أشهر فجف لبنها) و الأغبار) جمع غير كقفل و أقفال و هو بقية اللبن فى الضرع . يقول لا تغزر[ تغبر] إبلك اى تترك حلبها و تطلب بذلك قوة نسلها و أحلبها لاضيافك فلعل عدوا يغير عليها فيكون نتاجها له دونك و قال الخليل هذا مثل و تفسيره إذا نالت يدك من قوم شيئاً بينك و بينهم احنة فلا تبق على شىء انك لا تدرى ما يكون فى الغد.

أم البيعة الهاشمية و على يقول ليت العشرة منكم برأس من بنى فراس.<sup>٢٨١</sup>

أم الأيام الأموية و النفير إلى الحجاز و العيون إلى الاعجاز أم الإمارة

(١) هذا شطر بيت للحارث بن حلزة (بكسر الخاء و تشديد اللام المكررة) اليشكري قال:

لا تكسع الشول باغبارها      إنك لا تدري من الناتج

قال الجوهري كسع الناقة إذا ضرب خلفها (بكسر الخاء و سكون اللام ) بالماء البارد ليزاد اللين في ظهرها و ذلك إذا خاف عليها الجذب في العام القابل قال الحارث بن حلزة:

لا تكسع الشول باغبارها      انك لا تدري من الناتج

و الشول جمع شائلة على غير قياس و هي التي أتى عليها من حملها أو وضعها سبعة أشهر فجف لبنها (و الأغبار) جمع غبر كقفل و أقفال و هو بقية اللبن في الضرع . يقول لا تغزر [تغبر] إبلك اي تترك حلبها و تطلب بذلك قوة نسلها و أحلبها لاضيافك فلعل عدوا يغير عليها فيكون نتاجها له دونك و قال الخليل هذا مثل و تفسيره إذا نالت يدك من قوم شيئا بينك و بينهم احنة فلا تبق على شيء انك لا تدري ما يكون في الغد.

(٢) يشير إلى قول علي ع في خطبته لما بلغه غلبة بسر بن أبي ارطاة على اليمن مخاطبا أصحابه اما و الله لوددت ان لى بكم ألف فارس من بنى فراس بن غنم:

هنالك لو دعوت أتاك منهم      فوارس مثل ارمية الحميم

<sup>٢٨١</sup> (٢) يشير إلى قول علي ع في خطبته لما بلغه غلبة بسر بن أبي ارطاة على اليمن مخاطبا أصحابه اما و الله لوددت ان لى بكم ألف فارس من بنى فراس بن غنم:

هنالك لو دعوت أتاك منهم Z\E\E فوارس مثل ارمية الحميم z\E\E قال ابن أبي الحديد و هم بنو فراس بن غنم بن ثعلبة بن مالك بن كنانة بن خزيمه بن مدركة بن اليباس بن مضر حى مشهور بالشجاعة- منهم علقمة بن فراس و هو جذل الطعان و منهم ربيعة بن مكدم بن حدثان بن جذيمة بن علقمة بن فراس الشجاع المشهور حامي الظعن حيا و ميتا و البيت الممتل به لأبي جندب الهذلي و أول الأبيات

أ لا يا أم زنياع اقيمي z\E\E صدور العيس نحو بنى تميم z\E\E و قال الشريف الرضى: الأرمية جمع رمى و هو السحاب و الحميم هنا وقت الصيف و انما خص الشاعر سحاب الصيف بالذكر لأنها أشد جفولا و أسرع خفوقا لأنه لا ماء فيه و انما يكون السحاب ثقيل السير لامتلأته بالماء و ذلك لا يكون في الأكثر إلا زمان الشتاء و إنما أراد الشاعر وصفهم بالسرعة إذا دعوا و الاغانة إذا استغيثوا و الدليل على ذلك قوله s\i\ هنالك لو دعوت أتاك منهم Z\E\E. (المؤلف)

قال ابن أبي الحديد و هم بنو فراس بن غنم بن ثعلبة بن مالك بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر حى مشهور بالشجاعة - منهم علقمة بن فراس و هو جذل الطعان و منهم ربيعة بن مكرم بن حدثان بن جذيمة بن علقمة بن فراس الشجاع المشهور حامى الظعن حيا و ميتا و البيت الممثل به لأبى جندب الهذلى و أول الأبيات:

أ لا يا أم زنباع اقيمي  
صدور العيس نحو بنى تميم

و قال الشريف الرضى : الأرمية جمع رمى و هو السحاب و الحميم هنا وقت الصيف و انما خص الشاعر سحاب الصيف بالذكر لأنها أشد جفولا و أسرع خفوقا لأنه لا ماء فيه و انما يكون السحاب ثقيل السير لامتلأته بالماء و ذلك لا يكون فى الأكثر إلا زمان الشتاء و إنما أراد الشاعر وصفهم بالسرعة إذا دعوا و الاغاثة إذا استغيثوا و الدليل على ذلك قوله:

هنالك لو دعوت أتاك منهم

. (المؤلف)

ص:192

العدوية و صاحبها يقول و هل بعد البزول إلا النزول . أم الخلافة التيممية و صاحبها يقول طوبى لمن مات فى ناناة الإسلام . أم على عهد الرسالة و يوم الفتح قيل اسكتى يا فلانة فقد ذهبت الامانة أم فى الجاهلية و ليبد يقول:

ذهب الذين يعاش فى أكنافهم  
و بقيت فى خلف كجلد الأجر

أم قبل ذلك و أخو عاد يقول:

بلاد بها كنا و كنا نحبها  
إذا الناس ناس و الزمان زمان

أم قبل ذلك و روى عن آدم ع:

تغيرت البلاد و من عليها  
فوجه الأرض مغبر قبيح

أم قبل ذلك و قد قالت الملائكة: **أ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ .** و ما فسد الناس و إنما اطرده القياس و لا أظلمت الأيام و إنما امتد الاضلال و هل يفسد الشيء إلا عن صلاح و يمسى المرء إلا عن صباح.

و الحاصل ان الحديث الذى أشار اليه لم يثبت بل ثبت كذبه وكيف يثبت و هو مخالف للوجدان . و إثباته مع مخالفته للوجدان تكذيب لمن نسب اليه.

و إنما وضع أمثال هذه الأحاديث متعصبة الأموية مراغمة لأهل البيت و أتباعهم.

حكى ابن أبى الحديد فى شرح النهج عن نقيب البصرة يحيى بن زيد العلوى انه جرى فى مجلسه ذكر هذه المسألة فذكر بعض الشافعية- فيما ذكر- هذا الحديث فاتى النقيب برسالة قال انها لبعض الزيدية- و المظنون انها للنقيب- : و فيها: و أما حديث خيركم القرن الذى أنا فيه إلخ، فمما يدل على بطلانه ان القرن الذى جاء بعده بخمسين سنة شر قرون ا لدنيا قتل فيه الحسين و أوقع بالمدينة و حوصرت مكة و نقضت الكعبة و شرب خلفاؤه الخمر و ارتكبوا الفجور كما جرى ليزيد بن معاوية و يزيد بن عاتكة و الوليد بن يزيد و أريقت الدماء الحرام و قتل المسلمون و سبى الحرير و استعبد أبناء المهاجرين و الأنصار و نقش على أيديهم كما ينقش على ايدى الروم و ذلك فى خلافة عبد الملك و امرة الحجاج . قال و إذا تأملت كتب التواريخ وجدت الخمسين الثانية شرا كلها لا خير فيها و لا فى رؤوسها و امرائها و الناس برؤسائهم و امرائهم و القرن خمسون سنة فكيف يصح هذا الخبر و انما هذا و أمثاله من موضوعات متعصبة الأموية فان لهم من ينصرهم بلسانه و بوضعه الأحاديث إذا عجز عن نصرهم بالسيف اه. و قرن الخلافة الراشدة كان قرن الفتن و الحروب بين المسلمين قتل فيه الخلفاء الثلاثة و وقعت فيه حروب الجمل و صفين و النهروان و ما تبعها من فتن و مفاسد فكيف يكون من خير القرن و ن اللهم إلا ان نعمى على أنفسنا و نقول ان تلك الحروب و الفتن كانت فى سبيل مصلحة المسلمين و رقيهم و ان القتال و المقتول فى الجنة لأنهما مجتهدان مثابان.

و من عنده أقل تمييز و إنصاف يعلم انه لو لا تلك الحروب و الفتن بين المسلمين لفتحوا جميع المعمورة. و مر فى الفصل الذى قبله ما له علاقة بالمقام.

و أما دعواه انه لا تفاضل بين القرون الثلاثة فيرده انه لو ثبت الحديث لكان ظاهرا فى التفاضل لمكان ثم . و لكان معارضا لحديث أمتى كالمطر الذى ادعى ثبوته. و ليس بثابت- بل الظاهر انه من الموضوعات و من سنخ الحديث الآخر و على غرارها قصد بوضعه الترمذى لارضاء بعض المتسلطين ليتمكن ان يقال فيهم انهم خير ممن قبلهم أو من قبلهم ليسوا خيرا منهم.

و التأويل الذى ذكره بان المراد فى سعة الأرزاق و اتساع البلاد و الدولة- مع انه ١٩٢ لا دليل عليه- هو بعيد عن لفظ الحديث لأنه يقول لا يدري أى الأمة خير لا أى أعصارها.

و أما آية (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) فلا يمكن حملها على العموم لأن تعقيها بقوله تعالى تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ظاهر فى ان الذين هم خير أمة من هذه صفتهم لا عموم الأمة و لا شك ان جميع الأمة لم تكن بهذه الصفة مع انه ظهر فى هذه الأمة ما هو شر صرف سواء من كان فى عصر الرسالة و من كان فى عصر الصحابة فقد جاء فيهم : (وَ مِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) و نزلت فى المنافقين سورة مخصوصة تتلى . و نزل فيهم: (وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ. وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَبْصُرَ اللَّهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ). فعلم ان فيهم الشاكر و من ينقلب على عقبه فأين العموم. و فيهم من ارتد عن الإسلام و لحق بالمشركين و الكفار. و كان فيهم الحكم بن أبى العاص و كفاك به . و فيهم الوليد بن عقبة الفاسق بنص الكتاب . و منهم

حبيب بن مسلمة و بسر بن ارطاة اللذين فعلا فى دولة معاوية ما فعلا إلى غير ذلك مما يصعب احصاؤه و إذا كان النبى (ص) لا يعلم المناققين فى عصره بنص القرآن فليس لنا أن نحكم على أحد بدخوله فى خطاب **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** إلا ان يظهر لنا حاله كالشمس الضاحية فكيف للبالحكم بالعموم.

قال فى ص ٢٢٧ و كل مؤمن ينبغى له ان لا تكون نسبته إلى العصر الأول أضعف من نسبة مجنون ليلى إلى ليلاه حيث يقول:

سأجعل عرضى جنّة دون عرضها و دينى فيبقى عرض ليلى و دينها

(و نقول) كل يغنى على ليلاه:

و كل يدعى وصلا بليلى و ليلى لا تقر لهم بذاكا

و المسألة مسألة حجج و براهين و عقيدة و دين لا عشاق و مجانين فإى فائدة فى هذه الألفاظ المنمقة المزوقة الفارغة.

(٣) أمهات المؤمنين

و هذا قد تعرض له فى عدة مواضع من شيعته [وشيعته] بما يتلخص فى أمور اربعة:

(١) للشيعه سوء أدب فى أمهات المؤمنين، (٢) أمهات المؤمنين كإبراهيم ع، (٣) عائشة تساوى إبراهيم فى ثلاثة أمور عظيمة، (٤) أهل البيت فى آية التطهير أمهات المؤمنين.

(الأمر الأول):

قال فى ص ٩٣ للشيعه فى أزواج النبى أمهات المؤمنين خصوصا فى عائشة و حفصة و زينب سوء أدب عظيم لا يتحملة عصمة النبى و شرف أه ل البيت و لا دين الأئمة ثم حكى عن الكافى ان آية ضرب المثل بامرأة نوح و امرأة لوط نزلت فى عائشة و حفصة.

(و نقول): ان احترام أمهات المؤمنين عموما و امى المؤمنين خصوصا علينا لازم احترامنا لنبينا (ص) فلو جاء فى كتاب ما ينافى ذلك لا نقول به لما ذكرناه غير مرة من ان جميع ما فى الكتب لا يمكن لأحد الاعتقاد بصحته. و عقيدة

ص:193

الشيعه فى الأزواج و [] عموما و فى عائشة و حفصة خصوصا هو ما نزل به القرآن الكريم و جاءت به الآثار الصحيحة لا يمكن ان يحدوا عنه و هو انهم جميعا أمهات المؤمنين فى لزوم الاحترام و التكريم احتراما للنسبى (ص) و حرمة نكاحهن من بعده (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ . مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ .)

التي كان سبب نزولها قول لبعض الصحابة معروف. وان الزوجية للنبي (ص) لا ترفع عقاب المعصية بل تضاعفه كما تضاعف ثواب الطاعة: (يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة بينه [مبينه] يضاعف لها العذاب ضعفين. و من يفتن منكن لله و رسوله و تعمل صالحاً نؤتيها أجرها مرتين. يا نساء النبي لستن كأحد من النساء من [إن اتقيتن] شرط عليهن التقوى ليبين سبحانه ان تفضيلهن بالتقوى و بالزوجية لا بمجرد الزوجية و ان زوجية المرأة للنبي لا تنفعها مع سوء عملها كما ان زو جيتها للكافر المدعى الربوبية لا تضرها مع حسن عملها: (ضرب الله مثلا للذين كفروا امراة نوح و امراة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا و قيل ادخلا النار مع الداخلين و ضرب الله مثلا للذين آمنوا امراة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة و نجني من فرعون و عمله ) و ان بعض أزواجه أفشت سره و ان اثنتين منهما قد صغت قلوبهما و مالت عن طريق الطاعة و فعلتا ما يوجب التوبة و انهما تظاهرتا عليه : ( و إذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا فلما نبأت به و أظهره الله عليه عرف بعضه و أعرض عن بعض ) ثم قال تعالى : (إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما و إن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه و جبريل و صالح المؤمنين و الملائكة بعد ذلك ظهیر عسی ربُّه إن طلقك أن يبدله أزواجا خيرا منكن) الآية. و روى الطبري في تفسيره روايات كثيرة، و البخاري في صحيحه ان المتظاهرتين كانتا عائشة و حفصة. و ان نساء النبي (ص) فعلمن ما يوجب اعتزاله إياهن تسعة و عشرين يوما حتى نزلت آية التخيير (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا و زينتها فتعالين أمتعنن و أسرحن سراحا جميلا و إن كنتن تردن الله و رسوله و الدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما). و ان أم المؤمنين عائشة كانت حافظة للحد يث بصيرة بالفقه جريئة على النبي (ص) ظهر ذلك منها في عدة مواضع لا يتسع المقام لذكرها منها قولها له في غزوة فتح مكة تزعم انك رسول الله و لا تعدل- راجع السيرة الحلبية- و أنها أخطأت بخروجها على الامام العادل مظهرة الطلب بدم عثمان و هي كانت من أعظم المحرضين على ه. و كانت تقول ما هو معروف مشهور و تخرج قميص رسول الله (ص) و تقول ما هو معروف و مشهور أيضا . و قد تركت عثمان و هو محصور لم تنصره و لم تحرض على نصره و خرجت إلى مكة ثم خرجت من مكة تريد المدينة فلقبها ابن أم كلاب من اخوالها- فيما رواه الطبري و ابن الأثير- فأخسبها بقتل عثمان و بيعه على فقالت ليت هذه انطبقت على هذه- أي السماء على الأرض- ان تم الأمر لصاحبك و انصرفت راجعة إلى مكة و هي تقول قتل و الله عثمان مظلوما و الله لأطلبن بدمه فقال لها و الله ان أول من امال حرفه لأنت و قال من أبيات:

و منك الرياح و منك المطر

منك البداء و منك الغير

و قلت لنا انه قد كفر

و أنت أمرت بقتل الامام

و انها طلبت إلى حفصة ان تخرج معها إلى البصرة للطلب بثاره فقبلت فمنعها أخوها عبد الله بن عمر . و جاءت إلى أم سلمة تطلب منها ان تخرج ١٩٣ معها فوعظتها بكلام مأثور مشهور و ذكرتها أشياء من رسول الله (ص) في حق علي بن أبي طالب (منها)

قوله ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأديب تخرج فتنبجها كلاب الحوآب يقتل عن يمينها و يسارها قتلى كثيرة



فعدلت عن الخروج ثم جاء ابن أختها عبد الله ابن الزبير فنفت في أذنها فعزمت على الخروج، فلما بلغت بعض المياه نبحتها كلابه فسالت عنه فقيل لها انه ماء الحوآب، فقالت ردوني، فأقاموا لها خمسين أو سبعين شاهدا من الأعراب رشوهم فشهدوا لها زورا ان هذا ليس ماء الحوآب. و كانت أول شهادة زور في الإسلام فسارت و قد أمرت ان تقر في بيتها بقوله تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) و روى أبو الفرج و محمد بن سعد في الطبقات الكبرى و ذكره المرزباني في معجم الشعراء و الطبري و ابن الأثير في تاريخهما انه لما جاءها نعي على تمثلت:

كما قر عينا بالأياب المسافر

فألقت عصاها و استقرت بها النوى

ثم قالت من قتله قيل رجل من مراد فقالت:

نعي ليس في فيه التراب

فان يكن نائبا فلقد نعا

قال أبو الفرج ثم تمثلت:

شتم الصديق و كثرة الألقاب

ما زال إهداء القصائد بيننا

في كل مجمعة طنين ذباب

حتى تركت كان قولك فيهم

أما خديجة أم المؤمنين فهي أفضل أزواج النبي (ص) و أول امرأة آمنت به و بذلت أموالها الجزيلة في سبيل الدعوة الإسلامية حتى قام الإسلام بمالها و سيف على بن أبي طالب. و اما باقي أزواج النبي (ص) فكن كلهن على الصلاح و خيرهن بعد خديجة أم سلمة. هذه هي عقيدة الشيعة في أمهات المؤمنين . و من ذلك يظهر انها لا تتعدى ما نزل في القرآن الكريم و جاءت به الآثار الصحيحة و انه ليس في ذلك سوء أدب كما زعم و ان تهويله بقوله لا تتحمله عصبه النبي و شرف أهل البيت و لا دين الأمة تهويل فارغ لا محل له.

اما زينب بنت جحش أم المؤمنين فمن العجيب نسبته إلى كتب الشيعة سوء الأدب في حقها، فان كتب الشيعة لم تذكر في حقها حرفا واحدا يوجب سوء الأدب و في خبر تطليق زيد إياها نزهت كتب تفاسير الشيعة شرف مقام النبوة عما تناولته كتب تفاسير غيرها و لكن هذا الرجل يرسل الكلام على عواهنه و لا يزن ما يتكلم به.

الأمر الثاني زعمه أمهات المؤمنين في الفضل كإبراهيم ع

قال في صفحة (ك ي) ان الله سمي إبراهيم في قوله **مَلَّةً أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ** أبا لنا و لم يجعل زوجه اما لنا و سمي أزواج النبي أمهات المؤمنين و لم يسم النبي أبا لهم فأفاد ان أزواج النبي في الفضل مثل إبراهيم لأن الكفاءة بين الأب و الأم معتبرة قال و هذا من بدائع البيان في أسلوب القرآن.

(و نقول) ابوة إبراهيم ع اما مجازية لأن حرمة على المسلمين كحرمة الوالد على الولد أو حقيقية لأن العرب من نسل إسماعيل و أكثر العجم من ولد اسحق و امومة الأزواج للمؤمنين فى الآية الشريفة مجازية تشبيها بالأمهات فيما علم من الشرع ثبوته لهن من الاحترام و حرمة التزويج

ص:194

و لزوم برهن بأولادهن و برأولا دهن بهن و لم يثبت لامومتهم معنى وراء ذلك فالمستفاد من الآيتين ان إبراهيم (ع) أب أو كالأب فى لزوم الاحترام و ان الأزواج بمنزلة الأمهات فى الأمور المذكورة اما مساواة الأزواج لإبراهيم فى الفضل فافتراء على القرآن و كون الله تعالى سمي إبراهيم أباً لنا و لم يسم النبي أباً للمؤمنين لا يرتبط بما نحن فيه بشىء و إن كانت ابوة إبراهيم فى الاحترام فالنبي أولى بذلك . و الكفاءة التى يدعيها بين الأب و الأم ان كانت فى الشرف و النسب فقد ألغاهما الشرع الإسلامى و

### قال المسلم كفاء المسلم

و قد زوج النبي (ص) ابنة عمته زينب بمولاه زيد و ان كانت فى الدين فما يصنع بزوجتى نوح و لوط و زوجة فرعون و إن كانت فى الفضل يلزم ان تكون مارية مثل النبي فى الفضل لأنها أم ولده إبراهيم. فهذه الفلسفة المعوجة التى جاء بها و جعلها من بدائع البيان باردة تافهة و أسلوب القرآن برىء منها و الله تعالى و سيدنا إبراهيم الأواه الحليم لا يرضيان منه ان يساوى بينه و بين نساء لا فضل لهن إلا بعملهن و أمهات المؤمنين لا يرضين منه ان يساوى بينهن و بين أولى العزم من النبيين.

### (الأمر الثالث) زعمه عائشة تساوى إبراهيم ع

قال فى صفحة (ل ا) المعروف باسم أم المؤمنين هى عائشة كما ان المعروف باسم أبى المسلمين هو إبراهيم و ان سمي القرآن سائر الأنبياء آباء العرب إبراهيم أب إيمان و ديانة و عائشة أم سنة و جماعة و الله قد جعل عائشة تساوى إبراهيم فى ثلاثة أمور مهمة عظيمة: (١) إبراهيم بنى البيت و أضافه الله إلى نفسه (وَ طَهَّرَ بَيْتِي) و عائشة بنت فى المدينة مسجدا انزل الله فيه: (وَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ) (٢) الحج حجان أصغر يحرم له من مسجد عائشة بالتنعيم و أكبر يحرم له من حرم إبراهيم، (٣) سمي إبراهيم أباً لنا و سمي عائشة أم المؤمنين (و نقول) أم المؤمنين يعم جميع أزواج النبي (ص) عائشة و غيرها على السواء: (وَ أَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ).

و لا ماخذ لتسمية واحدة من الأزواج بام المؤمنين سوى هذه الآية فدعواها انها المعروفة بذلك غير صواب و لو سلم فاصله الآية و الفرع لا يزيد على أصله. و أما ان القرآن سمي سائر الأنبياء آباء العرب فلا نجد ذلك فى القرآن فكان عليه ان يبينه و أما ابوة إبراهيم ع فقد مر تفسيرها و أما أمومة عائشة فماخذها الآية الكريمة و تشاركها فيها سائر الأزواج كما مر فهذه المساواة التى زعمها كرقم فوق ماء و أما دعواها ان آية: (وَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ) نزلت فى مسجد بنته عائشة بالمدينة فلم نسعها لغيره و لم يذكرها مفسر و كل مسجد يقال له بيت الله - و لا عجب فهذا الرجل فى آرائه مخترع - فى تفسير الرازى: اختلفوا فى المساجد فقال الأكثرون انها المواضع التى بنيت للصلاة و ذكر الله . و قال الحسن المساجد البقاع كلها و قيل المساجد

الصلوات حكى عن الحسن أيضا، وقال سعيد بن جبير المساجد الأعضاء السبعة التي يسجد العبد عليها، و عن ابن عباس المساجد مكة اه. و نحوه فى مجمع البيان و لم يذكر الواحدى فى أسباب النزول انها نزلت فيما قال و لا ندرى من اين اخذه، و فى الدر المنثور للسيوطى اخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى **وَ أَنْ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ** قال لم يكن يوم نزلت هذه الآية فى الأرض مسجد إلا المسجد الحرام و مسجد إيليا ببيت المقدس اه . فأين دعواها انها نزلت فيما قال و لعله يريد انها بنت مسجدا فشمله و ان المساجد لله . و فيه ان الأصمعى ١٩٤ أو أبان نواس لو بنيا مسجدا لشمله ذلك فهل يلزمه ان يساويا إبراهيم (ع) و العمرة تصح من أدنى الحل لا من مسجد عائشة و لا من غيره . و لما كانت ابعاد الحرم متفاوتة و كان أقربها إلى مكة التنعيم اختار الناس الإحرام للعمرة منه و إلا فالإحرام لها يصح من كل مكان وراء الحرم و لا يخ تص بالتنعيم بل لعل الإحرام من غير التنعيم أفضل لأن أفضل الأعمال أحزمها فأين هى الأمور الثلاثة المهمة العظيمة التى سوى الله فيها بين عائشة و إبراهيم و لا نخال السيدة عائشة ترضى بان يجعل التركستانى هذه السخافات من مميزاتا التى تشبه قول القائل:

و إيانا فذاك بنا تدانى

أليس الليل يجمع أم عمرو

و يعلوها النهار كما علانى

نعم و ارى الهلال كما تراه

و السيدة عائشة قد رووا لها من الفضائل اخذ [أخذ] ثلثى الدين عنها و انها كانت تحفظ أربعين ألف حديث و ان فضلها على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام و غير ذلك فهى فى غنى عن ان يجعل التركستانى هذه السخافات من مميزاتا.

(الأمر الرابع) زعمه أهل البيت فى آية التطهير هم أمهات المؤمنين

قال فى صفحة (ط) و صفحة (ع) ان أهل البيت أمهات المؤمنين و فى صفحة (٢٢) أم المؤمنين عائشة و حفصة بنص القرآن الكريم أهل البيت.

(و نقول) تذكير الضمير فى آية التطهير يمنع من تخصيص أهل البيت بالأزواج و الروايات الكثيرة المستفيضة تمنع من دخولهن فى أهل البيت و تنص على تخصيص أهل البيت بعلى و فاطمة و ابنيهما و ان كان الكلام قبل الآية و بعدها فى نساء النبى لأن أمثال ذلك فى القرآن كثير كما يعرف بالتتابع.

و فى مجمع البيان : متى قيل ان صدر الآية و ما بعدها فى الأزواج فالقول فيه ان هذا لا ينكره من عرف عادة الفصحاء فى كلامهم فإنهم يذهبون من خطاب إلى غيره و يعودون و القرآن من ذلك مملوء و كذلك كلام العرب و أشعارهم اه.

أهل البيت فى آية التطهير على و فاطمة و ابناهما

فمن الأخبار الواردة فى ان المراد بأهل البيت فى آية التطهير على و فاطمة و ابناهما خاصة، ما فى الدر المنثور فى تفسير كتاب الله بالمأثور للسيوطى

قال: اخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الطبراني و ابن مردويه عن أم سلمة زوج النبي (ص) ان رسول الله (ص) كان بيبتها على منامة له عليه كساء خيبرى فجاءت فاطمة ببرمة فيها خزيمة - و هى التريد - فقال رسول الله (ص) ادعى زوجك و ابنيك حسنا و حسينا فدعتهم فيبينما هم يأكلون إذ نزلت على رسول الله (ص) (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) فاخذ النبي (ص) بفضل إزاره فغشاهم إياه ثم اخرج يده من الكساء و أوما بها إلى السماء ثم قال هؤلاء أهل بيتي و خاصتي فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا قالها ثلاث مرات قالت أم سلمة، فأدخلت رأسى فى الستر فقلت يا رسول الله و أنا معكم فقال: انك إلى خير مرتين.

ص:195

و

قال و اخرج الطبراني عن أم سلمة: جاءت فاطمة إلى أبيها بشريفة تحملها فى طبق لها حتى وضعتها بين يديه فقال لها : أين ابن عمك قالت هو فى البيت قال اذهبي فادعيه و ابنيك فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما فى يد و على يمشى فى اثرهما حتى دخلوا على رسول الله (ص) فأجلسهما فى حجره و جلس على عن يمينه و جلست فاطمة عن يساره قالت أم سلمة فاجتذب من تحتى كساء كان بساطنا على المنامة فى البيت.

٤٨٢

قال: و اخرج الطبراني عن أم سلمة و ذكر الحديث إلى ان قال قالت أم سلمة: فرفعت الكساء لأدخل معهم فجذبه من يدي و قال: إنك على خير

. قال و اخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت نزلت هذه الآية فى بيتي:

(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ) و فى البيت سبعة جبرئيل و ميكائيل و على و فاطمة و الحسن و الحسين و أنا على باب البيت قلت يا رسول الله أ لست من أهل البيت قال: إنك إلى خير انك من أزواج النبي.

قال و اخرج ابن مردويه و الخطيب عن أبي سعيد الخدرى قال كان يوم أم سلمة أم المؤمنين فنزل جبرائيل ع على رسول الله (ص) بهذه الآية (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ) فدعا رسول الله (ص) بحسن و حسين و فاطمة و على فضمهم اليه و نشر عليهم الثوب و الحجاب على أم سلمة مضروب ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتي اللهم اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا قالت أم سلمة فانا معكم يا نبي الله قال أنت على مكانك و انك على خير.

<sup>٤٨٢</sup> (١) هكذا فى النسخة المطبوعة و هى غير مضمونة الصحة و لا يخفى ان العبارة ناقصة فعله سقط شيع من الطابع و يدل عليه ما في غاية المرام عن مسند احمد بن حنبل فى آخر الحديث E\ فاجتذب من تحتى كساء خيبريا كان بساطا لنا على منامة فى المدينة فلفه رسول الله ص و أخذ طرفى الكساء و ألوى بيده اليمنى إلى ربه عز و جل و قال اللهم هؤلاء أهل بيتي اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا الحديث E\ (المؤلف).

قال: و اخرج الترمذى و صححه و ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم و صححه و ابن مردويه و البيهقى فى سننه، من طرق عن أم سلمة قالت فى بيتى نزلت (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ) و فى البيت فاطمة و على و الحسن و الحسين فجللهم رسول الله (ص) بكساء كان عليه ثم قال هؤلاء أهل بيتى فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً.

قال و اخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و الطبرانى عن أبى سعيد الخدرى قال: رسول الله (ص): نزلت هذه الآية فى خمسة فى و فى على و فاطمة و حسن و حسين (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

قال و اخرج ابن أبى شيبه و احمد و مسلم و ابن جرير و ابن أبى حاتم و الحاكم عن عائشة، خرج رسول الله (ص) غداً و عليه مرط من شعر اسود فجاء الحسن و الحسين فأدخلهما معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه ثم جاء على فأدخله معه ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

قال و اخرج ابن جرير و الحاكم و ابن مردويه عن سعد قال نزل على رسول الله (ص) الوحي فأدخل علياً و فاطمة و ابنيهما . تحت ثوبه ثم قال اللهم ١٩٥ هؤلاء أهلى و أهل بيتى.

قال و اخرج ابن أبى شيبه و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الطبرانى و الحاكم و صححه و البيهقى فى سننه عن واثلة بن الأسقع قال جاء رسول الله (ص) إلى فاطمة و معه حسن و حسين و على حتى دخل فادنى علياً و فاطمة فأجلسهما بين يديه و اجلس حسناً و حسيناً كل واحد منهما على فخذيه ثم لف عليهم ثوبه و أنا مستدبرهم ثم تلا هذه الآية : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

قال و اخرج الحاكم و الترمذى و الطبرانى و ابن مردويه و أبو نعيم و البيهقى معاً، فى الدلائل عن ابن عباس قال: قال رسول الله (ص) ان الله خلق الخلق قسمين فجعلنى فى خيرهما قسماً إلى ان قال ثم جعل ال قبائل بيوتاً فجعلنى فى خيرهما بيتاً فذلك قوله: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) فانا و أهل بيتى مطهرون من الذنوب

. قال و اخرج ابن مردويه عن أبى سعيد الخدرى قال لما دخل على فاطمة جاء النبى (ص) أربعين صباحاً إلى بابها يقول السلام عليكم أهل البيت و رحمة الله و بركاته الصلاة رحمة الله (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) أنا حرب لمن حاربتم، أنا سلم لمن سالمتم .

قال و اخرج ابن جرير و ابن مردويه عن أبى الحمراء قال حفظت من رسول الله (ص) بالمدينة ليس من مرة يخرج إلى صلاة الغداة إلا أتى إلى باب على فوضع يده على جنبى الباب ثم قال الصلاة الصلاة (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

قال و اخرج الطبرانى عن أبى الحمراء رأيت رسول الله (ص) ياتى باب على و فاطمة ستة أشهر و يقول (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

قال و اخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال شهدنا رسول الله (ص) تسعة أشهر ياتي كل يوم باب علي بن أبي طالب ع وقت كل صلاة فيقول السلام عليكم و رحمة الله و بركاته أهل البيت (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) الصلاة رحمتكم الله كل يوم خمس مرات

اه. الدر المنتور.

و أورد ابن جرير الطبري في تفسيره سبعة عشر حديثا في ان المراد بأهل البيت في الآية هم رسول الله (ص) و علي و فاطمة و الحسن و الحسين و يدخل فيها بعض ما مر عن الدر المنتور و نقلها يوجب الاطالة فليرجع إليها من أراها.

و أورد صاحب غاية المرام واحدا و أربعين حديثا في ذلك من طريق غير الشيعة و أربعة و ثلاثين حديثا من طريق الشيعة لا نطيل بنقلها فليراجعها من أراها. و أورد صاحب مجمع البيان أحاديث كثيرة في ذلك أيضا فهذه الأخبار صريحة في ان المراد بأهل البيت علي و فاطمة و الحسنان و في خروج أمهات المؤمنين منهم . و لا يصحى إلى ما حكاه الطبري في تفسيره عن عكرمة انها نزلت في نساء النبي خاصة و ما حكاه في الدر المنتور عن ابن عباس و عن عروة انها نزلت في نساء النبي (أولا) لأن عكرمة كان يرى رأى الخوارج كما نص عليه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب و غيره، فهو متهم في حق علي و ولده (ثانيا) لأن تخصيصها بالنساء ينافي تذكير الضمير (ثالثا) لأنها لا تقوى على معارضة تلك الروايات الكثيرة . و ما في بعض الروايات من انه

---

(١) هكذا في النسخة المطبوعة و هي غير مضمونة الصحة و لا يخفى ان العبارة ناقصة فلعله سقط شيء من الطابع و يدل عليه ما

في غاية المرام عن مسند احمد بن حنبل في آخر الحديث . فاجتذب من تحتى كساء خيريا كان بساطا لنا على منامة في المدينة فلفه رسول الله ص و أخذ طرفي الكساء و ألوى بيده اليمنى إلى ربه عز و جل و قال اللهم ه ولاء أهل بيتي اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا الحديث

. (المؤلف).

ص:196

ادخل أم سلمة معهم لا يلتفت اليه لمعارضته بغيره مما دل على انه لم يأذن لها في الدخول معهم و قال لها مكانك و أنت إلى خير و انه جذب الكساء من يدها لما أرادت الدخول معهم . و في بعض الأخبار انه قال لها قومي فتنحى عن أهل بيتي فتنحت في البيت قريبا ولكنه حين قال اللهم إليك لا إلى النار أنا و أهل بيتي قالت و أنا يا رسول الله قال و أنت - أى أنت إلى الله لا إلى النار - لا أنها من أهل بيته كما لا يخفى.

زعمه الأمة شريكة نبيا

قال فى صفحة (خ) تحت عنوان (الأمّة شريكة نبيا فى كل ما كان له )، كل ما أنعم الله به على نبيه من فضل و نعمة و كل ما نزل من عرش الله إلى نبيه فكله بعده لأمته و الأمّة شريكة نبيا فى حياته ثم ورثته بعد مماته، و كل فضل و نعمة ذكرها القرآن لنبيه فقد ذكرها لأمته (١) (وَ مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ . كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) (٢) (وَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ\*).

وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) (٣) (وَ يَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا وَ كَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ) (٤) (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا . وَ أَنَابَهُمْ فَتَحْنَا قَرِيبًا) - و فتح المؤمنين كان أوسع و أقوى من فتح النبي (٥) (إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ) . (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَ مَلَائِكَتُهُ) - كل الأمّة فى كل أحوالها تصلى و تسلم على النبي و على أمته - كل الأمّة فى كل صلواتها تسلم على النبي ثم تسلم على كل أمته فالأمّة فى الشرف و الكرامة مثل نبيا (٦) (هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ - وَ أَيْدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ).

(و نقول) هذا الكلام كسائر كلماته لا يخرج عن ان يكون زخ رفة مجردة لا طائل تحتها فالأمم من عهد آدم ع إلى اليوم فيها الصالح و الطالح كما نبهنا عليه مرارا عند تكريره لهذه المزخرفات، و

**قد أخبر النبي (ص) عن هذه الأمّة بقوله** لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل و الفذة بالفذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه

، و هذا يمنع ان تكون جميع أفرادها مقدسة و انها لم تكن متبعة سنن من كان قبلها بل يدل على ان أكثر أفرادها ليس كذلك لتوجيه الخطاب إلى العموم، و لكن الله تعالى ميز هذه الأمّة بميزات إكراما للنبي (ص) فرفع عنها المسخ و الخسف و غير ذلك مما كان يجرى فى الأمم السالفة . و إن فعلت ما يوجب ذلك من أفعال الأمم السالفة و جعلها خير أمّة أخرجت للناس بنبيها و شريعتها التى فاقت جميع الشرائع و بأنها تامر بالمعروف و تنهى عن المنكر كما فى آخر الآية . و هو كالتعليل فمن لم تكن صفته ذلك فهو خارج عن الآية . و اما انها شريكة نبيا فى كل ما كان له و فى كل نعمة و فضل أنعم الله بها عليه فانه تعالى أنعم على نبيه بالنبوة و العصمة و بظهور المعجزات على يديه و انه على خلق عظيم و التأييد بالوحي السماوى و ان قوله و فعله و تقريره حجة و انه اولى بالمؤمنين من أنفسهم و انه رحمة للعالمين إلى غير ذلك فهل صارت ا لأمّة شريكة نبيا فى كل هذه الأمور.

فكل واحد منها نبي و موسى جار الله نبي و كل منها معصوم من الخطا و الذنب و ظهرت على يده المعجزات و هو على خلق عظيم، مؤيد بالوحي السماوى و أفعاله و أقواله حجة و هو اولى بالمؤمنين من أنفسهم و هو رحمة للعالمين، و كثير من أفراد الأمّة كان نقمة عليها بما أثار من الفتن و المفسد و الحروب و فى الأمّة ما لا يحصى من أهل الفساد و الشقاوة و الشران لم يكن الأكثر كذلك (وَ مَا أَكْثَرَ النَّاسَ وَ لَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ . وَ لَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ\* . وَ إِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ . وَ لَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ ۙ لَإِلْحَاقُ كَارِهِونَ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ . وَ لَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ\* . وَ لَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ\* . وَ لَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ) فهل هؤلاء شركاء للنبي فى فضله و كماله و ورثوه منه بعد مماته؟ فانه تعالى أنعم على نبيه بنعم فشكرها و شملت جملة من تلك النعم أمته فشكرها أقلهم و كفرها أكثرهم فوعد الله من شكرها المزيد و توعدهم من كفرها بالعذاب الشديد بقوله:

(إِنَّ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ) و كل نعم الله على العباد أو جلها قد شملت المؤمن و الكافر و النبي و غيره كنعمة الإيجاد التي هي أول النعم و نعمة العقل و السمع و البصر و سائر الحواس و نعمة الهواء و الماء و الشمس و القمر و إنبات النبات و الحب و الشجر و الثمر و تسخير الحيوانات و تذليلها (فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ) و تسخير البحر يأكلون منه لحما طريا و يستخرجون منه حلية يلبسونها، و التسيير في البر و البحر إلى غير ذلك مما ذكر في القرآن و ما لم يذكر (وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا) فهل في ذلك دلالة على مساواة في فضل أو مشاركة فيه و تذكرنا هذه المشاركة التي يزعم الرجل ان الأمة شاركت فيها نبيها بالمشاركة التي ذكرها الشاعر بقوله:

أليس الله يجمع أم عمرو  
و إيانا فذاك بنا تدانى  
نعم و ارى الهلال كما تراه  
و يعلوها النهار كما علانى

و ما زعمه خطابا للأمة في هذه الآيات التي استشهد بها هو في الحقيقة خطاب للنبي (ص). و لو سلم لا يفيد ان الأمة شاركت النبي في فضله.

و الفتح القريب. في مجمع البيان هو فتح خيبر عن قتادة و أكثر المفسرين و قيل فتح مكة عن الجبائي اه. إذا فهو فتح النبي لا فتح المؤمنين الذي قال عنه انه كان أوسع و أقوى من فتح النبي. و لكن من فتح من الأمة لاعزاز دين الله و نشر الإسلام كان له اجره و من فتح لتوسعة ملك و اماره و غنائم فذلك ثوابه. من كانت هجرته إلى الله و رسوله فه جرته إلى الله و رسوله و من كانت هجرته إلى امرأة يتزوجها أو مال يصيبه فهجرته إلى ما هاجر اليه.

و الصلاة من الله الرحمة و من غيره الدعاء و السلام هو التحية و كل ذلك يكون على الصالح و الطالح فكيف صار ذلك دالا على ان الأمة مثل النبي في الشرف و الكرامة على ان السلام في الصلاة قد خص بعباد الله الصالحين.

و استشهد في صفحة (٢) لمشاركة الأمة لنبيها بايتي (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ . ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا) قال: و الميراث تأخذه الأحياء بعد الأموات و الكتاب محفوظ إلى الأبد فالأمة أحياء إلى الأبد. و اصطفي الأمة بنون العظمة بنفسه لنفسه. و لم يكل الاصطفاء إلى غيره. و سائر الأمم لم تكن مصطفاه فانحرفت عن كتابها و الأمة ببركة الاصطفاء لا تنحرف. و أضاف الاصطفاء إلى نون العظمة لقطع إمكان الانحراف و الضلال بالإغواء أو بغيره (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ) ❦ فلا يمكن الضلال في الأمة بنص آية ان عبادي. ذكر الاصطفاء بعد قوله (إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ) ، و الاصطفاء بعد العلم بالاهلية لا زوال له. و نقول:

(أولا) ان ايراث الكتاب للذين اصطفاهم الله من عباده لا لجميع الأمة لان الاصطفاء هو الاختيار و الانتقاء و لو كان الايراث عاما لجميع الأمة لما كان للاصطفاء معنى (ثانيا) من في الآية للتبعيض فهو نص في ان المصطفى بعض الأمة (ثالثا) الإضافة إلى نون العظمة كما وقع في القرآن الكريم بالنسبة إلى الاصطفاء وقع بالنسبة إلى الإهلاك و شبهه فهو لا يدل على عظمة ما أضيف اليه بل على عظمة الله خاصة (رابعا) آية (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ



**سُلْطَانٌ** \* ينص على ان المراد البعض لا الكل فهو عليه لا له فهل يقول ان الشيطان لا سلطان له على أحد من الأمة و ان الذين عصوا و ضلوا إنما أغواهم و أضلهم الرحمن لا الشيطان (خامسا) كون الكتاب محفوظا إلى الأبد يدل على ان من اصطفاهم احياء إلى الأبد و هم من

**قال فيهم الرسول (ص):** انى مخلف فيكم الثقيلين كتاب الله و عترتى أهل بيتى و انهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض

لا جميع الأمة (سادسا) الله تعالى لم يصطف الأمة كلها بنون العظمة فدعوى ذلك كذب على الله (سابعاً) إذا كان الله تعالى اصطفى الذين أورثهم الكتاب لنفسه بنفسه و لم يكل الاصطفاء إلى غيره فلم قلتم ان اختيار الامام إلى الرعية لا إلى الله؟ و هل أحد أحق بإيرات الكتاب من الامام و أحق بالاصطفاء منه؟ (ثامنا) ان كان سائر الأمم غير مصطفاءً فلذلك انحرفت عن كتابها و هذه الأمة ببركة الاصطفاء لم تنحرف فلما ذا

**قال الرسول (ص):**

لتتبعن سنن من كان قبلكم من الأمم

(إلخ) فى الحديث المتكرر ذكره.

(تاسعا) ان كانت إضافة العباد إلى نون العظمة لقطع إمكان الانحراف و كان الضلال فى الأمة غير ممكن فلما ذا

**قال النبى (ص)** ستفترق امتى ثلاثا و سبعين فرقة. فرقة ناجية و الباقون فى النار

. (عاشرا) الاصطفاء بعد العلم بالاهلية لا زوال له لكنه لبعض الأمة لا كلها فبان ان فلسفات هذا الرجل الباردة الممقوتة لا تصدر من صغار الأطفال فضلا عن رجل ينسب إلى علم.

و استشهد أيضا فى صفحة (ض) لمشاركة الأمة لنبيها بآيات (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخَّرَ. إِنَّ اللَّهَ يُغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتَ وَ مَنْ تَابَ مَعَكَ). قال و مغفرة الذنب فى النبى كانت بالفتح و النصر و نحن نامل ان الله يغفر كل ما تقدم و كل ما تأخر من ذنوب الأمة بفتوحاتها فى سبيل الدين و التمدن و العلوم و الم عارف .. و استقامة الأمة مثل استقامة نبيها فى اقامة الدين معصومة ثم (وَ مَنْ تَابَ مَعَكَ) يتناول كل الأمة إلى يوم القيامة حيث جعل المعية فى مجرد التوبة.

و قال فى صفحة (ط): كان النبى بلسان الشكر يقول شيبتنى هود و أخواتها (عبس و النازعات و المرسلات) يشير بذلك إشارة نبوية على ان الأمة ستستقيم استقامة النبى و روح النبوة ستبقى فيها فكان النبى حى بحياتها أشيب بشبابها .

(و تقول) النبى (ص) فى اعتقادنا معصوم من الذنوب فلا يحتاج إلى المغفرة لذلك احتاج القائلون بعصمته إلى تأويل **لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ** بوجوه من التأويل لأن ظاهر النقل إذا خالف الدليل القطعى و جب تأويله . و مما روى فى تأويله ان المراد ما تقدم من

ذنبك و ما تأخر عند أهل مكة . اما الأمة التي ليست أفرادها بمعصومة كلها فالذنب الواقع منها ذنب حقيقي محتاج إلى المغفرة والله تعالى قد وعد التائب النادم المغفرة فأين مشاركة الأمة للنبي في المغفرة و أمل الغفران للأمة ليس بفتوحاتها وحدها بل تأمل الغفران لكل مذنب تائب برحمة الله و عفوه و الفتوحات التي كانت لمعونة الظالمين على ظلمهم و توسيع ملكهم سبيلها سبيل من كانت هجرته لامرأة يتزوجها أو مال يصيبه ان لم توجب ذنبا لا توجب مغفرة. و النبي و من تاب معه أمروا بالاستقامة و نهوا عن الطغيان فالنبي امتثل و استقام و غيره منهم من امتثل و استقام فكان له فضله و منهم من لم يستقم و طغى فان عليه وزره و مجرد الأمر لا يدل على الامتثال فالترفيع الذي ذكره فاسد سواء أ كان **مَنْ تَابَ** معه يتناول كل الأمة. و قوله (ص) شيبتي هود و أخواتها يشير به إلى ما فيها من ١٩٧ التهديد و الوعيد للعاصين و ما أصاب الأمم الماضية المذكورين فيها من الخسف و العرق و الهلاك فكان يخاف على أمته ان يصيبها مثله و يخاف على العاصين منهم و يعرض له الخوف من الله تعالى على قدر معرفته يقول ذلك بلسان الخوف لا بلسان الشكر و لذلك شيبته . و اما انه يشير إلى ان الأمة ستستقيم (إلخ) فمع عدم دلالة شيء من الألفاظ على ذلك يكذبه الوجدان فالأمة بامرائها و قد دبت فيها بعد الخلفاء الراشدين روح الفساد و لم تبق فيها روح النبوة و لا ريحها و مات النبي بإماتتهم سنته و أحكامه فلم يكن فيها شابا و لا أشيب و كان صوفية الإسلام التي ينتحلها لنفسه كما جاء في بعض كلامه الآتي قادته إلى هذه التمحلات و التأويلات التي لا يدل عليها لفظ كما في أكثر تأويلاته.

و استشهد في صفحة (ظ) بآيات أخر لمشاركة الأمة لنبيها لا شاهد فيها منها: **(يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ) آمَنَ** الأمة كما آمن نبيه من كل خزي و سوء إلى يوم القيامة . و منها: **(وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ) فمخالفة الأمة مثل مخالفة الرسول و الوعيد في مخالفة الرسول على المشاققة و في مخالفة الأمة على مجرد عدم الاتباع و مثل هذا البيان بلاغة معجزة بيان رجحان كفة الأمة . و منها **(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ) عطف على المبتدأ فالذين معه رسل الله إلى الأمم فكل فضيلة تستوجبها الرسالة تكون في الأمة . و هذا الوجه يؤيد قراءة أشداء رحماء بالنصب على الحالية. و من هذا أخذ****

**قول النبي (علماء أمتي كأنبياء بنى إسرائيل)**

و يؤكد تأكيداً لا يذر ذرية ربية قوله:

**(كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي) لأن القسم لا يكون إلا للمستقبل.**

و قال في صفحة (غ) قول الله في عيسى : **(إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ) ( إذا تلوناه بعد (وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ) نفهم ان الآية عرضت للأمة المحمدية الرسالة إلى الأمم فالأمة المحمدية خلف لنبيها في الرسالة إلى الأمم. و منها: **(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) ( اشترك الأمة مع نبيها في الشهادة على الأمم فان النبي مثل أعلى في أدب الحياة للأمة .. و من وظائف الأمة ان تكون في أدب الحياة مثلاً أعلى لسائر الأمم.****

**يقول الصادق لا يجوز ان تستشهد الأمة يوم القيامة**

. اما انا فاعتقد ان كلبية الأمة أصدق من الصادق و اعلم من كل الأئمة،

**يقول الصادق عن الأمة** و نحن شهداء الله على خلقه . و نحن الشهداء على الناس يوم القيامة فمن صدقنا صدقناه يوم القيامة و من كذبنا كذبناه يوم القيامة

اما نحن فنقول ان شهادة القرآن تغنينا عن كل شهادة ( و منها) فى صفحة (كط). (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ\*).

وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ آلَ دَاوُدَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لِيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ الْآيَةَ.

أضاف الدين إلى الأمة و قال **دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ** فدل على ان دين الأمة و سياسة الخلافة الراشدة هو الذى ارتضاه لهم (و منها) فى صفحة (ك ي):

لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ . أشهر آية و أشرف آية خطاب لكل الناس فى كل العصور و لا يمكن بقاؤه إلا إذا كانت الأمة خلفا للرسول. و قال فى صفحة (كج):

**قول النبي** (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله

يدخل فيه القرآن الكريم لقوله: (وَلَيْنِ اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ).

ص:198

(و نقول): الذين آمنوا معه فى آية **يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ** خاص بمن آمن به إيمان إخلاص و كان معه و لا يشمل من تأخر و أى خزي على الأمة أعظم من ان يليها مثل يزيد بن ميسون و يزيد صاحب حيابة و الوليد و الحجاج و اضرابهم و هى ساكنة مطيعة. و اتباع غير سبيل المؤمنين عبارة عن عدم الايمان و سبيل المؤمنين هو سبيل الرسول فوعيد متبع غير سبيل المؤمنين لأنه كفر بالله و خالف الرسول لا لأنه خالف الأمة فمخالفة الأمة و موافقتها سيان إذا لم يكن فيه خلاف للرسول فقوله مخالفة الأمة مثل مخالفة الرسول ساقط كفلسفته فى بيان رجحان كفة الأمة على كفة الرسول . و ما قيمة الأمة لو لا الرسول . و العطف فى آية **مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ** على المبتدأ بعيد. و دعوى ان كل فرد من الأمة كذلك أبعد فان فى الأمة من لا يستحق ذلك و لا ما دونه و قراءة النص لا تنافى الاستثنا فان الخبر ما بعد أشداء رحماء . و الاخبار بذلك ينافى العموم لمشاهدة كثير ممن ليس فيهم هذه الصفة. و علماء أمتى مخصوص بالعلماء العاملين لا يشمل جميع الأمة و لا علماء السوء . و كونه أخذ ذلك من الآية افتراء عليه و هو فرع كونها على العطف. و **كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبَنَّ أَنَا وَ رَسُولِي** حكاية عن الماضى فلا ينافى القسم. و رسله أنبياءه لا أفراد الأمة. و آية **لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً** مفادها- و الله أعلم- لو نشاء لأهلكناكم يا بنى آدم و جعلنا بدلکم ملائكة يكونون خلفا لكم و عوضا عنكم فى الأرض.

و الآية الأولى نفى لربوبية عيسى ع ليس إلا سواء أ تلونها بعد الآية الثانية أم قبلها و ما فهمه منهما لا تساعد عليه دلالة و نرى الله تعالى يخاطب الأمة المحمدية فيقول : (وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ) فجعلها منقلبا على عقبه و شاكرا و لم يجعلها جميعها مقدسة معصومة مشاركة لنبينا في الرسالة . و يقول: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ) و إذا كان من وظائف الأمة التي يتغنى بذكرها و يدعى مشاركتها لنبينا في كل ما كان له - ان تكون في أدب الحياة مثلا أعلى لسائر الأمم هل قامت كلها بهذه الوظيفة بعد نبينا أو اشتغلت بالفتن و الحروب بينها و لما يمض على وفاة نبينا زمن طويل و هل كانت الحروب بينها لأجل القيام بهذه الوظيفة و لتكون مثلا أعلى لسائر الأمم . كل ذلك يدلنا على ان المقصود بهذه الآية و أمثالها طائفة مخصوصة من الأمة لا جميعها و أن جميعها بعيد عن العدالة فضلا عن العصمة . و انها كسائر الأمم فيها الصالح و الطالح و ان الصالح أقل من الطالح و الوجدان على ذلك و

**حديث** لتبعن سنن من كان قبلكم

المتكرر الإشارة إليه نص في ذلك.

و كلية الأمة التي يقول عنها انها أصدق من الصادق و أعلم من كل الائمة لا فضل لها الا بوجود أهل البيت النبوي و منهم الصادق فيها و اتباعها لهم

**لقول النبي (ص)** (مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها غرق

. مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله كان آمنا

( سواء في ذلك كلية الأمة و جزئيتها. و الأمة فيها الصادق و الكاذب حتى في حياة النبي (ص) فقد قام في الناس خطيبا و

**قال ما معناه:** كشرت على الكذابة أو القالة فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

و فيها العالم و الجاهل فكيف تكون كليتها أصدق من الصادق و اعلم من كل الائمة أحد الثقلين و عتره النبي (ص) التي أمرنا الرسول بالتمسك بها و جعلها شريكة القرآن لا يضل المتمسك بهما و لا تفارقه إلى ورود الحوض و امر بالتعلم منها و نهى عن تعليمها لأنها اعلم ممن يريد تعليمها. و الامام الصادق ما سمي بذلك الا لصدق حديثه و هو الذي نشر العلم و أخذ عنه الناس و تخرج ١٩٨ على يده من العلماء ما لا يحصى و روى عنه من الرواة عدد لا يستقصى و هو امام ا لعتره في عصره . فاعتقاد صاحب الوشيعه ان كلية الأمة أصدق من الصادق و اعلم من كل الائمة ما هو الا جهل و عناد خالف فيه قول النبي (ص) و إذا كان الأمر كما ذكر

**فحق للصادق ان يقول** نحن الأمة و نحن شهداء الله على خلقه و نحن الشهداء على الناس يوم القيامة

(إلخ) بعد ما بان ان لفظ الأمة الوارد فى القرآن لا يمكن ان يراد به جميع أفرادها فلا بد ان يكون المراد به جماعة مخصوصة و اولى ان تكون هذه الجماعة أئمة العترة فالقرآن شاهد لنا لا لك و تغنينا شهادته عن كل شهادة سواها . و التقييد فى آية (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ) يعملوا [يعملوا] الصالحات ينافى العموم لجميع أفراد الأمة و على فرض إضافة الدين إلى الأمة فإى فضل لمن لم يقم بواجبات الدين من الأمة و تلبس بالمعاصى و الله تعالى لا شك بأنه مكن للمسلمين دين الإسلام و أظهره على الدين كله و نشره فى أقطار الأرض و ارتضاه للمسلمين و استخلفهم فى الأرض فملكهم إياها كما استخلف الذين من قبلهم من أمم الأنبياء الذين آمنوا بعبسى و موسى و غيرهما و لكن هذا لا يجعل جميع المسلمين رسلا و أنبياء و صلحاء متمسكين بجميع واجبات الإسلام كما لم يجعل الذين من قبلهم كذلك و لا ربط له بذلك و لا ب سياسة الخلافة الراشدة لا سلبا و لا إيجابا. و استدلاله بآية (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ) على ان الأمة خلف للرسول فى رسالته من الأعاجيب و لا عجب فإغلب استدلالاته من هذا القبيل . فكونه خطابا لكل الناس فى كل العصور ان سلم بناء على شمول خطاب المشا فهة للغائبين على قول بعض الأصوليين لا يدل على ان كلا منهم رسول إذ معنى من أنفسكم اى من بنى آدم لا من الملائكة فلا يدل على ان منكم فى كل عصر رسولا إذا بقاء هذا الخطاب لا يستلزم ان تكون الأمة خلفا للرسول فى الرسالة و لا ربط له بذلك سواء أ كانت أشهر آية و أشرف آية أم لم تكن . و لا ندرى وجه كونها أشهر و أشرف و القرآن الكريم ليس فيه مشهور و أشهر و مشروف و أشرف. و لفظ عدوله فى

**قوله (ص) يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله**

ينفى ما يدعيه من العموم فى الأمة فى جميع ما سبق سواء أدخل فى العلم القرآن الكريم أم لم يدخل فهو عليه لا له . و مما ذكرناه فيما مر عليك يظهر الجواب عن كل ما استشده به و أطال فيه من الآيات مما لم ننقله روما للاختصار.

**قلب محمد (ص) و قلوب أصحابه**

قال فى صفحة (كج): أصدق قول قاله قائل قول من يقول ان الله نظر فى قلوب العباد فوجد خيرها قلب محمد فاصطفاه لنفسه ثم وجد قلوب أصحابه خير القلوب بعد قلب محمد فجعلهم وزراءه . و قال فى صفحة (كد) ما حاصله: فان لم يكن هذا فى الواقع كذلك بل كان الواقع ما تزعمه الشيعة فالله هو الجاهل حيث يقول : (إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ . ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا). إذ لن يكون خبيرا بصيرا بعباده من قد أخطأ خطأ كبيرا فى اصطفائه فاصطفى نبيه و وزراءه و صحابه ليسوا بأهل.

(و نقول): محمد (ص) و أصحابه لا يحتاجون فى بيان فضلهم إلى قول مجهول القائل، و قد بان باستدلاله هذا انه هو الجاهل حيث ضم قول ه ذا القائل الذى لم يبينه و لم يبرهن على صحته إلى قول الله تعالى و جعل منهما دليلا و الذى اصطفاه الله و زيرا لنبيه هو الذى

**قال فيه النبي (ص) أنت منى بمنزلة هارون من موسى**

و قال الله تعالى حكاية عن موسى (وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا

مِنْ أَهْلِ هَارُونَ أَخِي) و قال له الله تعالى (قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى) و هو الذى نصره و وازره و حامى عنه و جاهد بين يديه فى كل حرب و كشف عنه كل كرب و صبر معه فى كل شدة و لم يفر فى حرب قط . فان كان الواقع ما تزعمه الشيعة - و هو الواقع - فقد اجرى الله تعالى الأمر على الحكمة و الصواب و يكون الجاهل من يتوهم ان ذلك يستلزم نسبة الجهل اليه تعالى.

### الأمة و الائمة

قال فى صفحة (ث) تحت هذا العنوان: انى لا أنكر الا مسائل فيها ضرر للإسلام و للشيعة و للامة فى قوتها و وحدتها و ائتلاف قلوبها. لا ابحت عن ضلال المسائل و صوابها و انما أقوم عليها قيام من ينكرها لضررها و قال فى صفحة (ث) أيضا: الولاية و الامامة كتب الشيعة تعدها من أصول الدين و أهم أركان الايمان و هى عندنا - أهل السنة و الجماعة - من أمهات المسائل و ان كنا لا نجعلها من أركان الايمان.

(و نقول): زعمه انه لا ينكر الا مسائل فيها ضرر و لا يبحث عن ضلالها و صوابها و ابرازه نفسه بمنزلة الناصح المشفق و دعواه هذه الطويلة العريضة بهذه العبارات المنمقة المزخرفة التى اعتادها مثل فيها ضرر للإسلام و للشيعة و للامة فى قوتها و وحدتها و ائتلاف قلوبها و أمثال ذلك لا يساعده على ما ياتى منه م ن الاقتصار على مجرد التهجين و الإنكار و نفث السموم بغير دليل و لا برهان. مع ان الواجب فى كل مسألة البحث عن ضلالها و صوابها فان كانت صوابا لم يعقل ان يكون فيها ضرر لأحد و لا للامة فى قوتها و وحدتها و ائتلاف قلوبها و لم يسع لأحد إنكارها و ان كانت ضلالا لم يعقل ان يكون فيها نفع للامة و وجب إنكارها و لكن ذلك انما يكون بالدليل و البرهان لا الدعاوى المجردة.

اما الامامة فهى عندنا و عندكم من أصول الدين لأنها راجعة إلى العقيدة لا إلى العمل كما هو الشأن فى فروع الدين . و إذا كنتم لا تجعلونها من أركان الايمان فلما ذا تعادون من يخالفكم فيها هذا العداة العظيم و تنسبونه إلى العظائم.

و قال فى ص ٦٢ و الأمة أسبق أخذا بكل ما ثبت عن امام الائمة على أمير المؤمنين ليس من دأب الأمة ان تضع على لسان أحد من الائمة شيئا بهوى و انما دأبها ان تأخذ ما ثبت بسند.

(و نقول): زعمه انها أسبق أخذا بكل ما ثبت عن امام الائمة يكذبه رفضها قوله فى العول و التعصيب و غيرهما مما مر إلى قول غيره و مبالغته هو فى ذلك و تشدده و التماسه التأويلات الفاسدة و الوجوه المتمحلة كما يعلم مما مر و الأمة باعراضها عن أئمة أهل البيت و عن مذاهبهم و أقوالهم لا يخشى منها ان تضع على أحد منهم شيئا لا بهوى و لا بغير هوى و ذلك يكذب انها تأخذ ما ثبت عنهم بسند فلم ترها أخذت عنهم شيئا و لا عملت بفتوى أحد منهم و لا جعلتهم كمحمد بن الحسن الشيبانى و أبى يوسف على الأقل.

### زعمه عصمة الأمة

قال في صفحة (ث): انى اعتقد فى الأمة عقيدة الشيعة فى الائمة . الأمة فى عقيدتى معصومة بعصمة نبيها و الأصل فى عقيدتنا ان الامام كبير الأمة . ١٩٩ و ممثل كلية الأمة فان لم تكن الأمة معصومة فلا عصمة للإمام . و الأصل فى الشرف و العصمة هى الأمة و اليه يرشد: **إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً**. انا لا أنكر عصمة الائمة فانى فى عصمة أئمتنا فرح أكثر من فرح الشيعة إذا سار غيرى فى برجليه اللتين لا يغسلهما فانى اطير باجنحتى التى امسح بها و إذا مت سواى فى ولاء أهل البيت بلمحة تقيئة فانى أتوسل بغيره لائحة تقيئة و للآخرة ولائى لا للحاضرة الا ان عصمة الائمة لا تغنى الأمة فى شىء و لا تغنيها عن شىء . و عقيدة انحصار الائمة فى عدد محدود قد اضطرت الشيعة الاتنى عشرية إلى ان تقول أقوالا كلها مستحيلة و عقيدة عصمة الائمة قد بناها الشيعة على حرمان كل الأمة من عقل عاصم و من ايمان هادئ هاد فان الأمة ان كان لها عقل يعصمها و إيمان يهديها فهى بالغه رشيدة خرجت عن الوضعية و كبرت عن طوق الشيعة فلذلك عرضت للشيعة هذا السؤال الأمة أو الائمة فان قلت الشيعة بعصمة الائمة فانا أقول بعصمة الأمة إذ لا حكمه للدين و لا مصلحة للأمة فى مجرد عصمة الائمة فان الأمة ان لم يكن لها عقل يعصمها و ايمان يهديها و قوة تحميها فلا وجود للأمة.

و قال فى صفحة (لز) و الأمة معصومة عصمة نبيها فى تحملها و حفظها و تبليغها و أدائها حفظت كل ما بلغه النبى مثل حفظ النبى و بلغت كل ما بلغه النبى مثل تبليغ النبى . حفظت كليات الدين و جزئياته أصلا و فرعا و بلغتها لم يضع من أصول الدين و فروع الدين شىء حفظته الأمة كافة عن كافة عصرا بعد عصر و لا يمكر ان يوجد شىء من الدين غفل عنه أو نسيه (كذا) الأمة فالأمة بالقرآن و السنة اعلم من جميع الائمة و اهتداء الأمة أقرب من اهتداء الائمة و علم الأمة بالقرآن و سنن النبى اليوم أكثر و أكمل من علم على و من علوم كل أولاد على . و من عظيم فضل الله على نبيه و على الأمة ان جعل فى الأمة من ابنائها كثيرا هم اعلم من الائمة و من الصحابة و هذا معلوم بالضرورة فان كل لاحق يرث كل ما كان للسابق ثم يكسب و يوفر و الأمة ما قصرت بل ورثت ثم وفرت و دونت و القرآن و علومه و السنة و علومها و اجتهاد الائمة و كل ثمراته تناله اليوم أيدينا بسهولة من كتب فابن الأمة اليوم فى علومه هو الأمة فى علومها كلها و خلافه كسل دائب و استصعابه وهم رائب كان صعبا عسيرا أو معتذرا من قبل اما اليوم فهمة الأمة و جهودها العظيمة فى عصور متوالية قد يسرته للذكر تيسيرا فهل من مدكر و كل ما تدعيه (كذا) الشيعة وجوده فى الائمة موجود بتمامه قطعا فى الأمة و ابن الأمة احفظ و اعلم و أفقه . و قال فى صفحة (لح): و الأمة التى ورثت نبيها و صارت رشيدة ببركة الرسالة و ختمها ارشد إلى الهداية و إلى الحق من كل امام و الأمة مثل نبيه ا معصومة ببركة الرسالة و كتابها و عقلها العاصم، الأمة بلغت و صارت رشيدة لا تحتاج إلى الامام رشدها و عقلها يغنيها عن كل امام . و قال فى صفحة (لط) انا لا أنكر على الشيعة عقيدتها ان الائمة معصومة و إنما أنكر عليها عقيدتها ان امه محمد لم تنزل قاصرة و لن تنزال قاصرة تحتاج إلى وصاية امام معصوم إلى يوم القيامة . و الأمة أقرب إلى العصمة و الاهتداء و اهدى إلى الصواب و الحق من كل امام معصوم لان عصمة الامام دعوى أما عصمة الأمة فبدها و ضرورة بشهادة القرآن . و عقلنا لا يتصور احتياج الأمة إلى امام معصوم و قد بلغت رشدها و لها عقلها العاصم و عندها كتابها المعصوم و قد جازت بالعصوبة كل موارد نبيها و فازت بكل ما كان للنبي بالنبوة. و قال فى صفحة (م) التى هى ص ٤٠ و العقل نور إلهى يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ.

وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ فَاِنَّ الْاِيْمَانَ يَهْدِي الْقَلْبَ إِلَى الْعِلْمِ (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيْمَانِهِمْ) فالعقل العاصم و الايمان بالله

وكتاب الله الذى نزل تبياناً لكل شىء يعنى الأمة عن كل امام معصوم . و لو احتاجت الأمة إلى الامام المعصوم ذرة احتياج لما ختم النبوة برسالة محمد و لم يكن محمد خاتم النبيين الا لزوال الاحتياج ببركة القرآن الكريم فدعوى الاحتياج إلى الامام المعصوم تنافى حكمة الله فى ختم النبوة فان الاحتياج اما لقصور فى بيان الكتاب أو فى روح النبوة أو فى التبليغ فدعوى عصمة الامام طعن فى أصل الدين . و قال فى صفحة (ما): و الأمة بعقلها و كمالها و رشدها بعد ختم النبوة أكرم و أعز و ارفع من ان تكون تحت وصاية وصى تبقى قاصرة إلى الأبد. و قال فى صفحة (ب س) و الأمة رشيدة راشدة أرشد من كل من ادعى الوصاية. و قال فى صفحة (ح م): ان العصمة فى الأمة مطلوبة معقولة ممكنة اما عصمة الائمة فلا حاجة لنا إليها و لا إمكان لوقوعها. و قال فى ص ٦٢ اما انا فأرى جميع المذاهب محترمة و وافق شيخ شريعة الشيعة فى قوله و نحن فوق المذاهب - أصل الشيعة ١٣٤ ثم أزيد و القرن الأول سلفنا و فى الدين فوقنا و الأمة و القرن الأول امامها معصومة - **أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ**. و قال فى صفحة (كج) العصر الأول أفضل الأمة و الأمة معصومة.

(و نقول) كرر فى كلامه دعوى عصمة الأمة و رشدها و ما إلى ذلك على عادته الممقوتة فى التكرير و التطويل بلا طائل ظاناً انه قد فتح فتحة جديدا و اهتدى إلى كنز ثمين و دعاويه هذه كلها كرقم فوق ماء.

(اما دعواه) ان الأمة معصومة مثل نبيها فاولى بان تلحق بالهذر و الهذيان من ان تدرج فى كتاب يطبع و ينشر على الملأ . فالنبي (ص) معصوم من الذنوب و من الخطا و النسيان فى الأحكام الشرعية فهل صار كل فرد من هذه الأمة كذلك ببركة م وصى تركستان الذى ظهر فى هذا الزمان و هل صار كل واحد منها نبيا و بعض أهل نحلته أنكر عصمة الأنبياء و الأمة التى يعتقد بعصمتها و خلقت لها مخيلته العصمة جل أفرادها غير معصوم اتفاقا و كل واحد منها غير معصوم عند أهل نحلته فكيف يكون معصوما من جل أفرادها أو كلها غير معصوم بل جل أفرادها بعيد عن العدالة فضلا عن العصمة فإى هذر و سخافة أزيد من هذا الذى لم يسبقه إليه أحد و خالف به الضرورة و البدهة هذا ان أراد بالامة كل فرد من أفرادها و ان أراد مجموع الأمة بحيث يكون إجماعا فهو حجة لما بين فى الأصول لكن لا لأن الأمة معصومة و هو لا ينفع فما اختلفت فيه الأمة و هو كثير فلا بد من الرجوع إلى امام معصوم و الرسالة و الكتاب و العقل و الايمان لا تجعل أحدا معصوما و لا تغنى عن الامام المعصوم و الا لما وقع الاختلاف بين الأمة و لا ضل أحد من الأمة و ها قد اختلفت الأمة فى أمور لا تحصى بل اختلفت فى كل شىء من أصول الدين و فروعها و عقولها معها و ايمانها ثابت و الكتاب الذى نزل تبياناً لكل شىء بين أيديها فلم يكن ذلك مزيلا لاختلافها الموجب لخطا بعضها فاختلفت فى مسائل الغسل و المسح فى الوضوء و هو فى كتاب ربها و كل يدعى ان الكتاب معه و لا يزال الخلاف قائما بينها من الصدر الأول إلى اليوم و بعد اليوم و لم يغنها ما ذكره فى رفع خلافها شيئا و قد اختلفنا نحن و أنت فلم تكن هذه مزيلة لاختلافنا و كتاب الله فيه تبيان كل شىء من أصول الأحكام اما تفاصيلها فتؤخذ من السنة التى لا يؤتمن عليها غير المعصوم كما ياتى. ثم إذا كانت الأمة معصومة فلا تحتاج إلى امام معصوم فبالأحرى ان لا تحتاج إلى امام أصلا لا معصوم و لا غير معصوم و هذا مخالف لإجماع المسلمين فقد أجمعوا على انه لا بد من امام و انما اختلفوا فى وجوب عصمته و عدمها. و مخالف

**لقوله ع:** من مات و لم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية



و لو كان العقل وحده عاصما كافيا و الايمان بمجرده هاديا لما احتاج إلى امام أصلا لا معصوم ٢٠٠ و لا غير معصوم كما مر و لا إلى إرسال الأنبياء فى كل فترة بل كانت تكفينا نبوة أئينا آدم ع. و اما تعليه ذلك بان الأمة معصومة بعصمة نبيها و ان الامام كبير الأمة و ممثل كليتها فان لم تكن معصومة فلا عصمة له فهو طريف جدا إذ اى ملازمة بين عصمة النبي و عصمة أمته و الوجدان على خلافه . و إذا كان الامام كبير الأمة و ممثل كليتها فإى ملازمة بين عدم عصمتها و عدم عصمته بل الملازمة بالعكس فإنها إذا كانت غير معصومة لزم كونه معصوما ليردها عن خطئها . ثم ان الامام عندك غير معصوم فما الذى أوجب عصمة الأمة و هى لا تختلف عنه بل إذا كان كبيرها فهى دونه . و كون الأصل فى الشرف و العصمة هى الأمة و شرف الامام و عصمته تابعان لها الأمة فيها الأصل و الامام الفرع لا يفهم له معنى و لا يدل عليه دليل و الأمة لا عصمة لها و الامام عنده لا عصمة له. و آية (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً) لا ترتبط بشىء من ذلك ففى مجمع البيان : اختلف فى معناه فقيل قدوة و معلما للخير . قال ابن الاعرابى يقال للرجل العالم امة و هو قول أكثر المفسرين . و قيل امام هدى عن قتادة. و قيل سماه امة لان قوام الأمة كان به و قيل لانه قام بعمل أمته . و قيل لانه انفرد بالتوحيد عن مجاهد . فإى ربط لهذه الأقوال بكون الأصل فى الشرف و العصمة هى الأمة. و اما تعليه ذلك أيضا بان الأمة معصومة عصمة نبيها فى تحملها و حفظها و تبليغها و انها حفظت كل ما بلغه النبي من كليات الدين و جزئياته أصوله و فروعه لم يضع منها شىء و لم تنس شيئا فهو كسابقه فى غاية السخافة فإذا كان النبي معصوما فى تحمله و حفظه و تبليغه فما الذى أوجب ان تكون الأمة كذلك و كل فرد منها ليس بنبي حتى تكون له صفة النبي و إذا كانت الأمة قد حفظت كليات الدين و جزئياته فلما اختلفت فى صفات البارى تعالى و إمكان رؤيته و فى وجوب عصمة الانبياء [الأنبياء] قبل البعثة و بعدها و فى خلق الأفعال و الحسن و القبح العقليين و فى الامامة و غير ذلك و فى مسائل من فروع الدين من الطهارة إلى الديات و لما اختلف عمر و ابن عباس فى العول و المتعة و اختلف فى العول و التعصيب أئمة أهل البيت مع غيرهم و لما اختلفت أم المؤمنين و ابن عمر فى

### حديث ان الميت يعذب ببكاء اهله

و لما اختلفت الزهراء و الخليفة فى إرث النبي (ص) و ماتت و هى واجدة عليه و لما اختلف أبو ذر و عثمان و كعب الأحبار فى ان بعض الآيات عام لنا و لغيرنا أو خاص بغيرنا و لما اختلف سعد و غيره فى الامامة و الامارة و لما اختلف على و أصحاب الجمل و على و حزبه و معاوية و حزبه فى امر الخلافة و الامارة فهل كان هؤلاء كلهم من غير الأمة أو كان امر الخ لافة ليس من كليات الدين و لا من جزئياته و لما اختلف من تسموا بأهل السنة و المعتزلة و الامامية فى جملة من مسائل الأصول و الفروع و لما اختلف أئمة المذاهب الأربعة فى جملة من مسائل الأصول و الفروع و وقع الخلاف من غيرهم من الفقهاء كمحمد بن الحسن الشيبانى و القاضى أبى يوسف و داود الظاهرى و غيرهم و لما اختلف الحنابلة و غيرهم فى المسائل المعروفة فى العقائد . و لما اختلف الخوارج و غيرهم و لما اختلفت الأمة ثلاثا و سبعين فرقة أكل هؤلاء لم يكونوا من الأمة أم ما جرى بينهم ليس خلافا فى كليات الدين و لا فى جزئياته و لا فى أصوله و لا فى فروعه بل هو خلاف فى مسائل الحساب و الهندسة و الطب و ان أراد ان الحق فى ذلك لا يخرج عن الأمة فهذا لا ينفع فيما اختلفت فيه الأمة و لا يرشد المخطئ إلى الصواب و لا يقال فيه ان الأمة حفظت كليات الدين و جزئياته أصوله و فروعه و لم يضع منها شىء و لا يمكن ان ينسى أو يغفل منه عن شىء فالمخطئ من الأمة لم يحفظ ذلك و قد نسى و غفل عما هو الصواب . و اما تعليه ذلك بان

الأمّة إذا لم يكن لها عقل يعصمها و إيمان يهديها و قوة تحميها فلا وجود للامّة و استشهاده بآية (يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ) و ان العقل نور إلهي و بآية (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ) فهو في السخافة كما سبقه فان العقل بمجردة لا يكون عاصما كما عرفت و كونه نورا إلهيا لا يمنع ان تغطى على ظلمات الشهوات ممن لم يهدم الله لنوره فان هذا النور الالهي لم يخلقه الله تعالى قادرا على ادراك كل شىء . و الايمان وحده لا يكون هاديا سواء أ كان هادئا أم متحركا . (و الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ) و الذين عملوا السيئات لا تشملهم هذه الهداية . و القوة التي تحمي الأمّة يجب ان تكون في يد امام معصوم لئلا يستعملها من هى في يده في هدم كيان الأمّة و فيما يضرها و يصرفها حسب شهوات نفسه لا حسب مصلحة الأمّة كما وقع ذلك في دولة الإسلام كثيرا و كفلت بحفظه التواريخ و هو أظهر م ن ان يحتاج إلى بيان مع ان الامامة لا يمكن ان تزيد عن النبوة فالأنبياء الذين كذبوا و قتلوا و طردوا و لم يكن لهم قوة تحميهم و لا تحمى أممهم هل كان ذلك قادحا في نبوتهم و موجبا لان نقول ان أممهم حيث انه ليس لها قوة تحميها لا وجود لها و لوطع يقول **لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً فُكُونَ الْأُمَّةَ** التي ليست كذلك لا وجود لها مجرد تزويق و تنميق لا يرجع إلى محصل .

و اما زعمه ان الأمّة أقرب إلى العصمة و الاهتداء من كل امام معصوم و تعليله ذلك بان عصمة الامام دعوى و عصمة الأمّة بدهة و ضرورة بشهادة القرآن . فيكذبه ان عصمة الامام ليست بدعوى بل هي الثابتة بالبداهة و الضرورة و شهادة القرآن . و ذلك لما أشرنا اليه غير مرة من ان الدليل الدال على عصمة النبي هو عينه دال على عصمة الامام فالنبي مبلغ للشرعة و الامام حافظ لها بعد النبي من الزيادة و التقصان و أمين عليها و مرجع للأمّة في أمورها الدينية و السياسية للاتفاق [للاتفاق] على ان الامامة رئاسة عامة في أمور الدين و الدنيا لشخص من الأشخاص نيابة عن النبي فكما يجب ان يكون النبي معصوما من الذنوب لأن صدور الذنب منه يوجب سقوط محله من القلوب و عدم الوثوق بأقواله و أفعاله و ذلك ينافي الغرض المقصود من إرساله . كذلك يجب ان يكون الامام معصوما لهذه العلة بعينها فإنه ان لم يكن معصوما لم يكن مأمونا على الشريعة و على أمور الأمّة الدينية و النبوية و لكان وقوع المعصية منه موجبا لسقوط محله من القلوب و عدم الوثوق بأقواله و أفعاله و هو ينافي الغرض المقصود من إمامته . و اما شهادة القرآن بعصمة الامام فهي قوله تعالى (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) و الخلافة و الامامة عهد من الله تعالى اتفاقا و لو كانت باختيار الأمّة لأن من اختارته الأمّة يصير خليفة واجب الاطاعة بامر الله تعالى عن القائلين بأنها باختيار الأمّة لقوله تعالى (وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) و غير المعصوم ظالم لنفسه فلا يناله هذا العهد إلى غير ذلك من الأدلة المذكورة في كتب الكلام فكان عليه ان يبطلها بالدليل و البرهان لا بمجرد دعوى انها دعوى . و دعواه عصمة الأمّة بالبداهة و الضرورة بشهادة القرآن باطلّة بالبداهة و الضرورة و بشهادة القرآن . اما بطلانها بالبداهة و الضرورة فيعلم مما مر . و اما بطلانها بشهادة القرآن فيقولته تعالى : (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَرْتَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) . فهذا نص في ان الأمّة بعد نبينا منها من ينقلب على عقبيه و منها من يكون شاكرا فأين العصمة .

و الآيات التي ذكرها لا ترتبط بما يحاوله من إثبات عصمة الأمّة و استغنائها عن امام معصوم فان الهداية هي اراء الطريق و قد تفضل الله بها على عباده ٢٠١ بما وهب لهم من العقول و أرسل إليهم من الرسل و لكن ذلك لا يكفي عن وجود امام له رئاسة عامة في أمور الدين و الدنيا يكون حافظا للشرع من الزيادة و التقصان و منصفا للمظلوم من الظالم .

و اما زعمه ان الأمة بلغت رشدها و انها ارشد من كل امام يدعى له الوصاية عليها ببركة الرسالة و ختمها و انها أكرم و أعز و ارفع من ذلك فلا تحتاج إلى امام لأن الوصاية تكون على القاصر لا على البالغ الراشد فهو كما سبقه فى السخافة فان المسألة ليست مسألة بلوغ سن و حصول رشد بل مسألة احتياج الأمة إلى امام يكون بالصفات الآنفه الذكر و هذا قد اتفق عليه المسلمون فاجمعوا على وجوب نصب الامام قبل ان يخلق الله صاحب الوصية و بعد ما خلقه و انما اختلفوا فى ان الامام هل يجب ان يكون معصوماً أو لا، و فى ان نصبه من الله تعالى أو باختيار الرعية و على مقتضى كلامه لا حاجة إلى امام لا منصوب من الله و لا من الرعية لا معصوم و لا غير معصوم هذا علم موسى جار الله و هذه أدلته و هذه انظاره التى خالف بها إجماع المسلمين و لم يأت بدليل سوى تكرير عبارات و تسجيح ألفاظ و تجنيسها لا طائل تحتها بل هى كرحى تطحن قرونا تسمع جعجعة و لا ترى طحنا. و الأمة قد اتفقت على انه لا بد لها من امام معصوم أو غير معصوم تكون تحت وصايته إلى الأبد و بين لها صاحب ختم النبوة ذلك

**بقوله من مات و لم يعرف امام زمانه إلخ**

. و الأمة لم يمنعها عقلها و كمالها و رشدها - الذى يدعيه لها- بعد ختم النبوة من الاختلاف فى مسائل الدين و الإمرة من الحروب و الفتن و ضلال جمع منها عن طريق الحق و لا ينافى ذلك وقوع هذا مع وجود الامام لأنهم إذا لم يتبعوه و لم يطيعوا قوله كان الذنب عليهم . و الأنبياء أعلى درجة من الامام و قد وقع هذا مع وجودهم و تطاول الأيدى لا يزيد الأمة فى العقل و الرشد و الكرامة و العز و الرفعة كما نراه بالعيان . بل نرى انها كلما كبرت سنها فقدت رشدها و خرفت و شاخت و ولى عليها أمثال يزيد و الحجاج و شرب خلفاؤها الخمر و ارتكبوا الفجور فاتصفت بالوضعية و لم تكبر عن طوق الشيعة و سواء أ كانت الأمة قد بلغت رشدها أم كبرت و شاخت و اضععت رشدها فنحن قد رضينا من هذه الأمة أهل بيت نبينا فاتبعنا طريقهم و اهتدينا بهداهم و استننا بسنتهم كما أوصانا رسولنا (ص)

**بقوله انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتى أهل بيتى ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا من بعدى و انهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض**

. و أنت ترى نفسك فى غنى عنهم و تتمسك من الأمة بسواهم فلك ما تمسكت به و لنا ما تمسكنا بهم:

**راض و الرأى مختلف**

**نحن بما عندنا و أنت بما عندك**

فظهر ان قوله بعصمة الأمة سخف عار عن التحصيل لم يسبقه اليه عاقل و لا جاهل و انها غير ممكنة و لا معقولة و ان المصلحة فى عصمة الامام و الضرورة و الحاجة إليها ظاهرة بينة و انها ممكنة و واقعة و انها تغنى الأمة فى كل شىء و لا يغنى عنها شىء. و أئمتها عنده غير معصومة فليفرح بعدم عصمتهم و أئمة أهل البيت ليسوا بأئمتها و هو ينكر عصمتهم و هذا الإنكار فرح أكثر من فرح الشيعة. و من القول بعصمتهم متغيظ. و إذا كان الدليل قادنا إلى اعتقاد عصمتهم فلا نبالى بفرحه و لا بحزنه فليطر بجناحيه إلى مخالفتهم و مناوذة أوليائهم و محبيهم الذين يمسحون بأرجلهم كما امر بذلك كتاب ربهم و لا يغسلونها. و إذا مت

غيره فى ولاء أهل البيت بلمحة تقيية خوفا من أعدائهم فإنهم يرجون بذلك اجرا عند ربهم وعده الصابرين اما هو فبعيد بقوله هذا عن ولائهم و ليس له فيه غرر و لا حجول و لا يريد له للحاضرة و لا

ص:202

للآخرة. و حديث القرون الثلاثة قد مر انه من الموضوعات و خير البرية لا يعم جميع أفراد الأمة و لا أكثرهم و أظهر من دخل فى عمومه محمد و أهل بيته عليه و عليهم السلام و على ذكر عصمة الأمة التى يدعيها نذكر آياتنا لنا من قصيدة:

دليلات عن التسديد

امه تلعن الوصى ترى ذلك

يزيد ما حظها بسعيد

امه يغتدى خليفتها مثل

ظلما لشر بيض و سود

امه تقتل ابن بنت رسول الله

و ما دعواه ان الأمة اعلم بالقرآن و السنة من جميع الائمة و من الصحابة و ان علمها اليوم بذلك أكثر و أكمل من علم على و أولاده و ان اهتداء الأمة أقرب من اهتداء الائمة و ان الأمة اهدى إلى الصواب و الحق من كل امام معصوم فهى لا تنقص عن سابقاتها فى السخافة و ظهور البطلان فان كون الأمة اعلم بالقرآن و السنة من جميع الائمة يكذبه

قول رسول الله (ص) فى العترة و لا تعلموهم فإنهم اعلم منكم

و

قوله (ص) انا مدينة العلم و على بابها

و قول لو لا على لهلك عمر قضية و لا أبو حسن لها و رجوع الناس إلى الائمة و أخذهم العلم عنهم و عدم رجوعهم إلى أحد . و كون علم الأمة اليوم بالقرآن و السنن أكثر و أكمل من علم باب مدينة علم المصطفى و ابنائه الذين أخذوا علومهم عنه عن الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى الذى لا يمكن ان يكون علم أكثر منه و أكمل محض عناد و ضلال و هل علم أكثر أبناء اليوم و قبل اليوم بالسنن الا تقليد فى تقليد:

كلاها و حتى استامها كل مفلس

لقد هزلت حتى بدا من هزالها

لقد جاء زمان بفضل فيه موسى التركستاني أبناء اليوم على على و ولده فى العلم و على الصحابة:

و غير قسا بالفهاهه بأقل

إذا وصف الطائي بالبخل ما در

و قال السهى للشمس أنت ضئيلة

و قال الدجى للصبح لونك حائل

و فاخرت الأرض السماء سفاهة

و كاثرت الشهب الحصى و الجنادل

فيا موت زر ان الحياة ذميمة

و يا نفس جدى ان دهرک هازل

و لا شىء أعجب من ادعائه ان ذلك معلوم بالضرورة و تعليه ذلك بإرث اللاحق ما كان للسابق و ان الأمة ورثت ذلك و وفرت و دونت و انها ورثت نبيها فان الأمة باعراضها عن علوم أهل البيت مفاتيح باب مدينة العلم و ينابيع الحكمة و من أمرت بان تتعلم منهم و لا تعلمهم لأنهم اعلم منها قد افلست و لم توفر و لم ترث الا النزر اليسير و الذين ورثوا النبى (ص) من الأمة فى علومه كلها هم أهل بيته دون سواهم و هم الذين نزل القرآن فى بيوتهم على جدتهم الرسول (ص) و عنه أخذ جدهم على بن أبى طالب القرآن و علومه و السنة و علومها و علمه من القرآن محكمه و متشابهه و عامه و خاصة و مطلقه و مقيده و ناسخه و منسوخه و فرائضه و سننه و رخصه و عزائمه و تنزيله و تأويله فقد كان ٢٠٢ ملازما له فى سفره و حضره و ليله و نهاره و عشيه و إيكاره من طفولته إلى وقت وفاته فلم تكن من آية الا و هو يعلم متى نزلت و اين نزلت و فيم نزلت و هو الذى

**قال سلونى قبل ان تفقدونى**

و لم يقلها بعده الا كاذب و أخذ الائمة من ابنايه علومهم عنه خلفا عن سلف . أ فؤلاء [فهؤلاء] يقال ان فى الائمة اليوم أو قبل اليوم من هو اعلم منهم بكثير و أخذها عنهم فقهاء شيعتهم الذين لم يقصروا و ورثوا و وفروا و دونوا . و هل الاجتهاد المأخوذ بالآراء و المقاييس و الاستحسان - سواء أ تناولته الايدى بسهولة من كتب أم بصعوبة من بعد - أقرب إلى الصواب من العلم المأخوذ خلفا عن سلف عن امام عن أبيه عن جده عن الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى . و ابن الائمة اليوم لا يزيد عن أبيه الذى قد وصفنا حاله و تسجيع العبارات و تنميقها لا يغير من حال الابن و الأب شيئا . و ما تدعيه الشيعة و تثبته فى الائمة استنادا إلى كتاب ربها و أقوال نبيها لا يمكن وجوده فى أحد غيرهم لا بتمامه و لا ببعضه فضلا عن ان يكون فيها من ه و احفظ و اعلم و أفته و دعوى القطع فى ذلك هى عين الوهم .

و كون الله تعالى جعل فى الائمة من هو اعلم من الصحابة بكثير ينافى

**حديث خير القرون قرنى**

الذى اعتمد عليه فيما سبق - فان القرن بأهله و لا شىء خير من العلم و كيف يكون اهتداء الائمة أقرب و أصوب من اهتداء الائمة و الائمة أخذوا اهتداءهم عن آبائهم عن أجدادهم عن الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى و غيرهم اهتدوا بارائهم و مقاييسهم و استحساناتهم فى الف ريقين أحق بان يكون اهتداؤه أقرب إلى الصواب و الحق . و اما دعواه ان الائمة حازت بالعصبة كل مواريث نبيها و فازت بكل ما كان له بالنبوة فيقال له أكل فرد من أفراد الائمة حاز ذلك و فاز به بالعصبة أم طائفة مخصوصة من الائمة فان قال بالأول كذبه العيان و الوجدان و ان قال بالثانى فمن هى الطائفة من الائمة التى هى أحق

بميراث نبي الأمة من أهل بيته و ابنائه و عصبته الأذنين الذين ورثوا علومه خلفا عن سلف و أخير ان المتمسك بهم لا يضل ابدا و الذين جعلهم فى ذلك شركاء القرآن و بمنزلة باب حطة و سفينة نوح و الذين امر بلزومهم و عدم التقدّم عليهم و عدم التأخر عنهم و أنت تحيد عنهم و تنتقد أقوالهم فى غير موضع من وشيعتك الواهية البالية و تنابذ شيعتهم و متبعيهم فالامة فى نبذها أقوالهم و هجرها لم تخر من موارث نبينا لا بالعصوبة و لا بالعول الا النزر اليسير.

و اما دعواه ان احتياج الناس إلى الامام المعصوم ينافى حكمة ختم النبوة لانه اما لقصور فى بيان الكتاب أو فى روح النبوة أو فى التبليغ فدعوى الاحتياج طعن فى أصل الدين فهى طنطنة و تهويل بغير معنى . فانا نسأله أ محتاج الأمة إلى امام غير معصوم أم لا فان قال لا فقد خالف إجماع الأمة و ان قال نعم فكيف لم يرفع ختم النبوة برسالة محمد (ص) و بركة القرآن الكريم الاحتياج إلى الامام الغير المعصوم و رفع الاحتياج إلى المعصوم مع ان رفعه الاحتياج إلى غير المعصوم اولى و حينئذ يقال دعوى الاحتياج إلى الامام الغير المعصوم تنافى حكمة الله فى ختم النبوة إلى آخر ما ذكره . و حكمة ختم النبوة اولى بان تثبت الاحتياج إلى امام معصوم من ان تنفيه فإذا لم يكن بعد هذه النبوة نبوة فالولى ان محتاج الأمة إلى امام معصوم بعد النبى (ص) ينفى عن الشريعة الزيادة و النقصان و التحريف و التبديل فدعوى احتياج الناس إلى امام معصوم من مقتضيات حكمة الله فى ختم النبوة لا من منافياتها و لم يكن محمد خاتم النبيين الا ليكون أوصياؤه خاتمة الأوصياء و إذا أوجب الله الوصية فى الكتاب على من ترك مائة درهم مثلا فمن ترك امه عظيمه أخرى بان يوصى بها إلى من يؤتمن عليها و ليس الا المعصوم و ليس ذلك لقصور فى بيان

ص:203

الكتاب و لا فى روح النبوة و لا فى التبليغ اما الكتاب الكريم فإنه لم يتكفل ببيان جميع تفاصيل الأحكام و ان قال الله تعالى انه تبيان لكل شىء لانه لا بد من حمل ذلك على بعض الوجوه مثل ان فيه أصول الأحكام اما تفاصيلها فلا أو غير ذلك لما نراه بالبدية ان جملة من الأحكام أو تفصيلها لا يمكن استفادته من الكتاب فهو دال مثلا على وجوب الصلوات الخمس اما ان الظهرين و العشاء اربع ركعات و المغرب ثلاث و الصبح ركعتان و ان التكفير فى الصلاة مستحب أو غير مشروع فلا، و على وجوب الزكاة و ليس فيه انها فى اى شىء و ما مقدارها و شرائط وجوبها و ليس فيه جميع تفاصيل أحكام الحج و لا اشتراط رفع الجهالة فى البيع و ان الربا فى اى شىء يتحقق، و لا ان النكاح يقع بلفظ أعطيت أو لا بد من زوجت و أنكحت و هكذا جميع الأحكام من الطهارة إلى الديات فلا يقال عن هذا انه قصور فى بيان الكتاب فان ا لكتاب لم يرد منه الا هذا المقدار من البيان و أوكل التفصيل إلى بيان الرسول (ص) و الاختلاف فى مسائل الدين كثير من الصدر الأول إلى اليوم مع وجود القرآن العظيم و كل يدعى ان الحق معه فظهر ان الكتاب لا يمكن ان يستغنى به وحده و من زعم ذلك فقد غلط نفسه أو حاول العناد و اما انه ليس قصورا فى روح النبوة و لا فى التبليغ فلأنه قد وقع الاختلاف فى الأحكام التى بينتها روح النبوة أصولا و فروعا و لم يستلزم ذلك هذا القصور فان المبلغين بالفتح منهم من حفظ و منهم من نسى و ضيع و منهم من غير كما يشهد بذلك اختلاف الأمة المستمر من الصدر الأول إلى اليوم و ما بعد اليوم فدعوى الحاجة إلى امام معصوم ليست طعنا فى أصل الدين بل هى دفاع عنه و انما دعوى عدم عصمة الامام هى الطعن فى أصل الدين بان صاحب الشرع و الدين ترك الأمة سدى لم ينصب لها من يحفظ عليها دينها و رضى لها بنصب من ليس بمعصوم عن الخطا فى أمور الدين.

و اما دعواه ان عقيدة انحصار الائمة في عدد قد اضطرت الشيعة الاثني عشرية إلى أقوال كلها مستحيلة فكان عليه ان يبين هذه الأقوال لنبيين له انها ممكنة واقعة و ان غيرها هو المستحيل و انحصار الائمة في عدد قد أخذته الشيعة الاثنا عشرية مما ثبت عن صاحب الرسالة و روته ثقات المسلمين منا و منكم في الصحاح الستة و غيرها من

قوله (ص): الائمة من قريش.

يكون بعدى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش أو من بنى هاشم

. من مات و لم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية

. انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا من بعدى كتاب الله و عترتى أهل بيتى و انهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض

. دل الحديث الأول و الثانى على ان الامام لا يكون الا قرشيا و عليه إجماع المسلمين و الحديث الثالث على انه لا بد ان يوجد واحد منهم فى كل زمان و الا لكان التكليف بمعرفته تكليفا بغير المقدور و ليس فى قريش أئمة بهذا العدد و فى كل زمان منهم واحد غير الائمة الاثني عشر. و دل الحديث الرابع على عصمة العترة كالكتاب و الا لأمكن ان يكون المتمسك بها ضالا و ان العترة لا تفارق الكتاب حتى ورود الحوض . و لا يكون ذلك الا بوجود امام معصوم منها فى كل زمان . و ليس المراد جميع العترة لوقوع الذنوب من بعضها و للإجماع على ان غيرها ليس بمعصوم. فبان ان انحصار الائمة فى عدد محدود ثابت لا مناص منه و لا يمكن ان يضطرنا إلى قول مستحيل . و انما القول بعدم انحصار الائمة فى عدد قد اضطررنا إلى القول بامامة أمثال يزيد بن معاوية و مروان بن الحكم و الوليد و يزيد صاحب حباية من بنى امية و أمثالهم من بنى العباس أو ان تكون الأمة التى يتغنى بذكرها و يدعى عصمتها ماتت ميتة جاهلية . ٢٠٣ و قال فى صفحة (م) التى هى ص ٤٠: و الشيعة بدعواها فى الائمة تصغر حق الأمة و قوتها غاية التصغير و القرآن الكريم قد رفع و يرفع قدر الأمة و قوتها مكانا عليا دونه مكان إدريس و يعلى بشأن الأمة و حرمتها درجات دونها كل درجة و قد تلونا من قبل مئات من الآيات تشهد بذلك و تتلو الآن آيات بشرتنا بما ستبلغه الأمة بقوتها و عقلها و اجتهادها و سعيها فى مستقبل الأيام . (وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ). اى كلمات الله التى ستكتبها الأمة تداركا لما كان لنبيها من الأمية . ثم كل هذا ليس على مجرد الكلام و الكلمات بل منه أيضا ان وجه الحكمة و تأمل عجائب الصنعة و ادراك إتقان نظام الخلق لا ينفد . و من أعجب ما أراه فى نسق الآيات ان آية (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ) بعد آية (قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا) فان النبى جعل نفسه فى هذه الآية مثل فرد من أمته فى تلك الأيام فيكون الفرد من أمته مثل نبيها.

و نقول ان كانت الشيعة على زعمه بدعواها الحاجة إلى امام معصوم تصغر قدر الأمة يلزمه هو ان تكون الأمة اجمع باتفاقها على الاحتياج إلى امام معصوم أو غير معصوم قد صغرت حق الأمة و قوتها غاية التصغير و القرآن الكريم قد رفع و يرفع قدرها مكانا عليا فوق مكان إدريس ع.

النبي (ص) بقوله: من مات و لم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية

. و

بقوله الائمة من قريش

قد صغر حق الأمة و قوتها غاية التصغير . و الأمة إذا كلفت غير معصومة بالبرهان و الوجدان . و الغالب عليها الظلم و الفساد فى كل عصر و زمان فالقول بان الله تركها بدون ان يقيم لها اماما معصوما يفرق بين الحق و الباطل و يحكم بينها بالعدل و تركها تقيم لنفسها من هو مثلها فى الخطا و عدم العصمة هو أعظم تصغير لحقها و تها و ن بها لو كان هذا الرجل يدرى ما يقول . و اما قوتها فان نراها قد جعلت بأسها بينها فصغرت قوتها .

و القرآن الكريم لم يرفع الا قدر المتقين من الأمة و لا يعلى الا شأنهم . **وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ . وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ .** و اما من كان بغير هذه الصفة من الأمة فالقرآن لا يضعه الا بالموضع الذى وضع فيه نفسه كل ذلك يجرى فى كل عصر و كل زمان . و دعوى ان جميع أفراد الأمة أو أكثرها بالصفة التى يريدتها الله تعالى يكذبها الوجدان و القرآن و الآيات الكريمة التى تلاها قد بينا عدم دلالتها على ما يدعى من العموم . و كون المراد بكلمات الله الكلمات التى ستكتبها الأمة بخصوصها أو مع غيرها لا يساعد عليه دليل بل الظاهر ان المراد بها- و الله اعلم- آثار قدرة الله كما سمي عيسى ع كلمة الله ألقاها إلى مريم و كما قال : **(إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)** و لا ربط لذلك بالامة . و الذى قال عنه انه من أعجب ما يراه فى نسق الآيات حقيق ان يقال فيه ان من أعجب ما نراه من هذا الرجل حملة آيات الكتاب الكريم على معان لا مساس لها بها . فقوله: **(إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ)** اى ليست [لست] بملك بل بشر مثلكم شرفنى الله علىكم بما أوحاه إلى من التوحيد فقد جعل نفسه مثل فرد من أمته فى البشرية لا فى غيرها و اى فضل فى ان يكون الفرد من أمته مثل نبيها فى البشرية .

و قال فى صفحة (لح) كل حادثة إذا وقعت فالامة لا تخلو من حكم حق و صواب جواب يريه الله لواحد من الأمة . و قال فى صفحة (لط) و ليس يمكن فى العالم نازلة حادثة ليس لها جواب عند الأمة .

(و نقول): لو سلمنا ذلك و انها إذا وقعت حادثة و اختلفت الأمة فى

ص:204

حكما على قولين أو أقوال لا بد ان يكون أحدها صوابا فما الفائدة فى ذلك و القول الصواب من بينها مجهول و هل يكون ذلك مغنيا عن امام معصوم يبين الصواب .

و شبه فى صفحة (لح) كلية العلوم بكلية الصناعات و قال لا يوجد صانع يصنع كل المصنوعات و معلوم بالضرورة ان الامام لم يكن يفتى فى جميع علوم الدين . و لا يعلم التاريخ اماما له علم يبلغ به إلى درجة امام من آحاد أئمة الأمة فى علم من العلوم .



(و نقول): الشريعة ليست كلية مدارس و لا كلية صناعات **إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى** نزل به جبرئيل على خاتم الأنبياء فهذه الخزعبلات لا تفيد الا التطويل و تضييع الوقت و دعواه الضرورة فى ان الامام لم يكن يفتى فى جميع علوم الدين ان تمت فإنما تتم فى بعض من كانوا فى منصب الامامة اما أئمة أهل البيت فهذه الدعوى فيهم باطلة بالضرورة فقد

**قال أبو الأئمة أمير المؤمنين على بن أبى طالب ع سلونى قبل ان تفقدونى**

. فى الاستيعاب بسنده عن سعيد بن المسيب ما كان أحد من الناس يقول:

سلونى غير على بن أبى طالب. و

**فى الاستيعاب: روى معمر عن وهب بن عبد الله عن أبى الطفيل: شهدت عليا يخطب و هو يقول: سلونى فوالله لا تسألونى عن شىء الا أخبرتكم**

. و رواه السيوطى فى الإتيان بهذا السند مثله.

و روى أبو جعفر الإسكافى فى كتاب نقض العثمانية عن ابن شبرمة: ليس لاحد من الناس ان يقول على المنبر سلونى الا على بن أبى طالب. و كان باب مدينة علم المصطفى و قد رجع اليه جميع الصحابة فى علوم الدين و لم يرجع إلى أحد و فتاواه العجيبة فى مشكلات مسائل الدين مشهورة و فى المؤلفات المذكورة و قد أفردت بالتأليف باسم (عجائب قضايا أمير المؤمنين على بن أبى طالب) و قد جمعناها فى كتاب و طبعناه و

**قال فيه رسول الله (ص) أقضاكم على**

، و قول عمر فيه و رجوعه إلى قوله معروف مشهور و ورت علومه أولاده الأئمة واحدا بعد واحد و قد جاء عنه و عن أولاده فى علوم الدين و الفتاوى فى أبواب الفقه من الطهارة إلى الديات ما ملأ الطوامير و اناف على ما فى الصحاح الستة و غيرها بكنير و لا يتسع المقام للإشارة إلى جميعها. و اين هو الواحد من آحاد الأمة الذى لا يبلغه علم امام من أئمة أهل البيت ما هى الا دعاوى المجردة عن كل مستند كما قال القائل:

يفتى بما لم يخلق

و عالم قد جاءنا

دليله فى الدورق

يفتى هنا و يدعى

الامام الباقر ع

قال فى صفحۃ (لح): الباقر كان يدعى ان عنده أصول علم يتوارثه أهل البيت الا انه كان يكتزها كما يكتز الناس الذهب و الفضة.

(و نقول): الباقر لقب بذلك لتوسعه فى العلم لقبه به جده الرسول (ص)، و أرسل اليه السلام مع جابر بن عبد الله الأنصارى و اعترف بعلمه الناس كافة و قال ابن حجر فى صواعقه: أظهر من مخبات كنوز المعارف و حقائق الأحكام و اللطائف ما لا يخفى الا على منظمس البصيرة أو فاسد الطوية و السريرة و من ثم قيل فيه هو باقر العلم و جامعه و شاهر علمه ٢٠٤ و رافعة. فذكره بهذه العبارة عبارة الاستخفاف ما هو الا عناد للرسول (ص) الذى سماه باقر العلم، و ما ندرى الآن صحة ما حكاه عن الامام الباقر و إذا صح لم يكن فيه استغراب و لا استبعاد من قوم هم ورثة علوم جدتهم . و إذا كان يكتزها عن غير أهلها و يبذلها لأهلها لم يكن فى ذلك غرابة.

### علوم الائمة ع

قال فى صفحۃ (لط): و الشيعة إذا أتت بما عند الائمة من العلوم تأتي بتفسير الجهد و بما يقوله الناقوس و الطبول ثم بغرائب تسميها غرائب العلوم إن دلت على شىء فإنما تدل على جهل كاتبها و قائلها و الائمة من كلها بريئة.

(و نقول): قد أبطل فى حصره مرويات الشيعة عن الائمة من العلوم فى ذلك. فالشيعة روت عن أئمة أهل البيت فى أنواع العلوم ما لا يحصى.

فروت عنها فى التفسير . و الكلام و الجدل و الاحتجاج . و التوحيد . و أصول الفقه . و المواعظ و الحكم و الآداب و الفقه من الطهارة إلى الديات و غير ذلك ما جمع فى مجلدات كثيرة العدد ضخمة الحجم جملة الفوائد، فرووا عن على أمير المؤمنين كتابا املى فيه ستين نوعا من علوم القرآن، و رووا عن الباقر كتابا فى التفسير و أشار اليه ابن النديم فى فهرسته و الامام الصادق رووا عنه فى أنواع العلوم ما ملأ الخافقين و روى عنه راو واحد و هو ابان بن تغلب ثلاثين ألف حديث، و الامام الحسن العسكرى رووا عنه كتابا فى التفسير و اشتملت كتب التفسير للشيعة كمجمع البيان و التبيان المطبوعين و غيرهما و توحيد المفضل المطبوع المروى عن الصادق هو أحسن كتاب فى رد الدهرية و كذلك توحيد الصدوق المطبوع المروى عن أئمة أهل البيت، و كتاب الاهليلجة فى الكلام مروى عن الصادق موجود فى البحار . و كتاب تحف العقول المطبوع جمع على ابن شعبة الحلبي فى مواعظهم و حكمهم و آدابهم التى هى كنوز لا تنفد، و الجزء السابع عشر من البحار كذلك، و نهج البلاغة معروف، و غرر الحكم و درر الكلم جمع الآمدى مشهور مطبوع. و نثر اللآلى جمع الطبرسى صاحب مجمع البيان مطبوع كلاهما من كلام أمير المؤمنين على ع، و رسالة الحقوق لزين العابدين جمعت أدب الدنيا و الدين مطبوعة و استقصاء ما اثر عنهم ان ذلك لا يسعه المقام و ما روى عنهم فى الفقه كتب كثيرة كل منها فى مجلدات ضخمة و قد فصلها صاحب الوشيعة فى موضع آخر و هنا يقول:

الشيعة إذا أتت بما عند الائمة من العلوم تأتي بتفسير ابجد (إلخ) هذا انصافه و معرفته. و هذا الكلام منه ان دل على شىء فإنما يدل على جهل قائله أو على عناده و تمحله. ما رووه عنهم فى غرائب العلوم كتفسير ابجد و أمثاله ليس بمستغرب و لا مستبعد و إذا لم توجد غرائب العلوم عندهم فعند من توجد و هم وحدهم وارثو جميع علوم جدتهم جامع العلوم و الغرائب . مع ان ذلك

ان صح أم لم يصح لا يعد عيبا فكم في كتب غيرهم مما يشبه ذلك كخبر الجساسة المروى في صحيح مسلم و أمثاله . روى الامام احمد في مسنده بسنده عن زر بن حبيش: تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد فمررت بمنزل حذيفة بن اليمان فأمر بلقحة فحلبت و بقدر فسخت ثم قال ادن فكل فقلت انى أريد الصوم فقال و انا أريد الصوم فأكلنا و شربنا ثم أتينا المسجد فأقيمت الصلاة ثم قال حذيفة هكذا فعل بى رسول الله (ص) قلت أ بعد الصبح قال نعم هو الصبح غير ان لم تطلع الشمس قال و بين بيت حذيفة و بين المسجد كما بين مسجد ثابت و بستان حوط و قال حذيفة هكذا صنعت

ص:205

مع النبى و صنع بى النبى (ص). و بسنده عن حذيفة: كان بلال ياتى النبى (ص) و هو يتسحر و انى لأبصر مواقع نبلى قلت أ بعد الصبح قال بعد الصبح الا انها لم تطلع الشمس. و بسنده عن عاصم: قلت لحذيفة اى ساعة تسحرت مع رسول الله (ص) قال هو النهار الا ان الشمس لم تطلع. و بسنده عن زر بن حبيش قلت يعنى لحذيفة يا أبا عبد الله تسحرت مع رسول الله (ص) قال نعم قلت أ كان الرجل يبصر مواقع نبله قال نعم هو النهار الا ان الشمس لم تطلع . فما رأى صاحب الوشيعة فى هذه الاخبار أ هى أعجب أم تفسير أبجد؟!.

هشام بن الحكم و عمرو بن عبيد

قال فى صفحة (لط) تقول الشيعة ان الحواس و الجوارح قد تغلط و تحترار و الله قد جعل القلب لها اماما به يندفع شكها و غلطها و احتياج الناس إلى امام يندفع به الحيرة الزم و احكم فمن جعل للحواس اماما لا يترك الناس بلا امام . تقول الشيعة ان هشام بن الحكم أفحم بهذه الحجة عمرو بن عبيد و هذه مغالطة و ان افتخرت بها الشيعة فان الله لم يترك يوما من الأيام امة من الأمم سدى بل جعل لها من ابناؤها أئمة ثم جعل لها عقلا يهديها (إلى آخر نعمته السالفة التى كررها عشرات المرات). العقل العاصم فوق الامام فى العصمة، الأئمة بعد ان بلغت و صارت رشيدة ببركة الرسالة و ختمها عقلها و رشدها يغنيها عن إمام بل هى الامام و ابناؤها بعقولها أئمة:

فاسالته فكل عقل نبى

أيها الغر ان خصصت بعقل

(و نقول): لا بد أولا من نقل خبر هشام بن الحكم مع عمرو بن عبيد الذى أشار اليه لتكون على بصيرة منه ثم بيان فساد ما تعقبه به. روى الكليني فى الكافى و الطبرسى فى الاحتجاج بالاسناد عن يوسف بن يعقوب قال كان عند أبى عبد الله جماعة من أصحابه فيهم هشام بن الحكم و ه و شاب فقال أبو عبد الله يا هشام قال لبيك يا ابن رسول الله قال أ لا تخبرنى كيف صنعت بعمر بن عبيد و كيف سألته (إلى ان قال) قال هشام: بلغنى ما كان فيه عمرو بن عبيد و جلوسه فى مسجد البصرة و عظم ذلك على فخرجت اليه و دخلت البصرة يوم الجمعة و أتيت مسجد البصرة فى ذا حلقة كبيرة و إذا بعمر بن عبيد عليه شملة سوداء مؤتزر بها من صوف و شملة مرتديها و الناس يسألونه فاستفرجت الناس فأفرجوا لى فقعدت فى آخر القوم على ركبتى، ثم قلت أيها العالم انا رجل غريب أ تأذن لى فأسألك عن مسألة قال اسال قلت له أ لك عين قال يا بنى اى شى ء هذا من السؤال فقلت هذه مسالتي فقال يا بنى سل و ان كانت مسألتك حمقاء، قلت اجبنى فيها فقال لى سل فقلت أ لك عين قال

نعم قلت فما ترى بها قال الألوان والأشخاص، قلت أ لك انف قال نعم قلت فما تصنع به قال أشم به الرائحة، قلت أ لك لسان قال نعم قلت فما تصنع به قال أتكلم به، قلت أ لك إذن قال نعم قلت فما تصنع بها قال اسمع بها الأصوات قلت أ لك يدان قال نعم قلت فما تصنع بهما قال ابطش بهما و اعرف بهما اللين من الخشن قلت أ لك رجلان قال نعم قلت فما تصنع بهما قال انتقل بهما من مكان إلى مكان قلت أ لك فم قال نعم قلت فما تصنع به قال اعرف به المطاعم على اختلافها قلت أ فلك قلب قال نعم قلت فما تصنع به قال أميز به كلما ورد على هذه الجوارح، قلت أ فليس في هذه الجوارح غنى عن القلب قال لا قلت و كيف ذاك و هي صحيحة سليمة قال يا بني ان الجوارح إذا شكت في شىء شمتته أو رأته أو ذاقته ردتته ٢٠٥ إلى القلب فتيقن بها اليقين و أبطل الشك قلت فإنما أقام الله عز و جل القلب لشك الجوارح قال نعم، قلت لا بد من القلب و الا لم تستيقن الجوارح قال نعم، قلت يا أبا مروان الله تبارك و تعالى لم يترك جوارحك حتى جعل لها اماما يصحح لها الصحيح و يتقى ما شكت فيه و يتوك هذا الخلق كله في حيرتهم و شكهم و اختلافهم لا يقيم لهم اماما يردون اليه شكهم و حيرتهم و يقيم لك اماما لجوارحك ترد اليه حيرتك و شكك فسكت و لم يقل لى شيئا ثم التفت إلى فقال أنت هشام قلت لا فقال لى جالسته فقلت لا قال فمن اين أنت؟ قلت من أهل الكوفة قال فأنت إذا هو، ثم ضمنى اليه و اقعدي في مجلسه و ما نطق حتى قمت فضحك أبو عبد الله ثم قال يا هشام من علمك هذا قلت يا ابن رسول الله جرى على لسانى انتهى . فهشام ان قال بان القلب كالإمام للجوارح فهو قد اتى بشىء واضح يفهمه كل من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد و ليس هو امرا يختلف فيه ذوو العقول حتى يقال فيه تقول الشيعة كذا بل إبداء امر يفهمه كل ذى لب و فهم . و لكن من أخذ على نفسه الشغب فى كل شىء فهو يشاغب حتى فى البدييات و المحسوسات و ليست المسألة مسألة افتخار و مفاخرة بل مسألة أدلة و براهين و زعمه انها مغالطة هو أقل و أفسد من ان يسمى مغالطة فهشام قد الزم عمرو بن عبيد بما لا مناص منه فلذلك سكت و لم يتكلم حتى قام هشام و قد كان عمرو واحد عصره فى قومه و لا يصل صاحب الوشيعة إلى أدنى درجاته فلو رأى ان فى كلام هشام شيئا من المغالطة لما سكت و صاحب الوشيعة يعترف بان الله لم يترك الأمة سدى لكنه يدعى انه جعل لها أئمة من ابنائها و نحن نسأله عن هؤلاء الأئمة فان كانوا منزهين عن الخطا فهو ما نقوله و ان لم يكونوا فالاعمى لا يهدى أعمى و المخطىء لا يتقذ من الخطا بل يوقع فيه و كلماته التى كررها فى عصمة الأمة و انبئها قد بينا سابقا سخافتها و انه لا محصل لها و الأحكام الشرعية يجب أخذها من صاحب الشرع فقط و لا تصل إليها العقول:

فاسألته فكل عقل نبي

أيها الغر إن خصصت بعقل

حكم الإله ناء قصى

فهو ينيبك ان عقلك عن ادراك

قال فى صفحة (م) التى هى ص ٤٠ رأيت فى كتب الشيعة بيانات لائمة الشيعة لو تركوها مكنوزة مكنومة لكان أحسن و استر إذ ليس فى ظهورها الا شيوع الجهل - جهل الامام بالقرآن - و حكى كتب الشيعة كلمات جرت بين الصادق و أبى حنيفة لو صدقت لدلت على جهل الصادق جهلا لا ينفذ فيه التعليم انتهى . و لم يذكر تلك البيانات و لا تلك الكلمات.

(و نقول): كلامه هذا لو تركه مكتوما لكان أحسن له و استر إذ ليس في ظهوره الا شيوع جهله فالصادق ع امام أهل البيت في عصره و القرآن نزل في بيت جده و أخذ علوم القرآن بواسطة آبائه عن جده عن جبرئيل عن الله تعالى و شيعته أخذت عنه ما رواه الثقات عن الثقات. و هو قد أحال على مجهول و لو ذكر تلك البيانات لبينا له انه هو الجاهل بالقرآن و علومه.

### بين الصادق و أبي حنيفة

و الكلمات التي جرت بين الصادق و أبي حنيفة معلومة مشهورة حكيتها كتب من تسموا بأهل السنة كما حكيتها كتب الشيعة و لم تقتصر حكايتها على

ص:206

كتب الشيعة وحدها و هي صادقة بينة تدعمها الحجة و البرهان و إنكاره صدقها يدل على جهله جهلا لا ينفع فيه التعليم و عناده عنادا حاد به عن الطريق المستقيم.

فمن رواها من السنين الحافظ أبو نعيم الاصفهاني في حلية الأولياء و من الشيعة الشيخ أبو جعفر الطوسي في أماليه و غيرهما بسنديهما انه دخل ابن أبي ليلى و أبو حنيفة على جعفر بن محمد فقال لابن أبي ليلى من هذا معك قال هذا رجل له بصر و نفاذ في امر الدين قال لعله يقيس امر الدين برأيه قال نعم فقال جعفر لابي حنيفة هل قست رأسك بعد هل علمت ما الملوحة في العينين و المرارة في الأذنين و الحرارة في المنخرين و العذوبة في الشفتين قال لا فيبين له وجه الحكمة في ذلك بما يطول الكلام بذكره فليطلب من محله ثم قال حدثني أبي عن جدى ان رسول الله (ص) قال أول من قاس امر الدين برأيه إبليس قال **أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ\***

، و

روى أبو نعيم في الحلية بسنده عن عبد الله بن شبرمة: دخلت انا و أبو حنيفة على جعفر بن محمد و ذكر مثله و زاد ابن شبرمة ثم قال جعفر أيهما أعظم قتل النفس أو الزنا قال قتل النفس قال فان الله عز و جل قبل في قتل النفس شاهدين و لم يقبل في الزنا الا اربعة ثم قال أيهما أعظم الصلاة أم الصوم قال الصلاة قال فما بال الحائض تقضى الصوم و لا تقضى الصلاة، و في رواية الطوسي في أماليه: ثم قال البول اقدر أم المنى قال البول قال يجب على قياسك ان يجب الغسل من البول دون المنى و قد أوجب الله الغسل من المنى دون البول. ثم قال ما ترى في رجل كان له عبد فتزوج و زوج عبده في ليلة واحدة ثم سافرا و جعلا امرأتيهما في بيت واحد فسقط البيت عليهما فقتل المرأتين و بقى الغلامان أيهما في رأيك المالك و أيهما المملوك و أيهما الوارث و أيهما الموروث، ثم قال فما ترى في أعمى فقأ عين صحيح و قطع أقطع يد رجل كيف يقام عليهما الحد. ثم قال فأنت الذى تقول **سَأَنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ** قال أعوذ بالله من هذا القول قال إذا سئلت فما تصنع قال أجيب من الكتاب أو السنة أو الاجتهاد قال إذا اجتهدت من رأيك و جب على المسلمين قبوله قال نعم قال و كذلك و جب قبول ما انزل الله فكأنك قلت انا انزل مثلما انزل الله

**في كنز الفوائد للكرايجكي** ذكروا ان أبا حنيفة أكل طعاما مع جعفر بن محمد فلما رفع جعفر يده من اكله قال الحمد لله رب العالمين اللهم هذا منك و من رسولك فقال أبو حنيفة يا أبا عبد الله أ جعلت مع الله شريكا فقال له ان الله يقول في كتابه (وَ مَا تَقَمُّوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ) و يقول (وَ لَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ قَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ رَسُولُهُ) فقال أبو حنيفة و الله لكانى ما قرأتها قط و لا سمعتها الا فى الوقت

. فى تاريخ الإسلام أمران إمران قتل عثمان و قتل الحسين

قال فى صفحة (ك) وقع فى تاريخ الإسلام أمران إمران كل منهما أمر من الآخر لا ندرى أيهما أفجع و أشد وقعا و اذهب بالدين و الشرف (الأول) قتل الامام عثمان فى الحرم النبوى و هو خليفة رسول الله فى الرسالة المحمدية و رئيس الأمة فى الدولة الإسلامية رابع الأمة فى اقامة الدين و ثانى الأمة فى المصاحف و فتوحات المؤمنين . و أهل الثورة فئة حقيرة بطرت معيشتها فبغت و ثارت بغيا و تمردا و قوة الدولة هم الأنصار و المهاجرون و على على رأسهم بالمدينة و كلمة همس من على أو إشارة لمح من صاحب ذى الفقار تكفى فى طرد الفئة النائرة من ارض الدولة و تكفى الإسلام الخزى و السوء بايدى ٢٠٦ أعدائه. اهين الإسلام و اهينت كل حرمانه بايدى فئة باغية حقيرة و قوة الدولة هم الأنصار و المهاجرون بالمدينة لم أجد فى هذا الأمر عذرا لأحد **كَلَّا لَا وَزَرَ** ينبجى من عزمات اللوم من حضر. و قال فى صفحة (م) ان فى تاريخ الإسلام أمرين إمرين لا يدري أيهما أكبر خزيا و لا أشد سوءا (أولهما) شهادة خليفة الإسلام فى ايدى فئة حقيرة باغية و قوة الدولة الإسلامية حاضرة قوية كانت متمكنة من دفعها و لم تدافع . و قال فى صفحة (ب س) الفئة التى ثارت على عثمان اثارها دعاء ماكرة كابن سبا أو مغفلة كأبى ذر فإنه كان يذكى نيران هذه الفتنة بنظره القاصر هو و ان اشتهر بالزهد و الورع و التقوى فقد اثر فيه دعوة أهل المكر فافتتن بها فكان آله عمياء و لم يكن يعلم ان عثمان اعلم منه و أروع و ازهد و اتقى و أنصح للدين و الأمة ة ثم ذكر فى صفحة (ب س) ما نقمه الناس على عثمان ثم ذكر مقتله فى صفحة (ج س) فقال قتلوه شر قتلة ثم تركوا جنازة الامام جيفة محتقرة و قوة الدولة و قوة الإسلام حاضرة ناظرة خاذلة تصلى الجمعة- و الفرض تلك الساعات غيرها- أقول مثل هذه الأقاويل الشنيعة مضطرا إذ لم أجد لفاجعة الامام ذى النورين عثمان من عذر و قد ثبت فى كتب الأحاديث و الاخبار ان عثمان استنصر عليا و معاوية قال العباس لعلى انى أرى ان عثمان قد أخذ فى أمور و الله لكانى بالعرب قد سارت اليه حتى ينحر فى بيته و ان كان ذلك و أنت بالمدينة لزمك الناس به و لم تتل من الأمر شيئا الا من بعد شر لا خير معه فوقع كل ما انذر به و كنت أظن ان عليا كان متمكنا تمام التمك من دفع الفتنة و لم يكن له ان يعتزل و لم يكن له عذر ابدأ فى الاعتزال و اعتزاله هو الذى فتح أبواب الشرور بعده و اثار كل حروبه حتى ان شهادة الحسين قد عدها العدو يوما بيوم.

(و نقول) فى كلامه مواقع للنظر و النقد (أولا) انه وقع فى تاريخ الإسلام أمور و أمور كل منها إمر و ماسى محزنة و فظائع مخزية و بعضها كان هو السبب فى هذين الأمرين فاقتصراره على أمرين ليس بصواب و ابتدأت تلك الأمور من زمن حياة الرسول (ص) فقال فى بعضها يوم الغميصاء اللهم انى ابرأ إليك مما فعل خالد ثلاثا و بعضها فى غزوة تبوك حين حاول المنافقون الفتك برسول الله (ص) و عرفهم حذيفة و كان حذيفة اعرف الناس بالمنافقين و بعضها فى مرضه حين طلب الدواة و

الكتف و حين امر بتنفيذ جيش اسامة و بعضها بعيد وفاته حين قتل مالك بن نويرة و جرى لامراته ما جرى و اختلف رأى الخليفة و بعض أكابر الصحابة فى القاتل و الفاعل.

و حدثت أمور اخر خلال تلك المدة كل منها إمر مر نضرب عن ذكرها صفحا و نظوى دونها كشحا . ثم حصلت فتنة قتل الخليفة الثالث التى سببها أمور جرت قبلها كل منها إمر مر لا حاجة إلى شرحها لاشتهارها. ثم حرب الجمل طلبا بثار الخليفة و الطالبون بثاره هم القاتلون فى الحقيقة و أى إمر إمر أعظم من يوم الجمل و أفضح قتلت فيه الألوف من المسلمين لما ذا و تنفت فيه شعور اللحى و الشوارب و الأجنان و الحواجب و اتى برجال عبد القيس يجرون كالكلاب فيقتلون لا لذنب. ثم حرب صفين و حق ان يقال فيه إنه امر إمر و سبب هذين الحربين الخطا فى الاجتهاد لا حب الدنيا فنشأ من هذا الاجتهاد المخطى ء قتل الألوف من المسلمين و نهب الأموال و ضعف شوكة الإسلام و تمكن الضغائن و الأحقاد فى النفوس و تشتت امر المسلمين و تفرقتهم شيعا و مذاهب و جعل بأسهم بينهم . و مسبب هذه الفظائع معذورون و مثابون مأجورون . ثم امر الحكيمين و هو امر إمر مر و منه نشأت فتنة الخوارج التى سفكت فيها الدماء و استحلقت الأموال و انتهكت الاعراض و قتل بسببها خليفة المسلمين على بن أبى طالب و استمرت بلواها و حروبها فى

ص:207

دول الإسلام قرونا كثيرة و اثر محنتها باق إلى اليوم و أرسل صاحب الشام بسر بن ارطاة يغير على بلاد المسلمين مكة و المدينة حرم الله و حرم رسوله و اليمن يقتل الرجال و يذبح الأطفال و ينهب الأموال و يسبى النساء ثم كانت وقعة كربلاء . ثم وقعة الحره التى قتل فيها المهاجرون و الأنصار و أبناءهم و أبيحت مدينة الرسول (ص) ثلاثا حتى ولد مئات من الأولاد لا يعرف لهم أب و كان الرجل من أهل المدينة إذا أراد ان يزوج ابنته لا يضمن بكارتها يقول لعله أصابها شى ء يوم الحره و بويح المهاجرون و الأنصار و أبناءهم على ائهم عبيد رق ليزيد بن معاوية ان شاء استرق و ان شاء أعتق و من ابى ضربت عنقه.

أ فليس هذا امرا إمر فى نظر صاحب الشيعة و اى إمر إمر أفضح منه و أفجع و أشنع ثم جاءت دولة بنى مروان فكان فيها كل أمر إمر مما شاع و ذاع و حفظه التاريخ سلط عبد الملك بن مروان الحجاج على الحجاز ثم على العراق فهدم الكعبة المعظمة و ختم على ايدى المهاجرين و الأنصار و أعناقهم كما يفعل بالروم و كان يحبس الرجال و النساء فى مكان واحد فى سجن ليس له سقف و وجد فى سجنه بعد هلاكه ألوف مؤلفة لا يعرف لهم ذنب و فعل بنو أبيه بعده الأفاعيل و عملوا الأعمال الشنيعة مما هو معروف مشهور كصاحب حبابه و الوليد رامى القرآن بالسهام و غيرهما ممن يحملون لقب الخلافة و امرة المؤمنين . و لم تكن الدولة العباسية فى قبيح أفعالها بأقل من الدولة الأموية بما فعلوه مع العلويين و غيرهم حتى بنوا عليهم الحيطان احياء و هدموا عليهم سقوف الحبوس إلى غير ذلك مما هو مشهور معروف و أشرنا إلى بعضه فى غير هذا المكان، و أرسل السفاح أخاه يحيى عاملا على الموصل فقتل منهم أحد عشر ألفا من العرب و من غيرهم خلق كثير فى المسجد بعد ما أعطاهم الامان و سمع فى الليل بكاء نساءهم و أطفالهم فأمر بقتلهم فقتل مع الأطفال و كان معه اربعة آلاف زنجى فأخذوا النساء قهرا كما فى تاريخ ابن الأثير. و آل الأمر ببعض من تسمى باسم الخلافة و امرة المؤمنين منهم ان جعل يستهزئ بأمر المؤمنين على بن أبى طالب و يسخر منه فى مجالسه و حرث قبر الحسين و منع من زيارته و الملقب بالقهرم نهم علق أم الخليفة الذى كان قبله و

هى مريضةً برجل واحدٍ و ضربها بيده فى المواضيع الغامضة ليستخرج منها الأموال . هذه نبذة مما وقع فى تاريخ الإسلام من الأمور التى كل منها إمرو و مر . و هناك غيرهما مما ينبو عنه الحصر فهى مئات و ألوف لا أمران فقط .

(ثانيا) كلامه هنا ينافى و يناقض ما سلف منه بقوله انه فى العصر الأول و عهد الخلافة الراشدة كان المؤمنون و المؤمنات بعضهم أولياء بعض قد ألف الله بين قلوبهم فانا نرى المؤمنين فى العصر الأول و عهد الخلافة الراشدة كانوا بالنسبة إلى الخليفة الثالث - و هم فى عصر الخلافة الراشدة - بين قاتل و خاذل و قد اعترف بذلك صاحب الوشيعة فى قوله و قوة الدولة هم المهاجرون و الأنصار بالمدينة و قد ذهب حوارى رسول الله (ص) و أم المؤمنين و المؤمنات من المدينة إلى مكة و الخليفة محصور لم يدفعوا عنه و لم يدفعوا ثم قاموا يطلبون بثاره ممن دفع و دافع جهده .

(ثالثا) أ لم يكن من المؤمنات أم المؤمنين التى كانت تقول فى الامام المحرم عثمان خليفة رسول الله و رئيس الأمة ما تقول حتى قال لها ابن أم كلاب ما مر من الشعر و غيره . و تنصب قميص رسول الله (ص) و تقول ما تقول أ كان هذا من الولاية بين المؤمنين و المؤمنات و التآلف بين القلوب .

(رابعا) نراه قد انحنى بالانتماء من طرف خفى على على بقوله و كليمه همس من على أو إشارة لمح من صاحب ذى الفقار (إلخ) بل جاهر بذلك ٢٠٧ و أظهر بقوله لم أجد فى هذا الأمر عذرا لاحد إلخ . و نرى ان كلمات إجهار و إعلان من على لم تكن لتكفى فى أقل من هذا حينما كان على ينصح للخليفة الثالث و يصلح الأمور و مروان يفسدها . و لو كانت كليمه همس أو إشارة لمح من صاحب ذى الفقار تكفى فى إخماد ثورة لكفت فى غيرها مما تقدمها من الأمور التى جرت على على مما لسننا بحاجة إلى بيانه لظهوره و اشتهاه و لو كان لذى الفقار عمل لعمله يومئذ .

(خامسا) ان عليا حامى عن الخليفة الثالث جهده فيما رويتهم و أرسل ولديه لحمايته و لنا ان نعدره فى سكوته لانفراده كما سكت فيما سبق له من المقامات التى كان عليه ان ينتصر فيها لنفسه و يطالب بحقه فسكت لفقد الناصر الا قليلا من بهم و بنفسه عن القتل و لو رام خلا ف ذلك لأصابه ما أصاب الخليفة الثالث و لكن باقى المهاجرين و الأنصار كانوا أقل عذرا من على فى قعودهم و سكوتهم و خروج بعضهم من المدينة و الخليفة محصور إلى مكة و غيرها و الله تعالى اعلم بعذرهم . و ابن عمه صاحب الشام كانت له قوة و منعة و جنود و عدة استغاث به فلم يغثه و أرسل جيشا و أمرهم بالبقاء فى وادى القرى حتى يأتىهم امره فبقوا هناك حتى قتل فدخلوا كما ذكره المؤرخون [المؤرخون] و هذا عذره فى خذلان ابن عمه ظاهر فإنه أراد ان يستغل قتله ليلصقه بغيره و تتم له الإمرة و لو لا ذلك لما تمكن من حرب على و منابدته و إلصاق قتله به و تحريك حوارها لها لتحن و قد تم له ذلك .

(سادسا): ما قاله يبطل القول بعدالة جميع الصحابة الذين كانوا فى ذلك العصر بتهاونهم فى نصر عثمان و اشتراك بعضهم فى حصره حتى قتل فحصل للإسلام الخزى و السوء و اهين الإسلام و اهينت كل حرماته و شملهم اللوم و لم يكن لأحد منهم عذر إلا الاجتهاد المصطنع .

(سابعا) مر منه مكررا مؤكدا ان الأمة معصومة قد بلغت رشدها فهل كان قتل الامام المحرم ثالث الخلفاء و قتل الحسين سيد الشهداء و ما تقدم ذلك و تخلله من الفتن و الفظائع من آثار عصمة الأمة و بلوغها رشدها .



(ثامنا) قوله اثارها دعاء ماكرة كابن سبا سيأتي عند ذكر الأمر الثاني بيان ان ابن سبا أقل وأذل من ذلك ومن هو الذى اثارها.

(تاسعا): قد قال فيما يأتى انه يعد من لغو الكلام و سقطه القول فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة و تراه يقول و يبسط لسانه فيما جرى بين الصحابة زمن الخ لافة الراشدة و ينسى ما قاله قبل اسطر فينسب أبا ذر إلى انه مغفل قاصر النظر و لذلك كان يذكى فتنه قتل الخليفة و انه افتتن بدعوة أهل المكر فكان آله عمياء و ان عثمان اعلم منه و أروع و ازهد و اتقى و أنصح للدين و للأمة فهو قد قال فيما جعل القول فيه من لغو الكلام و سقطه و ادخل نفسه فى الحكم بين أكابر الصحابة أبى ذر و الخليفة و اين هو من ذلك و فضله عليه بالعلم و على يقول فى أبى ذر انه حوى علما جما فاوكا عليه و فضله عليه فى باقى الصفات و الوجدان يكذبه و أساء الأدب بهذه الألفاظ الخشنة الجافية التى هى به أليق فى حق من

**قال فيه النبى (ص) ما أقلت الغبراء و لا أظلت الخضراء على ذى لهجة أصدق منه**

، و قال فيه الوصى ما سمعت و هو من أهل العصر الأول أفضل العصور عنده و **خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ.**

(عاشرا) قوله قتلوه شر قتلة (إلخ) هذا أيضا قد خالف فيه ما قاله قبل اسطر من انه يعد من لغو الكلام و سقطه القول فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة و نراه قد قال فيه بملئى فيه. و طالما تغنى بان الأمة معصومة

ص:208

راشدة رشيدة، و ان قرن الخلافة الراشدة خير القرون أ فكان قتل الامام شر قتلة و ترك جنازته جيفة محتقرة من آثار عصمة الأمة و رشدها و رشادها.

(حادى عشر) قوله: ثبت ان الخليفة استنصر عليا و معاوية كأنه يريد بذلك ان ينحى باللوم على على و لكنه أشرك معه معاوية و شتان بين على و معاوية فى ذلك فعلى نصره جهده و دافع عنه بنفسه و ولده و لم يكن متمكنا من دفع القتل عنه و لا من دفنه فان الحاضرين قد منعوا من دفنه حتى دفن بالليل سرا فى بعض البساتين. اما معاوية فأرسل جيشا حين استنصره عثمان و أمرهم بالبقاء فى وادى القرى فبقوا حتى قتل عثمان ثم جعل ذلك حجة و وسيلة لنيل ما أراد فقام عليا بناره.

(ثانى عشر) كان ما أشار به العباس هو ال ذى دعاه إلى ان يقول فيما يأتى عند ذكر الشورى : كان العباس انفذ نظرا و أقوى حدسا يرى الأمور من وراء الستور و إذا كان نظر العباس و حدسه كذلك فهو قد رأى ان الخليفة أخذ فى أمور يحلف على ان العرب ستسير اليه فتنحره فى بيته لأجلها و هو يدل على ان الأمر قد كان متفا كما لا حيلة فيه لعلى و لا لغيره إلا بالاقلاع عن تلك الأمور.

ثم لا يخفى ان هذا التعليل الذى علل به العباس لزوم خروج على من المدينة عليل - ان صح انه قاله - فمعاوية الذى جهد فى إلصاق قتل عثمان بعلى - و هو يعلم براءته منه - ليتم له ما أراد لا يصعب عليه ان يقول لعلى خذلته و دسست الرجال ليقتلوه و فارقت و هو محصور لم تدفع عنه فكان خروجه من المدينة أقرب إلى دعوى الخذل و بقاؤه أقرب إلى النصر و قد دافع و حامى جهده و أصلح الأمور بين عثمان و الثائرين عليه مرارا و مروان يفسدها و مع ذلك ألصق به معاوية تهمة خذل عثمان.

(ثالث عشر) ظنه ان عليا كان متمكنا من دفع الفتنة إلى آخر ما قاله حقيق ان يقال فيه:

إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ

صدق الله تعالى

و هو ينافي ما ذكره سابقا من براءة علي من دم عثمان . و الذي نعتقده و نجزم به ان عليا لم يكن متمكنا من دفع الفتنة لا تمام التمكن و لا بعضه و حاشاه ان يتمكن من دفع فتنة كهذه و لا يدفعها و انه لم يعتزل و لم يتهاون زنة ذرة و لكنه كان يصلح الأمور و يفسدها مروان كما مر و قد فصلته كتب التواريخ و الآثار و لما حوصر الخليفة لم يكن باستطاعته ان يفعل أكثر مما فعل و ليس اعتزله فتح أبواب الشرور لأنه لم يعتزل و لكن عزله عن الأمور هو الذي فتح أبواب الشرور في عصره و بعده و آثار كل حروبه و شهادة الحسين عدها العدو يوما بيوم بدر و ان أظهر انها بيوم قتل الخليفة و شهادة الحسين لم تكن بيد من قتله بل بيد من مكنه و مهد له:

سهم أصاب و راميه بذى سلم

من بالعراق لقد أبعدت مرامك

قال في صفحة (س د) ارتقى علي - و هو اعلم من في زمنه - و أفضل الصحابة بعد الثلاثة - عرش الخلافة بعد ان جعلت شهادة الخليفة كل الأمة الإسلامية هاجئة نائرة، و بعد ان لم يبق للخلافة من روعة و جلال و للإمام من قول يطاع فاضرب كل أمره و لم يصف له ثانية من يومه و ليله - و امرأة من بنى عبيس ردت عليه و هو يخطب في منبر الكوفة فقالت ثلاث بلبلن القلوب عليك: رضاك بالقضية و أخذك بالدينية و جزعك عند البلية، بدوية تجترى بمثل هذه الكلمات على الامام و هو يخطب في منبر الكوفة و لا ينكر عليها أحد ثم يفحم الام ام و يسكت كل ذلك يشهد على اضطراب امره و لم ٢٠٨ يكن هذا العيب في علي و قد حكى القرآن الكريم أمثاله لأولى العزم من الرسل و إنما هو امر قضاة الله و قدره صرفا للأمر عن أهل البيت به أتى تأويل

أنت منى بمنزلة هارون من موسى

و به ينهار ما تقولته الشيعة الامامية في الأمة.

(و نقول): أولا- الصواب انه اعلم الناس بعد ابن عمه كلهم لأنه باب مدينة علمه و كان الصحابة يرجعون اليه و لم يرجع إلى أحد و انه أفضل الصحابة كلهم لامتيازه عنهم في جميع الصفات التي بها يكون استحقاق الفضل و ذلك ملحق بالبداهيات لو لا التقليد و العناد.

(ثانيا) ان الأمة كانت هاجئة نائرة في زمن الخليفة نعمة عليه و ان شهادته لم تجعل الأمة الإسلامية هاجئة نائرة . و لو كان كذلك لنصرته هذه الأمة - المعصومة عند التركستاني - و قد بقي محصورا مدة طويلة لم ينصره فيها إلا من طولب بدمه و ان الذي هيح جماعة من الأمة و اثارها على علي بعد مقتل عثمان هو جلوس على علي عرش الخلافة حسدا له و حبا بالإمارة و حطام الدنيا لا شهادة الخليفة فقالت من لها المكانة في الإسلام لما بلغها قتله أيها ذا الإصبع تعنى ابن عمها طلحة تمنى له

الخلافة فلما بلغها ان عليا بويح بالخلافة قالت وددت ان هذه انطبقت على هذه - السماء على الأرض - و لم يكن هذا الأمر راجع الطبرى و ابن الأثير . و خرج أصحاب الجمل إلى البصرة ليهيجوا الناس و يثيروهم على على بحجة الطلب بدم الخليفة و هيج صاحب الشام أهلها و اثارهم على على بحجة الطلب بدمه و كلهم يعلمون انه برىء من دمه و انهم هم الذين خذلوه و ألجوا الناس عليه و ان الخلافة لم يبق لها روعة و جلال قبل شهادته و عادت إلى روعتها و جلالها بعد بيعة على الذى رد على الناس ما كان من القطنع و نشر العدل و المساواة بينهم . و إذا أردت ان تعرف ذلك فانظر إلى صفة دخول على البصرة فى مروج الذهب و ان أقواله كانت مطاعة و أصحابه أطوع له من يده و اتبع له من ظله و بما ذا قاد الجيوش الجرارة لحرب الجمل و صفين أ بالطاعة أم المعصية؟ و كان فى عسكره اعلام الصحابة و جل المهاجرين و الأنصار و وجوههم و استوسقت له الأمور و استقامت و صفت لو لا الناكثون و القاسطون و المارقون. نقول هذا لابطال ما يريد ان يرتبه على كلامه من ان اضطراب امره لأن الله صرف الأمر عن أهل البيت.

(ثالثا) استشهاد بكلام المرأة العبيسية التى يظهر انها من الخوارج - ان صح ذلك - لا شاهد فيه و هو من السخافة بمكان و ان دل على شىء فإنما يدل على حلمه لا سيما عن النساء و كذلك سكوت أصحابه كان ترفعا و تادبا . و قوله ثم يفحم الامام و يسكت مما يضحك التنكلى فالافحام الإتيان بما يعجز المخاطب عن جوابه كقول تلك المرأة للخليفة حين أعلن عن رد الزيادة فى المهر إلى بيت المال فردت عليه بآية **وَ آتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا** فقال كل الناس أفقه منك حتى المخدرات اما هذه فجوابها واضح لكل أحد.

و قوله بدوية تصغيرا لأمرها مع ان المرأة العربية سواء أ كانت بدوية أم حضرية تجترى و تبين عن مرادها ببلاغة و فصاحة . و قوله تجترى يمثل هذه الكلمات تعظيما للأمر و ليس فى هذه الكلمات ما يوجب ذلك لكنه أراد بالتصغير و التعظيم زيادة الإيهام فى اضطراب الأمر و هو كما عرفت و الله تعالى لم يصرف الأمر عن أهل البيت بل جعله لهم و جعله حقهم دون غيرهم و إنما صرفه عنهم الناس و لم يضرهم ذلك و لم يعيهم فهم أئمة الخلق ان قاموا و ان قعدوا و ان ظهروا و ان استتر و ان تكلموا و ان سكتوا و ستعرف ان حديث المنزلة لا مساس له بذلك و انه دال على الامامة بأوضح دلالة و الشيعة الامامة [الامامية]

ص: 209

لا تتقول قبل تعتمد فى أقوالها على الحجج و البراهين الساطعة و أقوالها و عقائدها فى الأئمة ثابتة راسخة بادلته الواضحة تنهار الجبال و لا تنهار و بذلك ينهار ما تقوله و افتراه على الشيعة الامامية.

قال صفحة (ك) الثانى - أى من الأمرين الإمرين فى تاريخ الإسلام - قتل الحسين و كل من معه من أهل بيت النبوة بقساوة فاحشة و وحشية متناهية.

تدعوه شيعة أهل البيت بالاف من الكتب و ال رسائل و عدد كثير من الوفود دعوة نفاق و خداع ثم تسلمه لأعداء أهل البيت إسلام خذل يخزى كل جبان و لو كان فى نهاية الضعف و يقتله و كل من معه و يمثل به مثلات بكل إهانة جيش الدولة الإسلامية ابتغاء مرضاء مسرف مفسد ماجن.

و دعوى الشيعة مثل دعوة الكوفة أولها كتب نفاق و خداع و عقباها خذلان ثم نتيجتها إسلام المعصوم إلى ايدى أعدائه . و قال فى صفحة (م): و شهادة ابن بيت النبوة بخيانه من شيعته و قوة الدولة الإسلامية هى التى قتلته و اهانتته و مثلت به مثلات . و قال فى صفحة (ل) انا لا أكفر يزيد لأن عمله أشنع و أفحش من كل كفر و لا ألعنه لأن إسلام الشيعة بعد ان دعوه و إطاعة الجيش و قائديه امر يزيد ابتغاء لمرضاته أشنع و أفحش من امر يزيد أضعافا مضاعفة . و ان قال قائل ان الحسين قتل فى حرب اثارها هو فهذا القول يكون تبرئة ليزيد و تخطئة عظيمة للإمام الحسين ع أنا لا أقول بهذا القول حتى لو قالته الشيعة . و لو قال قائل ان الحسين قتل فى حرب اثارها الشيعة التى دعته دعوات ثم خذلته و أسلمته و لم يكن البكاء على الشهداء إلا احتيالا إلى لعن من هو يعاديه أو مكرا و دهاء و تقيية و دين الأمة كان ارفع من كل ذلك .

(و نقول) كل كلامه هذا اخطاء و حياد عن الحق .

(أولا): زعمه ان شيعة أهل البيت دعتهم دعوة نفاق و خداع ثم أسلمته لأعدائه، و قوله بخيانه من شيعته هذر من القول فشيعة أهل البيت هم اتباعهم و محبوبهم و هؤلاء لا يمكن ان يكون غرضهم بدعوتهم النفاق و الخداع و لا ان يخونوه و إلا لم يكونوا من اتباعه و مواليه و إنما هذا شان الأعداء فأول هذه الجملة يكذب آخرها . و الذين دعوه من أهل الكوفة جملهم كانت دعوتهم دعوة إخلاص لا نفاق فيها و لا خداع و ربما كان فيهم من هو على خلاف ذلك مثل شيبث بن ربعى و حجار بن ابجر و يزيد بن الحارث بن رويم و محمد بن الأشعث و اضرايهم الذين كتبوا اليه ثم خرجوا لحره كما هو الشأن فى أمثال هذه الحال فى كل عصر و زمان . و إسلام من كان بالكوفة من الشيعة له بعد ان دعوه انما هو للخوف ممن بيدهم السلطان و فى قبضتهم الجنود و الأموال و حبسهم عن الخروج إلى نصره، فقد نظم ابن زياد الخيل ما بين واقصة إلى الققططانة فلا يدعون أحدا يلىح و لا أحدا يخرج، و مثله جار فى كل عصر و زمان فى سكوت أهل الحق عما يكون بيد الظلمة الذين بيدهم القوة و السلطان مع عدم قدرتهم على الدفع . و مع ذلك فقد خرج من قدر منهم على الخروج متنخفيا مخاطرا بنفسه أمثال حبيب بن مظاهر الاسدى و نافع بن هلال الجملى و غيرهما فجاهدوا معه و قاتلوا حتى قتلوا و العادة الجارية فى مثل هذه الحال ان يستولى الخوف على الأفراد فتذهب قوة المجموع الذى لم يتالف بعد . و ليس ذلك بأعجب من فرار المسلمين عن رسول الله (ص) يوم أحد حتى رجع بعض أكابر الصحابة بعد ثلاث . و ليس بأعجب من مخالفة الرماة يوم أحد امر قائدهم عن امر رسول الله (ص) و تركهم ٢٠٩ موافقهم طمعا فى النهب إلا قليلا منهم حتى قتل القائد و قتلوا معه و فرارهم يوم حنين و هم اثنا عشر ألفا حتى لم يبق ق مع النبى (ص) غير عشرة أنفس لكن وجود راية يفيثون إليها معها الرسول (ص) و على و جماعة من بنى هاشم ثبتوا بنباته أوجب كرههم بعد فرهم و اجتماعهم بعد تشتتهم و لم يكن فى الكوفة مثل ذلك . و لا بأعجب من جنبهم عن عمرو يوم الخندق و بيدهم جيش و معهم الرسول فأيهما اعذر أ شيعة الكوفة الذين لا جيش لهم و هم محصورون أم هؤلاء؟ و لئن كان أهل الكوفة غير معذورين فى تفرقهم عن مسلم بن عقيل فلا تزيد حالهم عن حال المسلمين الذين فروا يوم أحد و حنين و جنبوا يوم الخندق .

(ثانيا): إذا كان شيعة الكوفة قد أسلموه فغيرهم من المسلمين قد خذلوه و لم ينصروه و إذا كان الشيعة غير معذورين فى عدم نصرهم فالأمة جمعاء التى يتغنى موسى جار الله دائما بذكرها و يدعى عصمتها أقل عذرا بتمكينها يزيد الخمير السكير من الخلافة الإسلامية حتى تمكن من قتل الحسين و فعلها أشنع و أفحش فكيف كان ذنب خذلانه على الشيعة دون غيرهم و إذا

فات غيرهم نصره فلم لم يأخذوا بثاره و لم لم يخلعوا يزيد و هم يرون قبيح أفعاله و لم لم ينتصروا لآل الحسين و هم يساقون سبايا إلى الكوفة و الشام و هل كان لهم عذر فى ذلك عنده دون الشى عة و قد قال أهل الشام ليزيد لما استشارهم فيما يصنع بهم لا تتخذن من كلب سوء جروا.

(ثالثا): قوله بكل اهانة سوء أدب منه فما قتل الحسين ع لإقنلة عز و شرف و مجد . و هو الذى اختار موت العز على عيش الذل فلا يسوغ القائل ان يقول فى حقه بكل اهانة مهما قصد و مهما أراد.

(رابعا) تعبيره بجيش الدولة الإسلامية و قوة الدولة الإسلامية غير صواب فالإسلام برى ء من هذه الدولة المؤسسة على الفجور و شرب الخمر و اللعب بالطنبور و انكار البعث و النشور و الانتقام للشرك من الإسلام و الأخذ بثار من قتل على الشرك يوم بدر. نعم كان ذلك بجيش دولة تنتسب إلى الإسلام و ليست منه فى شى ء.

(خامسا): قوله قتله جيش الدولة الإسلامية إلخ . و قوة الدولة الإسلامية هى التى قتلتها (إلخ) مع كون جيش الدولة و قوتها هو جيش الأمة و قوتها يناقض ما ياتى منه و من ان الأمة معصومة قد بلغت رشدتها.

(سادسا): قوله دعوى الشيعة مثل دعوى الكوفة (إلخ) خداع منه و إرادة لعب الشيعة بالباطل فدعوى الشيعة مبنية على الدليل و البرهان لا يشوبها نفاق و لا خداع و لا خذلان. اما دعواه هو فليس مثلها دعوى فى ظهور البطلان و عدم استنادها إلى دليل أو برهان:

#### بينات ابناؤها أدياء

#### و الدعاوى ما لم تقيموا عليها

و نعيد له هنا ما مر من ان عمدة الخلاف بيننا فى أمور محصورة معلومة فان قدرت ان تثبت لنا ان الحق فيها معك نكون لك من الشاكرين، و اما هذه الدعاوى الفارغة و الكلمات الخسنة فليس فيها إلا الضرر و دعوى الكوفة قد عرفت حالها فهذا التشبيه منه محض عداوة و سوء قول بالباطل و تفريق للكلمة.

(سابعاً): قوله أنا لا أكفر يزيد و لا ألعنه، و تعليله بما ذكره تحذلق بارد فلا شى ء أشنع و أفحش من الكفر و إسلام الشيعة الذى يقوله قد عرفت حاله. و قائد الجيش إذا كان فعلة أشنع و أفحش من كفر يزيد أضعافاً

ص:210

مضاعفةً فما يصنع بما فى تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٤٥٠ عمر بن سعد بن أبى وقاص قال العجلي كان يروى عن أبيه أحاديث روى الناس عنه و هو تابعى ثقة و هو الذى قتل الحسين اه. أ فهذا من جملة نقد الأمة الأحاديث الذى يدعيه فيما ياتى؟

(ثامنا): ان قتل الحسين لم يحصل بفعل ذلك الجيش وحده و قائديه بل هو مسبب عن أفعال تقدمته:

سهم أصاب و راميه بذى سلم  
من بالعراق لقد أبعدت مرمك  
أصابك النفر الماضى بما فعلوا  
و ما المسبب لو لم ينجح السبب  
تالله ما كربلاء لو لا السوابق و الأقوام  
تعلم لو لا النار ما الحطب

(تاسعا): قوله و ان قال قائل (إلخ) يتلخص فى ان الشيعة تقول ان الحسين قتل فى حرب اثارها هو و هو يقول انه قتل فى حرب اثارها الشيعة التى دعتهم ثم خذلته و كلا القولين تبرئة ليزيد إذا فرأيه المصيب ان تبعه قتل الحسين انما هى على الشيعة و يزيد برىء من تبعته فليهننا هذا العصر الذى ظهر فيه موسى التركستانى بهذه الآراء الصائبة التى أدت به إلى تبرئة يزيد من قتل الحسين. اما ان الشيعة دعتهم ثم خذلته فقد مر الكلام فيه فلا نعيده، و اما ان الشيعة تقول ان الحسين قتل فى حرب اثارها هو فيكذبه قول امام علماء الشيعة الشريف المرتضى فى كتابه تنزيه الأنبياء و الأئمة، ان سيدنا أبا عبد الله الحسين ع لم يسر طالبا للكوفة إلا بعد ان توثق من القوم و بعد ان كاتبوه طائعين غير مكرهين و مبتدئين غير مجبيين و بذلوا له الطاعة و كرروا الطلب و الرغبة و رأى من قوتهم على واليهم و ضعفه عنهم ما قوى فى ظنه ان المسير هو الواجب، و لم يكن فى حسابه ان القوم يغدر بعضهم و يضعف أهل الحق عن نصرته و أسباب الظفر بالأعداء كانت لائحة متوجهة و الاتفاق عكس الأمر و قلبه فأين قوله و افتراؤه ان الشيعة تقول ان الحسين قتل فى حرب اثارها هو؟.

(عاشرا): تسويته بين الأمرين قتل الخليفة الثالث و قتل الحسين غير صواب فالخليفة الثالث قتل فى سبيل أمور نقتم عليه و كان مروان يفسد أموره و الحسين قتل فى سبيل العز و الشرف و الإسلام. قتل فى سبيل عدم مبايعته لكفور فاسق فاجر مسرف مفسد ماجن و شتان ما بينهما.

(حادى عشر): قوله لم يكن البكاء على الشهداء (إلخ) هذه العبارة مع عجمتها و عدم وضوح جميع المراد منها أشبه بكلام المبرسمين فالبكاء على شهداء كربلاء - الذين يغلب على الظن انه أرادهم - كان حبا و ولاء و اقتفاء و اقتداء بالنبي (ص) الذى بكى عليهم قبل قتلهم فى جماعة أصحابه فيما رواه الماوردى الشافعى فى اعلام النبوة و بأئمة أهل البيت الذين فعلوا ذلك و أمروا به شيعتهم و مواليهم كما أوضحناه فى كتاب اقناع اللائم و لم يكن احتيالا لشيء و لا مكر و دهاء و تقية كما صورت له مخيلته و دين الأمة لا يمكن ان يكون ارفع مما فعله أهل بيته و أمروا به.

قال فى صفحة (ل) فى الوافى عن الكافى عن الصادق ان الوصية نزلت على محمد كتابا مختوما بخواتيم من ذهب دفعه إلى على فتح على الخاتم الأول و عمل بما فيه و الحسن فتح الثانى و مضى لما فيه فلما فتح الحسين الثالث وجد قاتل و اقتل و تقتل و اخرج بأقوام للشهادة لا شهادة لهم إلا معك

. قال: ولا أرى إلا ان الشيعة لم تضع على لسان الصادق هذا الحديث إلا ٢١٠ احتيالا إلى التخلص من خزي الخذلان المخزى ولا خلاص **وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ** لأن خروج الامام الحسين ع لو كان بكتاب من الله مختوم بذهب لاستعد له عملا يقول الله: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ)** الآية و لوقع الريبة و حولها قوته على حد قول الله: **(وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ)** لأن الأمر الالهى لا يكون إلا بالتأييد و على حد قوله **(فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ الْإِنْفُسَ)** الآية، وكان جواب الامام لشيعة الكوفة **فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ** \* لأن شيعة الكوفة قد جربها أبوه و أخوه و ما كان الحسين لينسى قول أبيه في الشيعة الدليل من نصرتموه (إلخ) و لو صح نهج البلاغة لكان يعلمه الحسين و أكثر خطبه شكوى و لعنة و هل كان يخذل عليا إلا شيعته و لعلى كلمات مرة خطابا للشيعة و هى كلها صادقة أخفها و أحقها ما فى ص ١٨٣ ج ٢ شرح ابن أبى الحديد. و قال فى صفحة (س د) و قلما خلت خطبة من ذم لشيعة و شكوى.

(و نقول) تكذيبه ان ينزل على رسول الله (ص) وصية فيها ما يجب ان يعمله آله بعد موته لا يستند إلى دليل سوى الاستبعاد الناشئ عن جهله بمقام أهل البيت و عظيم قدرهم اتباعا لما اعتاده و ألفه . و رأيه ان الشيعة وضعت هذا الحديث على لسان الصادق احتيالا إلى التخلص من خزي الخذل رأى أفين (أولا) لأن الشيعة ليس من دأبها الوضع و لا العمل بالموضوع - و ان زعم المفترون - و لا تأخذ إلا بما رواه الثقات عن الثقات كما يعلم ذلك من مراجعة كتب الدراية و كتب أصول الفقه لها (ثانيا) رواة هذا الحديث متاخرون عن قتل الحسين ع بمئات السنين و هم لم يخذلوا الحسين ليحتالوا إلى التخلص من خزي خذله (ثالثا) ان خزي الخذل المخزى لا يلحق بالشيعة و هم بريئون منه كما أوضحناه فيما سبق. و إنما خزي الخذل المخزى هو على الأمة المعصومة عند التركستانى التى خذلت ابن بنت رسول الله و مكنت يزيد الفاجر من قتله كما خذلت أباه و أخاه من قبل كما قال المعرى:

فما انا فى العجائب مستزيد

أرى الأيام تفعل كل نكر

و كان على خلافتكم يزيد

أليس قريشكم قتلت حسينا

(قوله) لو كان خروج الحسين بكتاب من الله لاستعد له إلخ، فيه أنه استعد لذلك جهده فكاتب أهل البصرة و كاتبه أهل الكوفة و أرسل إليهم ابن عمه مسلم ابن عقيل أوثق أهل بيته فى نفسه و لم يدع وسيلة ممكنة من وسائل الاستعداد إلا استعمالها.

(قوله) لأن الأمر الالهى لا يكون إلا بالتأييد غير سديد فالله تعالى قد امر أنبياءه بالدعوة و كثير منهم كذب و طرد و بعضهم قتل و بعضهم أيد و بنو إسرائيل كانوا يقتلون ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس سبعين نبيا و رأس يحيى بن زكريا أهدى إلى بغى من بغايا بنى إسرائيل . و الله تعالى امر بالجهاد فهل كل جهاد كان معه التأييد و النصر و النبى (ص) أرسل جيشا إلى مؤتة فقتل قواده و امرأه و عاد مهزوما و كانوا ثلاثة آلاف مقابل مائتى ألف من الروم و العرب فهل كان النبى (ص) أرسل ذلك الجيش من غير امر الله . و الجهاد لا تنحصر فائدته فى النصر الحاضر . و الحسين ع ان خذل قتل يوم كربلاء فقد أحرز نصرا باهرا على أعدائه فقد كان قتله مقوضا لأركان دولتهم مظهرا لفضائحهم محييا لدين جده الذى حاول بنو أمية قلعته من أساسه .

(قوله) لأن شبيعة العراق قد جربها أبوه و أخوه. نعم قد جرباها فلم ينصرهما غيرها . ولكن هل يعتقد موسى جار الله ان العراق فى عهد أبيه و أخيه كان كل اهله أو جلهم شبيعة لهما أو ان الغالب من أهلها على خلاف ذلك و إذا كان يعتقد الأول فلما ذا حاربه أهل البصرة يوم الجمل و يوم ابن الحضرمي و لما ذا قصد أصحاب الجمل البصرة دون غيرها من البلدان و كيف يكون ذلك و جل أهلها. و لما ذا قعد عنه أهل الكوفة يوم الجمل فى أول الأمر و قد أرسل ولده الحسن و عمار بن ياسر يستنجدهم فلم ينجدوه و مالوا إلى تخذيل أبى موسى . و لما ذا لم يتمكن من عزل شريح القاضى و من إبطال الجماعة فى ن افلة شهر رمضان حتى كانوا ينادون فى مسجد الكوفة و سنة فلاناه و غير ذلك مما لم يمكنه إبطاله . و قد كان فى الكوفة الأشعث بن قيس رئيس كندة من أكبر عشائر الكوفة- و عشيرته تبع لأمره- و هو ألد أعداء على أمير المؤمنين و كان يفسد عليه أموره و له الضلع الأكبر فى خذلان على يوم رفع المصاحف و يوم الحكمين و فى جميع أدوار امارة أمير المؤمنين ع و له الضلع الأكبر فى قتله و هو الذى أفسد عليه أمر الخوارج لما أراد استصلاحهم و ابنه محمد أعان على قتل هانئ و مسلم بن عقيل بالكوفة و خرج هو و أخوه قيس لحرب الحسين و كان قيس ممن كاتبه و سلب قيس قطيفة الحسين. و جل عشائر العراق انما كانت تتبع رؤساءها و اطماعها و لم تكن أهل دين و لا خلا نادر منها كهمدان و عبد القيس و غيرهم.

أما ما زعم انه قول أبيه فى الشيعة فهو افتراء فالشيعة لم يكونوا ليعصوا له امرا أو يخالفوا نهيا أو يحدوا عن أوامره و نواهيه قيد شعرة و لكن هؤلاء كانوا اقلاء. و انما قاله فيمن كانوا معه و تحت حكمه من الناس و كان فيهم أو الغالب عليهم ما قدمناه.

(قوله) و ما كان لينسى قول أبيه فى الشيعة (إلخ) قد عرفت ان هذا ليس قول أبيه فيهم بل فى عامة الناس الذين ان لم يكن الشيعة فيهم اقلية فليسوا باكثرية. و إذا كان الحسين لم ينس قول أبيه فيهم فما باله خرج إليهم و لم يكن مغفلا و لا قليل تجربة فقد ناقض هذا الرجل نفسه و استدل بما يثبت خلاف مطلوبه.

### نهج البلاغة

(قوله) و لو صح نهج البلاغة إلخ .. نهج البلاغة صحيح و ان حاول المحاولون إبطاله و قدحوا فيه عند كل مناسبة لغرض فى نفوسهم كما قدح القادحون فى القرآن و قالوا انه كلام ساحر و كلام شاعر فلم يضره ذلك و شهدت بلاغته و فصاحته و عجز الناس عن معارضته بصحته كما شهدت بلاغة نهج البلاغة- الذى هو بعد الكلام النبوى فوق كلام المخلوق و دون كلام الخالق- و فصاحته و عجز الفصحاء و البلغاء عن الإتيان بمثله بصحته فشرحه الشارحون شروحا لا تحصى و حفظه الخطباء و الوعاظ و استمدوا منه و اشتهر فى جميع الأقطار و الاعصار و لم يستطع ان يشق له غبار.

(قوله) و أكثر خطبه شكوى و لعنة و قلما خلت خطبة من ذم لشيئته و شكوى و هل كان يخ ذل عليا إلا شيعته (و نقول) شكوى و لكن ممن و لعنة و لكن على من؟ و ذم و لكن لمن؟ انظره و انظر كلامه و أشعاره تجد ان أكثر خطبه و كلامه مدح و ثناء على رؤساء أصحابه من الشيعة كالأشتر و الأحنف و قيس بن سعد و سعيد بن قيس و عمار و ابن التيهان و أبناء صوحان و الحصين ٢١١ بن المنذر و محمد بن أبى بكر و أمثالهم و ذم لعامة أصحابه الذين لم يكونوا كذلك و شكوى من أعدائه و فى كلامه و شعره المدح العظيم لهمدان و ربيعة حتى

قال:



و قال:

ربيعه أعنى انهم أهل نجاه

و بأس إذا لا قوا خميسا عرمرما

و حاشا شيعته ان يخذلوا و انما كان يخذله من عرفت و قد دفع عنه الأحنف يوم الجمل مائة ألف سيف من بنى تميم كانوا على رأى أصحاب الجمل فاعتزل بهم و يوم الحكمين بذل غاية جهده فى عزل أبى موسى و الأشرى ابى التحكيم إباء شديدا و كذا غيره من خلص شيعته و لكن المنافقين أمثال الأشعث و الجامدين من القراء الذين لم يكونوا يعرفون لأمير المؤمنين حقه هم الذين خذلوه و من الخطل المشين عددهم من شيعته من أبوا إلا التحكيم و إلا أبى موسى المعلوم حاله.

اما ما حكاه عن شرح نهج البلاغه فهو يشير إلى خطبة يتذمر فيه أمير المؤمنين ع من أصحابه و يذمهم على عدم اطاعتهم له . و لا يخفى - كما مر - ان جميع أصحابه و رعيته لم يكونوا شيعه له عارفين بحقه بل كان جلهم - إلا النادر - على خلاف ذلك و قد ابان هذا المعنى ابن أبى الحديد فى شرح النهج عند شرحه لهذه الخطبة ج ٢ ص ١٨٤، فقال: من تأمل أحواله ع فى خلافته علم انه كان كالمحجور عليه لا يتمكن من بلوغ ما فى نفسه . و ذلك لأن العارفين بحقيقه حاله كانوا قليلين و كان السواد الأعظم لا يعتقدون فيه الأمر الذى يجب اعتقاده فيه - إلى ان قال: و أكثرهم انما يحارب معه بالحمية و النخوة العريبه لا بالدين و العقيدة إلى آخر كلامه الذى ذكره فى شرح هذه الخطبة و لا شك ان صاحب الوشيعه قد رآه و قرأه و قد كان فيه ردع له عما قاله لو كان عنده شىء من الإنصاف و كان قصده تحرى الحقيقه فبان ان زعمه كون هذه الخطبة فى ذم الشيعه زعم فاسد و رأى كأسد فالشيعه فى أصحابه لم يكونوا إلا كالشعره البيضاء فى جلد الثور الأسود أو كالشعره السوداء فى جلد الثور الأبيض و إذا كان نهج البلاغه لم يصح عنده فما باله يستشهد به لمزاعمه.

قال فى صفحه (م):<sup>٤٨٣</sup> و مهما يخلق للثانية - اى شهادة الحسين - مختلق من وجه سياسى فان الأولى لن يجد وجهها لها نفس واجد الا توجيهات صوفيه للثانية ذكر بعضها مؤلف سر الشهاداتين و إذ لم اقتع بها توهمت و قلت انما هى فتنه جاءت من عفاريت اليهود و شياطين الفرس لعبت بغفلة الشيعه للنيل من دين الإسلام و من دولته هذه اوهاى فى توجيه الأمر أو الأمرين و لا علم عندى فى وجه الأمرين غير ذلك و ان كنت قد أحطت بما فى كتب الشهاداتين.

(و نقول) عبارته هذه المموججه فى الأسماع و القلوب بقوله فيها لن يجد وجهها لها نفس واجد، و قوله إلا توجيهات صوفيه للثانية الذى أوجب استثنائه هذا فيها خلافا فى نظم الكلام و غير ذلك فيه ان الثانية لا تحتاج إلى

<sup>٤٨٣</sup> (١) اعلم ان لهذا الرجل ميلا إلى الشذوذ حتى فى وضع العدد لصفحات كتابه وضع العدد فى أول الكتاب بالحروف الابجديه لكن على غير الطرز المتعارف إلى غاية ٣٦ ورقه ثم وضعها بالأرقام الهندية إلى نهاية الكتاب و صفحه (م) قد تكررت فى كلامه و التى هنا هى الأولى فتنه - المؤلف -.

(١) اعلم ان لهذا الرجل ميلا إلى الشذوذ حتى في وضع العدد لصفحات كتابه وضع العدد في أول الكتاب بالحروف الابدئية لكن على غير الطرز المتعارف إلى غاية ٣٦ ورقة ثم وضعها بالأرقام الهندية إلى نهاية الكتاب و صفحة (م) قد تكررت في كلامه و التي هنا هي الأولى فتنبه - المؤلف -.

ص:212

ان يختلق لها مختلق وجها سياسيا مهما أطال هذا الرجل و كرر هذه الترهات فليس وجهها إلا ما أعلن به فاعلنها على رؤوس الملاء بقوله:

ليت أشياخي ببدر شهدوا	جزع الخزرج من وقع الأسل
لأهلوا و استهلوا فرحا	ثم قالوا يا يزيد لا تشل
قد قتلنا القرم من ساداتهم	و عدلنا ميل بدر فاعتدل
لست من خندف ان لم انتقم	من بنى احمد ما كان فعل
لعبت هاشم بالملك فلا	خبر جاء و لا وحي نزل

و كما قلت:

تارات بدر أدركت في كربلاء      لبنى أمية من بنى الزهراء

و قد ساقته اوهامه في توجيه الأمر أو الأمرين مع احاطته بما في كتب الشهادتين إلى ان هذه الفتنة جاءت من عفاريت اليهود و شياطين الفرس.

و ينبغي لسامع هذا الكلام ان يقهقه و ان كان ناكلا و لسامعته ان تضحك و ان كانت ثكلى . فتنة قتل الخليفة الثالث و فتنة قتل السبط الشهيد جاءت من عفاريت اليهود و شياطين الفرس (اما الأولى) فيقول المقریزی في خططه أثارها عبد الله بن سبا اليهودى و مشى خلفه موسى جار الله و أثارها الفرس الذين دخلوا في الإسلام و أظهروا للانتقام من الإسلام كلمة قالها شخص و تبعه من بعده لأنها وافقت هواهم و لكننا لا ندرى متى أظهر الفرس انتقاما من الإسلام و جميع بلاد الفرس في الدولة الإسلامية من أولها أهلها سنيون إلا ما ندر و جميع اجلاء علمائهم و محدثيهم هم سنيون الا ما شذ.

كالبخارى و ابن ماجة القزوينى و أبو زرعة الرازى و الكيا الهراسى و النسائى و غيرهم ممن يضيق عنهم نطاق الإحصاء و لم ينتشر في بلاد الفرس إلا في عهد الصفوية و هم من نسل الامام الكاظم و ليسوا فرسا فمن هم الذين أظهروا من الفرس انتقاما

من الإسلام و فى اى زمان وجدوا؟ (و اما الثانية) فلا ندرى و لا المنجم يدرى ما علاقتها باليهود و الفرس (و الصواب) ان الأولى جاءت ممن كان يخرج قميص رسول الله (ص) و يقول ما هو مشهور معروف و يأمر بقتل عثمان و يلقيه بلقب مشهور و يقول ما هو معروف مشهور . و ممن صلى بالناس صلاة الصبح ثلاث ركعات فى مسجد الكوفة و هو سكران و تقيا الخمر فى محراب المسجد و ممن كان يكتب الكتب عن لسانه و يختمها بخاتمه و يرسلها مع غلامه على راحلته و لا يعلم هو بذلك . و من كان كلما وعد أحدا بازالة شكايته أفسد عليه ذلك . و ممن تركه محصورا بعد ما هيج الناس عليه و خرج من المدينة إلى مكة . و ممن استنجد به فلم ينجده بل أرسل قوما لنجدته و أمرهم بالمقام بوادى القرى دون المدينة حتى قتل هؤلاء الذين جاءت منهم الفتنة الأولى مع انضمام أسباب آخر لا من عفاريت اليهود كابين سبا و غيره فإنه أقل و أذل من ذلك و لا من شياطين الفرس و اين كان الفرس عن هذه الفتن ليكون لهم اثر فيها و هل ترك عفاريت العرب و شياطينهم مجالا لعفاريت اليهود و شياطين الفرس فى ذلك . و إذا استطاع ابن سبا اليهودى الملحد ان يؤثر على المسلمين و فيهم جمهور الصحابة الكرام و أهل الحل و العقد - و هم امة معصومة قد بلغت رشداه - فيوقعهم فى فتنة عمياء تؤدى إلى قتل خليفتهم و تشعب أمرهم و تشوب الفتن بينهم و هم لا يشعرون فإى ذم لهم يكون أكبر من ذلك . هذا ما لا يرتضونه لأنفسهم و لا يرتضيه لهم المقريزى و لا موسى جار الله و لا أحد من المسلمين (و الصواب) ان الثانية جاءت من يوم بدر و من غلبة الإسلام على الكفر كما مر . ٢١٢ (و أما قوله) لعبت بغفلة الشيعة (إلخ) فقد علمت مما مر أن لا شىء من ذلك لعب بغفلة الشيعة للنيل من دين الإسلام و من دولته و إنما نال من دين الإسلام و من دولته من أثار تلك الفتن حبا بالدنيا و أعراضا عن الآخرة و طمعا فى الإمرة و حسدا و بغيا و انتقاما للكفر من الإسلام و الغفلة التى نسبها إلى الشيعة لم تكن إلا فيه بتقليده من تقدمه و غفلته عن الحق . (قوله) هذه أوهاى (إلخ) قد ظهر أنها أوهاى فاسدة و تخرصات واهية باردة . و العجب منه كيف يقول لا علم عندى فى وجه الأمرين غير ذلك مع إحاطتى بما فى كتب الشهاداتين . و الوجه فيهما باد كالشمس الضاحية .

قال فى ص (أن): و قد كشف الغطاء عن وجه الأمرين الامام المجتهد النجفى جعفر ابن الشيخ خضر فى كتابه كشف الغطاء و هو كتاب يعتمد عليه شيعة اليوم حيث ذكر فيه ما يفهم منه رضا على بقتل عثمان الذى قتله المهاجرون و الأنصار (إلى أن قال) فكشف بمثل هذا التحقيق كل الغطاء عن وجه الشهاداتين فهل بعد ذلك يمكن أن يقال إن مطالبة معاوية عليا بد م عثمان كان بغيا و هل يمكن لوم يزيد و لعنه لأجل قتله الحسين و أهل بيته و عثمان أسود أموى و معاوية و يزيد أحق أموى بمطالبتهم دمه و أقوى أموى يستوفى حقوق بنى أمية من أعدائها و لا لوم إلا على من فتح باب الفتنة بقتل أسود أموى بعد ما ذهب الإسلام بجذور الفتن و لا لوم إلا على شيعة الكوفة التى خدمت يزيد فدعت الحسين نفاقا ثم باعت دينها بدنيا يزيد فخذلت الحسين و أسلمته إلى يزيد لا لوم إلا على من كان يخذل عليا فى حياته و سعى فى قتل أولاده بعد مماته اه باختصار .

(و نقول) الشيعة لا تتوقف عن مخالفة الشيخ جعفر فى هذا رأى سواء أ وصف بالإمام المجتهد أم لم يوصف فهو ليس بمعصوم من الخطا فى آرائه .

و أما كتابه فكسائر الكتب يعتمد عليه شيعة اليوم و قبل اليوم فيما أصاب فيه و يردونه فيما أخطأ فيه و لا يمكن أن يجعل معبرا عن رأى عموم الشيعة و لا عن رأى فرد منهم سواه . و لا يشك أحد من الشيعة فى براءة على من دم عثمان . لا سيما بعد أن تبرأ منه فى عدة مواضع فالتفريع الذى فرعه عليه فى حق معاوية و يزيد خطأ ما عليه من مزيد - و إن أراد ستره بقوله و فعله أكبر و أفحش إلخ - و لكن قد سبق منه أن قال : قتل الامام و قوة الدولة هم الأنصار و المهاجرون - و على على رأسهم -

بالمدينة و كليمه همس منه تكفى فى طرد الفئة النائرة . لم أجد فى هذا الأمر عذرا لاحد . شهادة خليفة الإسلام و قوة الدولة الإسلامية حاضرة قوية كانت متمكنة من دفعها و لم تدفع و لم تدافع . و هذا يلزم منه عين ما عابه على الشيخ جعفر لا فى حق على وحده بل فى حق جميع المهاجرين و الأنصار الموجودين يومئذ.

ثم إن التى يجب أن نأخذ ثلثى ديننا عنها و حوارى رسول الله و من هم من العشرة المبشرة و عبد الله بن الزبير و مروان بن الحكم و غيرهما و معاوية و من معه من الصحابة العدول كلهم قد اجتهدوا فاعتقدوا خطأ أن عليا قتل عث مان فقاموا يطلبون بدمه و يقاتلون عليا يوم الجمل و صفين حتى قتلت عشرات الألوف من المسلمين بسبب هذا الاجتهاد المخطى ء و القاتل و المقتول فى الجنة و للمصيب أجران و للمخطى أجر واحد . و هؤلاء كلهم كانوا معاصرين للخليفة مطلعين على ظاهر أمره و باطنه و قتل و هم أحياء قريبين منه لا يخفى عليهم شى ء من أمر قتله و تأتهم أخباره بكرة و عشية و مع ذلك فقد اعتقدوا خطأ أن عليا قتله فإذا اعتقد الشيخ جعفر بعد ألف و مئات من السنين خطأ رضا على بقتل عثمان فليس ذلك بالأمر الغريب و يكون معذورا فى اجتهاده

ص:213

الذى أخطأ فيه و اعذر من الذين كانوا فى ذلك العصر فأخطئوا و عذروا و أثبوا. على أن خطأ الشيخ جعفر لم يترتب عليه من المفاسد ما ترتب على خطأ أولئك من إراقة الدماء الكثيرة و تشتيت كلمة المسلمين و استحكام العداوة و الشحنة بينهم إلى اليوم.

ثم إنا نراه قد أقام نفسه محاميا و مدافعا عن يزيد و أبيه بما لا يرضيانه و لا يشكرانه عليه فالأب قد قال حين دخل الكوفة بعد صلح الحسن ع فيما رواه أبو الفرج الأصبهاني فى المقاتل و رواه أيضا عن المدائنى : إني و الله ما قاتلتكم لتصلوا و لا لتصوموا و لا لتحجوا و لا لتزكوا أنكم لتفعلون ذلك و لكنى قاتلتكم لأتأمركم عليكم و قد أعطاني الله ذلك و أتمت كارهون و الابن قد قال فيما رواه سبط ابن الجوزى عن الشعبى:

خبر جاء و لا وحى نزل

لعبت هاشم بالملك فلا

و عدلنا ميل بدر فاعتدل

قد قتلنا القرم من ساداتهم

فهما قد دافعا عن أنفسهما و أبانا عما فى ضمائرهما فلا يحتاجان إلى مدافعتهم و مباحكاته هذه . و قد عرفت مما سبق من هو الذى فتح باب الفتن و سبب قتل أسود أموى ثم قام يطلب بثاره. و الإسلام ان كان ذهب بجذور الفتن - كما يدعى - فالمسلمون و الأمة المعصومة - عنده - قد أعادوا هذه الجذور و سقوها بمياه التمويه و الخداع حتى نمت و استطلت و امتدت فروعها فبلغت أدانى بلاد الإسلام و أقاصيها و بقيت تلك الفروع باسقة مستطيلة إلى اليوم و هو يتمسك بفروعها و أغصانها . قوله لا لوم إلا على شيعة الكوفة إلخ.

نعم لا لوم إلا عليها عنده أما سائر الأمة فلا لوم عليها أبداً بخذلانها ابن بنت نبيها و تمكينها ليزيد من قتله بل تستحق على ذلك المدح و الثناء. و قد عرفت فيما مضى من الجواب عن مثل هذا الكلام أنه عار عن التحصيل فلا نعيد.

قال فى صفحة (ن): و انطلق قلم الشيخ- صاحب كشف الغطاء- فاخذ يبيث ما فى قلبه من العلوم و العقائد و طفق يستدل على فضل على

**بحديث لا يجوز على الصراط إلا من كان بيده جواز من ولاية على**

. بخبر

لا سيف إلا ذو الفقار و لا فتى إلا على

فى وقعة أحد بحديث رد الشمس عليه مرة أو مرتين أو ستين مرة.

(و نقول): نقله ما ذكره الشيخ جعفر من فضائل على ع بعبارة الاستهزاء بوجب الهزء بعلمه و عقله فضائل على قد ملأت الخافقين و وصلت إلى أسمع الجن و الإنس و المستهزئ بها عار من العلم و العقل (إِنَّ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ) و نراه اقتصر على دعاوى المجردة كعادته.

(أما حديث لا يجوز على الصراط إلخ) فقد رواه أبو المؤيد موفق بن أحمد من أعيان علماء من تسموا بأهل السنة بإسناده من طريقين فى كتب فضائل أمير المؤمنين (ع) و رواه أبو الحسن على بن محمد الخطيب المعروف بابن المغازلى الشافعى فى المناقب من ثلاثة طرق و أكثر و رواه إبراهيم بن محمد الحموى من أعيان علماء السنيين بسنده. و

رواه ابن شيرويه الديلمى من أعيان علماء السنيين فى كتاب الفردوس فى باب الحاء و لكن بلفظ حب على براءة من النار

و رواه غيرهم أيضا و هذه الأحاديث بألفاظها و أسانيدها المذكورة فى غاية المرام و روى من طريق الشيعة بسبعة طرق مذكورة فى غاية المرام أيضا.

(و أما

**حديث لا سيف إلا ذو الفقار**

(فرواه الطبرى و ابن الأثير و غيرهما ٢١٣ و نظمه الشعراء و أودعه العلماء مؤلفاتهم فهل يمكنه إنكاره أو لا يجده فضيلة ليقول ما شاء.

(و أما حديث رد الشمس لعلى ع)

فقد رواه من غير الشيعة ابن المغازلي الفقيه بسنده عن أسماء بنت عميس كان رسول الله (ص) يوحى إليه و رأسه في حجر على فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله (ص) إن عليا كان على طاعتك و طاعة رسولك فارد عليه الشمس فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت.

و رواه ابن المغازلي الشافعي أيضا بسند آخر عن أبي رافع نحوه. و رواه موفق بن أحمد بطريقين في حديث احتجاج علي على أهل الشورى فكان فيما قال: أ منكم أحد ردت عليه الشمس بعد غروبها حتى صلى صلاة العصر غيرى قالوا لا . و رواه موفق أيضا بسنده عن أسماء بنت عميس نحوه . و رواه موفق أيضا بسند آخر عن أسماء بنت عميس . و رواه إبراهيم بن محمد الحموي بسنده عن أسماء بنت عميس و هذه الأحاديث كلها بأسانيدها و متونها مذكورة في غاية المرام للسيد هاشم البحراني . و ذكر ابن حجر الهيثمي في الفصل الرابع من الباب التاسع من صواعقه المعقود لذكر نبذ من كرامات علي ما لفظه: و من كراماته الباهرة أن الشمس ردت عليه لما كان رأس النبي (ص) في حجره و الوحي ينزل عليه و علي لم يصل العصر فما سرى عنه (ص) إلا و قد غربت الشمس فقال (ص): اللهم انه كان في طاعتك و طاعة رسولك فارد عليه الشمس فطلعت [فطلعت] بعد ما غربت قال و حديث ردها صححه الطحاوي و القاضي في الشفاء و حسنه شيخ الإسلام أب و زرع و تبعه غيره و ردوا على جميع من قالوا أنه موضوع . فهذا هو حديث رد الشمس الذي حكاه بعبارة الاستهزاء بقوله مرة أو مرتين أو ستين مرة . و هذه عصبته التي أدت به إلى الاستهزاء بالحديث النبوي فما ذا يكون منه بعد هذا.

و حكى في صفحة (ع) عن صاحب كشف الغطاء أنه عقد بابا للمثالب ذكر فيه

رواية البخارى في صحيحه عن نافع عن ابن عمر قام النبي خطيبا فأشار نحو مسكن أم المؤمنين و قال الفتنة تطلع من هاهنا ثلاثا من حيث يطلع قرن الشمس

. ثم قال هذه شواهد تدل على قدر الايمان و الأدب و الأمانة لا قلام مجتهدى الشيعة .

(و نقول): خوض الناس في المثالب و المناقب ليس من مخترعات صاحب كشف الغطاء فقد جرى البحث و الجدل في ذلك في الأعصار السالفة و اللاحقة و ابتداء ذلك من عصر الصحابة كما يظهر بأدنى تتبع و تناظر فيه العلماء في كل عصر و قد صنف فيه ١ إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي صاحب المغازي المتوفى ١ سنة ٢٨٣ كتابه المعروف و حلف أن لا يرويه إلا باصفهان التي كان أهلها في ذلك الوقت أبعد الناس عن أهل البيت فانتقل إليها و رواه بها ثقة منه بصحة ما رواه في ذلك و تناظر فيه المرتضى و قاضى القضاء الباقلاني فألف الباقلاني كتاب المغنى و نقضه المرتضى بكتاب الشافى المطبوع و تناظر فيه قبل المرتضى ابن قبة مع بعض علماء ما وراء النهر نقضا و إبراما بكتب عدة حتى مات أحدهما . و ما زالت المناظرة شائعة بين العلماء في كل عصر و زمان . و غير المعصوم لا يمتنع أن يوجد له مناقب و مثالب و ما دام المتبع هو الدليل و البرهان فليس لأحد أن يغضب أو يعيب إلا بدليل و برهان . أما إيمان مجتهدى الشيعة فيوازي الجبال الرواسي . و أما الأدب فليس في نقل ما يرويه العلماء منافاة للأدب . و أما الأمانة فهل رأى أن ما حكاه عن صحيح البخارى ليس موجودا فيه أو أن فيه شيئا من التحريف.

و لو اتسع لنا المجال لبينا له أين موضع الأدب و الأمانة و قد ظهر من تضاعيف ما ذكرناه أنه في وشيعته بعيد عنهما.

### نقده لكتاب أصل الشيعة

انتقد كتاب أصل الشيعة في عدة مواضع فرقها في كتابه و نحن ذكرناها متتالية.

قال في صفحة (ف): امام مجتهدى الشيعة اليوم محمد الحسين آل كاشف الغطاء رأيته أول مرة بالقدس ثم زرتة في بيته بالنجف الأشرف فاعطاني كتابه أصل الشيعة و قال طالعة تجد فيه حقائق كثيرة قد استحسنته علماء الغرب حتى قرضوه أو قرضه البعض أحطت بما في أصل الشيعة في جلسة. و قد وقفت مطى أفكارى و قفة طويلة عند قوله : أم امام الشيعة على بن أبى طالب الذى يشهد النقلان أنه لو لا سيفه و مواقفه في بدر و أحد و حنين و الأحزاب و نظائرها لما أخضر للإسلام عود و ما قام له عمود حتى كان أقل ما قيل في ذلك ما قاله أحد علماء السنة:

### كعطفة عنز أو قلامه ظافر

### الا انما الإسلام لو لا حسامه

ثم أخذ في تهجين الاستشهاد بالبيت فقال : دين أنزله الله إلى سيد المرسلين و خاتم النبيين ليكون ديناً للعالمين إلى يوم الدين في كتاب (لَئِن اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً) كيف يقول فيه قائل له عقل ان أقل ما يقال فيه أنه عطفة عنز أو قلامه ظافر أو شرطه عنز بذى الجحفة فان كان اعتزل دينه شبه الإسلام بذلك فقد كان أجهل الناس بالإسلام و أبعد الناس عن الايمان و شر منه قول من جعل قول المعتزل أقل ما يقال فيه فإى شىء بقى أقل من ذلك. جىء به و حتى تكون أبلغ بليغ:

### فيح لأن منه بالذى أنت بائح

### فان كنت تخفى بغض حيدر خيفة

فقل الآن أى شىء بعد قولك هذا أكثر ما يقال فيه. ثم عاد إلى ذلك في صفحة (ت) فأنكر و عاب ما شاء.

(و نقول) لا يشك من عنده أدنى معرفة و إنصاف في أنه لو لا سيف على بن أبى طالب لما أخضر للإسلام عود و لا قام له عمود. و يكفى شاهد واحد على ذلك ضربته يوم الخندق عمرو بن عبد ود بعد ما جبن عنه الناس جميعا و

قول رسول الله (ص) يومئذ: برز الإسلام كله<sup>٤٨٤</sup> إلى الشرك كله

لمبارزة على لعمر و يوم الخندق أفضل من أعمال أمتى إلى يوم القيامة<sup>٤٨٥</sup>

<sup>٤٨٤</sup> (١) ابن أبى الحديد في شرح النهج ناسبا له إلى الحديث المرفوع

<sup>٤٨٥</sup> (٢) الحاكم في المستدرک.

أما الاستشهاد بالبيت فلا يوجب كل هذا الاستنكار والتهويل والتهجين والازباد والارعاد ووقوف مطى الأفكار وقفة طويلة أو قصيرة فالبيت جار على عادة الشعراء في مبالغاتهم وهب أن فيه سوء أدب بالنسبة إلى الإسلام فسوء الأدب يعتفر إذا علم أن فاعله لم يقصد سوءاً وقد اغتفرت نسبة هجر إلى النبي (ص) من بعض أكابر الصحابة حين طلب الدواء والكشف ليكتب ٢١٤ لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً لما علم أنه لم يقصد بها سوء والبيت جرى فيه بلولا التي هي للامتناع والنفى فلا وجه لقوله أنه قال فيه أنه عطفة عنز أو قلامه ظافر وأنه شبه الإسلام بذلك والله تعالى يقول في الكتاب العزيز:

(وَلَوْ لَا أَنْ تَبْتَنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً . وَلَوْ لَا فَضَّلُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ... لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ . وَلَوْ لَا فَضَّلُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً) . ويقول مخاطباً لنبيه (ص): (لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَتَلْتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ). وسواء أكان في نظم البيت والاستشهاد به سوء أدب أم لم يكن فليس ذلك بهمهم إنما المهم تحقيق أنه لو لا سيف على لما أخضر للإسلام عود ولا قام له عمود ولم يأت في نفيه بشيء.

والظاهر أنه غاظه المبالغة في فضل على ولم يطقها سمعه ولم تحتلمها نفسه ولم يشأ أن يظهر أن غضبه لذلك فأظهر أن غضبه غيره على الإسلام وخرجت به الحدة والغضب إلى أن أخرج ابن أبي الحديد المعتزلي ناظم البيت عن الدين وجعله أجهل الناس بالإسلام وأبعدهم عن الإيمان وجعل قول المستشهد بالبيت شراً منه وزاد به هيجان عاصفة الغضب بلا سبب فلجا إلى السلاح المعهود التبر ووفاه بكلمة الفحش مضافة إلى العز . مهلاً أيها الرجل خفف من غلوائك . أن فضل على بن أبي طالب أعظم مما تظن ومناقبه أكثر مما تتصور وحقا لو لا سيفه لما أخضر للإسلام عود ولا قام له عمود:

فما أبغض الإسلام ذاكر فضله      ولكن دليل الحب من ذاك لاتح

فان كنت تخفى بغض حيدر خيفة      فيح لأن منه بالذي أنت بائح

وكون الإسلام ديناً أنزله الله إلى سيد المرسلين ليكون ديناً إلى يوم الدين لا ينافي أن يقبض الله له من ينصره بسبعة بل لازمه ذلك ليبقى إلى يوم الدين ويصح ان يقال فيه ما قيل.

قال في صفحة (ص): و هل لعلى فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة وبطل من أبطال جيش المسلمين. ولو لا الإسلام لما كان لعلى ولا لعرب الحجاز ذكر (هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً).

مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً . يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ) الآية. و من كان له أدب فليس من دأبه أن يمين على الله بشيء من عمله (قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ). وقال في صفحة (ق) و امام الأئمة على أول من يتبرأ من مثل هذا الكلام- أي مضمون البيت- و أفضل أحوال على أن يكون خامس الأمة رابع





النبي (ص) فى أول البعثة فقال له إذا خرجت فأخرجنى معك فكان يحمل عليهم و يقضهم فيرجعون إلى أهلهم باكين و يقولون قضمنا على بن أبى طالب و بات على فراشه ليلة الغار و أدى أماناته و حمل الفواطم إلى المدينة و هزم الذين حاولوا إرجاعه و قتل مقدمهم و كان عليه المدار يوم بدر و أحد و الخندق و خيبر و غيرها و لا موقف من مواقف النبي (ص) إلا و له فيه موقف مشهود و مقام معدود كما قال الرضى:

و من قبل ما أبلى ببدر و غيرها  
و لا موقف إلا له فيه موقف

و لم يسمع لسواه ممن يريدهم التركستاني يقتيل و لا جريح فى موقف من المواقف. و كان نفس النبي (ص) بنص آية المباهلة و اختاره أخوا لنفسه لما آخى بين أصحابه قال الصفى الحلى:

لو رأى مثلك النبي لأخاه  
و لم يعمل بآية النجوى غيره:  
أفضل الخلق من حواه الكساء  
و الا فأخطأ الانتقاد  
و هو ثانى ذوى الكساء و لعمري

و كان منه بمنزلة هارون من موسى و أولى بالمؤمنين من أنفسهم و ولى كل مؤمن و مؤمنة، و هو باب مدينة علمه، و من سدت الأبواب من المسجد إلا بابه، و من لا تحصى مناقبه و لا تعد فضائله و ألف النسائي فى خصائصه كتابا مشهورا مطبوعا و من أخفى اعداؤه فضائله حسدا و أولياؤه خوفا و ظهر من بين ذين ما ملأ الخافقين هذا هو على بن أبى طالب الذى يريد أخو تركستان أن يغض منه و هيهات:

و إذا خفيت على الغبي فعاذر  
أن لا ترانى مقلة عمياء

أ فيحسن بعد هذا أن يقال هل لعلى فضل سوى أنه صحابى بين الصحابة و بطل من أبطال جيش المسلمين . كلا ليس هو بطلا من أبطال جيش المسلمين بل هو بطل جيش المسلمين وحده . و أين كان أبطال جيش ٢١٥ المسلمين الذين تدعيهم عن يوم بدر و قد قتل على نصف المقتولين و قتل سائر الناس النصف الباقي . و أين كانوا عن يوم أحد و قد قتل على أصحاب اللواء جميعا و حامى عن الرسول (ص) و قد فر الناس إلا أقلهم حتى رجع أحد المعروفين بعد ثلاث و نادى جبرئيل لا سيف إلا ذو الفقار و لا فتى إلا على و قال متعجبا هذه هى المواساة و أين كانوا عن يوم الخندق و قد عبره عمرو بن عبد ود و هو ينادى هل من مبارز فجب عن الناس جميعا إلا على فقتله و جاء برأسه و أين كانوا عن مرحب يوم خيبر و قد فروا براءة الإسلام واحدا بعد واحد حتى أخذها على فقتل مرحبا و فتح الحصن و دحا الباب . و أين كانوا عن يوم حنين و قد فروا جميعا عن رسول الله (ص) و هم يزيدون عن اثنى عشر ألفا إلا عليا يضرب بالسيف أمامه مع ثمانية من بنى هاشم معهم أيمن ثبتوا بثباته، و أين كانوا عن ليلة الغار التى بات فيها على فراش الرسول (ص) يقيه بنفسه غير خائف و لا هباب و قد أحذقت به سيوف الموت. و أين كانوا عن يوم هجرة على إلى المدينة و معه الفواطم و قد لحقه ثمانية فوارس من شجعان قريش و هم فرسان و

هو راجل ققتل مقدمهم بضربة قدته نصفين و عاد الباقرن عنه خائفين مذعورين إلى غير ذلك من المواقف و المشاهد التي أثبتت أنه بحق بطل جيش المسلمين بلا مشارك.

(قوله) لو لا الإسلام لما كان لعلى و لا لعرب الحجاز ذكر طريف جدا فلو لا الإسلام و لو لم يبعث محمد (ص) بالرسالة لم يكن لرسول الله (ص) ذكر فهذا لا يوجب أن يكون على كسائر المسلمين و كسائر عرب الحجاز مع امتيازهم عن الجميع كما لا يوجب أن يكون الرسول (ص) كذلك. فقد جاء الإسلام و عرف على به و امتاز لمن سواه بفضائله و مناقبه. و لا يمنع هذا أيضا من أن نقول لو لا سيف على لم يكن للإسلام ذكر . على أن بيت على أشرف البيوت فى الجاهلية و الإسلام . تحامل بارد و تحمل سخيف. (أما الآيات التي استشهد بها) فلا ترتبط بما أراده بوجه من الوجوه. القائل يقول على له أثر عظيم فى نصره الإسلام. و الآيات الشريفة تقول: الإنسان لم يكن ثم كان لله العزة جميعا. الناس فقراء و الله هو الغنى فهل مضامين هذه الآيات تنافى قولنا لو لا سيف على لما قام الإسلام . عزة الله لا يدانيها عزة و الناس كلهم فقراء إلى الله و الله غنى عنهم و لكن ه ذا لا ينافى أن يكون بعض عبيد الله اختصه الله بان قام الإسلام بسيفه و لو لا سيفه لما أخضر للإسلام عود و لا قام له عمود و كون العزة لله و الغنى لله لا يسلب الفضل عن أهل الفضل . و لا شىء أغرب من قوله: من كان له أدب فليس من دأبه أن يمن على الله . فمن هو الذى من على الله. إذا قلنا لو لا سيف على لما قام دين الله نكون قد مننا على الله، كلا أننا نعلم أن المنه لله تعالى على جميع خلقه و الله تعالى قد من على على بان جعل انتصار دينه بسيفه لأنه جرت عادته أن يجرى المسببات على أسبابها فإذا جعل انتصار الإسلام بسيفه كان ذلك فضيلة له و ساغ لنا أن نقول لو لا سيفه لما انتصر الإسلام و لا يتوهم عاقل أن فى ذلك منا على الله و قد ظهر من ذلك فساد قوله: و على أول من يتبرأ من مثل هذا الكلام و كيف يتبرأ منه و هو عين الواقع و فيه تحدث بنعمة الله عليه.

(قوله) و أفضل أحوال على أن يكون خامس الأمة و رابع الصحابة بل هو ثانى الأمة التي أولها النبى (ص) و أول الصحابة بالدليل و البرهان كما عرفت لا بمجرد الدعوى كما يفعل هذا الرجل.

(و قوله) و قد جعله الله كذلك افتراء على الله تعالى بل الله قد جعله ثانى الأمة و قدمه بفضله على جميع الصحابة و جعله وصى رسول الله (ص)

ص:216

و خليفته و أولى بالمؤمنين من أنفسهم على لسان رسوله يوم الغدير و غيره.

(قوله) و رضى هو فى حياته بذلك كذب و افتراء عليه و تظلمه من ذلك طول حياته قد ملاً الخافقين . (قوله) و قد كان يقول دنياكم عندى (إلخ) استدلال عجيب و استشهاد غريب فإذا كان زاهدا فى الدنيا هل يدل ذلك على أنه أسقط حقه من الخلافة الذى جعله الله له و هل تراد الخلافة لأجل رئاسة الدنيا و حطامها . (قوله) أما انتحاله فى الإسلام (إلخ) قد علمت مما مر أنه عين الحقيقة و أن ما يتمحله هذا الرجل و يصادم به البديهة فلم و لن و ما و ليس يرتكبه أحد عنده أدنى معرفة و انصاف . (قوله) إذ لا شرف لعلى و سيفه إلا بالإسلام قد سبق أنفا منه نظ ير هذا التمويه و ذكرنا ما فيه و نقول أيضا ان شرف على و سيفه بالإسلام لا يمنع أن يكون لعلى و سيفه فى الإسلام أثرهما الذى لا أثر مثله و أن يكون الإسلام قام بعلى و سيفه

فالإسلام دين الله الذى تشرف به رسوله (ص) و تشرف به على و كل مسلم و لكن الإسلام لم يكن لباساً و خلعة البسه الله تعالى لعباده و شرفهم به بل هو اعتقاد بالجنان و قول باللسان و عمل بالأركان فإذا أباه الناس أصبح فى خبر كان و إذا كان جهاد على فى نصره الإسلام سبباً فى ظهوره و انتشاره كان لعلى فى ذلك الشرف الاسمى و المقام الأعلى و صح أن يقال لو لا سيفه لم كان إسلام شاء موسى جار الله أم أبى . (قوله) و الإسلام فى شرفه غنى عن العالمين (إلخ) هو كالسابق تمويه و تلبيس فإذا كان الإسلام غنيا عن العالمين فلم أمرهم الله بنصره و الجهاد فى سبيله و الذب عنه أجل هو غنى عنهم لو أراد الله استغناءه عنهم و لكن الله أجرى الأمور بأسبابها فمن جاهد فى سبيل نصره الإسلام فله فضله و أجره و صح أن يقال لولاه لما انتصر الإسلام و لم يكن ذلك منافياً لغنى الله و قدرته.

(قوله) لو صدق قول إمام الشيعة (إلخ) هذا كسابقه تمويه و تلبيس فإنه لو صدق قول موسى تركستان هذا لانتفت فضيلة الجهاد و لما كلن للأمر به و الحث عليه معنى إذ الله تعالى هو الذى ينجز وعده و ينصر عبده و يهزم الأحزاب وحده فالمجاهد و القاعد سواء و هو رد للقرآن الكريم الذى فضل المجاهدين على القاعدين . أنجز وعده لنبيه و نصر عبده بوليه و هزم به الأحزاب يوم الخندق يقتله عمرو بن عبد ود و ا لأثر فى ذلك لله وحده فهو مسبب الأسباب و خالق القدرة فيمن هزم الأحزاب و مجرى الأسباب على أيدى عباده و هذا لا يبطل فضل من أجريت على يده و لا يمنع من قولنا لو لا ضربة على لما هزمت الأحزاب و الفئة لا تغنى شيئاً و لو كثرت إذا لم يكتب الله لها النصر و التوفيق و ه ذا ليس معناه أنه ليس للفئة فضل فى جهادها و لا يمنع من القول أنه لولاهما لما كان كذا.

### استشهاده بأدب اليهود و كلام التوراة

ذكر فى صفحة (ر) تحت عنوان (عظيم أدب اليهود) ما حاصله: أن اليهود فى حرب العمالقة و كانوا قدر مليونين ما أسندوا الغلبة إلى أنفسهم بل بادبه م اسندوا الغلبة إلى صلاة موسى و استشهد بذلك بكلام للتوراة فى سفر الخروج . ثم ذكر أن يوشع كان نبياً بطلاً قوياً و أطال فى مدحه و قال أنه ذكر فى العاشر من سفره : ( و أخذ يشوع جميع أولئك الملوك و أرضهم دفعة واحدة لأن الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل ) و قال فى صفحة (ش) لا شبهة أن الغلب كان له أسباب عادية إلا أن أدب البطل النبى و أدب كتبة اليهود يوحى أن الرب إله إسرائيل هو الذى حارب عن إسرائيل و الغلب من الله بنصر الله لا بقوة أحد . ثم نقل عن نص تنبيه التوراة فى الفصل التاسع أن ٢١٦ الأمة قوتها و بقاؤها بنبيها و بركته و لولاه لما بقى لها أثر و أن قوة النبى بالله و عونته لا بعونها و لا بسيف فرد منها.

ثم قال ما معناه أن الفصل التاسع من التوراة يشبه قوله تعالى (إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ\*) وَ اللَّهُ الْغَنِيُّ وَ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ. وَ إِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ). قال و كل ذلك يدل على أن الله فى إقامة دينه غنى عن قوة الأمة و عن سيف الافراد و لا يتعلق نجاح دين الله على حياة أحد من عباده و ليس الغلب بقوة أحد و إنما هو بنصر الله . ثم استشهد بآيات لا شاهد فيها فقال و هذا الأدب أدب قديم فى كل الكتب السماوية و فى القرآن الكريم و من عظيم أدب القرآن الكريم أن ينسب العبد كل ما له إلى الله. (وَ مَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْ لَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ) أن ينسب الله جل جلاله الخير و الثواب و كل ما يناله الإنسان فى حياته إلى الإنسان. جزاء بما كنتم تعملون . بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ . جمع القرآن هاتين النسبتين إلى أدب البيان و إلى أدب السعى و الاجتهاد. و عاد إلى ذلك فى صفحة (ث) فأنكر و عاب و تحذلق.

(و نقول): ما لنا و للتوراة المحرفة و أدب اليهود الذى هو مشغوف بالا ستشهاد به كثيرا . يكفيننا القرآن الكريم و أدب الإسلام فنحن فى غنى بهما عن التوراة و أدب اليهود . قال الله تعالى: (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ). و لكن هذا لا ينفى فضل الرامى و لا يمنع أن نقول لو لا رميه لما كان كذا. و هو فى هذا المقام قد أجاب نفسه بنفسه فاعترف بان الغلب له أسباب عادية و أن الله تعالى لا يوقع الغلب بقوته القاهرة الخارجة عن العادة و حينئذ فمن جرى الغلب على يده مثل يوشع وصى موسى و على وصى رسول الله صلى الله عليه و طالوت يكون له المقام الاسمى و الميزة على غيره و يكون الغلب بجهاده فيوشع ع يقتاله العمالقة له فضل الجهاد و شرف الشجاعة . و القول بان الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل لا ينافى القول بان يوشع ع حارب عن إسرائيل و انتصر على العمالقة و لو لا يوشع و حربه لما انتصر إسرائيل على العمالقة لأن مشيئته تعالى اقتضت أن يكون انتصاره عليهم على يد يوشع و لو لا جهاده لما حصل ذلك الانتصار . و القول بان إله إسرائيل حارب عن إسرائيل معناه أن الله تعالى هو الذى أوجد يوشع ع و جعل فيه القوة و القدرة و أمره بجهاد العمالقة فانتصر عليهم و لو لا يوشع لما كان هذا النصر لأنه تعالى شاء أن يكون هذا النصر بجهاده و على يده تكريما له و رفعا لشأنه مع قدرته تعالى أن يهلك العمالقة بغير واسطة يوشع لكن حكمته اقتضت أن تجرى الأشياء بأسبابها العادية . و الله تعالى قد مدح طالوت فى كتابه العزيز و قال أنه بعثه ملكا على بنى إسرائيل ليقتل جالوت فقتله فاستحق المدح و الثناء و صح أن يقال لو لا طالوت لما قتل جالوت فقلوه و الغلب من الله بنصر الله صحيح، و قوله لا بقوة أحد غير صحيح فالله تعالى كثيرا ما يجعله بقوة أحد . و فيما نقله عن تنبيه التوراة قد أجاب نفسه و رد عليها بنفسه فإذا ساغ أن تقول الأمة قوتها و بقاءها بنبيها و بر كته و لولاه لما بقى لها أثر و قوة النبى مستمدة من الله و عون، ساغ أن تقول أن قوة الإسلام بسيف الوصى و لو لا سيفه لما قوى الإسلام و قوة الوصى مستمدة من الله و عون، أما أن قوة النبى ليست بعون الأمة و لا بسيف فرد منها فخطأ ظاهر إذ لا شك أن معاونه الأمة للنبى تجعل له قوة و سيف فرد منها أو سيوف أفراد تجعل للنبى قوة كما أنه لا شك أن سيف على بن أبى طالب قوى رسول الله (ص) لا يشك فى ذلك فهذا الكلام إن صح أنه من كلام التوراة و ليس محرفا و لم يكن من كلامه فهو محمول على مثل ما مر من أن المؤثر

ص:217

الحقيقى فى قوة النبى هو الله تعالى الذى سخر أفراد الأمة و سيوفها لمعونته و الدفاع عنه . و إذا كانت قوة النبى ليست بعون الأمة و لا بسيف فرد منها فلما ذا يقول موسى ع : (وَاجْعَلْ لِي وَرِيْرًا مِّنْ أَهْلِ هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي) و لما ذا قال الله تعالى (سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ). و لما ذا

قال النبى (ص) يوم بدر اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الأرض

و هل هذا إلا كقولنا لو لا سيف على لم يظهر الإسلام، لو لا العصبية و قلة الإنصاف فهو فى معنى لو لا هذه العصابة لم تعبد فى الأرض و غنى الله تعالى فى إقامة دينه و فى كل شىء عن قوة الأمة و سيف الأفراد ثابت لا يشك فيه مؤمن بالله و لا يحتاج إلى الاستشهاد بالآيات و لا بالتوراة أما أن نجاح دين الله لا يتعلق على حياة أحد و ليس الغلب بقوة أحد فباطل لأن الله شاء أن يكون نجاح دينه بالأسباب العادية لا بالقدرة الالهية فقط لذلك جاز أن يعلق نجاح دينه على حياة شخص و جهاده و نصره كما علقه على حياة يوشع و طالوت و على بن أبى طالب و غيرهم و هذا لا ينافى غناه تعالى عن قوة الأمة و سيف الأفراد و لا يقتضى افتقاره إلى ذلك كما هو واضح و كون الغلب بنصره تعالى مسلم لكنه بجهاد وليه . و إذا كان نجاح الدين لا يتعلق على

حياة أحد فلما ذا قال الله تعالى مخاطبا لنبيه (ص) (أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِينَ) ولما ذا لم يقتصر على التأييد بنصره . و الهداية فى قوله تعالى (وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ) هى اراءه الطريق و هى من الله تعالى فليس فى الآية إلا بيان الواقع لا تعليم الأدب و الآياتان حث على العمل و الطاعة و لا ربط لذلك بالأدب فما قاله مع عدم ارتباطه بالمطلوب تطويل بلا طائل و فلسفه بارده و قد علم بما مر أن إنكاره و تحذلقه فى صفحه (ث) ليس له محل و لا معنى.

### أول من وضع بذر

و قال فى صفحه (مه) فيما انتقده على كتاب أصل الشيعة: أما ما يقوله شيخ الشيعة فى كتابه أصل الشيعة أن أول من وضع بذر فى حقل الإسلام هو نفس صاحب الشريعة الإسلامية فمغالطة فاحشة خرجت عن حدود كل أدب و ابتهار و افتراء على النبى و تحريف للآيات أى حبة بذر النبى حتى أنبتت سنابل اللعن و عقيدة التحريف و ان وفاق الأمة ضلال و ان الرشد فى خلافها حتى توارت العقيدة الحققة فى لجج من ضلال الشيعة جم.

و الشيعة زمن النبى و العترة هم الذين هاجروا معه و نصره فى كل أموره و فيهم نزل (الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ).

(و نقول) المذكور فى كتاب أصل الشيعة دليلا لكون أول من وضع بذر فى حقل الإسلام هو صاحب الشريعة

قوله (ص)- فيما رواه السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير أولئك هم خير البرية - فى على: و الذى نفسى بيده أن هذا و شيعته لهم الفائزون يوم القيامة.

و نزلت (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ). و

فى الدر المنثور من إخراج ابن عدى عن ابن عباس : لما نزلت (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) قال رسول الله (ص) لعلى أنت و شيعتك يوم القيامة راضون مرضيون

و .

فيه من إخراج ابن مردويه عن على قال لى رسول الله (ص) أ لم تسمع قول الله (ص) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أنت و شيعتك و موعدى و موعدم الحوض إذا جاءت الأمم للحساب تدعون غرا محجلين

اه .

قال و

روى بعضها ابن حجر فى صواعقه عن الدارقطنى قال و حدث أيضا عن أم سلمة أن النبى (ص) قال: يا على أنت و شيعتك فى الجنة

قال ابن الأثير في النهاية في حديث علي ع قال له النبي (ص) ستقدم على الله أنت و شيعتك راضين مرضيين و يقدم عليه عدوك غضابا مقمحين

. قال و روى الزمخشري في ربيع الأبرار : يا علي إذا كان يوم القيامة أخذت بحجزه الله تعالى و أخذت أنت بحجزتي و أخذ ولدك بحجزتك و أخذ شيعه ولدك بحجزهم فترى إلى أين يؤمر بنا

إلى آخر ما ذكره و كل هذه الروايات مصرحة بشيعه علي و شيعه ولده و الروايات الأولى مصرحة [مصرحة] بان الآية نزلت فيهم فحمله لها علي أنها نزلت في الذين هاجروا مع الرسول و نصره و أنهم هم الشيعه زمن النبي و هم العتره مغالطه فاحشه خرجت عن حدود كل أدب و ابتهار و افتراء علي النبي و تحريف للآيات و لم يعبر في تلك الروايات بالشيعه حتى يحمل علي من ذكره و إنما عبر بشيعه علي و شيعه ولده . و حبه ذلك البذر لم تثبت سنابل اللعن و إنما أنبتت سنابله حبه البذر التي مكنت بنى أمية من لعن الوصي و السبطين و حبر الأمة و لم تثبت عقيدة التحريف كما سنبينه عند تعرضه له . و وفاق الأمة عندنا هو الرشاد و خلافها هو الضلال إذا لم يخرج عنها ساداتها و قادتها أهل البيت الطاهر أحد الثقيلين و مثل باب حطه و سفينة نوح . و انما نرجح الحديث الموافق لهم علي المخالف عند التعارض لأن الموافق لهم أقرب إلى الصواب كما يأتي عند تعرضه لذلك.

و العقيدة الحقه لم تتوار في ضلال الشيعه . و هيهات أن يكون ضالا من اقتدى بأهل بيت نبيه الذين لا يفارقون الكتاب و لا يفارقهم و اتبع طريقته المنلى.

### حكاية رفع الستار

قال في صفحة (كد): و أجل فرح حصل للنبي (ص) في آخر ساعة من حياته إذ رفع الستار فرأى جميع أصحابه يصلون جماعة خلف خليفته الذي اقامه اماما لأمته في دينها و دنياها.

(و نقول): فضل الخليفة لا ينكر و لا نراه يرضى أن ينسب إليه الفضائل المختلفة ما لنا و لحديث رفع الستار المختلق الذي لم يروه محدث معتمد لا منا و لا منكم و لنرجع إلى ما اتفقنا عليه نحن و أنتم و لندع ما اختلفنا فيه أ ليس قد اتفقنا علي أن النبي (ص) خرج و هو مريض لا يستقل من المرض يتوكأ علي الفضل بن العباس و رجل آخر لم تشا أن تسميه أم المؤنين فاتي المسجد و الخليفة قد سبق إلى الصلاة بالناس قام رسول الله (ص) بالناس و لندع ما اختلفنا فيه من أنه أخره عن المحراب و ابتداء الصلاة من أولها و لم يبين علي صلته أو أنه كان النبي أمام الخليفة و الخليفة إمام الناس لندع هذا كله و لنرجع إلى أمر واحد يكون نهنا و بينكم لننظر و لتأمل ما الذي دعا النبي (ص) إلى الخروج للصلاة و هو مريض لا يستقل من المرض يتوكأ علي رجلين و قد أودن بالصلاة قبل ذلك فلم يخرج و نحن نروى أنه قال إني مشغول بنفسي ليصل بالناس بعضهم و أنتم تروون أنه قال مروا فلانا فليصل بالناس . ما الذي دعاه إلى الخروج في هذه الحالة بعد ما أودن فلم يخرج و بعد ما أمر الخليفة

بالصلاة بالناس، أ هو قصد تأييد الخليفة أم توهين أمره فان كان الأول فخروجه أتى بصد المطلوب لأنه قد جعل مجالا للظن بأنه إنما خرج ليبتل ما قد يسبق إلى الأذهان من أن التقدم إلى الصلاة كان عن أمره.

فلو لم يخرج لكان أبلغ في التأييد فيكون فعله ناقضا لغرضه و حاشاه من ذلك . ثم ان رفع الستار و هذا الفرح العظيم الذى حصل له لا بد أن يكون

ص:218

قبل خروجه إذ بعد خروجه تمت الصلاة و لا محل لرفع الستار و إذا كان قد حصل مراده و متمناه و ما أوجب حصول أجل فرح له فما سبب هذا الخروج و ما المقصود منه، و الحق أن أعظم كرب حصل للنبي (ص) فى آخر ساعة من حياته حين أمرهم بإحضار الدواة و الكتف ليكتب لهم كتابا لن يضلوا بعده أبدا فلم يفعلوا و لست أدري كيف يكون الأمر بالصلاة لو صح دليلا على الامامة فى الدين و الدنيا عند من يجوز الصلاة خلف البر و الفاجر.

(نسبته سوء الأدب إلى موسى و الحسد إلى يونس (ع) و حاشاهما)

قال فى صفحة (جم): عبرة بعبرة. العجب أن اليهود كانت تأتى بكل أمر منكر. و ذكر مذام كثيرة لليهود و قال أنها عبدت العجل و موسى و هارون و يوشع بن نون فى قيد الحياة . و مع ذلك كانت اليهود تقدرس أمة اليهود و تحترمها حتى أن أنبياء اليهود كانوا يلومون الله و يغاضبونه إذا بدا لهم من الله تقصير فى أمر اليهود و قد حكى الله فى القرآن شيئا من ذلك فى موسى إذ يقول (فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَ إِيَّائِي أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ).

و هذا لوم بليغ عذر الله نجيه فيه لأنه صدر عن حب و فرط من شفقة للسبعين و حبه لأمته و صدق احترامه لليهو د فى كل أمورها و قد حكى الله أعظم من ذلك فى يونس (وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ) و عذره الله فى ذلك حيث لم يكن غضبه إلا لأجل أن يختص الله بهدايته لليهود و الحسد و ان كان أكبر كبيره عفاه الله عن ذى النون لأنه تمنى به امتياز اليهود بين الأمم بفضل الله و هدايته.

(و نقول) فى اعترافه بان اليهود عبدت العجل و انبيائها إحياء، اعتراف بوقوع نظير ذلك فى هذه الأمة- المعصومة عنده-

لقوله (ص) لتتبعن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل و القذة بالقذة حتى لو دخل أحدكم جحر ضب لدخلتموه

. ثم انظر و تأمل فى قوله أنبياء اليهود كانوا يلومون الله و يغاضبونه إذا بدا لهم من الله تقصير فى أمر اليهود هل يليق أن يقال مثل هذا الكلام فى حق الله تعالى و أنبيائه . الله تعالى يقصر فى حق اليهود و الأنبياء إذا بدا لهم هذا التقصير يلومون الله تعالى و يغاضبونه على تقصيره كما يلوم الرجل ولده أو خادمه أو نظيره و يغاضبه عند تقصيره و أى جاهل ينسب إلى الأنبياء أنهم يظنون أو يعتقدون حصول التقصير من الله تعالى فى حق اليهود فيلومونه و يغاضبونه لأجل ذلك و التقصير إذا نسب إلى عبد من عباد الله يكون ذما له فكيف بالله جل جلاله و هل يكون اللوم إلا على فعل غير لائق و المغاضبة إلا على فعل قبيح . و لكن



هذا الرجل لا يدري ما يقول أو لا يبالي ما يقول وإذا كان هذا قوله في حق الله تعالى و أنبيائه فلا عجب مما صدر منه في حق الباقر و الصادق في مقام آخر . و لا شيء أعجب من نسبة أكبر كسيرة إلى يونس (ع) و هي الحسد و أن الله تعالى عفا عنه ذلك لأنه تمنى بحسده امتياز اليهود بفضل الله و هدايته . فهذا الحسد الذي زعمه إن لم يكن معصية لم يجز نعته بأنه أكبر كبيرة و لم يحتج إلى العفو و إن كان معصية لم يجز صدوره من الأنبياء المعصومين من الذنوب سواء أ تمنى به امتياز اليهود أم لا .

و الحاصل ان الأنبياء بعصمتهم الثابتة بالعقل و النقل منزهون عن أن يسندوا إلى الله فعلا قبيحا غير لائق فيلومونه عليه أو يغاضبونه لأجله و منزهون عن كل ما ينافي العصمة و يوجب نسبة الذنب، و إذا ورد في ظاهر النقل ما يوهم ذلك وجب تأويله لأن الحكم المستفاد من العقل قطعي و هو موجب للقطع ٢١٨ بعدم إرادة ظاهر اللفظ المخالف له فلا لوم من موسى بن عمران ع لربه و ان زعم ذلك موسى تركستان لا بليغ و لا غير بليغ و إنما صدر منه التأسف على ما أصاب قومه و العذر الذي اعتذره موسى عن موسى ع أقبح من الذنب الذي نسبته إليه فان الشفقة للضعيف و حبه أمته و احترامه لليهود لا يسوغ له نسبة القبيح إليه تعالى و هو نبي من أولى العزم.

و أما يونس ع فلما تأخر نزول العذاب على قومه حسبما كان أخبرهم تألم لذلك و تركهم شبه المغاضب الظان عدم القدرة عليه فالكلام مجاز نظير زئ أسد أو المراد - و هو الأظهر المروي من طريق أئمة أهل البيت ع - فذهب مغاضبا لقومه فظن أن لن تقدر عليه رزقه . و أما امتحانه بابتلاع الحوت فتركه الأولى من التريث و التأني في أمر قومه كما ابتلى يعقوب بفرق ابنه لتركه الأولى من البحث عن جاره الفقير، و قوله **إِرَى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ** جار هذا المجرى و لم يكن ظالما حقيقة و أجهل الجاهلين لا يمكن أن يظن عدم قدرة الله عليه فضلا عن النبي المرسل . قال المرتضى رضى الله عنه في كتاب تنزيه الأنبياء : من ظن أن يونس ع خرج مغاضبا لربه من حيث لم ينزل بقومه العذاب فقد خرج ع ن الايمان في الافتراء على الأنبياء ع و سوء الظن بهم . و ليس يجوز أن يغاضب ربه إلا من كان معاديا له و جاهلا بان الحكمة في سائر أفعاله و هذا لا يليق باتباع الأنبياء من المؤمنين فضلا عن عصمه الله تعالى و رفع درجته . و أقبح من ذلك ظن الجهال و أضافتهم إليه ع أنه ظن أن ربه لا يقدر عليه من جهة القدرة التي يصح بها الفعل و يكاد يخرج عندنا من ظن بالأنبياء ع مثل ذلك عن باب التمييز و التكليف و إنما كان غضبه على قومه لمقامهم على تكذيبه و إصرارهم على الكفر و يأسه من إقلاعهم و توبتهم فخرج من بينهم خوفا من أن ينزل العذاب بهم و هو مقيم بينهم فاما قوله تعالى **فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ أَنْ لَنْ نَضِيقَ عَلَيْهِ الْمَسْلُكَ**، قال الله تعالى : **وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ أَى ضِيقَ . اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَ يَقْدِرُ\* أَى يوسع و يضيق . فاما إذا ما ابتلاه ربه فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ .** و إنما لم يخرج من أول الأمر لأن نزول العذاب كان له أجل مضروب فكان يعلم بعدم نزوله قبل الأجل اه و مما مر يظهر أن في حالات هذا الرجل عبرا و عبرا لمن اعتبر.

### لعن الأموية عليا ع

قال في ص (مه): اللعنات بدعة فاحشة منكرة أحدثتها بيوت متعادية و لعنت الأموية الامام عليا مدة و لا نشك في أن عليا رابع الأمة أعلم الصحابة فلو لعن علوى أمويا لأمكن أنه من باب **(فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)**.

(و نقول) اللعنات فاحشة منكرة على غير مستحقيها فقد لعن القرآن الكاذبين و الظالمين و هذه البيوتات المتع ادية كان العداء فيها بين الإسلام و الكفر و الحق و الباطل و إذا كان على رابع الأمة و اعلم الصحابة فما قولنا فيمن لعنه على المنابر و معه الحسن و الحسين و ابن عباس و اتخذ ذلك ديدنا و اتبعه بنو أبيه عليه أعواما متطاولة نحو سبعين عاما و هم يحملون لقب إمارة المؤمنين و اثنان منهم من الصحابة و إذا كان على رابع الأمة و اعلم الصحابة فما قولنا في لعنه معاوية و عمرو بن العاص و أبا موسى بعد وقعة الحكمين و كلهم صحابة و هو يعلم أنهم لا بد أن يقابلوه بالمثل و لم يكن غرا و لا مغفلا و هل تقبل عقولنا أن نحمل ذلك على الاجتهاد فنقول:

جری بینہم کان اجتہادا مجردا

و نعرض عن ذكر الصحابة فالذى

ص:219

و نراه فيما سبق يقول و هل لعلى فضل سوى أنه صحابي بين الصحابة و بطل من أبطال جيش المسلمين و أفضل أحوال على أن يكون خامس الأمة رابع الصحابة و هنا يعترف بأنه اعلم الصحابة . و إذا كانت اللعنات بدعة فاحشة منكرة فما بال الأمة المعصومة عنده بين فاعل و ساكت.

أصول الدين

قال في صفحة (مه): أصول الدين و أركانه . جعل القرآن الكريم أصول الدين و أركانه ثلاثة . الايمان بالله و باليوم الآخر . و العمل الصالح من آمن بالله و اليوم الآخر و عمل صالحاً . ثم قال في صفحة (وم) و فصل العمل الصالح في القرآن تفصيلات وافية بينة. إلى أن قال في صفحة (حم): و كتب الكلام لها في بيان أصول الايمان طرق و أساليب تختلف على حسب اختلاف المذاهب. و الشيعة الامامية التي أخذت على نفسها أن تعلم الله بدينها و التي تتخذ إيمان المؤمن وسيلة إلى أغراضها و اهوائها تقول أصول الايمان ثلاثة (١) التصديق بتوحيد الله في ذاته و صفاته و بالعدل في أفعاله (٢) التصديق بنبوؤ الأنبياء (٣) التصديق بامامة الأئمة المعصومين ثم لا يكتفون بذلك بل يقولون الايمان هو الولاية لولينا و البراءة من عدونا و التسليم لأمرنا و انتظار قائمنا ثم الاجتهاد و الورع و يقولون إنا في الإسلام ثلاثة الصلاة و الزكاة و الولاية و الولاية هي أصل الأركان و أفضل الأركان و في كل الأركان رخصة لا يوجب تركها الكفر أما الولاية فلا رخصة فيها و تركها في أى حال كفر.

(و نقول) الشيعة الامامية تؤمن بالله و كتبه و رسله و بكل ما جاء به محمد (ص) من عند ربه و لا تعلم الله بدينها كما زعم بل لا تأخذ دينها إلا عن كتاب ربه و سنة نبيها و طريقة أهل بيت نبيها شركاء القرآن و معادن العلم و ال حكمة و لا تتخذ إيمان المؤمن وسيلة إلى أغراضها و اهوائها كما افتري بل لا تتبع إلا الدليل و البرهان و هو وسيلتها إلى أغراضها و حاشاها من اتباع الأهواء و لو اتسع لنا المجال لبينا له من هو متبع الأهواء و الأغراض و أصول الدين و أركانه لا يقتصر على الثلاثة التي ذكرها بل يضاف إليها الإقرار بالنبوؤ.

و الآية التي ذكرها ليست بصدد الحصر كما لا يخفى . أما أصول الدين و أركانه التي يلزم الاعتقاد بها و يتوقف عليها الإسلام عند الشيعة الامامية فتلاثة.

التوحيد، و النبوة، و المعاد . مع اشتراط عدم إنكار شىء من ضروريات الدين الذي يؤول إلى إنكار أحد الثلاثة فتحقق هذه الثلاثة كاف في ترتب جميع أحكام الإسلام و فقد واحد منها مغل بنبوت الإسلام . أما ما يلزم الاعتقاد به و لكن فقده لا يخل بالإسلام فالعدل و الامامة . و لهم في إثبات إمامة الأئمة المعصومين أدلة و براهين مذكورة في كتبهم الكلامية فان كان يستطيع نقضها و إبطالها فله الفلج فإذا ثبتت إمامتهم كان التصديق بها من العمل الصالح أو من شروطه و مقوماته و كذلك الولاية لوليهم و البراءة من عدوهم و التسليم لأمرهم و انتظار قائمهم، و الورع و الاجتهاد لب العمل الصالح . فبان أن قول صاحب الوشيعة الذي أخذ على نفسه ان يعلم الله بدينه و أن لا يكون في وشيعته شىء من الحق-: أن ترك الولاية في أى حال كان كفر عند الشيعة الامامية كذب و افتراء . فترك الولاية لا يوجب الكفر عند أحد من الشيعة و من مسلمات مذهب الشيعة أن الإسلام يكفى فيه الإقرار بالشهادتين و عدم انكار شىء من ضروريات الدين و ليست الولاية من ضرورياته بالبدهة و الاتفاق إذ الضرورى ما يكون ضروريا عند جميع المسلمين . و الإسلام بهذا المعنى هو الذي يكون به التوارث و التناكح و تثبت ٢١٩ به جميع أحكام الإسلام عند الشيعة الامامية.

## كتب الكلام

قال في صفحة (م ط) كتب الكلام قد أطالت الكلام في الامامة من غير فهم و من غير اهتداء . و الشيعة الامامية هي أطول الفرق كلاما في الامامة و لها فيها كتب مثل غاية المرام في تعيين الامام و كتاب الألفين في الفرق بين الصدق و المين أوعدها عارا و سبة للشيعة الامامية مثل كتاب فصل الخطاب في تحريف كلام رب الأرباب و هذا الأخير سبة فاحشة للشيعة و ان كان له قيمة عندها.

(و نقول) كتب الكلام عند المسلمين قد أطالت الكلام في الامامة من غير فهم و من غير اهتداء حتى جاءت النبوة اليه ففهم ما لم يفهمه و اهتدى إلى ما لم يهتدوا اليه فسبحان الله القادر الذي خلق في آخر الزمان من أهل تركستان من فهم و اهتدى ما لم يفهمه و لم يهتد اليه فحول علماء الإسلام من أهل علم الكلام أمثال القاضى الباقلانى و ابن قبة و الخواجه نصير الدين الطوسى صاحب التجريد و القوشجى شارحه و العلامة الحلى و أصحاب المواقف و المراد و العقائد النسفية و شراح هذه الكتب و محشيتها و غيرهم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء\* فكان من نتائج هذا الفهم و الاهتداء ان أطال الكلام في وشيعته بتكراراته الكثيرة و تعسفاته البعيدة و تمحلاته الكريهة إطالة ممقوتة مملنة منفذة للصبر و الجدل لم يسبق لها مثيل من غير فهم و من غير اهتداء. اما عده كتاب غاية المرام و كتاب الألفين عارا و سبة على الشيعة فهو أعظم عار و سبة عليه فغاية المرام كتاب ضخم جمع فيه مؤلفه الأحاديث الواردة من طرق من تسموا بأهل السنة من مشاهير كتبهم و من طرق من عرفوا بالشيعة في فضل على أميرالمؤمنين ع و إثبات إمامته و كتاب الألفين فيه ألفا دليل على إمامته فإى سبة و عار في ذلك ان لم يكن موضع الفخر . و اما فصل الخطاب فلا قيمة له عند الشيعة و قد كتبوا ردا عليه في حياة مؤلفه و ستعرف عند التكلم على مسألة التحريف ان ما فيه باطل عند الشيعة و هو يفترى و يقول له قيمة عندها.

## حديث المنزلة

قال في صفحة (م ط): منزلة هارون من موسى

لما عزم النبي (ص) على الخروج إلى تبوك استخلف عليا عليا المدينة و علي اهله فقال علي ما كنت أوتر ان تخرج في وجه الا و انا معك فقال أ ما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدى

: تقول الشيعة و كتب الكلام ان عموم المنزلة يقتضى المساواة و لا ريب ان هارون لو بقى بعد موسى لم يتقدم عليه أحد.

سند الحديث ثابت و الأمة و الشيعة قد اتفقت على هذا الحديث.

و قال في صفحة (ن) حديث المنزلة ثابت صحيح تلقته الشيعة و الأمة بالقبول.

ثم قال في صفحة (ن) و هذه المنزلة هي الخلافة عند غيبته القصيرة فى امر جزئى و قال موسى لأخيه هارون اخلفنى فى قومي و أصلح الآية. و لَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي اضطراب الأمور فى خلافته القصيرة حتى ألقى الألواح و أخذ برأس أخيه يجره إليه، و للإمام

ص: 220

على فى خلافته بعد الثلاثة من هذا الشبه حظ عظيم لم يستقم له امر كما لم يستقم لهارون فى خلافته القصيرة امر بنى إسرائيل حتى عبدوا العجل الذى تسند التوراة صوغه إلى هارون نفسه و القرآن قد برأ هارون و ان كان لعلى عند أدعياء الشيعة نصيب من هذه المنزلة التى ابتهرها اليهود على هارون. ثم نقل فى صفحة (ن) و صفحة (ان) و صفحة (ب ن) عن التوراة ما حاصله: ان هارون و كل بنيه لم يكن لهم نصيب فى ارض إسرائيل و ل م يكن لكاهن و لا لاوى حظ فى الرئاسة لم يكن لهم الا خدمة خيمة الاجتماع لم يكن لموسى و هارون و لا لابنائهم شىء من الدنيا و انما لهم الله و كل ما فى السماء، و قال انها عبارة سماوية يعجبني غاية الاعجاب بلاغتها و علو معناها و هى تحقيق لقول كل رسول لكل امه و ما أسئلكم عليه من أجر إن أجرى إلّا على رب العالمين\*.

و فى التوراة ان موسى قد حرم ان يرى شيئا من الرئاسة و انه قد خلع ثياب هارون المقدسة و صار هارون محروما من كل حق له و لو بقى بعد موسى لما كان له شىء و ان يوشع صار قائدا لا بالا استخلاف بل تنازل له موسى عن كل حقوقه و عزل لاجله هارون بعد ان حرم الله موسى و هارون من حق العبور و كل ذلك مفصل فى الخروج و العدد و التثنية من اسفار التوراة فقول النبي (ص) لأخيه على أ ما ترضى ان تكون إلخ يدل دلالة قطعية على ان عشيرة النبي و عليا و أهل البيت ليس لهم نصيب وسط الأمة و ليس لاحد منهم لا لعلى و لا لأولاده و لا لعباس و لا لأولاده حق من جهة النسب لم يكن لأهل البيت نصيب الله هو نصيبهم. و هذا ليس بحرمان و انما هو رفع لعظيم اقدارهم و شريعة مقدسة فى كل رسالة . و قال فى صفحة (ن) لم يكن لاحد من عشيرة النبي حق فى الخلافة نعتقد ان الله صرف الدنيا و الخلافة عن أهل البيت إكراما لأهل البيت و تبرئة للنبوّة و لبيت النبوة (إلى ان قال) و كل من نال حظا من الملك و الرئاسة من بيوت العرب فى تاريخ الإسلام قد صدق فيهم قول القرآن

الكريم (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ) و هذه الآية اتى تأويلها فى البيت الأموى و العباسى فى أفعج صورة و من حام حول الحمى أوشك ان يقع فيه فلأجل ذلك صرف الله الخلافة عن عشيرة النبو و ابنائه تبرئة لنبيه عن أبعء التهم و رفعا لقدر ابنائه اختارهم و اصطفاهم لنفسه و الله وحده و عرشه هو نصيب أهل البيت فى الدنيا.

(و نقول) فى كلامه هذا العريض الطويل الخالى عن التحصيل مواقع للعجب و الرد (أولاً) انه لما عزم النبو (ص) على غزاة تبوك خلف عليا ع على المدينة لانه علم بالوحى انه لا يكون فى هذه الغزاة حرب و الا لم يخلفه و لم يكن به غناء عنه فى جميع غزواته و لا سد أحد مسده فى بدر و أحد و الخندق و خيبر و غيرها فقال المنافقون انما خلفه استتقلا به فشكا ذلك على إلى النبو (ص) فقال له أ ما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبى بعدى . و هو اختصر الكلام مقدمة لتصغير امر المنزلة و تهوينه بأنها امر جزئى بمدة قصيرة.

(ثانيا) تكرر منه مقابلة الأمة بالشيعه و ليس له فى ذلك معذرة مسموعة و ما دعاه اليه الا حاله المعلومه و امه يخرج منها أهل البيت و شيعتهم ليست بامه.

(ثالثا) حديث المنزلة الذى اعترف بصحة سنده و اتفاق جميع المسلمين عليه دال دلالة واضحة على عموم المنزلة بقرينة الاستثناء فإنه إخراج ما لولاه لدخل كما ذكره أهل العربية فلو لم يدل على العموم لما احتيج إلى الاستثناء ٢٢٠ و لما صح الاستثناء فلما استثنيت النبوة بقى ما عداها على العموم فيما عدى المستثنى و لكنه نسي ذلك أو تناساه و هارون كان شريكا لموسى ع فى النبوة و لو بقى بعد موسى لكان نبيا لكنه مات فى حياة موسى فلو لم تستثن النبوة لكان على شريك محمد فيها و ببقائه بعده يكون نبيا بعده و خليفته فى أمته فلما استثنيت النبوة علمنا انه ليس بنبو و بقى ما عدا ذلك على العموم و منه خلافته بعده المجردة عن النبوة و لو لم يكن عموم المنزلة دالا على ان عليا له منزلة هارون بعد النبو (ص) لما احتيج إلى استثناء النبوة بعده و هذا بمكان من الوضوح فاستثناء ال نبوة بعده يدل على عموم المنزلة و تخصيصها بالخلافة القصيرة عند غيبته و باضطراب الأمر عليه تخصيص بلا مخصص و ثبوت ذلك له لا ينفى ما عداه.

(رابعا) زعمه ان لعلى حسب ادعاء الشيعة نصيب من منزلة هارون التى ابتهرتها اليهود عليه من صوغ العجل افتراء و بهتان و هو اولى بان يكون دعى المسلمين.

(خامسا) قد اولع بالاستشهاد لدعاواه بكلام التوراة كما فعل هنا و فى عدة مواضع فهل ندع كلام القرآن و نصوصه و نتبع عبارات ينقلها هو عن التوراة المنسوخة المحرفة لا نعلم صحتها : و لا نفهم دلالتها . يقول الله تعالى فى سورة طه حكاية عن موسى ع لما أراد إرساله إلى فرعون (وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ) فأجابه الله تعالى بقوله: (قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ) إلى ان قال: (اذْهَبْ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنبِئَا فِي ذِكْرِي أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى) إلى ان قال: (فَأْتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تَعَدُّهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكَ) دلت هذه الآيات الكريمة على ان هارون الذى هو أخو موسى و من اهله و نسبه وزير لموسى و ناصر شاد لازره و شريك له فى النبوة و الرسالة و لو بقى بعده لكان نبيا و دل قول الرسول (ص) لعلى الذى اعترف المؤلف بصحته أ ما ترضى ان تكون منى بمنزلة

هارون من موسى الا انه لا نبي بعدى على ان لعلى من الرسول هذه المنزلة التي كانت لهارون من موسى و هي انه أخوه و وزيره من اهله و ناصره و شاد أزره و شريكه فى امره و قد كان على كذلك فهو ان لم يكن أخوا النبي (ص) فى النسب فهو أخوه بالمؤاخاة و هو وزيره بنص القرآن لا من تدعى له الوزارة غيره و شاد أزره و ناصره نصرا لا يبلغه نصر هارون لموسى و شد أزره و شريكه فى امره فهذا النبي و هذا الوصى بعده و هذا الداعى إلى الحنيفية و هذا داعم دعوته بسيفه و جهاده و لم يستثنى من هذه المنزلة الا النبوة بعده كما مر فى الأمر الثالث.

(سادسا) هذه العبارة التى أعجبتة غاية الاعجاب بلاغتها و علو معناها و زعم انها تحقيق لقول **وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ\*** (إلخ) كلامه فيه كرحى تطحن قرونا جعجعة بلا طحن فهذا الذى استشهد به من كلام التوراة و زعم انه محقق لعدم سؤال الأجر لا مساس له بالموضوع فإذا كان هارون و ابناؤه ليس لهم نصيب فى ارض إسرائيل و ليس لهم شىء من الدنيا و كانوا زاهدين فيها قانعين فهل يدل ذلك على انه ليس لهم شىء من النبوة و الخلافة و الامامة حتى نقيس عليهم عشيرة النبي (ص) و نقول ليس لهم حق فى الخلافة و الامامة لان عليا بمنزلة هارون بل زهدهم فى الدنيا و كونهم ليس لهم شىء منها يحقق إمامتهم و خلافتهم فما زال أنبياء الله و أوصياؤهم زاهدين فى الدنيا راغبين عنها فهارون شريك موسى فى النبوة مع كونه ليس له شىء من الدنيا فإذا كان أهل البيت ليس لهم شىء من الدنيا هل يقتضى ذلك ان لا يكون

ص:221

لهم خلافة و امامة و الامامة و الخلافة باعتقادنا منصب و رئاسة فى أمور الدين و الدنيا من الله تعالى و ليست ملكا و سلطنة فسواء أكان لصاحبها نصيب فى حطام الدنيا أم لم يكن لا يخل ذلك بإمامته و التوراة بنقل المؤلف تقول انه ليس لموسى و هارون و ابناؤه شىء من الدنيا و انما لهم الله و كل ما فى السماء.

و موسى ع كان نبيا من اولى العزم و هارون شريكه فى نبوته و مع ذلك حكمت التوراة انه ليس له و لا لهارون شىء من الدنيا فهل الخلافة و الامامة أعلى درجة من النبوة حتى يمتنع ان يكون الامام ليس له شىء من الدنيا. هذه هى العبارة التى أعجبتة غاية الاعجاب بلاغتها و علو معناها و قال انها تحقيق لقول **(وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ)\*** و كونها تحقيقا لهذا القول يثبت انه ليس لها و لا لهذا القول مساس بالموضوع فهل كون على و أولاده لهم الخلافة و الامامة من الله بعد الرسول (ص) يجعل الرسول سائلا على رسالته من الناس اجرا و يكون اجره عليهم لا على رب العالمين.

(سابعا) قوله ان فى التوراة ان موسى قد حرم ان يرى شيئا من الرئاسة هو من غرائب الأقوال و اى رئاسة أعلى و أعظم من النبوة نبوة اولى العزم و ان أريد السلطنة و الملك و الاحتواء على حطام الدنيا فهذا كما لا يضر بال نبوة لا يضر بالخلافة و الامامة بل يحققهما و يؤكدهما و الامامة فرع النبوة و الفرع لا يزيد على أصله.

(ثامنا) قوله ان موسى قد خلع ثياب هارون المقدسة و صار هارون محروما من كل حق له و لو بقى بعد موسى لما كان له شىء هو كسابقه فهل النبوة رئاسة بلدية من قبل الحاكم لصاحبها شارة و ثياب مقدسة و ينزل صاحبها بالعزل و تخلع عنه شارتها و ثيابها المقدسة. مع ان هذا يكذبه قول النبي (ص) الا انه لا نبي بعدى الذى اعترف المؤلف بالاتفاق على صحته فإنه لو لم يكن هارون إذا بقى بعد موسى يكون نبيا لم يكن لهذا الاستثناء معنى كما مر. و مثله قوله ان يوشع تنازل له موسى عن كل حقوقه و

عزل لاجله هارون فهل حقوق النبوة تسقط بالاستعفاء و التنازل و الأنبياء يعزلون و يعين مكانهم غيرهم هذه نتيجة اعراضه عن آيات الذكر الحكيم و تمسكه بالمترجم و المحرف و المنسوخ.

(تاسعا) ظهر مما مر ان حديث المنزلة يدل دلالة قطعية على ان عليا أحق بالخلافة و الامامة بعد الرسول (ص) من كل أحد و ان من الواضح انه لا دلالة له على ما ادعاه من حرمان عشيرة النبي (ص) من الطالبين و العباسيين و أبنائهم من حق الخلافة لا بدلالة قطعية و لا ظنية و ان دعواه ان ذلك شريعة مقدسة في كل رسالة افتراء على الشرائع المقدسة و الرسالات المطهرة.

(عاشرا) قوله ليس لاحد منهم حق من جهة النسب ليس بصواب فان أراد به مجرد النسب فلم يقل أحد ان استحقاق الخلافة يكون بمجرد النسب فنحن نقول انه بالفضل و الوحي الالهي و غيرنا يقول انه باختبار الأمة و ان أراد انه ليس للنسب مدخل في ذلك فليس بصحيح للاتفاق من الكل على ان للنسب مدخلا فنحن نقول بانحصارها في علي و ولده و أنتم تقولون بانحصارها في قريش و قد احتج المهاجرون على الأنصار يوم السقيفة بأنهم عشيرة النبي (ص) و لذلك قال أمير المؤمنين علي ع لما بلغه ذلك ما معناه:

و الا فالأنصار على دعواهم

ان تكن الخلافة بالقرابة فالحجة لنا

٢٢١ و قال:

فكيف بهذا و المشيرون غيب

فان كنت بالشورى ملكت أمورهم

فغيرك أولى بالنبي و أقرب

و إن كنت بالقربي و ليت عليهم

و جاء في

الحديث المتفق عليه الأئمة من قريش.

(حادى عشر) إذا لم يكن لهارون و ابنائه شيء من الدنيا و انما لهم الله و إذا كان هارون صار محروما من كل حق له بعد موسى و معزولا. و على بمنزلته فكيف صار رابع الخلفاء و كيف صار ولده الحسن خليفة بعده و كيف ادخله الخليفة الثانى فى الشورى و كيف طالب بالخلافة بعد النبي (ص) و كيف امتنع عن مبايعة الخليفة الأول مدة هذا يكذب ان منزلة على منزلة هارون.

(ثانى عشر) قوله هذا ليس بحرمان و انما هو رفع لعظيم اقدارهم دعوى غريبة و مهزلة فى بابها عجيبة حرمانهم من الامامة التى هى رئاسة عامة فى أمور الدين و الدنيا ليس بحرمان بل رفع لعظيم اقدارهم و اى رفع لعظيم اقدارهم أعظم من ان يكونوا محكومين لا حاكمين و مامورين لا آمرين يحكم فيهم من لا يساوى شسع نعالهم و يضطهدهم و يغصب حقوقهم من لا يماثل تراب اقدامهم أمثال زياد و ابنه الدعيين.

(ثالث عشر) إذا كان الله قد صرف الدنيا و الخلافة عن أهل البيت إكراما لهم و تبرئة لنبيه و لبيت النبوة عن أبعاد التهم و لان من حام حول الحمى أوشك ان يقع فيه فيلزم ان تولى من تولى الخلافة من الخلفاء الراشدين كان اهانة لهم فإنه إذا كان صرف الخلافة عن شخص إكراما له كان صرفها إلى غيره اهانة له بالبداهة و على سيد أهل البيت فكيف ولى الخلافة و لم تصرف عنه إكراما له و تبرئة من التهمة و كذلك ولده الحسن منطلق معكوس و حجة تثبت ضد المطلوب .. إذا كان أهل البيت أهلا للخلافة- و هم أهل- لم يكن في خلافتهم وصمة على النبوة و لا على بيت النبوة ليكون صرفها تبرئة لهم بل كان صرفها عنهم وصمة و عارا.

(رابع عشر) إذا كان الله تعالى قد اختار أهل البيت و اصطفاهم لنفسه فمن هو أحق منهم بمنصب الامامة و الخلافة و لم حرّمهم الله منها و هم خيرته و اصفياؤه و هل ذلك يوجب حرمانهم منها كلا الا عند موسى جار الله الذي تثبت مقدماته دائما ضد مطلوبه.

(خامس عشر) إذا كان كل من نال ملكا و رئاسة من بيوت العرب في الإسلام صدق فيهم آية **فَهَلْ عَسَيْتُمْ** (إلخ) شمل ذلك كل من تسمى باسم الخلافة إذ لا رئاسة و لا ملك أعلى منها و الآية خطاب لجميع الأمة لا تختص بالبيت الأموي و العباسي، و إذا كان تأويل هذه الآية اتى في البيت الأموي و العباسي في أفجع صورة و قد دامت الدولتان ما يزيد على ستمائة سنة الأموية نحو (٩١) سنة و العباسية نحو (٥١٨) سنة فأين كانت الأمة المعصومة على رأى موسى جار الله طيلة هذه المدة و كيف مكنت لهاتين الدولتين من الفساد في الأرض في أفجع صورة و هل كان ذلك من آثار عصمة الأمة و نزاهتها و ما هو مقدار الزمان الذى تبلغ الأمة فيه رشدتها عند موسى جار الله الا يكفى فيه ٦٠٠ سنة. و ما ذا يقول فيمن ولى الخلافة من البيت الأموي و هو صحابى مقدس.

ص:222

### ما جرى بعد حجة الوداع

قال فى صفحة (ب ن) تقول تشيئة التوراة: دعا موسى يوشع و قال له امام جميع إسرائيل تشدد و تشجع لأنك أنت تدخل مع هذا الشعب الأرض التى كتب الله لكم و أنت تقسمها لهم و الرب سائر امامك لا يهلكك و لا يتركك . و سار سيره صاحب التوراة هذه صاحب القرآن فى آخر أيام حياته فبعد حجة الوداع جهز جيشا إلى الشام يزيد على ثلاثة آلاف فيهم أعيان الصحابة من المهاجرين و الأنصار بقيادة اسامة و قال سر إلى مقتل أ بيك بمؤنة بمشارف الشام و اشتد مرض النبي فى أول ربيع الأول و امر الصديق بالصلاة و بتنفيذ جيش اسامة و قال تشددوا و تشجعوا لا تخافوا و لا ترهبوا ان الله معكم فالصديق فى امة محمد مثل يوشع فى امة موسى . و قال فى صفحة (ز ن) و إذا اشتد مرضه امر الصديق ان يصلى بالراس و بتنفيذ جيش اسامة و إذ وجد قوة و نشاطا خرج و جلس عن يمين الصديق مقتديا بصلاته و فى سائر الأيام كان يصلى داخل البيت مقتديا به.



(و نقول)- أولا- الصواب ان يقال سار سيره صاحب التوراه هذه صاحب القرآن فى آخر أيام حياته بعد حجه الوداع لما انزل عليه (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فنزل بمكان يدعى غدیر خم بین مكه و المدينه و هو إذ ذاك ليس بموضع يصلح للنزول لعدم الماء و الكلاً فيه و جمع الناس فى حر الظهيره قبل ان يتفرقوا إلى بلادهم و صعد على منبر من الأحجار فوقها الاحداج و معه على و أخذ بضبعيه و رفعهما ليراه الناس و يتحققوه و

قال امام أعين جميع من حضر و هم ألوف أ لست اولى بكم من أنفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فهذا على مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من اخذله و أدر الحق معه حيث دار

فقال له بعض أكابر الصحابه يخ بك يا على أصبحت مولاي و مولى كل مؤمن و مؤمنه.

ثم أفرد له خيمه و امر الناس ان يدخلوا عليه فيبايعوه بامرء المؤمنين فبايعه الناس رجالا و نساء و بايعه أزواج النبى (ص) و استاذن حسان بن ثابت النبى (ص) ان يقول فى ذلك شيئا فاذن له فوقف على نشز من الأرض و قال:

يناديهم يوم الغدير نبينهم	بخم و اسمع بالنبى مناديا
فقال و من مولاكم و وليكم	فقالوا و لم يبدوا هناك التعاميا
إلهك مولانا و أنت ولينا	و لن تجدن منا لك اليوم عاصيا
فقال له قم يا على فاننى	رضيتك من بعدى اماما و هاديا
فمن كنت مولاه فهذا وليه	فكونوا له اتباع صدق مواليا
هناك دعا اللهم وال وليه	و كن للذى عادى عليا معاديا

و فى ذلك يقول أبو تمام الطائى:

و يوم الغدير استوضح الحق اهله	بفيحاء ما فيها حجاب و لا ستر
اقام رسول الله يدعوهم بها	ليقربهم عرف و يناهم نكر
يمد بضبعيه و يعلم انه	ولى و مولاكم فهل لكم خبر

و فى ذلك يقول أبو فراس الحمدانى:

## قام النبي بها يوم الغدير لهم

## و الله يشهد و الأملاك و الأمم

٢٢٢ (ثانيا) النبي (ص) جهز جيشا بعد رجوعه من حجة الوداع لما أحس بالمرض بقيادة اسامة الشاب و امره على وجوه المهاجرين و الأنصار و منهم الصديق و قال سر إلى مقتل أبيك بموتة و كان يأمر و قد اشتد به المرض بتجهيز جيش اسامة و يذم من تخلف عنه و لكن الجيش لم يجهز و لم ينفذ و بقي معسكرا بالجرف حتى توفي النبي (ص) فلما ذا لم يجهز و لم ينفذ فهو قد أخطأ في تمثيل الصديق بيوشع لأن يوشع كان مؤمرا على الجيش و الصديق لم يكن مؤمرا بل كان اسامة مؤمرا عليه و جيش يوشع جهز و نفذ و جيش اسامة لم يجهز و لم ينفذ بل الصواب ان عليا في امه محمد مثل يوشع في امه موسى فكما اقام موسى يوشع لاسرائيل بعده اقام محمد عليا يوم الغدير اماما لامته بعده و كما حاربت يوشع زوجة موسى بعده حاربت عليا زوجة محمد بعده.

(ثالثا) الصواب انه لم يأمر أحدا بعينه بالصلاة و انه لما اودن بالصلاة قال اني مشغول بنفسي فليصل بالناس بعضهم فطلبت كلتا زوجتيه ان يأمروا أباهما بالصلاة فلما سمع ذلك تحامل و خرج إلى المسجد متوكئا على علي و الفضل بن العباس و رجلاه تخطان الأرض و هذا يدل على انه خرج في شدة المرض لا انه وجد خفة فوجده قد ابتدأ الصلاة فنحاه عن المحراب و صلى بالناس جالسا و لم يبين علي ما مضى من صلاته و بعضهم أراد الاعتذار عن ذلك فقال انه كان مؤتما بالنبي و سائر الناس به مع ان مثل ذلك لم يشرع في الإسلام اما انه اقتدى بالصديق في صلاته و اقتدى به و هو في حجرته فمن الأكاذيب الملققة و النبي أفضل الخلق لا يقتدى بأحد و الصديق أعظم أدبا من ان يقبل ذلك.

(رابعا) لينظر الناظر و ليتأمل المتأمل ما الذي دعاه إلى تجهيز الجيوش و هو مريض مشغول بنفسه عن تجهيز الجيوش.

## تأويله حديث الغدير بتأويل فاسد

ذكر في صفحة ١٩٠ آية النبي أولي بالمؤمنين من أنفسهم تم قال

روت كتب الشيعة عن أئمة أهل البيت: من مات و ترك ديننا دينه و إلينا عياله و من مات و ترك مالا فلورثته

و .

روت كتب الأئمة عن النبي (ص): انا اولي بكل مؤمن من نفسه فمن ترك مالا فلورثته و من ترك كالا ديننا أو ضياعا فإلى و علي

و هذا البيان في معنى الولاية اتفقت عليه كتب الشيعة و كتب الأئمة و هذا أحسن بيان للآية و اسمى معنى للولاية و أشرف وظيفة للنبي و علي الامام بعده و علي الأئمة . ثم هذا أصوب تفسير لحديث غدير خم و يكون الحديث اسمى شرف لعلی و لأولاده لا يوازيه شرف و عنده ينقطع الخصام.

وقال فى صفحۃ ١٩١: و الامام و الأمة يقوم مقام النبى فى هذه الوظيفة و من تدين ما يقوت به عياله و مات فالدين على الله و على رسوله كان على الامام و على الأمة قضاؤه.

**روت كتب الشيعة ان النبى قال** أيما مؤمن مات و ترك ديننا لم يكن فى فساد و لا إسراف فعلى الامام قضاؤه فان لم يقضه فعليه إثمه و وزره و الله قد جعل للغارم سهما فى آية الصدقات

. ثم أعاد ذلك فى صفحۃ ٢٤٩ على عادته فى التكرير بغير جدوى فقال.

من أقوم ما استجدته و استحسنته ما وافقت فيه كتب الشيعة كتب الأمة صادق الموافقة فى معنى الولاية فى قول الله: **النَّبِيُّ أَوْلَىٰ** **بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ** فقد

**روت كتب الشيعة ان النبى كان يقول** انا اولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن ترك ديننا أو كلا فعلى و من ترك مالا فلورثته

، و

**روى الصادق ان النبى قال أيما**

ص:223

مسلم مات و ترك ديننا و لم يكن فى فساد و لا إسراف فعلى الامام ان يقضيه

و هذا المعنى أعلى و اجمع تفسير للولاية و أشرف وظيفة اجتماعية للنبى و على الامام بعده و هذا هو الذى أراد الشارع فى

**حديث غدير خم إذ قال** أ لست اولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن كنت مولاه فعلى مولاه

و هذا شرف لعلى و لكل امام بعده لا يوازيه و لا يقاربه شرف اما غير هذا المعنى فلم يرده النبى الكريم و لا ادعاه الامام على و لا امام بعده و لم يجىء فى عرف الكتاب و عرف السنة المولى بمعنى الرئاسة و كل مؤمن مولى مؤمن . **ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ.**

(و نقول): اعتاد مقابلة الشيعة بالامة لحاجة فى نفسه . و قوله تعالى:

**(النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ)** ولاية عامة لكل شىء ليس فوقها ولاية و ليست دونها مرتبة الخلافة و الامامة و قد ثبتت لعلى

بحديث الغدير حيث قال النبى (ص) أ لست اولى بكم من أنفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلى مولاه

هذا نص الآيه و الحديث لا يحتاج إلى تأويل أو تفسير، اما هذه التمحلات التي تمحلها ليخرج الحديث عن منصوه و زعمه انها تقطع الخصام و ذلك بحمل انه اولى بالمؤمنين من أنفسهم على ان من مات و ترك دينا فعليه دينه و زعمه ان هذا البيان اتفقت عليه كتب الفريقين و انه أحسن بيان للآيه و اسمى معنى للولاية و أشرف وظيفة اجتماعية للنبي و على الامام بعده و أصوب تفسير لحديث الغدير و ان الحديث يكون اسمى شرف لعلى و أولاده إلى آخر هذه الثرات و التزو يقات فهمها لا يجدى نفعاً فعموم اولى بالمؤمنين من أنفسهم ظاهر و ثابت للنبي (ص) بالآيه و إجماع الأمة و قد ثبت مثل ذلك لعلى بحديث الغدير . و

**قول النبي (ص) انا اولى بكل مؤمن من نفسه و من ترك كذا أو كذا فإلى و على**

لا يخص الولاية بذلك لانه انما ذكر شيئا من متفرعاتها و هى باقية على عمومها و لا يجوز تفسير الولاية بما يتفرع عليها. و

**قول أئمة أهل البيت: من مات و ترك دينا فعلىنا دينه و إلينا عياله**

لا يدل على تخصيص ولايتهم بذلك بل هذا بعض لوازم الولاية العامة و من أدلتها على انه إذا كان قضاء الدين على النبي و على الامام و على الأمة فإى شرف للنبي فى ذلك و للإمام و لعلى و ولده فهم فى ذلك كسائر أفراد الأمة و إذا كان ذلك عاما لكل امام بعد النبي (ص) و لكل الأمة يكون

**قوله فى حديث الغدير من كنت مولاة فعلى مولاة**

لغوا و عبثا بل كذبا فكان اللازم ان يقول من كنت مولاة فهذا على و كل امام مولاة و كل فرد من الأمة مولاة و إذا كان كذلك فما وجه هذا الاهتمام و جمع الناس فى الصحراء و الرمضاء قبل ان يتفرقوا إلى بلادهم و هل يزيد هذا الأمر على حكم فقهي كسائر الأحكام الفقهية هذه تأويلات موسى جار الله و هذه تمحلاته مع ان كون ذلك على النبي و الامام لان بيده بيت المال و هو معد لمصالح المسلمين و من جملتها قضاء دين الغارم و فيه الزكاة و من مصارفها قضاء دين الغارم كما تضمنته آية الصدقات اما انه على الأمة فلا وجه له و لا دليل يدل عليه و لكنه قد شغف بذكر الأمة المعصومة عنده فهو يدخلها فى كل شىء على ان الذى بيده بيت المال هو النبي و الخليفة بعده و على عنده ليس بخليفة بعده و لا أولاده خلفاء فمن اين صارت هذه الوظيفة لهم و هذا التكليف عليهم و إذا كان الحديث يدل على ان هذه الوظيفة لهم مع انها للإمام و الخليفة الذى بيده بيت المال فقد دل الحديث على ثبوت الخلافة لهم و إذا لم يكن بيدهم بيت المال فمن اين يقضون ديون الغارمين من كافة المسلمين فالذى اراده النبي (ص) فى حديث غدير خم هو الولاية العامة الثابتة له فى حياته و لعلى و الائمة من ولده بعد مماته و بذلك تكون الولاية أشرف وظيفة للنبي و للإمام بعده و شرفا لا يوازيه ٢٢٣ و لا يقاربه شرف و تخصيصها بقضاء دين الغارم افتراء على النبي و على حديثه و زعمه انه لم يجىء فى عرف الكتاب و السنة المولى بمعنى الرئاسة افتراء على الكتاب و السنة فقوله تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا) لم لا يكون معناه انه اولى بهم و قد نص الكتاب و السنة فى حديث الغدير على ان المولى بمعنى الأولى بالمؤمنين من أنفسهم و اى معنى للرئاسة أعلى من ذلك و إذا كان نصا فلا يقال انه محل النزاع و إذا استعمل المولى فى موضع بغير هذا المعنى فلا يلزم ان يكون فى كل موضع كذلك و لا يكون ذلك عرفا للكتاب و السنة.

## حديث جمع النبوة و الامامة لأهل البيت

قال في صفحة (د ن)

ان الصديق و الفاروق رويَا حديث ان الله ابى ان يجمع لأهل البيت بين النبوة و الخلافة

و تلقته الأمة بالقبول فان لم تقبله الشيعة فحديث المنزلة في معناه .. قال و إدخال على في الشورى لا ينافى لان عدم استحقاق على بالإرث لا ينافى الاستحقاق بانتخاب الأمة و اختيارها.

(و نقول) أولا انهما لم يرويا ذلك حديثا و انما قال الفاروق وحده لابن عباس كما ياتي قريبا كرهت قريش ان تجتمع لكم النبوة و الخلافة قريش هي التي كرهت ذلك ما كرهت النبوة حسدا حتى جاء أمرُ الله وَ هُمْ كَارِهُونَ اما الصديق فلم ينقل عنه ذلك لا حديثا و لا غيره فيما علمناه.

(ثانيا) قبول الاخبار و عدمه ليس وساقه عرب إذا لم يقبل خصمنا خبرنا لم تقبل خبره . فحديث المنزلة اتفقنا نحن و أنت على صحته فيلزمك قبوله و حديث الاباء- ان صح تسمييف حديثا- اختلفنا فيه فلا يلزمنا قبوله و زعمك ان الأمة تلقته بالقبول مع عدم قبول أهل البيت خيار الأمة و اتباعهم له جزاف من القول.

(ثالثا) اعتذاره عن إدخال على في الشورى بان عدم الاستحقاق بالنسب لا ينافى الاستحقاق و الانتخاب فيه ان حديث الاباء- ان صح- ليس فیه تقييد بالنسب بل هو عام للنسب و الانتخاب فإذا كان الله يأبى ان يجعل لهم الخلافة فكيف تنتخبهم الأمة لها و تفعل ما يأباه الله و هي معصومة عندك و كيف جعلت الأمة الخلافة لعلي بعد عثمان و للحسن بعد علي و خالفت الله تعالى الذي ابى ان يجمع لهم النبوة و الخلافة مع قبولها لما رواه الصديق و الفاروق.

## زعمه لم يول النبي و لا الصديق و الفاروق هاشميا

قال في صفحة (د ن) كل قرابة النبي كانت مصروفة زمن النبي عن كل ولاية و عن كل رئاسة و لم يستعمل النبي (ص) أحدا من بنى هاشم أيام حياته و طلب عمه العباس و الفاروق هاشميا لان القرابة قد صرفت عن امر الرئاسة و الولاية و لم يكن يعتبر في الاستعمال و الولاية الا الكفاءة و الغناء و قد كان يقدم في كبار الأعمال بنى امية عملا بالعدل و ابتعادا عن التهمة و تنزيها لحرمة النبوة. و قال في صفحة (ن ه) ان في ذلك رعاية قوة الدولة الإسلامية لأنها في أول الإسلام كانت في قريش و كانت قريش تكره ان تجتمع في بنى هاشم النبوة و الخلافة و استشهد بقول عمر لابن عباس أنتم أهل النبي فما تقول منع قومكم منكم قال لا أدري و الله ما اضمرنا الا خيرا قال كرهت

ص:224

قريش ان تجتمع لكم النبوة و الخلافة فتذهبوا في السماء بذخا و شمخا و لو لا رأى أبى بكر في لجعل لكم نصيبا من الأمر و لو فعل ما هناك قومكم انهم ينظرون إليكم نظر الثور إلى جازره . و قال في صفحة (و ن) فراعى شرع الإسلام الذي جاء

بالمساواة المطلقة هذه الجهة السياسية فقطع كل القطع حق البيت الهاشمي بالإرث فلم يبق له حق الا مثل حق كل فرد من الأمة.

(و نقول) يكذب قوله ان النبي لم يستعمل أحدا من بنى هاشم انه ولى عليا على اليمن أيام حياته و جعل اليه قضاءها و ولاءه على الجيش المرسل إليها و على الجيش المرسل إلى ذات السلاسل و ولى أخاه جعفرا رئاسة المهاجرين إلى الحبشة و ولاءه أيضا على جيش مؤتة و امارة الجيوش أهم امارة و إذا كان لم يول عمه العباس - ان صح ذلك - على ولاية رأى انه لا يحصيها فليس معناه انه صرف كل ولاية عن بنى هاشم . و اما الصديق و الفاروق فنحتاج إلى الاعتذار عنهما في عدم تولية بنى هاشم و لم يأت هو بعذر مقبول و إذا كان الصديق و الفاروق لم يوليا هاشميا فقد ولاهم أمير المؤمنين على بن أبي طالب ولى عبد الله بن العباس البصرة و أخاه قتما مكة و اخاهما عبيد الله اليمن و تماما أخاهم المدينة لما خرج لحرب الجمل فهل كان مخطئا في ذلك و غيره مصيبا!؟.

(ثانيا) قوله لم يكن يعتبر في الاستعمال الا الكفاءة مناقض لقوله ان القرابة قد صرفت عن امر الرئاسة و الولاية إذ معناه انها قد صرفت و ان كان فيها كفاءة و غناء للعلة المتقدمة و لو كانت الكفاءة هي المدار لم يكن في الناس كفوء لعلي بن أبي طالب الذي شهد له الخليفة بأنه ان وليهم ليحملهم على المحجة البيضاء و الطريق الواضح و لا لعبد الله بن عباس.

(ثالثا) قوله و قد كان يقدم في كبار الأعمال بنى امية عملا بالعدل (إلخ) فيه ان تأخير غيرهم خلاف العدل و ليسوا في الكفاءة فوق غيرهم و لا مثلهم اللهم الا ان يكون الوليد بن عقبة الذي ولى الكوفة في عهد الخلافة الراشدة و شرب الخمر و صلى الصبح بالناس في مسجد الكوفة و هو سكران ثلاث ركعات و تقيا الخمر في محراب المسجد فكان في توليته و أمثاله عمل بالعدل و ابتعاد عن التهمة و تنزيه لحرم الإسلام و اى تنزيه . و تولية بنى امية كبار الأعمال نجم عنها مفسد عظيمة في الإسلام منها حرب صفين و شق عصا المسلمين و تفريق كلمتهم و غير ذلك مما استطار شرره و بقى اثره إلى آخر الدهر . و تولية الاكفاء ليس فيه تهمة و لا ما ينافي تنزيه حرم النبوة من اى قبيلة كانوا و كان الأولى به ترك هذه التعليقات العليبة السخيفة و عدم إشغالنا و تضييع وقتنا بدها و عدم اضطرارنا إلى كشف ما لا نود كشفه.

(رابعا) قوله ان في ذلك رعاية قوة الدولة الإسلامية لأنها في أول الإسلام كانت في قريش فيه ان قوتها لم تكن في أول الإسلام في قريش بل في الأنصار أو فيهم و في المهاجرين.

(خامسا) قوله كانت قريش تكره ان تجتمع في بنى هاشم النبوة و الخلافة فيه ان قريشا و في أولهم بنو امية كانوا يكرهون نبوة بنى هاشم لا اجتماع النبوة و الخلافة فيهم فقط و إذا كانت الخلافة كالنبوة بامر إلهي لا باختيار الأمة لاشتراطها بالعصمة التي لا يعلمها الا الله. **لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ.**

و العاصي ظالم لنفسه كما فصل في محله و ليس لرضا قريش و عدم رضاها اثر في ذلك قال الشاعر:

و ليغلبن مغالب الغلاب

زعمت سخينة ان ستغلب ربها

فإذا كانت قريش تكره ان تجتمع لبني هاشم النبوة و الخلافة حسدا ٢٢٤ و بغضا لأنهم قاتلوهم على الإسلام فصاروا ينظرون إليهم نظر الثور إلى جازره لم يكن ذلك مانعا لهم من استحقاق الخلافة و يكون الوزر في تأخيرهم عنها على قريش و هذا اعتراف بان تأخيرهم عن الخلافة كان حسدا و بغضا و ان كونهم أهل النبي (ص) من موجبات استحقاقهم لها.

(سادسا) كلام الخليفة لابن عباس الذى استشهد به هنا يدل على ان ذلك من كلام الخليفة و هو الصواب و هو قد جعله سابقا حديثا.

(سابعا) قوله فراعى شرع الإسلام (إلخ) افتراء منه على الشرع الإسلامى كما يعلم مما مر مع انه مناف لقوله السابق ان الله صرف الدنيا و الخلافة عنهم إكراما لهم و تبرئة للنبوة و إذا كان الشرع الإسلامى جاء بالمساواة المطلقة فلما ذا حصر الامامة فى قريش و احتج به المهاجرون على الأنصار يوم السقيفة و هل حصرها فى قريش الا كحصرها فى بنى هاشم أو فى على و ولده، و الخلافة لم يقل أحد من المسلمين انها بالإرث و لكنه يخبط خبط عشواء.

و قال فى صفحة ٢٢٥ ما حاصله: و كذلك الشرن فى الشرائع السابقة فان موسى حرم كل أقاربه من ميراثه فى حقوقه و وظائفه و ورثه فتاة يوشع بن نون.

و دعا سليمان - بلسان شريعة التوراة - رَبِّ ... هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي . لم يكن هذا الملك ينبغى لاحد من ورثته بالنسب. و دعا زكريا فقال: (فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرْتِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَ اجْعَلْهُ رَبًّا رَضِيًّا ). و معلوم ان إرث نبي الأمة و إرث كل الأمة لا يكون بنسب الأبدان بل بنسب الأرواح . ثم لما عاين ما لمريم من عند الله زاد رجاءه (هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ) كل هذه بنسب الأرواح لا مجرد نسب الأبدان . و قال فى ص ٢٢٦ فى ليت لو ان السادة الشيعة قبلت اليوم الحق الذى وقع بارادة الله و رضى نبيه و الا يجب ان يكون شان النبي و شان دينه الحكيم أقل و أهون عند الله من شان زكريا و دعائه و ان يكون شان أهل البيت فى الإرث بعد النبي أقل و أدل من شان غلام زكريا فى ارثه إياه و آل يعقوب.

(و نقول) هذا الرجل قال فيما ياتى فى حرمان الزوجة من الإرث ان الشيعة انتحلت ذلك من الأنجيل و التوراة و بينا هناك بطلان قوله و نراه لا يزال ينتحل من الأنجيل و التوراة و يستند إلى شريعتهما و يستشهد باحكامهما كما فعله هنا و لا يبالي بالتناقض فى كلامه . و هذه النعمة فى حرمان أهل البيت من خلافة جدتهم كما حرم ذرية موسى و أقاربه قد تكررت منه على عادته بغير فائدة و فندلها فيما سبق .

(و نقول) هنا ان الله تعالى قد جعل هارون و زيرا لأخيه موسى و شد به أزره و أشركه معه فى النبوة و لو بقى بعده لكان نبيا كما مر فى حديث المنزلة. و هو يبطل زعمه ان أقارب الأنبياء و عشائرتهم محرومة من حقوق نبوتهم و سليمان طلب ملكا لا ينبغى لاحد من بعده لا من ذريته و لا من غيرهم لا بالنسب و لا بالروح فلا ربط له بما اراده . و زكريا هل كان وليه الذى ساله ولدا بنسب الأرواح لا بنسب الأبدان و هل كانت الذرية التى طلبها روحية فقط لا بدنية و كونه لما رأى ما لمريم من عند الله زاد رجاءه لا يجعل ابنه يحيى وليا بنسب الأرواح لا الأبدان . و هكذا كل أدلة هذا الرجل تكون عليه لا له . و من الطريف قوله معلوم ان إرث نبي الأمة و كل الأمة بنسب الأرواح لا الأبدان فان كونه بنسب الأرواح لا يمنع ان يجتمع معه نسب الأبدان على

ان الشرف الحاصل بنسب الأبدان و طهارة الطينة و الأصل له كل المدخلية فى هذا الإرث . مع انه إذا انحصر إرث نبي الأمة بنسب الأرواح فكيف انحصر إرث

ص:225

اعيان الشيعة ج ١١ ٢٢٥ زعمه لم يول النبي و لا الصديق و الفاروق هاشميا ..... ص : ٢٢٣

الأمة بذلك . و اطرف من ذلك قوله و كل هذه نسب الأرواح لا مجرد نسب الأبدان فمتى قلنا أو قال أحد فى الكون ان آل محمد (ع) ليس بينه و بينهم الا نسب الأبدان كلا بل هم أشبه الخلق به هديا و طريقة و خلقا و فى جميع أطواره و أحواله و أخلاقه و أفعاله فقد جمعوا نسب الأبدان و نسب الأرواح على أكمل و جوههما كما جمعها يحيى بن زكريا و لا ندرى و لا المنجم يدرى لما ذا يلزم ان يكون شان النبي و دينه أهون عند الله من شان زكريا و دعائه إلى آخر ما لفته إذا لم تقبل الشيعة بما زعم انه وقع بارادة الله و رضا نبيه- و هما بريتان منه- و قد عرفت ان استشهاده بامر زكريا عليه لا له.

من الذى قدمه النبي (ص) بعده

قال فى صفحة (و ن) لم يتول الأمر بعد النبي (ص) لا عمه و كان اعقل قريش و اسودها و لا أبناء عمه و كل قد كان كفتا و أهلا فكان هذا برهانا على انه لم يكن يطلب ملكا حيث لم يقدم بعده أحدا بقرب نسب بل انما قدم من قدم بالايمان و التقوى و الكمال و الغناء..

(و نقول) بل قدم بعده من قدمه يوم الغدير و يوم نزلت (وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) فجمعهم و

قال لعلى أنت أختى و وصيى و خليفتى فيهم رواه الطبرى بإسناده فى التفسير و التاريخ و رواه غيره

و من لا يوازيه عمه فى فضل و لا يدانيه سواء أ كان اسود قريش و اع قلها أم لم يكن و إذا قدم من هو أهل للتقديم لم يدل ذلك على انه يطلب ملكا سواء أ كان ذا نسب قريب أم لا و أصحابك يقولون انه لم يقدم أحدا و انما اختارت الأمة لنفسها فكيف تقول انما قدم من قدم و إذا كان التقديم بما ذكرت من الصفات فليس أحق بها ممن قدمه يوم الغدير و يوم انذر عشيرته الأقرين.

ما ذكره من فضائل الصديق

قال فى صفحة (ز ن) ان للصديق فضائل فى الجاهلية. له عشيرة تحميه.



و مال. كان محبوبا. و فى الإسلام بالسبق إلى أمور. الإسلام. الإنفاق.

الجهاد. عتق العبيد. بناء المساجد. الهجرة. تزويج ابنته. جمع القرآن.

اللَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى. العلم بأحوال العرب و أنسابها. خدمة النبي. آمن الناس عند النبي. الحزم و الفراسة به صار وزيراً للنبي فى كل أموره.

(و نقول) كان الأولى به ذكر فضائل الصديق الحقيقية اما إضافة فضائل اليه لا حقيقة لها فذلك مما لا يرضى الصديق بل يغضبه فالعشيرة و المال مع كثرة المشاركين فيهما لا ينبغي ان يحسبنا من الفضائل مع ان المال لم يتحقق فان المنقول انه كان فى الجاهلية ينادى على مائدة عبد الله بن جدعان باجرة.

و السابق إلى الإسلام لعلى وحده أسلم و لم يكن يصلى لله تعالى على وجه الأرض غير ثلاثة هو أحده م و الآخران الرسول (ص) و خديجة. و الإنفاق كان لخديجة و بعد موتها من مالها الموروث . و الجهاد الكامل كان لعلى وحده فى كل موقف و لم يسمع عن الصديق انه قتل أحدا و هجرته كانت فى استخفاء مع النبي (ص) و غلام أبى بكر عامر بن فهيرة و دليلهم المستأجر عبد الله بن أريقط الليثى و هو مشرك و لما لحقهم سراقة بن مالك و هم اربعة أحدهم النبي (ص) بكى أبو بكر فقال له النبي (ص) ما لك تبكى قال ما على نفسى ابكى و لكن عليك يا رسول الله قال لا عليك فدعا على سراقة فغاصت قوائم فرسه فى الأرض فطلب ان يدعو له بخلاصه فدعا له فرجع . و على كلفت ٢٢٥ هجرته بالفواطم ظاهرا و معه أبو واقد الليثى و ايمن ابن أم ايمن فلحقهم ثمانية فوارس فقتل على مقدمهم و عاد عنه الباكون . و تزويج ابنته هو الذى قلنا عنه انه لا يرضى الصديق عده من فضائله فقد تزوج النبي بنت حبيى بن اخطب. و أفضل منه تزويج ابنته التى رد عنها غيره و لم يكن لها كفاء سواه.

و القرآن جمعه مع تأويله على بن أبى طالب. و العلم بأحوال العرب و أنسابها علم لا يضر من جهله و لا ينفع من علمه كما قال رسول الله (ص) فى من رآه فى المسجد فى حلقة و قيل عنه انه علامة لعلمه بذلك و نحوه . و خدمة النبي لم يكن أقوم بها من على الذى لازمه صغيرا و كبيرا و ربه فى حجره . و آمن الناس عند النبي (ص) هو الذى أدى أماناته يوم الهجرة كما أوصاه اقام مناديا بالأبطح ألا من كانت له أمانة عند محمد فليأت تؤد اليه أمانته و ائتمنه على الفواطم فهاجر بهن من مكة إلى المدينة و لم يأت من على ذلك غيره و ائتمنه على أداء سورة براءة. و الوزارة فى كل أموره ليست لسوى على بنص حديث المنزلة الذى اعترف بصحته و آية **وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي** و باقى ما ذكره اما مشارك فيه مع زيادة أو ليس له كثير اهمية.

و بعد ما ذكر فى صفحة ٤١ أحاديث نقلها عن الوافى لا يعلم مقدار صحة أسانيدھا و ضعفها عند الشيعة لا ترتبط بالعقيدة فلا تطيل بنقلها و الكلام عليها و أحاديث تتعلق بيومى الغدير و الغار لا يعلم أيضا مبلغ صحتها و ضعفها و ليس كل ما فى الكتب سواء أ كانت من الأمهات أم غيرها يمكن الجزم بصحته . و هل يمكن لأية فرقة ان تجزم بصحة جميع اخبار كتبها و العهد بعيد و الرواة انما يعتمد فى توثيقهم و تعديلهم على الظنون التى كثيرا ما تخطى و على أقوال أقوام يجوز عليهم الخطا و الاشتباه .  
تكلم بعد ذلك فى ص ٤٣ على آية الغار فقال : ان كان الله ثالث الاثنين فالى ابن تبلغ رتبة الأول . فان كلن ارتعد خوفا على حياة النبي فان كان انزل سكنينة الله على هذا الأول و أيد الله هذا الأول و نبيه بجنود لم يرها أحد من قريش غير الأول فهل نال أحد من خلق الله مثل هذا الشرف و هذا الثناء الجليل.

(و نقول): كان عليه ان يقتصر على فضائل الصديق المسلمة و لا يستدل عل يها بما لا دلالة فيه مما لا يرضى به الصديق فان كون الله تعالى ثالث الاثنين لا يستدل به على فضل واحد من الاثنين فقد قال الله تعالى : ( مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ) إلى قوله ( وَ لَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَ لَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ) فهذا يشمل كل متناجين مهما كانت صفتهم و كون الله معهم لا يدل على فضيلتهم و قوله ( إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا دَالٍ عَلَى أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَيْهِمَا سُوءٌ مِنَ الَّذِينَ قَصَدُوهُمَا وَ أَنَمَا قَصَدَهُمُ الْوَالِدِيُّ النَّبِيُّ ) (ص) لا سواء فالله قد أخبر انه سيدفع الضرر منهم عن النبي و م ن معه مهما كانت صفته و كون السكينة أنزلها الله على الصديق غير ظاهر من اللفظ ان لم يظهر خلافه و هو اختصاصها بالرسول (ص) و كون الرسول غير محتاج إليها و انما احتاج إليها من ارتعد ينافيه قوله فى مقام آخر ( فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ) مما دل على ان النبي محتاج إلى إنزال السكينة عليه و ليس مقام أدعى إلى الخوف و الاضطراب من مقام الغار فإذا احتاج إلى إنزال السكينة عليه فى غيره فهو فيه إليها أحوج و قوله و أيدى الله و نبيه ينافيه إفراد الضمير لو أراد ذلك لقال و ايدهما و قوله لم يرها أحد م ن قريش غيره حاشية للقرآن الكريم ليست فيه.

قال فى صفحة ( ز ن ): و النبي وادع أمته فى حجة الوداع و كانت الصحابة تسأله عن كل حال ثم لم يسأله أحد عنم يخلفه بعده لان الخليفة

ص: 226

بعده كان معلوما عند كل أحد منهم.

(و نقول) ان كانوا لم يسألوه فهو قد ابتدأهم و أخبرهم عنم يخلفه بعده يوم نزلت ( وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) ثم يوم الغدير ثم فى مرض موته حين قال أتونى بدواة و كتف اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فقال بعضهم حسبنا كتاب ربنا و قال انه يهجر قد غلبه المرض و هذا ينافى ان يكون الخليفة معلوما عن د كل أحد أو يدل على انه غير من يريدونه و إذا كان الخليفة معلوما عند كل أحد فما بال الاجتماع فى سقيفة بنى ساعدة و قول الأنصار أو بعض الأنصار لا نبايع الا عليا فيما رواه الطبرى ثم قولهم منا أمير و منكم أمير و احتجاج المهاجرين عليهم بأنهم عشيرة النبي (ص) و قومه و كان يلزم ان يقولوا لهم ان الخليفة معلوم عند كل أحد و اجتماع بنى هاشم و معهم الزبير فى بيت فاطمة و ضرب سيف الزبير بالحائط و كسره و نفى سعد إلى حوران. هذا يدل إما على انه لم يكن معلوما عند كل أحد أو كان معلوما و خولف و هذا ينافى ما يدعيه من عصمة الأمة أ و عدالتها على الأقل.

قال فى صفحة ( ز ن ) فقد ارشد أمته إلى اختيار الاحق من غير ان يحرم الأمة من حقوق انتخابها امامها فقدمت الأمة خليفة رسول الله تقديم إجماع.

و نقول (أولا) كونه ارشد أمته إلى اختيار الاحق و كونه كما مر قدم من قدم بالايمان و التقوى و كون الخلى فة كان معلوما عند كل أحد يناقض عدم حرمان الأمة من حق الانتخاب مناقضة ظاهرة فإذا كان النبي (ص) قدم شخصا معيننا معلوما عند كل أحد انه الخليفة و جب التسليم لامر النبي (ص) و لم يجز انتخاب غير من قدمه و عينه و ذلك حرمان للامة من حق انتخاب امامها.

(ثانيا) الله تعالى و رسوله اعلم بمن يصلح للخلافة أم الأمة الثاني باطل قطعاً فان كان الأول لزم ان يرشد الله تعالى الأمة رحمةً بها بواسطة نبيه إلى من يصلح للخلافة و يعينه لها و لا يوكل امر انتخابه إليها في تشتت اهوائها و اختلاف نزعاتها و هل وقعت الحروب و الفتن و المفسد في الإسلام الا من هذه الانتخابات.

(ثالثا) كيف يكون إجماعاً من خرج منه بنو هاشم كافةً و الزبير و سعد بن عبادةً و من تابعه من الأنصار هذا ان لم نعتد برأى سائر المسلمين خارج المدينة الذين لم يؤخذ رأيهم و لا يمكنهم الخلاف بعد انعقاد الأمر و لله در مهيار حيث يقول:

و الناس ما اتفقوا طوعاً و لا اجتمعوا

و كيف صيرتم الإجماع حجتكم

مستكره فيه و العباس يمتنع

امر على بعيد عن مشورته

لا خفض فيه و لا رفع

و تدعيه قريش بالقراية و الأنصار

لو لا تلفق اخبار و تصطنع

فاى خلف كخلف كان بينكم

زعمه عدم النص على الامام

قال في صفحة (ح ن): و لو فرض محالاً وجود نص بالإمامة لحرم على من له النص ان لا يقوم بها و لامتنع امتناعاً عادياً خفاء هذا النص على أحد.

و على ترك الامامة و الامام الحسن تركها و كل امام بعد الحسين تركها و كله يبطل دعوى وجود النص لعلی و أولاده من السيدة فاطمة. ٢٢٦ (و نقول) الواجب على من له النص القيام بالإمامة حسب جهده و طاقته و هذا قد حصل اما القيام بها على كل حال فلو حرم على من له النص ان لا يقوم بها مع خوفه لحرم على رسول الله (ص) التخفي بعبادة ربه في أول البعثة أحياناً. و لحرم على هارون ان يقول **إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَ كَادُوا يَفْتُلُونَنِي** و لحرم على لوط ان يقول **لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ**.

و اما هذا النص فلم يخف على أحد و على و ولده لم يتركوا الامامة فهم أئمة أطيعوا أم عصوا و الأنبياء التي كذبتها أممها و لم يتبعها الا قليل منها لا يقال انها تركت نبوتها و ليست الامامة هي الحكم و السلطنة.

ما ذكره من فضائل الفاروق

ذكر في صفحة (ن ط) فضائل الفاروق فلم يقتصر على فضائله الحقيقية بل أضاف إليها ما اعترف الفاروق نفسه بنفيها عنه كما فعل عند ذكر فضائل الصديق. مثل انه كان يرى رأياً فيقبله النبي و يوافقه الله من فوق عرشه مع ان النبي (ص) لم يقبل رأيه في

أسارى بدر و فى الصلاة على ابن أبى و فى بعض من رأى قتلهم كما فصلته كتب التواريخ و الآثار و مثل كونه أفقه الصحابة و اعلم الصحابة فى زمنه و هو يقول كل الناس أفقه منك حتى المخدرات و يقو ل لو لا على لهلك عمر . ثم قال ان الصديق استخلفه بعهد منه . و هذا حرمان للامة من حق انتخابها امامها و قد سبق منه ان النبى (ص) لم يشأ ان يحرم الأمة من حقوق انتخابها امامها فكيف خالفه الصديق.

### زعمه عصمة الخلافة الراشدة

قال فى صفحة (س) نحن فقهاء أهل السنة و الجماعة نعتبر سيرة الشيخين أصولا تعادل سنن النبى الشارع فى إثبات الأحكام الشرعية و نقول الخلافة الراشدة معصومة عصمة الرسالة المعصومة.

(و نقول) (أولا) إدخاله نفسه فى فقهاء من تسموا بأهل السنة و الجماعة و فقهه هذا المزعوم أدى به إلى مخالفة إجماع المسلمين فى عدة مواضع أشرنا إلى بعضها فيما مضى و إلى بعضها فيما ياتى من هذا الكتاب منها تشريك ولد الولد مع الولد فى الميراث.

(ثانيا) كون سيرة الشيخين تعادل سنة النبى (ص) و كون الخلافة الراشدة معصومة يحتاج إلى إثبات و لم يأت عليه بدليل سوى مجرد الدعوى. نعم إذا ادعى ذلك فى حق على بن أبى طالب كان له وجه لآية الطهارة و

**قول النبى اللهم أدر الحق معه كيفما دار، على مع الحق و الحق مع على يدور معه كيفما دار**

و حديث الثقلين و

**قول على سلونى قبل ان تفقدونى (إلخ)**

و لم يستطع أحد ان يرد عليه.

(ثالثا) نسبته ذلك إلى جميع فقهاءهم لم نجد له موافقا عليه.

(رابعا) هذه الدعوى لم يدعها أصحاب الخلافة الراشدة أنفسهم فقال أحدهم ان لى شيطاننا يعترينى و قال الآخر كل الناس أفقه منك و لو لا على لهلكت و كل ذلك اعتراف بعدم العصمة.

(خامسا) جعله سيرة الشيخين كسنة النبى (ص) يناقض جعل الخلافة الراشدة معصومة كعصمة الرسالة فان الخلافة الراشدة يراد بها خلافة الخلفاء الأربعة فإذا الخلفاء الأربعة كلهم معصومون و أحدهم على بن أبى طالب و هو

لم يرض ان يبایعه عبد الرحمن بن عوف على الكتاب و السنة و سيرة الشيخين بل على الكتاب و السنة فقط فإذا عصمة الخلافة الراشدة تثبت عدم عصمة الخلافة الراشدة.

(سادسا) الناس قد شككوا فى عصمة الأنبياء فكيف بالخلافة الراشدة.

### ما جرى بين الصحابة

قال فى صفحة (أ س): و نعد من لغو الكلام و سقطه القول الكلام فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة.

(و نقول) ان لزمنا الاعراض عما جرى بين الصحابة لم يختص ذلك بزمن الخلافة الراشدة كما ادعاه فان العدالة و الاجتهاد قد ادعيا لجميعهم حتى قال القائل:

### و نعرض عن ذكر الصحابة فالذى جرى بينهم كان اجتهادا مجردا

و لكننا نود أن يرشدنا إلى الدليل الذى سبب هذا الحجر على العقول و الألسنة و الأقلام. و نرى الصحابة أنفسهم لم تعرض عن الخوض فيما جرى بينها و هم قدوة بأيهم اقتدينا اهتدينا . و هو نفسه لم يعرض عن القول فيما جرى بين الصحابة زمن الخلافة الراشدة فلأم عليا و المهاجرين و الأنصار فى مقتل عثمان و لام أبا ذر فى سلوكه مع عثمان كما مر و يأتى.

### الشورى

قال فى صفحة (أ س) عثمان أول خليفة انتخب بعد مشاورة تامة و استقضاء آراء من حضر بالمدينة. و قد كان العباس قال لعلى لا تدخل فى الشورى ان اعتزلت قدموك و ان ساويتهم تقدموك و لم يقبله و ان كان العباس انفذ نظرا و أقوى حدسا يرى الأمور من وراء الستور . و كان على يعلم انه لا يستحق الأمر بالإرث فدخل لعله يناله بالانتخاب و كاد ينتخب لو انه قبل الشرط الذى عرضه له ابن عوف و الشرط كان معقولا به يندفع خوف قريش من البيت الهاشمى على العرب و الا فلم يكن أحد ينكر فضل على و كفاءته لكل امر عظيم.

(و نقول) (أولا) المشاورة لم تكن الا بين هؤلاء الستة و سائر من بالمدينة لم تؤخذ آراؤهم انما حضر مع الستة بعضهم و ليس له رأى، نعم يقال ان عبد الرحمن شاور أهل المدينة و لكن من الذى يضمن لنا انه أخذ بما أشاروا به أو ان آراءهم لم تكن متناقضة.

(ثانيا) المتأمل فى امر الشورى إذا جرد نفسه من التقليد يعلم انه لم يكن المقصود من الشورى الشورى بل تثبيت خلافة عثمان بطريق قانونى محكم.

فالشورى جعلت بين ستة على و عثمان و طلحة و الزبير و سعد و عبد الرحمن بن عوف . و قال الخليفة ان رسول الله (ص) مات و هو عنهم راض ثم ذكر لكل واحد منهم عيبا فقال لعلى ما مع ناه انه ان وليهم ليحملنهم على الطريق الواضح و المحجة

البيضاء، إلا ان فيه دعابة، و قال لعثمان ان وليهم ليحملن آل أبي معيط على رقاب الناس . و جعل العبرة باكثرية الأصوات فان تساوت رجح الفريق الذى فيه عبد الرحمن بن عوف فان اتفق الأكثر أو من فيهم عبد الرحمن على واحد و خالف الباكون قتل المخالف و ان مضت ثلاثة أيام و لم ٢٢٧ يتفقوا على واحد قتل السنة و ترك المسلمون يختارون لأنفسهم و لسنا بصدد نقد الشورى من جميع نواحيها بل بصدد بيان ان المقصود منها تثبيت خلافة عثمان بوجه قانونى فإنه كان من المعلوم ان عليا لا تكون معه الاكثرية بل اما ان يكون معه صوتان فقط أو نصف الأصوات لان المتيقن ان من يكون معه هو الزبير وحده أو شخص آخر فقط و معلوم ان عبد الرحمن هواه مع عثمان فلا يمكن ان يختار عليا عند تساوى الأصوات و رجوع الأمر اليه ثم لما رجع الأمر اليه أراد عليا ان يبايعه على كتاب الله و سنة رسوله و سيرة الشيخين فلم يقبل على الا على كتاب الله و سنة رسوله و قبل عثمان فهل كان ابن عوف يرتاب فى أن عليا لا يقبل إلا بالكتاب و السنة فقط و هل كان يشك فى ان عثمان لا يمتنع من قبول سيرة الشيخين هذه هى الشورى.

(ثالثا) كون العباس انفذ نظرا و أقوى حدسا من على ليس بصواب . ان نسب إلى على انه قال عنه انه يرى الأمور من وراء الستور، و قوله و ان اعتزلت قدموك يصعب التصديق بأنه رأى مصيب فكيف يقدمونه مع الاعتزال و لا يقدمونه مع الدخول بل الحق انه مع الاعتزال مقطوع بعدم تقديمه اما مع الدخول فمحمتم.

(رابعا) لم يقل أحد و لم يتوهم أحد ان عليا كان يستحق الأمر بالإرث و قد كرره فى كلامه فى عدة مواضع و هو من لغو الكلام و انما كان يعلم انه يستحقه بالنص عليه و انما دخل لان للمرء ان يتوصل إلى حقه بكل وسيلة.

(خامسا) عقل على بن أبى طالب كان أكبر من عقله و كان يعلم ان هذا الشرط غير معقول و لا يمكنه الأخذ به لأن سيرة الشيخين ان وافقت الكتاب و السنة أغنيا عنها و ان خالفتهما قدما عليها و ان كانت فيما لم يرد فيه شىء فى الكتاب و السنة كان باب مدينة العلم اعرف بوجوه استنباط حكمه منهما و لذلك أضاف إليهما - كما فى بعض الروايات - و اجتهاد رأبى.

(سادسا) ان قريشا لم تكن تخاف من البيت الهاشمى على العرب و لا على العجم و انما كانت تحسد البيت الهاشمى و تعاديه و هذا الذى دعاها إلى صرف الأمر عنه مع كونها تعرف فضل على و كفاءته لكل امر عظيم و كيف تخاف قريش ممن

**يقول:** و الله لو أعطيت الأقاليم السبع بما تحت أفلاكها على ان اعصى الله فى نملة أسلبها جلب شعيرة ما فعلت

، نعم ربما كانت تخاف عدله و مساواته.

زعمه لم يكن فى القرن الأول من يقدم عليا فى الخلافة

قال فى صفحة (ب س) لم يكن فى القرن الأول أحد يدعى ان عليا اولى بالخلافة و الأمر و لم يدع على لنفسه الأولوية و تقديم بيت النبوة دعوى دخيلة أدخلها أهل المكر الذين تظاهروا بالاهتداء كيدا و لم يكن أحد وصيا لنبى فى أمته.

(و نقول) ما أكثر القائلين بذلك و المدعين له . منهم الصديق الذى قال اقبلونى فلست بخيركم و على فيكم، و منهم بنو هاشم كافة و منهم الاثنا عشر الذين خالفوا يوم السقيفة ذكرهم الطبرى فى الاحتجاج و من جملتهم خزيمه بن ثابت ذو الشهادتين و من قوله:

ص:228

ما كنت أحسب ان الأمر منصرف  
عن هاشم ثم منها عن أبى حسن  
أ ليس أول من صلى لقبلكم  
و اعلم الناس بالقرآن و السنن  
و أقرب الناس عهدا بالنبي و من  
جبريل عون له فى الغسل و الكفن  
من فيه ما فيهم لا يمترون به  
و ليس فى القوم ما فيه من الحسن  
ما ذا الذى ردهم عنه فنعلمه  
ها ان ذا غبن من أعظم الغبن

و فى جملتهم سلمان الفارسى الذى قال (كرديد و نكرديد) و من جملتهم أبو الهيثم ابن التيهان و كان بدرىا كان يقول يوم الجمل كما فى شرح النهج لابن أبى الحديد:

قل للزبير و قل لطلحة انا  
نحن الذين شعارنا الأنصار  
ان الوصى امامنا و ولينا  
برح الخفاء و باحت الأسرار

و منهم الأنصار أو بعض الأنصار قال الطبرى فى تاريخه قالت الأنصار أو بعض الأنصار لا نبايع الا عليا و منهم الزبير الذى كان مع على حتى شب ابنه عبد الله. و قال ابن أبى الحديد فى أوائل شرح نهج البلاغة: ان القول بتفضيل على قول قديم و قد قال به كثير من الصحابة و التابعين . فمن الصحابة: عمار و المقداد و أبو ذر و سلمان و جابر بن عبد الله و أبى بن كعب و حذيفة و بريدة و أبو أيوب و سهل و عثمان ابنا حنيف و أبو الهيثم بن التيهان و خزيمه بن ثابت و أبو الطفيل عامر بن واثله و العباس بن عبد المطلب و بنو هاشم كافة و بنو المطلب كافة و كان الزبير من القائلين به فى بدء الأمر . و كان من بنى امية قوم يقولون بذلك منهم خالد بن سعيد ابن العاص و منهم عمر بن عبد العزيز اه.

(اما) على فقد بلغت دعواه للاولوية عنان السماء و ملأت شكواه الفضاء . و حسبك بالخطبة الششقية التى لأجلها أنكر نهج البلاغة كله أو بعضه و كيف لا يدعى لنفسه الأولوية و هو لم يبايع الا بعد وفاة الزهراء.

(و اما) تقديم بيت النبوة فقد علم مما مر انها دعوى قديمة صحيحة أصيلة لا دخيلة ادعاها جمع من أكابر الصحابة و التابعين . و ان دعوى كونها دخيلة أدخلها أهل المكر كيدا هي دعوى دخيلة أدخلها أهل المكر و علماء سوء كيدا لأهل البيت و اتباعهم فزعموا ان أصلها من الفرس الذين دخلوا في الإسلام بقصد الكيد للإسلام الذي ثل عروش ملكهم . و هذا الزعم واضح الفساد فهي موجودة في صدر الإسلام من أكابر المسلمين قبل ان يدخل الفرس في دين الإسلام . و الفرس و غيرهم من العجم الذين دخلوا في الإسلام كان دخولهم فيه عن بصيرة و معرفة و ص دق نية و جل علماء من تسموا بأهل السنة في كل فن هم من العجم فمن هم من غير العرب الذين دخلوا في الإسلام و أظهروا كيدا للإسلام نبؤونا بهم ان كنتم صادقين .

(اما) نفي الوصاية عن جميع الأنبياء فلم يأت عليها بدليل فهي مردودة عليه بل لكل نبي وصى بالنقل و العقل (اما النقل)

**فروى ابن بابويه في كتاب إكمال الدين بسنده عن النبي (ص) في حديث قال اوحى الله إلى آدم ان أوص إلى شيث فاوصى إليه و هو ابنه هبة الله و اوصى شيث إلى ابنه مسبان و مسبان إلى محليث و محليث إلى محوق و محوق إلى غشميشا و غشميشا إلى أخنوخ و هو إدريس و إدريس إلى ناحور و دفعها ناحور إلى نوح و اوصى نوح إلى سام و سام إلى عثامر و عثامر إلى برعيناشا و برعيناشا إلى يافت و يافت إلى بره و بره إلى حقيبة و حقيبة إلى عمران و عمران إلى إبراهيم الخليل و إبراهيم إلى ابنه ٢٢٨ إسماعيل و إسماعيل إلى اسحق و اسحق إلى يعقوب و يعقوب إلى يوسف و يوسف إلى بثرىا و بثرىا إلى شعيب . و شعيب إلى موسى و موسى إلى هوشع بن نون و يوشع إلى داود و داود إلى سليمان و سليمان إلى آصف بن برخيا و آصف إلى زكريا و دفعها زكريا إلى عيسى بن مريم و اوصى عيسى إلى شمعون بن حمون الصفا و شمعون إلى يحيى بن زكريا و يحيى إلى منذر و منذر إلى سليمة و سليمة إلى بردة قال رسول الله (ص) و دفعها إلى بردة الحديث.**

و المراد في هذا الحديث و الله اعلم ان كل نبي كان يوصى إلى من بعده فقد يكون من بعده نبيا مثله و قد يكون وصيا و الوصى قد يوصى إلى نبي بعده اى يرشد الناس إلى نبوته . و لا ينافى إبقاء شعيب إلى موسى ان موسى جاءته النبوة بعد مفارقة شعيب فهو كان أولا وصيا ثم صار نبيا (و الحاصل) ان الأرض لا تخلو من حجة منصوب من الله تعالى اما نبي أو وصى و إذا كان صاحب الوصية لا يصدق بهذا الحديث فليس له ان يكذبه و يجزم بان الأنبياء ليس لهم أوصياء و يقول بما لا يعلم (و اما العقل) فإذا كان الله تعالى قد امر بالوصية من يخلف مائة درهم مثلا أ فلا يأمر بالوصية من يخلف امه عظيمة ان هذا لو صح لكان قدحا في حكمة الله و أنبيائه ع و لله در القائل:

عما يقوله سفهاها

أ نبي بلا وصى تعالى الله

ترجع الناس في اختلاف نهاها

كيف تخلو من حجة و إلى من

قال في صفحة (ه س): لو صدق كليمه من أقاويل الشيعة لكان النبي يجهل شيئا يعلمه كل أحد في زمنه و لكان الله جاهلا في كل أفعاله و كاذبا في أكثر أقواله:

لا تفسدنها برأى منك منكوس

دعها سماوية تجرى على قدر



(و نقول) هل يليق برجل ينتسب إلى العلم ان يتفوه بمثل هذه الكلمات فى حق الله تعالى و رسوله (ص):

و لو علقها على محال بزعمه      و هل يمكن ان يقول ذو أدب

ان كان الأمر الفلانى حقا فأمه زانية أو زوجته كذا و لو علقه على امر هو غير واقع بزعمه . و لكن هذا الرجل شاذ فى جميع أطواره.

و قد بينا غير مرة ان الذى تختلف فيه الشيعة عن الأشاعرة الذين تسموا بأهل السنة هى مسائل معدودة فان كان باستطاعته ان يبين لنا بالحجة و البرهان ان الحق فيها معه فهو الرجل كل الرجل اما هذه الدعاوى الفارغة و الهذيان و العبارات الطويلة العريضة التى لم يدعمها بحجة و لا برهان و الشتائم البذيئة فلا تفيد الا جهل قائلها .

الشيعة أقوالها مدعومة بالحجج و البراهين القاطعة لا تقول الا بالحق و لا تتمسك الا بالصدق بين لنا هذه الأقوال التى تستلزم جهل النبى و جهل الله و كذبه - و العياذ بالله - ان كنت من الصادقين:

دع عنك تلك الدعاوى لا دليل لها      مثل الجسم بلا روح و لا روس

و ابغ الحقيقة فى قول و فى عمل      لا تفسدنها برأى منك معكوس

ثم ذكر الانقلابات فى الخلافة الإسلامية و غاية الادارة فى الشرع الإسلامى و الحكومة التوقراطية فى الإسلام و العقل و النقل و أطال فى ذلك كله بما استغرق ٢٤ صفحة شنع فيها ما شاء بدعاوى لا يرافقها دليل مما تعرف نماذجه من كلامه السابق و الآتى و لا يتعلق غرضنا بالكلام عليه صح أم فسد.

ص:229

عدم تحريف القرآن

قال فى صفحة ٢٣ القول بتحريف القرآن الكريم بإسقاط كلمات و آيات و تغيير ترتيب الكلمات اجمع عليه كتب الشيعة و أخف ما رأيت للشيعة فى القرآن الكريم ان جميع ما بين الدفتين فى المصحف كلام الله الا انه بعض ما نزل و الباقي مما نزل عند المستحفظ لم يضع منه شىء و إذا قام القائم يقرؤه للناس كما أنزله الله على ما جمعه أمير المؤمنين على و اخبار التحريف مثل اخبار الامامة متواترة عند الشيعة من رد اخبار التحريف أو أ ولها يلزم عليه رد أخبار الامامة و الولاية و نسب فى صفحة ٤٢-٤٣ إلى المجلسى و صاحب الوافى ان اخبار التحريف متواترة مثل اخبار الولاية و اخبار الرجعة، ثم تعرض فى ص ٤٤ لذكر تحريف القرآن و أساء القول و جاء باخشن الكلام على عادته و أساء الأدب إلى الغاية فى حق أمير المؤمنين على ع و ان أبرزه بصورة التعليق مثل قوله ان صح كذا فعلى هو الزنديق أو أذل منافق إلى غير ذلك من أمثال هذه العبارات التى اعتادها بحسن أدبه و التى لا يليق ذكرها و لو معلقة على فرض غير صحيح.

(و نقول): دعوى إجماع كتب الشيعة على ذلك زور و بهتان بل كتب المحققين و من يعتنى بقولهم من علماء الشيعة مجمعة على عدم وقوع تحريف فى القرآن لا بزيادة و لا نقصان : و تفصيل الكلام فى ذلك انه اتفق المسلمون كافة على عدم الزيادة فى القرآن و اتفق المحققون و أهل النظر و من يعتد بقوله من الشيعيين و السنيين على عدم وقوع النقص و وردت روايات شاذة من طريق السنيين و من بعض طرق الشيعة و تدل على وقوع النقص ردها المحققون من الفريقين و اعترفوا ببطان ما فيها و سبقها الإجماع على عدم النقص و لحقها فلم يبق لها قيمة و إليك ما قاله رؤساء علماء الشيعة و محققوهم فى هذا الشأن .

### كلام الصدوق

قال الشيخ محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى المعروف بالصدوق و برئيس المحدثين فى رسالته فى اعتقادات الشيعة الامامية المطبوعة اعتقادنا فى القرآن انه ما بين الدفتين و هو ما فى ايدى الناس و ليس بأكثر من ذلك و من نسب إلينا إنا نقول انه أكثر من ذلك فهو كاذب اه. فهو ينفى وقوع النقصان و ينسب عدم وقوعه إلى اعتقاد جميع الامامية و يكذب من ينسبه إليهم تكذيبا باتا و إنما لم يقل و لا أقل لأن الزيادة مقطوع بعدمها و ليست محل كلام . و صاحب الوشيعة قد رأى رسالة الاعتقادات هذه و قرأها و نقل عنها فى آخر صفحة من كتابه ص ١٣٢ فقال : يقول الصدوق محمد بن بابويه فى رسالة العقائد : اعتقادنا فى الغلاة و المفوضة انهم كفار بالله أضل من جميع أهل الأهواء المضلة و انه ما صغر الله أحد تصغيرهم بشىء و الأئمة بريئة كل البراءة من أباطيلهم اه . و مع ذلك يقول أجمعت كتب الشيعة على تحريف القرآن فكيف لنا ان نطمئن إلى شىء من انتقاله بعد هذا؟

### كلام الشيخ الطوسى

و قال الشيخ محمد بن الحسن الطوسى المعروف بالشيخ الطوسى و بشيخ الطائفة فى أول كتابه التبيان فى تفسير القرآن : اما الكلام فى زيادة القرآن و نقصه مما لا يليق به لأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها و اما النقصان فالظاهر أيضا من مذهب المسلمين خلافة و هو الأليق بالصحيح من مذهبنا ٢٢٩ و هو الذى نصره المرتضى و هو الظاهر فى الروايات غير انه رويت روايات من جهة الشيعة و العامة (أهل السنة) بنقصان آى من آى القرآن و نقل شىء منه من موضع إلى موضع طريقها الآحاد التى لا توجب علما و لا عملا و الأولى الأعراض عنها اه . فهذا شيخ الطائفة يقول ان الكلام فى ذلك مما لا يليق و ان اخبار التحريف رويت من جهة الشيعة و أهل السنة و انها اخبار آحاد لا توجب علما و لا عملا و صاحب الوشيعة يفترى و يقول انها متواترة عند الشيعة فهل يبقى لنقله قيمة بعد هذا؟

### كلام الشريف المرتضى

و قال الشريف المرتضى فى جواب المسائل الطرابلسيات فيما حكاه عنه صاحب مجمع البيان ان العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان و الحوادث العظام و الكتب المشهورة و أشعار العرب فان العناية اشتدت و الدواعى توفرت على نقله و حراسته و بلغت إلى حد لم تبلغه فيما ذكرناه لأن القرآن معجزة النبوة و ماخذ العلوم الشرعية و الأحكام الدينية و علماء المسلمين قد بلغوا فى حفظه و حمايته غاية حتى عرفوا كل شىء اختلف فيه من اعرابه و قراءته و حروفه و آياته فكيف يجوز ان يكون مغيرا أو منقوصا مع العنائى الصادقة و الضبط الشديد .

(و قال أيضا) ان العلم بتفصيل القرآن و أبعاضه فى صحة نقله كالعلم بجملته و جرى ذلك مجرى ما علم ضرورة من الكتب المصنفة ككتاب سيبويه و المزنى فان أهل العناية بهذا الشأن يعلمون من تفصيلها ما يعلمون من جملتها حتى لو ان مدخلا ادخل بابا من النحو فى كتاب سيبويه أو من غيره فى كتاب المزنى لعرف و ميز و علم انه ملحق و معلوم ان العناية بنقل القرآن و ضبطه أكثر من العناية بكتاب سيبويه و دواوين الشعراء . و ذكر أيضا ان القرآن كان على عهد رسول الله (ص) مجموعا مؤلفا على ما هو عليه الآن لأنه كان يدرس و يحفظ جميعه فى ذلك الزمان حتى عين على جماعة من الصحابة فى حفظهم له و انه كان يعرض على النبى (ص) و يتلى عليه و ان جماعة من الصحابة مثل عبد الله بن مسعود و أبى بن كعب و غيرهما ختموا القرآن على النبى (ص) عدة ختمات كل ذلك يدل على انه كان مجموعا مرتبا و ذكر ان م ن خالف فى ذلك من الامامية و حشوية العامة (أهل السنة) لا يعتد بخلافهم فإنه مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا اخبارا ضعيفة ظنوا صحتها لا يرجع بمثلها عن المعلوم اه . فهو قد احتج لذلك و بينه البيان الشافى الذى ما بعده بيان و الذى لا يمكن لأحد الزيادة عليه بل و لا الإتيان بمثله و مكانته بين علماء الشيعة لا يصل إليها أحد و مع ذلك يزعم صاحب الوشيعة إجماع كتب الشيعة على تحريف القرآن أ فيكون بهتان فوق هذا؟

### كلام صاحب مجمع البيان

و قال الشيخ أبو على الفضل بن الحسن الطبرسى من أكابر العلماء و المفسرين فى مقدمة كتابه مج مع البيان لعلوم القرآن : اما الزيادة فى القرآن فمجمع على بطلانها . و اما نقصان فروى جماعة من أصحابنا و قوم من حشوية العامة (أهل السنة) ان فى القرآن نقصانا و الصحيح من مذهب أصحابنا خلافه و هو الذى نصره المرتضى .

ص:230

ثم نقل كلام المرتضى السابق اه .

هذا كلام من تعرض للمسألة من عظماء علمائنا المتقدمين .

### كلام الشيخ البهائى

و قال الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى الذى شهرته تغنى عن التنويه به : الصحيح ان القرآن محفوظ عن ذلك - أى التحريف - زيادة كان أو نقصانا . و يدل عليه قوله تعالى: (وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) اه .

### كلام المحقق الثانى الشيخ على الكركى

و صنف الشيخ على بن عبد العالى الكركى المعروف بالمحقق الثانى إمام عصره رسالة فى نفي النقيصة بعد الإجماع على عدم الزيادة .

### كلام الفقيه الشيخ جعفر النجفى

وقال الشيخ جعفر الفقيه النجفي فقيه عصره و أحد أئمة فى مقدمة كتابه كشف الغطاء : لا ريب ان القرآن محفوظ من النقصان بحفظ الملك الديان كما دل عليه صريح القرآن و إجماع العلماء فى كل زمان و لا عبرة بالنادر اه.

و صاحب الوشيعه قد رأى كشف الغطاء و قرأه و رد على جملة من محتوياته كما مر و مع ذلك فهو يقول أجمعت كتب الشىء على تحريف القرآن هذه أمانته و صدقه فى النقل.

### كلام السيد محسن المحقق البغدادي

وقال السيد محسن الحسيني الأعرجي المعروف بالمحقق البغدادي من أئمة عصره فى شرح الوافية فى أصول الفقه : الإجماع على عدم الزيادة و المعروف بين علمائنا حتى حكى عليه الإجماع عدم الرقيصة اه.

و هؤلاء من المتأخرين فها هم محققو علماء الشيعة و أئمة مذهبهم و قادتهم و من يعول على قوله منهم من المتقدمين و المتأخرين متفقون فى كل عصر و زمان على عدم الزيادة و عدم النقصان و لا شك ان غيرهم من لم يتعرضوا للمسألة على مثل هذا الرأى و هو مع ذلك يقول أجمعت كتب الشيعة على تحريف القرآن بالنقصان و ان اخبار التحريف مثل اخبار الامامة متواترة عندهم أ فببقي بعد هذا وثوق بشىء من انقاله و دعاواه أو يبقى لكلامه أقل قيمة؟.

و مما يدل دلالة قطعية على إجماع الشيعة على ان القرآن الكريم لا نقصان فيه بعد إجماعهم القطع على نفي الزيادة اتفاق فقهاءهم و رواياتهم على كفاية قراءة أى سورة كانت من القرآن فى الصلاة عدا سورتى الضحى و ألم نشرح فهما سورة واحدة و الفيل و لإيلاف فهما أيضا سورة واحدة اما سوى هذه فيجزى قراءة أى سورة كانت مع اتفاقهم على لزوم قراءة سورة كاملة بعد الحمد فى الركعتين الأولتين من الفريضة و عدم جواز التبويض بناء على وجوب القراءة فى الفريضة بعد الحمد و هذا ينادى بإجماعهم على عدم النقصان أ فيسوغ بعد هذا كله ان تلتصق بهم هذه التهمة الباطلة لو لا العصبية و قلة الإنصاف . ٢٣٠

(الروايات المتضمنة تحريف القرآن بالنقصان من طريق أهل السنة ) فى مسند الامام احمد و صحيح البخارى و تاريخ ابن عساكر و غيرها

(١) فى مسند الامام احمد بن حنبل ج ٥ ص ١١٧ بإسناده عن ابن عباس: جاء رجل إلى عمر فقال اكلتنا الضبع - يعنى السنة - فقال عمر لو ان لامرئ واديا أو واديين لا بتغى إليهما ثالثا.

فقال ابن عباس و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب فقال عمر لابن عباس ممن سمعت هذا قال من أبى قال فإذا كان بالغداة فاغد على فرجع إلى أم الفضل فذكر ذلك . لها فقالت ما لك و للكلام عند عمر و خشى ابن عباس ان يكون أبى نسي فقالت أمه عسى ان يكون أبى نسي فغدا إلى عمر و معه الدرء فانطلقا إلى أبى فخرج عليهما و ساله عمر عما قال ابن عباس فصدقه اه . و الظاهر ان عمر فهم من ابن عباس ان ما قاله قرآن أو كان فى الكلام ما يدل على ذلك و تركه الراوى و إلا فلا داعى لهذا الاهتمام و لا لخوف ابن عباس و أمه ان يكون نسي أبى و لا لقولها ما لك و للكلام عند عمر مع

دلالة الروايات الأخر على ذلك أيضا فهي تفسر المراد من هذه الرواية كما انه يظهر انه سقط بعد قوله واديين من مال بقرينة الروايات الآتية.

(٢) فى مسند الامام احمد أيضا ج ٥ ص ١٣١ حدثنا عبد الله<sup>٤٨٧</sup> حدثنى أبى حدثنا محمد بن جعفر و حجاج قالوا حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن أبى بن كعب قال ان رسول الله (ص) قال ان الله تبارك و تعالى أمرنى ان اقرأ عليك القرآن فقال فقرا لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب قال فقرا فيها و لو ان ابن آدم سال واديا من مال فأعطيه لسال ثانيا فلو سال ثانيا فأعطيه لسال ثالثا و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب و يتوب الله على من تاب و ان ذلك الدين القيم عند الله الحنيفية غير المشركة و لا اليهودية و لا النصرانية و من يفعل خيرا فلن يكفره.

(٣) فى مسند الامام احمد أيضا ج ٥ ص ١٣٢ س ١ حدثنا عبد الله حدثنى عبد الله بن عمر القواريرى حدثنا مسلم بن قتيبة حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن أبى بن كعب قال : قال لى رسول الله (ص) ان الله تبارك و تعالى أمرنى ان اقرأ عليك فقرا على: (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُطَهَّرَةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ ان الدين عند الله الحنيفية غير المشركة و لا اليهودية و لا النصرانية و من يفعل خيرا فلن يكفره) قال شعبة ثم قرأ آيات بعدها ثم قرأ: لو ان لابن آدم واديين من مال لسال واديا ثالثا و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب قال ثم ختمها بما بقى منها.

(٤) فى صحيح مسلم بهامش صحيح البخارى ج ع ص ٤٣٧ فى باب كراهة الحرص على الدنيا: حدثنى سويد بن سعيد حدثنا على بن مسهر عن داود عن أبى حرب بن أبى الأسود عن أبيه قال بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرءوا القرآن فقال أنتم خيار أهل البصرة و قراؤهم فالتوه و لا يطولن عليكم الأمد فتقسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم و انا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها فى الطول و الشدة ببراءة فأنسيتها غير انى قد حفظت منها لو كان لابن آدم

---

(١) هو ابن الامام احمد بن حنبل - المؤلف -.

ص: 231

واديان من مال لا يتغى واديا ثالثا و لا يملأ جوف ابن آدم الا التراب و كنا نقرأ سورة كنا نشبهها باحدى المسبحات فأنسيتها غير انى حفظت منها (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون) فتكتب شهادة فى أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة.

آية الرجم

(٥) فى مسند الامام احمد ج ٥ ص ١٣٢ س ١٢ حدثنا عبد الله حدثنى وهب ابن بقيه عن خالد بن عبد الله الطحان عن يزيد بن أبى زياد عن زر بن حبيش عن أبى بن كعب قال كم تقرأون سورة الأحزاب قال بضعا و سبعين آية قال لقد قرأتها مع رسول الله (ص) مثل البقرة أو أكثر منها و ان فيها آية الرجم.

(٦) حدثنا عبد الله حدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر قال قال لى أبى بن كعب كائن تقرأ سورة الأحزاب و كائن تعدها قلت له ثلاثا و سبعين آية فقال قط لقد رأيتها و انها لتعادل سورة البقرة و لقد قرأنا فيها الشيخ و الشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله و الله عليهم حكيم .

(٧) فى صحيح البخارى فى باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت من كتاب المحاربيين من أهل الكفر و الردة ج ٤ ص ١٢٥ طبع عام ١٣٠٤-١٣٠٥ بمصر بسنده عن عمر بن الخطاب فى حديث انه قال ان الله بعث محمدا (ص) بالحق و انزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله آية الرجم فقرأناها و عقلناها و وعيناها فلهذا رجم رسول الله (ص) و رجمنا بعده فأخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل و الله ما نجد آية الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله (إلى ان قال) ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله ان لا ترغبوا عن آباؤكم فإنه كفر بكم ان ترغبوا عن آباؤكم (الحديث) قال شيخ الإسلام فى حاشية صحيح البخارى: آية الرجم هى (الشيخ و الشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ) لكن نسخت تلاوتها دون حكمها اه . (أقول) نسخ التلاوة ممكن فى كل ما روى نقصه من القرآن فهو مشترك بين الفريقين على ان نسخ التلاوة يصعب تصوره فإذا كان الحكم باقيا فما الفائدة من نسخ التلاوة و يشبه ان يكون إنزال الآية ثم نسخ تلاوتها مع بقاء حكمها عبثا مع ان الآيات المنسوخ حكمها تلاوتها باقية.

(٨) فى تاريخ دمشق للحافظ ابن عساكر ج ٢ ص ٢٢٨ فى ترجمة أبى بن كعب عن أبى إدريس الخولارى ان أبا الدرداء ركب إلى المدينة فى نفر من أهل دمشق فقرأ فيها على عمر بن الخطاب هذه الآية (إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ و لو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام ) فقال عمر بن الخطاب من أقرأكم هذه القراءة فقالوا أبى بن كعب فدعاه فقال لهم عمر اقرأوا فقرءوا و لو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام فقال أبى لعمر نعم انا قرأتهم فقال عمر لزيد بن ثابت اقرأ يا زيد فقرأ زيد قراءة العامة فقال عمر اللهم لا اعرف الا هذا فقال أبى و الله يا عمر انك لتعلم انى كنت احضر و يعجبون و أدنو و يحجبون و يصنع بى و يصنع و و الله لئن أحببت لازلن بيتهى فلا أحدث أحدا و لا أقرئ أحدا حتى أموت فقال عمر اللهم غفرا انك لتعلم ان الله قد جعل عندك علما فعلم الناس ما علمت: قال و مر عمر بسلام و هو يقرأ فى المصحف: النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ و هو أب لهم فقال يا سلام حكها فقال هذا مصحف أبى ابن كعب فذهب اليه فسأله فقال له انه كان يلهينى القرآن و يلهيك الصفق بالأسواق اه . و روى نحوه ابن الأثير الجزرى فى جامع الأصول . و فى كنز العمال:

روى هذه الروايات أبو داود الطيالسى فى سننه و الحاكم فى مستدركه .

سورتا القنوت

(٩) قال السيوطى فى الإِتقان و الدر المنثور اخرج الطبرانى و البيهقى و ابن الضريس ان من القرآن سورتين - و قد سماهما الراغب فى المحاضرات سورتى القنوت - و نسبوهما إلى تعليم على و قنوت عمر و مصحف ابن عباس و زيد بن ثابت و قراءة أبى موسى (إحداهما) بسم الله الرحمن الرحيم انا نستعينك و نستغفرك و نثنى عليك الخير و لا نكفك و نخلع و نترك من يفجرک (و الثانية) بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياک نعبد و لک نصلی و نسجد و إلیک نسعی و نحفد نرجو رحمتک و نخشى عذابک الجد ان عذابک بالكافرين ملحق.

(١٠) فى كتاب الأحكام فى أصول الأحكام للآمدى الشافعى ج ١ ص ٢٢٩ طبع مصر ان فى مصحف ابن مسعود (فضيام ثلاثة أيام متتابعات) و ان أبا حنيفة بنى عليه و جوب التابع فى صوم اليمين.

(١١) روى الطبرى فى تفسيره ان ابن مسعود كان يقرأ: **فَمَا اسْتَمَعْتُمْ [اسْتَمَعْتُمْ] بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ**.

فإذا كان شذاذ منكم و منا سبقهم الإجماع و لحقهم رووا ما اتفق المحققون و الجمهور منا و منكم على بطلانه و دلت عباراته بانحطاطها عن درجة القرآن الكريم على انها ليست بقرآن فكيف تلصقون بنا عيبه و تبرؤون أنفسكم ما هذا بانصاف.

ما روى من طريق غيرنا فى وقوع الزيادة فى القرآن مع الإجماع منا و منهم على عدم الزيادة

(١) فى صحيح البخارى فى باب **و النَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى** من كتاب تفسير القرآن ج ٣ ص ١٥٢ طبع عام ١٣٠٤ بمصر **حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة** قال دخلت فى نفر من أصحاب عبد الله الشام فسمع بنا أبو الدرداء فأتانا فقال أ فيكم من يقرأ فقلنا نعم فقال فأيكم اقرأ فأشاروا إلى فقال اقرأ فقرأت **و اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى و النَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى** و الذكر و الأنتى قال أنت سمعتها من فى صاحبك قلت نعم قال و انا سمعتها من فى النبي (ص) و هؤلاء يابون علينا.

(٢) فى صحيح البخارى أيضا: باب **و مَا خَلَقَ الذَّكَرَ و الأنتى** **حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبى حدثنا الأعمش عن إبراهيم** قال قدم أصحاب عبد الله على أبى الدرداء فطلبهم فوجدهم فقال أيكم يقرأ على قراءة عبد الله قالوا كلنا قال فأيكم يحفظ فأشاروا إلى علقمة قال كيف سمعته يقرأ **و اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى** قال علقمة و الذكر و الأنتى قال أشهد انى سمعت النبي (ص) يقرأ هكذا و هؤلاء يريدونى على ان اقرأ **و مَا خَلَقَ الذَّكَرَ و الأنتى** و الله لا اتابعهم اه. فهاتان الروايتان صريحتان فى الزيادة و صرح الآمدى الشافعى فى كتاب الأحكام فى أصول الأحكام ج ١ ص ٢٣٠ بان مصاحف الصحابة مختلفة و ان ابن مسعود أنكر كون الفاتحة و المعوذتين من القرآن و صرح أيضا فى ج ١

ص:232

ص ٢٣٣ بأنهم اختلفوا فى البسمة هل هى جزء من القرآن أو لا و الامام أبو حنيفة يرى ان البسمة ليست جزءا من القرآن . فهذا نوع آخر من التحريف انفردت به رواياتكم. و ليس لنا ان نعيبه عليكم.

القراءات السبع

(قال) فى ص ٢٢ و الأحرف السبعة و الوجوه العديدة قد أتت فى القرآن متواترة من الأمة كافة فى القرون كاف ة . و يقول فيها الصادق كذبوا لكن القرآن نزل على حرف واحد.

(و نقول) قال كثير من علمائنا و علماء من تسموا بأهل السنة بتواتر القراءات السبع بل ادعى جماعة من مشاهير علمائنا الإجماع على تواترها بل فى مفتاح الكرامة حكاية القول بتواترها عن أكثر علمائنا منهم المحقق الشيخ على الكركى فى جامع المقاصد و الشهيد الثانى فى روض الجنان، قال و نفى الأردبيلي فى مجمع البرهان الخلاف عن تواترها و قد نعتت بالتواتر فى الكتب الفقهية و الاصولية و عد جملة منها قال و قد نقل جماعة حكاية الإجماع على تواترها عن جماعة . و فى رسم المصاحف بها و تدوين الكتب لها حتى انها معدودة حرفا فحرفا و حركة فحركة ما يدل على ان تواترها مقطوع به و العادة تقضى بالتواتر فى تفاصيل القرآن من اجزائه و ألفاظه و حركاته و سكناته لتوفر الدواعى على نقله لكونه أصلا لجميع الأحكام، بل قال الشهيد فى الذكرى بتواتر العشر اه . و يحكى عن السيد ابن طاوس من علمائنا انه قال فى كتابه المسمى (سعد السعود) بعدم تواتر القراءات السبع و حكى مثله عن الشيخ الرضى شارح الكافية . و قال شمس الدين محمد بن محمد الجزرى الشافعى فى كتابه النشر للقراءات العشر المطبوع بمصر : كل قراءة وافقت العربية و لو بوجه و وافقت المصاحف العثمانية و لو احتمالا و صح سندها فهى القراءة الصحيحة التى لا يجوز ردها و وجب على الناس قبولها سواء أ كانت عن السبعة أم العشرة أم غيرهم و متى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها انها ضعيفة أو شاذة أو باطلة سواء أ كانت عن السبعة أم عن هو أكبر منهم هذا هو الصحيح عند التحقيق من السلف و الخلف و نحوه، قال أبو شامة فيما حكى عنه فى كتاب المرشد الوجيز : ثم انه على القول بتواترها هل المراد تواترها إلى أربابها أو إلى الشارع، فى مفتاح الكرامة الظاهر من كلام أكثر علمائنا و اجماعاتهم الثانى و به صرح الشهيد فى المقاصد العلية، و نقل الامام الرازى اتفاق أكثر أصحابه على ذلك. و قال الشيخ الطوسى فى التبيان:

المعروف من مذهب الامامية و التطلع فى اخبارهم و رواياتهم ان القرآن نزل بحرف واحد على نبي واحد غير انهم أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء و ان الإنسان مخير باى قراءة شاء قرأ و كرهوا تجريد قراءة بعينها. و نحوه فى مجمع البيان. و هو قد يعطى ان تواترها إلى أربابها. و عن الزركشى من علماء السنة فى البرهان انه قال التحقيق انها متواترة عن الائمة السبعة اما تواترها عن النبي (ص) ففيه نظر فان اسنادهم لهذه القراءات السبع موجود فى الكتب و هو نقل الواحد عن الواحد اه . و قال الزمخشري: ان القراءة الصحيحة التى قرأ بها رسول الله (ص) انما هى الواحدة فى صفتها و المصلى لا تبرأ ذمته من الصلاة الا إذا قرأ فيما وقع فيه الاختلاف على كل الوجوه كملك و صراط و غير ذلك اه. و هو صرح فى انكار تواترها إلى النبي (ص) و قد حكم الزمخشري بسماحة قراءة ابن عامر قتل أولادهم شركائهم بنصب أولادهم و خفض شركائهم، و أنكر الشيخ الرضى قراءة حمزة تسائلون به ٢٣٢ و الأرحام بخفض الأرحام. و بذلك تعلم انه لا اتفاق على تواترها إلى النبي (ص) عندنا و لا عند غيرنا و لا على لزوم القراءة بإحداها عند غيرنا و لكن ادعى الاتفاق على ذلك من أصحابنا و لم يثبت فليخفف موسى جار الله من غلوائه و ليعلم ان دعواه تواترها جزما ناشئ عن قصور فى اطلاعه و اسراع إلى النقد و التشنيع قبل التفحص و ان قول صادق أهل البيت عليه و عليهم السلام كما فى صحيح الفضيل و خبر زرارة لما قال له ان الناس يقولون ان القرآن نزل على سبعة أحرف كذبوا و لكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد هو الصواب و ليس محلا للاستغراب و انه قد قال به الزركشى و الزمخشري و يفهم ذلك من كلام الجزرى و أبى شامة و كلهم من علماء غيرنا كما يعلم من كلام هؤلاء ان دعوى تواترها إلى النبي (ص) ظاهرة الوهن.



## التحاكم إلى قضاء الجور

ذكر في ص ٢٤ ما يتلخص في ان في كتب الشيعة عدم جواز التحاكم إلى قضاء الجور و ان حكومات الدول الإسلامية كلها كذلك.

(و نقول) الدول الإسلامية و قضاتها م نها ما هو على العدل و اتباع الكتاب و السنة و الحكم بهما و هو قليل . و منها ما هو على الجور و الحكم بغير ما انزل الله و بالرشى و الوساطات فهل ينكر موسى جار الله ذلك و قد ملأ الخافقين و شحنت به كتب التواريخ و الاخبار و ان أنكره فما يصنع

### بحديث الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكا عضوا

اما ان كلها على الجور كما ادعاه فلا و لو اتسع لنا المجال لشرحنا له شيئا من أحوال من كان يحمل لقب الخلافة و اماره المؤمنين و أفعاله مما لا يجهله هو و لا غيره ليعلم ان حكومات الدول الإسلامية كان أكثرها كذلك و لبينا له كيف كانت حاله القضاء المنصوبين من بعض المتغلبين لكننا نذكر بعض الوقائع نموذجاً . كان شريح القاضي قاضى الكوفة سببا فى تفريق جمع مذبح الذين جاءوا لتخليص هانىء بن عروة المرادى من حبس الدعى ابن الدعى عبيد الله بن زياد بالحيلة و الخديعة حتى قتل.

و أفتى القاضى أبو البخترى الرشيد ببطلان الامان الذى كتبه ليحيى بن عبد الله ابن حسن بن حسن العلوى حين خرج ببلاد الديلم سنة ١٧٦ بعد ما عرضه يحيى على القضاء و العلماء فأخبروه بأنه لا اعتراض عليه فقدم يحيى بغداد على الرشيد ثم أراد الرشيد الغدر به و قتله فاحضر يحيى و احضر نسخة الامان و احضر القاضى أبا البخترى و محمد بن الحسن الشيبانى الفقيه فقال الرشيد لمحمد بن الحسن ما تقول فى هذا الامان أ صحيح هو فقال صحيح فحاجه الرشيد فى ذلك فقال له محمد ما تصنع بالأمان لو كان محاربا ثم أعطيته الامان هل كان آمنا فاحتملها الرشيد على محمد ثم سال أبا الب خترى فقال هذا منتقض من وجه كذا و كذا و تفل فيه، فقال له الرشيد أنت قاضى القضاء فمزق الامان أبو البخترى و حبس الرشيد يحيى فمات فى الحبس و إلى ذلك يشير الأمير أبو فراس الحمدانى بقوله فى قصيدته الشافية:

غدر الرشيد بيحيى كيف يكتتم

يا جاهدا فى مساويهم يكتتمها

و كان يحيى بن أكرم قاضى قضاء المأمون فى مجلس المأمون فأفرط به السكر فأمر المأمون ان يعمل له شبه القبر من الرياحين و يدفن فيه و امر من يعنى عنده:

مكفن فى ثياب من رياحين

نبهته و هو ميت لا حراك به

فقلت قم قال رجلى لا تطاوعنى

فلما أفاق يحيى قال:

يا سيدى و أمير الناس كلهم

انى غفلت عن الساقى فصيرنى

فاختر لنفسك قاض اننى رجل

و قال له المأمون يوما من الذى يقول:

قاض يرى الحد فى الزنا و لا

قال هو الذى يقول يا أمير المؤمنين:

لست ارى الجور ينقضى و على الأمة

قال من هو قال فلان قال ينفى السند.

و قال البديعى فى هبة الأيام و غيره ان الحسن بن وهب لما كان غلاما مازحةً يحيى ابن أكثم ثم جمشه فغضب الحسن فأنشد يحيى بن أكثم:

أيا قرا جمشته فتغضبا

إذا كنت للتجميش و العض كارها

و لا تظهر الاصداع للناس فتنه

فقتل مشتاقا و تفتن ناسكا

فقلت خذ قال كفى لا تواتينى

قد جار فى حكمه من كان يسقيني

كما ترانى سليب العقل و الدين

الراح تقتلنى و العود يحيينى

يرى على من يلوط من بأس

وال من آل عباس

و أصبح لى من تبهه متجنبا

فكن ابدأ يا سيدى متنقبا

و تجعل منها فوق خديك عقربا

و تترك قاضى المسلمين معذبا

و ذكر النعالبي في اليتيمة في ترجمة القاضى التنوخى ان قضاء البصرة كانوا إذا جاء الليل خلعوا ثوب الوقار للعقار و اجتمعوا على الشراب و عليهم المصبغات و المخانق و ما منهم الا طويل اللحية أبيضها و فى يد كل منهم كأس من ذهب فيرقصون و يغمسون لحاهم فى تلك الكؤوس و يرشون بعضهم على بعض و فيهم يقول الشاعر:

إذا انتشوا فى مخانق البرم

مجالس ترقص القضاة بها

لحية فعلان ضرجت بدم

تخال كلا كان لحيته

و سال بعض القضاة المعروفين رجلا عما يقوله الناس فيه فقال يقولون انك تنتسب إلى البرامكة و لست منهم و انك تستعمل الحشيشة و تعشق الغلمان.

فقال اما الانتساب إلى البرامكة فمن يريد الانتساب إلى غير آبائه ينتسب إلى قوم أشرف كبنى هاشم لا إلى قوم أصلهم و اما الحشيشة فهى و الخمر كلاهما محرم فمن أراد المعصية شرب الخمر و سكت عن الثالثة و خبره مع الغلام الذى كان يتعشقه فحجبه اهله و نظم فى ذلك الاشعار معروف.

و فى أواخر الدولة العباسية كان يضمن القضاء ضمانا بمال يؤديه القاضى . و فى أواخر الدولة الإسلامية التى كانت فى عصرنا كان يؤخذ من كل قاض ثلاثمائة ليرة ذهبية ليعين قاضيا مدة ثلاث سنين.

هذه حال أكثر حكومات الدول الإسلامية التى لا يخفى عليه و لا على أحد ما وقع فيها من الجور و العسف و حال قضاتها الذى لسنا بحاجة إلى بيانه لظهوره و الذى كان هو السبب فى وصول المسلمين إلى الحالة التى هم فيها اليوم مما هو غنى عن البيان فهل يرى موسى جار الله عيبا فى عدم جواز التحاكم إلى قضاة الجور الحاكمين بغير ما انزل الله و هل يمكنه ادعاء ان ٢٣٣ حكومات الدول الإسلامية كلها أو جلها كانت على العدل و الإنصاف و اننا نسأله هل يعتقد ان غيرنا من فرق المسلمين يرى نفوذ أحكام قضائنا من اى مذهب كانوا ليكون له حق بهذا الاعتراض.

قال فى ص ٢٤ ما ملخصه ان كتب الشيعة صرحت ان كل الفرق الإسلامية كافرة و أهلها نواصب.

(و نقول) سبحانهك اللهم هذا بهتان عظيم لا يعتقد أحد من الشيعة بذلك بل هى متفقة على ان الإسلام هو ما عليه جميع فرق المسلمين من الإقرار بالشهادتين الا من أنكر ضروريا من ضروريات الدين كوجوب الصلاة و حرمة الخمر و غير ذلك و عمدة الخلاف بين المسلمين هو فى امر الخلافة و هى ليست من ضروريات الدين بالبديهة لان ضرورى الدين ما يكون ضروريا عند جميع المسلمين و هى ليست كذلك و قد صرحت كتب الشيعة كلها بخلاف ما قاله فقالت ان الإسلام، هو ما عليه جميع فرق المسلمين و به يتوارثون و يتناكحون و تجرى عليهم جميع أحكام الإسلام قال الشيخ جعفر بن سعيد الحلبي المعروف بالمحقق فقيه الشيعة فى كتاب شرائع الإسلام : المسلمون يتوارثون و ان اختلفوا فى المذاهب و صرحت بمثل ذلك جميع كتب الشيعة الفقهية مع اتفاقهم على ان الكافر لا يرث المسلم و

فيما رواه الشيعة عن أئمة أهل البيت ع : الإسلام هو ما عليه جماعة الناس من الفرق كلها و به حققت الدماء و عليه جرت المناكح و المواريث

و العجب منه كيف يتشبث بالشواذ و يسندها إلى العقيدة . كأنه قد أخذ على نفسه ان لا يودع كتابه كلمة فيها انصاف و يفضى عما في بعض كتب قومه مما يماثل ما نسبه هنا إلى كتب الشيعة و ليس لهم مسوغ لذلك و لا مبرر:

ما بال عينك لا ترى اقداءها و ترى الخفى من القذى بجفوني

### جهاد الأمم الإسلامية

قال فى ص (٢٥) جهاد الأمم الإسلامية لم يكن مشروعاً و هو اليوم غير مشروع حتى لو اوصى أحد فى سبيل الله و سبيل الله فى عقيدته هو الجهاد جاز العدول إلى فقراء الشيعة و الجهاد مع غير الامام المفترض طاعته حرام.

(و نقول) الجهاد واجب مع وجود السلطان العادل بجميع أنواعه و مع عدم وجود السلطان العادل لا يجب الا جهاد الدفاع ففسبته إلينا ان جهاد الأمم الإسلامية غير مشروع و الجهاد مع غير الامام المفترض طاعته حرام ليس بصواب فجهاد الدفاع مشروع فى كل وقت و زمان و واجب و لو مع غير الامام المفترض طاعته لا حرام كما فى جميع الكتب الفقهية . و قد أفتى مجتهدو الشيعة فى العراق - و هم قدوة الشيعة فى جميع الأقطار - بوجوب الجهاد فى الحرب العالمية الأولى و باشره جماعة منهم فخرج السيد محمد سعيد الحبوبى النجفى و الشيخ فتح الله المعروف بشيخ الشريعة الاصفهاني و السيد مهدي آل السيد حيدر الكاظمي و كلهم من كبار العلماء إلى ساحة القتال فى ناحية البصرة و بقيادتهم الألوف المؤلفة من شيعة العراق حتى توفى الأول منهم فى ساحة الحرب متأثراً . و تطوع فى الجيش العثماني عدد كثير من شيعة إيران فكانوا فى جهات حلب مع عدم دخول دولتهم فى الحرب فى حين ان علماء غير الشيعة لم نسمع لواحد منهم شيئاً من هذا القبيل فليُنظر فى ذلك المنصفون و بذلك يظهر فساد ما فرعه عليه من الوصية فلو اوصى فى سبيل الله لكان أرجح مصاريفه و أفضلها الجهاد . و قوله و سبيل الله فى عقيدته

ص:234

الجهاد لا يظهر له معنى فسبيل الله يعم الجهاد و غيره.

### تنزيل آيات فى كتب الشيعة

قال فى ص (٢٧) فى كتب الشيعة أبواب فى آيات و سور نزلت فى الاثمة و الشيعة و آيات نزلت فى غيرهم تزيد على مائة آية قد ضبطتها. ما رأيكم اليوم فى تنزيل هذه الآيات و فى تأويلاتها و كيف يذكر ذلك فى اقدس كتبها فى الحديث (و نقول) ليس

كل ما فى كتب الحديث صحيحا سواء أ كان من اقدسها أم ابخسها و كتب الحديث مشتملة على الصحيح و الضعيف و المقبول و المردود بل صاحب الكتاب لا يعتقد بكل ما رواه فيه لان غرضه مجرد جمع الروايات كما رويت و بكل امر تصحيحها و تضعيفها إلى انظار العلماء كل بحسب مبلغ نظره و ان كان كل ما فى كتب الحديث صحيحا فلما ذا وضع علم الدراية و علم الرجال و قسم الحديث إلى اقسامه المعروفة و لا نعرف ما المراد بهذه الآيات و لا يعترف علماء الشيعة بما خرج عن تفاسيرهم المعروفة المشهورة المطبوعة التى عليها الاعتماد كالتبيين و مجمع البيان و جامع الجوامع و ليس كل كتاب نسب إلى الشيعة هو صحيح عندهم و لا كل خبر ذكر فى كتاب منسوب إلى الشيعة يمكننا القول بصحته عندهم.

و قد ورد فى اقدس الكتب عند غير الشيعة ما لا يمكن تصحيحه فهل يسوغ لنا ان نقول انهم كلهم يعتقدون بصحته .

اخرج الائمة البخارى و مسلم فى صحيحيهما و احمد بن حنبل فى مسنده و الطبرى فى تاريخه عن أبى هريرة ان ملك الموت جاء إلى موسى ع فقال له أجب ربك فلطم موسى عين ملك الموت ففقاها فرجع الملك إلى الله تعالى فقال انك ارسلتنى إلى عبد لك لا يريد الموت ففقا عيني فرد الله اليه عينه (الحديث) و فى بعضها ان ملك الموت كان ياتى الناس عيانا حتى اتى موسى فلطمه ففقا عينه و انه جاء إلى الناس خفيا بعد موت موسى اه .

و أصاب عزرائيل فى ذلك فالمثل يقول (الملسوع يخاف من جرة الحبل) فإذا كان موسى و هو نبي مرسل من اولى العزم لطمه على عينه ففقاها فلعله يجىء إلى رجل مثل عنتر عبس لا يعرف الله كما يعرفه موسى فيلطمه لطمه يققا بها عينيه معا و لعل الله يغضب منه و يقول له م ا تعلمت من أول مرة فلا يرد اليه عينيه فيعيش أعمى فيرسله الله لقبض روح زيد فيقبض روح عمرو لانه أعمى فيقع اختلال فى نظام الكون أو لعله يجىء إلى بعض العناترة فيضربه ضربة يكسر بها رأسه فيموت فيحتاج الله تعالى إلى ان يحييه ثانيا ليتم قبض أرواح ما بقى من الناس أو ينصب غيره من الملائكة لهذه المهمة و لعله يكون أقسى من عزرائيل و يريد الأخذ بثاره فيلاقي بنو آدم منه الأمرين فجزى الله عزرائيل عن تخفيه خيرا!!!

### ما وافق الأمة و خالفها

قال فى ص (٢٦) ادعت كتب الشيعة ان الائمة - أولاد على - كانت تنكر كل حديث يرويه امام من أئمة الأمة و ان الأخذ بنقيض ما أخذته الأمة أسهل طريق فى الاصابة و كل خبر وافق الأمة باطل و ما خالف الأمة ففيه الرشاد و

**كان الامام يقول: دعوا ما وافق القوم فان الرشد فى خلافهم**

و تقول الشيعة ٢٣٤ ان وافق الكل يجب الوقوف و

**كان الصادق يأمر بما فيه خلاف العامة و يقول ان عليا لم يكن يدين بدين الا خالفته الأمة إبطالا لامر على**

و هذا أصل من أصول الفقه عند الشيعة و الأمة قد علمت ان أفضل القرون قرن الرسالة و الخلافة فما روى عن سنتهما ارشد و أقرب من الحق فكون الوفاق سمة البطلان و الخلاف دليل الاصابة غريب بديع و نقل فى ص ٦٢ عن الوافى ما اختص بروايته

الأمة فلا نلتفت إليه ثم قال و لم كل هذه هل هذا الا لأن الأمة لا تعادى و لا تلعن العصر الأول و لا ميزة للشيعه فى هذا الباب الا هذا.

(و نقول) (أولا) كون كتب الشيعة ادعت ذلك كذب و باطل فجل أقوال فقهاء الشيعة و أئمة أهل البيت و فتاواهم موافق لما رواه و أفتى به. من يسميهم الأمة و هم يرون فيه الرشاد لا فيما خالفه و كيف يقول الامام دعوا ما وافق القوم و يأمر الصادق بما فيه خلافهم و جل فتاوى الاثمة و منهم الصادق و فتاوى فقهاءهم موافق لهم فهذه دعاوى يكذبها فتاوى أهل البيت و أقوال فقهاءهم التى كلها موافق للمذاهب الأربعة الا ما ندر . غاية ما فى الباب ان علماء الشيعة تقول فى كتب الأصول فى باب علاج تعارض الاخبار:

إذا تعارض خبران أخذ بالظاهر منهما دلالة أو الأصح سنداً و الموافق للكتاب و السنة فإذا تعذر كل ذلك أخذ بالوافق [بالموافق] لفتاوى أهل البيت المخالف لفتاوى غيرهم كما أمرهم به أئمتهم لان ذلك أقرب إلى الصواب فان أئمة أهل البيت كانوا اعرف بروايات جدهم (ص) من كل أحد و كل منهم يروى عن أبيه عن جده عن رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى و قد جعل النبي (ص) أهل البيت بمنزلة باب حطة و سفينة نوح و امر بالتمسك بهم كما امر بالتمسك بالقرآن و قال ان المتمسك بهما لا يمكن ان يضل بعده ابدا فلذلك رجح الخبر الموافق لأقوالهم على الخبر الموافق لاقوال غيرهم و عليه يحمل ما حكاه عن الوافى ان صح . و هذا بعيد عما يدعيه بعد السماء عن الأرض و ستاتى الإشارة إلى ذلك ق ريبا عند الكلام على التقية.

(ثانيا) قوله ان وافق الكل يجب الوقوف لا يظهر له معنى و هو يناقض بظاهره قوله و كل خبر وافق الأمة باطل.

(ثالثا) كون الامام كان يقول ان عليا لم يكن يدين بدين الا خالفته الأمة إلى غيره إبطالا لامر على - ان صح - لم يكن فيه بعد من امة كلن فى رؤسائها من يقتل من لا يبرأ من على و من دينه الذى يدين به و يأمر بدين بعضهم حيا و من امة كانت فى بعض أدوارها لا يجسر أحد ان يروى خبرا واحدا عن على و يخاف من خادمه و زوجته و كان إذا اضطر إلى الرواية عنه قال حدثنى أبو زينب أو رجل من أصحاب رسول الله (ص). و من امة كانت فى بعض القرون لا يجسر أحد ان يسمي بينها مولودا باسم على و كان على يسب فيها على المنابر فى الأعياد و الجمعات السنين المتطاولة و خبر ان امى عقتنى فسمتنى عليا مع الحجاج مشهور معروف كما روى ذلك كله ابن أبى الحديد و غيره . و خبر على بن عبد الله بن العباس مع عبد الملك ابن مروان حين علم ان اسمه على و كنيته أبو الحسن فقال لا احتمالهما لك فغير كنيته و تكنى بأبى العباس رواه أبو نعيم الاصفهاني فى حلية الأولياء فى ترجمة على المذكور.

(رابعا) بينا مرارا انه ليس بيننا و بينك معاداة العصور و لا لعنها و لا خلاف فيما به يتحقق الإسلام و لم نختلف الا فى مسائل معدودة بينها فيما مر مرارا فان اثبت ان الحق معك فيها فأنت الرجل كل الرجل و اما ميزة الشيعة فهى انها اتبعت أهل بيت نبيها الذين امر الرسول باتباعهم و جعلهم ثانى القرآن فى انه لا يضل المتمسك بهما و انهما لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض

فلم كل هذا الا لأن الشيعة متمسكة بأهل بيت نبيها كل التمسك.

## التقية

ذكرها في وشيعته في عدة مواضع على عادته في التكرير و التطويل بلا طائل و نحن نجتمعها في موضع واحد.

## معنى التقية و محلها

قال في ص ٢٧ التقية في سبيل حفظ حياته و شرفه و حفظ ماله و في حماية حق من حقوقه واجبة على كل أحد اماما كان أو غيره و قال في ص ٨٢ و التقية هي وقاية النفس من اللائمة و العقوبة و هي بهذا المعنى من الدين جائزة في كل شئ ء، و قال في ص ٨٥ عند نقل كلام الصادق و التقية واجبة ان كان في تركها ضرر لنفسه أو غيره حرام عند امن الضرر مكروهة حيث يخاف الالتباس على العوام، و قال في ص ٨١ روى الامام السرخسى في المبسوط عن الحسن البصرى : التقية جائزة إلى يوم القيامة. و التقية ان يقى الإنسان نفسه أو غيره بما يظهره و قد كان بعض أهل العلم يأبى ذلك و يقول انه من النفاق و الحق جوازه **إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً** و قد أذن الشارع لعمار و هذا النوع من التقية تجوز لغير الأنبياء اما التقية في الدعوة و النقل فلا تجوز أصلا ابدا لاحد و الا لدخلت الشبهة في الادلة.

## ترجيح أحد الخبرين بمخالفة التقية

قال في ص ٢٧ للشيعة و لكتبها في حيلة التقية غرام قد شغفها حبا حيلة التقية فإذا روى امام حديثنا يوافق عليه الأمة أو عمل عملا يشبه عمل الأمة فان الشيعة تردّها على انها حيلة على انها تقيه نحن نجل الائمة و نحترم أهل البيت و من عزة الامام و أعظم شرفه ان يكون من **الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ**. و من الذين **يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ**.

و قال في ص ٨٢: و اسوأ التقية في رواية الاخبار فقيه الشيعة يقول و لا يتقى : ما اختلف من اخبار أهل البيت فهو التقية و التقية رحمة للشيعة و الامام ان قال قولاً على سبيل التقية ان يأخذ به ان لم ينتبه إلى ان قول الامام كان على سبيل التقية . فقيه الشيعة يحمل الرواية على التقية إذا كان رجال السنن من أهل السنة أو الزيدية و هذه حيلة الشيعة في رد السنن الثابتة من الائمة الوجه في هذه الرواية التقية لأنها موافقة لما تراه الأمة.

## التقية بالعبادة و الرواية

و قال في ص ٢٧ اما التقية بالعبادة بان يعمل عملا لم يقصد به وجه الله و انما آتاه وهما و خوفا من سلطان جائر و التقية بالتبليغ بان يسند الامام إلى الشارع حكما لم يكن من الشارع فان م ثل هذه التقية لا تقع ابدا من أحد له دين و يمتنع صدورهما من امام له عصمة و حمل رواية الامام و عبادة الامام على التقية طعن على عصمته و طعن على دينه و التقية في العبادة عمل لم يقصد به وجه الله و كل عبادة لم يقصد بها وجه الله باطلة و هي شرك ان قصد بها النفاق ٢٣٥ و كل رواية يرويها عدل فهي أداء أمانة و هي تبليغ و حملها على التقية قول بان العدل قد افترأها على الله و كاد بها الأمة و كل سامع و قال في ص ٨٥ و

ليس يوجد بين الكلمات ما يثبت ان اماما كان ياتى تقيه فى عبادته بعمل لا يعتقده قربةً أو كان قد يضع حديثا يراه باطلا يرفعه إلى الشارع تقيه يتظاهر بالوفاق عند العامة نفاقا و لا كلام لنا الا فى هاتين الصورتين من التقيه اه.

وقال فى ص ٢٨ و كل يعلم ان خلاف الرواية السكوت و الساكت آمن من كل شر و لم يقع ان جائرا عاقب الساكت.

تشديد الصادقين فى امر التقيه

حكى فى ص ٨٠

عن أصول الكافى عن الباقر و الصادق من ترك التقيه فى دولة الباطل يكون (كذا) لم يرض بقضاء الله و خالف امر الله و ضيع مصلحة الله التى اختارها لعباده

يقولان التقيه دينى و دين آبائى و لا دين لمن لا تقيه له

، و قال فى ص ٨٥

كان الصادق يقول: التقيه من دين الله فى كل ملة فى الأقوال و الأفعال و السكوت عن الحق حفظا للنفس و المال و إبقاء للدين و لو لا التقيه لبطل دين الله و انقرض اهله و أمثال ذلك سمعت أبى يقول ما بلغت تقيه أحد تقيه أصحاب الكهف ان كانوا ليشهدون الأعياد و يشدون الزناير فأعطاهم الله أجرهم مرتين مرة للايمان و مرة للعمل بالتقيه

و

قال الصادق كانت طائفة آمنت بمحمد و اخفت ايمانها تقيه فنزلت (أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْتُونَ أْجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا) - على مصائب التقيه- و يدرءون بالحسنة- بالتقيه- السيئة- الاذاعة

. أمور عاب بها التقيه

قال فى ص ٨٢ و التقيه على ما عليه الشيعة غش فى الدين و بيانه نصيحة و نصح و الامام لا يسلك الا طريق النصح و لم يكن أحد من الائمة يسلك طريق الغش و كل يعلم ان من أظهر بلسانه ما لم يعتقده بقلبه فهو كذب و نفاق تجيزها الشيعة لغرض عدائى.

وقال ص (٨٤) و لا أظن ان الائمة كانوا يعلمون الشريعة التقيه تقيه الخداع فى الاخبار و النفاق فى الأحكام . و الشيعة تتقى فى طوائف الأمور تعمل أعمالا نفاقية و تضع اخبارا على وجه التقيه تجاهر بأسوا الكبائر و تزعم انها تتقى بها تخادع العامة.



وقال فى ص (٨٥) تقيّة الشيعة روحها النفاق و ثمرتها كفر **قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا** إذا تقررت أدبا دينيا فقلت كل فى غلاف يكون مستورا وراء التقيّة لا يبقى لقوله قيمة و لا يبقى لعمله صدق و لا لوعده و عهده و فاء **وَيَخْلِفُونَ بِاللّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ**.

و استشهد فى ص ٨٦ على بطلان التقيّة- و ظن انه قد فتح بذلك كنزا-

**بقول الامام:** العبادّة خوفا من العذاب عبادّة العبيد و طمعا فى الأجر عبادّة الاجراء و إطاعة للأمر و حبا لله عبادّة الأحرار

. قال فكيف يكون حال امام معصوم ياتى تقيّة بعبادة عند سلطان جائر و هما فى خوفه أو طمعا فى رضاه أو سعيا لارضاء هوى باطل أو كيف يكون أدب امام له دين يفترى على الله حكما أو على نبيه حديثا يتعمد الكذب و يزعم فيه التقيّة و هو واهم فى خوفه و ضال ينافق فى تظاهره بالوفاق للعامة ثم كيف تنسب التقيّة إلى الباقر و فى

ص:236

طوماره

و لا تخش الا الله يعصمك من الناس

. نحن أهل السنة و الجماعة نبرئ كل مؤمن له أدب من ان يتدرك إلى مثل هذا الدرك الأسفل من الأدب.

و ختم كلامه فى ص ٨٥ بقوله: هذه جمل غثها و سمينها للشيعة فى التقيّة كلمات بعضها حق و كلها أريد بها باطل و ادعى انا- احترامام لكل امام- ان جميعها موضوع على لسان الصادق و الباقر.

(و نقول) قد أفرط هذا الرجل فى تعنته و تعصبه و عناده و اساءة القول و لم يأت بشىء يصح ان يقال عنه انه دليل أو شبه دليل.

و العجب منه و من أمثاله فى عيبهم الشيعة بالتقيّة و قد نطق بها القرآن الكريم و جوزها الشارع الحكيم فى أفضع و أعظم م شىء يتصور فى موالة الكفار و إظهار كلمة الكفر و مدح الأصنام و سب الرسول الأعظم (ص) كما ستعرف و عيب التقيّة ليس على الشيعة الذين حفظوا بها دماءهم و أموالهم و اعراضهم بل عارها و سناها و وبالها على من اضطر الشيعة إليها.

معنى التقيّة

(التقيّة) لغة الحذر و شرعا إظهار خلاف الواقع فى الأمور الدينية بقول أو فعل خوفا و حذرا على النفس أو المال أو العرض المعبر عنه فى هذا الزمان بالشرف على نفسه أو على غيره.

حكم التقيّة

(و حكمها) انها واجبة عند حصول هذا الخوف محرمة عند عدمه قال الامام الرازى فى تفسير سورة آل عمران : التقية انما تجوز فيما يتعلق بإظهار الموالاة و المعادة و قد تجوز فيما يتعلق بإظهار الدين فاما ما يرجع ضرره إلى الغير كالقتل فذلك غير جائز البتة و مذهب الشافعى ان التقية بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين و المشركين حلت التقية محاماة على النفس.

و التقية جائزة لصون النفس و هل هى جائزة لصون المال يحتمل

**لقوله (ص) حرمة مال المسلم كحرمة دمه**

و

**لقوله من قتل دون ماله فهو شهيد**

و الماء إذا بيع بالغبن سقط فرض الوضوء فكيف لا يجوز هنا اه.

و

**قال الباقر ع فيما رواه الكليني فى أصول الكافي: انما حلت التقية ليحقن بها الدم فإذا بلغ الدم فليس تقيه**

. و حكى الامام الرازى عن مجاهد: الحكم - يعنى فى التقية - بالجواز كان ثابتا فى أول الإسلام فاما بعد قوة دولة الإسلام فلا . قال و روى عوف عن الحسن ان التقية جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة و هذا القول اولى لان دفع الضرر عن النفس و اجب بقدر الإمكان اه.

**دليل التقية**

(و الدليل عليها) العقل و النقل فقد قضى العقل بجواز دفع الضرر بها بل بلزومه و اتفق عليها جميع العقلاء و نص عليها الكتاب العزيز و السنة المطهرة.

فمن الكتاب آيات (منها) قوله تعالى فى سورة آل عمران ٢٨ (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً) الآية و مهما اختلف المفسرون فى سبب النزول و فى معنى التولى للكافرين فالآية صريحة فى النهى عن اتخاذهم أو لياء و فى تهديد الفاعل لذلك بأنه ليس من الله فى شىء بقطع العلقه بينه و بين الله تعالى و ذلك تهديد عظيم و ذم كبير ليس أكبر و لا أعظم منه و مع ذلك فقد رخص الله فيه و فى إظهاره عند الخوف و التقية. فهل يبقى بعد ذلك مجال للوم الشيعة على التقية لحفظ دمايتهم و أم و لهم و اعراضهم . و هل يبقى مجال لتشدق موسى جار الله و أضرابه.

(و منها) قوله تعالى فى سورة النحل ١٠٦ (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

**قال الرازي في تفسير هذه الآية:** روى ان ناسا من أهل مكة فتنوا فارتدوا عن الإسلام و فيهم من اكره فأجرى كلمة الكفر على لسانه مع انه كان بقلبه مصرا على الايمان . منهم عمار و أبواه ياسر و سمية و صهيب و بلال عذبوا فقتل ياسر و سمية و اما عمار فقد أعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرها فقبل يا رسول الله ان عمارا كفر فقال كلا ان عمارا ملئ ايمانا من فرقه إلى قدمه و اختلط الايمان بلحمه و دمه فاتى عمار رسول الله (ص) و هو يبكي فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه و يقول ما لك ان عادوا لك فعد لهم بما قلت

اه. و

**في مجمع البيان عن ابن عباس و قتادة** نزلت في جماعة أكرهوا و هم عمار و أبوه و سمية أمه و صهيب و بلال و خباب و عذبوا و قتل أبو عمار و أمه و أعطاهم عمار بلسانه ما أرادوا منه ثم أخير سبحانه بذلك رسول الله (ص) فقال قوم كفر عمار فقال (ص) كلا ان عمارا ملئ ايمانا من قرنه إلى قدمه و اختلط الايمان بلح مه و دمه و جاء عمار إلى رسول الله (ص) و هو يبكي فقال ما وراءك فقال شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منك و ذكرت إلههم بخير فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه و يقول ان عادوا لك فعد لهم بما قلت

فنزلت الآية اه.

و

**اخرج الحاكم في المستدرک بسنده عن أبى عبيدة عن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه قال** اخذ [أخذ] المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي (ص) و ذكر آلهتهم بخير ثم تركوه فلما اتى رسول الله (ص) قال له ما وراءك قال شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منك و ذكرت آلهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمئن بالايمان قال ان عادوا فعد

(قال الحاكم): هذا حديث صحيح على شرط الشيخين - البخارى و مسلم - و لم يخرجاه اه.

و ذكره الذهبى فى تلخيص المستدرک معترفا بأنه صحيح على شرطهما.

و

**روى الكليني فى الكافى** انه قيل لابى عبد الله ان الناس يروون ان عليا قال على منبر الكوفة أيها الناس انكم ستدعون إلى سبى فسبونى ثم تدعون إلى البراءة منى فلا تتبرءوا منى قال ما أكثر ما يكذب [يكذب] الناس على على انما قال انكم ستدعون إلى سبى فسبونى ثم ستدعون إلى البراءة منى و انى لعلى دين محمد و لم يقل فلا تتبرءوا منى فقال له السائل أ رأيت ان اختار القتل دون البراءة فقال و الله ما ذلك عليه و ما له الا ما مضى عليه عمار بن ياسر حيث أكرهه أهل مكة و قلبه مطمئن بالايمان فانزل الله عز و جل فيه **إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ** فقال له النبي (ص) عندها يا عمار ان عادوا فعد فقد انزل الله عذرك و أمرك ان تعود ان عادوا

(و منها) قوله تعالى فى سورة المؤمن ٢٨ (وَ قَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ) فهل كان يكتُم إيمانه الا و هو يتقى.

و مما يدل على جواز التقيّة بل وجوبها مضافا إلى ما سبق عموم قوله تعالى:

ص: 237

(وَ لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.

ما جعلَ عَلَيْكُمْ فى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا). و مما يرشد إلى التقيّة قوله تعالى: (وَ لَا تَسُبُّوا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ). و

**قال رسول الله (ص) بعثت بالحنيفية السمحة السهلة**

. و روى ابن سعد فى الطبقات الكبير بسنده ان أبا بكر كان ردف النبي (ص) بين مكة و المدينة و كان أبو بكر يختلف إلى الشام فكان يعرف و كان النبي (ص) لا يعرف فكانوا يقولون يا أبا بكر من هذا الغلام بين يديك فيقول هذا يهدينى السبيل . و بسنده ركب رسول الله (ص) وراء أبى بكر ناقته فكلما لقيه إنسان قال من أنت قال باغ ابغى قال من هذا وراءك قال هاد يهدينى فقد روى أبو بكر بما يظهر منه انه يفتش على ضائع له و ان ا لنبى (ص) دليل يده على الطريق و هذا نوع من الكذب لاجل الخوف أقره عليه النبي (ص) و لم ينهه عنه. و التورية لا ترفع الكذب و لهذا لا تجوز فى اليمين لفصل الخصومة . و حكى اليعقوبى فى تاريخه و غيره انه لما جاء بسر بن أبى أرطاة بجيشه إلى المدينة و طلب جابر بن عبد الله قال جابر لام سلمة انى خشيت ان اقتل و هذه بيعة ضلال فقالت إذا تابعت فان التقيّة حملت أصحاب الكهف على ان كانوا يلبسون الصلب و يحضرون الأعياد مع قومهم . و فى ميزان الاعتدال : قال مصعب عن الدراوردى لم يرو مالك عن جعفر حتى ظهر امر بنى العباس. فلما ذا لم يرو ما لك امام المذهب عن جعفر الصادق فى ملك بنى امية و كتّم علمه الذى يرويه عن جعفر حتى ظهر امر بنى العباس هل كان داعيه إلى ذلك الا الخوف و التقيّة فهل كان مالك أخوف على نفسه من بنى امية و هو لا يظهر عداءهم و لا يظهر عداءه من الباقر الذى يعادونه و يسبون جده على المنابر. و قد قال إبراهيم ع لقومه **إِنِّي سَقِيمٌ** و لم يكن سقيما و امر يوسف فنودى **أَيُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ** و لم يكونوا سارقين و **قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعِ الْمَلِكِ** و لم يفقدوه فإذا جاز الكذب لانبياء الله تعالى لمصلحة لا تبلغ حفظ النفس أ فلا يجوز الكذب بعمل أو قول تقيّة لحفظ النفس و لما عزز الله رسولى عيسى إلى أهل انطاكية بشمعون الصفا أظهر شمعون أولا انه منهم حتى توصل إلى مراده . و الحاصل ان الاضطرار يبيح الحرمات بضرورة شرع الإسلام فيحل للمضطر أكل الميتة لحفظ حياته و يحل لمس بدن الاجنبية لانقا ذها من الغرق و يسوغ الكذب و هو من الكبائر لمصلحة لا تبلغ الاضطرار كالاصلاح بين الناس و يجب لحفظ نفس محترمة إلى غير ذلك مما لا يحصى و ليست التقيّة الا نوعا من الضرورات لحفظ الدم و المال و العرض . و من العجيب ان خصومنا يتقون إذا ابتلوا بما دون الخوف على النفس و يشنعون علينا إذا اتقينا عند الخوف على أنفسنا.

و قد أجاب عن الاستدلال بالآية الأخيرة فقال في ص (٨٠)

**قيل عند الباقر** ان الحسن البصرى يزعم ان الذين يكتمون العلم تؤذى ريح بطونهم أهل النار فقال الباقر فهلك إذا مؤمن آل فرعون. ما زال العلم مكتوما منذ بعث الله نوحا فليذهب الحسن يمينا و شمالا لا يوجد العلم الا هاهنا-

و أشار إلى صدره<sup>٤٨٨</sup> امام الائمة الحسن البصرى يقول ان النبى لم يترك لامته سوى ما فى ايدى الناس . و قد كذب كذبا من يدعى ان عنده من علوم النبى و إسراره ما ليس فى ايدى الناس و كذلك يكذب من يدعى انه يظهر من ذلك ما يشاء و يكتم ما يشاء. و أراد الباقر ان يرد قول الحسن البصرى بان الكتمان عند التقيّة طريقة مستمرة من زمن نوح إلى الآن و ان مؤمن آل فرعون قد كتم ٢٣٧ بنص القرآن الكريم و يدعى الباقر ان أكثر المعارف و الشرائع لا يوجد الا فى صدره و أن التقيّة و الكتمان من ديب و دأبه و لا أرى الا ان ما أسند إلى الباقر موضوع . و لم يضعه الا جاهل لان مؤمن آل فرعون لم يكتم العلم و انما كتم ايمانه و بث علمه بتفصيل ذكره القرآن الكريم فى آية ١٨ من سورة غافر و الآيات ظاهرة فى رد ما يدعيه الباقر و تدل على بطلان التقيّة دلالة قطعية و الآية الأخيرة (فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَّا مَكْرُوا) نص فى انه ما نجا الا بتركه التقيّة و لو اتقى لكان أول ما دخل فى قول الله و **حَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ**.

و قال فى ص ٨١ عجب مستبعد ان كتب الشيعة ترفع إلى اعلم الائمة قولا لا يمكن صدوره الا من أ جهل جاهل ثم تفتخر و مؤمن آل فرعون إذ يكتم ايمانه من آل فرعون لا يتقى بالكتم بل يقتوى به إلى سماع كلماته الناصحة الهادية و لو أظهر لكان قولا من عدو يدعوهم إلى تبديل الدين أو ان يظهر فى الأرض الفساد فالكتم فى مثله اقتواء و ليس بانقاء.

(و نقول) الحسن البصرى كلن- كما وصفه بعض أئمة أهل البيت- يجارى كل فرقة و يتصنع للرئاسة و الامام الباقر لما علم انه كان يرى نفسه فى غنى عن علم أهل البيت رد قوله هذا باقوى حجة فإنه لما أطلق ذم كاتم العلم مع الخوف و عدمه رد عليه بكتمان مؤمن آل فرعون ايمانه فإذا عذر كاتم الايمان لخوف ه . فبالحرى ان يعذر كاتم العلم مع ان كتمان الايمان لا يتم الا بإظهار الكفر بخلاف كتمان العلم فإنه يكفى فيه السكوت و ستعرف ان كتمان الايمان يلزمه كتمان العلم و بين انه و ان ادعى الاستغناء عن علم أهل البيت فلن يجد العلم الا عند أهل البيت ورثة علوم جدهم الرسول (ص)، و حق له ان يقول ذلك و قد سماه جده الرسول باقر العلم فليذهب الحسن البصرى- سواء أ أسماه امام الائمة أم لا- و غير الحسن البصرى و موسى جار الله وراهم يمينا و شمالا و شرقا و غربا و برا و بحرا و اين شاءوا فلن يجدوا العلم الصحيح الا عند أئمة أهل البيت مفات يح باب مدينة العلم و وارثى علم جدهم الرسول (ص)، و لا يستحق أحد ان يسمى امام الائمة غيرهم على انه قد حكى فيما مر عن السرخسى عن الحسن البصرى ان التقيّة جائزة إلى يوم القيامة فكيف يستشهد بكلامه هنا على نفى التقيّة.

و قد كذب كذبا من يدعى ان النبى (ص) لم يترك لامته سوى ما فى ايدى الناس الذين أخذوا بأراء الرجال التى تخطى و تصيب و بالمقاييس و اعرضوا عن علوم آل محمد الذين جعلوا شركاء القرآن و أحد الثقلين لا يضل المتمسك بهم و مثل باب حطة و سفينة نوح و الذين أمروا بان يتعلموا منهم و لا يعلموهم و ان لا يتقدموهم و لا يتأخروا عنهم و الذين قولهم و حديثهم (روى جدنا عن جبرئيل عن البارى). و لا نظن ان نسبة هذا الكلام إلى الحسن البصرى صحيحة فهو فى علمه و معرفته لم يكن

<sup>٤٨٨</sup> (١) و أشار إلى صدره ليس فى الرواية- المؤلف-.

لينكر ان أهل البيت اعلم الناس فى زمانهم و ان عندهم ما ليس عند الناس و ان نسب اليه الانحراف عن على ع و حكى عنه اكار ذلك . و كيف كان فكلامه ليس و حيا لا سيما ان خالف المنقول و المشاهد . و بما ذا علم موسى جار الله ان علوم النبى و اسراره أحاط بها من عدا أهل البيت و لم ينفرد أهل البيت بشىء منها ما هو الا التخرص على الغيب و عدم إنزال أهل البيت بالمنزلة التى أنزلهم الله بها.

و اما قوله و يكذب كذبا من يدعى انه يظهر من ذلك ما يشاء و يكتم منه ما يشاء فليس أحد أحق بالكذب و الافتراء منه فى هذا القول. فلا يكتنم الا ما يخاف من إظهاره يكتنمه عمن يعلم انه لا يقبله أو يخاف شره على نفسه و لا

---

(١) و أشار إلى صدره ليس فى الرواية - المؤلف -.

ص: 238

يكتنمه عمن يقبله من أصحابه و اتباعه.

و إذا أراد الباقر ان يرد قول الحسن البصرى بما ذكره فما اتى الا بواضح البرهان و شاهد القرآن و من هو وارث علم الأنبياء غيره و غير أهل بيته.

و إذا ادعى الباقر ان أكثر المعارف و الشرائع لا يوجد الا عنده فحق له ذلك فهو باقر علوم جده الرسول و مفتاح باب مدينة العلم و امام من أمرنا بان نتعلم منهم و لا نعلمهم . و ابن من قال سلونى قبل ان تفقدونى . و ابن من قال لو ثبتت لى الوسادة . و ابن من قيل فيه لو لا على . قضية و لا أبو حسن لها فقد ورث ع لوم أجداده خلفا عن سلف فهذا الثمر من ذلك الشجر و هذا السيل من ذلك المطر شاء موسى جار الله و أضرا به أو أبوا.

و إذا كانت التقيية و الكتمان لعلمه ممن يخاف شرهم و لا يأمن ضرهم من دينه و دأبه . فما فعل الا ما أوجبه العقل و الدين و الشرع و ما امر به الله و رسوله فنعم موسى جار الله انه موضوع لم يضعه الا جاهل، هو جهل.

و تعليله ذلك بان مؤمن آل فرعون لم يكتنم العلم و انما كتم ايمانه و بث علمه لتليل فاسد فهل كان حبيب النجار يظهر انه على دين قوم فرعون فان لم يكن يظهر ذلك لم يكن قد كتم ايمانه و إذا كان يعلم ان فرعون و كل نبي آدم لا يستحق واحد منهم ان يكون إله و ان ما عليه فرعون و قومه باطل و كتم ذلك و أظهر خلافه أ فليس يكون قد كتم علما و أظهر باطلا و هل يصح ان يقال فى حقه انه لم يكتنم العلم و اما انه بث علمه بما حكته آيات سورة غافر فإنما يكون ردا على من يقول انه لا يجوز لاحد كتم شىء من علمه خوفا ان يظهر غيره و لو كان لا يخاف من إظهاره أو ان من كتم علما خوفا ثم امن لا يجوز له إظهاره بعد الأمن فمؤمن آل فرعون صرح القرآن الكريم انه كان يكتنم ايمانه و كتمان الايمان يلزمه كتمان العلم ثم صرح القرآن بأنه أظهر شيئا من علمه بقوله : ( أ تَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَىٰ هُ كَذِبِهِ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ) ( إلى قوله (فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكْرُوا وَ حَاقَ بِالِ

فِرْعَوْنَ سُوءَ الْعَذَابِ) و هى الآيات التى حكى الله تعالى فيها قوله لقومه فاما ان يكون خائفا من إظهار ايمانه آمنا من عاقبة ما قاله لقومه أو يكون خائفا أولا ثم امن و على كل حال فهو قد كنتم ايمانه يقينا و كتماننا للعلم و بذلك يظهر ان هذا التعليل الذى علل به فاسد عليل و ان دعواه ان تلك الآيات ظاهرة فى رد ما يدعيه الباقر و دالة على بطلان التقيية دالة قطعية باطلة بطلانا قطعيا و دالة على جهله و سوء أدبه دالة جلية و كيف يقول هنا انها دالة على بطلان التقيية و هو قد قال فيما مر التقيية بمعنى وقاية النفس من اللاتمة و العقوبة هى من الدين و لكنه لا يبالي بتناقض أقواله.

و قوله: الآية الاخيرة نص فى انه ما نجا الا بترك التقيية تقول على الله و آياته فليس فى الآية الا انه كانت عاقبته ان وقاه الله سيئات ما مكروا اما كون ذلك بسبب التقيية فلا تدل عليه بنص و لا ظهور و لا ربط لها بذلك و لا يبعد ان يكون الله تعالى وقاه سيئات ما مكروا باستعماله التقيية فى أول الأمر بكتمان ايمانه و لو أظهره أولا لقتل و لكنه اتقى فكتم ايمانه و أظهر انه مثلهم فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكْرُوا.

و قوله: لو اتقى لدخل فى وَ حَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءَ الْعَذَابِ طريف جدا فهل كان سبب حوق سوء العذاب بال فرعون اتقاؤهم .

و قوله: عجيب مستبعد (إلخ) هو عجيب لكنه غير مستبعد ان يصدر ٢٣٨ من هذا الرجل ما لا يمكن صدوره الا من أجهل جاهل بعد ما تكرر منه صدور أمثال ذلك ثم يفتخر بأنه اهتدى إلى ما لم يهتد اليه الامام الباقر و يقول مؤمن آل فرعون ون إذ يكتنم ايمانه لا يتقى بالكتنم بل يقتوى به مع ان الكتم سواء اقتوى به أم لا فهو تقيية إذ لو كان لا يخاف فلما ذا يكتنم فان قال انه لا يخاف من القتل لكن يخاف من عدم قبول قوله قلنا هذا نوع من الخوف أظهر خلاف الواقع بسببه و الامام الباقر إذ يكتنم بعض علمه المتضمن انه امام من بنى امية و بنى العباس لا يتقى بالكتنم - ان صح ان لا يسمى ذلك اتقاء - بل يقتوى به إلى اسماع كلماته الناصحة الهادية و بث أحكام جده الصحيحة العادلة حتى ملأ ذلك منه بطون الكتب و الدفاتر و لو أظهر كل ما عنده من علم لجميع الناس لكان قولا من عدو يدعوهم إلى خلع طاعة من لا يستحق الخلافة أو ان يظهر فى الأرض الفساد فلا يتوقفون عن قتله أو سجنه كما فعلوا بجماعة من أهل بيته فيكون الكتم فى مثله اقتواء و ليس باتقاء و الصواب انه اتقاء و اقتواء فى آن واحد.

فظهر بما تلوناه عليك ان التقيية مما قضى به العقل و فعله كافة العقلاء و اجازته و امر به النقل حتى فى أفضع الأفعال و الأقوال و أشنعها و ان فى تركها مخالفة لقوله تعالى **وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** و انها نوع من أنواع الضرورات التى تباح لأجلها المحذورات و بذلك تعلم ان جميع ما اتى به سخر باطل و مباح كة و وراء و تعصب و عناد لا نصيب له من الصحة و هو يتلخص فى أمور.

(الأول) ما ذكره فى معنى التقيية و محلها و هو لا يفترق عما نقوله شيئا فهو يقول انها واجبة على كل أحد فى حفظ حياته و شرفه و ماله و حماية حقه فهل بلغه ان الشيعة تجيز التقيية فى غير هذه المواضع الأر بعة كلا و من زعم غير ذلك فقد كذب و افترى. و يقول انها وقاية النفس من اللاتمة و العقوبة و انها بهذا المعنى من الدين و هذا هو الذى نقول به و الذى أمرنا به أئمتنا لا نعيد عنه قيد شعرة و إذا كانت عنده جائزة فى كل شىء فما باله خصصها بغير العبادة و الرواية و ما دليل هذا التخصيص. و لسنا ندرى ما يريد بقوله مكروهة حيث يخاف الالتباس على العوام و فى أى مكان وجدته بل هى واجبة عند الضرر حرام عند

عدمه لا غير أو مباحة إذا لم يكن فيها إغراء بالجهل و لا ندرى مبلغ صحة هذا النقل انها واجبة و محرمة و مكروهة و الذى يظهر انحصاره ا فى واجبة و محرمة و ما حكاه عن الحسن البصرى و السرخسى لا يخرج عن التقيّة التى تقول بها الشيعة و إباء بعض أهل العلم ذلك جمود و جهل و لو ابتلى هذا البعض ببعض ما يسوغ التقيّة لما توقف عنها و منع التقيّة فى النقل ما هو الا جهل فلا يجب على الإنسان ان يسلم نفسه لل قتل أو ما دونه تجنباً عن نقل كاذب و ليس هو بأعظم من إظهار الكفر و شيوع الشبهة و دخولها فى الادلة ممنوع فللشبهة ما يرفعها من أدلة العقل و النقل و لو أسلم فليس بأعظم من شيوع الكفر.

(الثانى) التقيّة فى الجمع بين الخبرين المتعارضين، زعم ان الشيعة لها غرام بحيلة التقيّة شغفها حبا حيلة التقيّة و فرع عليه انه إذا روى امام حديثاً يوافق ما عليه الأمة ترده على انها تقيّة.

و كذب فى عبارته الأولى التى تفصح بها بالحيلة و الحلية فالشيعة اتبعت ما امر الله به فى كتابه من التقيّة و جاءت به سنة رسوله (ص) و أوصت به أئمة أهل البيت أ حد التقليين و شركاء القرآن و فعله عامة العقلاء ففعلتها - حيث تفعلها - كارهة لها صابرة على مضضها حسبة لله تعالى حافظة بها دماءها

ص: 239

و أموالها و اعراضها من طواغيت الظلمة . و انما هو قد شغفه حب المراء و العدا و تفريق الكلمة و مصادمة البديهة فجاء بما جاء و نطق بما نطق كما كذب فى عبارته الثانية تمسكا بعصبيّة باطله قاده إليها العدا ما ردت الشيعة حديثاً و لا عملاً لانه يوافق ما عليه الأمة و لا هذا رأيها و لا اعتقادها و جل الأحاديث و الأعمال التى تأخذ بها الشيعة و تقتدى بالأئمة فيها موافق لعمل من يسميهم الأمة و انما ترجح أحد الحديثين المتعارضين عند فقد جميع المرجحات فى السند و الدلالة بموافقته لفتوى أئمة أهل البيت كما مر آنفاً فى موافقة الأمة و مخالفة الأمة و هذا بعيد عما يزعمه بعد المشرق عن المغرب و إذا كان يجبل الائمة و يحترم أهل البيت و يرى من عزة الامام و أعظم شرفه ان يكون من الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَ يَخْشَوْنَهُ وَ لَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَ من الذين يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ فهل كان الائمة - و هو لا يراهم بالعين التى تراهم بها الشيعة - أعظم عنده من موسى كليم الله و هو نبي من اولى العزم حين قال فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ وَ حين خرج من مصر خائفاً يترقب، أو أعظم من نبي الله شعيب [لوط] حين قال لَوْ أَن لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، أو أعظم من هارون وزير موسى و شريكه فى الرسالة حين قال إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَ كَادُوا يَقْتُلُونَنِي فلما ذا لم يكلفوا ان يجاهدوا أعداءهم و لا يخافوهم و يخشوا الله و لا يخشوا أحدا الا هو، أو أعظم من محمد (ص) حين كان يعبد ربه سرا فى أول الرسالة و حين اختفى ثلاثاً فى الغار ثم فر هارباً إلى المدينة مستخفياً فلما ذا لم يكلف ان يجاهد المشركين يوماً و لا يخافهم و يخشى الله و لا يخشى غيره.

و قوله اسوأ التقيّة فى رواية الاخبار هو من اسوأ الأقوال و فقيه الشيعة يمنعه ورعه و تقواه عن ان يقول فيما اختلف من اخبار أهل البيت الا بما ثبت عنده من الحق الصريح من الترجيح بالمرجحات فى السند و الدلالة و موافقة الكتاب و السنة و عند فقد جميع ذلك يرجح بموافقة فتاوى أئمة أهل البيت لأنها أقرب إلى الحق كما مر آنفاً و لكن هذا الرجل يقول و لا ي تقى ان ما اختلفت من اخبار أهل البيت فهو التقيّة عند فقيه الشيعة و لا شك ان التقيّة رحمة للشيعة حفظت بها دماءها و أموالها و



اعراضها و لولاها لما بقى واحد منها. و هو يشك فى ذلك و قد جاءنا من اقاصى الأرض يناذب الشيعة و يخاصمهم و يورى نار العداة لهم بغير حق و قد بلغت حالة المسلمين ما بلغت من وهن سنيهم و شيعيهم و التقيّة اولى ان تكون رحمة من اختلاف الأمة المدعى انه رحمة المستلزم كون اتفاقها نعمة.

وان أخذ بقول الامام الصادر تقيّة و لم يتنبه - و هو أقل قليل - كان معذورا كما يعذر من يأخذ بأقوال أهل المذاهب المختلفة الذى عد اختلافها رحمة و لا يمكن ان يكون كلها قول رسول الله (ص) لان قوله واحد و شرعه واحد انما يعذر من يخالفه باجتهاده. و كون كل مجتهد مصيب قد بين مفاده فى الأصول انما كل مجتهد معذور مع عدم تقصيره و مقلده معذور كما يعذر الذى يأخذ بما رواه الراوى كذبا و هو لا يعلم كذبه. و قد كثرت عليه الكذابة فى حياته فضلا عما بعد وفاته.

و فقيه الشيعة لا يحمل الرواية على التقيّة بمجرد كون رجال السنن ممن تسموا بالسنيين أو الزيدية - كما افتراه هذا الرجل - فالشيعة عملت بروايات الثقات من السنيين و الزيدية كما عملت بروايات جميع من خالفها فى العقيدة من الثقات كالفضحية و الناووسية و الواقفة و غيرهم و ردت أحاديث الشيعة أنفسهم ان لم يكونوا ثقات و منه تعلم ان قوله هذه حيلة الشيعة (إلخ) زور ٢٣٩ و بهتان و تعصب بجهل و حيلة للرد على الشيعة و انما رد غيرها السنن الثابتة عن النبي (ص) و أهل بيته أحد الثقلين و شركاء القرآن بقول صحابى يعترفون بعدم عصمته كما يعلم مما ياتى فى المتعة و العول و الأذان و الإقامة و غيرهما.

(الثالث) التقيّة فى العبادة و الرواية فمنع منهما بقوله اما التقيّة بالعبادة و التقيّة بالتبليغ (إلخ) و قوله لا كلام لنا الا فى هاتين الصورتين. و هو يناقض قوله التقيّة فى سبيل حفظ حياته و شرفه و ماله و حقه واجبة على كل أحد اماما أو غيره فإذا توقف حفظ أحد الأربعة على التقيّة فى أحد الأمرين فان قال بوجوبها ناقض ذلك منعه لها فى الأمرين و ان قال بالعدم ناقض إيجابه لها لحفظ أحد الأربعة و ان خص إيجابها لحفظ أحد الأربعة بغير العبادة و الرواية سألتنا عن المخصص و ان أنكر توقف حفظ أحدهما على التقيّة فى أحدهما خالف البديهة. و ما نقله عن الإمامين الشافعى و السرخسى مقتضاه العموم.

و إذا رخص الله تعالى عمارا فى أفحش الأشياء و أقبحها للتقيّة أ فلا يرخص فى إظهار المواقفة فى عبادة أو فتوى لحفظ أحد الأربعة، أ فما فعله عمار أعظم أم المسح على الخف و غسل الرجلين فى الوضوء و إفتاء السائل بما يوافق مذهبه و اى شىء يبقى بعد ما فعله عمار لا تجوز فيه التقيّة لو لا العصبية و قلة الإنصاف. و قوله: لم يقصد به وجه الله ثم تفرّيعه ان ما لم يقصد به وجه الله باطل و شرك و ان قصد النفاق طريف جدا فإذا حفظ به أحد الأربعة الواجب عليه حفظها مطيعا امر الله له بالتقيّة كما امر عمارا و نهى الله عن الإلقاء باليد إلى التهلكة فلم لا يكون قاصدا وجه الله و اى عمل يتقرب به إلى الله خير من ذلك بل عمله من أعظم القربات. و ذكره الوهم مع الخوف لا يظهر له وجه سوى الوهم. و قوله لا تقع ايدا من أحد له دين و يمنع صدورها من امام له عصمة، قول لا يقع منله ايدا من أحد له دين و انصاف فقد بان انه ليس فى وقوعها شىء ينافى الدين و العصمة عند من له انصاف و دين و قد وقع أعظم منها لمن ملئ ايمانا من قرنه إلى قدمه و اختلط الايمان بلحمه و دمه و أقره عليه الرسول الأعظم و امره بالعود اليه إذا عادوا بل يمتنع صدور غيرها من امام له عصمة و لو صدر غيرها لكان طعنا على عصمته و دينه لانه يكون مخالفا لامر ربه بها و ملقيا بيده إلى التهلكة و كيف يقصد به النفاق ليكون شركا و كيف لا يعتقد قرينة و هو من أعظم القربات. و ما ادعاؤه انه يقصد به النفاق الا نوع من النفاق.

و إذا كانت الرواية أمانة و التقية فيها افتراء على الشارع و كيدا للامة و كل سامع - كما يقول - فالشهادة بالوحدانية و الرسالة و نبذ الأصنام أ ليس هو أمانة و التقية فيها بإظهار انكار الوحدانية و مدح الأصنام التي جعلت شركاء لله تعالى و سب النبي (ص) و إظهار ان ذلك هو الحق الذي يجب اتباعه و ترك ما عداه أ ليست هي افتراء على الشارع و كيدا للامة و كل سامع فكيف رخص فيه و فى الدوام عليه لعمار الذي ملئ ايماننا من فرقه إلى قدمه و اختلط الايمان بلحمه و دمه و لم يرخص لغيره فيما هو أهون منه . و لسنا ندرى ما يريد بالكلمات التي يزعم انه لا يوجد بينها ان اماما كان يتقى فى عبادته أو روايته أ هي كلمات أئمة أهل البيت أم كلمات غيرهم فان أراد الأولى فانا نحن شيعتهم و اتباعهم قد وجدنا بين كلماتهم ما يثبت ذلك رواه لنا الثقات عن الثقات بالطرق الصحيحة فاتبعناهم و اقتدينا بهم - و نعم القدوة هم - و ان أراد الثانية لم يكن ذلك دليلا على انتفائه و الامام لا يضع حديثا يراه باطلا - كما زعم - بل يستفتى فيفتى بخلاف رأيه حفظا لنفسه من أذى الظالمين فهل ذلك أعظم مما فعله عمار حتى يكون ذلك جائزا و هذا نفاقا لو لا النفاق و عدم الإنصاف.

ص:240

اعيان الشيعة ج ١١ ٢٤٠ دليل التقيّة ..... ص : ٢٣٦

و اما تمويهه بان خلاف الرواية السكوت و الساكت آمن فيرده ان التقية بالرواية تكون عند السؤال و معه قد لا يمكن السكوت و قد يكون السؤال من نوع التجسس و هذا واضح لكل أحد و لكن عناد هذا الرجل يدعوه إلى التمحل و التعسف و لو أنصف قليلا لعلم ان من يكون مثل أئمة أهل البيت فى اشتهارهم بالعلم و الفضل عند الخاص و العام لا يمكنه السكوت فى كل مقام و لا يتيسر له و لا يقبل منه .

(الرابع) تشدد الصادقين فى امر التقية نقل ما روى عنهما فيها فى معرض النقد و الاستنكار.

و إذا نظرنا إلى ما جرى على أئمة أهل البيت الطاهر و اتباعهم و سائر أفراد البيت العلوى فى الدولتين الأموية و العباسية بل و أكثر الدول الإسلامية من سلاطين الجور الحاملين لقب امارة المؤمنين و أعوانهم و من عاصرهم أو تأخر عنهم مما شاع و ذاع و تواترت به الاخبار و تكفلت بنقله كتب الآثار من الظلم و الاضطهاد الباعث لأشد الخوف بالإلقاء فى السجون و القتل بالسم و السيف و التشريد عن الأوطان و بناء الحيطان عليهم احياء و دفنهم احياء و منع الحقوق و التخليد فى المطامير و إيقاع كل مكروه بهم مما هو معلوم معروف.

و قد كان العلم أو الظن أو التهمة بان الرجل من اتباع أهل البيت كافيا فى إيصال أنواع الأذى و الضرر اليه بالقتل فما دونه علمنا ان الباقر و الصادق ع مصيبان كل الاصابة فى تشديدهما الأمر بالتقية فى دولة الباطل و وصفهما تاركها بأنه لم يرض بقضاء الله و خالف امر الله و ضيع المصلحة التي اختارها الله لعباده، و

## فى قولهما التقيّة دينى و دين آبائى

و لا دين لمن لا تقيّة له

وان التقيّة كانت واجبة عليهم بكل أنواعها و انهم كانوا معذورين فيها و ان تركها لو تركوها كان مخلا بديانتهم و عصمتهم و حكمتهم و انه لولاها لما بقى لهم و لا لشيعتهم و اتباعهم اثر و كانت المفسدة أعظم و أضر . قال القاضى ابن أبى جرادة الحلبي فى شرح قصيدة أبى فراس الميمية : لما عزم ١ المنصور على الحج فى العام الذى توفى فيه و هو ١ عام ١٥٨ دعا ريطة ابنة أخيه السفاح و هى زوجة ابنه محمد و أعطاهم مفاتيح و احلفها باوكد الايمان ان لا تفتح بها خزائن عرفها إياها و لا تطلع عليها أحدا و لا ابنه المهدي حتى يصح عندهما موته فيجتمعان و ليس معهما ثالث على فتحها فلما بلغ ابنه موته و ولى الخلافة فتح تلك الأبواب و معه ريطة فإذا أزج عظيم فيه قتلى الطالبين و فى آذانهم رقاغ فيها أنسابهم منهم المشايخ و الشباب و الأطفال فلما رأى ذلك المهدي ارتاع و امر فحفرت لهم حفيرة و دفنوا فيها اه .

و ما جرى عليهم فى عهد الملك العضوض و العصريين الأموى و العباسى المشؤمين كله سلسلة مظالم قادمة و حلقات فظائع مفعجة، و شى إلى ٢ الرشيد بان على بن يقطين أحد وزرائه شيعى فأمر بالتجسس عليه فى عبادته فأمره الكاظم بالتقيّة فأخبر الرشيد بعبادته فسلم و عاقب الواشى و استمر ذلك فى اعصار كثيرة و بقى شره يتطاير إلى اليوم و مع ذلك يلام اتباع أهل البيت و يندد بهم و ينسبون إلى النفاق و الحيلة إذا اتقوا دفعا للضرر و بعدا عن الخطر أ فيقع ذلك ممن عنده ذرة من انصاف و حسبك ان يجىء موسى جار الله بعد ألف و مئات من السنين من اقصى تركستان و آخر ما عمر الله إلى هذه البلاد فى هذا الزمان الذى لم يبق فيه للإسلام دولة و لا صولة و قد ملكت عليهم بلادهم و أصبحوا غرباء فى أوطانهم و بدلت شرائع دينهم يضرم نار الخلاف و يهدم ببيان الوفاق بكلماته هذه التى يقطر السم و الشر من جوانبها و ينتقد أئمة أهل البيت و اتباعهم بمر الانتقاد بغير حق و يسىء الأدب فى حق أئمة ٢٤٠ أهل البيت الطاهر و ان أراد ستر ذلك بان ما أسند إليهم موضوع.

و التقيّة من دين الله فى كل ملة كما قال الامام الصادق فقد كان مؤمن آل فرعون يكتم ايمانه و كان أهل الكهف يتقون و ما هربوا و دخلوا الكهف الا خوفا و تقيّة و لما أفاقوا بعد ثلاثمائة و تسع سن ين قالوا (فَأَبَعْنَا أَعْدَانَنَا بِوَرْقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَ لِيَتَلَطَّفْ وَ لَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَقْتُلُوكُمْ [يَرْجُمُوكُمْ] أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ) الآية فافوضه بالاستخفاء و التقيّة خوفا من القتل أو الفتنة عن الدين، قال الرازى فى تفسيره عن ابن عباس (فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً) يريد ما حل من الذبائح لان عامة أهل بلدهم كانوا و فيهم قوم يخفون ايمانهم اه . فهل كانوا يخفونه الا تقيّة فبان بذلك صدق

**قول الامام الصادق :** التقيّة من دين الله فى كل ملة فى الأقوال و الأفعال و السكوت عن الحق حفظا للنفس و المال و إبقاء للدين و لو لا التقيّة لبطل دين الله و انقرض اهله .

و قوله: التقيّة على ما عليه الشيعة غش فى الدين هو عين الغش فى الدين فقد بان ان التقيّة على ما عليه الشيعة هى عين ما اعترف به فى كلامه و عين ما نقله عن السرخسى و هى عين ما امر الله به فى كتابه و على لسان نبيه و اوصيائه و قضى به العقل و لا نختلف عما يفعله هو و أهل نحلته و جميع الناس عند خوفهم شيئا و هى عين النصح و النصيحة . و تركها غش فى

الدين لانه إيقاع للنفس فى الضرر و فى التهلكة. و الامام لا يسلك الا طريق النصح و لذلك امر شيعته و اتباعه بالتقية ليحفظوا نفوسهم من القتل و الأذى و أموالهم من السلب و النهب و اعراضهم من الانتهاك و لو أمرهم بترك التقية لكان قد غشهم و لم يكن أحد من الائمة يسلك طريق الغش و لكن هذا الرجل يأبى الا المراء و العناد و سلوك طريق الغش . و كل يعلم ان من أظهر بلسانه ما لم يعتقد به بقلبه تقيه و حفظا لدمه و ماله و عرضه مأجور ر مثاب ثواب الصابرين داخل فى قوله تعالى (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ) مشارك لعمار الذى رخصه الرسول (ص) فى إظهار كلمة الكفر للتقية فجعل هذا الرجل ذلك كذبا و نفاقا هو من الشقاق و النفاق و مرض القلب . و يزعم ان الشيعة تجيزه لغرض عدائى - و كذب - لا تجيزه الا حفظا للنفس أو المال أو العرض كما اجازة الرسول (ص) فى أفضع الأمور تقيه و لكن هذه المباحكات منه ما هى الا لغرض عدائى . و إذا كان لا يظن ان الائمة كانوا يعلمون الشيعة التقيه التى يسميها تقيه الخداع فى الاخبار و النفاق فى الأحكام جهلا منه أو خداعا و نفاقا فنحن نعلم و لا نظن انهم كانوا يعلمونهم ما يفعل كل عاقل و ذى دين و ما امر الله به فى كتابه و ما فعله عمار فيفعلونه مكرهين مرغمين صابرين على مضضه و بلائه كما صبر عمار مكرها مرغما و حاشاهم من الخداع و النفاق و من رماهم بذلك هو أحق و اولى به منهم و قد اتضح مما مر وضح الشمس الضاحية ان نسبتة إلى الشيعة الاتقاء فى طوائف الأمور و الأعمال النفاقية بوضع الاخبار على وجه التقيه و المجاهرة بأسوا الكبائر (إلخ) نسبة كاذبة باطله و عمل من الأعمال الشقاقية النفاقية و مجاهرة بأسوا الكبائر . فالشيعة لا تأخذ الأحكام جزافا و لا تتبع الا ما رسمه لها الدليل فى امر التقيه سواء فى ذلك طوائف الأمور و عظامها و ان كلامه هذا روحه النفاق و الشقاق لله و لرسوله و ثمرته كفر **قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا** سمع قول الله تعالى **إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا** و عساه و عاب من أطاعه و نحن سمعناه و أطعناه فإى الفريقين أحق ان يدخل تحت هذه الآية.

و اى شىء أعظم فى تقرير التقيه أدبا دينيا من القرآن. و قلب كل

ص:241

خال من كل شائبة مطمئن بامثال ما امره به ربه فى امر التقيه و لكن قلب هذا الرجل فى غلاف العداء و المراء مستور عن رؤية الحق و إذا كان لا يبقى لقول مستعمل التقيه قيمة و لا لعمله صدق و لا لوعده و وعده و فاءه يكون اعتراضه متوجها إلى الله تعالى لانه رخص للصحابه فى إظهار كلمة الكفر تقيه و لجميع المسلمين فى جميع أنواع التقيه فعرضهم لأن لا يكون لأقوالهم قيمة و لا لعملهم صدق و لا لوعدهم و وعدهم و فاءه . و اولى بالانطباق عليه من الآية التى استشهد بها قوله تعالى (وَ لِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. وَ جَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ).

و ما استشهد به من تقسيم الامام العباده إلى أقسامها الثلاثة لا شاهد فيه فعباده الامام التى ياتى بها لحفظ دمه و ماله و عرضه هى من أخلص العبادات و أفضلها و هى من عبادة الأحرار اتى بها إطاعة للأمر بالتقيه و النهى عن الإلقاء باليد إلى التهلكة و حبا لله تعالى . و قوله فكيف يكون حال امام معصوم (إلخ) يقال له كيف يكون حال نبي مرسل خاتم الأنبياء و أفضلهم يجيز لعمار النطق بكلمة الكفر و سب النبي و انكار الوجدانية و النبوة و الاعتراف بان الأصنام يحق لها العبادة و انها تقرب إلى الله زلفى حفظا لنفسه و لا يجيز الإتيان بعبادة أو فتوى حفظا للنفس فإى الأمرين أفضع و أشنع عند الله و عند العقلاء، و بذلك يظهر هذره فى قوله و هما فى خوفه (إلخ) فالإمام المعصوم لا ياتى بالعبادة عند الجائر [الجائر] و هما فى خوفه و لا طمعا فى

رضاه و لا سعيًا لارضاء هوى باطل و ليس هو ضالا يوافق فى تظاهره بالوافق للعام ة بل الضال [الضال] و المنافق من ينسب اليه الضلال و النفاق . و اما ما حكاه عن طومار الباق و قد مر له حكاية نظيره فانا نسأله كيف الجمع بين ما فى هذه الطومار و الطومار المنزل من عنده تعالى و فيه **وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** . و نحن معاشر شيعة أهل البيت الذين هم اعلم الناس بسنة جددهم (ص) نبرئ كل مؤمن و مؤمنة لهما أدب من كل ما يعاب و لكنه أساء فهما فأساء اجابة.

و الجمل التى قال ان غثها و سمينها للشيعه ليس فيها غث و كلها حق بما مر من الادلة لكن عناده و تعسفه و شدة تحامله يابى له الا ان يجعل فيها غثا بغير دليل و لا برهان . و قوله كلها أريد بها باطل هو عين الباطل و انما جملة و كلماته هذه كلها باطل أريد بها باطل و إذا كان بعضها حقا فكيف حكم بأنه موضوع على لسان الإمامين هل هذا الا سوء ظن و تهجم بسوء القول من غير دليل.

### أدب التقيّة

قال فى ص ٨١ أصابت أصول الكافى إذ

**تروى** إذا حضرت البلية فاجعلوا أموالكم دون أنفسكم و إذا نزلت نازلة فاجعلوا أنفسكم دون دينكم

هذا هو أدب التقيّة بذل النفيس فى حفظ النفس و بذل النفس فى حفظ الدين .

### التوكل و اليقين

قال فى ص ٨٢ ثبت عند الشيعة

**حديث** حد التوكل اليقين و حد اليقين ان لا تخاف مع الله شيئا

. ( و تقول) ما زعمه أدب التقيّة الظاهر انه لا ربط له بالتقيّة بل المراد بالحدِيثين انه إذا دار الأمر بين حفظ النفس و حفظ المال فحفظ النفس مقدم ٢٤١ و إذا خيف على الدين و جب الجهاد و جعل النفس دون الدين .

و حديث التوكل أيضا لا يرتبط بالتقيّة و ليس فيه منافاة لرأينا فى التقيّة الذى سلف و لا لغيره و لو جرينا على ظاهره لبطلت التقيّة من رأس بل هذا الحديث إذا صح جار مجرى كلام أهل العرفان و المتصوفة الذين ينتسب إليهم كما جاء فى بعض كلامه و ما هو فى هذه الاستشهادات الا كحاطب ليل .

### الحرية فى الفكر و القول و العمل

قال فى ص ٨٢ لم تكن المباحثة و المذاكرة فى عصر من العصور توجب خيفة على النفس و النفيس و المجتهد كان حرا فى فكره و قوله و عمله ثم نشره .

و قال فى ص ٨٤ و لم يكن فى عصر من العصور الإسلامية قتل و عقابه إذا أعلن و تجاهر بعقيدته لم يكن البتة شىء من ذلك و كل ما روى فى ذلك فهو من أوضاع الشيعة.

(و نقول) امر هذا الرجل من غرائب الأمور فهو يأبى دائما الا مصادمة البديهة و الا العناد و مخالفة الضرورة و انكار المسلمات كان الله لم يخلقه الا لذلك يزعم حرية الفكر و القول و العمل و النشر فى جميع الاعصار و الحال انه لم يكن أحد فى عصر من العصور حرا فى فكره و قوله و عمله و لا فى نشره و كانت المباحثة و المذاكرة فى جميع العصور توجب خيفة على النفس و النفس فقد اخفى ابن عباس القول بعدم العول أيام الخليفة و أظهره بعده و قال هبته و كان امرا مهيبا . و نفى سعد إلى حوران و لم يكن حرا فى فكره و نفى أبو ذر و لم يكن حرا فى فكره . و قتل حجر بن عدى الكندى و كل هؤلاء من خيار الصحابة و قتل مع حجر نحو من سبعة أحدهم ابنه و كلهم لم يكونوا أحرارا فى افكارهم و أقوالهم و أعمالهم و لم يكن فى دولة بنى امية أحد يجسر ان يروى فضيلة لعلى بن أبى طالب و لا ان يسمى باسمه و لا يكتنى بكنيته و لما دخل على بن عبد الله بن العباس على عبد الملك بن مروان سألته عن اسمه و كنيته فقال على بن الحسن فقال لست احتملها لك فغير كنيته و تكتنى بأبى العباس قاله أبو نعيم الاصفهاني فى حلية الأولياء فلم يكن المرء حرا حتى فى اسمه و كنيته . و لما قتل الحسين ع لم يجسر أحد على رثائه . و الامام احمد بن حنبل ضرب و حبس لانه قال بعدم خلق القرآن و ضرب غيره و حبس لانه قال بذلك أ فكان هذا من آثار حرية الفكر و القول و العمل عند موسى جار الله و ربما كان للناس بعض الحرية و المذاكرة حتى الدهريين و الملحدين الا فيما يرجع إلى فضل أهل البيت و نصره فقد كان ذلك ممنوعا منعاً باتا و لم يكن جزاء مرتكب هذه الجريمة غير القتل و الحبس و النفي و الحرمان.

و أغرب من ذلك - و لا غرابة فى امر هذا الرجل - قوله: لم يكن فى عصر من العصور قتل و عقابه لمجاهرتة بعقيدته و زعمه ان كل ما روى فى ذلك من أوضاع الشيعة . فان هذا يدل على جهله بالتأريخ أو على تعصبه و عناده الذى أدى به إلى انكار المسلمات أو على كليهما و الافراد و الجماعات الذين قتلوا على أو أودوا فى سبيله فى كل عصر من العصور لا يمكن احصاؤهم . و كان يكفى لإيذاء الرجل و طرده و حرمانه بل قتله فى دولة بنى امية ان يقال عنه انه ترابى حتى ان جبل أبى قبيس لما استولى عليه الحجاج فى حرب ابن الزبير و جاء الخبر بذلك إلى الشام قال الشاميون لا نرضى حتى يؤتى بهذا الترابى الخبيث إلى الشام - طائنين ان أبا قبيس رجل و كان الرجل إذا نسب إلى الإلحاد و الزندقة أهون من ان ينسب إلى و كان الرجل فى عهد

ص:242

بنى امية يتقى من زوجته و خادمه و لا يجسر أحد ان يروى حديث على، و كم نهبت و هدمت الدور و قطعت الايدي و الأرجل و العراقيب و صلب قوم على جذوع النخل و فعلت الأفاعيل فى ذلك العصر على . جىء بحجر بن عدى و أصحابه و هم نحو اربعة عشر رجلا من الكوفة إلى الشام مكبلين بالحديد لانكارهم سب على بن أبى طالب و عدم براءتهم منه فقتل نحو من نصفهم بمرج عذرا، قال ابن الأثير طلب اثنان من أصحاب حجر ان يرسلوهما إلى معاوية فقال لأحدهما ما تقول فى على قال أقول فيه قولك قال تبرأ من دينه الذى يدين الله به فسكت فنتشفع فيه بعض الحاضرين فنفاه إلى الموصل فمات بها و قال للآخر ما تقول فى على قال دعنى لا تسالنى فهو خير لك قال و الله لا أدعك قال أشهد انه كان من الذاكرين الله كثيرا من

الأميرين بالحق والقائمين بالقسط والعافين عن الناس (إلى ان قال معاوية) قتلت نفسك قال بل إياك قتلت فرده إلى زياد و امره ان يقتله شر قتلة فدفنه زياد حيا و قتل دعى بنى امية زياد بن سمية الملحق بأبى سفيان بشهادة أبى مريم الخمار انه زنى بامه و هى تحت عبيد رشيد الهجرى على قطع يديه و رجله و لسانه و صلبه و قتله هذا الدعى أيضا جوريريه بن مسهر العبدى على قطع يده و رجله و صلبه إلى جذع ابن معكبر و قتل ابنه الدعى ابن الدعى عبيد الله ميثما التمار على صلبه و طعنه فى اليوم الثالث بحربة فقتله . و قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب فى ترجمة مصدع المعرقب انما قيل له المعرقب لان الحجاج أو بشر بن مروان عرض عليه سب على فأبى فقطع عرقوبه، قال ابن المدينى فقلت للراوى فى اى شىء عرقب قال فى اه . و قتل الحجاج الطاغية عامل عتاة بنى امية فيمن قتل من شيعة على ع كميل بن زياد النخعي على امر به فضربت عنقه و قتل هذا الطاغية أيضا قنبرا مولى على ع بعد ما عرض عليه البراءة من دين على فلم يفعل فأمر به فذبح . و لم يكن العصر العباسى اقلا بلاء على الشيعة من ذلك العصر فكم قتل ملوك بنى العباس قوما من الشعراء لمدهم آل على و قطعوا لسان بعضهم و احرقوا ديوانه و بعضهم نبشوه بعد موته و أحرقوه . قال ابن شهر آشوب فى المعالم : على بن محمد بن عمار البرقى احرقوا ديوانه و قطعوا لسانه . و أبو الحسن على بن وصيف الناشى المتكلم بغدادى من باب الطاق حرقوه . ابن مدلل أو مدرک الحسينى نفى من الموصل . منصور بن الزبرقان النمري نبشوا قبره اه . هذه هى العصور الإسلامية قتل و عقابه لمجاهرته بعقيدته البتة و كل ما روى فيها و يقول بلا خجل و لا استحياء لم يكن فى ع صر من العصور الإسلامية قتل و عقابه لمجاهرته بعقيدته البتة و كل ما روى فى ذلك من وضع الشيعة . و ما ذكرناه هو غيظ من فيض و قطرة من بحر مما وقع من الظلم و الاضطهاد لائمة أهل البيت و شيعتهم فى الدولتين الأموية و العباسية و بعدهما و كتب السير و الاخبار حافلة بذل ك . و من الجماعات الذين قتلوا بالألوف على شيعة إفريقية الذين قتلوا فى عهد المعز بن باديس سنة ٤٠٧ كما ذكره ابن الأثير (و منهم) شيعة حلب الذين قتلوا قتلا عاما فيما بعد المائة السادسة و كان جل أهلها شيعة (و ممن) قتل بعد المئة السابعة على من أعظم علماء الشيعة محمد ابن مكى العاملى الجزينى المعروف بالشهيد الأول الذى قتل بالسيف ثم صلب ثم أحرق برحبة قلعة دمشق و الشيخ زين الدين بن على العاملى الجبعى المعروف بالشهيد الثانى المقتول قرب إستانبول و القاضى نور الله التستري المقتول ببلاد الهند و القاضى شمس الدين محمد بن يوسف الدمشقى الذى قتل شر قتلة على و أحرق تحت قلعة دمشق و قتل معه ٢٤٢ حسين البقسماطى راجع شذرات الذهب فى حوادث سنة ٩٤٢ ج ٨ ص ٢٤٩ و السيد نصر الله الحائرى المقتول فى إستانبول على حين أرسله نادر شاه سفيرا إلى الدولة العثمانية للاعتراف بالمذهب الجعفرى فكان جزاؤه القتل و قد ذكر القصة الشيخ عبد الله السويدى البغدادى فى بعض رسائله المطبوعة بمصر و عندى نسخة مخطوطة من هذه الرسالة رواها شيخ محمد السويدى عن والده الشيخ عبد الله و قال ان والده ذكر القصة فى النفحة المسكية فى الرحلة المكية و قال فى آخرها ان هذا الخطيب - يعنى السيد نصر الله الحائرى - قتل شر قتلة بسبب فكان للوالد فى أجر قتله سبب وافر

اه . و جدنا السيد على ابن السيد محمد الأمين من أعظم علماء جبل عامل قتل مسموما فى عكا فى عهد إبراهيم باشا المصرى و غيرهم ممن لا يسعنا احصاؤهم فى هذه العجالة . و كم كان الشيعة فى الحجاز يؤذون بأنواع الأذى بالقتل فما دونه فى أغلب الاعصار . و كم كان يوضع طبيخ العدس الجريش فى حر الحجاز حتى ينتن و يجعل فى الحرم لشريف [الشريف] و يدعى على شيعة العجم انه عذرة و وضعها فى المسجد توصلا لا يذائهم و فى عصرنا هذا قتل سيد ايرانى شريف من ذرية الرسول (ص) جاء لأداء فريضة الحج فى عهد الوهابيين ادعى عليه حمل العذرة على شفتيه و تنجيس الكعبة بها فحكم القاضى بقتله فذبح بين الصفا و المروة بالسيف ذبح الشاة . و أمثال ذلك كثير لا يمكن حصره . و مع كل هذا يقول مؤلف الوشيعة بلا خجل و لا استحياء

لم يكن في عصر من العصور الإسلامية ضرر على شيعي إذا جهر بعقيدته و ما روى في ذلك فهو من أوضاع، و ما وشيعته هذه و ما أودعه فيها الا شرارة من تلك النار و سهم من تلك الكنانة.

### كتم السر

قال في ص (٨٢) كان للائمة في الدعوة و الأمور السياسية اسرار و اخبار أذاعها البعض فقتل أو كان سببا لقتل امام فكانت الائمة قد يتقون الشيعة أكثر من اتقائها الناصب و المخالف

### قال امام ما قتلنا من أذاع سرنا خطأ بل قتلنا قتل عمد

. و قال في ص (٨٣) فالتقية إذا كانت بمعنى كتم السر فهي أدب لازم لم يكن يقوم بها الا قليل و الغالب ان مثل هذا الأدب لم يكن عند الشيعة زمن الائمة و لذلك كانت الائمة تتقى الشيعة أكثر من اتقائها المخالف و الناصب.

(و نقول) أولا لم يكن عند الائمة اسرار سياسية فيما يرجع إلى الملك و السلطان و انما كان سرهم الذي لا يريدون إذاعته القول بإمامتهم في الدين و أخذ أحكامه عنهم فكانوا يوصون اتباعهم بالتقية في ذلك خوفا من ملوك زمانهم الذين يخافون من ميل الناس إليهم ان ينازعوهم ملكهم و هذا يشمل و يعم كلما يدل على القول بإمامتهم اما صريحا أو ضمنا من فعل عبادة تختص بهم كالمسح على الرجلين و نقل فتوى تخالف فتوى غيرهم و غير ذلك ففي إخفاء ذلك كتم للسر و في إظهاره إذاعة له. و إظهار هذا وحده كان كافيا في سفك الدماء و نهب الأموال و الحبس و الضرب و أنواع الأذى من طواغيت زمانهم لكل من يقول به و ينتسب اليه فأمروا اتباعهم بالتقية لاجل ذلك و هي تشمل التقية في العبادة و الرواية اللتين حصر كلامه فيهما و انكرهما سابقا و اعتوف بهما هنا من حيث لا يشعر فإذا كان كتم السر يشمل عدم إظهار القول بإمامتهم و عدم إظهار عبادة أو فتوى تختص بهم لان لازم ذلك القول بإمامتهم فقد شملت التقية العبادة و الفتوى و يترتب على ذلك أمور.

ص:243

(١) بطلان جعله كتم السر غير التقية بالعبادة و الفتوى و غيرهما بقوله فالتقية ان كانت بمعنى كتم السر فهي أدب لازم بل كتم السر يشمل التقية بالعبادة و الفتوى و غيرهما.

(٢) بطلان قوله ان مثل هذا الأدب لم يكن عند الشيعة زمن الائمة مستندا إلى ان الائمة كانت تتقى الشيعة أكثر من اتقائها المخالف و الناصب لان الشيعة كانت تذيع السر فان إذاعة السر كما عرفت تشمل العبادة و الرواية و غيرهما و كون ذلك لم يكن عند الشيعة غير صواب فقد كان ذلك عندهم زمن الائمة الا من شذ و محمد ابن أبي عمير من أصحاب الكاظم حسيه الرشيد و ضربه أشد الضرب ليدل على أصحاب موسى بن جعفر فصر و عصمه الله من ان يدل عليهم فيقتلوا و دفنت أخته كتبه خوفا فتلفت فحدث من حفظه و كذلك كون الائمة كانت تتقى الشيعة أكثر من غيرهم غير صواب و ان صح عن أحدهم انه قاله فهو من باب المبالغة و التشديد في الزجر عن ترك التقية و كذلك

قول ما قتلنا من أذاع سرنا خطأ بل قتل عمد



- ان صح - فإنما هو تشديد و مبالغه فى الوصاء بالتقية و بيان ان تركها قد يسبب قتلنا و ليس المراد ان بعض شيعتهم أذاع سرهم فكان سبب قتلهم فهو كقول القائل من فعل كذا فقد قتلنى و هو مؤيد لما قلناه و بذلك يبطل قوله أ و كان سبب قتل امام الذى رتبته على قول ما قتلنا من أذاع سرنا (إلخ) فاننا لا نعلم اماما قتل بسبب إذاعة السر من بعض أصحابه و هذا أحد استنتاجاته الخاطئة. و لعله أراد بالبعض الذى أذاع السر فقتل هو المعلى بن خنيس مولى الامام جعفر الصادق الذى قتله بعض طواغيت بنى العباس و أخذ أمواله بسبب ترك التقية و إذاعة السر بإظهار القول بالإمامة و هو مؤيد لما قلناه.

(٣) بطلان قوله السابق لا أظن ان الائمة كانوا يعلمون الشيعة التقية و انها تقيه الحق لا تقيه الخداع و النفاق كما سماها هناك بحسن أدبه و بطلان قوله لم يكن فى عصر من العصور قتل (إلخ).

قال فى ص ٨٣

**قال الصادق** ذكرت التقية يوما عند على بن الحسين فقال و الله لو علم أبو ذر ما فى قلب سلمان لقتله و لكفره و قد آخى الله بينهما

هذه صورة اخرى من تقيه كتم ما فى القلب من الأفكار و العلوم - ان سمينا الكتم تقيه - فمثل هذه التقيه لا بأس بها . و ليست هى من تقيه الشيعة . و مثل هذه التقيه قليل عند الائمة و أقل عند الشيعة الا إذا طال المجتهد كلاما لا معنى له فى موضوع لا يفهمه فبعد التعب العظيم و الاتعاب يتظاهر بالعلم و يقول : و هاهنا بيان يسعه الصدر و لا يسعه السطر و لذلك كتمناه فى الصدور و ارخينا دونه الحجب و الستور. هذه تقيه لها فائده تستر العجز و الجهل نعم :

فأخو البصائر غائص يتعلق

لله سر تحت كل لطيفة

(و نقول): حديث لو علم أبو ذر (إلخ) لا نعتقد بصحته ان لم نجزم ببطلانه و ليس كل ما أودع فى الكتب يمكن وصفه بالصحة من كتب الفريقين و لو صح لوجب حمله على تفاوت درجات الايمان و المعرفة. و اما قوله فى حق المجتهد - صاحب أصل الشيعة - فكان ينبغى له ان يشافه به . و قد رأى هذا الكلام منه و هو عنده و فى بلده و فى بيته فيفحمه فى رد كلام هو بزعمه لا معنى له فى موضوع لا يفهمه فيظهر بذلك عجزه و جهله الذى يدعيه لا ان يؤخر جوابه فيبعث به من وراء البحار و القفار بكلام مجمل لا يقدر ان يجزم سامعه بصحته و لا بفساده حتى لا يصدق عليه قول القائل: ٢٤٣

طلب الطعن وحده و النزلا

و إذا ما خلا الجبان بأرض

ثم اتى فى ص ٨٤ بكلمات تشبه كلمات الصوفية و منحيمهم و جاء فى اثنائها ببعض كلمات القذف و القذع مما هو أحق به و لا حاجة بنا إلى نقله.

قال فى ص ٨٤

## الشيعة تروى عن الصادق ان اسم أمير المؤمنين خاص بعلى لا يتسمى به إلا كافر

فان ثبت هذا عن الصادق فقد كفر كل ملوك الإسلام و خلفائهم . هذا جهار باشنع فاحشة و اعتداء طاغ على حرمة الإسلام و أمته و قد كان الصادق يخاطب خلفاء بنى العباس بأمر المؤمنين فكيف مثل هذا الاعتداء الطاغى و مثل هذه التقيّة المذلة المخزية من إمام معصوم من غير عذر قاهر يلجئه إليها بعد أن أسرف فى الاعتداء.

(و نقول) كذب فى ذلك. و لو وجد فى رواية لا يعلم حالها و لا مبلغ صحتها و ضعفها لم يجز اسناده إلى الشيعة بوجه العموم. و إن صح أن الصادق قال فى بعض الخلفاء شيئا فهو أنه ليس أمير المؤمنين بحق و هذا غير بعيد عن جملة ممن تسمى بامرّة المؤمنين أمثال يزيد و مروان و الوليد من ملوك بنى أمية و جملة من ملوك بنى العباس الذين صدرت منهم أشنع الفواحش و أطغى الاعتداءات على حرمة الإسلام و أمته و هل كان يأمن الصادق على دمه لو لم يخاطب المنصور بأمر المؤمنين . و هل هذا لا يكفى عذرا للمخاطبة بأمر المؤمنين عند هذا الرجل حتى يقول من غير عذر قاهر يلجئه إليها و يسميها تقيّة مذلة مخزية حقا لقد أسرف هذا الرجل فى الاعتداء و أعطى نفسه من هواها ما تشاء بغير خجل و لا استحياء و هل سلم الصادق من شر المنصور مع هذا الخطاب فقد استدعاه مرارا من المدينة إلى العراق ليقتله فنجاه الله منه هذا و هو يخاطبه بأمر المؤمنين فكيف لو ترك خطابه بذلك و تركه يدل على أنه لا يعتقد بخلافته و يطعن فيها.

قال فى ص ٨٥ و من ينتحل حب أهل البيت مدعيا و يضرر بغض أكابر الصحابة و القرن الأول متقيا و يستحل فى المخالف كل شىء معتديا فهو شر الفرق.

(و نقول) من ينتحل حب أهل البيت مدعيا هو من يجعلهم كسائر الناس لا ميزة لهم فى شىء كما سلف منه و ينكر فضائلهم و يفضل عليهم من لا يساويهم و يوالى عدوهم و يعادى وليهم و يهجر مذهبهم و لا يهتدى بهديهم و ينابذ اتباعهم و محبيهم و شر ممن يظهر بغض أكابر الصحابة و القرن الأول و يلعنهم على المنابر الأعوام الطويلة مجاهرا غير متق و لا متستر و نحن نواليه و نلتمس له الأعداء. و الكلام فى الصحابة و القرن الأول قد مضى مفصلا . و الشيعة لا تستحل شيئا فى المخالف فضلا عن أن تستحل فيه كل شىء تحترم الدم و المال و العرض و تجرى على المخالف لها من فرق المسلمين جميع أحكام الإسلام كما بيناه فيما سبق و إن كذب هذا الرجل و افترى. و ما باله غض النظر و ارخى الستار عن يستحل فى الشيعة كل شىء معتديا.

## ما أعجبه من مذهب الشيعة

قال فى ص (٣٠) يعجبني دين الشيعة فى تحريم كل شراب يسكر كثيره قليله حرام حتى أن المضطر لا يشرب الخمر ساعة الاضطرار لأنها قاتلة.

و الشيعة تحرم الجلوس على مائدة كانت أو تكون فيها الخمر.

و قال فى ص (٥٢) و استحسنت من قول الشيعة - لو صدقه فعلها - أن

قليل ما يسكر كثيره حرام لا يحل حتى فى الاضطرار تبالح فيه الشيعة حتى تقول أن الجلوس على مائدة شرب فيها مسكر حرام و أحسن من قول الشيعة قول أبى العلاء فى لزومياته:

لنفسى الدهر لا سرا ولا علنا

لو كانت الخمر حلا ما سمحت بها

وربنا قد أحل الطيبات لنا

فليغفر الله كم تطغى مآربنا

و قال فى ص ٣٠ استحسن كل الاستحسان مذهب الشيعة الامامية فى مسائل الطلاق و بعض أصول المواريث.

(و تقول) الأحكام الشرعية إنما تؤخذ بالنص عليها من الشارع لا بالعقول و الآراء و قول استحسن و لا استحسن و يعجبني و لا يعجبني **إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى . ما آتاكمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا .** و دين الشيعة هو دين الائمة الطاهرين الذين أخذوه واحدا بعد واحد عن أبيهم على بن أبى طالب عن جدهم الرسول عن جبرئيل عن الله تعالى و أخذه عنهم شيعتهم و اتباعهم بالروايات و الأسانيد الصحيحة على أنه مخطئ فى نسبته إلى الشيعة تحريم الخمر عند الاضطرار و تحريم الجلوس على مائدة كانت أو تكون فيها الخمر أو شرب فيها مسكر حرام بل الحرام الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر أ و عليها الخمر و لعل مراده ذلك . و الشيعة لا تقول شيئا بهواها و اجتهداها و استحسانها و لا تبالح لا تقول إلا ما أخذته عن صاحب الشرع بالسند المعتبر و قولها بحرمة الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر إنما أخذته من قول أئمة أهل البيت لا مبالغة فيه و قوله (لو صدقه فعلاها) إن أراد أن فيها من يشرب المسكر فهذا ليس خاصا بها بل يعم جميع أهل المذاهب و النحل التى تحرم الخمر. و الشيعة إن لم تكن أكثر الناس اجتنابا للمحرمات فليست أقلها . و قد جعل قول أبى العلاء فى شعره أحسن من قول الشيعة المأخوذ عن أئمة أهل البيت عن جدهم الرسول (ص) و كفى بذلك جهلا.

الربا

قال فى ص (٣) و لم يعجبني فتاواهم - اى الشيعة - فى جزئيات الربا و وجدت ما طالعه من كتب الشيعة مقصرة فى بيان الربا و قال فى ص ٥٦ كتب الشيعة فى مسائل الربا مقصرة . و لها فى باب التخلص من الربا حيل منكرة مرفوعة إلى أئمة الشيعة و ذكر أمثلة لذلك (منها) طلب منى مائة ألف درهم على أن يكون ربحي عشرة آلاف درهم أقرضه تسعين ألف درهم و أبيع منه ثوبا قيمته ألف درهم بعشرة آلاف درهم، قال أبو الحسن لا بأس أعطه مائة ألف درهم و بعه الثوب بعشرة آلاف درهم و اكتب كتابين قال فان جاز مثل هذه الحيل الشرعية فى فقه الشيعة أو فقه أحد المذاهب فلا حرام فى الدنيا و القرآن مهجور و الشرع تحت أقدام المحتالين و السلام على الدين و ربا اليهود و كل ربا البنوك حلال طلق سائغ هنىء بعد هذه الحيل، و قال فى ص ٥٦ - ٥٧ تقول الشيعة و لا تتقى : حرب لنا فما له غنيمة و فى عقيدتهم من يع تقد بامامة الشيخين، و قال فى ص ٥٧ تقول الشيعة ليس بين و الذمى و لا بين و ربا قال من يتقول على شرع الإسلام بمثل هذه الأقاويل لا يكون له فقه و لا دين . كتب الشيعة فى بيان الربا مقصرة و فى المعاملة بالربا متهورة . **أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَ يُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ .** و القرآن الكريم يحرم الربا أكلا و إيكالا ثم تأتى كتب المذهب تحل الحيل تفضل بها الذين آمنوا ٢٤٤ و حياة المجتمع لا تبني على الحيل، ثم أطال بما لا فائدة فى نقله و قال كيف يكون إذا أخذت الأمة تحتال بحيل شرية

تسميها شرعية تجعل حكم الله تحت أقدام الحيل تتظاهر بالدين و تحتال بالدون . و ذكر في ص ٥٨ في كلام طويل أنه أُلّف كتابا في الزكاة و الربا و أنه عرض فيه لمجتهدى الأمة طريقا سهلا ظن فيه إمكان حل لمسائل الربا يبنى على أساس الإحسان في حال و التعاون بين الأموال و الأعمال في حال . قال و أريت بعون الله و عون القرآن الكريم - يهدى الله لنوره من يشاء - أن التحريم و الإحلال يدور على مدار الفرق بين قرض و قرض لا على مدار الفرق بين بدل و بدل كما جرى عليه أئمة الاجتهاد ثم افتخر و قال هذا حدس خصنى الله به . و إدارة تحريم الربا على الفرق بين بدل و بدل وهم قد عم البلاد و الآحاد إلى آخر ما ذكره مما لا فائدة في نقله.

(و نقول) قد عرفت ان الدين يعرف بالنص و ليس لاحد ان يقول يعجبني و لم يذكر هذا التقصير لنعرفه و كتب الشيعة لم تقصر في مسائل الربا بل ذكرت جميع أحكامه و فروعها و مسائله و لم تترك منها شاردة و لا واردة بدون نقصان عن كتب غيرهم ان لم يكن فيها زيادة كما هو حالها في جميع أبواب الفقه و لها السبق في كل شىء و ما سبب نسبة التقصير إليها الا القصور منه، ثم ان الفتاوى تؤخذ من كتب الفقه لا من كتب الاخبار التى فيها الصحيح و السقيم و القوى و الضعيف و المتعارضات و الكتاب الذى ثقل منه هو كتاب اخبار لا كتاب فقه و لفقهاء الشيعة فى الحيل الشرعية خلاف و ليست صحيحة عند الجميع .

ثم ان الأحكام فى الشرع الإسلامى تابعة للعناوين التى فى الأدلة لال لاستبعادات و لا لعبارات التهويل الفارغة كقول حيل منكرة حيل شريفة تسميها شرعية لا حرام فى الدنيا القرآن مهجور الشرع تحت اقدام المحتالين السلام على الذين تحل الحيل تضل بها. حياة المجتمع لا تبنى على الحيل تتظاهر بالدين تحتال بالدون و أمثال ذلك و كلامه هذا يشبه كلام المشركين الذين جعلوا الأحكام تابعة للنتائج لا للعناوين فقالوا **إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا** فرد الله تعالى عليهم بأنها تابعة للعناوين لا للنتائج فقال **وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** و هو يقول الحيل الشرعية نتيجتها نتيجة الربا و لم ينظر إلى العناوين .

فالكلب نجس محرم فى أكثر المذاهب فإذا وقع فى المملحة و صار ملحا طهر و حل اكله لان الله تعالى نجس الكلب و حرمه و طهر الملح و أحله. و امرأة الغير الاجنبية إذا أرضعت طفلة الرضاع المحرم و عقد رجل على تلك الطفلة صارت المرأة محرما بعد ما كانت اجنبية. و الهبة المعوضة يجرى عليها حكم الهبة فإذا باع الموهوب بمثل ذلك العوض جرى عليه حكم البيع . و بيع المجهول فاسد و الصلح عليه صحيح . و بيع ألف درهم بعشرة آلاف درهم ربا محرم و بيع ثوب قيمته عشرة آلاف درهم بالف درهم أو بالعكس صحيح و ان كانت نتيجته نتيجة الربا لأن الله تعالى أحل البيع و حرم الربا . و بيع دينار بدينارين ربا محرم و بيع دينار قيمته عشرة دراهم بعشرين درهما صحيح مع ان نتيجته نتيجة الربا . فجعل ذلك حيلة منكرة من الأمور المنكرة و تسميتها حيلة شريفة من الأعمال الشريفة كما ان تسميتها حيلة شرعية ليس فى شىء من النقص و العيب إذا المراد انها أمور يتوصل بها إلى تبديل الموضوع الذى يتبدل به الحكم.

و هذا الامام أبو حنيفة يقول لو ان شاهدين شهدا عند قاض ان فلان ابن فلان طلق امرأته و علما جميعا انهما شهدا بالزور ففرق القاضى بينهما ثم لقيها أحد الشاهدين فله ان يتزوج بها ثم علم القاضى بعد فليس له ان يفرق

بينهما. تاريخ بغداد (١٣: ٣٧٣) و ذلك لان حكم الحاكم عنده بغير الواقع فهذا من التوصل بالحيل الشرعية المحرمة فما قوله فيه أ يهول فيه مثل هذا التهويل.

و ما ذكره فى تفسير و انه ليس بينه و بين ربا كذب منه و افتراء بل من نصب العداوة لأهل البيت و ما ينقله عن رواية انه حرب لنا فلا يمكننا الجزم بصحتها لاشتمال كتب الروايات على الصحيح و السقيم كما مر و لكننا نسأله هل يستعظم قول من يكفر غير فرقته من المسلمين و يستحل الأموال و الدماء، و تقول ليس بين الذمى و المسلم ربا و هى لم تقل ذلك من عند أنفسها بل قلدت من لو قال الامام أبو حنيفة أو الامام الشافعى بمثل قوله لما توقف موسى جاز الله فى قبوله فإذا صدر من أهل بيت النبوة. رده بالاستبعاد و التهويل لا بالبرهان و الدليل.

و كتب الشيعة لم تتهور فى المعاملة بالربا كما مر و لكنه هو يتهور بقذف بالباطل و هو اولى بان يكون داخلا فى الآية التى استشهد بها.

و مسائل الربا و شروطه و أحكامه مبينة مفصلة فى كتب الفقه الإسلامية و جلها ان لم يكن كلها متفق عليه بين المسلمين و تحريمه من ضروريات فقه الإسلام و مسائله واضحة ظاهرة ليس فيها إشكال و لا عقد تحتاج إلى حلوله و فلسفته و حدسه - الذى اختصه الله به - و الهداية التى اكتسبها من نور القرآن الكريم . ما هى الا ضلالات و خيالات وهمية و ما أطال به هنا مما نقلنا بعضه و تركنا جله من الفلسفات و الحلول التى لا تبنى على أدلة و لا أصول كلها تطويل بلا طائل و تضبيب للعر في غير جدوى و لو لا طبع كتابه و نشره لما أتعنا نفسنا فى نقضه.

### مسائل فى المواريث

قال فى ص ١٨٥ بين الشيعة و الأمة فى باب المواريث اختلافات مهمة بعضها بقية من اختلاف الصحابة و البعض قد حدث باختلاف الاجتهاد و قد يكون ما يراه الشيعة أوفق بالكتاب و أقرب إلى صلاح المجتمع.

و قال فى ص ١٨٧ ان أول ما نزل فى المواريث : **(لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا).**

و قال فى ص ١٨٨ ان القرآن فى هذه الآية سمي الأم والدا و فى آية **وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ** سماها أبا و تسميته القرآن حقيقية فالأخوة و الأخوات تحجب بالأم كاحتجابها بالأب و من يكون له أم لا يكون له كلاله و هذا حجة قوية قائمة للشيعة على مذاهب الأمة.

(و تقول) كثر فى كلامه مقابلة الشيعة بالامة و لا عذر له فى ذلك بما أمه و بان ان نفسه غير خالية من الوصمة.

و لسنا ندرى ما يريد بقوله ان رأى الشيعة أوفق بالكتاب (إلخ) الذى جل أقواله الآتية تخالفه. و الأم لا تسمى والدا حقيقة بل تسمى والدة لان الوالد للذكر بحسب وضع اللغة و لكن تسميته الوالد و والدة الدين و تسميته الأب و الأم أبوين من باب

التغليب الشائع في كلام العرب كالعمرين و القمرين و غير ذلك و حجة الشيعة القوية على حجب الاخوة و الأخوات بالأم هي غير هذه.

٢٤٥

## العول

ذكره في مواضع من وشيعته على عادته في التكرير و التطويل بغير طائل و نحن نجمعها في موضع واحد روما للاختصار و تسهلا للتناول و نذكر أولا معنى العول و الخلاف فيه ثم نتبعه بنقل كلماته و ردها.

(العول) لغة اسم للزيادة و النقيصة فهو من أسماء الاضداد و في الاصطلاح [اصطلاح] الفقهاء هو الزيادة في الفريضة عند زيادة السهام عنها ليتمكن خروج تلك السهام منها و ذلك ان السهام المفروضة في الكتاب ستة.

النصف. و الثلث. و الثلثان. و الربع. و السدس. و الثمن. فإذا اجتمع في الفريضة سهمان منها أو أكثر بحيث لا تسعهما الفريضة فمن قال بالعول زاد على الفريضة بقدر ما عال ت به و من قال بعدم العول قال يقدم من فرض له في الكتاب فرضان أعلى و أدنى فيأخذ نصيبه تاما و يدخل النقص على من فرض له فرض واحد مثلا امرأة توفيت عن زوج و أختين لأب للزوج النصف (و لَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَكَلٌّ) و للأختين الثلثان (فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ) و المال ليس له نصف و ثلثان و الفريضة هنا من ستة الزوج النصف ثلاثة و للأختين الثلثان اربعة عالت الفريضة بواحد فمن قال بالعول زاد على الفريضة واحدا فجعلها من سبعة و أعطى الزوج ثلاثة من سبعة بعد ما كان له ثلاثة من ستة و الأختين اربعة من سبعة بعد ما كان لهما اربعة من ستة و من قال بعدم العول أعطى الزوج النصف و الأختين الباقي. و هذه المسألة وقعت في خلافة الخليفة الثاني و هي أول مسألة وقعت في العول في الإسلام فقال ان أعطينا الزوج النصف لم يبق للأختين ثلثان و ان أعطينا الأختين الثلثين لم يبق للزوج نصف و لا أجد أوسع من إدخال النقص على الجميع فجعل الفريضة من سبعة، و قال بقوله الفقهاء الأربعة و باقي الفقهاء أكثرهم و خالفه ابن عباس - و بالغ في المخالفة - و الأئمة من أهل البيت و جميع فقهاءهم، و قال المرتضى في الانتصار: قال بنفيه أيضا عطاء بن أبي رباح و حكاه فقهاء أهل السنة عن الامام الباقر و هو مذهب داود بن علي الاصفهاني اه . و في مفتاح الكرامة حكاه فقهاء العامة عن محمد بن الحنفية . و الاخبار ببطان العول و دخول النقص على بعض أصحاب الفروض دون بعض من طرق أئمة أهل البيت مستفيضة بل كادت تكون متواترة

ففي صحیحة ابن مسلم و الفضلاء عن الباقر: السهام لا تعول

، و

في صحیحة ابن مسلم انه قرأه أبو جعفر الباقر ذلك في صحیفة الفرائض التي هي إملاء رسول الله (ص) و خط على بيده و في بعضها:

السهام لا تعول لا تكون أكثر من ستة

. ان الفرائض لا تعول على أكثر من ستة

. ان السهام ليس تجوز ستة لا تعول على ستة

. أصل الفرائض من ستة أسهم لا تزيد على ذلك و لا تعول عليها.

السهام لا تعول من ستة.

سهام المواريث من ستة أسهم لا تزيد عليها.

و معنى ان السهام لا تعول على ستة لا تزيد عليها فان من قال بالعول قد زادها على ستة حيث جعل الثمن تسعا و النصف أقل منه و الثلثين أقل منهما و هكذا.

فالعول هنا بمعنى الزيادة اما

**رواية لا تعول من ستة**

فيمكن كون من بمعنى عن لان حروف الجر ينوب بعضها عن بعض و تعول محتمل للزيادة و النقيصة فان من أعال فقد نقص السهام فجعل الثمن تسعا (إلخ) اما

**رواية لا تعول على أكثر من ستة**

فيمكن ان يكون معناه لا تزيد على ستة فأكثر بان تكون سبعة فما فوق نظير **فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ** اى اثنتين فما فوق و الله اعلم.

ص:246

و ظاهر ان من قال بالعول انما قال به باجتهاد الرأى لما لم يجد مخرجا سواه و فقهاء أهل البيت انما قالوا به أخذا بأقوال أئمة أهل البيت التى تلقوها عن جدهم الرسول (ص) و ابن عباس انما أخذ بطلان العول عن أمير المؤمنين لانه تلميذه و خريجه عن الرسول (ص) أو عن الرسول بلا واسطة فسنوا لهم هذه القاعدة من تقديم ذوى السهام المؤكدة التى فهموها بالنص و علموا انه تعالى أشار بتأكيدهما إلى تقديمهما و مرجع ذلك إلى ان اطلاق آيات الفروض قد قيد بعضه و بقى الباقي على إطلاقه فاية فرض الثلثين للأختين مثلا قد قيد إطلاقها بما إذا لم يكن معهما زوج فإنهما فى هذه الصورة ترثان بالقرابة لا بالفرض فيكون لهما الباقي و المقيد لإطلاق الكتاب أقوال الائمة المأخوذة عن الرسول (ص).

**كلماته فى العول**

قال فى ص ٣٠ ما حاصله كتب الشيعة و ان ردت القول بالعدل و أنكرت على الائمة اعالة الفرائض الا انها لم تنج من إشكال ابن العباس و الامام الباقر ان الذى احصى رمل عال ج لم يجعل فى مال نصفا و ثلثين فالاشكال باق و العدل ضرورى فان إدخال النقص فى سهام من اخره الله من الورثة أخذ بحظ كبير جائر من العدل و لا يدفع أصل الاشكال فان التسمية باقية بنص الكتاب و النقص فى جميع السهام هو العدل العادل و الذى قسم المال و سمي السهام هو الذى احصى رمل عالج و جميع ذرات الكائنات و هو أصل الاشكال الذى انتحله الباقر و قد تبين بهذا ان لا عدول عند الشيعة قول ظاهرى قيل ببادى رأى عند بيان الاختلاف ردا لمذهب الأمة و هربا من وفاق العامة و العدل هو النقص فان كان فى جميع السهام بقدر متناسب فهو العدل العادل أخذت به الأمة و حافظت على نصوص الكتاب و ان كان فى سهم بعض الورثة دون بعض فهو العدل الجائر جارت به الشيعة خالفت به نصوص القرآن الكريم و لم تدفع به الاشكال و الأشكال الذى تحير فيه ابن العباس ثم انتحله الامام الباقر ثابت رأس و لا أريد اليوم كما أراد ابن العباس فى يومه ان ابتهل أو اباهل أحدا و انما أريد ان تعلمونى مما علمتم فى إزالة الاشكال رشدا.

و قال فى ص ٢٠٤ يقول أهل العلم: أول من حكم بالعدل الامام عمر إذ حدث فى عهده مسألة ضاق مخرجها عن فروضها فشاور الصحابة فأشار العباس إلى العدل و قد كان انفذ العرب نظر ا يرى الأمور من وراء الستور و تحدى بقوله الصحابة وجه المسألة فتابعوه و لم ينكره أحد الا ابنه بعد موت عمر فقيل له هلا أنكرت فى زمن عمر فقال هبته و كان مهيبا - هيبه إجلال و احترام- و كان ابن عباس فى مجلس الإجماع ابن لبون إذا لزم فى قرن لم يستطع صولة البزل القراعيس و فقهاء الصحابة عمر و على و ابن مسعود و زيد بن ثابت كانوا اعلم من ابن عباس فانعقد الإجماع و الامام على حاضر و لا ارى الا ان صلة الحدس و سند الإجماع كان نظم القرآن فى أول آيات المواريث.

و قال فى ص ٢٠٥ و الشيعة فى مسائل العدل ذهبت مذهب ابن عباس فإنه قال أول من أعال الفرائض عمر و ايم الله لو قدم من قدم الله ما عالت فريضة فقيل له و أيتها التى قدم الله فقال كل فريضة لم تزل الا إلى فريضة فهى التى قدم الله و كل فريضة إذا زالت من فرضها لم يكن لها الا ما بقى فهى التى اخرها الله فالزوجان و الأبوان يقدمون و البنات و الأخوات يؤخرون فقيل له فهلا راجعت فيه عمر فقال انه كان مهيبا ورعا و لو كلمته لرجع، و قال ٢٤٦ الزهرى لو لا انه تقدم ابن عباس امام عدل إذا امضى امرا مضى و كان ورعا ما اختلف على ابن عباس اثنان من أهل العلم و كان يقول أ ترى الذى احصى رمل عالج عددا جعل فى مال نصفا و نصفا و ثلثا فأين موضع الثلث و كان يقول تعالوا فلندع ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين . ما جعل الله فى مال نصفا و نصفا و ثلثا قال و نحن نقول النقل من فرض إلى عسوبة لا يوجب ضعفا لان العسوبة فى شرع التوريث أقوى أسباب الإرث اما تقديم البعض و تأخير البعض فإنما يكون فى حال التعصيب اما حال تسمية سهام كل واحد فلا يمكن ان يكون واحد اولى و أقدم من آخر فان القرآن سمي للزوج النصف (إلخ) و إدخال الضرر على فريق واحد أخذ بالعدل الجائر [الجائر] و إبطال لنص الآية و ترك لتسميتها الصريحة و إبطال تسمية الآية فى فريق أشنع فى المخالفة من أخذ نصف و نصف و ثلث من مخرج.

و قال فى ص ٢٠٦ الورثة قد تساوت فى سبب الاستحقاق فيأخذ كل نصيبه عند الاتساع و إذا ازدحمت و تدافعت الحقوق الغير المستقرة التى لا تزال تتناقص من كل إلى صفر فقد علمنا من أول آيات المواريث (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) ان كل سهم يؤخذ باسمه من مخرج فتجتمع الإنصاف التى لا حصر لها أو الاثلاث التى لا حد لها و مجموعها تعول اليه المسألة فكل مسائل



الأولاد و الاخوة و الأخوات تخرج من اثنين أو ثلاثة فعشرة أبناء و عشر بنات و عشرة اخوة و عشر أخوات المسألة في كلا صورتين من اثنين أو ثلاثة على حسب تسمية القرآن ثم تعول إلى ثلاثين نصفاً أو ثلاثين ثلثاً و القرآن الكريم في مسألة الأولاد و الأخوات قد اکتفى بمخرجين فقط فكيف و لم يباهلنا ترجمان القرآن ابن عباس ثم يقسم ان الذى احصى كل شىء عددا لم يجعل في مال نصفاً و نصفاً و ثلثاً و النصف ابداً واحد من اثنين و الثلث ابداً واحد من ثلاثة و لو بلغ عدد الإنصاف و عدد الاثلاث مئات، و بيان القرآن أوجز البيان و أوضح البيان فكيف خفى على فهم مثل ابن عباس و باى عذر يترك الفرضى تعبیر القرآن. و ابن عباس إذا ادعى التأخر في ذى فرض هو يؤخره فباى عذر و باى دليل يترك تسمية القرآن لذى الفرض الذى يؤخره فابن عباس و الشيعة بإدخال الضرر في حظ فريق سماه له القرآن يخالفون القرآن أشنع مخالفةً فيأخذون بعول جائر لا وجه له و يدعون الجهل على الله إذ سمي شيئاً لا وجود له و امر بتنفيذ شىء لا إمكان له و لو جاز دعوى التأخير في صورة الازالة عن فريضة إلى غير فرض فدعوى التأخير في صورة التسمية ترك للقرآن ليس الا و اسناد تقصير إلى بلاغة القرآن في أكمل بياناته.

و قال في ص ٢٠٧ و الشيعة قد تنهوا في اسناد التقصير و التناقض إلى بيان القرآن تقول ان حظ البنيتين في الفرائض و حال الشراكة إذا زادت السهام أو نقصت لم يبينها القرآن و لا ضرر في عدم البيان اكتفاءً ببيان أهل البيت على أحسن الوجوه و إذا عالت الحقوق تقول الشيعة نعلم ان الكل غير مراد للتناقض و لم نعلم من القرآن من المراد بل نطلب البيان من غير القرآن من اخبار الائمة، يتهمون القرآن الكريم بقصور البيان و لا يتهمون النفس بقصور الفهم ثم قال: و حقوق الورثة شائعة في كل ذرة من ذرات التركة و القسمة في المشاع عوليةً بطبيعة الحال لا نزاعيةً و العدل المطلق في القسمة عوليةً أو نزاعيةً هو أخذ الحقوق و الحظوظ من مخرج معين حتى يصيب كل أحد حقه و حتى يرسى التناقض إلى كل أحد بنسبة عادلة نافذة اما مذهب الشيعة في إدخال النقص على فريق دون آخر فهو عول جائر و التزام ان الله في شئون الحساب و القسم جاهل جائر و ترك لما سماه الله في كتابه بنص ظاهر.

ص: 247

و قال في ص ٢٠٨ الاعالة نص القرآن الكريم اجمع عليها شورى الصحابة و هم اعلم و أقره من ابن عباس و قد سكت في مجلس الاستشارة و لو تكلم لفهم ان سند الإجماع هو بيان القرآن و بيان القرآن رياضى على وجه الاعالة و هي أخذ الحظوظ كلها من مخرج كسور سماها القرآن و مجموع الحظوظ يصح منه المسألة و قول الله في أول آيات الموارث (فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ) جملة جميلة جليلة موجزة تصح بها جميع مسائل الفرائض بعد قوله (لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ) مجموع انصاف غير محصورة أو مجموع أثلاث غير معدودة هذا هو الوجه في ان الكتاب الكريم المبين قد حصر جميع مسائل الفرائض بين هاتين الآيتين من مخرجين مسميين لاحد لانصافهما و لا عد لاثلاثهما و لم يذكر مثل هذا الحساب الرياضى في غيرهما فان الاحالة إلى غير حد لا توجد في غيرهما.

و قال في ص ١٩٣ إرث النسب دل عليه الكتاب (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ) ثم قال في ص ١٩٥ تمهيدا للاستدلال على العول ففي ابن و بنت يلزم علينا ان نقول الابن حظه النصفان و البنت حظها النصف و المجموع ثلاثة انصاف من الاثنين - مخرج النصف - و في ابن و بنتين يلزم

ان نقول الابن حظه الثلثان من الثلاثة- مخرج الثلثين- و البنثان لهما الثلثان من الثلاثة- مخرج الثلثين- فيكون القرآن بين حظ الذكر بعبارتين بيانا رياضيا بلسان عربى مبين و ثلاثة انصاف من اثنين و اربعة أثلاث من ثلاثة هي العول الظاهر و بيان العول بمثاليين فى سهام الأولاد يهدى إلى جواز العول فى سائر الورثة دلالة بدهاءة و اقتضاء ثم أطال فى بيان ذلك بما لا فائدة فى نقله ثم قال فى ص ١٩٦ فاعود و أقول ان العول نزل فى القرآن نص عليه نص عبارة فى أول آياته بأظهر شواهد فكيف تنكره الشيعة و كيف وقع فيه اختلاف المذاهب و كيف أمكن ان يخفى على ابن عباس و لنا فيه زيادة بيان (يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ).

(و نقول) كرر مقابلة الأمة بالشيعة فيما مر وى اتى و لم يعلم ان الجماعة التى يخرج منها أئمة أهل البيت مقتدى الشيعة فى إبطال العول و يخرج منها ابن عباس حبر الأئمة [الأمة] و غيرهم مما مر لا يجوز ان يطلق عليها لفظ الأمة.

و فرض نصف و ثلثين مثلا فى مال يستلزم نسبة الجهل اليه تعالى كما أشار اليه ابن عباس و الامام الباقر بان الذى احصى رمل عاليج يعلم ان المال ليس له نصف و ثلثان فلا يمكن ان يكون اطلاق فرض النصف و الثلثين الوارد فى الكتاب العزيز شاملا لهذا المورد لثلا يلزم نسبة الجهل اليه تعالى فلا بد من تقييد الإطلاق و قد دل على هذا التقييد قول ابن عباس الذى اخذه عن أمير المؤمنين عن النبي (ص)، أو عن النبي رأسا و قول أئمة أهل البيت شركاء القرآن و أحد الثقلين و هم اعلم بدين جدهم من كل أحد اما العول بإدخال النقص على الجميع بنسبة سهامهم فلا دليل عليه مع انه مستلزم لاستعمال ألفاظ السهام فى غير معانيها بدون علاقة كاستعمال الثمن فى التسع و غير ذلك و لو فرض وجود العلاقة للزم استعمال اللفظ فى معنييه الحقيقى و المجازى فى استعمال واحد و هو غير جائز كما تقرر فى الأصول و ليس هنا معنى جامع ليكون من عموم المجاز مع ان القرينة مفقودة و مجرد عدم إمكان خروج السهام لا يصلح قرينة مع احتمال تقييد الإطلاق لو فرض عدم وجود الدليل عليه.

و قد ظهر بذلك بطلان جميع ما أطال به من كلامه الذى يشبهه رضى ٢٤٧ تطحن قرونا تسمع جعجعة و لا ترى طحنا.

فالشيعة لم ترد القول بالعول من عند أنفسها بل بما روته عن نبيها بواسطة أهل بيته أحد الثقلين الذى امر نبيها با لتمسك بهم و نجت من إشكال ابن عباس و الامام الباقر بقولها ان الله فرض فى مال نصفا و ما بقى لا نصفا و ثلثين و وقع فيه غيرها لقوله ان اطلاق السهام فى الآيات شامل لمورد العول و هو مستلزم للمحال و نسبة الجهل اليه تعالى ان بقيت السهام على حقاقتها و لاستعمال اللفظ فى معناه الحقيقى و فيما لا علاقة بينه و بين المعنى الحقيقى و لا قرينة فى استعمال واحد و هو غير جائز كما مر. و إدخال النقص فى سهام من اخره الله هو عين العدل و ليس أخذا بحظ كبير و لا صغير جائز من العول بل غيره هو الجور فانا أدخلنا النقص على من دل الدليل على دخول النقص عليه و انه ليس بذى فرض فى هذا الفرض لكونه وارثا بالقرابة و كون الحكم عادلا أو جائرا مرجعه نص الشارع لا الرأى و الاستحسان فما حكم به هو العدل و ما لم يحكم به هو الجور و قد ظهر اندفاع أصل الاشكال و التسمية فى الكتاب غير شاملة لمن ادخل عليه النقص بعد التقييد و كون النقص فى جميع السهام عولا عادلا و فى سهم المؤخر فقط عولا جائرا انما يتم مع فرض الشمول و قد عرفت عدمه و انه غير ممكن لان الذى احصى رمل عاليج و جميع ذرات جميع الكائنات يعلم ان المال ليس له نصف و ثلثان فكيف يفرضهما فيه. و كون الأمة أخذت بالعول العادل و الشيعة بالسبيل الجائر كلام جائز فمن يسميهم الأمة أخذوا بالعول الجائر الذى لم يفرضه الله و جاروا على أكثر ذوى الفروض فنقصوهم عن فروضهم التى فرضها الله لهم و أعطوا المال الذى فرضه الله لشخص غيره بغير دليل . و الشيعة بما حفظته عن

أُثمتها عن جدها الرسول (ص) أخذت بالسبيل العادل فأعطت ذوى الفروض فروضهم و اعطت من لم يجعل الله له فرضا فى هذه الصورة الباقي لان ذلك هو الذى جعله الله له فهى لم تنقص أحدا شيئا مما جعله الله له . و الذى قسم المال و سمي السهام هو الذى احصى رمل عاليج و لذلك قلنا انه لا يمكن ان يفرض فى مال سهامها لا يسعها و ليس ذلك أصل الاشكال فقد عرفت انه لا إشكال أصلا و الامام الباقر لم يكن منتحلا مذهب أحد و لا قوله فى وقت من الأوقات لا ابن عباس و لا غيره بل كان وارثا للعلم عن آبائه الذين تعلم منهم ابن عباس عن جده رسول الله (ص) الذى سماه باقر العلم لتوسعه فيه. و قد تبين بهذا ان القول بان لا عول عند الشيعة ليس قولاً ظاهرياً بل قول واقعى فإنه لا عول عند الشيعة بالمعنى المصطلح عند الفقهاء و اما دخول النقص على البعض فليس بعول اصطلاحاً و الشيعة لم تقل به الا لما قام عندها من الدليل لا رداً لمذهب الأمة و لا هر با من وفاق العامة لأنهم فى أكثر الفروع قبلوا مذهب من يسميهم الأمة و لم يردوه و وافقوا العامة و لم يهربوا من وفاقهم و انما تركوا مذهب شخص واحد قاله برأيه و اجتهاده لما ظهر لهم ان الصواب فى غيره بما بينه ابن عباس و بينه أئمة أهل البيت . و سيان عندهم مع موافقة الدليل وفاق العامة و خلافها . و سواء أكان العول هو النقص أم الزيادة فجعل النقص فى جميع السهام بقدر متناسب و تسميته عولا عادلا انما يتم إذا فرض شمول آيات الفرائض للجميع و قد عرفت بطلانه كما ظهر لك أن القائلين بالعول لم يحافظوا على نصوص الكتاب و خالفوها كلها فمن فرض له النصف أعطوه أقل منه و من فرض له الثلثان أعطوه أقل منهما بالاجتهاد و هو العول الجائر بكل معنى الجور و أن الشيعة حافظوا على نصوص القرآن الكريم فابقوها بحالها فى غير من دخل عليه النقص و قيدوا ظاهر الإطلاق فيمن دخل عليه النقص بما ثبت عندهم من السرعة و هذا هو

ص:248

العول العادل الذى وافقت فيه الشيعة نصوص القرآن الكريم و قيدت مطلقاتها بالدليل و دفعت بذلك أشكال فرض سهام لا يسعها المال . و ابن عباس لم يكن متحيراً بل كان على بصيرة من أمره و لذلك دعا مخالفة إلى المباهلة فالذى يدعو إلى المباهلة لا يمكن أن يكون متحيراً و إنما المتحير غيره و إنما أورد هذا الاشكال على غيره ممن قال بالعول و لا جواب لهم عنه و الأشكال على نفى العول ليس بثابت و لا رأس بل قد دك من الأساس و لم يبق له ذنب و لا رأس و إنما هو ثابت رأس على من قال بالعول من الناس لا يهدمه معول و لا فاس و من أراد المباهلة باهلتاه.

و الأحكام الشرعية لا تكون بالحدس و لا بالمشاورة و الإشارة و لا بعقد المجالس كمجالس الوزراء و النواب لتدبير المملكة إنما هى بنص الشارع و بيانه و لا بعقول الرجال فلو صح ان العباس أشار بالعول كما حكاه ابن عابدين فى حاشية الدر المختار بقوله فأشار العباس إلى العول فقال أعيّلوا الفرائض فتابعوه على ذلك و لم ينكره أحد إلا ابن عباس بعد موت عمراه.

لم تكن إشارته حجة لأنه ليس بمعصوم و كونه كان انفذ العرب نظراً يرى الأمور من وراء الستور و تحدث بقوله الصحابة كلام مزخرف مزوق ليس تحته معنى فالنبي الذى هو أعظم من العباس و ثبتت له العصمة لم يكن يرى الأمور من وراء الستور و كان يتوقف عن الجواب إذا سئل حتى يأتيه الوحي و يجوز أن يكون العباس انفذ العرب نظراً فى التجارة و أمور الدنيا أما الأحكام الشرعية فليس فيها نفوذ رأى لأحد حتى الأنبياء إلا بوحي من الله تعالى لا من وراء الستور و لا من قدامها و ليس للصحابة أن يحدسوا وجه المسألة بقول العباس أو من هو أعلم منه بل ليس لهم أن يحدسوا وجهها بقول النبي (ص) حدسا فان الحدس و الظن لا يؤمن معه الخطأ و قد نهى الشارع عن اتباعه و ليس لهم الحكم إلا بالحس بالسمع من الشارع و ظهور اللفظ على

قاعدة التخاطب. و قوله لم ينكره أحد إلا ابنه يكذبه أن عليا كان ممن أنكر كما ياتى فى المسألة المنبرية و الصواب أن المراد بالهيبه هيبه الخوف لا هيبه الإجلال و الاحترام كما فسرها فان الإجلال و الاحترام لا يمنع مثل ابن عباس من بيان الحق إذ ليس فيه ما ينافى الإجلال و الاحترام و الإجلال لا يزول بالموت فكما يجلس الرجل و يحترم فى حياته يجلس و يحترم بعد موته فكيف سكت فى حياته احتراماً و بالغ فى الإنكار عليه بعد موته حتى دعا إلى المباهلة و كلامه المزوق بان ابن عباس كان فى مجلس الإجماع ابن لبون (إلخ) يردده أن ابن عباس كان فى خلافة الخليفة الثانى كامل العقل و الرشيد وافر العلم مشهور الفضل معروفاً بالفقه و كان يسمى حبر الأمة و ترجمان القرآن و كان يقال أن عنده ثلثى علم رسول الله (ص) و حديثه و ما أثر عنه من الأحاديث فى الفقه و التفسير و غيرها و موافقه فى الجدل و الخصام معروفة و كان الخليفة الثانى يفاوضه و يناقشه و يحادثه و يقول له غص يا غواص و لو فرض أنه كان ابن لبون فلم تكن البزل القناعيس تستطيع صولته إذا لزت معه فى قرن و ليس العلم و الفقه بكبير السن. و أما أن من عداهم كانوا أعلم منه فلعله كان أعلم من جملة منهم لما مر .

و لو سلم فجائز ان يخطئوا و يصيب بعد الاتفاق على عدم العصمة و أفقه الصحابة على بن أبى طالب فهو الذى كانوا يرجعون إليه و لم يكن يرجع إلى أحد و هو الذى قال فيه عمر لو لا على. قضية و لا. لا عشت لمعضلة.

فحشره مع من ذكر و تسويته بهم و تقديم أحدهم عليه ليس بأول ظلم وقع عليه و ابن عباس إنما أخذ بطلان العول منه كما ذكرناه مراراً. ٢٤٨ و لا أعجب من قوله: فانعقد الإجماع و على حاضر فحضوره لم يتحقق و هبه حضر فابن عباس مخالف و هو لا يقصر عن جملة منهم علماً و فقهاً ان لم يزد و كيف ينعقد الإجماع باربعة و الصحابة يعدون بالألوف و هب أن الأربعة أفقه الصحابة ففى غيرهم فقهاء أيضاً و من الذى فسر الإجماع باتفاق الأفقه، و قوله أيضاً و لا أرى إلا أن صلة الحدس فى سند الإجماع كان نظم القرآن فى أول آيات المواريث فتعرف أن فلسفته التى ذكرها فى أول آيات المواريث و لم يوافقه عليها أحد فى القديم و لا الحديث أوهى و أوهن من بيت العنكبوت فكون هذا الحدس - الذى هو حدس فى حدس - صلته تلك الفلسفة يجعله متقطعاً بلا صلة و لا عائد . و كون هذا الإجماع المزعوم الموهوم سنده ذلك يجعله بلا سند زيادةً على ما هو عليه.

و الشيعة فى العول ذهب مذهب أئمة أهل البيت الذين أخذوه عن جدهم الرسول (ص) و الذين اقتدى ابن عباس بسيدهم و أخذ عنه القول بعدم العول.

و الحديث الذى حكاه عن ابن عباس فى أول من أعال الفرائض قد روى من طريق أهل السنة فى كتب الحديث لأصحابنا و فى مستدرک الحاكم بما يخالف ما حكاه فى عدة مواضع روى المحمدون الثلاثة الصدوق و الكلينى و الشيخ الطوسى بأسانيد عديدة و رواه صاحب المسالك ببعض تلك الأسانيد و صرح بان رجاله من أهل السنة و كلها عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال جالست ابن عباس فعرض ذكر الفرائض فى المواريث فقال ابن عباس سبحان الله العظيم أترون الذى احصى رمل عالج عدداً جعل فى مال نصفاً و نصفاً و ثلثاً فهذان النصفان ذهباً بالمال فأين موضع الثلث فقال له زفر بن أوس البصرى فمن أول من أعال الفرائض فقال عمر بن الخطاب لما التقت الفرائض عنده و دفع بعضها بعضاً فقال و الله ما أدرى أياكم قدم الله و أياكم اخر و ما أجد شيئاً هو أوسع من ان أقسم عليكم هذا المال بالحصص فادخل على كل ذى سهم ما ادخل عليه من عول الفرائض و ايم الله لو قدم من قدم الله و اخر من اخر الله ما عالت فريضة فقال له زفر و أياها قدم و أياها اخر فقال كل فريضة لم

يهبطها عن فريضة الا إلى فريضة فهذا ما قدم الله كالزوج له النصف فإذا دخل عليه ما يزيله عنه رجع عنه إلى الربع لا يزيله عنه شيء، و الزوجة لها الربع فإذا دخل عليها ما يزيلها عنه صارت إلى الثمن لا يزيلها عنه شيء ء و الأم لها الثلث فإذا زالت عنه صارت إلى السدس و لا يزيلها عنه شيء ء، و اما ما اخر فكل فريضة إذا زالت عن فرضها لم يبق لها الا ما بقي كالبنات و الأخوات لها النصف و الثلثان فإذا أزالتهن الفرائض عن ذلك لم يكن لهن الا ما بقي فإذا اجتمع ما قدم الله و ما اخر بدئ بما قدم الله فاعطى حقه كاملا فإذا بقي شيء ء كان لمن اخر و ان لم يبق شيء ء فلا شيء له<sup>٤٨٩</sup> فقال زفر فما منعك ان تشير بهذا الرأي على عمر فقال هبته و الله و كان امرأ مهيبا فقال الزهري و الله لو لا انه تقدمه امام عدل كان امره على الورع فامضى امرأ فمضى ما اختلف على ابن عباس فى العلم اثنان اه . و رواه الحاكم فى المستدرک بسنده عن محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال أول من أعال الفرائض عمر و ايم الله لو قدم من قدم الله إلى قوله فلا شيء ء له.

و المذكور فى هذه الرواية كما سمعت هبته و الله و كان امرأ مهيبا و هو الذى

(١) الظاهر ان الأخير لا مصداق له - المؤلف -.

ص: 249

نقله فى ص ٢٠٤ ناقلا له عن أهل العلم كما مر. أما ما نقله فى ص ٢٠٥ من قوله كان مهيبا ورعا فلم نجد أحدا ذكره و لا ذكر هو مأخذه فالظاهر أن الأول هو الصواب فيكون قد منعه من ذلك الهيبة منه أى الخوف فلم يظهر ذلك فى حياته و أظهره بعد موته لا هيبة الإجلال فإنها لا تمنع من إظهار الحق و تزول بالموت لو كانت كما مر تفصيله و لو كان يعتقد أنه لو كلمه لرجع لما تأخر عن كلامه و هو يباليغ فى الإنكار بعد موته و يدعو إلى المباهلة و الا لكان سفيها و كيف كان فهو يدل على أنه كان مخالفا من أول الأمر و أن المانع له من إظهار قوله هو الهيبة سواء أ كانت هيبة إجلال أم هيبة خوف و مصدر ابن عباس عن رسول الله (ص) و عن أمير المؤمنين و علم ابن عباس و جلاله قدره فى العلم و الفقه لا تنكر فلا وجه لترك قوله إلى غيره إلا العصبية. كما يظهر من قول الزهري أيضا أنه كان موافقا لابن عباس و أن جميع أهل العلم كانوا يوافقونه لو لا تقدم من تقدمه بالقول بالعول.

و قد استفيد من حديث ابن عباس فوائد (منها) محالية العول و استلزامه نسبة الجهل أو العيب إليه تعالى (و منها) أن من يدخل عليه النقص و من لا يدخل مستفاد من آيات الفرائض حيث جعل للأول فرضا واحدا و للثاني فرضين أعلى و أدنى عند وجود من يزيله عن فرضه الأعلى فأشار بتأكيد فرضه إلى تقديمه و أنه لا يزيله عنه شيء ء (و منها) ضابطة من يدخل عليه النقص و من لا يدخل فالأول من فرض له فرض واحد و الثاني من فرض له فرضان.

و متى نقصت السهام عن المال تكون الزيادة للأول كما ياتى و من له العلم فعليه الغرم.

<sup>٤٨٩</sup> (١) الظاهر ان الأخير لا مصداق له - المؤلف -.

(و منها) أن القائل بالعول قاله برأيه و اجتهاده من دون استناد إلى نص و ذلك حين التفت عليه الفرائض و دفع بعضها بعضا و لم يدر أيها قدم الله و أيها اخر.

و ابن عباس لم يستند في تقديم البعض و تأخير البعض إلى أن النقل من فرض إلى عسوبة يوجب ضعفا سواء أ كانت العسوبة أقوى أسباب الإرث أم لم تكن و إنما استند إلى أن فرض سهام في المال لا يسعها المال لا يقع ممن أحصى رمل عالج عددا و ذكر ضابطه لتقديم البعض و تأخير البعض أخذها من الوصى عن النبي و فيها إيماء إلى وجه التقديم بتأكيد الفرض مع أن كون العسوبة أقوى أسباب الإرث لا دليل عليه و لا يعرف الأقوى و الأضعف إلا من الشرع . و التعصيب لا نقول به حتى نقول أن تقديم البعض و تأخير البعض يكون حال التعصيب و تكرير الدعوى بقوله فان القرآن سمي للزوج النصف و إدخال الضرر على فريق واحد عول جائر (إلخ) لا يثبتها و لا يصححها و تكرير الألفاظ الشنيعة كقوله أشنع في المخالفة يزيد أقواله و دعاواه شناعة.

و كون الورثة تساوت في سبب الإرث الذي أطال به - مع ما اخترصناه [اختصرناه] منه - بدون طائل ما هو إلا كالرقم على الماء فقياس الحقوق التي تزدحم و تتدافع كالنصف و النصف و الثلث على الحقوق التي لا تزدحم و لا تتدافع كقسمة اثنين أو ثلاثة على عشرة قياس فاسد فالأولى لا يمكن خروجها من المال و من يقول إن الله فرضها في مال واحد فقد نسب الله إلى الجهل أما عشرة أبناء و عشر بنات فقسمة الثلثين عليهم و ال ثلث عليهن لا يشبه العول في شيء إذ كل ثلثين يمكن قسمتهما على عدد كثير و كل ثلث كذلك بدون أن يلزم محال بخلاف العول فان جعل نصف و نصف و ثلث للمال محال و كون هذه السهام أريد بها الأقل شيء خارج عن مدلول اللفظ يحتاج إلى دليل خاص و لا يكفي ٢٤٩ فيه أن الشارع في مسألة الأولاد قسم الثلثين على عشرة و الثلث على عشر فهذه الفلسفة الباردة التي جاء بها لا تجدى شيئا في إثبات العول و قوله ثم تعول إلى ثلاثين نصفاً أو ثلاثين ثلثاً تمويه باطل فهي تقسم على ثلاثين سهماً و لا مانع منه و تسميته عولاً غير صحيحة فليست قسمته على ثلاثين مسببة عن أنه فرض فيه ما لا يسعه بل فرض فيه ما يسعه فسواء اكتفى القرآن بمخرجين أم لم يكنف لا ربط لذلك بالعول و لا حاجة إلى مبالغة ابن عباس ترجمان القرآن و لا هو أهل لأن يقرن بابن عباس و عدد الإنصاف لا يزيد على اثنين و عدد الاثلاث على ثلاثة في شيء واحد و مئاة الإنصاف و مئاة الاثلاث قد حصل في مئاة الأشياء لا في شيء واحد و في محل الكلام قد فرض النصف و النصف و الثلث في شيء واحد.

و بيان القرآن لا يمكن أن يخفى على ترجمان القرآن و يظهر لآخى تركستان و باى عذر يترك الفرضى تعبير القرآن فيحمل النصف على أقل منه و الثلث و الثلثين على أقل منها و الثمن على التسع بغير دليل و لا برهان و ابن عباس إذ ادعى التأخر في ذى فرض فهو لم يؤخره و إنما أخذ تأخيره عن مدينة العلم و بابها و لكن باى عذر و باى دليل يترك أهل العول تسمية القرآن لأهل الفروض و ينزلونها إلى أقل منها.

و إبطال تسمية الآية في فريق واحد للدليل لا شناعة فيه بل الشناعة في إبطال تسميتها في الجميع بحمل السهام على أقل منها و النصف و الثلث لم تؤخذ من مخرج كما زعم و إنما أخذ غيرها و هو الأقل منها . و هذه الألفاظ السيئة التي اعتادها يخالفون القرآن أشنع مخالفة. يدعون الجهل على الله التزام أن الله في شئون الحساب و القسم جاهل جائر. ترك للقرآن ليس إلا.

اسناد تقصير إلى بلاغة القرآن . إسناد التقصير و التناقض إلى بيان القرآن يهتمون القرآن بقصور البيان . و أمثالها لا يعود سوءها إلا على قائلها فقد علم مما مر من هو الذى خالف القرآن و أن الذى يدعى الجهل على الله هو من قال أنه فرض فى مال ما لا يسعه و أن دعوى التأخير فى بعض صور التسمية لدليل ليس تركا للقرآن بل ترك التسمية فى جميع صورها و حملها على ما هو أقل منها بغير دليل هو ترك للقرآن ليس إلا و اسناد تقصير إلى بلاغة القرآن فى أكمل بياناته و نسبتته التهور إلى الشيعة فى حظ البنيتين هو أحد الأمور التى أدى إليه سوء فهمه فجميع المسلمين الشيعة و غيرهم يقولون أن حظ البنيتين مع الانفراد هو الثلثان و هو غير مذكور صريحا فى القرآن قال تعالى : (فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ) ذكر ما فوق اثنتين و لم يذكر الاثنتين و لكن المسلمين أجمعوا على أن حكم الاثنتين حكم الأكثر و قيل أن ذلك فى لسان العرب معناه اثنتان فما فوق و مثله الحديث لا تسافر المرأة لفوق ثلاثة أيام إلا و معها زوجها أو ذو محرم . أى ثلاثة أيام فما فوق فنسبته ذلك إلى الشيعة جهل و تهور .

و أما حال التركة إذا زادت السهام و عالت الحقوق فلا مؤاخذه على الشيعة إذا أخذت بما أخذه ترجمان القرآن عن مدينة العلم و بابها و بما قاله أئمة أهل البيت أحد الثقلين و أشار إليه القرآن الكريم بجعله لمن يدخل عليه النقض فرضا واحدا و لمن لا يدخل عليه فرضين بإرشاد ترجمان القرآن و من انزل القرآن فى بيوتهم و ورثوا تفسيره عن جدهم الرسول و ليس المتهور إلا من يزعم أن الله فرض فى مال ما لا يسعه و أسند التقصير إلى بيان القرآن بأنه أراد بالسهام ما هو أقل منها بغير ق رينة و لا مسوغ فى لغة العرب و من فسر القرآن ببيان أهل البيت و ترجمان القرآن اعذر ممن فسره ببيان من تحيروا فى تفسيره

ص:250

و لجئوا إلى استشارة من أشار برأى لم يستند فيه إلى دليل و يجوز عليه الخطأ.

و أما حال التركة و زيادة السهام و هو التعصيب فنحن و أنتم متفقون على أن البنيتين أو الأكثر لهما الثلثان فرضا و الزائد عندكم لم يبينه القرآن و بينته السنة بقول ما أبقت الفريضة فأولى عصبه ذكر فيكونون قد تهوروا و اسندوا التقصير إلى القرآن الذى لم يبين حكم الزيادة و عندنا بينه القرآن بآية (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ) \* بعد تفسيرها من أئمة أهل البيت شركاء القرآن بان الأقرب أولى من الأبعد فظهر أن التهور فى إسناد التقصير و التناقض إلى بيان القرآن لم يصدر إلا منه و ممن على شاكلته.

و كون حقوق الورثة شائعة فى التركة لا ينكره أحد و كون القسمة فى المشاع عولية بمعنى أن السهام فيه تزداد بأضعافها لتقسم على أصحابها على الوجه الذى تفلسف فيه بما ياتى ستعرف أنه لا فائدة فيه لأن هذه الزيادة - سواء أ سميها عولا أم لا - لا تشبه العول المتنازع فيه لما ستعرف من أن الثلث مثلا يمكن قسمته على مائة و لا يلزم منه محال أما أن يكون المال ثلثان و نصف فهو محال . و جعل القسمة عولية و نزاعية لم نجده لغيره و لا عجب فهو مجمع الغرائب و كون العدل فى القسمة مع عدم العول أخذ الحقوق من مخرج معين حتى يصيب كل أحد حقه فهو من توضيح الواضحات أما مع العول فيقال له ثبت العرش ثم انقش، و ما ذكره عن مذهب الشيعة فى العول قد تكرر منه و تكرر جوابه و التزام أن الله فى شئون الحساب جاهل جائر إنما يكون ممن ينسب إليه تعالى أنه فرض فى مال ما لا يسعه.

و لو كانت الاعالة نص القرآن الكريم لما تحير فيها فى أول الأمر أول من قال بها فالنص يفهمه كل أحد من أهل اللسان لأنه ما لا يحتمل الخلاف و لما احتاج إلى شورى الصحابة فالشورى تكون فى الأمور المشككة الغامضة لا فى الأمور الظاهرة التى نص عليها الكتاب و لما خالف فيها على و الأئمة من ولده و من أعرف منهم بنص القرآن و ظاهره و محكمه و متشابهه . و مهزلة إجماع الشورى قد عرفت الكلام فيها .. و سكوت ابن عباس أولا كان خوفا كما مر.

و أما أنه لو تكلم لفهم أن سند الإجماع بيان القرآن فهو تخرص على الغيب و لعله لو تكلم لفهم أبوه- إن صح أنه أشار بالقول- و من واقفه أن الحق بجانبه و لرجعوا إلى قوله و بيان القرآن لو كان لما احتيج إلى إجماع المزعوم الموهوم. و بيان القرآن سواء أكان رياضيا أم غير رياضى لا ربط له بالقول كما ستعرف . و أخذ الحظوظ كلها من مخرج كسور سماها القرآن فى صورة العول غير ممكن إن أقيت تلك الحظوظ على حالها و إن انقصت كما يقوله أهل العول كان ذلك خروجا عن نص القرآن الذى ذكرها تامة لا ناقصة. و مجموع الحظوظ لا تصح منه المسألة إن أقيت الحظوظ على حالها و إن انقصت فلا يدل القرآن على ذلك و آية **فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ** آية جميلة جليمة موجزة لا تفتقر إلى أن يشهد لها بذلك فهى تزيد على ما وصفها أنها معجزة. و لكنها لا ربط لها بآية **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ** - كما زعم- حتى تصح بها جميع مسائل الفرائض فتلك لبيان نصيب الذكران و الإناث إذا اجتمعوا و هذه لبيان نصيب البنات و البنت الواحدة إذا انفردن . و فلسفته التى ذكرها ص ١٩٣-١٩٦ و أشار إليها هنا بان فى الآيتين مجموع انصاف و أثلاث كثيرة و ذلك هو العول فلسفة خارجة عن دلالة القرآن فاسدة من عدة وجوه (أولا) أن الله تعالى بين ميراث الأولاد بلسان عربى مبين لا يحتمل هذه الفلسفات الباردة المعوجة فبين أنه عند اجتماع الذكور و الإناث من الأولاد يكون للذكر مثل حظ الأنثيين و عند انفراد البنتين لهما الثلثان و عند انفراد البنت لهما النصف ٢٥٠ و قوله **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ** لم يفهم منها أحد من يوم نزولها إلى أن جاء هذا الرجل يفسرها بتفسيره هذا إلا أنه للذكر سهمان و للأنثى [للأنثى] سهم واحد فمع اجتماع ذكر واحد و أنثى واحدة القسمة من ثلاثة و مع اجتماع أكثر تكون الفريضة على هذا النمط للذكر سهمان و للأنثى سهم واحد و ما تخرج منه السهام صحيحة فمنه القسمة أما أن للذكر مثل حظ الأنثيين أى للذكر مع البنت نصفان و للبنت نصف و مع البنتين الثلثان و للبنتين ثلثان فشىء لا يدل عليه اللفظ بشىء من أقسام الدلالات و لا يقتضيه بوجه من الوجوه فضلا عن أن يدل عليه دلالة بدهة.

(ثانيا) القرآن الكريم بين حظ الذكر بعبارة واحدة فقط هى قوله **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ** لا بعبارتين، و قوله: **فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ. وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً** خاص بصورة انفراد البنتين و انفراد البنت عن الابن فأين هما العبارتان اللتان بين القرآن الكريم حظ الذكر فيهما.

(ثالثا) القرآن الكريم بين حظ الذكر بعبارة عربية مبينة بيانا عربيا واضحا يفهمه كل أحد لا بيانا رياضيا مبنيا على العلوم الرياضية التى لم يكن يعرفها العرب و لا يفهمونها.

(رابعا) لو كان قوله تعالى **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ** راجعا إلى تنمة الآية و هى قوله **فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ** فلها النصف- كما يزعم- لكان للابن الواحد مع البنت الواحدة الثلثان و لها النصف لأن حظ الأنثيين الثلثان بمقتضى **(فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ)** و قد جعل هذا الحظ للذكر. و حظ الواحدة النصف بمقتضى **(وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ)** و البنتان لم يفرض القرآن لهما النصفين حتى يقال أن سهم الابن مع البنت النصفان و سهمها النصف و الله تعالى يقول **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ** و لم يقل مثلا



حظ الأنتى فلما قال **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ** و قال **فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ** كان له الثلثان و هو حظهما و لو قال للذكر مثلا حظ الأنتى لصح أن يقال حظ الأنتى النصف و مثلا حظها النصفان لكنه لم يقل فيلزم على مقتضى قوله أن يكون الذكر له الثلثان دائما سواء أ كان مع البنت الواحدة أم مع البنيتين و للبنت الواحدة معه النصف و للأكثر الثلثان فعلى مقتضى العول - للذى يزعمه - فى ابن و بنت للابن الثلثان لا النصفان و للبنت النصف فالقسمة من سبعة للابن أربعة من سبعة و للبنت ثلاثة من سبعة عالت الفريضة بواحد فقد كان للابن أربعة من ستة و للبنت ثلاثة من ستة فعلى هذه الفلسفة المعوجة التى ذكرها يكون القرآن دالا على أنه مع اجتماع الابن و البنت للابن أقل من سهمين و للبنت أكثر من سهم و هو مخالف لضرورة الدين.

(خامسا) لو دل القرآن - كما يزعم - فى ابن و بنت على ان للابن نصفين و للبنت نصفا و فى ابن و بنتين على أن للابن الثلثين و للبنيتين الثلثين للزم منه نسبة الجهل إلى الله تعالى بان يفرض فى مال ثلاثة أنصاف و ليس له إلا نصفان و فى مال أربعة أثلاث و ليس له إلا ثلاثة فان قال أنه فعل ذلك ليبين أن المال يقسم منالته فى الأول و مناصفة فى الثانى بيانا رياضيا - تركستانيا - قلنا التعبير عن قولنا للابن ثلثان و للبنت ثلث و نحوه بقولنا للابن نصفان و للبنت نصف و عن قولنا للابن النصف و للبنيتين النصف بقولنا للبنت ثلثان و للابن ثلثان يعد من التعبير الركيك الساقط الذى تأباه بلاغة القرآن و سمو محله و يكون عدولا عن التعبير الواضح البين إلى التعبير الملغز المعمى و إنما اضطر القائل بالعول إلى القول به لأنه قد رأى أن المال قد فرض فيه من السهام ما لا يسعه أما هنا فلا ضرورة (و بالجملة) فهذه تمحلات باردة تافهة

ص: 251

فاسده يجب أن يسان عنها كلام الله المعجز . و ادعائه أن القرآن نص على العول فكيف تنكره الشيعة و تختلف فيه المذاهب و يخفى على ابن عباس و افتخاره بأنه ظهر له ما خفى على كل هؤلاء مستشهدا بآية **(يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ)** يقال فيه **إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** \* بقدر [يقدر] على أن يظهر له ما خفى على حبر الأمة و على جميع الأمة من عهد الرسالة إلى اليوم **(وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ)** \*.

### قياس العول على الدين

استدل القائلون بالعول بقياسه على الدين مع قصور المال بجامع الاستحقاق لكنه لم يذكره فى وشيعته و العجب كيف تركه مع تشبته بكل رطب و يابس و ذكرناه تميما للفائدة (و الجواب) بالفرق بين الدين و الميراث إذ لا يستحيل أن يكون على شخص من الدين ما لا يفى به ماله بل الدين يكون مع فقد المال بالكلية بخلاف الميراث فإنه يستحيل أن يكون للمال نصف و ثلثان أو أن يستحق شخص الإرث مع فقد التركة و ذلك لأن الدين يتعلق بالذمة و هى تقبل تحمل الجميع فإذا فرض تعلقه بعين المال و لم يسع الجميع لم يكن ذلك محالا إذ معنى هذا التعلق استحقاق كل أن يستوفى بنسبة دينه . و هذا لا محال فيه و إنما المحال استحقاق كل استيفاء جميع دينه بخلاف الإرث فإنه يتعلق بنفس التركة تعلق انحصار و هى لا تقبل تعلق جميع السهام و لهذا يجب الخروج من حقوق الديان كملا و لا يعد أخذ أحد منهم قسطه استيفاء لجميع حقه بل لبعضه و أن فرض قدرة المديون على إيفاء الدين بعد تقسيط ماله على الديان يجب عليه الخروج من باقى حقه و مع موته يبقى الباقي فى ذمته و يصح احتسابه عليه من زكاة و غيرها و ابرأؤه منه و مع بقائه يعوضون عنه فى الآخرة و الإرث مخالف للدين فى جميع ذلك و أن

فرض اتساع أموال الميت أمكن استيفاء جميع الديون منها بخلاف العول فان الحقوق متعلقة باجزاء مسماءة و لا يجوز أن تستوفى قط من مال ميت واحد قل أو أكثر.

و الأولى أن يقال أن الدين متعلق بالتركة بلا ريب فان أمكن خروجه منها و إلا أخرج بالنسبة لأن تعلقه إنما كان بتلك النسبة و هذا لا محال فيه و لا محذور . أما الميراث في صورة العول فتعلق السهام كلها بالتركة مع عدم إمكان خروجها منها محال مع بقائها على حقاقتها و مع إرادة الأقل منها باطل كما مر.

### قياس العول على الوصية

قال في ص ٢٠٤ من أوصى لإنسان بالثلث و لآخر بالربع و لثالث بالسدس و لم تجز الورثة تقسم الثلث على مجموع السهام و هي من اثني عشر و المجموع تسعة من غير أن نرى في الوصية فسادا و لا في جمع السهام من المخرج تناقضا و لا إلى بيان الامام حاجة و إيجاب الله أقوى من إيجاب العبد و بيان القرآن أصدق و أحق من بيان الإنسان فالعول طبيعي و بيان القرآن رياضي.

(و نقول) الوصية بما يزيد عن الثلث تقع على وجهين الإيضاء بذلك تدريجا كالمثال الذي ذكره و دفعة كما لو قال أعطوا نصف مالي لزيد و عمرو و خالد و قياس العول على الوصية على الوجه الأول في المثال الذي ذكره مبنى ٢٥١ على قولهم بدخول النقص على جميع الموصى له م و لا نقول به بل الحق صحة الوصية الأولى و بطلان الباقي لأنه لما أوصى بالثلث لم يكن مانع من صحته إذ لكل إنسان أن يوصى بثلث ماله فلما أوصى بالثانية و الثالثة و لم يجز الورثة كان قد أوصى بما لا يحق له فيبطل و بذلك جاءت الروايات عن أئمة أهل البيت ع و لو سلم دخول النقص على الكل فهو غير ما نحن فيه لأن من أوصى بما يزيد عن ثلث ماله يكون قد أوصى بماله حق الإيضاء به و زيادة و هذا لا يستلزم محالا فتصح فيما له حق و تبطل في الزيادة كما لو أوصى و لا مال له فما صحت فيه يكونون قد استحقوه على الاجتماع بنسبة الوصية أ فيقسم فيهم كما يقسم الشيء المستحق بين الشركاء لاشتراكهم في السبب بدون مائز و كذا على (الوجه الثاني) فظهر بطلان قياس العول على الوصية بأكثر من الثلث بكلا وجهيهما. و إذا كان لا يرى في هذه الوصية فسادا و لا تناقضا و لا حاجة إلى بيان الامام ففي العول فساد و تناقض و حاجة إلى بيان الامام الذي حرم منه و كون إيجاب الله أقوى من إيجاب العبد إنما يتم إذا أمكن شمول إيجابه لمورد العول و هو مستلزم للمحال فالعول ليس طبيعى و لا وضعى و بيان القرآن الرياضي بعيد عما يزعمه.

### المسألة المنبرية

ذكرها في وشيعته ص ٢٠٤ فقال روى أهل العلم أن الامام عليا سئل و هو يخطب في منبر الكوفة عن امرأة و بنتين و أبوين فقال لها ثلاثة و لابنتيه ستة عشر و لأبويه ثمانية من سبعة و عشرين فقال السائل أ ليس للزوجة الثمن فقال على صار ثمنها تسعا و هذا عول صريح و جوابه على منبر الكوفة لا يمكن أن يكون تقيية و كان إماما يقاتل في التنزيل و التأويل.

و نقول المروى في هذا السؤال و الجواب خلاف ما نقله و هذا الذي نقله لم نجده في شيء مما وصل إلينا من كتب الفريقين فالتفصيل الذي ذكره في الجواب خيانة في النقل.

ففى الدر المختار شرح تنوير الأبصار فى الفقه الحنفى: (و أربعة و عشرون تعول إلى سبعة و عشرين كامراً و بنتين و أبوين) و تسمى منبرية اه. و فى حاشيته المسماة برد المختار لابن عابدين قوله و تسمى منبرية لأن عليا سئل عنها و هو على منبر الكوفة يقول فى خطبته: الحمد لله الذى يحكم بالحق قطعا و يجزى كل نفس بما تسعى و إليه المآب و الرجعى فسئل عنها حينئذ<sup>٤٩٠</sup> فقال من غير روية و المرأة صار ثمنها تسعا و مضى فى خطبته فتعجبوا من فطنته (در منتقى) اه. و ظاهر هذا أنه لم يزد فى الجواب على قوله و المرأة صار ثمنها تسعا لأن ذلك هو المناسب لوقوع الجواب فى أثناء الخطبة من غير روية.

و فى النهاية الأثرية هذه المسألة تسمى فى الفرائض المنبرية لأن عليا سئل عنها و هو على المنبر فقال من غير روية صار ثمنها تسعا اه. و لو كان الجواب كما حكاه هذا الرجل لم يكن من غير روية.

و فى التهذيب للطوسى و المسالك و غيرهما: استدل القائلون بالعول من غيرنا

بما رواه عبيدة السلماني عن أمير المؤمنين ع حيث سئل عن

(١) المسألة أثناء الخطبة ليس فيها حسن أدب و يظهر ان ذلك كان متعارفا فقد جاء فى نهج البلاغة ان رجلا من أهل السواد أعطاه كتابا و هو يخطب فجعل ينظر فيه - المؤلف -.

ص: 252

رجل مات و خلف زوجة و أبوين و ابنتين فقال صار ثمنها تسعا

اه. و لم يذكروا هذا التفصيل الذى ذكره.

و قال المرتضى فى الانتصار: فاما دعوى المخالف أن أمير المؤمنين كان يذهب إلى العول فى الفرائض و أنما يروون عنه ذلك و أنه سئل و هو على المنبر عن بنتين و أبوين و زوجة فقال بغير روية صار ثمنها تسعا فباطلة لأننا نروى عنه خلاف هذا القول و سائطنا إليه النجوم الزاهرة من عترته كزين العابدين و الباقر و الصادق و الكاظم و هؤلاء أعرف بمذهب أبيهم ممن نقل خلاف ما نقلوه و ابن عباس ما تلقى أبطال العول فى الفرائض إلا عنه و معولهم فى الرواية عنه أنه كان يقول بالعول الرواية عن الشعبي و الحسن بن عماره و النخعي، فاما ١ الشعبي فإنه ولد ١ (سنة ٣٦) و ٢ النخعي ولد ٢ (سنة ٣٧) و قتل ٣ أمير المؤمنين ٣ (سنة ٤٠) فكيف تصح رواياتهم عنه و الحسن بن عماره مضعف عند أصحاب الحديث و لما ولى المظالم قال سليمان بن مهران الأعمش: ظالم ولى المظالم. و لو سلم كل ما ذكرناه من كل قرح و جرح لم يكن بإزاء من ذكرناه من السادة و القادة

<sup>٤٩٠</sup> (١) المسألة أثناء الخطبة ليس فيها حسن أدب و يظهر ان ذلك كان متعارفا فقد جاء فى نهج البلاغة ان رجلا من أهل السواد أعطاه كتابا و هو يخطب فجعل ينظر فيه - المؤلف -.

الذين رووا عنه أبطال العول فاما الخبر المتضمن أن ثمنها صار تسعا فإنما رواه سفيان عن رجل لم يسمه . و المجهول لا حكم له. و ما رواه عنه أهله أولى و أثبت . قال: و فى أصحابنا من يتأول هذا الخبر إذا صح على أن المراد به أن ثمنها صار تسعا عندكم أو أراد الاستفهام و أسقط حرفه كما أسقط فى مواضع كثيرة اه.

الانتصار. و هو يدل على أن الجواب كان مقتضرا على قوله صار ثمنها تسعا دون التفصيل الذى ذكره و ما أجاب به السيد المرتضى كاف و اف فى رد الاستدلال بالمنبرية على أن عليا كان يقول بالعول و حمله على الاستفهام يراد به الإنكارى و هو قريب جدا فان حذف أداة الاستفهام شائع فى الكلام و فى التهذيب أما الخبر الذى رواه إذا سلمناه احتمال وجهين أحدهما أن يكون خرج مخرج النكير لا مخرج الاخبار كما يقول الواحد منا إذا أحسن إلى غيره فقابله ذلك بالاساءة و بالذم على فعله فيقول قد صار حسنى قبيحا و ليس يريد بذلك الخبر عن ذلك على الحقيقة و إنما يريد به الإنكار و الوجه الآخر أن يكون أمير المؤمنين لأنه كان قد تقرر ذلك من مذهب المتقدم عليه فلم يمكنه ال مظهرة بخلافه كما لم يمكنه المظهرة بكثير من مذاهبه حتى قال لقضاته و قد سألوه بم نحكم يا أمير المؤمنين فقال اقضوا كما كنتم تقضون حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي و قد روى هذا الوجه المخالفون لنا

روى أبو طالب الأبارى : حدثنى الحسن بن محمد بن أيوب الجوزجاني حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن أبي بكر عن شعبة عن سماك عن عبيدة السلماني قال كان على على المنبر فقام إليه رجل فقال يا أمير المؤمنين رجل مات و ترك ابنتيه و أبويه و زوجة فقال على صار ثمن المرأة تسعا

قال سماك قلت لعبيدة و كيف ذاك قال ان عمر بن الخطاب وقعت فى أمارته هذه الفريضة فلم يدر ما يصنع و قال للبنتين الثلثان و للأبوين السدسان و للزوجة الثمن فكان هذا الثمن باقيا بعد الأبوين و البنتين فقال له أصحاب محمد أعط هؤلاء فريضتهم للأبوين السدسان و للزوجة الثمن و للبنتين ما يبقى فقال فأين فريضتهما الثلثان فقال له على بن أبي طالب لهما ما يبقى فابى ذلك عليه عمر و ابن مسعود فقال على على ما رأى عمر، قال عبيدة و أخبرنى جماعة من أصحاب على بعد ذلك فى مثلها أنه أعطى الزوج الربع مع الابنتين و الأبوين السدسين و الباقي رد على البنتين و ذلك هو الحق و ان أباه قومه اه.

فظهر أن قوله هذا عول صريح ادعاء غير صحيح و أن وجه التقيية فيه ظاهر على مقتضى هذه الرواية و ان كان الجواب على منبر الكوفة فالكوفة هى التى ٢٥٢ لم يمكنه فيها عزل شريح القاضى و لا إبطال الجماعة فى نافلة شهر رمضان و كونه إماما يقاتل فى التنزيل و التأويل لا يمنع أن لا يوافق على جملة مما يراه إلا القليل و انظر قول عبيدة ذلك هو الحق و إن أباه قومنا.

### آيات المواريث و صحيفة الفرائض

ذكر فى ص ٢٠٢-٢٠٣ آيات المواريث الخمس. (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ. وَ لَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ. وَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً. وَ أَوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ\* وَ أَوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ... مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُهَاجِرِينَ). ثم قال كتاب لم يغادر صغيرة و لا كبيرة من المسائل إلا أحصاها يجد فيها المجتهد جواب كل ما يمكن وقوعه فى حوادث الإرث و التورث و هذه الآيات الخمس هى لا غيرها صحيفة الفرائض التى تدعيها الشيعة و يقول فيها الباقر و بعده الصادق أن النبى املاها على على و كتبها على بيده لم يرها بيد الباقر و الصادق إلا زرارة و كل مسألة رأى فيها زرار ة كان يقول من غير شك

باطلة أما هذه الآيات الخمس فقد أملاها النبي على الأمة و كتبها الأمة صحفا مطهرة لم تضع و لن تضع كما ضاعت صحيفة الفرائض و كل ما كتبه على بيده من الجفر و الجامعة و المصحف و مصحف السيدة و طامور الوصايا.

(و نقول) طامور الوصايا مر الكلام عليه عند ذكر شهادة الحسين ع و صحيفة الفرائض و غيرها مما ذكره ياتى الكلام عليه بعد الفراغ من مبحث العول.

و إذا كانت آيات المواريث الخمس يجد فيها المجتهد جواب كل ما يمكن وقوعه فى حوادث الإرث فهل رفعت الخلاف بين الأمة فى مسائل الإرث و إذا كان الأمر كذلك فلما ذا اختلفت الأمة فى أحكام المواريث من عهد الصحابة إلى اليوم فاختلف فيها الصحابة أنفسهم مع قرب عهدهم بالقرآن و كونه انزل بلغتهم كما اختلفوا فى كثير من مسائل الفقه فضلا عن التابعين و تابعى التابعين و من بعدهم و القرآن الكريم إنما يراد بان فيه تبيان كل شىء أن فيه أصول جميع الأحكام لا جميع فروعها فليس فيه أن الظهرين و العشاء أربع ركعات و المغرب ثلاث و الصبح اثنتان و عدد فصول الأذان و الإقامة و التكفير فى الصلاة مستحب أو لا و الجماعة فى نافلة رمضان أو لا و عدد ركعات نافلة الليل و أن بنت الابن لها السدس تكميلا للثلثين كما ياتى فى التعصيب إلى غير ذلك مما لا يحصى و لما ذا وجدت المذاهب الأربعة بعد ما كانت أكثر بكثير و المذاهب الإسلامية فى بعضها ما يناقض البعض فهل فى القرآن الكريم تناقض و كل احتج به على مذهبه و إذا لم يكن كذلك فما ذا نفعنا فى اختلافنا أن القرآن فيه تبيان كل شىء و لكن هذا الرجل يكابر و يعاند.

قال فى ص ٢٠٨ - ٢٠٩ و حيث أن عول الفرائض يدوم فيه من العصر الأول إلى هذه الأيام أشكال قاهر و لم أر من أهل العلم من دفعه ببيان ظاهر باهر بل رأينا ان ابن عباس يلاعن بالابتهال ثم الامام الزهرى يقول لو لا أنه تقدمه امام عدل إذا أمضى أمرا مضى لما اختلف على ابن عباس اثنان من أهل العلم. و للشيعه فى العول تطاول على الأمة و تحامل فبعد كل ذلك بسطت فى أصل العول الكلام بسطا يستأصل أصل الأشكال و يكون فيه فائدة لكل راغب من الطلبة (إلى أن قال) و عقدت بابا فى أن أهل الأدب قد يقع منهم خطأ فى فهم بيان الكتاب ليكون لنا فيه جمال حين تريح الطلبة

ص:253

و حين تسرح فى مراعى الفكر و مسارح العلم و فى رياض الاجتهاد:

مبيتك فى ليل بعقلك مشمس

و انك ان تستعمل العقل لا يزل

منه ينط بالثريا ذلك الطرف

الفكر حبل متى يمسك على طرف

شيئا و منه بنو الإسلام تغترف

و الدين كالبحر ما غيضت غواربه

(و نقول) اشكروا يا علماء الإسلام هذه النعمة فالعول يدوم فيه من العصر الأول إلى هذه الأيام إشكال قاهر عجز عن حله جميع أهل العلم و لم يقدر أحد من أهل العلم على دفعه ببيان ظاهر باهر حتى ابن عباس مع ما وصف به من العلم و حتى

الامام الزهري إلى ان بعث الله للامة الإسلامية في هذا الأوان و آخر الزمان رجلا من اقاصى تركستان فبسط القول في العول ببيان قاهر باهر بسطا استأصل فيه أصل هذا الاشكال القاهر الذى دام من العصر الأول إلى اليوم و لم يستطع أحد من العلماء حله فكان بما آتاه الله من علم حكما بين الخليفة الثانى و بين ابق عباس و الامام الزهري الذى ظهر منه الميل إلى مذهب ابن عباس و دفع تطاول الشيعة على الأمة و تحاملها فجاء ببيانات طويلة مملئة مكررة تكريرا ممقوتا لا تزيد عن رضى تطحن قرونا و ليس فيها شىء يصح ان يقال عنه انه علم زيادة على ما ذكره علماء الفريقين فهم قد احتجوا بكل ما فى وسعهم مما نقلناه و ما لم نقله. ثم جاء يفتخر بأنه وصل إلى ما لم يصل اليه أحد من أهل العلم. و الذى كان من الشيعة هو الاستدلال على نفي العول و رد أدلة الخصم بالطريقة المألوفة بين العلماء و لا يعد ذلك من التطاول و التحامل الا كل متطاول متحامل . و اللبب الذى عقده لتخطئه أهل الأدب فى فهم الكتاب و أظهر بلاغته و تفاصحه و قدرته على التمييز فى ذلك قد يكون ابان فيه خطأ نفسه لا خطاهم و اولى من الشعر الذى أنشده ان يقال:

بان بات فى ليل من العقل مشمس

يخال الفتى من جهله و هو دامس

للحبل أو بالثريا ذلك الطرف

الفكر حبل منوط بالثرى طرف

فيه هلاكا و منه البعض قد غرقوا

و الدين كالبحر بعض الناس قد غرقوا

مسائل ذكرها الباقر ردا على أهل العول

(١) قال فى ص ٢١٥ تركت زوجها و إخوتها لام و أختها لأب المسألة على مذهب الباقر من ستة و الباقي هو السدس للاخت لأب و لا يمكن الاعالة إذ لو كان بدل الاخت أخ لما زاد على الباقي و هو السدس و قد كان له الكل (وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ)

يقول الباقر فما لكم تحرمون من له الكل و لا تنقصون من له النصف و لا يزداد نصيب الأنثى على نصيب الذكر ان حل محلها ابدأ.

(٢) تركت زوجها و أبويها و بنتها المسألة من اثنى عشر لبنتها خمسة إذ لو كان بدلها ابن لما كان له غير خمسة و لو تركت بنات لم يكن لهن أيضا غير هذه الخمسة إذ لو كان بدل البنات أبناء لم يكن لهم غير هذه الخمسة.

(ثم قال) اعتراض الامام الباقر ان ورد فإنما يرد على تسمية الكتاب لا على مسألة فتريد و الأمة فالكتاب سمي للبنات و البنات و الاخت و الأخوات ٢٥٣ و لم يسم للذكور فقول الباقر ما لكم تحرمون من له الكل مغالطة لان العصبية له الكل عند الانفراد فقط اما عند الاجتماع فلا تسمية له يأخذ ما بقى بعد سهام الزوج و الأبوين ان بقى من غير مخالفة لنظم الكتاب و البنت لها المسمى و هو النصف من مخرج السهام و قول الباقر لا يزداد نصيب الأنثى على نصيب الذكر ان حل محلها ابدأ خلاف لبيان

الكتاب لان من قال **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ** عند اختلاط الذكور والإناث هو سمي للإناث عند الانفراد ولم يسم للذكور عند الانفراد ولعل ذلك لان الأنثى عند انفرادها أحوج وليس لها نصير مساعد فزيد في حظها واما عند الاختلاط فاخوها يساعدها فزيد في حظ المذكور مع الاختلاط مقابل القيام بحاجات الإناث.

(٣) قال فى ص ٢١٦ تركت زوجها و أمها و إختها للام و ان كانت مع هؤلاء أخت لأب فلها النصف الذى سماه الله لها و ان كان بدلها أخ لأب فهو محروم لان الله لم يسم له شيئا و انما جعله عاصبا يأخذ ما بقى ان بقى قال و اعتراض الباقر فى مثل هذه المسائل مغالطة إذ لم يحرم صاحب الكل و انما حرم المحروم الذى لم يسم الله له شيئا كما حرم الباقر كل الاخوة و الأخوات بوجود الأم.

(و نقول) و قد تعدى هذا الرجل طوره و تجاوز حده و أساء الأدب مع امام أهل البيت الذى سماه جده الرسول باقر العلم فنسبه إلى المغالطة تارة و إلى ان اعتراضه يرد على تسمية الكتاب اخرى. و من أدري منه بآيات الكتاب و فى بيته نزل و هو و آباؤه تراجمته و وارثو علومه لا أهل تركستان و لا فلان و لا زيد و لا عمرو و هو أحد الثقلين . و لم يسبقه إلى هذه الاساءة سابق يدين بالإسلام و جاء فى مستند هذه الاساءة بما لا يستحق ان يسمى مغالطة بل هو أقل و أفسد و أبطل من ان يسمى بذلك. الامام الباقر وارث علوم جده الرسول و آبائه الائمة الأمناء صلوات الله و سلامه عليه و عليهم يقول للاخت فى المسألة الأولى الباقي و هو السدس و للبت فى المسألة الثانية الباقي و هو خمسة و يستدل على ذلك ببرهان قاطع لا يمكن رده فيقول قد علم من طريقة الشارع فى باب الميراث ان الأنثى لا يزداد نصيبها عن نصيب الذكر ان حل محلها ابدأ مع تساوى جهة القرابة بل اما ان يكون نصيبها على النصف من نصيب الذكر و هو الأكثر أو مساويا له كما فى قرابة الأم اما زيادة نصيبها عن نصيب الذكر فلم يقع ابدأ و ان كانت الأم قد تزيد عن الأب كزوج و أبوى ن مع عدم الحاجب للام من الاخوة الفريضة من ستة للزوج النصف ثلاثة و للام الثلث اثنان و للأب الباقي و هو واحد لكن هذا غير محل الكلام و هو حلول الذكر محل الأنثى و هنا لم يحل محلها بل اجتمعا و يكون للأب ثلثان و للام ثلث مع عدم زوج أو زوجة . فإذا كان بدل الاخت فى المسألة الأولى أخ كان له الباقي و هو السدس مع ان الأخ عند الانفراد يكون له الكل **(وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ)** و الاخت عند الانفراد لها النصف **(وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ)** فما لكم تنقصون من له الكل إلى السدس و لا تنقصون من له النصف إلى السدس. و إذا كان بدل البنات فى المسألة الثانية أبناء لم يكن لهم غير الباقي فكذلك البنات لهن الباقي . و هذا الرجل يهول دائما بذكر الأمة و ما هى هنا الا واحد أو آحاد معدودة لم يدعوا لأنفسهم العصمة و لا ادعاها لهم مدع . و يقول الكتاب سمي للبت و البرات و الاخوة و الأخوات و لم يسم للذكور مع ان الكتاب الذى سمي للاخت النصف فرض للأخ الكل كما سمعت . و قوله لان العصبة له الكل عند الانفراد - فقط - مع ان المذكور فى كلام الباقر الأخ لا العصبة - فيه ان الاخت أيضا لها النصف عند الانفراد فقط فيتوجه الاعتراض بأنه كيف نقص من له الكل و لم ينقص

ص:254

من له النصف و لم يأت فى جوابه بشىء . و قوله اما عند الاجتماع فلا تسمية له يأخذ ما بقى بعد سهام الزوج و الأبوين فيه ان الأخ المذكور فى كلام الباقر لا شىء له مع الزوج و الأبوين عند الامام الباقر و أهل بيته الائمة الهداة بل فى فيه التراب فهل يجعل من عنده أدري تميز ما أبطله الامام الباقر حجة على الامام الباقر على انه مع الزوج و الأبوين لا يبقى شىء لا مع الولد و

لا مع عدم الولد فهذا الكلام ساقط سواء أ قيده بقوله ان بقى أم لم يقيده و قوله من غير مخالفة لنظم الكتاب فيه ان القول بالمولد مخالفة لنظم الكتاب في جميع ألفاظ السهام التي حصل فيها العول بإطلاقها على أقل منها كما عرفت و البنت التي لها المسمى و هو النصف لم تعط النصف بل أقل منه . و جعله قول الباقر ع ان الأنتى لا يزيد نصيبها عن نصيب الذكر ان حل محلها خلافا لبيان الكتاب و تعليقه ذلك بان من قال للذكر مثل حظ الأنثيين ع [عند] اختلاط الإناث و الذكور هو سمي للإناث عند الانفراد و لم يسم شيئا للذكور عند الانفراد مع كونه سوء أدب عظيم في حق باقر العلوم بشهادة جده الرسول و مخالفة صريحة لقول الرسول (ص) هو نفسه كلام فاسد فان من قال للذكر مثل حظ الأنثيين عند اجتماع الأبناء و سمي للبنت الواحدة النصف و للبنتين فما زاد الثلثين عند الانفراد قد جعل على لسان نبيه (ص) للابن الواحد و للابنتين فما زاد جميع المال هذا في الأبناء و اما في الكلالة فمن جعل للاخت النصف عند انفرادها (وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ) جعل للأخ الكل عند انفراده (وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وَوَلَدٌ) و الله تعالى قد بين نصيب الذكور و الإناث من الأولاد و الاخوة عند الانفراد و الاجتماع و هو يدل على صحة احتجاج الباقر ع و سخافة قول هذا الرجل و قد ظهر فساد قوله إذ لم يحرم صاحب الكل و انما حرم المحروم ال ذى لم يسم الله له شيئا فقد عرفت ان الأخ قد سمي الله له الكل و الباقر إذا حرم كل الاخوة و الأخوات بوجود الأم فإنما حرمهم بما اخذه عن جده الرسول (ص) و بآية (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ) بعد ما فسرها أئمة أهل البيت ع بان الأقرب يمنع الأبعد لا بالرأى و الاجتهاد فاي الفريقين أحق بالخطأ و المغالطة . و أسخف مما مر تعليقه التسمية للإناث عند الانفراد و عدم التسمية للذكر عند الانفراد بان الأنتى عند الانفراد أحوج و ليس لها نصير مساعد فزيد في حظها فانك قد عرفت ان الذكر عند الانفراد له الكل و الأنتى لها النصف فكيف يكون قد زيد في حظها لو كان يعقل ما يقول مع ان هذا التعليل الذى ذكره من انها عند الانفراد أحوج ليس لها نصير مساعد لو تم لاقتضى ان يرد الفاضل عن النصف عليها الا ان يعطى للطبقة المتاخرة كما يقوله أهل التعصيب على ان مثل هذه التعليقات لو صحت لكانت حكمة لا يجب ان تطرد و لا يجوز ان يبنى عليها أحكام شرعية .

و اما المسألة الثالثة فأشار بها إلى مسألة ذكرها الباقر ع في ذيل المسألة الأولى فقال فلا تعطون الذى جعل الله له الجميع فى بعض فرائضكم شيئا و تعطون الذى جعل الله له النصف النصف تاما فاستفهم السائل عن معنى ذلك فقال يقولون فى أم و زوج و اخوة لام و أخت لأب فيعطون الزوج النصف و الأم السدس و الاخوة من الأم الثلث و الاخت من الأب النصف فيجعلونها من تسعة و هى من ستة قال كذلك يقولون قال فان كانت الاخت ذكرا أختا لأب قال ليس له شىء فقال لابي جعفر فما تقول أنت جعلت فداك فقال ليس للاخوة من الأب و الأم و لا الاخوة مع الأب شىء مع الأم . و من ذلك تعلم انه قصر فى نقل هذه المسألة و بترها بحيث جعلها لا تفهم فهو يطيل فى أكثر ما يذكره بدون طائل تطويلا مملا و يختصر فى غير محل ٢٥٤ الاختصار اختصارا مخلا، و الامام الباقر أراد فى هذه المسألة النقض على أصحاب العول و التعصيب معا كما نقض فى المسألة الأولى على أصحاب العول فقط فقال انه يلزمهم ان تكون الأنتى إذا حلت محل الذكر وارثة و إذا حل الذكر محلها ان يكون غير وارث مع انه علم من طرق الشرع ان الذكر أقوى سببا فى الميراث من الأنتى إذا حل محلها فتشدد موسى تركستان بان هذا مغالطة هو أقل من ان يقال عنه انه مغالطة لان الباقر ع يريد ان يلزم من يقول بإرث الاخوة هنا مع الأم ان تكون الاخت وارثة و الأخ إذا حل محلها غير وارث و اللازم باطل فالملزوم مثله و قوله انما حرم المحروم الذى لم يسم الله له شيئا لا محل له فان الاخوة لا يرثون مع الأم عند الباقر و أهل بيته سواء أ كانوا ممن سمي الله لهم شيئا أم لا، و الامام الباقر انما حرم كل الاخوة و الأخوات بوجود الأم لذلك فان الأبعد لا يرث مع الأقرب فى مذهب أهل البيت .



قال فى ص ٢١٢ النساء لا ترث لا من الأرض و لا من العقار . هذا أصل به خالفت الشيعة شرع الإسلام انتحلته من شريعة التوراة و للشيعة انتحالات من الأناجيل و التوراة و من سائر الأديان و به تحرم الشيعة النساء إرث الأرض و العقار و الكتاب يقول: (وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ. فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ).

ثم أطال بما لا فائدة فى نقله.

(و نقول) الشيعة لم تخالف شرع الإسلام و انما خالفه من نبد أقوال أئمة أهل البيت الذين امر شرع الإسلام بالتمسك بهم كالقرآن و أخبر ان المتمسك بهم لا يضل ابدا و اتبع من لا يؤمن عليه الخطا و الشيعة لا تنتحل من شريعة التوراة و لا الأناجيل و لا سائر الأديان فهى غنية بما ورثته عن أهل بيت نبيها فى كل علم عن كل انتحال و لا سيما فى أحكام الدين ففى كتب اخبارها ما يزيد عما فى الصحاح الستة كثيرا و انما الذى يصح ان يقال عنه انه ينتحل من شرى عة التوراة و الإنجيل هو هذا الرجل الذى يستشهد بكلام التوراة و الإنجيل فى كل مناسبة كما مر ذلك منه مرارا . اما عدم توريث الزوجة من الأرض و العقار فلم تقل به الشيعة من عند أنفسها بل بما صح لديها من روايات أئمة أهل البيت واحدا عن واحد عن جدهم الرسول عن جبرئيل عن الله تعالى. و عموم القرآن و ان كان شاملا للأرض و العقار الا انه يجوز تخصيصه بما ثبت من السنة و قد قلتم أنتم فى التعصيب بمثل ذلك فخالفتم ظاهر القرآن بما روئتموه ما أبقت الفريضة لذى عصبه ذكر على ان الشريف المرتضى يقول انها تحرم من العين و لا تحرم من القيمة و قال الكل انها لا تحرم من قيمة البناء و الشجر . قال المرتضى فى الانتصار: و يمكن ان يكون الوجه فى صد الزوجة عن الرباع انها ربما تزوجت و أسكنت هذه الرباع من كان ينافس المتوفى أو يغبطه أو يحسده فينتقل ذلك على اهله و عشيرته فعدل بها عن ذلك إلى أجمل الوجوه اه . فهذا امر جامع بين حفظ حق الزوجة و حفظ شرف أهل الزوج.

### حجب الأم بالاخوة

قال فى ص ٢١٥ تقول الشيعة ان الأخ الواحد لا يحجب الأم اما الاخوان فيحجبان و أربع أخوات تحجب الأم و الثلاث لا تحجب لأن الأربع فى حكم

ص:255

اعيان الشيعة ج ١١ ٢٥٥ حجب الأم بالاخوة ..... ص : ٢٥٤

الأخوين و الثلاث انقص . و هذا اجتهاد فى اللفظ قد ينقضه المعنى لأن احتياج الأب إلى توفير حظه فى بناته الثلاث أكثر من احتياجه إلى توفير حظه فى ابنه و قد يكون ابناه يغنيانه عن تركة الميت و عن توفير حظه بحجب الأم.

(و نقول) ظاهر الآية ان حجب الأم عن الثلث إلى السدس لا يكون الا باخوة ذكور ثلاثة فما فوق لقوله تعالى : (فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ) و الاخوة جمع مذكر أقله ثلاثة لكن روايات أئمة أهل البيت اتفقت على حصول الحجب بالأخوين فما فوق و بأربع أخوات و بأخ و أختى ن فصاعدا إذا كانوا لأب أو أبوين و بالحجب بالأخوين قال الائمة الأربعة كما فى ميزان

الشعراني و في الدر المختار في الفقه الحنفي و حاشيته لابن عابدين ان الحجب يكون باثنين من الاخوة أو الأخوات فصاعدا لابوين أو لأب أو لام ذكورا و إناثا من جهة واحدة أو أكثر اه . و بذلك ظهر ان ما قاله غير الشيعة فيه اجتهاد في اللفظ و ما قالته الشيعة انما قالتها بما روته عن أئمة أهل البيت فقوله هذا اجتهاد في اللفظ قد ينقضه المعنى في غير محله نعم الحكمة فيه التوفير على الأب لكن الحكمة لا يجب اطرادها و انما يجب اطراد العلة.

### صحيفة الفرائض و الجفر و الجامعة و مصحف فاطمة و غيرها

قال في ص ٢٠٣ و مرت اليه الإشارة في أثناء الكلام على العول عند ذكر آيات خمس في المواريث:

و هذه الآيات الخمس هي لا غيرها صحيفة الفرائض التي تذكر في كتب الشيعة و يقول فيها الباقر و الصادق ان النبي املاها على علي و كتبها على بيده صحيفة الفرائض التي تدعيها الشيعة لم يرها بيد الباقر و الصادق الا زرارة و كل مسألة رأى فيها زرارة كان يقول من غير شك باطله اما هذه الآيات الخمس فقد املاها النبي على الأمة و كتبها الأمة صحفا مطهرة لم تضع و لن تضع كما ضاعت صحيفة الفرائض و كل م اكتبها على بيده من الجفر و الجامعة و المصحف و مصحف السيدة و طامور الوصايا.

و في ص ١٠٧-١٠٨-١٠٩ كل ما قدمت من الدعاوى . مصحف السيدة فاطمة . مصحف علي الذي غاب بيد الامام الغائب المنتظر . طوامير الوصايا . صحيفة الفرائض صحيفة في ذؤابة سيف النبي . الجفر الأبيض و الأحمر . الجفر الأكبر و الأصغر . الجامعة . ألف حرف و ألف باب يفتح كل حرف و كل باب ألف حرف و ألف باب . فان الإسلام و كتابه ارفع و أغنى من كل هذه الدعاوى و الله في كتابه يقول : (وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ . وَ مَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) . و من ينظر في الجفر و يتيه في جداول الأحرف فهو معرض تائه واهم متوهم . و من يقول ان علم الحرف علم شريف يستنبط منه جميع العلوم إلا انه علم مكنون عند اهله فقد أصاب إصابة اللزوميات في قوله:

أروهم علمهم في مسك جفر

لقد عجبوا لأهل البيت لما

ارته كل عامرة و قفر

و مرآة المنجم و هي صغرى

فلا يكون جفر الامام الا مثل نجامة منجم قوتها ضئيلة و فائدتها تافهة ليس من شرف الامام ان يتدرك إلى دركات عراف العرب و كاهن اليهود و فقير الهند و هم اعلم من منجم يرى في مراياه الصغيرة كل عامرة و قفر و الصوفى ٢٥٥ الذي يدعى انه يعاين اللوح المحفوظ اعقل في دعواه من يعتقد ان الامام يتلقى العلوم من روح القدس ثم يدعى ان امامه ينظر في جداول الجفر يتيه و يتعب عبثا . فهذه الدعاوى ثبتت أو لم تثبت أكثرها يحط من شان الامام و ليس فيها من شرف و فضيلة فالعالم لا يدعى و الامام لا يتزيد و أدب النبي ان يتواضع و يتزيد و **قُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا** . فان كان ثبت البعض من البعض فلا يكون الا من نزع عرق إلى أم قيصرية أو جدة كسروية لا أثرا و لا ارثا من بيت النبوة فان الدعوى ان ثبتت فقد أتت بواسطة شهربانو من يزدجرد لا من محمد بواسطة السيدة فاطمة عليها و على أبيها الصلاة و السلام و ان ادعينا للنبي العلم فلنا ان تقول انه يعاين كل

ما لدى الله فى أم الكتاب و يتلو كل ما كتبه القلم فى لوح الإجمال و ما يكتبه فى ألواح التفاصيل و ان النبى يعكس فى مرايا عقله كل ما فى عالم الوجود و يتجلى فى قلبه الله بكل ما له من تجليات و تدليات . هذا هو العلم للنبى الذى له علوم الأولين و علوم الآخريين من الأنبياء و المرسلين و الملائكة المقربين لا النظر فى الجفر الأبيض و الجفر الأكبر و لا البحث فى م زایل حروف الجفر الأحمر . و من يدعى النظر فى الجفر الأصغر و الأكبر و الأبيض و الأحمر . فأقل ما يقال فيه انه أول داخل فى قول الله جل جلاله (وَ كَايِّنُ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَ هُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ وَ مَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَ هُمْ مُشْرِكُونَ).

(و نقول) ان ضاعت صحيفة الفرائض و الجفر و الجامعة و ما ذكر معها عنده و عند أمثاله ممن حرّموا أنفسهم من علوم أهل بيت النبوة فلم تضع عند أهلها بل بقيت محفوظة يرونها الثقات عن الثقات و يودع العلماء ما فيها كتبهم و جوامعهم و رآها بيد الباقر و الصادق زارة و غيره لا زارة وحده . و ممن رآها و قرأها محمد بن مسلم الطائفى و ممن قرأت عليه أبو بصير . و ان كان زارة رأى فى أول الأمر ان بعض ما فيها باطل لمخالفته ما فى ايدى الناس فقد علم بعد حين انه حق و صواب لما أعلمه الامام بذلك و إذا كان صادق أهل البيت و باقر علومهم يقولان انها إملاء رسول الله و خط على بيده و روتها لنا الثقات عن الثقات فهى اولى بالاتباع من الأقوال المستندة إلى آراء الرجال و إلى المقاييس و الاستحسانات و كذلك الجفر و الجامعة و مصحف فاطمة التى حفظنا ما فيها و ضيها هو و قومه و طامور الوصايا مر الكلام عليه عند ذكر شهادة الحسين ع . و المصحف كتب فيه على ع التأويل و التنزيل و ذكره السيوطى و قال لو ظفر به لكان كنزا ثميناً أو ما هذا معناه و اما الجفر فقد وردت روايات عن أئمة أهل البيت ع بأنه كان عند على مسك جفر (جلد جدى من الماعز) مكتوب فيه من العلوم و هو إملاء رسول الله (ص) و خط على بيده و توارثه ابناؤه من بعده و ورد نحو ذلك فى صحيفة الفرائض و الجامعة و غيرها و هذا ليس من الأمور المستحيلة و لا من الأمور المشينة بل فضيلة تنضاف إلى فضائل أهل البيت الكثيرة فإذا وردت به الرواية و جب قبوله فقوله و من ينظر فى الجفر و يتبته فى جداول الأحرف فهو معرض تائه واهم متوهم قد دل على انه هو وحده معرض تائه واهم متوهم ليس الجفر علما من العلوم و ان توهم ذلك كثيرون و لا هو مبنى على جداول الأحرف و لا على علم الحرف و لا ورد به خبر و لا رواية و ان اقتضى ذلك كلام كشف الظنون بقوله : ادعى طائفة ان الامام على بن أبى طالب (ع) وضع الثمانية و العشرين حرفا على طريق البسط الأعظم فى جلد الجفر يستخرج منها بطرق مخصوصة و شرائط معينة و ألفاظ مخصوصة ما فى لوح القضاء و القدر إلى آخر ما قال . الجفر كما قدمناه جلد كتب فيه على ع من إملاء رسول الله (ص) أنواعا من العلوم و الحوادث المتاخرة هكذا جاءت

ص:256

الرواية عن أئمة أهل البيت ع و لم يتحقق غير ذلك و لكن الناس توسعوا فى تفسيره و قالوا فيه أقاويل لا تستند إلى مستند شأنهم فى أمثال ذلك . و لو ثبت انه كما قال كشف الظنون لم يكن فيه استبعاد و لا استنكار بل استنكار ذلك و استبعاده حجر على قدرته تعالى و تضييق لسعة علمه و عجائب قدرته لا تحيط بها العقول و لا تصل إليها الأوهام، فجعل جفر الامام مثل نجامة منجم و عرافة العرب و كهانة اليهود و فقير الهند جهل و تعصب فى غير محله، فى الجفر علم إلهى بلسان خاتم النبيين و قلم سيد الوصيين فجعله كالأمر المذكورة لا يخرج عن الجهل و التعصب الذميمة، نعم الامام اعلم من منجم و لكن صاحب اللزوميات ضرب لذلك مثلا مرآة المنجم:

و من ذلك تعلم انه أول داخل في قوله تعالى: (وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) الآية.

و قد سبقت دعوى هذه دعوى من قال ان بعض الصحابة كانت تحدثة الملائكة حتى اكنوى كما مر و لم يدع ان إمامه ينظر في جداول الجفر كما عرفت لكن هذا الرجل يتيه في وادي التعصب و يتعب نفسه عبثا.

و العالم و الامام يتحدث بنعمة الله (وَ أَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ) و ليس ذلك منافيا للتواضع و طلب المزيد هذه هي أدلة هذا الرجل و هذه هي انتقاداته.

و أراد بعبية الائمة الطاهرين بالأمة القيصرية و المرأة الكسروية متفاصحا بأثر و إرث. الاقتداء بسلفه الأموي أحد أركان الائمة المعصومة هشام بن عبد الملك حين قال لزيد الشهيد : تطلب الخلافة و أنت ابن أمة فقال : الخلافة أعظم أم النبوة و قد كان إسماعيل ابن أمة و كان من ذريته سيد النبيين و كان اسحق ابن حرة و كان من ذريته القردة و الخنازير . و بعد فما يقصر برجل جده رسول الله و أبوه على أمير المؤمنين و جدته خديجة و أمه الزهراء ان يكون ابن أمة فلا عيب على أئمة أهل البيت و جدتهم الرسول و أبوهم الوصي و أهمهم البتول بان أهمهم قيصرية و جدتهم كسروية . و مفاتيح بيت النبوة لم تكن بيده ليعرف ما جاء منه بواسطة السيدة فاطمة من الذي جاء بواسطة شهربانو كلام فارغ يأسف المرء على وقت يضيعه في رده.

و علم النبي (ص) قد أفضى به إلى أخيه و ابن عمه و باب مدينة علمه و وارث علمه فصار كأنه عاين كل ما لدى الله في أم الكتاب إلى آخر ما زوقه من عبارات الصوفية حتى وصل إلى التدلليات و املى عليه من ذلك ما كتبه في مسك جفر توارثه منه أولاده واحدا بعد واحد و كانوا ينظرون فيه . و هذا هو العلم للنبي الذي له علوم الأولين و الآخرين و ورثها منه أخوه و ابن عمه سيد الوصيين و ورثها لابنائهم الائمة الطاهرين لا هذا الكلام الفارغ الساقط الذي بحث على ه هذا الرجل و استخراجه من مزابل فكره.

و الجفر بعد ما وردت به الروايات عن الائمة الهداء بأنه مسك جفر فيه علم من إملة النبي بخط الوصي و لم يكن مانع يمنع من ذلك عقلي و لا نقلي و جب التصديق به و يكون آية من آيات الله تعالى فمنكره أقل ما يقال فيه انه داخل في قوله تعالى وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ إِلَى قَوْلِهِ وَ هُمْ مُشْرِكُونَ . و لكن التركستاني بانصافه و علمه الجديد و أقواله التي لا تتجاوز حد الاستبعاد و السخرية و الاستهزاء ينكر ذلك كله و قبله قد استبعد أناس البعث و الحشر و النشر ٢٥٦ (وَ قَالُوا إِذَا كُنَّا عِظَامًا وَ رُفَاتًا أَ إِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا) \* و استهزءوا بالرسول و سخروا منهم (فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ) \*.

### التعصب [التعصب]

هو إعطاء ما زاد عن سهام الورثة المفروضة في الكتاب للعصبة كميته خلف بنتا أو بنتى ن فللواحدة بنص الكتاب النصف و للبنتين الثلثان يبقى نصف أو ثلث. فعندنا يرد النصف على البنت فتأخذ جميع المال و يرد الثلث على البنتين فيكون المال بينهما بالسوية و ليس للعصبة شيء و هكذا جميع المسائل التي يزيد المال فيها عن سهام الورثة يرد الزائد على أصحاب السهام بنسبة

سهامهم بتفصيل مذكور فى محله عدى الزوج و الزوجة فلا رد عليهما كما لا ينقص نصيبهما عند العول . و عند من قال بالتعصيب يكون الزائد للطبقات المتاخرة من العصبه الذكور كالأخ و ابن الأخ و العم و ابن العم دون الإناث فلا تعطى الأنتى و ان كانت أقرب من الذكر فى النسب شيئاً.

قال فى ص ٢١٦ فى توريث العصبه خلاف طويل عريض بين الأمة و الشيعة.

سئل الصادق المال لمن هو للأقرب أو للعصبه فقال المال للأقرب و العصبه فى فيه التراب و توريث الرجال دون النساء قضيه جاهليه.

قال فى ص ٢١٧ دليل الأمة

**قول النبي:** الحقوا الفرائض بأهلها فما ابقت الفرائض فلأولى رجل ذكر

و

**حديث جابر** ان سعد بن الربيع قتل يوم أحد و ان النبي (ص) زار امرأته فجاءت بابنتى سعد فقالت يا رسول الله ان أباهما قتل و أخذ عهدهما المال كله و لا تتكحان الا و لهما مال فقال النبي سيقضى الله فى ذلك فانزل الله (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ) حتى ختم الآية فدعا النبي أخوا سعد و قال اعط الجاريتين الثلثين و اعط أمهما الثمن و ما بقى فلك

. و رأينا المعنى الجوهرى فى الوارث هو التعاون و التناصر حتى إذا لم يوجد فى القريب كان فى صدر الإسلام م يحرم من الإرث (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا) و التناصر فى نظام الابوة كان ينتشر فى عمود النسب بين العصبه و على نظام الابوة و على روح التناصر بين نظام الموارث فى الإسلام.

و قال فى ص ٢١٨ و الله سمي للبعض حظه و لم يسم حظ الآخرين و هم العصبه و لم يكن عدم التسمية فى الآخرين لضعف فى القرابة أو الاستحقاق بل لشدة القرابة و قوة الاستحقاق بدليل ان الكتاب لم يسم الا حظ الإناث فقط البنت و الأم و الأخوات و لم يسم حظ الأبناء و الأب و الاخوة . بين القرآن حال أكبر عصبه و هو الأب ليتبين حال سائر العصبات بدلالة النص.

و قال فى ص ٢١٩ و السنة و هى قول الشارع الحقوا الفرائض بأهلها و ما ابقت الفرائض فلأولى رجل ذكر بيان لبعض ما تفيد آيات الكتاب الكريم فان الكتاب قد سمي حظ ذى الفرض و لم يسم حظ العصبه و هم أقوى الورثة. و قد طاش طيش كتب الشيعة فقالت انما هذه السنة كلمة ألقاها الشيطان على السنة العامة و ان طاوسا راوى هذا الحديث عن ابن عباس قد تبرأ منه و ان ابن عباس أنكر رواية طاوس و ان العصبه فى فيه التراب هذه تقولات الشيعة على بيان الكتاب الكريم و السنة الكرى مة و على نظام التوريث فى الإسلام تقولات و تهمة عن غفلة و أوهام فان السنة ان نسيها ناس أو أنكرها منكر فان الذين هم احفظ منه و اعدل قد حفظوها و الأمة قد تلقتها حتى ان لم تثبت هذه السنة فان بيان الكتاب يغنيها كما قدمنا بيان الكتاب فى الفروع

و هم أحق و فى الأصول و هم أكبر و فى الاخوة فى الكلاله ثم يشمل كل هؤلاء العصابات (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ \* و أولوا الأرحام بعضهم) \*.

و قال فى ص ٢٢٢ فتورث العصبه ثابت بجميع آيات الموارث فى الفروع و الأصول و الاخوة و فى فروع الأصول البعيده و كل آيات الإرث فيها إرث العصبه فترب الشيعه ان أصاب فليس يصيب الا فى الكتاب .

(و نقول) كرر ما اعتاده من مقابله الشيعه بالامه لظلمه فى رأيه مدلهمه.

و قال المرتضى فى الانتصار كما

**قال الباقر:** تورث الرجال دون النساء مع المساواة فى القربى و الدرجه من أحكام الجاهليه و ذم الله من اقام عليها بقوله (أ فَحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْعُونَ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا)

و روايه ما ابقت الفرائض (إلخ) رواها عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن النبي (ص)، و قال الشيخ الطوسى فى التهذيب: الذى يدل على بطلان هذه الروايه انه م رووا عن طاوس خلاف ذلك و انه تبرأ من هذا الخبر و ذكر انه لم يروه و انما هو شىء القاه الشيطان على السنه العامه روى ذلك أبو طالب الأنبارى قال حدثنا محمد بن احمد البربرى حدثنا بشر بن هارون حدثنا الحميدى حدثنى سفيان عن أبى اسحق عن قاريه بن مضرب قال جلست إلى ابن عباس و هو بمكة فقلت حديث يرويه أهل العراق عنك و طاوس مولاك يرويه ان ما أبقت الفرائض فلاولى عصبه ذكر فقال أ من أهل العراق أنت قلت نعم قال أبلغ من وراك انى أقول قول الله عز و جل (أَبَاؤُكُمْ وَ أُنثَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ) و قوله (وَ أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله) \* و هل هذه الا فريضتان و هل أبقتنا شيئا ما قلت هذا و لا طاوس يرويه عن قال قاريه بن مضرب فلقيت طاوسا فقال لا و الله ما رويت هذا على ابن عباس قط و انما الشيطان القاه على ألسنتهم قال سفيان أراه من قبل ابنه عبد الله بن طاوس فإنه كان على خاتم سليمان بن عبد الملك و كان يحمل على هؤلاء القوم حملا شديدا يعنى بنى هاشم اه.

و أجاب الشيخ الطوسى عن الخبر الثانى بان روايه رجل واحد و هو عبد الله بن محمد بن عقيل و هو عندهم ضعيف و لا يحتجون بحديثه و هو منفرد بهذه الروايه و ما هذا حكمه لا يعترض به ظاهر القرآن الذى بينا وجه الاحتجاج منه اه . و أشار بذلك إلى ما ذكره قبل هذا فقال : و الذى يدل على بطلان القول بالعصبه قوله تعالى (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا) فذكر تعالى ان للنساء نصيبا مما ترك الوالدان و الأقربون كما ان للرجال نصيبا مثل ذلك فلو جاز لقائل ان يقول ليس للنساء نصيب جاز ان يقول آخر ليس للرجال نصيب و إذا كان ذلك باطلا فما يؤدى اليه ينبغى ان يكون باطلا قال و يدل عليه أيضا قوله تعالى (وَ أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله) \* فحكم الله تعالى ان ذوى الأرحام بعضهم اولى ببعض و انما أراد لذلك الأقرب فالأقرب بلا خلاف و نحن نعلم ان البنت أقرب من ابن ابن أخ و من ابن العم أيضا و من العم نفسه لأنها انما تتقرب بنفسها إلى الميت و ابن العم

يتقرب بالعم و العم بالجد و الجد بالأب و الأب بنفسه و من يتقرب بنفسه أولى ممن يتقرب بغيره بظاهر التنزيل و إذا كان الخبو الذى رووه يقتضى ان من يتقرب بغيره اولى ممن يتقرب بنفسه فينبغى ان نحكم ببطلانه اه .

و جعله المعنى الجوهرى فى الوارث هو التعاون و التناصر خبط و خلط فالتعاون و التناصر كان سببا للارث فى صدر الإسلام لحكمة مؤقتة اقتضت ٢٥٧ ذلك ثم نسخ و جعل الميراث بالقرابة فقط بقوله تعالى (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ) فجعله المعنى الجوهرى فى الوارث هو التعاون و التناصر - مع انه رجوع إلى امر منسوخ - لا دليل عليه حتى قبل النسخ بل المعنى الجوهرى فى الوارث هو القرابة و تفريره على ذلك ان التناصر فى نظام الابوة كان ينتشر فى عمود النسب بين العصبية تفرير لا محل له سواء أ صح فى نفسه أم لم يصح كقوله انه على روح التناصر بنى نظام الموارث فى الإسلام بل بنى على القرابة لا سيما بعد نسخ التوارث بالتناصر.

و كون التسمية لضعف القرابة و الاستحقاق و عدمها لشدة القرابة و قوة الاستحقاق و عدمها فلسفة باردة و ما علل به فاسد فالله سمي للأب (وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ) و سمي للكلالة و فيهم الذكر و الأنتى و سمي للزوج فالتسمية ليست تابعة لضعف القرابة و الاستحقاق و لا عدمها لضعف ذلك و هبه كذلك فإى ربط له بالتعصيب.

و كون بيان القرآن لميراث الأب أكبر عصبية ليتبين منه حال سائر العصابات بدلالة النص لا يرجع إلى محصل كأكثر كلامه و لم يقله أحد قبله و ما وجه الدلالة ككون

### حديث الحقوا الفرائض بأهلها

بيانا لبعض ما تفيد آيات الكتاب فالآيات لا تدل على التعصيب بوجه من الوجوه ليكون الحديث بيانا لمدايل بعضها كما اقتضته مخيلة هذا الرجل.

و كتب الشيعة لا يطيش طيشها لان الطيش شان من لا يرجع فى أموره إلى أصل ثابت و مرجع الشيعة فى كتبها إلى أقوال الائمة من أهل بيت نبيها التى أخذوها امام عن امام حتى انتهت إلى جدهم الرسول (ص). و رويت لنا عنهم بالأسانيد الصحيحة و لا يقولوا بالرأى و القياس و الاستحسان و كون ذلك القاه الشيطان على ألسنة العامة مبالغة فى إنكاره الذى قاله طاوس و تبرؤ طاوس المنسوب اليه رواية الحديث منه و انكار ابن عباس ان ي كون طاوس رواه عنه كل ذلك لم تروه الشيعة و انما رويتهمو أتم و روته الشيعة عنكم و أخذته منكم كما مر فى رواية أبى طالب الأنبارى و مر ان سفيان أحد رواته قال أراه من قبل ابنه عبد الله بن طاوس و كان على خاتم سليمان بن عبد الملك و كان يحمل على بنى هاشم حملا شديدا و لو لا ذلك ما جعله سليمان على ديوان الخاتم فروى ضد ما يراه بنو هاشم عداوة لهم و إرادة للخلاف عليهم . فالذى طاش طيشه و جاش تعصبه و ذهب رشده حتى لم يعد يميز بين رواية الشيعة و رواية غيرهم و لا يعرف مناخى الكلام هو هذا الرجل لا كتب الشيعة.

و الشيعة لم تتقول على بيان الكتاب الكريم الذى هو برى ء مما تقوله عليه هذا الرجل و نسبه اليه من دلالاته على التعصيب بدعوى انفراد بها لم يسبقه إليها سابق و لا يلحقه لاحق فإى تقول على بيان الكتاب الكريم أفضع و أفحش من هذا . كما انها لم

تتقول على السنة الكريمة بل هو تقول عليها و حاول إثباتها برواية يبرأ منها من رويت عنه و ترك ما قاله فيها أئمة أهل البيت الذين هم اعرف بسنة جدتهم من كل أحد و منهم لا من غيرهم يجب ان يؤخذ نظام التوريت فى الإسلام . و لا تكون التهم الباطلة و الغفلة و الأوهام الا ممن اعرض عنهم و ترك وصاية الرسول (ص) بالتمسك بهم إذ جعلهم شركاء القرآن لا يضل المتمسك بهما ابدا فمن هو الاحق بالتقول و الغفلة و الوهم و السنة ان نسيها ناس أو أنكرها منكر فمن يكون احفظ لها منهم و من ذا الذى يصل إلى درجتهم فى العدالة و الحفظ فضلا عن ان يكون اعدل

ص:258

و احفظ منهم أ هو عبد الله بن طاوس أحد أعوان فراعنة الملك العضوض الذى كان يحمل على أهل البيت حملا شديدا و يجاهر بعداوتهم و قد فرض الله مودتهم و جعلها أجر الرسالة . و أما أن الأمة تلقتها فافتراء على الأمة فقد ردها حبر الأمة و ردتها أئمة أهل البيت سادات الأمة . و اما بيان الكتاب فقد عرفت انه برىء من ذلك . و من أعجب الأعاجيب قوله ثم يشمل كل هؤلاء العصابات **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ \* وَ أَوْلُوا الْأَرْحَامِ \*** فان الآية الأولى لو قال قائل انها صريحة فى نفي التعصيب لم يكن بعيدا من الصواب لان أهل التعصيب يخصونه بالرجال دون النساء و الآية تجعل الم يرث شاملا للرجال و النساء و لذلك قال المرتضى كما مر ان توريت الرجال دون النساء سنة جاهلية و آية أولى الأرحام ان لم تدل على نفي التعصيب لا تدل على ثبوته و قد عرفت انها فسرت من قبل أئمة أهل البيت بان الأقرب أولى من الأبعد فهى إلى الدلالة على بطلان التعصيب أ قرب . و بذلك يظهر سخف قوله : توريت العصبية ثابت بجميع آيات المواريث الذى لم يسبقه اليه أحد و ان جميع آيات المواريث لا مساس لها بالتعصيب الذى وقع النزاع فيه فإذا دلت الآيات على توريت من هو عصبية فى طبقة واحدة فهل تدل على توريت العصبية فى طبقة متاخرة لان كلا منهما عصبية استدلال سخيف عجيب فتراب افتراءه لم يصب الا فم الكتاب بل فمه وحده .

و قال فى ص ٢٢٠ و للشيعية فى نفي التعصيب سنة محفوظة هى ان حمزة عم النبي (ص) لما قتل يوم أحد أعطى النبي ابنة حمزة كل الميراث و لم يعط العباس شيئا و لا اعلم الآن وجه الحديث هل كان قضاء النبي حرما للأخ كما تدعيه الشيعة أو لأن العباس كان غنيا و هو الأظهر.

(و نقول) الأحاديث لا تدفع بالاحتمالات و ما استظهره لا مستند له و غنى العباس لا يسوغ منع حقه منه .

و قال فى ص ٢٢٠ - ٢٢١ يترتب على الاختلاف فى توريت العصبية اختلاف فى حظوظ الورثة و ذكر لذلك شواه د (منها) زوج و أبوان للزوج النصف و للام الثلث بنص الكتاب و الأب وارث بنص الكتاب **(وَ وَرَثَةُ آبَائِهِ)** و لم يسم له حظ فهو عصبته له الباقي و من يقول ان الأم لها هنا السدس ثم يعبر عنه بثلاث ما بقى فقد احتال على ان يستر خلافه لله و لكتابه . بها يبطل قول الشيعة بطولا لا يقوم بعده ابدا لان الأب ليس بصاحب فرض هنا إذ لا فرض له الا عند وجود الولد و ارثه منصوص لا يكون الا بالعصوبة و ادعاء ان حظ الأب هنا السدس رد لنص الكتاب فان السدس مشروط بوجود الولد.

(و نقول) قد خبط فى المقام خبط أعمى ركب متن عمياء فى ليلة ظلماء .

(أولا) ان هذه المسألة ليست من مسائل التعصيب المصطلح فزجها فى مسائله غلط .



(ثانيا) علماء الشيعة متفقة على ان للزوج هنا النصف و للام الثلث و للأب الباقي و هو السدس كما هو نص القرآن الكريم . لم يقل أحد منهم ان للام هنا السدس الا مع الحاجب و لا ان لها ثلث الباقي و انما حكموا عن غير الشيعة ان للام ثلث الباقي مطلقا كما عن بعض . و عن بعض آخر الفرق بين الزوج و الزوجة فنقوله ان القائل بذلك احتال لستر خلافه لله و لكتابه هو إشارة إلى قول يختص بأصحابه و الشيعة مجمعة على خلافه فتأمل و أعجب .

(ثالثا) قوله بها يبطل قول الشيعة إلخ بها اي بهذه المسألة يبطل قول الشيعة بعدم توريث العصبه مع ذوى السهام لان الأب عصبه لم يسم له ٢٥٨ نصيب فله الباقي و ادعاء ان له السدس رد لنص الكتاب لان السدس مشروط بوجود الولد هذا توجيه كلامه . و فساده أظهر من ان يخفى فالخلاف فى العصبه التى هى من طبقة متاخ رة و الأب من الطبقة الأولى مجمع على توريثه و نص عليه الكتاب فتوريثه لا يبطل قول الشيعة و لا يثبت قول غيرهم و لو فرض انه يسمى عصبه فإذا كان لرجل دين على تركى من أهل إستانبول هل له ان يطالب به تركيا من أهل بخارى لان كلا منهما تركى .

(رابعا) من قال ان نصيب الأب هنا السدس لم يقل انه فرض له بنص الكتاب حتى يقال ان قوله هذا رد لنص الكتاب لان السدس فيه مشروط بوجود الولد و انما قال ان له الباقي و اتفق ان الباقي هنا هو السدس .

### اعتراضات على التعصيب

قال فى ص ٢٢٠ للشيعة على أصول توريث الأمة اعتراضات (منها) فى بنت و بنت ابن و عم ان يكون الباقي بعد النصف للعم لانه اولى رجل ذكر و ان لا يكون لابنة الابن شىء و فى أخت لأب و أم و أخت لأب و ابن عم ان يكون الباقي لابن العم و الاخت لأب محرومة و للامة متمسك من الكتاب لان حظ البنات و حظ الأخوات الثلثان فإعطاء السدس تكميل لما سماه الكتاب ببيان السنة و عند الشيعة لا إرث لاحد من أولاد الولد عند وجود البنت و الشقيقة لا يرث معها العم و لا الاخت لأب فان الميراث كله للأقرب .

(و نقول) الحكم فى المسألة الأولى عند أهل التعصيب ان للبنت النصف و لبنت الابن السدس تكملة للثلثين و للعم الباقي و هو الثلث فتوجه عليهم الاعتراض بأنه ينبغى على القول بالتعصيب ان يكون الباقي بعد النصف الذى هو فرض البنت للعم وحده لانه اولى عصبه ذكر و ان لا يكون لابنة الابن شىء لأنها ممنوعة بالبنت التى هى أقرب منها و ليست عصبه و جعل السدس لها تكملة للثلثين لا دليل عليه لأنها ان دخلت فى آية (فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ) لزم ان يكون الثلثان بينها و بين البنت بالسريه و لا يكون للبنت حينئذ النصف لانه فرضها مع انفرادها و ان لم تدخل - و هو الصواب - لم يكن دليل على اعطائها السدس .

و الحكم فى المسألة الثانية عند أهل التعصيب ان للاخت للأبوين النصف و للاخت للأب السدس تكملة للثلثين و الباقي و هو الثلث لابن العم فتوجه عليهم الاعتراض هنا بمثل ما توجه فى المسألة الأولى من انه ينبغى ان يكون الباقي بعد النصف الذى هو فرض الاخت للأبوين لابن العم وحده و ان لا ي كون للاخت للأب شىء لما مر فى المسألة الأولى حرفا بحرف . و حكم المسألتين عندنا هو ما ذكره عملا بتقديم الأقرب و لا نراه جاء فى الجواب عن هذا الاعتراض بشىء و زعمه ان لهم عليه متمسكا من الكتاب لان حظ البنات و الأخوات الثلثين فإعطاء السدس تكميل لما سماه الكاب [الكتاب] ببيان السنة واضح

البطلان لان الله تعالى جعل في الكتاب العزيز الثلثين فرض البنيتين فما زاد والأختين لأب و أبوين فما زاد و لم يجعله فرض البنت و بنت الابن و لو سلم فيجب ان يقتسماهما بالسوية لا بالنصف و السدس . و كذلك الله تعالى فرض الثلثين للأختين للأبوين أو للأب و لم يفرضهما للاخت للأبوين و الاخت للأب بل فرض الأولى هنا النصف و ليس للثانية فرض لان تلك أقرب منها و لو سلم فيجب ان يقتسماهما بالسوية لا بالنصف و السدس فإنه لا دليل عليه في المقامين فدعوى ان ذلك تكميل لما

ص:259

سماه الكتاب ببيان السنة افتراء على الكتاب و السنة.

و قال في ص ٢٢٢ و من اعتراضات الشيعة على أصول الأمة ان يكون الابن الصلبي أضعف من ابن ابن عم في رجل مات و خلف ابنا و ٢٨ بنتا المال يقسم على ثلاثين للابن منها اثنان و ان كان بدل الابن ابن ابن عم لكان للبنات عشرون و للابعد عشرة من ثلاثين فيكون حظ الأبعد خمسة أمثال حظ الأقرب . و ما تقولون ان ترك هذا الميت هؤلاء البنات معهن بنت ابن فان قلت ان البنات لهن الثلثان و الباقي للعصبة و ليس لبنت الابن شيء.

يقال المسألة بحالها الا انه مع بنت الابن ابن ابن فان قلت ان البنات لهن الثلثان و الباقي بين ابن الابن و بنت الابن للذكر مثل حظ الأنثيين فقد خالفتم أصلكم و خالفتم حديثكم في اي كتاب و اي سنة وجدتم ان بنات الابن إذا لم يكن معهن أخوهن لا يرثن شيئا و إذا حضر أخوهن ورثن بسبب أخيهن.

هذه اعتراضات الشيعة ظاهرة الورود ذكرتها إعجابا بها و استحسانا لها و من نظره فيما تقدم فاجوبتها بين يديه.

(و تقول) من نظر نظرة فيما تقدم منه لا يجد شيئا من أجوبتها لا بين يديه و لا خلفه و لا عن يمينه و لا عن شماله و لا فوقه و لا تحته. و من نظر نظرة فيما قدمناه يجدها واضحة الورود.

مخالفته إجماع المسلمين و ضرورة الدين بتوريث ولد الولد مع الولد

قال في ص ٢٢٤ خلف ابنه و أولاد ابنه المتوفى في حياته أو أولاد بنته المتوفاه في حياته اتفقت الشيعة و الأمة على ان الميراث لابنه و ليس لأولاد ابنه أو بنته شيء . و الذي أراه و يطمئن اليه قلبي ان المال في الصورة الأولى نصفه للابن و نصفه لأولاد الابن و في الصورة الثانية ثلثاه للابن و ثلثه لأولاد البنت.

و الأصل ان القريب ان كان واسطة يحجب الأبعد و الا فلا إذ لا تكون نقطة أقرب من نقطة لا إذا كانتا على حظ واد فان زال الأقرب فالأبعد يحل محله فيكون هو الأقرب إذ لا بعد الا بوجود الواسطة فإ ذا زالت اقترب البعيد و حل محل القريب هذا هو الذي بنى عليه بقاء النوع الإنساني و هو الذي يقتضيه نظام المجتمع و هو الذي يرشد اليه القرآن الكريم فإنه يعتبر أولاد المتوفى خلفا عنه فيدخلون في قوله (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) الآية دخول الأولاد دخولا أوليا. و كيف ينادينا الكتاب الكريم

يا بنى آدم إذا لم تكن خلفا حقيقيا و ابنا صليبا لآدم ذهب الأصول فحللنا محلها و أول الأصول ابن فنحن ابن آدم بل نحن آدم لا يحجبنا حاجب بعد ما ذهب.

(و نقول) بعد إجماع المسلمين كافة بل حصول الضرورة من الدين على ان الابن يجوز لميراث دون ابن الابن و ابن البنت فلا مسوغ لقوله الذى أراه و يطمئن اليه قلبى فإنه ابتداء فى الدين فالاحكام الشرعية لا تصاب بالآراء و اطمئنان القلب و لا يجوز لاحد ان يخالف إجماع المسلمين و ضرورة الدين لرأى يراه و هوى يهواه هذا مثال من امثلة مرت و تأتي من معر فة هذا الرجل و آرائه و تهوره و الأنكر من ذلك استدلاله عليه بان القريب ان كان واسطة يحجب الأبعد و الا فلا إلى آخر ما تفلسف به فان ذلك مع مخالفته الإجماع لا يصح فى نفسه إذ القرب إلى الميت و البعد عنه يدور مدار وجود الواسطة فى الولادة و الانتساب و عدمها و وجود واسطة واحدة لا وسائط و هذا لا يتفاوت الحال فيه بين حياة الواسطة و موتها فان الابن ينتسب إلى جده بواسطة أبيه ٢٥٩ سواء أ كان أبوه حيا أم ميتا فان جده قد ولد أباه و أباه قد ولده فإذا مات أبوه لم يصح ان يقال ان جده قد ولده الا بواسطة أبيه و هو ابن ابن الجد سواء أ كان أبوه حيا أم ميتا فالابن ان كان حيا حجب ابنه و ان كان ميتا حجب عمه لانه أقرب منه و موت أبيه لم يجعله فى درجة عمه فى القرب و هذا واضح و قوله هذا هو الذى بنى عليه بقاء النوع الإنسانى و هو الذى يقتضيه نظام المجتمع كلام ليس تحته محصل فالاحكام الشرعية لا تبني على مثل هذه الألفاظ بقاء النوع الإنسانى نظام المجتمع فمن شرع الأحكام و سنها اعرف بما يبتنى عليه بقاء النوع الإنسانى و بنظام المجتمع من كل أحد و الأشد من ذلك نكايه دعواه انه الذى يرشد اليه القرآن الكريم . **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمُ الْآيَةَ فَلِئِنَّهُ ان سَلَّمَ شَمُولُ الْوَالِدِ لَوْلَدِ الْوَالِدِ فَإِنَّهُ أَوْلَى الْأَرْحَامِ دَالَّةً وَ الْإِجْمَاعُ قَائِمٌ وَ السُّنَّةُ ثَابِتَةٌ عَلَى لَزُومِ تَقْدِيمِ الْأَقْرَبِ عَلَى الْأَبْعَدِ وَ الْإِلْوَاحُ لَوْثُ ابْنِ الْإِبْنِ مَعَ وَجُودِ أَبِيهِ وَ نَدَاءُ الْقُرْآنِ لَنَا بِنَبِيِّ آدَمَ لَا يُوَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي دَرَجَةِ وَاحِدَةٍ فِي الْقُرْبِ إِلَى آدَمَ فَكَلْنَا بَنِي آدَمَ لَكِنْ بَعْضُنَا أَقْرَبُ مِنْ بَعْضٍ وَ كَوْنُنَا نَحْنُ آدَمَ يَقْتَضِي أَنْ نَكُونَ أَنْبِيَاءَ لِأَنَّ آدَمَ نَبِيٌّ وَ حَيْثُذَ فَلَا عَجَبَ أَنْ يَأْتِيَ هُوَ بِمَا يَخَالِفُ شَرَعَ الْإِسْلَامَ فَإِنَّهُ نَبِيٌّ .** آراء سخيفة و تمحلات ممقوتة.

### عرض النبي (ص) ارثه على العباس

قال فى ص ٣٢ - ٣٣ حديث عرض النبي صلى الله عليه و آله و صحبه و سلم ارثه لعمه سيدنا العباس و ابن عمه على أمير المؤمنين ان ثبت يكون أصلا عظيما فى أصول الموارث.

**فى الوافى - ٢ - ١٣٣ عن الكافى:** دعا النبي ص عمه العباس و عليا أمير المؤمنين قبيل وفاته فقال لعمه العباس : تأخذ تراث محمد و تقضى دينه و تنجز عداته فرد العباس عليه و قال: شيخ كثير العيال قليل المال فقال النبي سأعطيها من يأخذها بحقها و قال يا على:

أ تنجز عداة محمد و تقضى دينه و تقبض تراثه

. هذا حديث مهم جليل لم أراه فى كتب الأحاديث غير كتب الشيعة عدده إذ رأيت كنزا غنيا يستخرج منه أصول فى أبواب الفقه و عرض الإرث ان صح لكان له شان جليل جليل فان ذلك يقلب أصول الإرث فى الإسلام قلبا يمكن ان يكون فيه

صلاح و حكمة اجتماعية فان الإرث عند الفقهاء خلافة في الملك و في الحقوق ليس فيها لا للمورث و لا للوارث اختيار .  
الوارث يكون خليفة في ملك الميت و حقوقه.

عرض المورث أو لم يعرض شاء الوارث أو لم يشأ و هل الإرث نقل يتوقف على إرادة المورث أو انتقال لا يكون الا بقبول الوارث في هاتين المسألتين لأهل العلم انظار و أقوال . لاجل ذلك عدت حديث عرض الإرث كنزا فيه علوم و أصول لو صح لكان له أصل جليل و لكن راويه قد أفسده إفسادا بحديث عفير عن أبيه عن جده عن نوح صاحب السفينة التي استوت على الجودي ثم لا إرث للعصبة عند الشيعة اما عند فقهاء الأمة فابن العم لا يرث عند وجود العم و حرم الوارث ليس في اختيار المورث في شريعة صاحب القرآن و كيف يكون قول الشيعة في التعصيب ان ثبت حديث العرض . و سيدنا العباس كان غنيا و كان اعقل و ارفع من ان يرد عرض النبي بخلا أو غفلة عن عظيم الشرف و العباس كان أشرف قريش و انفذهم نظرا و النبي ص كان يكرم العباس إكرام أبيه و كان العباس للنبي أطوع اقربيه نعم كان العباس عمه لأبيه و كان سيدنا أبو طالب عمه لأبيه و أمه و لنا ان تقدم أولاد سيدنا أبي طالب على عم النبي لا بأس فيه بل هو الغالب لان سيدنا أبا طالب قد قام مقام عبد الله بعد عبد المطلب فاولاده اخوة للنبي و الأخ مقدم على العم هذا

ص:260

هو الأصوب و هذا هو الكافي.

و نقول: يلزم قبل التكلم على ما قاله في هذا الحديث ان نبين ما يظهر منه.

و الظاهر ان النبي ص عرض ممتلكاته على عمه العباس ليهبها له في حياته أو يكون وصيه عليها على ان يقتضى دينه و ينجز عاداته فان الدين مقدم على الميراث فأبى و اعتذر بأنه شيخ كبير السن عاجز عن القيام بهذا المهم الذي يحتاج إلى مزيد تعب . كثير العيال . قليل المال لربما لا تفي تلك الممتلكات بدينه و عاداته الكثيرة فيحتاج إلى التضحية بقسم كبير من ماله فيكون قد أضر بعياله الكثيرين مع قلة ماله و كان قد غلب على ظنه ذلك و عرض ذلك على علي فقبل و يدل عليه ما في تنمة الحديث من انه نزع خاتمه من إصبغه فقال تختم بهذا في حياتي و دعا بالمغفر و الدرع و الراية و ذى الفقار و السحاب (العمامة) و البرد و الابرقعة و القضيب ثم دعا بزوجه نعال عربيين و بالقميص الذي اسرى به فيه ليلة المعراج و القميص الذي خرج فيه يوم أحد و القلائس الثلاث قلنسوة السفر و قلنسوة العيدين و الجمع و قلنسوة كان يلبسها و يقعد مع أصحابه و بالبعثتين الشهباء و الدلدل و الناقتين العضاء و القصواء و الفرسين ذا الجناح و حيزوم و الحمار غفير و قال اقبضها في حياتي الحديث.

و حينئذ نقول له كيف يكون هذا الحديث قالبا لأصول الإرث في الإسلام قالبا فاننا نراه لا يؤثر شيئا على أصول الإرث فضلا عن ان يقلبها قلبا اما عندك فالأنبياء لا تورث و ما تركوه صدقة فإذا كانوا قد وهبوه في حياتهم أو سلموه لمن يقضى به ديونهم لم يبق موضوع للارث كمن أنفق ماله في حياته و لم يترك شيئا أو اوصى بصره في دينه . إذا فما هو الذي يقلب أصول الإرث قلبا.

و كأنه توهم ان المراد بقوله تأخذ تراث محمد تكون وارثا له دون وارثه فيفهم منه ان للإنسان ان يجعل ميراثه لغير وارثه بشرط قبول ذلك الغير فلذلك جعله قالبا لأصول الإرث و هو توهم فاسد فالمراد بقوله تأخذ تراث محمد اى ما يكون تراثا بعد موته لو لم ينقله عن ملكه فى حياته و لم يوص به و لم يكن عليه مقابله دين فهو من باب **إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا** اى عنبا يؤول إلى الخمر و الإرث كما ذكره أولا اضطرارى لا اختياري و لم يقل و لم يحتمل أحد من العلماء انه اختياري و هو حكم لا عقد حتى يتوقف على القبول فما بناه عليه من دلالة الحديث على انه اختياري فاسد فانهار كل ما بناه عليه و قد ظهر انه لو صح هذا الحديث أو لم يصح ليس فيه علوم و لا أصول سوى جواز ان يهب النبي ص ما يملكه فى حياته أو يسلمه لمن يقضى به دينه و هذا ليس به شىء يخالف ما يذهب اليه فقهاء الإسلام و أشار بقوله ان راويه قد أفسده إلخ إلى ما

**ذكره صاحب الكافي بعد هذا الحديث بقوله:** و روى ان أمير المؤمنين ع قال ان ذلك الحمار كلم رسول الله ص فقال بأبى أنت وامى ان أبى حدثنى عن أبيه عن جده عن أبيه انه كان مع نوح فى السفينة فقام اليه نوح فمسح على كفه ثم قال يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيد النبيين و خاتمهم الحديث

فاى شىء فى هذا يفسد ذلك الحديث إفسادا أ هو تكليم الحمار لرسول الله ص رما فيه من المعجز و البوصيرى يقول:

لسيد الرسل ما يلقى من الألم

و الجذع حن اليه و البعير شكا

و قد رويتم ان بعض الصحابة كلمه الذئب أم حكايته عن أبيه عن جده عن أبيه انه كان مع نوح فى السفينة و إذا جاز فى الحيوانات ان تكلم الرسول ص جاز ان تفهم لغة آبائها و تحكى عنها كما جاء نظيره فى نمل سليمان ع . ٢٦٠ و هب ان هذا الحديث كان كذبا فإى ربط له بالحديث الذى قبله المروى بسند متصل إلى أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق حتى يقال ان راويه قد أفسده إفسادا بحديث عفير فإذا ذكر عالم فى كتابه حديث مسندا ثم ذكر بعده حديثا مرسلًا مكذوبا أو غير مكذوب فهل يستلزم كذب أحدهما كذب الآخر . هذا علم لم نجده لاحد قبل موسى جار الله . و فقهاء الأمة هم أهل بيت النبوة الذين جعلهم الرسول ص شركاء القرآن و بمنزلة باب ح طة و سفينة نوح و الذين لا يحصى ما انتشر عنهم من العلم و الفقه و عندهم ان الإرث مع وجود العم و ابن العم و البنت للأقرب و هو البنت بالفرض و الرد و استعمال حرم بكسر الراء فى مصدر حرم بدل حرمان مع ثقله و خفة حرمان و اشتهاه ليس له من داع الا حب الشذوذ . و التعصيب لا علقه له بالمقام سواء أثبت حديث العرض أم لم يثبت.

و الأحاديث لا ترد بالاجتهاد و الاستبعاد فسيدينا العباس رضوان الله عليه نعم كان غنيا و لكن المال عزيز على الإنسان فى كل عصر و زمان و قد قال العباس لرسول الله ص لما أسر يوم بدر و قال له الرسول افد نفسك و ابنى أخيك عقيلًا و نوفلا و حليفك: انه ليس لى مال فقال اين المال الذى وضعته حين خرجت عند أم الفضل الحديث . فهذا يرفع استبعاد انه كيف رد ما عوضه عليه النبي ص و كون النبي كان يكرم العباس إكرام أبيه لا مساس له بالموضوع و كونه أطوع اقربيه غير مسلم بل كان أطوعهم له و أذبه عندهم و أحبهم اليه على بن أبى طالب و اين مرتبة العباس الذى خرج يوم بدر لحرب رسول الله ص هو و ابنا أخويه عقيل و نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حتى أسر و بقى فى مكة و لم يهاجر حتى ضرب الإسلام بجرانه من مرتبة على بن أبى طالب الذى لم يفارقه طرفه عين و بليت على فراشه ليلة الغار و فداه بنفسه و جاهد أمامه فى كل مواقفه حتى قام

الإسلام بسيفه و ابن مرتبته من مرتبة أبي طالب الذي حمى رسول الله ص و حامى عنه و قاسى البلاء و الشدة فى حمايته و اوصى أولاده بنصره و قال فى ذلك الاشعار و ما زالت قريش كاعة عن رسول الله ص حتى مات أبو طالب فنالت قريش عند موته من رسول الله ص حتى قال: لشد ما وجدنا فقدك يا عم. و كون العباس عمه لأبيه و أبو طالب عمه لأبيه و أمه لا يوجب تقديم أولاد أبي طالب فإنه ليس لنا ان نقدم أحدا لزيادة وصلته فى النسب و لا كان النبي ص يفعل ذلك و انما هذا من فعل الملوك و أبناء الدنيا بل المستحق للتقديم من امتاز بفضله و اعماله و جهاده فى الإسلام و محاماته عن النبي ص و كانت هذه الخصال متوفرة فى على بن أبي طالب من بين سائر بنى هاشم و فى أبيه أبي طالب من قبله و لو كان ذلك كافيا لما كان لنا ان نساوى بين عقيل بن أبي طالب الذى خرج لحرب رسول الله ص يوم بدر و بين أخيه على لتساويهما فى النسب و استعمال بل هو الغالب هنا غير مناسب و الأولى بل هو المظنون أو المحقق أو نحو ذلك و كيف يقول سيدنا أبو طالب و هو كافر مشرك مات على شركه فى ضحاح من نار باعتقاد قومه و كون أولاد أبي طالب بمنزلة اخوة النبي ص و الأخ مقدم استدلال ركيك واه لا محصل له و لا يوجب تقديمها و لا تعظيمها و لا توجب هذه الاخوة الموهومة شيئا من الفضل بل موجب الفضل ما قدمناه و من وجبه الاخوة التى خص بها رسول الله ص عليا دون سائر أصحابه.

#### المتعة

و هى النكاح إلى أجل ذكرها فى عدة مواضع من وشيعته و كرر و أطال

ص: 261

تطويلا مملا ممقوتا كعادته و زاد و نحن نجمع ما فرق و نفرق ما اجتمع بحسب المناسبة كعادتنا.

قال فى ص ٣١ كتب الشيعة إذا تعصبت على المسألة فهى تجازف فى الكلام تتجاوز حد التشدد فى المبالغة مثل ما روت فى المتعة و المسح على الخفين و غيرهما

**كان الباقر و الصادق يبالغان فى المتعة و يقولان من لم يستحل متعتنا و لم يقل برجعتنا فليس منا**

. (و نقول) كتب الشيعة بعيدة عن التعصب و التشدد و ان تشددت فى بعض مسانلها فتشددتها ناشئ من التشدد و التعصب عليها . و التشدد مع الحق لا يضر. و التساهل مع الباطل لا ينفع فالمهم تمييز الحق من الباطل.

و قد نسى أو تناسى مجازفات قومه فى الكلام إذا تعصبوا على المسألة و تجاوزهم حد التشدد فى مواضع يضيق عنها الإحصاء و نسى نفسه فى تعصباته و تشدداته فى كل مسألة ذكرها بما قد تجاوز كل حد حتى أدى به ذلك إلى مخالفة الإجماعات و انكار المسلمات. و منها هذه المسألة فله فيها سلسلة دعاو انفرد بها و تجاوز الحد.

(الدعوى الأولى) انها من بقايا الأنكحة الجاهلية و لم تكن مباحة فى الإسلام . فذكر فى مطاوى كلامه فى ص ٣١ - ١٢٠ - ١٢٧ - ١٢٨ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٥ - ١٣٩ - ١٤٤ - ١٤٦ - ١٤٧ - ١٤٥ م حصل مجموعه :

ارى ان المتعة من بقايا الأنكحة فى الجاهلية كانت امرا تاريخيا لا حكما شرعيا بقيت فى صدر الإسلام بقاء العوائد التى لا تستأصل الا بزمن فالعرب قبل الإسلام كان لها انكحة دامت حتى صارت عادة أبطلها الإسلام. منها.

البغاء. المخادنة. الاستبضاع. المتعة يمكن ان البعض كان يرتكبها فى صدر الإسلام جريا على العادة مستحلا أو جاهلا. و يمكن ان الشارع أقرها لبعض فى بعض الأحوال من باب ما نزل فيها ما قد سلف و قد نزل فى أشد المحرمات و نسخت و حرمت تحريم أبدا. و لم يكن نسخها نسخ حكم شرعى بل نسخ امر جاهلى . و لم يكن فى الإسلام نكاح متعة. ليس بيد أحد دليل لباحثها فى زمن من صدر الإسلام و لم تقع من صحابى فى الإسلام و لو وقعت فلا يتمكن أحد ان يثبت انها كانت باذن من الشارع بل دوام عمل كان فى الجاهلية و عادة معروفة راسخة لم يقتلع منه البعض حتى نودى بتحريمه مرات يوم خيبر و يوم الفتح و أيام حجة الوداع فوهم الرواة ان تكرر النداء كان لتكرير الاباحة مثل العرى فى الطواف حرم فى صدر الإسلام و لم ينقطع إلا بعد زمن و الا بالقوة بعد البراءة حتى عدت المتعة من غرائب الشريعة.

و كما تكرر نزول تحريم الخمر تقريرا لتحريم كان من قبل فدعوى إباحة الشارع فى صدر الإسلام ساقط (كذا) و قال فى ص ٤٤ العرب قبل الإسلام كانت لها انكحة دامت حتى صارت عادة أبطلها الإسلام و منها المتعة و العادة لا يقتلعها إلا الزمن فدامت المتعة فى صدر الإسلام و التمس الأمر على البعض فارتكبها جاهلا أو مستحلا، و فى ص ١٣١ اما العقد إلى أجل فان اثبت مثبت انه كان يقع فى صدر الإسلام و انه كان يعلم من الشارع فنحن نقول ان النكاح كان ينعقد و يبطل التوقيت لأن النكاح من أقوى العقود و ينعقد انعقادا يبطل كل الشروط فتبين تبينا لا يذر من ريب لمتثبت ان نكاح المتعة لم يقع فى صدر الإسلام و على هذا البيان يحمل كل حديث ثبت سنده فى صحاح الأئمة مثل البخارى و مسلم و احد [احمد] و الحمد لله الذى هدانا لهذا و مر **رواية الترمذى عن محمد بن كعب بن عباس** انما كانت المتعة فى أول الإسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى ٢٦١ انه يقيم تحفظ له متاعه و تصلح له شأنه حتى نزلت **(إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ) \*** قال ابن عباس فكل ما سواهما حرام و الظاهر ان العقد فى مثل هذه الصورة كان ينعقد انعقاد دوام يترتب عليه كل آثاره و لا ينقطع إلا بالطلاق أو بالموت . قيل لعمر يعيب عليك الناس انك حرمت متعة النساء و قد كانت رخصة من الله نستمتع بقبضة ثم نفارق عن ثلاث فقال ان النبى انما أحلها زمن الضرورة و قد رجع الناس إلى سعة ثم لم اعلم أحدا من المسلمين عاد إليها و لا عمل بها فالآن من شاء نكح بقبضة و فارق عن ثلاث بطلاق و قد أصبت و الله يعلم يريد ان النكاح بقضيته ينعقد انعقاد دوام ثم ينقطع بطلاق بعد أيام و أى ضرورة كانت فى عهد النبى تضطر الناس إلى المتعة إلا انها كانت عادة معروفة رسخت فى الجاهلية لم يمكن قلعها إلا بعد زمن لم يكن غير هذه الضرورة حتى استاصلها الفاروق و من غرائب أقوال أهل العم [العلم] أن المتعة من غرائب الشريعة لأنها أبيضحت فى صدر الإسلام ثم حرمت يوم خيبر ثم أبيضحت يوم أوطاس ثم حرمت بعد ذلك تحريم الأبد، ثم ليس لقول فى هذا الباب فرار فقد قيل أذن بها فى حجة الوداع و منع عنها فى حجة الوداع . و حديث المتعة من غرائب الأحاديث كان يقول بها جماعة من الصحابة حتى قال بها جماعة من التابعين منهم طاوس و عطاء و سعيد بن جبير و جماعة من فقهاء مكة. روى الحاكم فى علوم الحديث عن الامام الأوزاعى انه كان يقول يترك من قول أهل الحجاز خمس منها المتعة.

(و نقول) فى هذا الكلام خبط و خلط و افتراء تهافت و تناقض من وجوه.

(أولاً) الأحكام الشرعية مصدرها الكتاب و السنة و إجماع المسلمين لا الآراء و التخمين فقوله ارى كذا و يمكن كذا و يمكن كذا هذر من القول و لو كانت تؤخذ بالآراء و الشهوات لما بقى لهذا الدين اثر.

(ثانياً) زعمه ان المتعة من بقايا الأنكحة الجاهلية و انها لم تكن فى صدر الإسلام و انها لم تقع من صحابى و ان وقعت فبغير إذن الشارع و انها كانت أمراً تاريخياً لا حكماً شرعياً و ان نسخها نسخ لأمراً جاهلياً لا لحكم شرعى هو من مخترعات هذا العصر و ليس له اثر فى كلام العلماء السالفين فهو من الأكاذيب الملققة و الأباطيل لدحض الحق و لم ينقل ناقل انه كان فى الجاهلية نوع من النكاح يشابه المتعة و يماثلها و لو كان لنقل فان شرائع الجاهلية كثر تناقل الروايات لها و لم يذكروا فيها شيئاً من هذا القبيل فادراجها مع البغاء و المخادنة و الاستبضاع كذب و افتراء فالبغاء الزنا (و المخادنة) اتخاذ الرجل امرأة و المرأة رجلاً يزنى بها (و الاستبضاع) فى النهاية نوع من نكاح الجاهلية كان الرجل منهم يقول لأتمته أو امرأته أرسلنى إلى فلان فاستبضعى منه و يعتزلها حتى يتبين حملها يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد اما المتعة فلم يذكر محدث و لا مؤرخ و لا لغوى و لا غيرهم انها من انكحة الجاهلية إلا بعض أهل هذا العصر [العصر] كالألوسى فى بلوغ العرب و محمد ثابت المصرى فى كتاب جولة فى ربوع الشرق و صاحبنا فى وشيعته و قد دلت الأدلة القاطعة التى لا يمكن لأحد ردها و لا إنكارها و لا التشكيك فيها من الكتاب و السنة و إجماع المسلمين و أقوال أئمتهم على انها كانت مشروعاً فى صدر الإسلام مباحة بنص الشارع و ان كثيراً من الصحابة فعلوها فى حياة النبى ص بامرهم و إذنه و ترخيصه و بعد وفاته و ان نسخها عند من يقول به نسخ لحكم شرعى و هو مع ذلك يماحك و يتمحل و يعاند و يكابر و يقول انها لم تكن فى صدر الإسلام و ان نسخها نسخ لأمراً جاهلياً و حسبها بهذا جهلاً و عناداً (فالكتاب) آية **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** و ياتى الكلام عليها عند تعرضه لها (و السنة) الروايات

ص: 262

الصحيحة الصريحة المستفيضة - ان لم تكن متواترة - الآتية التى رواها أئمة الحديث فى صحاحهم البخارى و مسلم و احمد بن حنبل و النسائى و الترمذى و غيرهم الدالة على إذن النبى (ص) فيها و على وقوعها فى عهد الرسالة و مدة حياة النبى (ص) و فى خلافة الشيخين و عدم نسخها . و كذلك الروايات الآتية التى ذكروها دليلاً للنسخ فإنها لو ثبتت لكانت دالة على انه نسخ لحكم شرعى فهى تكذب دعاواه و كل هذه الروايات نص صريح لا يقبل شيئاً من تأويلاته و تمحلاته الفاسدة.

و من جملة الروايات رواية الترمذى عن محمد بن كعب المار ذكرها فى كلامه أنفاً للتصريح فيها بان المتعة كانت فى أول الإسلام و ان الرجل كان يتزوج المرأة إلى أجل بقدر ما يرى انه يقيم و هى تكذب قوله لم يكن فى الإسلام نكاح متعة . و استظهاره ان النكاح كان ينعقد دائماً ليس فى الكلام ما يشير اليه إلا ان يكون وحياً نزل عليه و من جملتها رواية يعيب عليك الناس المار ذكرها أيضاً فى كلامه و تفسيره لها بما فسر به الأولى لا دلالة فى الكلام عليه بشىء من الدلالات و ما يرضى به صاحبه تفسيراً لكلامه و إنما أراد انه يمكنه إيقاع النكاح من أصله دائماً ثم يطلق لا انه إذا أوقعه إلى أجل ينعقد دائماً و لا يتوهم ذلك من عنده شىء من فهم و هى دالة على انه كان مشهوراً بين الناس ان الله رخص فى المتعة و انه هو الذى حرمها فلذلك عاب الناس عليه تحريمها لأنه ضيق عليهم فيما كان رخصة من الله و هو لم ينكر انه حرمها و إنما اعتذر بان النبى (ص) أحلها زمن الضرورة و رجع الناس إلى سعة و لم يبق لها لزوم و لم يعتذر بان النبى (ص) حرمها بعد ما أحلها بل ظاهره ان إحلالها باق و لكنه لم يعلم ان أحداً عاد إليها و لا عمل بها لكونهم فى سعة و غنى عنها لا لأنها محرمة و فى هذا رد صريح



لما ادعاه من انها من بقايا عوائد الجاهلية و فى قوله أى ضرورة إلخ رد على الخليفة الذى قال ان النبى أحلها للضرورة و رجع الناس إلى سعة فإنه كالصريح فى ان الضرورة عدم السعة لا ما زعمه من انها عادة جاهلية لم يمكن قلعها إلا بعد فى زمن . ثم اعتذر بعذر أوسع من ذلك و هو انه لو فرض بقاء الضرورة إلى التزوج بقبضة فالآن من شاء نكح بقبضة نكاحا دائما و فارق بعد ثلاث بطلاق فالضرورة لا تدعوا إلى المتعة لإمكان الاستغناء عنها بالدائم بمهر مثل مهر المتعة و الفراق بالطلاق بدلا من انقضاء الأجل و قد أصبت فى تحريمى المتعة و لم أضيق على الناس فليس لهم ان يعيبوا على تحريمها هذا هو معنى الحديث لا ما تمحله و لسنا الآن بصدد ان هذا العذر مقبول أو لا و ان التزوج دائما بقبضة لا يتيسر غالبا و انما كلامنا فى ان ما ذكره هذا الرجل لا مساس له بالحديث و قد ظهر ان ما استشهد به من الحديثين هو عليه لا له ككثير من استشاداته و استدلالاته. و يكذبه أيضا قول الخليفة نفسه متعتان كانتا على عهد رسول الله انا احرمهما و أعاقب عليهما.

(و الإجماع) حكاها الامام فخر الدين الرازى فى تفسيره فقال اتفقوا على انها كانت مباحة فى صدر الإسلام اه . و الإجماع مشاهد من أقوال العلماء فقد عرفت انه لم ينكر انها كانت مشروعة فى الإسلام أحد قبل هذا العصر.

و من أقوال أئمة المسلمين بأنها شرعت فى الإسلام ما **حكاها النووى فى شرح صحيح مسلم عن القاضى عياض عن المازرى** انه قال ثبت ان نكاح المتعة كان جائزا فى أول الإسلام اه. و قال انه كان نكاح المتعة مباحا فى أول الإسلام ثم حرم و هو الآن جائز عند الشيعة اه . و قال ابن المنذر بنقل صاحب الوشيعه جاء من الأوائل الترخيص فى المتعة و لا اعلم اليوم من ٢٦٢ يجيزها إلا بعض الشيعة اه. فبان ان دعاواه هذه مخالفة منه لإجماع و مصادمة و تكذيب لما يرويه أئمة الأمة الذين اثنى عليهم أعظم التناء.

(ثالثا) زعمه انها كانت من العوائد التى لا تستأصل و لا تقتلع إلا بزمن و إلا بالقوة و ان البعض كان يرتكبها جريا على عادة مستحلا أو جاهلا و انه لم يقتلع منها إلا بعد ان نودى بتحريمها مرات أيام خبير و الفتحة و حجة الوداع و قياسها على ما جاء فى آية **وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ** و على العرى فى الطواف و تحريم الخمر فساده أوضح من ان يبين فكونها من عوائد الجاهلية قد عرفت فساده. و العوائد الجاهلية يقتلعها الإسلام بمجرد نهى النبى (ص) عنها و لم يكن الذين آمنوا به ليقبوا عليها بعد النهى حتى يقتلعها الزمن و نسبة ذلك لهم قدح فى ايمانهم و عدالتهم و مناف لما وصفهم به من انهم:

اساد غيل فى الوغى بنهار

رهبان ليل يذكرون كلامه

و قوله مستحلا أو جاهلا لا بد ان يكون مراده به مستحلا عالما بالتحريم أو جاهلا بالتحريم بقريئة و اى شىء أفطع من نسبة استحلال الزنا إلى الصحابة بعد علمهم بالتحريم و اين تكون عدالتهم . و كيف يتصور عاقل ان الصحابة داوموا على فعلها و لم يقتلعوا عنها إلا بعد ان نودى بتحريمها مرات آخرها فى حجة الوداع فكانوا يفعلونها إلى الحجة الوداع التى هى آخر حياة النبى (ص) فان كانوا لم يسمعوا هذا النداء الذى تكرر ثلاث مرات بل سبع مرات على رؤوس الأشهاد فى غزوات متعددة و مواضع متباعدة فى ضمن سنين فذلك ما لا يقبله عقل و ان كانوا سمعوا و أصروا و عصوا فهو نسبة لأشنع القبائح إليهم هذا هو العلم الذى هدى اليه موسى جار الله اما قياسه لها على ما جاء فى آية **وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ** فهو قياس فاسد فذاك نكاح ثبت حصوله فى الجاهلية بنص القرآن و تحريمه بنص القرآن و ضرورة دين الإسلام و لم يرد فيه ترخيص أصلا و هذا نكاح لم

ينقل انه كان فى الجاهلية و ورد القرآن بتحليله و اتفق المسلمون على انه شرع فى صدر الإسلام- و ان خالفهم موسى تركستان فى آخر الزمان- و اختلفوا فى نسخه و صرحت الروايات الصحيحة الآتية بأنه وقع فى عصر النبى (ص) و باذنه و آية **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** ليس فيها إقرار لنكاح الجاهلية بوجه من الوجوه إذ الاستثناء فيها منقطع كما نص عليه النحويون و قالوا انه استثناء من المفهوم اى فالنكاح ما نكح أبوه مؤاخذ إلا ما قد سلف فى الجاهلية فلا مؤاخذة عليه لأن الإسلام يجب ما قبله و هذا ليس فيه شىء من إقرار نكاح الجاهلية.

ثم انه تكلم على آية **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** فقال فى ص ١٤٩ ذكر فى القرآن المحرمات خمس عشرة نسوة أولادها امرأة فى نكاح أبيك و اخرها محصنة لم تدخل فى حيطة نكاحك **وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ** الآية. و فى ص ١٥٠-١٥١ يعجبني إعجاباً يملأ قلبي فرحا و قناعة قول إمام الأمة شمس الأئمة الامام السرخسى فى كتابه المبسوط الذى لم يؤلف قلم الاجتهاد فى مذاهب الإسلام كلها كتابا فى فقه الشريعة مثله فقد قال فى موجز إيضاحه : معنى الاستثناء فى مثل هذه الآيات ان الا فى معنى و لا. **لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ . وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ** الآية. لا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَ أَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَ لَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا. وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً. قال: و هذا الذى قاله صاحب المبسوط فى هذه الآيات الأربع معنى بديع سهل واضح. اه.

باختصار.

و هذا الذى نقله عن سماه امام الأمة و شمس الأئمة و بالغ فيه و فى كتابه

ص:263

هذه المبالغة و أعجبه إعجاباً ملاً قلبه فرحا و سرورا لا يساعد عليه لغة و لا عرف و قد قاله أبو عبيدة فى الآية الأولى و أنكر عليه الفراء و المبرد كما فى مجمع البيان فكيف يكون بديعا سهلا واضحا سواء أقاله شمس الأئمة أم بدرها بل هو فى الأولى استثناء منقطع كقوله: ( ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ) أو ان الحججة بمعنى الحاجة فالاستثناء متصل . و فى الثانية الاستثناء منقطع كما صرح به علماء العربية و التفسير مخرج من المفهوم كما مر و وضع له فيه مكان ألا لا يصحح الكلام على انه إذا كان المعنى و لا ما قَدْ سَلَفَ يكون نهيا عما سلف و هو غير معقول و توجيهه بان المراد عدم انعقاده تكلف و تعسف و فى الثالثة (إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ) استثناء من قوله **وَلَا جُنْبًا** لأن **لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ** يراد به مواضع الصلاة و هى المساجد أى لا تقربوها جنبا إلا عابري سبيل فان عبور الجنب فى المسجد مغتفر و فى الرابعة (إِلَّا خَطَأً) مثل (إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ) أى فقاتل المؤمن مؤاخذ إلا الخطأ فلا إثم فيه و إنما فيه الدية.

فهذه العبارات المنمقة: يعجبني إعجاباً يملأ قلبي فرحا و قناعة لا تدخل على القلب شيئا من الفرح و لا من القناعة لأن ما يخالف اللغة و العرف لا يعجب أحدا و لا يفرحه و لا يقنعه.

(راجعا) قياس ذلك على العرى فى الطواف و تحريم الخمر قياس فاسد فالعرى فى الطواف ثبت انه من أحكام الجاهلية، و نظمت فيه الاشعار فى الجاهلية:

اليوم يبدو نصفه أو كله

فما بدا منه فلا أحله

(و المتعة) لم يروا راو و لا مؤرخ انها كانت فى الجاهلية (و العرى) لم يناد به إلا مرة واحدة يوم براءة (و المتعة) يدعى انه نودى بتحريمها مرارا (و العرى) الظاهر ان الذين كانوا يفعلونه من المشركين لقوله تعالى : (بِرَاءةٍ مِنَ اللّٰهِ وَ رَسُوْلِهِ اِلَى الَّذِيْنَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ) فكيف يقاس عليه ما فعله المسلمون من الصحابة.

(و الخمر) ورد تحريمها فى آيتين فى سورة المائدة (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصَابُ وَ الْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ) . و فى سورة البقرة:

(يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا ) و لم ينزل تحريم الخمر فى أول الإسلام فكيف يقاس بها ما يدعى انه نودى بتحريمه مرارا ثلاثا أو أربعا أو سبعا بعد الاباحة من مبدأ الإسلام.

(رابعاً) إذا كانت لم تشرع فى الإسلام و لم يفعلها أحد من الصحابة و قد نودى بتحريمها فى حياة النبى (ص) ثلاث مرات أو اربع بل سبع على رؤوس الأشهاد و برأى و مسمع من الصحابة بلغ فيه الشاهد الغائب فلما ذا احتاج الخليفة ان يحرمها و يتهدد بالعقاب على فعلها فى شان عمرو بن حريث و لو لم تكن فعلت فى زمانه لما احتاج إلى هذا النهى و التهديد و كيف تجرأ الصحابة على فعلها بعد تكرار النهى عنها و المناداة به مرارا و هل يقبل ذلك من عنده ذرة من عقل؟

(خامساً) زعمه ان الذى تكرر هو النداء بالتحريم فتوهم الرواة منه تكرير الاباحة كما قاله أولاً أو التيسر الأمر على بعض الصحابة فارتكبها جاهلاً أو مستحلاً كما قاله ثانياً فساده أوضح من ان يبين إذ كيف يتوهم عاقل ان جميع الرواة سمعوا النداء بالتحريم مرارا فتوهموا منه الاباحة و جل الصحابة التيسر عليهم الأمر فتوهموا التحريم إباحة و هبهم توهموا ذلك فى المرة الأولى فهل يمكن ان يتوهموه ثلاث مرات إلى سبع مرات فى سنين ٢٦٣ متباعدة و هب ان واحدا منهم توهم ذلك فكيف توهم الجميع و النداء كان بمسمع الألوفا مرارا فى أوقات مختلفة فهل يمكن ان يتوهموا كلهم من قول المنادى المتعة حرام ان المتعة مباحة هذا ما لا يتفق لصغار الصبيان و لا من ابلد البلداء و هو يدلنا على ان ه ذا العذر الملقق قصد به تصحيح ما لا يمكن ان يصح.

و إذا كان قد تكرر ثلاث مرات - على قوله- فى أوقات متباعدة- و تباعد بعضها بسنين . أيام خيبر و الفتح و حجة الوداع و سبع مرات - على ما سنبينه- بزيادة عمرة القضاء و حنين و أوطاس و تبوك و إذا كان يستحيل عادة عدم علم ا لجميع بتحريمها فى مثل تلك الحال . يلزم ان يكون الصحابة بعد سماعهم النداء بالتحريم ثلاث مرات أو سبع مرات فى أوقات مختلفة متباعدة بقوا مصرين على عمل جاهلى هو زنا و حكم جاهلى من بقايا أحكام الجاهلية مداومين عليه إلى آخر أيام حياة النبى .ص

فان النداء بالتحريم فى حجة الوداع لا بد ان يكون تقدمه فعلها و الا لم يحتج إلى النداء ثم بقوا مصرين عليه طول خلافة أبى بكر و شطرا من خلافة عمر بعد ما سمعوا النداء بتحريمه فى حجة الوداع . و يفعله منهم ابن مسعود الذى وصفه بما وصفه هذا

ما لا يتصوره عاقل و اين عدالة الصحابة و نزاهته م و هم الذين قال عنهم ان أقلهم - و لا أقل بينهم - أجل من ان يبتذل آية . هذا علم موسى جار الله و هذه أدلته و حمل روايات البخارى و مسلم و احمد و غيرهم المصرحه بوقوعها أيام خيبر و الفتح و أوطاس و حجة الوداع على الوهم و الاشتباه من الراوى بين التحريم و الاباحه يسقط كل رواية رواها الثقات لإمكان الوهم فيها و يفتح الباب لابطال كل حديث فى الصحاح و غيرها و لو ساغ التعويل على احتمال الوهم لكان كل من يسمع رواية لا توافق هواه يحملها على الوهم و لما بقى من أحكام هذا الدين شىء و لعمت الفوضى فى الأحكام مع ان هذا يناقض دعواه عند التكلم على متون الأحاديث من ان أحاديث الصحاح قد خلت من كل شائبة و ان أصحابها نقدوا الأحاديث نقد الصيرفة و انه لم يبق فى أحاديث الأمة زيف أو دخيل و اى زيف أعظم من ان يكون فيها التحليل بدل التحريم.

(سادسا) زعمه انها ان كانت وقعت كانت تنعقد دائما و يبطل التوقيت محض تخرص و تحكم إذ ليس لذلك اثر فى تلك الروايات بل هى صريحة فى خلافه لا سيما

### قوله (ص) اجعلوا بينكم و بينهن أجلا

فإذا كان التوقيت يبطل فما فائدة الأمر به و تعليله ذلك بان النكاح من أقوى العقود ينعقد انعقادا يبطل كل شرط يناقض ما ياتى منه ان الصديق شرط على الزبير شرطا تنطلق به ابنته أسماء منه إذا فركته و لكن التناقض و التهافت فى كلامه ليس له كبير اهمية عنده، و إذا كان النكاح من أقوى العقود فما باله يفسخ بالطلاق باللفظ العامى و الملحون.

(سابعاً) أصاب من قال ان أقوال أهل العلم فى المتعة من غرائب الأقوال و حديثها من غرائب الأحاديث و ليس لقول فى بابها قرار. و أخطأ من قال ان المتعة من غرائب الشريعة إذ ليس فى الشريعة غرائب كيف و هى الشريعة السهلة السمحة التى ما جعل الله فيها علينا من عسر و لا حرج و المطابقة لمصلحة الخلق فى كل عصر و زمان و إنما أقوال أهل العلم م فيها من غرائب الأقوال فإنهم لما أرادوا تصحيح ما لا يمكن ان يصح أدى ذلك إلى وقوع الغرائب فى أقوالهم . و اختلاف الروايات التى رووها فيها هو الذى أدى بهم إلى ذلك و هى لم يقتصر فيها على الاباحه فى صدر الإسلام و التحريم يوم خيبر

ص: 264

و الاباحه يوم أوطاس و التحريم بعدها مؤيدا و الاذن بها فى حجة الوداع و المنع عنها فيها كما قال بل اختلفت فى وقت النسخ أكثر من ذلك ففى بعضها انه كان يوم خيبر و كان فى المحرم سنة سبع و فى بعضها فى عمرة القضاء و كانت فى ذى الحجة سنة سبع و فى بعضها يوم الفتح بعد ان أباحها و كان الفتح لعشر بقين من رمضان سنة ثمان . و فى بعضها فى غزاة حنين و كانت فى شوال سنة ثمان. و فى بعضها عام أوطاس بعد ان رخص فيها ثلاثة أيام و كانت أوطاس فى شوال بعد حنين بقليل . و فى بعضها فى غزوة تبوك و كانت فى رجب سنة تسع . و فى بعضها فى حجة الوداع بعد ان أباحها و كانت سنة عشر فعلى هذه الروايات تكون قد أبيحت و نسخت فى سنة سبع و ثمان و عشر سبع مرات لا مرتين فقط كما قال بعضهم . و بين حنين و فتح مكة نحو من شهر فتكون قد أبيحت و حرمت فى شهر مرتين و باضافة أوطاس تكون قد حرمت و أبيحت فى نحو من شهر ثلاث مرات فهذا الاختلاف العظيم اماره على بطلان أحاديث التحريم و لزوم التمسك بالاباحه المعلومة لا على بطلان أصل الاباحه فإنها معلومة من الشرع لا تتوقف على هذه الأحاديث. و امر المتعة على ما رووه حقا انه لغريب و لكن امر غرابته ليس بعجيب فإنهم

أرادوا ان يصححوا ما لا يمكن ان يصح فوقعوا فى هذه الغرابة التى اعترف بها هذا الرجل و أجراها الله على لسانه من حيث لا يشعر و ان كان قد تقدمه غيره فقالوا ان امر المتعة من غرائب الشريعة.

و أغرب من امر المتعة امر هذا الرجل فإنه الذى ينبغي ان يقال فيه ان امره من أغرب الأمور فإنه خالف إجماع المسلمين و قال ان المتعة لم تكن مباحة فى شرع الإسلام أصلا و حمل الأحاديث الواردة فيها فى الصحاح - التى يقول عنها انه لم يبق فيها زيف و لا دخيل - على الوهم و حكى عن جماعة من الصحابة و جماعة من التابعين و جماعة من فقهاء مكة منهم ابن جريح و عن أهل الحجاز القول بها كما سمت [سمعت] و هو يقول لم تكن مباحة فى شرع الإسلام أصلا و قد تبين بما ذكرناه تبينا لا يذر من ريب لمن عنده أدنى تثبت و انصاف ان نكاح التمتع وقع فى صدر الإسلام بإجماع المسلمين باذن الشارع و علمه و ان القول بعدم وقوعه مخالف للإجماع و مكذب للروايات الواردة فى الصحاح و قدح فى أكابر الصحابة و ان انعقاده نكاح دوام نوع من الهذر لم يرد به خير و لا أثر سواء أ كان النكاح من أقوى العقود أم لا

### ثبوت المتعة بالقرآن الكريم

أنكر هذا الرجل كعادته فى انكار المسلمات و الإجماعات ان تكون المتعة ثبتت بالقرآن و تشدد فى ذلك و اطنب و أساء القول و كرر الشئ الواحد عدة مرات فى عدة مواضع من وشيعته البالية بغير جدوى كعادته الممقوتة.

فقال فى ص ١٦٤ ليس بيد الشيعة فى حل المتعة دلالة أو آية إلا **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** و فى ص ٢٠٨ حيث ان متعة الشيعة كبيرة إلا على فقهاء الشيعة ثقيلة فى السموات و فى الأرض و اسنادها إلى الكتاب المبين عيب شديد على الدين و اهانة لנסاء المسلمين رأيت من موجب الأدب ان انبسط بالكلام عليها ببيان سهل يفيد الكتاب و أصول الشريعة و فى ص ٣٢ ان ادعى مدع ان المتعة كانت حلا باذن الشارع فلتكن و لنقل ان لا بأس بها و لا كلام فى هذه على ردها و أما كلامى الآن على انها ثبتت بالقرآن الكريم أو لا. كتب الشيعة تدعى انه نزل فيها قول الله جل جلاله: **(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً)** و ارى ان أدب البيان يأبى و عربية هذه الحج ملة ٢٦٤ الكريمة تأبى ان تكون هذه الجملة الجميلة الكريمة نزلت فى المتعة لأن تركيب هذه الجملة يفسد و نظم هذه الآية الكريمة يختل لو قلنا انها نزلت فيها . و فى ص ١٥٩ و أى كلمة يمكن ان تكون أضيع من آية **(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ)** لو قلنا ان الله قبل ان يتم بيان حكم أخذ فى بيانه ترك الكلام أبتى و عجل ليرضى شيعة على كما عجل موسى ليرضى ربه فاخذ فى بيان متعة الشيعة خوفا من ضياع كف من بر و حفة من شعير . و فى ص ١٦٣ هل يمكن ان يكون متكلم اعجمى يعرف شيئا من البيان يقطع كلامه قبل إتمامه و يطفر طفرة عصفور و يأذن ان يسفد سفاد عصفور مقابل كف من بر و يطيل الكلام فى أجر السفاد ثم يقول: **(وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً)** هل يكون مثل هذا الكلام كلام عاقل له شان . و فى ص ١٦٧ قال تنفلس كتب الشيعة تروى عن هشام بن الحكم ان الله أحل الفروج للرجال على حسب القدرة أربعا للقادى على مهورها و إمساكها و نفقاتها و لمن دونه فى الغنى و القدرة ثلاثا و اثنتين أو واحدة و من لا يقدر على مهر حرة و نفقتها فمما ملكت يمينه و من لا يقدر على حرة و لا إمساك مملوكة فله المتعة بأيسر ما يقدر عليه من مهر بلا لزوم إمساك و لا نفقة يعنى الله كل واحد عن الفجور بما أعطاه من القوة . و فى ص ١٦٧-١٦٨ هذه فلسفة بديعة و صنيعه جيدة اجتماعية لو قيلت فى غير شرع القرآن اما فى شرع القرآن فهى فلسفة مزخرفة محرمة تحرف القرآن مثل سائر تأويلات الشيعة و تنزلاتها فأيات القرآن فى قوله **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ** إلى قوله **غَيْرِ مُسَافِحِينَ** ذكر النكاح المطلق الذى يبنى عليه نظام البيت و العائلة

والمجتمع ثم فرع عليه شرطية الاستمتاع بالنكاح المذكور من الأزواج فقط ثم قال من غير فاصل **وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً** إلى قوله **وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ** فالاستمتاع المذكور من بين هاتين الآيتين لا يمكن ان يكون متعة الشيعة - على حسب هذه الفلسفة - إلا إذا اختلف نظام الآية و بطل ترتيب البيان في القرآن و هي توجب اما اختلال نظم الآية و بطلان ترتيب البيان و اما ان يكون تفلسف الشيعة هباء منبثا فمتعة الشيعة جفاء مجتئا، و في ص ١٢٠ - ١٢٢ مادة المتعة نزلت في آيات كثيرة بمعان أصلها واحد. متعة التسريح بإحسان . متعة الحج . الانتفاع بطيبات الرزق . ثم قال و من عجيب اعجاز القرآن ان المتاع و باب التفاعل و التفعيل فيه قد جاء في القرآن لانتفاع موقت و لم يجيء الاستمتاع فيه إلا في الانتفاع الدائم الذي لم ينقطع إلا بانقطاع حياة الدنيا: **(أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا)** اما متعة النكاح و نكاح المتعة فلم ينزل قرآن فيها و فيه و لبيان هذا المعنى عقدت هذا الباب. و في ص ١٤٠ الكتاب الكريم يقول **مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ . مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ** و نكاح المتعة لا إحصان به و المتعة فيها سفاح ماء في غير حرث و المتعة هي اتخاذ خدن في كلا الطرفين فهي حرام بنصوص القرآن الكريم . و في ص ١٤٨ - ١٤٩ مهما أنكر ملاً شيئاً فلا أنكر على الشيعة ان تتبع الظن و تعيد ما تهوى الأنفس و تهتوى حيث تستهويها دعوى الولاية و تفتري على العصر الأول و تقول على الله و على دين الله كل ما يوحيه عشق الوضع و هوى التقية ما أنكر شيئاً من ذلك لها دعاويها انما أنكر القول بان متعة الشيعة نزل فيها القرآن الكريم ثم استبعد غاية الاستبعاد ان يكون مؤمن يعلم لغة القرآن و يؤمن باعجازه و يفهم إفادة النظم يقول ان الآية نزلت في متعة النساء قول

لا يكون إلا من جاهل يدعى و لا يعي ثم ان أصل الشيعة قد حصر الأدب في أعيان الشيعة و احتظر أئمة الأدب في حظيرة و احتكر البلاغة و الأدب في زريبة و جعل البلاغة

ص: 265

سمة و ميزة الشيعة و بالغ و أسرف في هذه الدعوى و جعل خلافها مكابرة و عنادا للحق فلو كان الأدب و البلاغة ميزة الشيعة فكيف أجمعت على قول لا يكون إلا من جاهل؟

و في صفحة ١٤٠ الكتاب الكريم يقول: **مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ . مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ**. و نكاح المتعة لا إحصان به . و المتعة فيها سفاح ما [ماء] في غير حرث و اتخاذ خدن في كلا الطرفين فهي حرام بنص القرآن الكريم.

و ذكر في ص ١٤٩ - ١٥٩ محررات النكاح في القرآن و ما يتبناها و الطلاق قبل الدخول و ما يتحقق به الإحصان و ان معنى السفاح الزنا و الآيات المكنى بها عن المواقع . **مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ . مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ . فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَ اتَّبِعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ.**

**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ.** و أطال في ذلك بدون جدوى في نحو من خمس أوراق و تجاوز الحد في البذاءة و سوء القول، ثم قال في ص ١٥٩ - ١٦٠ فصرف ماء الحياة على غير ما في هذه الآيات هو السفاح في وضع اللسان و أدب القرآن في عقد كان أو غيره: **(وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ).**

و فى ص ٦٠ فى عمل فى مسألة حل المحصنات يمكن ان يكون حابطا و هو فى الآخرة خاسرا سوى سفح ماء الحياة فى غير حرته و فى غير ابتغاء ما كتب الله : ( قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ) ( أولئك الذين كفروا بآيات ربهم و لقاؤه فحبطت أعمالهم ) الآيات، و أى ضلال غشى أو يغشى قلب مسلم هو زعمه ان كل آية فيها ذكر الكفر أو الاستهزاء بآيات الله نزلت فى غيره فقط يزعم ان حكمها لا يتناولها و من يمكن ان يكون أكفر بالايمان فى آية حل المحصنات من عاد يترك المحصنة و يتمتع و من يكون أكفر أو اهزأ إلا من يؤمن بالله و كتابه ثم يتركه و يبنده وراء ظهره أو يضعه تحت قدميه يدوسه:

جنت كباثر آثام و قد زعمت

نادت على الدين فى الآفاق طائفة

ان الصغائر تجنى الخلد فى النار

يا قوم من يشتري دينا بدينار

و هذه بلية قد غمت و عمت و أعمت سلكتها فى قلوبنا كتب الكلام ثم تكلم فى ص ١٦١ فى المهر بما لا يرتبط بالموضوع بأنه يجب بنفس العقد و يكون معجلا و مؤجلا ثم قال و لبيان تمام العقد و تقرر اثره قال **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلخ (به) أى بهذا النكاح المتقدم بيانه منهن أى من الأزواج التى ملكت أيمانكم تمام عصمتهن هذا معنى هذه الجملة و هى نص فيه و سياق الكلام و مقام البيان لا يحتمل أبعد احتمال غيره و فى ص ١٦١ - ١٦٢ و لو كانت هذه الجملة لبيان متعة الشيعة لاختل نظام هذه الآيات الثلاث يعنى:

(و الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ..... وَ أَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ . فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ) و لبقى الكلام الأول فى أصل النكاح أبت و يبطل التفريع بالفاء و لكان العقد و هو الأصل فى المتعة غير مذكور فى الكتاب. و فى ص ١٦٤ ليس فى الآية على تفسير الشيعة إلا تحقق الاستمتاع و وجوب الإيثار بل لا يوجد فيها ما يدل على وقوع العقد من الطرفين و لا على رضا المرأة فان الاستمتاع و إيتاء الأجر لا يكون إلا بعد العقد و لا ذكر له فى هذه الجملة و لكان اختلاف الضميرين فى به و منهن لغوا و لكان قوله **وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيزَةِ** ٢٦٥ حشوا و لغوا اشتغالا بامر تافه حقيق بعد الاعراض عن الكلام فى بيان أمر هو أهم ما يبنى عليه حياه الإنسان هذا لا يكون إلا من بأقل و لا من بأقل يبسط كفيه و يفتح فكيه يخرج لسانه ليقول بكف من بر أو بحفنة من شعير ثم تكلم فى بيان المهر بما لا يرتبط بالموضوع بأنه يجب بنفس العقد و يكون مع جلا و مؤجلا و لبيان تمام العقد . و فى ص ١٦٢ ثم قوله **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** جملة شرطية و الشرطية إذا كان جزاؤها جملة انشائية يكون جزاؤها عمدة الكلام و الشرط قيذا للحكم فلو كانت هذه الجملة فى حل متعة الشيعة لكان حق الكلام ان يكون فما آتيتموهن أجورهن فاستمتعوا منهن، و إذا أراد قائل ان يفيد حل المتعة فقال ان تمتعت بها فأعط أجرها كان ذلك قول اعجمى لا يفهم ما يقول كان عليه ان يقول ان أعطيت الأجر فتمتع بها هذه مسألة نحوية ابتدائية أكتبتها و انا خجل كيف أمكن ان شيخا جليلا احتكر الأدب سمء و البلاغة ميزه يقول ان الآية نزلت فى متعة الشيعة.

و قال فى ص ١٣٨ - ١٣٩ من وجوه تحريم المتعة ان القرآن إذ ذكر حال من لا يستطيع طولانا ان ينكح ذكر النكاح فقط و لم يذكر الاجارة و لم يذكر المتعة فقال : (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ

فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) فهذه الآية نص قطعي يحرم نكاح المتعة لأن من لم يستطع طولا لو كان له المتعة باجراً لذكره القرآن الكريم و ألا يكون (كذا) القرآن قاصراً في بيان شرعه و بهذا يخط إلى دركة الصغر فلسفة فقهاء الشيعة.

و قال في ص ١٦٣ لو كان (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) في حل المتعة بكف من بر فكيف يكون قوله بعد هذه الآية : (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) و هل يتصور عاقل ان يكون الإنسان عاجزاً عن كف بر ثم يشتري و يملك يمينه جارية و مجرد نزول آية : (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ) بعد (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ) يكفي في تحريم المتعة فإنها نقلت من لم يستطع ان ينكح المحصنة إلى ملك اليمين و لم يذكر له ما هو أقدر عليه من ملك اليمين فلو كان التمتع بكف من بر جائزاً لذكره فلو حل تمتع لكان بيان القرآن قاصراً و الذي يبين غافلاً نسي ما ذكره قبل جملتين.

و قال في ص ١٦٤ آية: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) على تفسير الشيعة ليس فيها إلا تحقق الاستمتاع و وجوب الإيتاء و ليس فيها ما يدل على وقوع العقد من الطرفين بل و لا على رضا المرأة.

و قال في ص ١٦٥ أحسن الاحتمالات فيما ينسب للباقر و الصادق ان (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) نزل في المتعة ان السند موضوع و الا فالباقر و الصادق جاهلان.

**روى الوافي** ان أبا حنيفة سأل الصادق عن متعة النساء أ حق هي فقال سبحانه الله أ ما تقرأ كتاب الله : (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) فقال و الله لكانها آية لم أقرأها قط

: هذه الحكاية كاذبة من غير شك لم يضعها إلا أدعياء الشيعة و نحن قبل ان نجل إمام الأمة نجل إمام أهل البيت من ان يقول قولاً لا يقوله إلا مدع جاهل و ان يفترى على كتاب الله . و قال في ص ١٦٦ لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لآحد ان الآية نزلت في متعة النساء و قد أجمعت الأمة على تحريم المتعة و لم يقل أحد ان الآية قد نسخت.

و قال في ص ١٦٨ و من لم يستطع طولا فالقرآن الكريم قد نقله من نكاح إلى نكاح **فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ** ثم لم يذكر في آية من الآيات حديث المتعة و هي استئجار باتفاق كتب الشيعة لا وقت لها و لا عدد و لو كانت نكاحاً لما كان لصاحب الأربع ان يتمتع. و نقل القرآن من نكاح إلى نكاح فقط إبطال

ص: 266

للاستئجار و اتفاق كتب الشيعة على ان لصاحب الأربع ان يتمتع اتفاق على انها استئجار و الا بطل **فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ** الآية، فاتفقت كتب الشيعة على بطلان متعة الشيعة آيات القرآن و هم لا يشعرون.

و قال في ص ٢٧٣ أجمعت أمهات كتب الشيعة على ان الآية نزلت في متعة الشيعة و لا أتعجب من قولهم تعجبي من هذا الإجماع و من هذه الدعوى فإنه جهل بال لغة عظيم و غفلة عن أدب البيان كبيرة و خطأ في فهم الكتاب فاحش ادبياً و منطقياً . و قال في ص ١٨٤ - ١٨٥ و أفحش خطأ عندى قول الشيعة التي لم تنزل تقول ان الآية نزلت في متعة الشيعة فان مثل هذا القول



غفلة فاحشة عن مسألة نحوية ابتدائية بعد الإغراق في احتكار الأدب و البلاغة في زرائب و هو بعد ذلك فريضة على الله و على القرآن الكريم و على أهل البيت و على الأئمة.

و نقول (أولا) كرر فيما نقلنا و فيما أعرضنا عن نقله قوله متعة الشيعة و هي سيئة منه شنيعة فهي متعة الدين و الإسلام و متعة الله و كتابه و سنة رسوله و أهل بيته الطاهرين، و متعة أبي بكر و عمر في بعض خلافته و متعة الصحابة و التابعين و علماء المسلمين، كابن جريج و أمثاله، و ان كره ذلك و أباه موسى تركستان . و قد بان بما ذكره سابقا و لاحقا من الأدلة بطلان قوله ليس بيد الشيعة دليل سوى الآية.

(ثانيا) ان متعة الإسلام التي أحلها الله في كتابه و امر بها نبيه ص و فعلها أصحابا به كبيرة على هذا الرجل **وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ** و ان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله . ثقيلة عليه. و كذاك الحق محمله ثقيل و قد أسندها إلى الكتاب المبين خيار صحابة النبي الأمين كابن مسعود و أبي بن كعب و ابن عباس و غيرهم، و خيار التابعين كما يأتي فجعل ذلك عيبا شديدا على الدين ليس إلا من قلة الدين جعل ما أباحه الله اهانة لنساء المؤمنين . فإنه من أخلاق الجاهليين و قد انبسط بالكلام عليها و أعاد الكرة مرة بعد مرة و مرات مستمرة تعصبا و عنادا بدون فائدة و لا جدوى و أساء القول و لم يأت بما يوجب الأدب و لم يزد هذا الانبساط إلا اقتباضا عن الحق و لم يستطع لا ببيانه السهل و لا ببيانه الصعب ان يثبت ان قوله مما يفيد الكتاب أو ينطبق على أصول الشريعة.

(ثالثا) زعمه ان كتب الشيعة وحدها تدعى نزول الآية في المتعة و انه لا يوجد في كتب غيرها قول لأحد بذلك كذب منه و افتراء فقد شاركها في ذلك كتب اجلاء العلماء ممن تسموا بأهل السنة من المفسرين و المحدثين و غيرهم و منهم الذين قالوا بنسخها بآية **إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِمْ**\* فان القول بالنسخ اعتراف بنزولها في المتعة و شاركها في ذلك اجلاء الصحابة و التابعين فكل هؤلاء لا يعرفون أدب البيان و نظم القرآن و يعرفه وحده موسى تركستان . و ما سميت المتعة متعة إلا تبعا لتسمية القرآن الكريم. و هذه كلمات من أشرنا إليهم نقلها لتعرف مبلغ علم هذا الرجل و صدقه.

روى الطبرى في تفسيره ان ابن مسعود كان يقرأ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ** . و هو و ان كان خبر واحد لا يثبت به القرآن كما قال الطبرى أو من باب التفسير فهو يدل على انه كان يرى ان الآية نازلة في المتعة و قال الامام الرازى في تفسيره : روى ان أبى بن كعب كان يقرأ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ** و هذا أيضا قراءة ابن عباس اه . و ياتى قول عمران بن حصين نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك و تعالى و عملنا بها مع رسول الله ص فلم تنزل آية تنسخها و لم ينه عنها النبي حتى مات. ٢٦٦ و روى الطبرى أيضا في تفسيره عن **أبى كريب حدثنا يحيى بن عيسى حدثنا نصير بن أبى الأشعث حبيب بن أبى ثابت عن أبيه** و رواه الثعلبى في تفسيره عن حبيب بن أبى ثابت عن أبيه : اعطانى ابن عباس مصحفا فقال هذا على قراءة أبى قال أبو كريب قال يحيى فرأيت المصحف عند نصير فيه **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ** . و فيه بسنده عن أبى نصيرة سألت ابن عباس عن متعة النساء فقال أ ما تقرأ سورة النساء قلت بلى قال : فما تقرأ فيها **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ** قلت لا، لو قرأتها هكذا ما سألتك قال : فإنها كذا أنزلت و بسند آخر عن أبى نصيرة نحوه . و بسند آخر عن أبى نصيرة قرأت هذه الآية على ابن عباس **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** قال ابن عباس إلى أجل مسمى قلت ما أقرؤها كذلك قال : و الله لأنزلها الله كذلك ثلاث مرات، و بسنده عن **شعبة عن أبى إسحاق عن عمير ان ابن عباس قرأ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ** . و

بسند **عن شعباً عن أبي اسحق عن ابن عباس** نحوه. و بسنده عن قتادة قال في قراءة أبي بن كعب **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى **فَأَتُوهُنَّ أَجُورُهُنَّ** اه تفسير الطبرى. و في الدر المنثور في تفسير كتاب الله بالمأثور للسيوطي : اخرج ابن حاتم عن ابن عباس في حديث انه كان يقرأ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى. قال و اخرج الطبراني و البيهقي في سننه عن ابن عباس (إلى ان قال) و كانوا يقرءون هذه الآية **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى. قال و اخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن الأنباري في المصاحف و الحاكم و صححه عن أبي نضرة<sup>٤٩١</sup> قرأت على ابن عباس **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أَجُورُهُنَّ** قال ابن عباس **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى قلت ما تقرؤها كذلك فقال ابن عباس و الله لأنزلها الله كذلك، و اخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال في قراءة أبي بن كعب **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى، و اخرج ابن أبي داود في المصاحف عن سعيد بن جبير قال في قراءة أبي بن كعب **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى و اخرج عبد الرزاق و ابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس رحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها امه محمد و لو لا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنا إلا شقى، قال و هي التي في سورة النساء **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى كذا و كذا من الأجل على كذا و كذا قال و ليس بينهما وراثه فان بدا لهما ان يتراضيا بعد الأجل فنعم و ان تفرقا فنعم و ليس بينهما نكاح و أخبر انه سمع ابن عباس يراها الآن حالاً اه. الدر المنثور و هذه القراءة و لو قيل انها غير متواترة و غير ما جاءت به مصاحف المسلمين - كما في تفسير الطبرى - فإنها تدل على ان الذين قرءوا بها كانوا يرون ان الآية واردة في المتعة و لعلها كانت من باب التفسير لا القرآن و في شرح التحرير لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ج ٢ ص ١٩٥ طبع مصر عند ذكر قوله تعالى: (وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ) الآية لا لمراد أولاد الأم بدليل قراءة ابن مسعود و غيره **وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ** من أم و القراءة الشاذة كالخبر على الصحيح اه. و قال العلامة الشرقاوى في الحاشية قوله كالخبر أى خبر الواحد في الاحتجاج بها اه. و حينئذ فلتكن هذه القراءة كخبر الواحد في الاحتجاج بها على ان الآية نازلة في المتعة.

و جماعة من أكابر العلماء كانوا يقولون بورود الآية في المتعة - رواه الطبرى في تفسيره بسنده عن السدى و مجاهد و أخرجه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد كما في الدر المنثور. و روى الطبرى في تفسيره عن شعبه انه سال الحكم

(١) كأنه أبو نصيرة المتقدم في سند الروايات الأخر و صحف أحدهما بالآخر - المؤلف -.

ص: 267

بن عتيبة عن آية **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** أ منسوخة هي قال لا<sup>٤٩٢</sup> قال الحكم

قال **علي**: لو لا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقى

<sup>٤٩١</sup> (١) كأنه أبو نصيرة المتقدم في سند الروايات الأخر و صحف أحدهما بالآخر - المؤلف -.

<sup>٤٩٢</sup> (١) كلمة قال لا ليست في النسخة المطبوعة من الطبرى سقطت سهواً من الطابع و التصحيح من الروضة - المؤلف -.

و هو كالصريح بان شعبة و الحكم كانا يقولان بنزولها في المتعة فشعبة انما ساله عن انها منسوخة أم لا اما كونها واردة في المتعة فكان مسلما عنده و الحكم بجوابه انها غير منسوخة علم انها واردة في المتعة عنده فظهر ان قوله لم ينزل في جواز المتعة قرآن محض تعصب و عناد و مصادمة للبدية . و ان أكابر الصحابة و العلماء الذين اعترفوا بنزولها في المتعة هم اعرف منه و أدري باللغة و أدب البيان و ان هذا الكلام ما دعاه اليه إلا جهله و اتباع هواه قصدا لتصحيح قول من يعترف بعدم عصمته و إذا كان الصحابة و التابعون و العلماء و المفسرون يقولون بنزولها في المتعة و هو يقول لم ينزل في جوازها قرآن فلم يبق إلا ان ينزل عليه جبرئيل و يخبره لذلك أو يكلمه الله من وراء حجاب كما كلم موسى بن عمران.

ثم أراد بتمحلاته التي صارت معروفة ان يجيب عن قراءة من قرأ إلى أجل مسمى فقال في ص ١٦٦ نعم روى في الشواذ زيادة إلى أجل مسمى و لا ريب ان هذه الزيادة لم تكن إلا على سبيل البيان و تفسير المعنى من كتاب المصحف أو من صاحب المصحف و ما يراه صحابي أو تابعي ليس بحجة على أحد و لم تكن حجة على أحد أصلا لأن من نسبت اليه هذه الزيادة قراءته في الأسانيد المتواترة و في كل المصاحف بغير هذه الزيادة و قال في ص ١٦٧ تسمية الأجل شرط لا رخصة فيه عند الشيعة و ان لم يسم أجل ينعد دوما فسقوط إلى أجل مسمى من التلاوة و من المصاحف يهدم مذهب الشيعة في متعة النساء لأن ارتفاع شيء بعد ما ثبت يجتث كل آثاره ثم الأجل في المتعة أجل العقد و الزيادة الشاذة لو ثبتت لا تكون إلا أجل الاستمتاع و البون بين الأجلين أطول من بعد المشرقين فعقد المتعة إذا انعقد ينعد إلى أجل رغما لهوى متمتع يتمتع إرغاما لمن حرمها لأن القراءة الشاذة ردت الأجل إلى الاستمتاع لا إلى العقد و العقد الذي هزله جد إذا انعقد ينعد عقد ثبات و دوام.

و نحن يكفيننا وجود هذه الزيادة في مصحف أبي بن كعب و قراءته بها و قراءة ابن مسعود و ابن عباس بها سواء أ كانت قرآنا يتلى أم لا لأنها تدل على اعتقادهم ان الآية نزلت في المتعة و هم الذين نزل القرآن بينهم و حفظوه و جمعوها و ان كانت تفسيريا فالتفسير من أبي لا ممن كتبوا المصحف و ان كان منهم فهم أيضا من الصحابة و هو يكذب زعمه انه لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لأحد انها نزلت في المتعة و يكذب أيضا دعاواه السابقة بأنه لم يقل أحد بنزولها في المتعة و لكنه لا يبالي ان يكذب نفسه بنفسه و قوله الأجل شرط لا رخصة فيه إلخ نوع من استدلاله التي خص بها . نحن نقول الآية واردة في المتعة سواء أ قرئت إلى أجل مسمى أم لم تقرأ و نجعل قراءة من قرأ من الصحابة إلى أجل مسمى دليلا على انه كان يرى نزولها في المتعة و سقوط إلى أجل مسمى من التلاوة لا يفهم له معنى فمن قرأ بها قرأ بها طول حياته و لم تسقط من تلاوته و من لم يقرأ بها لم تكن في تلاوته من أول الأمر فما معنى سقوطها من التلاوة . و سقوطها من المصاحف لأن رسم المصاحف على غير هذه القراءة و هي القراءة المشهورة فأين هو الشيء الذي ارتفع بعد ما ثبت ارتفاع ليلة القدر؟ . و الأجل في المتعة أجل العقد و الأجل في قراءة من قرأ إلى أجل مسمى و ان كان قيذا للاستمتاع إلا انه لا يخرج عن كونه أجلا للعقد ٢٦٧ و الاستمتاع إلى أجل لا يكون إلا في العقد إلى أجل الدائم فالاستمتاع فيه غير محدود . هذا ان لم نحمل قوله **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** على إرادة فما عقدتم عقد متعة فقوله القراءة الشاذة ردت الأجل إلى الاستمتاع لا إلى العقد خال عن التحصيل و قوله البون بين الأجلين أطول من بعد المشرقين أبعد عن الصواب من بعد المشرقين، و قوله عقد المتعة إذا انعقد ينعد لا إلى أجل قد عرفت فساده فعقد المتعة لا يكون إلا إلى أجل و العقود تابعة للقصد فإذا انعقد انعقد إلى أجل رغما لهوى متمحل يتمحل إرغاما لمن يخالف من حرم و كذلك قوله : و العقد الذي هزله جد إلخ مع انه لا يزيد على الاستدلال بعين الدعوى و يشبه الهزل لا الجد . و كون ما يراه صحابي أو تابعي ليس بحجة على أحد صحيح و لذلك لم يكن حجة على أحد ما رآه بعض الصحابة من تحريمها و لكن قوله هذا يناقض قوله السابق عند ذكر عصمة الخلافة الراشدة من انه يعتبر سيرة الشيخين تعادل سنن النبي في إثبات الأحكام

الشرعية و ان الخلافة الراشدة معصومة عصمة الرسالة و لكن التناقض لا أهمية له عنده . و نحن لم نستند في الحل إلى أقوال الصحابة في قراءتهم هذه إلا لكشفها عن ان الآية نزلت في المتعة فيجب التمسك بها حتى يثبت الناسخ.

و كونها ليست قرآنا غير معلوم بعد قراءة أبي و ابن مسعود و ابن عباس بها و حلف ابن عباس انها هكذا أنزلت و كون من نسبت اليه قراءته في الأسانيد المتواترة بغير هذه الزيادة غير صحيح فمن نسبت اليه لم يرو عنه انه قرأ بغيرها فضلا عن التواتر نعم الموجود في المصاحف بغير هذه الزيادة فهل يو جب ذلك الجزم بطلانها مع روايتها عن ذكر و تأكيد ابن عباس ذلك بالقسم و قد ظهر أيضا فساد قوله لم ينزل في المتعة قرآن.

(رابعاً) قوله و ارى ان أدب البيان إلخ هو من جملة آرائه التي علم حالها فيما مر و ياتي في مخالفتها العرف و اللغة و إجماع المسلمين و العقول السليمة و دعواه التي كررها مرارا و ضمنها ألفاظه الخسنة البذيئة بان أدب البيان و عربية هذه الجملة و إفادة النظم و لغة القرآن و اعجازه تأبى ان تكون هذه الآية نزلت في المتعة . و تعليقه ذلك بلزوم اختلال نظم الآيات بدعوى انه لو كانت هذه الآية نزلت في المتعة لكان الله تعالى قبل ان يتم بيان الحكم في أصل النكاح الذي أخذ في بيانه ترك الكلام أبت و عجل إلى بيان حكم المتعة مع كونه اجتهادا في مقابل النص هو أوضح فسادا من ان يحتاج إلى رد و لبيان ذلك و غيره مما لا يزال يتغنى به . نذكر ما جاء من الآيات الكريمة في أحكام النكاح ق ال الله تعالى في أوائل سورة النساء : (فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَ ثَلَاثَ وَ رُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) فبين الدائم و ملك اليمين ثم قال: (وَ اتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا) فبين حكم المهر و بذلك تم بيان قسمين من النكاح نكاح الحرة الدائم و ملك اليمين ثم بين بعد آيات كثيرة مثل آيات المواريث و غيرها محرمات النكاح من النساء و الرضاع و المصاهرة فقال: (وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ إِلَى قَوْلِهِ وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ:

(وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ) ذوات الأزواج: (إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) من سبى من كان لها زوج أو كان لها زوج فباعها.

(وَ أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ) بضمن أو صداق (مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) فبين انه يحل لهم ان يبتغوا بأموالهم ما عدا ما ذكر من المحرمات بشرط ان يكون نكاحا شرعيا لا سفاحا و هذا شامل لأقسام النكاح الأربعة . نكاح الحرة، و الأمة دواما و المتعة و ملك اليمين، و لما كان

(١١) كلمة قال لا ليست في النسخة المطبوعة من الطبري سقطت سهوا من الطابع و التصحيح من الروضة - المؤلف -.

ص: 268

الأول و الرابع قد نص عليهما فيما تقدم لم يحتج إلى إعادتهما و نص على الثالث بقوله : (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيهَا تَرَاضِيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ) و سمي المهر هنا اجرا كما سمي المهر في الدائم صداقا و بين حكم هذا المهر بأنه يجوز الحط منه بالتراضي ثم بين حكم الرابع بقوله : (وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ

المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات (إلى قوله) (فَارْكُوهُنَّ بِيَاذِنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ) (إلى قوله) (ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ) و بذلك تم الكلام على جميع أقسام النكاح فأين هو البتر الذى يحصل فى الكلام و اختلال النظم لو أريد بهذه الجملة المتعة لو كان يعقل ما يقول فظهر انه لا شىء من أدب البيان و لا نظم الآية يأبى ذلك بل الأمر بالعكس فان حملها على الدائم و حمل الأجور على المهور يوجب التكرير بلا فائدة كما ياتى عن حكاية الامام الرازى فان الدائم قد تقدم بقوله **فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ** و المهور بقوله **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ** و المهر فى الدائم يجب بالعدد لا بالاستمتاع فلا يصح جعل **فَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ** لبيان مهر الدائم بخلاف المتعة فان المهر لا يجب إلا بالاستمتاع هذا الذى ينافى أدب البيان و نظم الآية و لو كان فى دعوى نزولها فى المتعة ما يوجب ما ذكره لتفتن له العلماء السالفون و ردوا به على القائلين بحليتها فإنهم قد تشبهوا فى ردهم بكل رطب و يابس إلا ان يكون قد اهتدى فى آخر الزمان إلى ما لم يهتد إليه علماء الصحابة و التابعين و باقى علماء المسلمين (فكم ترك الأول للآخر) كما ظهر انه ان أريد بهذه الجملة المتعة لم يبق الكلام فى أصل النكاح أبتـ و ان صورت له مخيلته ذلك تمحلا و تعنتا- بل دعواه هذه بترء نكراء . و لم يكن قد عجل ليرضى شيعة على- التى تفتخر بأنها شيعته، كما عجل موسى تركستان إلى البهت و السخرية بغير حق ليرضى هواه . و لا عجلة موسى بن عمران . و انه لا يلزم من حمل الآية على المتعة قطع كلام قبل إتمامه و لا طرفة عصفور و لا وثبة ليث هصور . و ما أذن الله تعالى فيه لا يسوغ لذى دين ان يعبر عنه عبارات السخرية و الاستهزاء . و المتعة مما أذن الله تعالى فيه بالأدلة القاطعة سواء أسماها- بادبه- سفاد عصفور أم ملك بأعلى القصور فالأحكام الشرعية لا تثبت و لا تنفى إلا بالدليل لا بمثل هذه الكلمات التى لا تشين إلا قائلها.

و ان قوله و يطيل الكلام فى أجر السفاد ما هو إلا اعتراض على الله تعالى و تهجين لكلامه و سخرية من أحكامه و لا يكون مثل هذا الكلام كلام عاقل و لا متدين و لا كلاله شان و لا كلام من يعرف شيئا من أدب البيان و أى كلمة يمكن ان تكون أضيع من آية يتلاعب بها على مقتضى هواه و يحملها على مشتهاه . و حفته بر و كف شعير هى كتعليم السورة قد جاءت بها صحاح الأخبار كما ياتى و جوزها الشارع مهرا لهما و الشرع جاء ببيان حكم الخطير و الحقير و قد حكى هو فيما مر انه قيل لعمر كانت المتعة رخصة من الله نستمتع بقبضة و نفارق عن ثلاث فقال فالآن من شاء نكح بقبضة و فارق عن ثلاث بطلاق و ان تمحل له هناك بأنه كان ينعقد دائما لكنه يكفيننا كون الدائم يكون بقبضة فابرازه بمع رض السخرية ما هو إلا استهزاء باحكام الله (فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ) و آية (وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ) ياتى الكلام عليها.

و ما حكاها عن هشام بن الحكم بيان شاف واف تام لا بيان أتم م نه موضح للحكمة البالغة فى أحكام الشريعة الإسلامية و مبين انها ارقى الشرائع و أسماها و أشدها قمعا لمادة الزنا و الفجور بحيث لا تدع مجالا لمرتكبه إلا ان يكون لا يبالى بمعصية الله و يختارها عفوا مقدما للحرام على الحلال و للفجور ٢٦٨ على العفاف . و هذا البيان كسائر بيانات الشيعة و فرائد علومهم التى ورثوها عن أهل بيت الوحي و معادن العلم لا يصل إليها هو و لا من فوقه و ابرازه لها فى معرض النقد و العيب لا يضرها.

و آفته من الفهم السقيم

فكم من عائب قولنا صحيحا

و فلسفته التي زخرفها ردا على ما قاله هشام بن حمل (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ) على النكاح إلى أجل يحرف القرآن و يخل بنظم الآية و يبطل ترتيب البيان قد ظهر مما مر في الأمر الرابع انها فلسفة مزيفة لم تكن إلا هباء منبثا و جفاء مجتتا و تحريفا لكلام الله عن مواضعه.

(خامسا) إذا ورد لفظ الاستمتاع في آية في الانتفاع ا لدائم في الحياة الدنيا فهل يجب ان يكون كل لفظ استمتاع كذلك؟ على ان الذين اذهبوا طبيعتهم في حياتهم الدنيا ليس كلهم كان استمتاعهم بها دائما و يأتي في أحاديث البخارى و مسلم و غيرهما التعبير عن المتعة بالاستمتاع ففلسفته هذه واهية باردة.

(سادسا) معنى محصنات. متوجات غير زانيات أو عفائف غير زوان.

و معنى محصنين غير مسافحين متزوجين غير زانين أو أعفء غير زناة كما قاله المفسرون و هو الذى يظهر من اللفظ . و لا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ . و لا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ أى أخلاء فى السر لأن الرجل منهم كان يتخذ صديقة فيزنى بها و ا لمرأة تتخذ صديقا فيزنى بها و عن ابن عباس كان قوم فى الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا و يستحلون ما خفى منه فنهى الله عن الزنا سرا و جهرا بقوله:

(الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَّنَ) \* فمعنى غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَ لَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ غير زانيات لا سرا و لا جهرا و بذلك ظهر حال هذا الرجل فى استدلالته، و ظهر كذب قوله نكاح المتعة لا إحصان به . المتعة فيها سفاح ماء غى غير حرث . المتعة اتخاذ خدن فى كلا الطرفين و ترتيبه على ذلك انها حرام بنص القرآن هذا القياس أو الأقيسة التي رتبها من الشكل الأول لا ينقصها فى صحة الاستدلال بها إلا ان الصغريات فيها كاذبة . الإحصان النكاح بعقد صحيح و من الذى قال لك المتعة لا إحصان فيها . السفاح الزنا مقابل النكاح الصحيح و من أخبرك ان المتعة سفاح و الأخدان الأصدقاء و من اين علمت ان المتعة اتخاذ أخدان فى كلا الطرفين هذا نموذج من علم هذا الرجل و احتجاجه بعين لدعوى، حكى الفخر الرازى فى تفسيره عن أبى بكر الرازى انه استدلل على ان ليس المراد من الآية نكاح المتعة بان قوله غَيْرَ مُسَافِحِينَ سُمى الزنا سفاحا لأنه لا مقصود فيه إلا سفح الماء و لا يطلب فيه الولد و سائر مصالح النكاح . و المتعة لا يراد منها إلا سفح الماء فكانت سفاحا . و أجاب الفخر الرازى عن ذلك بان المتعة ليست كذلك فان المقصود منها سفح الماء بطريق مشروع مأذون فيه من قبل الله فان قلتم المتعة محرمة فنقول هذا أول البحث فلم قلتم ان الأمر كذلك فظهر ان هذا الكلام رخواه . كما ظهر كذب قوله : المتعة سفاح ماء فى غير حرث فان السفاح هو الزنا و المتعة إذا كانت حلالا فمن يسميها سفاحا مفتر على الله و رسوله.

و هى قد تكون فى حرث يقصد به النسل و قد لا تكون كذلك كالنكاح الدائم للولود و العاقر و كذب قوله هى اتخاذ خدن فى كلا الطرفين فالمراد بالأخدان كما عرفت الأصدقاء فى السر لأجل الزنا و المتعة نكاح بسنة الله و رسوله فجعلها زنا رد على الله و رسوله و ادعاء انها حرام بنص القرآن الكريم افتراء على القرآن الكريم : (وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ).

(سابعاً) قوله و ما أنكر (م الأشياء) إلخ فنحن مهما أنكرنا من شىء فلا ننكر عليه اتباعه الأوهام فى وشيعته فليس عنده غيرها و ان يتبع تقليده و يعبد هواه و ان يهتوى حيث تستهويه دعوى التعصب و العناد و ان يفترى على العصر الأول فيزعم انه مقدس و على الأمة فيدعى انها معصومة و ان يقول على الله و على دين الله كل ما يوحيه عشق التقليد و الوضع و هوى التعصب لا ننكر شيئاً من ذلك عليه له دعاويه بل لا ننكر عليه إنكاره ان تكون الآية نزلت فى متعة النساء و مبالغته فى ذلك بتلك العبارات الشنيعة التى نضح بها اناؤه و اطالته و تكريره الذى يوجب التهوع و لا تفاصحه بوضع (م الأشياء) مكان من الأشياء ليقود الفصاحة و الأدب إلى حظيرة تنصبه و يودعه زريبة و لا نعجب من مخالفته اجلاء الصحابة و اجلاء العلماء من أهل نحلته الذين قالوا بنزولها فى متعة النساء. و لازم كلامه ان لا يكونوا من المؤمنين الذين يعلمون لغة القرآن و يؤمنون باعجازه و يفهمون إفادة النظم و عليهم نزل و هم تراجعته و ان يكونوا عنده جهلاء يدعون و لا يعون و هو أحق بذلك منهم و من كل أحد لا نعجب من شىء من ذلك و لا نستبعد صدور أمثاله منه بعد ما ظهر من مخالفته الإجماعات و المسلمات و إنكاره البدييات بل مخالفته ضرورة الدين فى توريث أولاد الأولاد مع الأولاد و انه يدعى و لا يعى و انكار تميز الشيعة فى الأدب و البلاغة و فضلهم على الأدب العربى لا يكون إلا من جاهل و لا يمكن أحداً إنكاره مهما تعصب و تنصب و جعل قلة الأدب سمةً و احتكره فى زريته (و هل ترى من أديب غير). و الشيعة لا تتبع الظن و لا تتبع إلا الدليل القاطع كما يعلم من حالها فى الأصوليين و انما هو يتبع الأوهام و لا تعبد إلا الله لا الهوى و العصبية للباطل كما هو دأبه.

و هى تفتخر و تعتز بولاية أهل بيت نبيا عن ايمان و عقيدة لا عن دعوى كاذبة كما هو شأنه و بولاية

**من قال فيه الرسول من كنت مولاه فهذا على مولاه اللهم وال من والاه**

و لا تفتري على الأعصار و لا تقول إلا بما صحت به الأخبار و لا تقول على الله و على دينه إلا الحق هى أروع و اتقى و أخوف لله من ان تفتري أو تقول غير الحق، ورثت ذلك عن أئمتها و أهل بيت نبيا، أهل الورع و الصدق و التقوى، لا تستحل وضعا و لا كذبا و هى غنية عن الوضع بما ورثته عن مفاتيح باب مدينة العلم و معادن الحكمة و شركاء القرآن. و التقية التى نزل بها القرآن و امر بها عمار و هى دين أولياء الله فى كل عصر و متبع كل ذى عقل لا يعيب بها إلا رقيق الدين عظيم الجهل.

و من لم يستطع طولاً قد نقله القرآن من نكاح إلى نكاح و لكن هل حجر عليه غير ذلك النكاح الذى نقله اليه كلا، إذ لا يدل القول بان من لا يتمكن من نكاح الحرائر دواما فلينكح الإمام على حرمة نكاح الحرائر و إلا ماء متعة بشىء من الدلالات كما ياتى كما لا يدل قولنا من لم يمكنه لباس الحرير فليلبس القطن على انه يحرم عليه لباس الكتان فإذا دل دليل على جواز لبس الكتان لم يكن منافيا و كان الحاصل ان من لم يتمكن من الحرير له لبس القطن أو الكتان و حديث المتعة فيه انه قد ذكره قبل ذلك بقوله **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ** و هو عنده و ارد فى النكاح الدائم فهل ه ذا يجعل النكاح الدائم استجارا. و زعمه انها لو كانت نكاحا لما كان لصاحب الأربع ان يتمتع لا دليل عليه فالنكاح فى الشرع قسمان دائم و منحصر فى الأربع و إلى أجل غير منحصر فيهن كما ان الوطء بملك اليمين نكاح شرعى و لا ينحصر فى عدد ٢٦٩ فبطل قوله، و نقل القرآن من نكاح إلى نكاح فقط إبطال للاستجار. و إذا كان نقلا من نكاح إلى نكاح فقط فان المتعة نكاح فقط، و ليست باستجار كما عرفت و الاتفاق على ان لصاحب الأربع ان يتمتع ليس اتفاقا على انها استجار كما عرفت و لا يستلزم ذلك

بطلان **فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ** الآية، باختصاصه بالدائم فأين هو اتفاق كتب الشيعة على بطلان المتعة بآيات القرآن . ولكنه هو قد اعتاد ان يبطل كلامه بكلامه و هو لا يشعر.

(ثامنا) ما أطال به من ذكر محرمات النكاح و اتبعه به ما هو إلا كرحى تطحن قرونا كأكثر ما أطال به في وشيعته فسفح ماء الحياة على غير ما أحله الله هو السفاح و قد أثبتنا بالبراهين القاطعة ان المتعة مما أحله الله فمن يجعلها سفاحا فقد رد على الله حكمه و كفر بالايمان و حبط عمله و كان من **الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا** و ليس بيد من حرهما دليل سوى تحريم بعض الصحابة و سوى روايات متناقضة متدافعة فان كان بوسعه إثبات تحريمها بدليل غير ذلك فليأت به و له الفلج أما هذه الجعجعات و الكلام البذى ء فهى سلاح العاجز و آيات الذم التى أوردتها هو بمضمونها أحق و هى به أليق و أضر ضلال غشى أو يغشى قلبه ان كان يزعم ان الآيات التى ذكرها نزلت فى غيره فقط و حكمها لا يتناولها و من يمكن ان يكون أكفر فى آية حل المحصنات من عاد يصرفها عن وجهها و يحملها على غير ما أريد بها و يحرم ما أحله الله بغير دليل بل بشهوة النفس و التعصب و العناد و العداوة . و قد بان بما ذكرناه من هو الذى يترك كتاب الله و ينبذه وراء ظهره أو يضعه تحت قدميه و يدوسه و أحق مما أنشده ان يقال له:

بدرهم لم تبعه أو بدينار

قد ارخصت دينها فى الناس طائفة

فساقها سائق التقليد للنار

لكن بشهوة نفس و اتباع هوى

و هذه بلية قد عمت و أعمت سلكها فى قلوبهم التقليد و اتباع الأهواء لا كتب الكلام و ما ربط كتب الكلام بالمقام كتب الكلام تشخذ الافهام ممن تأمل و استقام.

(تاسعا) ما ادعاه من اللوازم الباطلة على تقدير كون الآية فى المتعة غير لزوم اختلال النظم و بقاء الكلام أبتى الذى تقدم من بطلان التفریع و كون العقد غير مذكور و اختلاف الضميرين لغوا **وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ** حشوا غير صواب (اما التفریع) بالفاء فان قوله **وَ أَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ** لما شمل الدائم و المنقطع اجمالا و كان حكم الدائم قد تقدم تفصيله صح تفریع حكم المنقطع على ذلك الإجمال بقوله **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** فكان تفصيلا بعد إجمال (و أما) عدم ذكر العقد من الطرفين و رضا المرأة فهو زعم غريب زعمه هنا و فى ص ١٦٤- و لا غرابة فى امر هذا الرجل فان معنى **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** فما تزوجتم به منهن و عقدتم عليه متعة و هو دال على العقد كما دل عليه **فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ** فان كان ذلك قد ذكر فيه العقد فهذا كذلك و ان كان ذكر ضمنا فهنا قد ذكر ضمنا و هو كاف و لو فرض أن **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** معناه فما انتفعتم فهو دال على العقد ضمنا أيضا سواء أ حمل على الدائم أم المتعة لا مناص عن ذلك و الفقهاء استدلوا على صحة جملة من عقود التجارة بآية **إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ** و ليس فيها تصريح بالعقد، و جل آيات النكاح ان لم تكن كلها لم تدل على وقوع العقد من الطرفين و لا على رضا المرأة صراحة. **فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ . وَ أَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ . فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**. فهل هذا دليل على جواز الإكراه فى النكاح على مقتضى علم هذا الرجل و فلسفته المعوجة . و ما فى **(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ)** يجوز كونها شرطية و موصولية كما يفهم

من



اعيان الشيعة ج ١١ ٢٧٠ ثبوت المتعة بالقرآن الكريم ..... ص : ٢٦٤

العكبرى فى اعراب القرآن والأولى ان تكون موصولة مبتدأ عبارة عن النساء والضمير فى به عائد عليها على اللفظ و ما الموصولة و ان كانت لغير العاقل إلا انه يجوز استعمالها فى صفات من يعقل و من فى منهن للتبويض حال من الهاء فى به و جملة فأتوهن خبر و العائد ضمير النسوة و يظهر من قوله به أى بهذا النكاح المتقدم بيانه انه جعل ما عبارة عن النكاح أى، فالنكاح المتقدم الذى استمتعتم به منهن و حينئذ لا بد من تقدير ضمير فى جملة **فَأَتُوهُنَّ** يعود على المبتدأ أى **فَأَتُوهُنَّ** أجورهن فيه أو لأجله و لا يخفى ما فيه من التكلف المنافى لبلاغة القرآن و لو سلم فهو لا ينافى ورودها فى المتعة كما لا يخفى فالمعنى الذى جعل الآية نسا فيه لتكون خاصة بالدائم لا تحتمله إلا على أبعد احتمال و ذلك الاحتمال لا يجعلها خاصة بالدائم و هكذا دأبه يدعى الإجماع فى محل الخلاف و فى محل الإجماع على العدم و النصوصية مع عدم الدلالة و ينكر المسلمات و يخالف الإجماعات بدون تخرج و لا مبالاة على ان قراءة جماعة من إكبار الصحابة و التابعين إلى أجل مسمى كما مر دالة على انها عندهم واردة فى المتعة و هم اعرف بنصوص القرآن و ظواهره من كل أحد و اما اختلاف الضميرين فى به و منهن فإنما هو لكون الأول راجعا إلى ما الموصولة على اللفظ أو الشرطية لا إلى هذا النكاح كما توهمه و الثانى راجع إلى النساء و لسنا ندرى لما ذا يكون اختلاف الضميرين لغوا ان أريد بها المتعة كما لا ندرى لما ذا يكون لا جناح عليكم إلخ حشوا و لغوا و بيان الحكم الشرعى فى أى شىء كان حقيرا أو كبيرا لا يصح ان يقال عنه انه اشتغال بامر تافه فليس فى الشريعة امر تافه و الأمر المهم الذى يبنى عليه حياة الإنسان قد فرغ من بيانه و اشتغل ببيان غيره و قوله **وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ** راجع إلى نكاح المتعة فال فى الفريضة للعهد الذكري. فى مجمع البيان قال السدى معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتهم به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء مدة الأجل المضروب فى عقد المتعة يزيدا فى الأجل ر فتزیده فى المدة اه . لكن الطبرى فى تفسيره روى عن السدى انه ان شاء أرضاها من بعد الفريضة الأولى يعنى الأجرة التى أعطهاها على تمتعه بها قبل انقضاء الأجل فقال أتمتع منك أيضا بكذا و كذا قبل ان يستبرأ رحمها اه. و مراد السدى العقد عليها تانيا و لا يرد عليه ما أورده الطبرى من فساد القول بإحلال جماع المرأة بغير نكاح و لا ملك يمين فإنه إحلال بنكاح، و بأقل مهما بلغت به البلادة فبسط كفيه و اخرج لسانه لما سئل عن ظبى بيده بكم اشتراه مشيرا بأنه اشتراه بأحد عشر درهما فقد الظبى لن يبلغ مدى هذا الرجل فى تحكّماته و تمحلاته و تقولاته على الكتاب و السنة.

(عاشرا) ما تحذلق به فى امر الجملة الشرطية التى جوابها إنشاء و اخذه الخجل من كتابة مسألة نحوية ابتدائية ظهرت له و خفيت على من احتكر الأدب سمة و قال انه لا يصدر إلا من اعجمى لا يعرف أدب البيان هو كسائر أقواله رقم فوق ماء و العجمة ظاهرة فى كلماته مثل إدخاله ال على براءة كما مر و اللحن كثير فى كلامه فيما لا يلحن فيه صغار الطلبة كما نهىنا على جملة منه فيما مر مما يدل على جهله بأدب البيان فهذه الجملة لم يعلم انها شرطية بل يجوز ان تكون خبرية و ما موصولة كما

مر بل هو الأولى و على فرض كونها شرطية و كون عمدة الكلام هو وجوب المهر بالاستمتاع فلا محذور فيه فان حلية المتعة نفهم منه ضمنا. و نكاح المتعة كما مر داخل فى عموم:

(وَ أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ ) و انما ذكر ثانيا لتفصيل ما أجمل كقولنا سيجيئك العلماء فإذا جاءك زيد منهم فأكرمه و ليرتبت عليه حكم آخر بين بقوله : (وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ) ٢٧٠ كما مر فبعد ما بين النكاح اجمالا بقوله: (وَ أُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ) قال:

(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) فالقسم الذى كان نكاحه نكاح متعة و العقد عليه عقد متعة مما ابتغيتم بأموالكم يجب ايتاؤهن أجورهن حال كونها فريضة أى مفروضة لا يجوز غضب شىء منها و منعه. هذا ان حمل **اسْتَمْتَعْتُمْ** على معنى عقدتم عقد متعة و ان حمل على معنى انتفعتم كما هو أصل معنى الاستمتاع يكن المعنى أنه يجب إيتاء الأجر عند حصول الاستمتاع لبيان ان الأجر يجب بالاستمتاع لا بمجرد العقد كما فى الدائم فإنه يجب بالعقد وجوبا مراعى بعدم الطلاق قبل الدخول و إلا سقط النصف فإذا كانت الجملة فى حلية المتعة فلا مناص عما عبر به فيها . و لو قيل فما آتيتموه ن أجورهن فاستمتعوا منهن لكان كلاما ساقطا غير مفيد للمطلوب قول جاهل اعجمى لا يفهم ما يقول (و الحاصل) انه قد بين فى أول السورة النكاح الدائم: (فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ) ثم وجوب إيتاء الصداق: (وَ اتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ) ثم محرمات النكاح ثم إحلال ما عداها بنكاح دائم أو منقطع أو ملك يمين. ثم وجوب إيتاء المهر فى نكاح المتعة و جواز تجديده قبل انقضاء الأجل أو بعده بزيادة فى الفريضة . و لو كان يعرف شيئا من أدب البيان لعلم ان حملها على النكاح الدائم هو المنافى لأدب البيان و نظم القرآن فإنه إذا كان جزء الجملة هو عمدة الكلام تكون عمدة هذه الجملة هى وجوب أداء المهور و هذا قد تقدم بقوله **وَ اتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ** فيلزم التكرير لغير فائدة و هو مما يباه أدب البيان و نظم القرآن. و الامام الرازى حكى الاستدلال على نزولها فى المتعة بأنه أوجب المهور بمجرد الاستمتاع التلذذ و الانتفاع و الأجور فى الدائم لا تجب على الاستمتاع بل على النكاح - أى العقد - و لذا لزم نصف المهر بمجرد العقد. و انا لو حملناها على الدائم لزم تكرار بيان حكم النكاح فى السورة الواحدة لأنه تعالى قال فى أول هذه السورة : (فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ) إلخ ثم قال **وَ اتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ** بخلاف ما لو حملناها على المتعة فإنه يكون حكما جديدا ه . و الذين قالوا بنزولها فى متعة الإسلام هم ابن عباس ترجمان القرآن و ابن مسعود و أبى بن كعب الذى امر الله رسوله ان يقرأ عليه و السدى و مجاهد من اعلم الناس بتفسير القرآن فليرفع عن نفسه هذا الخجل بموافقة هؤلاء للشيعه . و ليعلم ان المسائل النحوية الابتدائية و الانتهائية لم تكن لتخفى على أقل طلبة الشيعه.

(حادى عشر) سواء أسمى المتعة اجارة أم نكاحا باجرة تهجينا لأمرها تعصبا و عنادا للحق أم ما شاء له هوا ه أم نكاحا بمهر فهى قد ثبتت بالكتاب و السنة كما عرفت . اما استدلاله بأية **مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً** و زعمه انها نص قطعى فى تحريم المتعة على عادته فى دعوى القطع فى ما لا يخرج عن الوهم فالآية يراد بها ان من لم يستطع نكاح الحرائر لقلته طول و قلة غنا ه فليزوج من الإماء لقلته مهورهن و نفقتهن و تكاليفهن و ليس المراد النكاح بالشراء و ملك اليمين كما توهم لقوله تعالى بعد ذلك **فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَ اتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** و لو أريد الاستدلال بها بنحو آخر لعله قد استدلل به غيره فنقله و خلطه بغلظه هذا و هو ان الآية نقلت من لم يستطع نكاح المحصنة إلى نكاح ملك اليمين و لم تذكر ما هو أقدر عليه من ذلك و هو المتعة إلى آخر ما ذكره (و الجواب) يفهم مما مر فى آية **وَ لَيْسَتُغْفِرَ** من انها لا تدل على حرمة المتعة و لا إباحتها بشىء

من الدلالات لا بمنطوق و لا بمفهوم و لا ربط لها بذلك بوجه من الوجوه و انما هي مسوقة لبيان ان نكاح الأمة دواما مشروط بعدم القدرة على نكاح الحرة دواما فمنطوقها ان من لم يستطع تزج [تزوج] الحرائر

ص: 271

دواما و مفهومها ان من استطاع ذلك ليس له تزوج الإمام و لا دلالة لها على شىء وراء هذا من حلية المتعة أو حرمتها فإذا وجد ما يدل على حلية المتعة لم يكن معارضا لمفهوم الآية و لا لمنطوقها فهي بمنزلة قولنا من لم يستطع ان يشتري البطيخ فليشتر القثاء . فلا يدل على انه ليس له ان يشتري الخيار فإذا وجد ما يدل على إباحة شراء الخيار كان مقتضى الجمع بين الأدلة ان من لم يقدر على شراء البطيخ له شراء القثاء أو الخيار فالله تعالى أباح نكاح الحرائر دواما بمهر مطلقا و نكاح الحرائر و الإمام إلى أجل بمهر مطلقا و نكاح الإمام دواما بشرط عدم استطاعة نكاح الحرائر و منع منه مع الاستطاعة و جو نكاح الإمام بملك اليمين مطلقا هذه هي أحكام النكاح التي بينها الله تعالى في كتابه ليس بينهما تناف و لا تعارض لو كان يدري ما يقول. على ان مهر الحرة في الدائم كما يمكن ان يكون قنطارا من ذهب يمكن ان يكون تعليم سورة و كفا من بر كما صرح به الخليفة و أقل ما يتم وول و مهرها في المنقطع كما يمكن ان يكون كفا من بر يمكن ان يكون قنطارا من ذهب و كما يمكن ان لا يستطيع نكاح الحرة دائما لكثرة المهر أو لامر آخر و يتمكن من نكاح الأمة يمكن ذلك في نكاحها متعة فاسباب عدم الاستطاعة لا تنحصر في كثرة المهر و في النفقة كما مر في آية **وَلْيَسْتَعْفِفِ** و بذلك ينحط إلى دركات ما تحت الصفر بكثير تفلسفه هذا البارد السخيف.

(ثاني عشر) قد بان بما ذكرناه سابقا و لاحقا من الأدلة بطلان قوله ليس بيد الشيعة دليل سوى الآية بل بيدها مضافا إلى ذلك السنة و الإجماع على المشروعية و الخلاف في النسخ و بان بطلان قوله لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لأحد انها نزلت في متعة النساء و يبطل قوله لم يقل أحد انها نسخت أقوال من أجابوا عنها بأنها نسخت من علماء من تسموا بأهل السنة كما ياتي.

و منهم ابن حزم في كتابه الناسخ و المنسوخ و هبة الله بن سلامة المفسر في كتاب الناسخ و المنسوخ المطبوع بهامش أسباب النزول للواحدى حيث قال عند ذكر الآيات المنسوخة من سورة النساء: الآية العاشرة قوله تعالى في متعة النساء: **(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً)**. نزل رسول الله (ص) منزلا في أسفاره فشكوا اليه العزبة فقال استمتعوا من هؤلاء النساء فكان ذلك مدة ثلاثة أيام ولاء فلما نزل خبير حرهما و حرم لحوم الحمر الأهلية . ثم ذكر انها نسخت بآية ميراث الزوجة . ثم حكى عن الشافعى انها نسخت بآية **إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ** \* و قد بان بذلك جهله و قصور معرفته و ان قول الشيعة ليس فيه خطأ فضلا عن كونه فاحشا و ان أفحش خطأ و افتراء على الله و على القرآن الكريم هو إنكاره ذلك. و ان هذه المسألة النحوية لا تخفى على صبيان المكاتب من الشيعة.

(ثالث عشر): زعمه أحسن الاحتمالات فيما ينسب للصادقين ع ان السنن موضوع تكذيب للروايات بغير دليل و القول بان الآية نزلت في المتعة قال به جماعة من اجلاء الصحابة و العلماء و قد جعله قول مدع جاهل مفتر و هو اولى بالدعوى الباطلة و الجهل و الافتراء على كتاب الله منهم و إذا قال به جماعة من اجلاء الصحابة و العلماء فلا غرو ان يقول به إمام أهل البيت و الامام أبو حنيفة و إمام أهل البيت هو إمام الأمة بحق الذي أخذ عنه من سماه إمام الأمة . و قطعه بكذب الحكاية يوجب القطع

بجهله و جرأته على الباطل. و الشيعة ليسوا بادعياء فى قد أخلصوا فى حب أهل بيت نبيهم و حفظوا فيهم وصية جدهم (ص) و ما الدعى إلا من يرد أقوالهم بالهوى و الغرض و يكذب رواياتهم الصحيحة بغير دليل و لا مستند . و دعواه إجماع ٢٧١ الأمة على التحريم مع مخالفة أئمة أهل البيت و علماء شيعتهم هى كسائر دعاويه الفاسدة . و نحن لا نتعجب من ادعائه هذه الدعاوى التى علم بطلانها و لا من خطاه الفاحش فى فهم الكتاب ادبياً و منطقياً بعد ما ظهر منه فى كل مواقفه من التمحل و التعسف و مصادمة البديهة و مخالفة الإجماعات.

### ثبوت المتعة بالسنة النبوية

المستفيضة بل المتواترة التى رواها أئمة الحديث فى صحاحهم.

البخارى. و مسلم. و احمد بن حنبل . و النسائى و غيرهم من أئمة الحديث الدالة على إذن الرسول (ص) فيها أو على وقوع ذلك فى عهد الرسالة و عهد الشيخين أو على الاباحة و انه لم تنزل آية تنسخها و لم ينه عنها النبى (ص) مدة حياته.

روى البخارى فى صحيحه بسنده عن جابر بن عبد الله و سلمة بن الأكوع قالا كنا فى جيش فأتانا رسول الله (ص) فقال انه قد أذن لكم ان تستمتعوا فاستمتعوا

و

روى مسلم فى صحيحه بسنده عن جابر بن عبد الله و سلمة بن الأكوع قالا خرج علينا رسول الله (ص) فقال ان رسول الله قد أذن لكم ان تستمتعوا يعنى متعة النساء

، و

روى مسلم فى صحيحه أيضا بسنده عن سلمة بن الأكوع و جابر بن عبد الله ان رسول الله (ص) أتانا فاذن لنا فى المتعة

و .

روى البخارى فى صحيحه فى باب ما يكره من التبتل و الخصاء بسنده قال: قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله (ص) و ليس لنا شىء قلنا أ لا نستخصى فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان تنكح المرأة بالتوب ثم قرأ علينا: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) الآية.

البخارى فى باب قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) نحوه. قال القسطلانى فى إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى فى ذلك الباب: و هذا الحديث أخرجه مسلم و النسائى فى التفسير. و قال أيضا فى شرح الحديث: (عبد الله) ابن مسعود (ان تنكح المرأة بالتوب) أى إلى أجل فى نكاح المتعة و قال فى موضع آخر و هو نكاح المتعة (ثم قرأ علينا) أى عبد الله بن مسعود كما فى رواية مسلم و كذا الإسماعيلى فى تفسير المائدة.

ثم قال: قال في الفتح و ظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الآية هنا يشعر بأنه كان يرى جواز المتعة اه . مسلم في صحيحه بسنده عن سمع عبد الله - يعنى ابن مسعود كما سمعت - يقول كنا نغزو مع رسول الله (ص) ليس لنا نساء فقلنا أ لا نستخصى فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ عبد الله يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَ لَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ . مسلم أيضا بسنده مثله إلا انه قال ثم قرأ علينا و لم يقل قرأ عبد الله . مسلم أيضا بسنده مثله إلا انه قال كنا و نحن شباب فقلنا يا رسول الله أ لا نستخصى، و لم يقل نغزو قال النووى فى شرح صحيح مسلم : فيه أى فى استشهاد ابن مسعود بالآية إشارة إلى انه كان يعتقد إباحة المتعة كقول ابن عباس و انه لم يبلغه نسخها اه. و

**فى تفسير الفخر الرازى** روى ان النبى (ص) لما قدم مكة فى عمرته تزىن نساء مكة فشكا أصحاب الرسول (ص) اليه العزوبة فقال استمتعوا من هذه النساء.

و فى شرح النووى لصحيح مسلم عن القاضى عياض انه قال روى حديث إباحة المتعة جماعة من الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن مسعود و ابن عباس و جابر و سلمة بن الأكوع و سيرة بن معبد الجهنى اه . و فى صحيح مسلم بسنده عن عطاء : قدم جابر بن عبد الله معتمرا فجنناه فى منزله فسأله

ص:272

القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة قال نعم استمتعنا على عهد رسول الله (ص) و أبى بكر و عمر . و فى صحيح مسلم أيضا بسنده عن سمع جابر بن عبد الله يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر و الدقيق الأيام على عهد رسول الله (ص) و أبى بكر حتى نهى عنه عمر فى شان عمرو بن حريث . و هما صريحتان فى بقاء المشروعية بعد النبى (ص) مدة خلافة أبى بكر و شطرا من خلافة عمر .

و فى صحيح مسلم أيضا بسنده عن أبى نضرة : كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت فقال ابن عباس و ابن الزبير اختلفا فى المتعتين فقال جابر فعلناهما مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما . الامام احمد بن حنبل فى مسنده من مسند عبد الله بن عمر (٢: ٩٥) بسنده عن عبد الرحمن بن نعم أو نعيم الأعرجى .: سال رجل ابن عمر عن المتعة و انا عنده متعة النساء فقال و الله ما كنا على عهد رسول الله (ص) زانين و لا مسافحين. ثم

**قال و الله لقد سمعت رسول الله (ص) يقول ليكونن قبل يوم القيامة المسيح الدجال و كذابون ثلاثون أو أكثر**

. الامام احمد فى مسنده أيضا (٤: ٤٣٦) من حديث عمران بن حصين قال نزلت آية المتعة فى كتاب الله تبارك و تعالى و عملنا بها مع رسول الله (ص) فلم تنزل آية تنسخها و لم ينه عنها النبى (ص) حتى مات . و فى تفسير الفخر الرازى عند ذكر الاحتجاج على إباحة متعة النساء عن عمران بن الحصين ا نه قال ان الله انزل فى المتعة آية و ما نسخها بآية اخرى و أمرنا رسول الله (ص) بالمتعة و ما نهانا عنها ثم قال رجل برأيه ما شاء يريد ان عمر نهى عنها اه. و روى الثعلبى فى تفسيره - كما فى مجمع البيان - بإسناده عن عمران بن الحصين قال نزلت آية المتعة فى كتاب الله و لم تنزل آية بعدها تنسخها فأمرنا رسول الله و تمتعنا مع رسول الله (ص) و مات و لم ينهنا عنها فقال بعد رجل برأيه ما شاء.

فهذه الروايات تكذب دعاواه السخيفة كلها تكذيبا صريحا فقول جابر:

استمتعنا على عهد رسول الله (ص) و أبي بكر و عمر، كنا نستمتع بالقبضة من التمر و الدقيق الأيام على عهد رسول الله (ص) و أبي بكر حتى نهى عنه عمر.

و قول ابن عمر لما سئل عن متعة النساء : و الله ما كنا على عهد رسول الله (ص) زانين و لا مسافحين يكذب دعواه انه لم يكن في الإسلام نكاح متعة و انها لم تقع من صحابي . و ما اشتملت عليه روايات جابر و سلمة من إن رسول الله (ص) أذن لهم في متعة النساء و أمرهم بها و ما اشتملت عليه روايات عبد الله بن مسعود من ان رسول الله (ص) رخص لهم في نكاح المرأة بالثوب إلى أجل و استشهاده بآية **لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ** كله يكذب دعوى انها لم تكن باذن من الشارع و يسقط قوله فدعوى إباحة الشارع لها في صدر الإسلام ساقطة و كلها تكذب هذيانه بأنها من بقايا الأنكحة الجاهلية و انها كانت امرا تاريخيا لا حكما شرعيا و انه ليس بيد أحد دليل بإباحتها في صدر الإسلام. و الحمد لله على ما ظهر من ان ما حمد الله عليه و زعم انه هداه اليه هو دعاوى مجردة قد قامت البراهين القطعية على فسادها.

و أراد أن يتمحل عذرا عن روايات ابن مسعود على عاداته فقال في ص ١٢٨ - ١٣٠ ما حاصل مجموعته روى الامام الطحاوى في معاني الآثار عن عبد الله بن مسعود : كنا نغزو و ليس لنا نساء فقلنا أ لا نختصى الحديث المتقدم، ثم قال : هذا كلام لفقته ألسنة الرواة من كلمات جرت في مجالس متفرقة على حوادث مختلفة حفظ الراوى منها جواب النبي لقائل قد قال أ لا نختصى، و قد كان جواب النبي على أسلوب حكيم يرشد المضطر إلى ترك أشد الحرامين و لو بارتكاب الأخف و كلام الحكيم في أمثاله لا يفيد إحلال ٢٧٢ الأخف و إنما يرشد إلى تقليل الشر عند الاضطرار إلى أحد الشرين . قلت ذلك لأن ابن مسعود لم يرغب في غزوة غيبية طويلة تضطره إلى الاختصاص و لأن قول الصحابة أ لا نختصى يدل دلالة قطعية على أن حرمة التمتع كانت معلومة مثل حرمة الزنا و إلا لما قال أجهل صحابي أ لا نختصى و لأن أطول الغزوات غيبية عن المدينة مثل خيبر و الفتح و تبوك كانت بعد نزول:

(و لَيْسَتَعْفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْجِبَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ) و ابن مسعود كان أقوم الناس بأدب الدين و أطوعهم لأوامر الكتاب و كان يعلم أن أمد الإغناء يمكن أن يمتد إلى سنين فلم يمكن أن يقول صحابي له أدب خرج من بيته مجاهد في سبيل الله أ لا نختصى و هو يحفظ بآية **فَلَيْسَتَعْفِيفٌ** و لم يرغب عن زوجه إلا أياما أو أسابيع و هل كان ابن مسعود أفقر من أن يكون له كف من به ثم أعاد الكلام في آية **و لَيْسَتَعْفِيفٌ** فكرر و أطال بما يوجب الضجر و الملل بدون جدوى على عادته السيئة فذكرها في ص ١٣٣ - ١٣٥ و في ص ١٣٩ و ١٦٤ و ١٦٩ أكثر من تسع مرات بمضامين متقاربة و نضح إناؤه بما فيه من سوء القول فقال ما ملخصه: قوله تعالى في سورة النور:

(وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ. وَ لَيْسَتَعْفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ. وَ الَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ وَ آتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ. وَ لَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ) هذه الآية الكريمة، وحدها تكفى أن تثبت أن المتعة كانت محرمة في صدر الإسلام تحريم أبدي و لو حلت لما كان لهذه الآية الجليلة و لا لجملة من جملها الخمس معنى.

الاستعفاف مبالغة التعفف و من لم يتمكن من نكاح فعليه الاستعفاف حتى يمكنه الله و يغنيه من فضله و لو حل تمتع لبطل هذا الأمر. و آية **وَلَيْسَتَعَفِفٍ** نص قاطع محكم فى تحريم المتعة تح ريم أبد. و مجتهد الشيعة الذى تفلسف فى توجيه هواه و مذهبه قد نسى و مر على آية فى القرآن الكريم و اعرض عنها.

و كآين من آية فى القرآن الكريم و سنن امه النبى الحكيم يمرون عليها و هم عنها معرضون. هذه الآية تهدى من لا يجد نكاحا إلى الاستعفاف حتى يغنيه الله لا إلى التمتع و لا إلى الاستئجار لا يتمتع و لا يتمتع لا يستأجر و لا يؤجر إلا مذهب الشيعة لا دين الكتاب الكريم و لا أهل بيت النبى الحكيم ثم ان كان جملة **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** فى حل المتعة و لا يقوله إلا بأقل أو اعجمى جاهل فان كان الله الذى لا ينسى و اين كان قوله **فَلَيْسَتَعَفِفٌ** هل نسيه أو نسخه و جملة شرطية نزلت تفرعا فى تفصيل آيات النكاح هل تنسخ آية فيها تأكيد حرمة النكاح و تقديسه بإيجاب الانتظار إلى إغناء الله و أى معنى لقوله **لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ** لو حل تمتع بكف من بر أو بعدهم و اى حاجة إلى الاستعفاف لو حل المتعة بوجه من الوجوه فوجب الاستعفاف عند العجز عن النكاح يناقض حل التمتع بينهما مناقضة منطقية و مراقبة عروضية و الله ارشد كل فقير إلى النكاح بقوله **وَ أَنْكِحُوا الْأَيَامَى** ثم أوجب على نفسه إغناء الفقير فى دوام العقد و الزيجة و لو جاز تمتع الشيعة لم يبق لهذه الآية شان و لما كان لذكر آية الاستعفاف بعدها من مناسبة اعجازية أو ادبية تعالى:

من الاخبار عنه بالتعالى

كتاب الله و هو أجل قدرا

قال: و من كان الخاطب بآية **اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ** و قد نزلت قبل هذه الغزوات بمدة . و هل يمكن ان يوجد جزع أشد و أدم من جزع مجاهد يقول أ لا نختصى و هو يحفظ **أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْتِمُ الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ وَ الضَّرَّاءُ** و هل يمكن ان يكون صحابة أفضل نبى او هن و اوقح فى جنب الله عند نبيه من أصحابه أى نبى كان و قد كانوا:

ص:273

آساد غاب فى الوغى ينهار

رهبان ليل يذكرون كلامه

ثم تمضى عليهم سنون لا يجس فى قلب أحد منهم واجس تمتع و لا داعية ميل إلى زوجة . و مثل ابن مسعود فى ورعه و دينه إذا اعتقد حرمة زنا و قال أ لا نختصى لا يمكن ان يعتدى على القرآن يضرب بعض الآيات ببعضها بيتذلل فى سبيل سبقه آية **لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَ لَا تَعْتَدُوا** ، و اى فرق بين هذا الاعتداء و بين قول خليع يستحل زنا بغادة جميلة و يقول **لَا تُحَرِّمُوا** و أقل صحابى (و لا أقل بين الصحابة) أجل من ان بيتذلل آية مثل هذا الابتدال فكيف ابن مسعود و هو احفظ الصحابة و اقراهم بلا استثناء و اعلم من أكثرهم و أشبههم أدبا و هديا بالنبى صلى الله عليه و على آله و صحبه و سلم.

(و نقول) (أولاً) انه لم يرو ذلك الامام الطحاوى وحده بل رواه قبل الطحاوى أصحاب الصحاح وغيرهم . الامام البخارى . و الامام مسلم.

و الامام احمد بن حنبل و النسائى و ابن ماجه و غيرهم و هم الذين قال عنهم فيما ياتى عند ذكر متون الأحاديث انهم أئمة الأمة و ان لهم رواية محيطة و دراية نافذة واسع ة و انهم نقدوا الأحاديث نقد الصيرافة خالص النقود من زيوفها و انه ما فاتهم شىء من سنن النبى و أحاديثه و انه لم يبق فى أحاديث الأمة زيف أو دخيل و هنا يقول هذا كلام لفقته ألسنة الرواة من كلمات جرت فى مجالس متفرقة على حوادث مختلفة و هل هذا الاقح فى نقد هؤلاء ء الأئمة للأحاديث بأنه اختلط عليهم الأمر فجمعوا كلاما لفقته ألسنة الرواة من كلمات جرت فى مجالس متفرقة على حوادث مختلفة لم يميزوا بينها فلفقوها و جمعوها و هل هذا إلا تناقض ظاهر و كم له فى كلامه أمثال.

(ثانيا) لا أفيح و لا أبرد و لا أسخف من هذا العذر الذى اع تذرته عن ترخيص النبى (ص) لهم فى النكاح بالتوب إلى أجل بأنه ترخيص فى الزنا لكونه أخف حرمة من الاختصاء فإنه لا يصدر ممن عنده ذرة من معرفة مع انه مناقض لما وصفهم به من انها تمضى عليهم سنون لا يجس فى قلب أحد منهم واجس تمتع و لا داعية ميل إلى زوجة و لما وصف به ابن مسعود من الورع و الدين فمن تكون هذه صفتهم هل يتفوه من عنده ذرة من علم أو عقل بأنهم يقدمون على الزنا ثم يزيد بان النبى (ص) رخص لهم فيه لأنه أخف حرمة من الاختصاء هل يمكن ان يتكلم بمثل هذا مفلت من دبر هرقل و مناقض أيضا لأمر الله لهم بالصبر و المصابرة و لكن التناقض فى كلامه لا شىء أرخص منه و أى حكمة فى ذلك يمكن اسنادها إلى النبى (ص) و هم لم يريدوا بقولهم ألا نختصى حقيقة و إنما أرادوا إظهار زيادة المشقة أى ما ذا نضع أ نختصى فلم يبق بيدنا شىء نفعله إلا الاختصاء كما يقول المتضجر ما ذا افعل أقتل نفسى؟ فلا اضطرار هنا إلى أحد الأمرين يبيح الأخف ضررا منهما كاتخاذ الاجنبية من الغرق المستلزم مس بدنهما كما هوا [هو] واضح.

(ثالثا) زعمه ان ابن مسعود و غيره لم يغب عن أهله غيبة طويلة فى عهد الرسالة تضطره للاختصاء هو رد للآثار الثابتة بالاستبعادات و التأويلات الخارجة عن مداليل الألفاظ و لو جاز التعويل عليها لم يسلم لنا حديث فكل يؤل على مشتبه ان الاختصاء لم ترد حقيقته كما عرفت و هل كان مع الصحابة فعرف سرهم و علانيتهم و ظاهر أحوالهم و باطنها على ان عوامل الطبيعة فى مثل ذلك كما تكون مع الغيبة الطويلة تكون مع القصيرة أمثال الشهر و الشهرين و الأقل و طبائع الأشخاص فى ذلك مختلفة مع ان هذه الدعوى لو صحت لأبطلت عذره المتقدم من ان جواب النبى كان على أسلوب حكيم إلخ، كما لا يخفى. ٢٧٣ (رابعا) أحكام الشريعة كانت تنزل تدريجا فيجوز ان يكون حلية المتعة شرعت يومئذ و بذلك يبطل زعمه ان قوله أ لا نختصى يدل على ان حرمة التمتع كانت معلومة على انه قد قال فيما مر : كانت فى عهد الرسالة تثبت سنة و تخفى على جماعة من الصحابة كثيرة و ان ابن عباس قد خفى عليه سنن فى أبواب الربا و الصرف مع ما قيل عنه ان عنده ثلثى علم رسول الله (ص) فلاين مسعود اسوة به فصح على مقتضى قوله ان يكون التمتع مشروعاً و خفى عن جماعة كثيرة من الصحابة و لا ينافى ذلك ما وصف به ابن مسعود من صفات التعظيم.

(خامسا) ان صح ان أطول الغزوات كانت بعد نزول آية **وَلَيْسَتُنَعِيفِ** لم يمنع ذلك ان يشكو ابن مسعود إلى الرسول (ص) مشقة الغزوة و يقول أ لا نختصى و الأمر الطبيعى لا يتنافى مع القيام بأدب الدين و إطاعة أوامر الكتاب و لا يرتبط بذلك و يمكن



حصوله فى المدة الطويلة و التصيرة و لا يرفعه الأدب و لا الخروج للجهاد فى سبيل الله بل هو امر قهرى من لوازم الطبيعة يحصل للمجاهدين و القاعدين و المتأديين و القليلى الأدب و المطيعين لأوامر الكتاب و العاصين لها . فقول ابن مسعود أو غيره للرسول (ص) أ لا نختصى ليس عصيانا لقوله تعالى: **(وَلَيْسْتَغْفِرَ)** و لا خروجا عن أدب الدين بل هو شكايه إلى الرسول (ص) كما يدل عليه ما فى رواية اخرى : شكونا إلى رسول الله العزبة و من عا دة الاتباع ان يشكوا إلى متبوعهم كل ما ينوبهم خصوصا من هو احنى عليهم من الأب الشفيق و هم - كما مر - لم يريدوا حقيقة الاختصاص بل إظهار زيادة المشقة و الضجر فارشدهم إلى المتعة و أباحها لهم عن الله تعالى فكانت شكايتهم سببا لحصول الفرج لهم . و إذا كان ابن مسعود يع لم ان أمد الإغناء يمكن ان يمتد إلى سنين كان ذلك أدهى إلى ان يشتكى إلى الرسول العزبة و ابن مسعود لم يعلم بحلية المتعة قبل ذلك الوقت فبطل قوله هل كان أفقر من ان يكون له كف من بر و آية **(وَلَيْسْتَغْفِرَ)** لا دلالة لها على تحريم المتعة بشىء من الدلالات و لذلك لم يذكرها أحد فى أدلته قبل هذا الرجل مع تشبههم فى ذلك بكل رطب و يابس اللهم الا ان يكون وقع ذلك من أحد أمثاله فهذا التكرار و التطويل و التهويل بدون برهان و لا دليل لا يعنى من فتيل و إن دلت على وجوب الاستغفار عن الزنا من الذين لا يقدر على الزواج لفقيرهم حتى يعينهم الله من فضله فيتمكنون من مهر الزوجة و نفقتها و المهر فى كل من النكاح الدائم و المنقطع يجوز ان يكون كفا من بر أو درهما أو تعليم سورة أو قنطارا من ذهب و قد اجمع المسلمون كافة على ان كل ما يتمول يصح ان يكون مهرا فى الدائم بل يصح بدون مهر أصلا كما نطق به القرآن الكريم و يكون لها مع الدخول مهر المثل و قد صرح الخليفة الثانى كما نقله هو فيما مر بان كفا من بر يصح ان يكون مهرا فى النكاح الدائم و اعترف هو أيضا فيما مر بان أقوال الشيخين حجة كاقوال الرسول (ص) كما اجمع كل من قال بنكاح المتعة ان كل ما يتمول يصح ان يكون مهرا قل أو كثر ككف من بر أو درهم أو تعليم سورة أو قنطار من ذهب . و كما يمكن ان لا يقدر المرء على النكاح الدائم لفقره مع غلاء المهر و كثرة النفقة يمكن ان لا يقدر على المنقطع لعدم رضا المرأة بمهر قليل أو عدم رضاها بالمنقطع أصلا و لو بمهر كثير أو عدم تمكنه و لو من القليل كدرهم أو درهمين أو عدم رضاها بالمنقطع أصلا و لو بمهر كثير فيدخل تحت قوله **لا يجدون نكاحاً** . و كما يمكن ان ترضى فى المنقطع بمهر قليل ككف من بر أو درهم أو تعليم سورة يمكن ان ترضى بذلك فى الدائم أو بغير مهر و يصح النكاح و ان تكون غنية فلا تكلف الزوج النفقة

ص:274

فبان ان النكاح الدائم و المنقطع يشتركان فى جوازهما بكل مهر و ان قل جدا أو كثر جدا و فى إمكان عدم القدرة على النكاح لفقد المهر قل أو كثر و لو سلم ورود الآية فى الدائم لأنه الغالب لم يكن فيها دلالة على حل المتعة و لا حرمتها لأنها انما تدل على وجوب الاستغفار بترك الزنا عند عدم التمكن من الدائم أما ان الزنا ما هو و باى شىء يحصل و اى نكاح صحيح و اى نكاح باطل فلا دلالة لها عليه فإذا كان نكاح المتعة مباحا مع قطع النظر عن هذه الآية بما دل عليه لم يكن فعلها منافيا للاستغفار و لا هذه الآية منافية لحليتها . فظهر بما ذكرناه ان ما يتفق به بقوله ان هذه الآية نص قاطع محكم إلخ عار عن التحصيل و ان الآية لا ربط لها بما ذكره بوجه من الوجوه و ان قوله لما كان لهذه الآية الجليلة و لا لجملة الخمس معنى ليس له معنى و ان جملة الخمس لا ترتبط بحلية المتعة و لا بحرمتها أصلا و ان هذا الذى تفلسف به فى معنى الآية لتوجيه هواه و مذهبه يدخله فى عموم و كآين من آية فى القرآن الكريم و سنن امه النبى الحكيم يمرون عليها و هم عنها معرضون و لها تاركون و تعبيره عن المتعة بالاستتجار و الايجار كما مر منه مراراً ما هو إلا هذر من القول لا يثبت حقا و لا ينفى باطلا كما علم بما أقمناه من الأدلة على شرعية المتعة و عدم نسخها انها من دين الكتاب الكريم و سنة النبى الحكيم و مذهب كثير من

الصحابة و أهل البيت عامة و ان دعاوا هذه المجردة لا قيمة لها كما ظهر ان انكار كون فما استمتعتم فى حل المتعة لا يقع من بأقل و لا اعجمى جاهل فأين كان الله الذى لا ينسى حتى يكرر حكم النكاح الدائم الذى ذكره فى أول السورة بقوله **فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ** و حكم المهر المذكور بقوله **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ** فبعيده مرة ثانية بقوله **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ** فهل نسيه و اين كان الله تعالى الذى أوجب المهر فى الدائم بمجرد العقد هل نسيه أو نسخه فأوجه بالاستمتاع لا بالعقد . و جملة شرطية نزلت تفريرا فى حكم المتعة التى دخلت فى آيات النكاح كما مر عند الكلام على تلك الجملة الشرطية لا تنافى آية **وَلَيْسَتَعَفِيفِ** التى فيها تأكيد حرمة النكاح و تقديسه حتى تكون ناسخة لها كما بيناه و أى معنى لقوله **لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ** إذا حل نكاح دائم بكف من بر أو بدرهم كما اجمع عليه المسلمون و حكاه هو عن الخليفة الثانى و اى حاجة إلى الاستعفاف إذا حل هذا فما يكون جوابه فهو جوابنا و الجواب يعلم مما مر عند بيان معنى آية الاستعفاف فظهر ان وجوب الاستعفاف عند العجز عن النكاح و حل المتعة ليس بينها مناقضة منطقية و لا مراقبة عروضية مما تفصح به عند من ينصف و يفهم مناحى الكلام و إذا كان الله تعالى حث على النكاح و نهى عن ان يكون الفقر مانعا منه و وعد باغناء الفقير إذا تزوج و امر من لم يقدر على النكاح ان يتعفف عن الزنا فما ربط ذلك بحلية المتعة و حرمتها فإذا قال تعالى من تزوج فقيرا يغنه الله من فضله و يجوز النكاح إلى أجل و من لم يجد نكاحا لفقره فليستعفف حتى يغنيه الله من فضله أى منافاة بينها تنافى الاعجاب و الأدب بعد الإجماع على جواز كون المهر فى الدائم و المتعة من حفنة بر إلى قنطار ذهب:

تعالى عن أباطيل الرجال

كتاب الله و هو أجل قدرا

و يلزم على رأيه ان لا يشتكى المجاهدون جوعهم إلى رسول الله (ص) إذا جاعوا و لا عطشهم إذا عطشوا و لا شيئا مما يصيبهم لأن ذلك ينافى أمرهم بالصبر و المصابرة فالصبر على الشدة مع إمكان التخلص منها هو صبر بلادة لا صبر شرف و أجر. و تهويله بأنه هل يمكن ان يوجد جزع أشد من جزع مجاهد يقول أ لا نختصى و هو يحفظ آية **أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ** و هل يمكن ٢٧٤ ان يكون صحابة أفضل نبي إلخ بتلك العبارة المعقدة. تهويل بارد.

المجاهد يطلب منه الثبات فى الحرب و عدم الفرار و عدم الجزع و الخوف و لا يطلب منه إذا حصل له امر طبيعى ان يشكوه إلى نبيه الذى يمكن ان يبيح له ما يرفعه سواء أ كان من صحابة أفضل نبي أم لا و اى ربط لأفضلية النبي و عدمها بالمقام و لم يكن فى المقام جزع و لا هلع و إذا كانوا رهبان ليل فى عبادة الله بالصلاة و الدعاء و التلاوة لم يلزم ان يكونوا رهبان نصارى لا رهبانية فى الإسلام . و لم تسلب منهم شهوة النكاح و قد ورد تعلموا من الديك خمس خصال و عد منها كثرة الطروقة و حبب اليه (ص) من الدنيا ثلاث أولها النساء و مات عن تسع نساء و تسمية ذلك وهنا و وقاحة من الوهن و الوقاحة لما عرفت. و قوله مضت عليهم سنون إلخ من جملة عباراته الفارغة . قوله لا يجس فى قلب أحدهم واجس تمنع تكذيب للأحاديث النبوية. و قوله و لا داعية زوجة نسبة لهم إلى مخالفة السنة ان أراد انهم لم يتزوجوا و يكذبه المعلوم من حالهم ان أراد عدم ميلهم للنساء و على ذكر البيت الذى أنشده جرى على اللسان هذان البيتان:

ماخوذة عن احمد المختار

حب النساء شريعة مسنونة

من عابد أو فارس كرار

ما كان فى شرع النبي ترهب

(سادسا) مثل ابن مسعود فى ورعه و دينه إذا كان يرى و يروى حلية المتعة.

و يروى ذلك أئمة الأمة مثل البخارى و مسلم و أمثالهما الذين قال هو فيهم فيما ياتى انهم تقدموا الأحاديث نقد الصيارفة و لم يبق فى كتب الأمة زيف أو دخيل و يستشهد بعده بآية **لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ** و جب قبول قوله و اتباعه و لم يجز رد روايته و حقا انه إذا اعتقد حرمة الزنا و استباح المتعة - كما حكاه عن نفسه - فلا بد ان يكون استباحها بنص الرسول (ص) و لا يمكن ان يعتدى عليه القرآن يضرب بعض الروايات ببعضها و انما تلا آية **لَا تُحَرِّمُوا** مستشهدا بها لما سمعه و ثبت عنده من إحلال النبى (ص) عن الله تعالى للمتعة و رادا بذلك على من حرماها و لا يمكن ان يبتذل فى سبيل قضاء شهواته آية **لَا تُحَرِّمُوا** و لا ان يعتدى فما ذكره أدل على خلاف مراده . و مثل هذا الذى وقع من ابن مسعود فى علمه و دينه و أدبه مثل من تزوج بحسنة و قال **لَا تُحَرِّمُوا**. اما الاعتداء و ابتذال السنة و الآيات فى سبيل تأييد هوى النفس فهو ما فعله هذا الرجل فى صرف الروايات و الآيات عن موردها بغير دليل و لا موجب سوى شهوة النفس و ابن مسعود لا يمكن ان يبتذل آية من كتاب الله و لكن عد هذا الرجل الاستشهاد بالآية الكريمة على ما تدل و تنطبق عليه ابتذالا لها هو عين الابتذال للحق و الصواب و الإخلال بواجب الآداب . و لم يفهم لقوله - و لا أقل بين الصحابة - معنى فهل يرى ان الصحابة كلهم فى درجة واحدة فمروا بن الحكم و الوليد بن عقبة و المغيرة بن شعبة و بسر بن ارطاة و اضرابهم فى درجة الخلفاء الراشدين لا يقلون عنهم فى شىء . فظهر ان قوله ان هذا الكلام كان ملفقا كلام ملفق مزوق بعيد عن الحقيقة و الحق .

### الروايات المدعى فيها الرينخ

**مسلم فى صحيحه بسنده عن سلمة بن الأكوع:** رخص رسول الله (ص) عام أو طاس فى المتعة ثلاثا ثم نهى عنها.

ص: 275

### روايات سبرة بن معبد الجهنى

مسلم فى صحيحه بسنده عن الربيع بن سبرة ان أباه غزا مع رسول الله (ص) فتح مكة قال فأقمنا خمس عشرة ثلاثين بين يوم و ليلة فاذن لنا رسول الله (ص) فى متعة النساء فخرجت أنا و رجل من قومى و لى عليه فضل فى الجمال و هو أقرب من دمامة مع كل واحد منا برد فبردى خلق و اما برد ابن عمى فبرد جديد غض حتى إذا كنا بأسفل مكة أو بأعلاها فتلقنا فتاة مثل البكرة العنظطة فقلنا لها هل لك ان يمتنع منك أحدنا قالت و ما ذا تبذلان فنشر كل واحد منا برده فجعلت تنظر إلى الرجلين و يراها صاحبى ينظر إلى عطفها فقال ان برد هذا خلق و بردى جديد غض فتقول برد هذا لا بأس به ثلاث مرات أو مرتين ثم استمتعت منها فلم اخرج حتى حرماها رسول الله (ص).

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة بن معبد عن أبيه ان نبى الله (ص) عام فتح مكة امر أصحابه بالتمتع من النساء فخرجت انا و صاحب لى من بنى سليم حتى وجدنا جارية من بنى عامر و كأنها بكرة عيطاء فخطبناها إلى أنفسنا و عرضنا عليها بردينا

فجعلت تنظر فترانى أجمل من صاحبي و ترى برد صاحبي أحسن من بردى فأمرت نفسها ساعة ثم اختارتنى على صاحبي فكن معنا ثلاثا ثم امر رسول الله (ص) بفرآقهن.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة عن أبيه ان رسول الله (ص) نهى يوم الفتح عن متعة النساء.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه انه أخبره ان رسول الله (ص) نهى عن المتعة زمان الفتح متعة النساء و ان أباه كان قد تمتع ببردين أحمرين.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه: أمرنا رسول الله (ص) بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم يخرج حتى نهانا عنها.

(و بسنده) عن سبرة الجهنى ان رسول الله (ص) نهى عن المتعة و قال انها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة و من كان أعطى شيئا فلا يأخذه.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه انه قال أذن رسول الله (ص) بالمتعة فانطلقت انا و رجل إلى امرأة من بنى عامر فعرضنا عليها أنفسنا فقالت ما تعطينى فقلت ردائى و قال صاحبي ردائى و كان رداء صاحبي أجود من ردائى و كنت أشب منه فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها و إذا نظرت إلى اعجبته ثم قالت أنت و رداؤك تكفينى فكننت معها ثلاثا ثم ان رسول الله (ص) قال من كان عنده من هذه النساء اللاتى يتمتع بهن فليخل سبيلها.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة الجهنى ان أباه قال قد كنت استمتعت فى عهد النبى (ص) امرأة من بنى عامر ببردين أحمرين ثم نهانا رسول الله (ص) عن المتعة.

و)

**بسنده) عن الربيع بن سبرة الجهنى ان أباه حدثه انه كان مع رسول الله (ص) فقال يا أيها الناس إنى كنت قد أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء و ان الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيله و لا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا.**

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة عن أبيه ان النبى (ص) نهى عن نكاح المتعة. ٢٧٥ الامام احمد بن حنبل فى مسنده فيما أخرجه من حديث سبرة بن معبد بسنده عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه: خرجنا مع رسول الله (ص) يوم الفتح فأقمنا خمس عشرة من بين ليلة و يوم فاذن لنا رسول الله (ص) فى المتعة و خرجت انا و ابن عم لى فى أسفل مكة أو قال فى أعلى مكة فلقينا فتاة من بنى عامر بن صعصعة كأنها البكرة العنظطة و أنا قريب من الدمامة و على برد جديد غض و ع لى ابن عمى برد خلق فقلنا لها هل لك فى ان يستمتع منك أحدنا قالت و هل يصلح ذلك قلنا نعم فجعلت تنظر إلى ابن عمى فقلت لها ان بردى هذا جديد و برد ابن عمى هذا خلق مح قالت برد ابن عمك هذا لا بأس به فاستمتع منها فلم نخرج من مكة حتى حرمها رسول الله (ص).

(و بسنده) عن ربيع بن سبرة عن أبيه ان رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم الفتح.

(و بسنده) عن ربيع بن سبرة: سمعت أبي يقول سمعت رسول الله (ص) فى حجة الوداع ينهى عن نكاح المتعة.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة عن أبيه: خرجنا مع رسول الله (ص) من المدينة فى حجة الوداع إلى ان قال فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت و بين الصفا و المروة ثم أمرنا بمتعة النساء فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انهن قد أبين الا إلى أجل مسمى قال فافعلوا فخرجت انا و صاحب لى على برد و عليه برد فدخلنا على امرأة عرضنا عليها أنفسنا فجعلت تنظر إلى برد صاحبى فتراه أجود من بردى و تنظر إلى فترانى أشب منه فقالت برد مكان برد و اختارتنى فتزوجتها عشرا ببردى فبت معها تلك الليلة فلما أصبحت غدوت إلى المسجد

فسمعت رسول الله (ص) و هو على المنبر يخطب يقول من كان منكم تزوج امرأة إلى أجل فليعطها ما سمي لها و لا يسترجع مما أعطها شيئاً و ليفارقها فان الله قد حرمها عليكم إلى يوم القيامة

. (و بسنده) عن الربيع بن سبرة عن أبيه: نهى رسول الله (ص) عن المتعة.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة عن أبيه عن النبى (ص) انه أمرهم بالمتعة قال فخطبت انا و رجل امرأة فلقيت النبى (ص) بعد ثلاث فإذا هو يحرمها أشد التحريم و يقول فيها أشد القول و ينهى عنها أشد النهى.

(و بسنده) عن الربيع بن سبرة عن أبيه سبرة الجهنى أذن لنا رسول الله (ص) فى المتعة فانطلقت انا و رجل هو أكبر منى سنا من أصحاب النبى (ص) فلقينا فتاة من بن [بنى] عامر كأنها بكره عيطاء عرضنا عليها أنفسنا فقالت ما تبدلان قال كل واحد منا ردائى و كان رداء صاحبى أجود من ردائى و كنت أشب منه فجعلت تنظر إلى رداء صاحبى ثم قالت أنت و رداؤك تكفينى فأقمت معها ثلاثا ثم قال رسول الله (ص) من كان عنده من النساء التى تمتع بهن شىء فليخل سبيلها ففارقها.

و)

بسنده) عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه خرجنا مع رسول الله (ص) فلما قضينا عمرتنا قال لنا رسول الله (ص) استمتعوا من هذه النساء

و الاستمتاع عندنا يومئذ التزويج فعرضنا ذلك على النساء فأبين إلا ان نضرب بيننا و بينهما أجلا فذكرنا ذلك للنبى (ص) فقال افعلوا فانطلقت انا و ابن عم لى و معه برده و معى برده و بردته أجود من بردتى و انا أشب منه فأتينا امرأة عرضنا ذلك عليها فأعجبها شبابى و أعجبها برد ابن عمى فقالت برد كبرد فتزوجتها فكان الأجل بينى و بينها عشرا فبقيت عندها تلك الليلة ثم

ص:276

أصبحت غاديا إلى المسجد

فإذا رسول الله (ص) بين الباب و الحجر يخطب الناس يقول ألا أيها الناس قد كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من هذه النساء إلا وان الله تبارك و تعالى قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيلها و لا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا

. ابن ماجة القزوينى فى سننه بسنده عن الربيع بن سبرة عن أبيه: خرجنا مع رسول الله (ص) فى حجة الوداع فقالوا يا رسول الله ان العزوبة قد اشتدت علينا قال فاستمتعوا من هذه النساء فاتيناهن فأبين ان ينكحنا إلى ان نجعل بيننا و بينهن أجلا فذكروا ذلك للنبي (ص) فقال اجعلوا بينكم و بينهن أجلا فخرجت انا و ابن عم لى معه برد و معى برد و برده أجود من بردى و انا أشب منه فأتينا على امرأة فقالت برد كبرد فتزوجتها فمكنت عندها تلك الليلة ثم غدوت و رسول الله (ص) قائم بين الركن و الباب و هو يقول أيها الناس انى قد كنت أذنت لكم فى الاستمتاع الا وان الله قد حرمها لى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيلها و لا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا.

هذه هى روايات سبرة التى أخرجها مسلم و ابن حنبل و ابن ماجة نقلناها كلها ليتضح ما فى دعاواه و آرائه من الفساد و هو قد أشار إليها فى ص ١٣٣ مستدلا بها على التحريم المؤيد فقال و قد روى الامام احمد و الامام مسلم عن سبرة الجهنى التحريم المؤيد من يوم الفتح إلى يوم القيامة اه.

(و نقول) أولا انها كما دلت على التحريم المؤيد يوم الفتح دلت على الاباحة يوم الفتح و على الاباحة فى حجة الوداع و به تبطل دعاواه السابقة انها لم تكن مباحة فى شرع الإسلام أصلا و انها من بقايا أحكام الجاهلية و مبالغة فى ذلك و إطالة لسانه بسوء القول فكيف عرف دلالتها على التحريم و عمى عن دلالتها على الاباحة؟

(ثانيا) انها لا تصلح دليلا لما زعمه من التحريم المؤيد من وجوه.

(الأول) انها مع تسليم سندها معارضة بما مر من الروايات عن جابر و عمران ابن الحصين و ابن مسعود و ابن عباس و ابن عمر و سلمة بن الأكوع و غيرهم و تلك أرجح لكثرة روايتها و روايات سبرة انما رواها الربيع بن سبرة عن أبيه فهى بمنزلة رواية واحدة مع تأكيد تلك بالاستشهاد بأية تحريم الطبيبات و التصريح ببقاء الاباحة إلى خلافة الشيخين حتى نهى عنها عمر و تأكيد ابن عمر ذلك بالحلف بأنهم لم يكونوا على عهد الرسالة زانين و لا مسافحين و تصريح عمران بن الحصين بنزول آية المتعة و العمل بها و عدم نسخها و عدم نهى النبي (ص) عنها طول حياته و ان الذى حرمها قال ذلك برأيه.

(الثانى) انها مختلفة فى تاريخ الاباحة و النسخ ففى بعضها من روايات مسلم و ابن حنبل أنهما كانا يوم الفتح و فى بعضها من روايات ابن حنبل و ابن ماجة أنهما كانا فى حجة الوداع . و فى بعضها من روايتهما لم يعين الوقت و إذا ضمنا إلى ذلك ما ورد فى إباحتها و تحريمها يوم خيبر و عمرة القضاة و حنين و أوطاس و تبوك و تكون قد أبيحت و نسخت سبع مرات كما تقدم مفصلا فى أول البحث عند الكلام على قوله ان المتعة من غرائب الشريعة و كما فصلناه فى الحصون المنيعه.

(الثالث) ان مضامينها متناقضة متناقضة مع كونها حكاية لواقعة واحدة مع شخص واحد فرواية سبرة الأولى التى فيها التحريم يوم الفتح فيها تناقض بين روايتى مسلم و ابن حنبل فمسلم روى ان سبرة كان جميلا و برده خلق و صاحبه من قومه كان قريبا من الدمامة و برده جيد و ان الذى تمتع بها هو ٢٧٦ سبرة دون صاحبه و احمد روى ان القريب من الدمامة هو سبرة و برده جيد

غض و بود ابن عمه خلق و ان الذى استمتع بها هو ابن عمه لا هو و رواية سبرة الأولى فى صحيح مسلم و مسند أحمد  
 ظاهرها ان الإذن كان بعد خمسة عشر يوماً من دخول مكة . و روايتنا مسلم و احمد الأخريان ظاهرها ان الترخيص كان حين  
 دخول مكة لقوله حين دخلنا مكة فلما قدمنا مكة طفنا ثم أمرنا بمتعة النساء و روايتنا مسلم و احمد الأولتان دلتا على ان سبرة  
 خرج مع رجل من قومه ابن عم له و رواية مسلم الثانية على انه خرج مع صاحب له من بنى سليم و سبرة من جهينة و جهينة  
 أبو بطن من قضاة ابن معد بن عدنان . و بنو سليم بطن من مضر بن نزاد بن معد بن عدنان و هو سليم بن منصور و بنو سليم  
 بن فهم أيضا فرقة من الأشاقر و هم بطن من دوس و دوس فرقة من غسان و غسان بطن من قحطان و جميع العرب  
 الموجودين يرجعون إلى عدنان و قحطان و قضاة كما فى عيون المسائل فلا يتوهمن متوهم ان بنى سليم من جهينة . و  
 روايتان من روايات مسلم دلتا على ان سبرة تمتع بامرأة من بنى عامر ببرد واحد و رواية ثالثة لمسلم على انه استمتع بامرأة من  
 بنى عامر ببردين أحمرين فكم مرة تمتع سبرة يوم فتح مكة مع ان فى الروايات ما يدل على ان ذلك كله حكاية لواقعة واحدة  
 صدرت معه يوم الفتح فان راوى هذه الروايات كلها عنه شخص واحد و هو ابنه الربيع بن سبرة و هى متحدة فى أكثر  
 الخصوصيات مثل خروجه مع رجل و عرضهما أنفسهما على المرأة و رفيقه دميم أكبر منه سنا و هو جميل شاب و تردد المرأة  
 بينهما لذلك و اختيارها الشاب و كونها من بنى عامر و كونها مثل البكرة العنظطة أو العيطاء التى بمعناها فكيف تتفق معه كل  
 هذه الخصوصيات كل مرة و مع ذلك فمرة كان هذا يوم الفتح و مرة فى حجة الوداع و مرة كان هو الشاب الجميل الذى برده  
 ردىء فاخترته المرأة و مرة بالعكس كل هذا مما يدل على ان هذه الروايات موضوعة مضافا إلى أمور اخرى ذكرناها فى  
 الحصون المنيعه لبطان هذه الروايات.

#### زعمه الإجماع على تحريم المتعة من الصحابة و الأمة

فى ص ١٢٧: أجمعت الشيعة على ان عمر نهى عن متعة النساء على ملاً من الصحابة و الامام على و شيعته عنده و سيفه بيده  
 حاضر و لم ينكر ذلك على عمر منكر فهذا إجماع على ثبوت النهى و على ثبوت النسخ. و المجلس كان مجلس استشارة و لم  
 يكن أحد يسكت فيه خوفاً أو وهما و لم يكن من دأب على ان يسكت فى مثل هذه الساعة على مثل هذه المسألة و فى  
 السكوت هدم لحكم جليل من أحكام الدين هو شعار له و شاره . و دعوى التقيء بعد كل هذه شان ذليل متهور يهراً و يهزاً و  
 يتفل على وجه الحق ثم ينجو بالسوءة و ابن عباس كان قد اشتهر عنه القول بالمتعة حتى جرت مجرى الأمثال و كان يقول  
 بالمتعة جماعة من الصحابة و عن جابر انهم كانوا متمتعون من النساء حتى نهاهم عنها عمر ثم امتنعوا و النهى زمان عمر كان  
 بإجماع من الصحابة فيهم على و الإجماع إجماع على ثبوت نهى الشارع و على ثبوت النسخ من الشارع ثم قد أجمعت الأمة  
 على منع المتعة و الامتناع عنها . و قد كانت فى عهد الرسالة تثبت سنة و تخفى على جملة من الصحابة كثيرة و علمها عند  
 واحد أو جماعة و يرى صحابى رأياً من عند نفسه يخالفها أو لا يخالفها و ابن عباس قد خفى ع ليه سنة فى أبواب الربا و  
 الصرف كما خفى عليه و على جماعة من الصحابة تحريم المتعة حتى أجمعت شورى الصحابة عند عمر و على على ان الشارع

ص: 277

حرمها تحريم الأبد و هذا معنى قول جابر انهم كانوا يتمتعون حتى نهاهم عمر.

و فى ص ١٣٣ قال ابن المنذر جاء من الأوائىل الترخيص فى المتعة و لا اعلم اليوم من يجيزها إلا بعض الشيعة و قال عياض ثم وقع الإجماع على تحريمها.

و تمتع جماعة من صحابى أو تابعى ليس بحجة ثم خلاف جماعة لم يبلغها حديث التحريم أو بلغها و عملت على خلافه لا يقدح أصلا و ابدا فى الحجة إذ قد صح عند الأمة حديث التحريم المؤبد بإجماع فى شورى الصحابة حيث ان جابرا يقول ان من لم يبلغه النسخ كان يتمتع يعتقد ان الأمر باق على ما كان حتى ثبت النسخ و التحريم المؤبد فى شورى الصحابة زمن عمر و وافقته الأمة.

و فى ص ١٣٥ ثبت عند أهل العلم و أئمة الاجتهاد و أئمة المذاهب تحريم المتعة بوجوه و ذكر منها إجماع الأمة على التحريم بعد ما تقرر النهى و النسخ فى شورى الصحابة زمن عمر و كان على حاضرنا بالمجلس و قد ثبت بإجماع الشيعة و أهل السنة و الجماعة و برواية زيد بن زين العابدين و محمد بن الحنفية عن امام الأئمة و أمير المؤمنين على (ع) تحريم المتعة تحريم أبداً، الرواية ثابتة قطعاً و دعوى التقيّة ساقطة بالضرورة فالإجماع قطعى.

و فى ص ١٢٦ روى الامام مالك و الزهرى عن أئمة أهل البيت عن على أمير المؤمنين (ع) ان النبى نهى يوم خيبر عن نكاح المتعة.

روى الامام الشافعى عن ابن عيينة عن الزهرى عن الحسن <sup>٤٩٣</sup> عن أبيه الباقر محمد بن على عن على بن أبى طالب ان النبى حرم نكاح المتعة يوم خيبر

. روى محمد بن الحنفية عن أبيه على بن أبى طالب ان منادى رسول الله نادى يوم خيبر ألا ان الله و رسول الله ينهاكم عن المتعة

. و الامام الطحاوى فى معانى الآثار روى بسند ثابت ان ع ليا قال لابن عباس انك رجل تائه أ لم تعلم ان رسول الله نهى عن متعة النساء و روى عن عبد الله بن عمر: و الله لقد علم ابن عباس ان رسول الله حرمها يوم خيبر و روت كتب الشيعة بالسند عن زيد بن زين العابدين على عن آبائه عن على بن أبى طالب (ع) أن النبى حرم يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية و نكاح المتعة و الشيعة لا تنكر هذه الرواية و ان قالت انها وردت مورد التقيّة و دعوى التقيّة بعد ثبوت الرواية هراء و هواء و طعن على دين الامام.

و فى ص ١٤١ ثبت بسند اجمع عليه الشيعة و الأمة ان شورى الصحابة و ركنها الأعظم على (ع) قررت و أقرت على تحريم المتعة تحريم الأبد زمن النبى.

و فى ص ١٤٧ بعد ما ذكر حيث - قيل لعمر يعيب عليك الناس - المتقدم قال و به - أى بهذا الحديث - يرتد عن دينه ما ابتهرته الشيعة على لسان الامام على انه كان يقول لو لا نهيه عن المتعة ما زنى إلا شقى أو الاشقا - قليل - فذلك القول من عمر

<sup>٤٩٣</sup> (١) هكذا فى النسخة و لعل فى العبارة سقطا - المؤلف -.



رد لهذا القول الذى وضعته الشيعة على لسان على (إلى ان قال) فلو كان على صار يقول هذا القول بعد زمن الفاروق لكان أذل الناس.

و فى ص ١٤٩ العرب قبل الإسلام كانت لها انكحة دامت حتى صارت عادةً أبطلها الإسلام و منها المتعة فدامت فى صدر الإسلام حتى تقرر فى ٢٧٧ شورى الصحابة زمن عمر ثبوت النهى و النسخ و تحریم الأبد فنهى عنها عمر فاشيع اشاعةً غرض أو غفلةً ان الناهى انما هو عمر فبقى الاختلاف زمن التابعين حتى رجع الأكثر إلى ما كان يراه عمر فأجمعت الأمة بعده على التحريم إلا الشيعة و لم يكن بيدها من دليل الا ارغام بمجرد و لم يوجد لها من زخرفة إلا انها شارة لأهل البيت و شعار للائمة.

(و نقول) كلامه هذا كسائر كلماته قد اشتمل على أمور هى عبارة عن دعاو مجردة عن دليل و محاكات و تمحلات و تناقضات و مصادمات للبدية و مخالقات لإجماع المسلمين و دعوى للإجماع فى محل الخلاف و للقطع فى موضع القطع بالعدم و غيرها من هذا النسخ [النسخ] فلنتكلم على كل واحد منها على حدة.

(الأول) زعمه إجماع الصحابة على ثبوت النهى و استدلاله بأنه وقع على ملاء منهم و لم ينكره أحد و على حاضر فكان إجماعاً. و فيه ان حضوره غير معلوم و من الذى ذكره . و مما يضحك الشكلى قوله (و شيعته عنده و سيفه بيده ) فهل كان الموقف موقف حرب و طعن و ضرب و احداث فتنة فى الإسلام هى أعظم مفسدة مما حصل و لعله يقصد بذلك الهزء و هو اولى به. و لو كان عند على من شيعته من يغنى عنه لنفعه قبل هذا الموقف و لم يكن عنده حمزة و لا جعفر و لا عبيدة . و سيفه و لم يكن فى يده بل فى غمده لا يؤذن له بالسل و لو فرض انه كان حاضرا و سكت فقد سكت فيما هو أعظم من تلك الساعة.

و من عند كلامه على التقية انه لم يكن أعظم من موسى كليم الله حين قال **فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ** . و لا من هارون لما قال **إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي** . و لا من لوط إذ قال **لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً وَ لَا مِنْ مُحَمَّدٍ (ص)**.

و قد فر من قومه لما تعاقدا على قتله إلى الغار فاخفى فيه ثلاثا ثم إلى المدينة مستخفيا . على أن دعوى عدم إنكاره كذب و افتراء فقد قال لو لا ما تقدم به فلان ما زنى إلا شفا أو ما هذا معناه و هذا غاية ما يمكنه من الإنكار و أما زعمه أن الشيعة ابتهرت و وضعته على لسان على يكذبه إنه إنما رواه عن على علماء غير الشيعة ممن تسموا بأهل السنة فالابتهار ليس إلا من هذا الرجل الذى لا يبالي ما يقول و بذلك يرتد عن دينه ما ابتهره<sup>٤٩٤</sup> على الشيعة غير هباب و لا مبال من أنها وضعته على لسان على.

**فى تفسير الطبرى ج ٥ ص ٩ بسنده عن شعبة عن الحكم قال على لو لا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقى**

. و مثله عن الثعلبى فى تفسيره. و

<sup>٤٩٤</sup> (٢) تبعنا لفظه فى هذه الجملة مع عدم ظهور صحتها عربية-المؤلف-.

في الدر المنثور في تفسير كلام الله بالمأثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤٠ اخرج عبد الرزاق و أبو داود في ناسخه و ابن جرير عن الحكم قال علي لو لا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شفا

و من ذلك يعلم مبلغ أمانة هذا الرجل و مبلغ علمه بالأحاديث و مبلغ أدبه في قوله فلو كان علي صار يقول إلخ . و ما يدريه انه قاله في زمن الفاروق أو بعده. اما الروايات التي أسندت اليه روايات التحريم فهي مخالفة لما رواه عنه الأئمة من ذريته الذين هم اعرف بمذهبه من كل أحد فلا يلتفت إليها . و التقيّة قد بينا عند الكلام عليها انها ثابتة في العقل و النقل و انها من الدين فما كلامه هذا الا هراء و هواء و طعن على دين الإسلام كما ان دعوى عدم انكار أحد عليه أيضا كذب و افتراء فقد أنكر عليه جماعة و أبوا عليه هذا النهي كما مر عند ذكر ثبوتها بالسنة ففي الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤١ قال اخرج عبد الرزاق و ابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس:

(١) هكذا في النسخة و لعل في العبارة سقطا- المؤلف-.

(٢) تبعا لفظه في هذه الجملة مع عدم ظهور صحتها عربية- المؤلف-.

ص: 278

رحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمه محمد لو لا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنا أشفى الحديث . و في النهاية الأثيرية عن كتاب الهروي ما لفظه في حديث ابن عباس ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمه محمد (ص) لو لا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنا أشفا أي إلا قليل من الناس . و قال الأزهرى اى إلا ان يشفى أى يشرف على الزنا و لا يواقعه اه . النهاية و في لسان العرب في الحديث عن عطاء سمعت ابن عباس يقول ما كانت المتعة و ساق الحديث إلى ان قال و الله لكانى اسمع قوله أشفا- عطاء القائل - و دعوى رجوعه عنها بالظلة [باطلة] مختلقة كدعوى قول علي له انك رجل تائه إلخ.

و ابن عباس انما أخذ القول بإباحتها عن علي و ابن عمر لم يكن ليقول و الله لقد علم ابن عباس ان رسول الله (ص) حرمها فإنه قدح في ابن عباس بمخالفة الرسول (ص) عالما لا يقدم عليه ابن عمر مع ان المروى عنه إنكار تحريمها.

و قوله و الله ما كنا على عهد رسول الله (ص) زانين و لا مسافحين و جوابه لمن قال له ان أباك نهى عنها شهر [مشهور] و ممن رواه الترمذى عن قول عمران بن الحصين نزلت آية المتعة في كتاب الله و عملنا بها مع رسول الله (ص) فلم تنزل آية تنسخها و لم ينه عنها النبي (ص) حتى مات و في رواية عنه ان الله انزل في المتعة آية و ما نسخها بآية أخرى و أمرنا رسول الله (ص) بها و ما نهانا عنها ثم قال رجل برأيه ما شاء أو فقال بعد رجل برأيه ما شاء و قول جابر فعلناهما مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما كالصريح في ان الامتناع لنهى عمر لا لغيره و هو انكار ضمنى و ما أسنده إلى جابر لا يدل عليه شيء من الأحاديث المنقولة المار ذكرها فهو يقول في أحدها: استمتعتنا على عهد رسول الله (ص) و أبى بكر و عمر و في الآخر كنا نستمتع بالقبضة على عهد رسول الله و أبى بكر حتى نهى عنه عمر في شان عمرو بن حريث و في الثالث فعلناهما- أى المتقين [المتعتين]- مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما.

فهل فى هذا الكلام دلالة على ان من لم يبلغه النسخ كان يتمتع يعتقد ان الأمر باق حتى ثبت النسخ بشىء من الدلالات كما يزعمه هذا الرجل فهو افتراء على جابر و تفسير لكلامه بما لا يرضى به و لم ينسبه أحد اليه . نعم لم ينكر عليه أحد انكار ممانعة و مقاومة و من ذا الذى يجسر على هذا و هو يقول انا احرمهما و أعاقب عليهما فيعرض نفسه للعقاب و يقول لو كنت تقدمت لرجمت. و ممن أفتى بها أبى بن كعب كما مر عند الكلام على آية **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** و كانت فتواه هذه طول حياته و قال المرتضى فى الشافى أفتى بالمتعة جماعة من الصحابة و التابعين و عد من الصحابة عبد الله بن عباس و عبد الله بن مسعود و جابر بن عبد الله الأنصارى و سلمة بن الأكوع و زاد العلامة فى كشف الحق المغيرة بن شعبة و معاوية بن أبى سفيان و فى كشف الحق قال محمد بن حبيب البخترى كان ستة من الصحابة و ستة من التابعين يفتون باباحة المتعة للنساء. و ظاهر هذا النقل عنهم انهم كانوا يفتون بها طول حياتهم كما ان ذلك صريح ما مر عن ابن عباس و ابن عمر و عمران كل هذا و هو يتمحل و يقول انه خفى عليهم تحريم المتعة حتى أجمعت شورى الصحابة على ان الشارع حرّمها يحمل على ذلك قول جابر المتقدم مع انه لا يدل على الإجماع على التحريم بل على الامتناع لأجل النهى بعد سماع هذا التهديد فظهر فساد دعواه إجماع الصحابة على النهى و سخفها و انها دعوى للإجماع فى محل الخلاف و أغرب من ذلك دعواه انه ثبت بإجماع الشيعة و من تسموا بأهل السنة و برواية زيد و ابن الحنفية عن على تحريم المتعة تحريم أبداً فستعرف انه لا إجماع لا من الشيعة و لا من غيرهم و كيف جمع الشيعة على روايته عن على و تخالفه و ان جميع أئمة أهل البيت كانوا يفتون عليها كما روى ذلك عنهم ٢٧٨ بالتواتر و الاتفاق أصحابهم و اتباعهم من شيعتهم و محبيهم الذين هم اعرف بمذهبهم من كل أحد و هو مع ذلك يشتط و يقول بلا خجل و لا مبالاة الإجماع قطعى و رواية النهى عن زيد و ابن الحنفية عن أمير المؤمنين على بالتحريم باطلة قطعاً لأنها مخالفة لما ثبت عنه بالتواتر المتقدم سواء أكانت دعوى التقيّة ساقطة أم قائمة بقوله الرواية ثابتة قطعاً و دعوى التقيّة ساقطة بالضرورة فالإجماع قطعى كلها دعوا ساقطة لا برهان عليها أسرع مدعيها إلى دعوى القطع - على عادته - فى محل الشك أو القطع بالخلاف كما ظهر فساد قوله ان النهى زمن عمر كان بإجماع الصحابة فإنه وحده هو الناهى، و لم ينقل عن أحد غيره انه نهى بل جماعة أبوا على هذا النهى كما مر و فساد قوله لم يكن أحد يسكت خوفاً أو وهماً و قوله أو وهماً منه ذكر مثله سابقاً عند الكلام على التقيّة و بينا وهمه فيه و ظهر انه وحده هو المتهور الذى يهراً و يهزاً و ينقل على وجه الحق ثم ينجو بالسوأة و ان هذه العبارات السيئة التى اعتادها و نقاصها بها (يهراً و يهزاً) لا أحد أحق بها منه.

(الثانى) زعمه ان هذا الإجماع إجماع على ثبوت النسخ و النهى من الشارع و فيه . مع ان الإجماع أصلاً غير واقع فضلاً عن ان يكون على ثبوت نهى الشارع - ان الناهى قد أسند النهى إلى نفسه بقوله متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) انا نهى عنهما و أعاقب عليهما بطريق الحصر و تقديم الضمير المنفصل على فعل النهى الدال صريحاً على انه هو الناهى لا غيره كما تقرر فى علم البيان فى مثل قولنا أنا فعلت كذا و لو كان المراد نهى الشارع لكان اسناد النهى إلى الشارع بان يقال نهى الشارع عنها متعينا لأنه ادخل فى القبول منه و لم يكن ليسنده إلى نفسه.

(الثالث) زعمه ثبوت النهى و النسخ و تحريم الأبد فى شورى الصحابة و ان المجلس الذى وقع تحريمها فيه كان مجلس استشارة و فيه انه لم يكن مجلس استشارة كما زعم و لكنه مجلس إنذار و تهديد و انها لم تكن شورى من الصحابة و فى ذلك المجلس الذى يدعيه و انما كان تحريم و تهديد و وعيد من رجل واحد فقط و ان هذه الشورى المزعومة الموهومة لم يحضرها على و لم يكن ركنها الأعظم و لا غير الأعظم و لم يكن لها أركان و لا بناء و لم يكن إلا تحريم رجل واحد و تهديده المخالف بالعقاب على ان الاستشارة لا محل لها فى الأحكام الشرعية و أحكام الشرع لا تكون بالشورى و بالأراء و انما

سبيلها نص الشارع: ( ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا ) و ليس سبيلها آراء الرجال حتى يشيروا فيها بنفى أو بإثبات و إنما الاستشارة فى الحروب و سياسة الملك و أمور الدنيا و هل تكون الشورى ناسخة لوحى الله تعالى و إذا كانت المتعة حُرمت فى زمن النبى (ص) تحريم الأبد فلا بد ان يكون اطلع على هذا التحريم كافة الصحابة لا سيما بعد ان تكرر النهى سنة سبع و ثمان و تسع [و] عشرة فى آخر حياة النبى (ص) فى حجة الوداع فهل يحتمل عاقل انه بقى أحد يجهل هذا النهى لو كان و كيف خالفه جماعة من الصحابة و اى حاجة إلى شورى الصحابة فى هذا الحكم بعد وفاة النبى (ص) بعدة سنين فهذا كله يبطل ما يقوله و يناقض ما يدعيه و يدل على ان الأمر على خلاف ما زعمه و اجتماع شورى الصحابة عند عمر و على على تحريمها افتراء على الصحابة و ما أبعد الشورى عن قول من يقول لو تقدمت لرجمت على ان هذه الشورى التى يدعيها ان كان أصحابها قالوا بالتحريم اجتهادا فهو مردود عليهم لعدم عصمتهم و ان كانوا رووه عن النبى (ص) و كان النهى ثابتا عندهم فإى حاجة إلى الشورى؟.

ص:279

(الرابع) زعمه إجماع الأمة بعد الصحابة على التحريم و هى دعوى واضحة البطلان، قال المرتضى فى الشافى : أفتى بالمتعة جماعة من الصحابة و التابعين و عد من التابعين أبا سعيد الخدرى و سعيد بن جبير و ابن جريح و مجاهد و غيرهم ممن يطول ذكره اه. و زاد العلامة فى كشف الحق عطاء و قد اعترف صاحب الوشيعه ص ١٣٢ بأنه كان يقول بالمتعة جماعة من التابعين منهم طاوس و عطاء و سعيد بن جبير و جماعة من فقهاء مكة منهم ابن جريح و مر قول محمد بن حبيب البخترى كان سنة من التابعين يفتون باباحة المتعة للنساء فهذا كله يكذب حصول الإجماع فى عصر التابعين و من بعدهم كما ثبت كذب حصوله فى عصر الصحابة و يدل على انه لم يحصل لا على المنع و لا على الامتناع.

قال المرتضى فى الشافى : فاما سادة أهل البيت و علماءهم فأمرهم واضح فى الفتيا بها كعلى بن الحسين زين العابدين و أبى جعفر الباقر و أبى عبد الله الصادق و أبى الحسن موسى الكاظم و على بن موسى الرضا ع.

اما تهويله بأنه ثبت عند أهل العلم و أئمة الاجتهاد و أئمة المذاهب تحريم المتعة بإجماع الأمة فأهل العلم هم أهل البيت الذى أمرنا أن نتعلم منهم و لا نعلمهم و ان لا نتقدمهم و لا نتأخر عنهم و إذا أردنا دخول مدينة علم المصطفى ان نأتى بابها على بن أبى طالب (ع) سيد أهل البيت و كلهم أفتوا بإحلالها . اما أئمة الاجتهاد فدعوى إفتائهم كلهم بتحريمها غير ثابت فى حاشية مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر فى الفقه الحنفى المطبوع بالآستانة سنة ١٣١٩ لصاحب الشرح ج ١ ص ٢٧٠ ما لفظه: و قال مالك هو- أى نكاح المتعة- جائز لأنه كان مباحا فليبق إلى ان يظهر ناسخه اه. و ذكر فى الشرح المذكور انه منسوخ بإجماع الصحابة ثم قال: فعلى هذا يلزم عدم ثبوت ما نقل من إباحته عند مالك اه. ففرع عدم ثبوت النقل على النسخ بإجماع الصحابة و حيث ان إجماعهم غير متحقق بل عدمه ثابت بافتاء جماعة منهم بذلك كابن عباس و ابن مسعود و ابن عمر و جابر الأنصارى و عمران بن الحصين و غيرهم ممن تقدم فالتفريع غير ثابت . و لو فرض إفتاؤهم كلهم بتحريمها فحكم القرآن الكريم و السنة النبوية و أقوال أكابر الصحابة و التابعين و الفقهاء أمثال ابن جريح فقيه مكة مقدمة.

(الخامس) اعترافه بان ابن عباس و جماعة من الصحابة كانوا يقولون بالمتعة و ان جابرا كان يقول انهم كانوا يتمتعون من النساء حتى نهاهم عنها عمر و اعتراف ابن المنذر بثبوت الترخيص فى المتعة من الأوائل الذى لا يمكن ان يكون ترخيصا فى حكم جاهلى مناقض و مكذب لقوله السابق انها لم تشرع فى الإسلام و انها من بقايا انكحة الجاهلية و انها كانت امرا تاريخيا لا حكما شرعيا و لكنه ينقل ما يكذبه و يحتج به و لا يبالي.

(السادس) زعمه انها كانت تثبت سنة و تخفى على جماعة كثيرة من الصحابة و التباس الأمر عليهم لو أم كن فى غير هذا المقام فهو هنا غير ممكن بعد ما نودى بتحريمها- على ما زعموا- مرارا عديدة على رؤوس الأشهاد و فى غزوات متعددة إحداها يوم فتح مكة المتأخر عن صدر الإسلام كثيرا و فى آخر حياة النبى (ص) فى حجة الوداع بقاء حكمها خافيا عنهم أو عن بعضهم طول حياة النبى (ص) و مدة خلافة أبى بكر و شطرا من خلافة عمر و استمرارهم على فعلها حتى نهاهم عمر فى شان عمرو بن حريث ممنوع عادة و لا يؤمن به صغار العقول فضلا عن كاملها.

(السابع) زعمه أن تمتع جماعة من صحابى أو تابعى ليس بحجة يبطله أن ٢٧٩ الصحابة الذين تمتعوا أسندوا ذلك إلى ترخيص النبى (ص) و أمره كما نصت عليه الأخبار التى نقلناها فكيف لا يكون حجة و إذا كان تمتع جماعة من الصحابة مع إسنادهم الترخيص إلى النبى (ص) ليس بحجة فتحريم صحابى واحد مع إسناده التحريم إلى نفسه و مخالفة جماعة من صحابى و تابعى و غيرهم له كيف صار حجة و التمس له الوجوه البعيدة و سردت و أولت لأجله الروايات الصحيحة . و زعمه أن الجماعة المخالفة لم يبلغها حدث التحريك أو بلغها و عملت على خلافه يبطله أن عدم بلوغها ممنوع عادة كما عرفت و احتمال بلوغها و عملها على خلافه أشنع و أبشع فإنه نسبة لاجلاء الصحابة إلى الاقدام على الزنا عمدا و مخالفة نهى النبى الصريح و فيهم مثل ابن مسعود الذى وصفه ص ١٢٨ - ١٢٩ - ١٣٠ بأعلى صفات الفضل و منها أن أقوم الناس بأدب الدين و أشبه الصحابة هديا بالنبى (ص) و كيف يلتئم هذا مع عدالة جميع الصحابة و مع كون عصرهم أقدس العصور و أفضلها كما قاله فيما سلف لا سيما عصر الرسالة و مع قوله ص ١٢٩ فأين قول الكتاب **وَلَيْسْتَغْفِرَ** الآية. و من كان المخاطب بقوله **اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا** و هل يمكن أن يكون صحابة أفضل نبى أو هن و أوقح من صحابة أى نبى كان و قد كانوا رهبان ليل فإى تهور أعظم من هذا أو أى تناقض أقبح مع و حديث التحريم المؤيد [المؤيد] ما صح و لن يصح و كيف يصح حديث مضطرب يقتضى أن تكون أبيحت و حرمت سبع مرات و قد بينا عدم صحة حديث التحريم فى الحصون المنيعه بما لا مزيد عليه و ما أسنده إلى جابر لا يدل عليه شىء من أحاديثه المتقدمة و هى : استمتعنا على عهد رسول الله (ص) و أبى بكر و عمر . كنا نستمتع بالقبضة على عهد رسول الله (ص) و أبى بكر حتى نهى عنه عمر فى شان عمرو بن حريث فعلناهما أى المتعتين مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما فهل يتوهم أحد عنده ذرة من فهم ان معنى هذا الكلام ان من لم يبلغه النسخ كان يتمتع بقبضة يعتقد ان الأمر باق حتى ثبت النسخ و التحريم المؤيد فهو افتراء على جابر و تفسير لكلامه بما لا يرضى به و لا يدل عليه و لم ينسبه أحد اليه.

(الثامن) زعمه ان أشيع اشاعة غرض أو غفلة ان الناهى هو عمر و هذا تمويه و ستر للحقائق فقد ترك الخداع من كشف القناع بقوله: انا احرمهما و أعاقب عليهما و الغفلة لا يتوهمها إلا الغارق فى الغفلة و أى غفلة تبقى بعد هذا التصريح نعم أشيع اشاعة غرض لا غفلة فيه ان النهى من صاحب الشرع و ليس كذلك و بقاء الاختلاف زمن التابعين دليل على بطلان قرار الشورى الذى زعمه. و لم يكن بيد م ن قال بحرمتها من دليل إلا ارغام من أحلها و متابعة من حرمها مع الاعتراف بعدم عصمته و لم يوجد لها من زخرفة إلا أشباه هذه الزخرفات التى يذكرها هذا الرجل.

## دعوى رجوع ابن عباس عن القول بالمتعة

قال فى ص ١٣٣ قال الشعبى حدثنى بضعة عشر نفرا من أصحاب ابن عباس انه ما خرج من الدنيا حتى رجع عن قوله فى الصرف و المتعة فان لم يقبل رجوعه فإجماع التابعين بعده يرفع قوله و الأمة ترث العلم و لا ترث ضلال أحد.

(و نقول) دعوى رجوع ابن عباس عنها باطلة فقد اشتهر القول بها عنه اشتهارا ما له من مزيد حتى نظمت فيه الأشعار فى الدر المنثور للسيوطى و غيره من طريق سعيد بن جبير قلت لابن عباس ما ذا صنعت ذهب الركاب

ص:280

بفتياك و قالت فيه الشعراء قال و ما ذا قالوا؟ قلت قالوا:

يا صاح هل لك فى فتيا ابن عباس

أقول للشيخ لما طال مجلسه

تكون مثواك حتى مصدر الناس

هل لك فى رخصة الأطراف آنسة

و رجوعه لم يصح و الرواية بذلك عن الشعبى مع إرسالها و كون النفر الذين رووا ذلك عن ابن عباس مجهولين و مع انحراف الشعبى عن على و بنى هاشم و كونه نديم الحجاج و قاضى عبد الملك بن مروان لم تكن لتعارض ما صحت و استفاضت روايته. و فى الكشف عن ابن عباس ان آية **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ مُحْكَمَةً** - يعنى لم تتسخ - و كان يقرأ **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ** إلى أجل مسمى اه. و هو يدل على عدم رجوعه و فى النهاية الأثيرية عن كتاب الهروى ما لفظه و فى حديث ابن عباس ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمه محمد (ص) لو لا نهى عنها ما احتاج إلى الزنا إلا شفى أى إلا قليل من الناس و قال الأزهرى أى إلا ان يشفى أى يشرف على الزنا و لا يوافق اه. النهاية و روى مسلم فى صحيحة بسنده ان عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال ان أناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتنون بالمتعة يعرض برجل فناداه فقال انك لجلف جاف فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد امام المتقين يريد رسول الله (ص) فقال له ابن الزبير فجرب بنفسك فو الله لئن فعلتها لأرجمنك باحجارك قال النووى فى شرح صحيح مسلم: يعرض برجل يعنى يعرض بابن عباس اه.

و من ذلك يفهم ان هذه المسألة دخلتها العصبية و استمرت حتى اليوم و فى تفسير الفخر الرازى : قال عمارة سألت ابن عباس عن المتعة أ سفاح هى أم نكاح قال لا سفاح و لا نكاح قلت فما هى قال متعة كما قال الله تعالى قلت هل لها عدة قال نعم عدتها حيضة قلت هل يتوارثان قال لا اه. و الظاهر ان مراده من نفى كونها نكاحا نفى النكاح الدائم بحيث يترتب عليها جميع أحكامه و كأنه فهم ذلك من سؤال السائل و إلا فما ليس بنكاح فهو سفاح.

على ان فتوى ابن عباس ليست هى المستند فسواء عندنا رجوعه عنها و عدمه . و قوله الأمة ترث العلم و لا ترث ضلال أحد من جملة هايانة الذى لا يرجع إلى م حصل و لا يرتبط بالمقام و الأمة التى يتغنى دائما بذكرها كما ترث العلم قد ترث الضلال

لأن العصمة ليست الا لدى الجلال و من شاء الله . و ياتى قريبا فى الحواريين ابن عباس و ابن الزبير ما يدل على اشتهاار القول بالمتعة عن ابن عباس اشتهاارا لا يقبل التكذيب و ان اسناد الرجوع اليه مجرد تلفيق.

### قصة أسماء ذات النطاقين

قال فى ص ١٣١ فلو قلنا ان أسماء ذات النطاقين بنت الصديق أخت السيدة عائشة أم المؤمنين تزوجها الزبير حوارى النبى (ص) نكاح متعة فمن يثبت لنا ان هذا النكاح كان متعة إلى أجل فانقطع بانقضاء الأجل . و الحزم قد يوجب على الصديق الاحتياط تداركا للأمر عند ظهور عدم القيام بين الزوجين فالغالب ان الصديق - و قد كان حازما- احتاط لعقيلته فشرط على الزبير امرا به تتطلق كريمته إذا تركته و شاع فى الناس انه نكاح إلى أجل ثم وضعت السنة الرواة على لسان السيدة أسماء ان النكاح كان متعة باجره إلى أجل لأن سادة قريش كانت تستنكف الاتجار بشرف المرأة و الصديق كان اسود و أغنى من ان تمتع عقيلته نفسها باجره لضرورة أو ضعة هذا الذى وقع و من ادعى غيره فقد افترى.

(و نقول) الأحكام الشرعية تشمل جميع المكلفين لا فرق فيها بين أحد و أحد يستوى فيها ذات النطاقين و ذات النطاق الواحد و أخت السيدة عائشة ٢٨٠ أم المؤمنين و أخت أم جميل زوجة أبى لهب و الزبير حوارى النبى و غيره . فإذا قلنا انه تزوج أسماء نكاح متعة كان هذا العقد منعقدا إلى أجل فانقطع بانقضاء الأجل لأن ذلك هو معنى نكاح المتعة لغة و شرعا و عرفا و غيره يحتاج إلى دليل و إثبات و لا يكفى فيه التخصص بمقتضى الشهوات فقول الغالب ان الصديق إلخ تخرص على الغيب و قول بغير علم و لو جاز مثله لجاز لكل أحد ان يقول الغالب كذا و الغالب كذا فيقول كل حديث لا يوافق هواه على ما يوافق و حينئذ تقع الفوضى فى الدين و لا يسلم لنا خبو و لا حديث فالألفاظ لها ظاهر يجب الأخذ به و العمل عليه و لا يجوز العدول عنه بقول الغالب ان المراد. على انه لو كان شىء مما قاله واقعا لنقل لأعتذر به ابن الزبير و أمه أسماء حين قال له ابن عباس ان أول مجمر سطح فى المتعة لمجمر آل الزبير و حين قال سل أمك عن بردى عوسجة فإنها لم ترد حين سالها على ان قالت يا بنى: احذر هذا الأعمى الذى ما اطاقته الأنس و الجن و اعلم ان عنده علم فضائح قريش و مخازيها كما ياتى قريبا . و إذا كان الصديق حازما و الحزم يوجب عليه اشتراط امر بتفسخ به عقدة النكاح عند ظهور عدم القيام فلم لم يستعمل هذا الحزم إلا فى تزويج ابنته ذات النطاقين من الزبير حوارى الرسول (ص) و لم لم يحتط هذا الاحتياط فى تزويج أخته من الأشعث بن قيس الذى ارتد ثم تاب فردها اليه و الأشعث كان أولى بان يحتاط منه لأنه ليس فى درجة الزبير و كيف لم يوجب عليه الحزم الاحتياط هناك و أوجه عليه فى حق حوارى الرسول (ص) فى تزوجه بذات النطاقين لشد سفره الرسول (ص) بنطاقها أو لشعة و لم يستعمل هذا الحزم غيره من الصحابة حين زوجوا بناتهم و أخواتهم فلم ينقل ان أحدا منهم استعمل مثل هذا الحزم و اشترط مثل هذا الشرط و هم كانوا أولى بذلك فليس كل بناتهم مثل ذات النطاقين تحسن التبعل و لا كل اصهارهم مثل حوارى الرسول يطيع أوامر الله فى زوجته . كل ذلك يدلنا على ان هذا الشرط الذى صورته مخيلته لم يقع من الصديق و انه مجرد اختلاق. و اشترط امر به تتطلق كريمته من زوجها الزبير إذا تركته قهرا عليه ينافى ما سبق منه م ن ان النكاح من أقوى العقود ينعقد انعقادا يبطل كل الشروط و لكن التناقض فى كلامه طبيعى . و نسبة إلى السنة الرواة الوضع على لسان السيدة أسماء ان النكاح كان متعة باجره إلى أجل قدح فى الصحابة أو من بعدهم من الرواة و نسبته لهم إلى الكذب و الوضع على لسان ذات النطاقين بنت الصديق أخت أم المؤمنين زوجة حوارى و هو أيضا مناقض لقوله المتقدم ان الاخبار لم يبق فيها زيف أو دخيل

و اعترف منه بالوضع فى اخباره و تكذيب لنفسه فيما ادعاه على الشيعة مرارا انها تضع و لا تحسن الوضع و لعله رأى هنا ان رواته وضعت و أحسنت الوضع.

و روى ابن أبى الحديد و غيره ان ابن الزبير خطب بمكة و ابن عباس تحت المنبر فقال ان هاهنا رجلا أعمى الله قلبه كما أعمى بصره يزعم ان المتعة حلال من الله و رسوله إلى ان قال : و قد قاتل أم المؤمنين و حوارى رسول الله (ص) فقال ابن عباس لقائده سعيد بن جبير بن هشام مولى بنى أسد بن خزيمه استقبل بى وجه ابن الزبير و ارفع من صدرى و كان قد كف بصره فاستقبل به وجهه و أقام قامته فحسر عن ذراعيه ثم قال يا ابن الزبير:

انا إذا ما فنة نلقاها

قد أنصف القارة من رامها

حتى تصير حرضا دعواها

ترد أولها عن اخراها

فاما العمى فان الله تعالى يقول: (فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ). إلى ان قال فاما المتعة فسل أمك أسماء إذا نزلت عن بردى عوسجة. و اما قتلنا أم المؤمنين فبنا سميت أم المؤمنين لا بك و لا

ص: 281

بأبيك فانطلق أبوك و خالك<sup>٤٩٥</sup> إلى حجاب مده الله عليها فهتكاه عنها ثم اتخذها فتنه يقاتلان دونها و صانا حلالتهما فى بيوتهما فلا انصفا الله و لا محمدا من أنفسهما إذ أبرزوا زوجة نبيه و صانا حلالتهما و أما قتلنا إياكم فانا لقيناكم زحفا فان كنا كفارا فقد كفرتم بفراركم منا و ان كنا مؤمنين فقد كفرتم بقتالكم إيانا و ايم الله لو لا مكان صفيه فيكم و مكان خديجة فينا لما تركت لبني أسد ابن عبد العزى عظما إلا كسرته. فلما عاد ابن الزبير إلى أمه سالها عن بردى عوسجة فقالت ألم أنهك عن ابن عباس و عن بنى هاشم فإنهم كعم الجواب إذا بدهوا قال بلى و عصيتك فقالت يا بنى احذر هذا الأعمى الذى ما اطاقته الأنس و الجن و علم ان عنده فضائح قريش و مخازيها بأسرها فإياك و إياه آخر الدهر فقال فى ذلك ايمن بن خزيم بن فاتك الأسدى من أبيات:

من البوائق فالطف لطف محتال

يا ابن الزبير لقد لاقيت بائقة

خير الأنام له حال من الحال

ان ابن عباس المعروف حكمته

و بالقتال و قد عبرت بالملل [بالمال]<sup>٤٩٦</sup>

عيرته المتعة المتبوع سنتها

حزا و حيا بلا قيل و لا قتل [قال]

فاحتر مقلوك الأعلى بشفرته

<sup>٤٩٥</sup> (١) يريد به طلحة لأنه تيمى و أم ابن الزبير تيمية

<sup>٤٩٦</sup> (٢) لأن ابن الزبير قال لابن عباس فيما قال انه أخذ مال البصرة و ترك المسلمين بها يرتضخون النوى. - المؤلف -.



و فى العقد الفريد عن الشعبى ان ابن الزبير حين قال لابن عباس افنتيت فى المتعة قال له ابن عباس فى جملة كلام ان اول مجمر سطع فى المتعة مجمر آل الزبير.

وقوله سادة قريش كانت تستنكف الاتجار بشرف المرأة تهويش بارد فاسد فإنها إذا ثبتت حلية المتعة كان القائل بأنها اتجار بشرف المرأة رادا على الله ورسوله ومستهننا باحكامه وليس فى حلال امتهان لشرف و يمكن ان يقال مثله فى الدائم بأنه اتجار بشرف المرأة لأنها تأخذ مقابل وطئ الزوج لها ثمنها هو المهر و نفقة و نحو ذلك من العبارات الشرعية التى يقصد منها مجرد التنفير أو الترغيب و لا تستند إلى حق و لا صواب و السيادة لا توجب الارتفاع على أحكام الله و لا تجوز الاستكبار عنها و الاستنكار لها و إطاعة امر الله ليس فيها ضعة على أحد و بذلك ظهر ان الذى وقع غير ما ادعاه و ان دعوى وقوعه محض افتراء.

### زعمه النكاح المطلق لا يشمل المتعة و كل آية فيها النكاح تحريم لها

قال فى (ص ١٢٨) النكاح إذا أطلق لم يكن يشمل نكاح المتعة لا لغة و لا شرعا و فى ص ١٥٢ إذا أطلق النكاح لا ينصرف إلا على هذا العقد الدائم فى تعارف أهل اللغة و عرف الشرع و فى (ص ١٦٥) نسخت المتعة بكل آية نزلت فى النكاح و فى ص ١٣٥-١٣٦ كل آية فيها حل النكاح أو تحريمه يدل على تحريم المتعة فان النكاح إذا أطلق لا يشملها لا لغة و لا شرعا لا يطلق على ماء الورد اسم الماء إلا بالاضافة و لا يطلق اسم الأزواج و اسم امرأة الرجل و نساء المؤمنين على المتمتع بهن . هذه بينة لغوية بيانية إنكارها مكابرة و استكبار . **وَالَّذِينَ هُمْ لِأَزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ أَلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ \* فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ \*** . لا ريب ان التمتع ابتغاء وراء ذلك فالتمتع عدوان و ذلك إشارة و لا إشارة الا إلى مشاهد و لا مشاهد إلا الأزواج و مطلق الأزواج لا تشمل إلا صاحبة تعيش معك فى بيتك تملك ٢٨١ عصمتها بنكاح مطلق دائم و لم يرد لا فى اللغة و لا فى القرآن الكريم و لا فى كتب العهدين العتيق و الجديد اطلاق اسم المرأة على من يتمتع بها باجرة أو بقوة و جاء فى اسفار التوراة اسم زانية و بغى على من تمتع بها باجرة و ترك عندها رهنا عصاه و خاتمه شارة رئاسة و قول النذيرة: **(أَنْتَىٰ يَكُونُ لِي غُلَامًا وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشْرًا وَلَمْ أَكُ بِغِيًّا )** حكاية لما كان عليه عصرها سمته بغاء و بغيا ثم قص القرآن قول اليهود: **( ما كان أبوك امرأ سوءًا و ما كانت أمك بغية )** فجعل التمتع بغاء من جانب المرأة و سوء أسوأ من جانب الرجل.

و نقول: بلغ من جهل هذا الرجل و تعصبه و عناده ان يستدل فى أكثر المواضع بعين الدعوى و يرتب أقيسة صغرياتها ممنوعة و يستنتج منها نتائج باطلة و كان الأولى بنا عدم تضييع الوقت فى رد كلامه هذا الذى يعد من المهملات لو لا طبع كتابه و انتشاره و أخذنا على أنفسنا رده فزعمه ان النكاح إذا أطلق لا يشمل المتعة لا لغة و لا شرعا افتراء على اللغة و الشرع بل هو نكاح لغة و شرعا. و المتمتع بها زوجة لغة و شرعا . فى الكشاف فى تفسيراته **[آية] إَلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ \*** : فان قلت هل فيه دليل على تحريم المتعة قلت لا لأن المنكوحه نكاح المتعة من جملة الأزواج .

و فى القاموس: النكاح الوطء و العقد له. و قياس ذلك على الماء و ماء الورد غير صحيح بل هو كالماء و ماء البحر و ماء النهر فما جعله بينة لغوية بيانية لا بينة فيه لا لغوية و لا بيانية إلا عند من يريد المكابرة و الاستكبار على انه لو سلم جدلا. ان

النكاح المطلق لا يشمل المتعة لم يصح ان يعلل به، قوله ان كل آية فيها حل النكاح أو تحريمه يدل على تحريم المتعة لأن تحليل شيء أو تحريمه لا يدل على تحريم غيره فإذا قال الشارع خلق الله الماء طهوراً لا يدل على انه خلق ماء الورد بخساً و لو قال الماء بخس لم يدل على ان ماء الورد بخس فهذا نوع آخر من استدلالات هذا الرجل المنبئة عن جهله المطبق . وقد ظهر انه لا ريب في بطلان قوله لا ريب ان التمتع ابتغاء وراء ذلك و ان قوله الأزواج لا تشمل الا صاحبة تعيش معك في بيتك بنكاح دائم . لم يزد فيه على مجرد الدعوى كأكثر دعاواه و ان صاحبة التي تعيش معك في بيتك تشمل الدائمة و المنقطعة و الأجل يمكن كونه عشرات السنين و ان دعواه عدم اطلاق المرأة و الزوج على من يتمتع بها في اللغة و القرآن الكريم افتراء على اللغة و القرآن الكريم بل يشملهما اسمهما بلا ريب كما مر عن الكشاف و ان قوله على من يتمتع بها باجرة مجرد تضليل و سوء قول دعاه اليه حب التشنيع بالباطل لسوء طويته و لا ينطق به الا جاهل و قوله أو بقوة لا يفهم له معنى و لو فهم مراده منه لكان كسائر هذيانه و كلام التوراة الذي استشهد به لم ينقل لفظه ليعلم انطباقه على ما يدعيه و هبه كذلك فما لنا و لكلام التوراة المنسوخ و كتب العهدين الذين اولع و شغف بالاستشهاد بهما في كل مناسبة يكفيننا عنها كتاب ربنا و سنة نبينا و لغة قومنا و دعواه ان قول مريم ع **وَلَمْ أَكُ بَعْثًا** حكاية لما كان عليه عصرها و ان الذي كان فيه هو المتعة افتراء على البقول و بغى على الشرائع فليس في كلامها إلا انها لم تكن زانية و كذلك قول اليهود فترهاته هذه لا تتركز على أصل و لا أساس.

#### زعمه آيات الطلاق و متاع التسريح و العدة تدل على تحريم المتعة

قال في ص ١٣٦ ما حاصله آية (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا) دلت على ان عقد النكاح المشروع لا ينقطع إلا بطلاق و نكاح

(١) يريد به طلحة لأنه تيمى و أم ابن الزبير تيمية.

(٢) لأن ابن الزبير قال لابن عباس فيما قال انه أخذ مال البصرة و ترك المسلمين بها يرتضخون النوى. - المؤلف -.

ص: 282

المتعة ينقطع بغير طلاق و لا يوجب متاع التسريح فلا يكون مشروعاً و على ان العقد لا يوجب العدة إلا بعد المس و المس لا يوجب العدة إلا على الأزواج.

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

و الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ فَكُلَّ نِكَاحٍ لَا يُوجِبُ بِهِ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ باطل بالضرورة و لا آية أوجبت عدة متعة.

(و نقول) هذا استدلال غريب و استنباط عجيب قاده اليه رأى غير مصيب.

(أولاً) آية **إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ** واردة في بيان حكم الطلاق و لا طلاق إلا في الدائم و كل مفادها ان المطلقة قبل الدخول لا عدة عليها و لها المتعة و فهم من آية تنصيف المهر لمن فرض لها مهر ان المتعة لمن لم يفرض لها مهر و ليست مسوقة لبيان عن عقد النكاح بما ذا ينقطع بل لبيان انه إذا انقطع بالطلاق قبل الدخول فلا عدة عليها و لها المتعة مع عدم تسمية المهر فأين هي من الدلالة على ان عقد المتعة غير مشروع لأنه ينقطع بغير طلاق و لا يوجب متاع التسريح هي بعيدة عن ذلك أبعد من السماء عن الأرض و لا يستدل بها عليه من عنده ذرة من فهم.

(ثانياً) عقد النكاح المشروع ينقطع بالموت و العيب و الخلع و المبارأة بناء على انهما غير الطلاق فقوله لا ينقطع إلا بطلاق غير صحيح.

(ثالثاً) دعواه انها دلت على ان العقد لا يوجب العدة إلا بعد المس باطله فإنها انما دلت على ان عدة الطلاق لا تجب إلا بالمس لا مطلق العدة.

(رابعاً) قوله و المس لا يوجب العدة إلا على الأزواج من توضيح الواضح و التطويل بلا طائل.

(خامساً) تعليل ذلك بأية عدة الوفاة غير صحيح لأن عدة الوفاة تجب على المدخول بها و غيرها كما مر.

(سادساً) كون كل نكاح لا يوجب به القرآن عليها العدة باطلا بالضرورة لأن جميع الأحكام لا يجب أخذها من القرآن بل بعضها يؤخذ من السنة.

(سابعاً) قوله و لا آية أوجبت عدة في المتعة باطل لأن آية عدة الوفاة تشمل الدائمة و المنقطعة و عليه فتوى أئمة أهل البيت و علمائهم اما عدة انقضاء الأجل مع الدخول فتبنت بالسنة.

### زعمه آيات الطلاق و الصداق و غيرها تدل على تحريم المتعة

قال في ص ١٣٧ من وجوه تحريم المتعة كل آيات الطلاق و الصداق و العدة و المواريث و الحقوق **(وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيَّهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ)** تدل دلالة ظاهرة قطعية تفيد اليقين على ان العقد الحلال انما هو هذا النكاح الذي تثبت به كل هذه الأشياء و هذه الحقوق فكل عقد لا يترتب عليه طلاق و لا إرث و لا يكون فيه لها مثل الذي عليها لا يكون حلالاً هذه بينته في كل الشرائع و كل القوانين.

(و نقول): هذا استدلال آخر من استدلالاته العجيبة التي لا تتركز على أصل معطوف على ما سبق فاحكام الشرع تابعة لأدلتها و عناوين موضوعاتها: **(مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)** فإذا دل الدليل على حلية المتعة و جب الأخذ به و إذا جاء في الشرع ان الطلاق لا يكون ٢٨٢ إلا في الدائم و ان المتمتع بها لا يقع بها الطلاق و تبين بانقضاء العدة و جب الأخذ به و لم يكن بينهما تناف و لا مخالفة للآيات و اما الصداق فثابت في كل منهما قل أو كثر بغير فرق و العدة ثابتة على كل منهما في الوفاة من غير فرق و في الطلاق مع الفرق بالأدلة الفارقة و ليس في ذلك ما يخالف آيات القرآن.

و اما الميراث فلو لم تخصص آيات المواريث بالدائمة بالأدلة الصحيحة لقلنا به فى الكل فلما قام الدليل على التخصيص قلنا به و لم يكن فيه مخالفة للآيات و هكذا الكلام فى الحقوق فظهر ان هذه الآيات لا تدل دلالة قطعية و لا ظنية على حصر العقد الحلال فى النكاح الذى ثبتت به هذه الأشياء و هذه الحقوق و انه إذا دل دليل على عدم ثبوت بعضها فى نوع من أنواع النكاح لم يكن ذلك منافيا لتلك الآيات و ان قوله كل عقد لا يترتب عليه هذه الأشياء لا يكون حلالا جزافا من القول لا يستند إلى دليل و لا برهان و انه لا بينة من ذلك فى شىء من الشرائع و اما قوانين الدول فليست مستندا لأحكام الشرع إلا عند هذا الرجل الذى يستشهد بها و بالكتب المنسوخة.

### عدم إرث القاتلة و الكافرة و عدم نفقة الناشز

قال فى (ص ١٣٧) و المجادل الذى يتحيل فى دحض الحق بالباطل يقول القاتلة و الكافرة لا ترث و الناشزة لا نفقة لها . و قوله فى عقيدته باطل لأن السقوط عند قيام المانع لا ينافى و لا ينفى الوجوب بأصل العقد و لعل هوى يبيح التشيع و ان يقول قولاً يراه فى أصل فقه مذهبه باطلا. فعقد القاتلة انعقد موجبا للإرث و الناشزة للنفقة و إنما سقط الحق الثابت بمانع حدث بعد و عقد الكافرة انعقد موجبا للإرث و سقط الإرث بمانع قائم حين العقد قصاصا لأنها لا ترى الإرث بدورها اما إذا كانت ترى الإرث بدورها أو بقانون الدولة فالإرث ثابت بالعقد لا يسقط باختلاف الدين.

(و نقول) لهذا المجادل المتحيل لدحض الحق بالباطل الذى لا تخلو كلمة من كلماته من سوء القول الذى لا يعتمد عليه إلا جاهل:

ان من يحرم المتمتع قد استدل على تحريمه ا بحصر النكاح المحلل فى الزوجة و ملك اليمين (إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ) \* و ليست المتمتع بها ملك يمين و هو واضح و لا زوجة و إلا لورثت و وجبت نفقتها فلما لم ترث و لم تجب نفقتها دل على انها ليست بزوجة . فأجابهم أصحابنا بان انتفاء الإرث أو النفقة لا يوجب انتفاء الزوجية لانتفاء الإرث فى القاتلة و الكافرة و النفقة فى الناشز مع بقاء الزوجية تدل على انه لا ملازمة بين الزوجية و الإرث و لا بينها و بين النفقة بحيث كلما وجدت وجدا و كلما انتفيا انتفت تكون الوجوب بأصل العقد و السقوط لمانع لا يضر شيئا حيث ثبت إمكان تخلف الإرث و النفقة عن الزوجية سواء أكان ذلك لمانع طارئ أو لمانع من أول الأمر فبطل الاستدلال بانتفاء الإرث و النفقة على انتفاء الزوجية فكما جاز ان ينتفى الإرث أو النفقة لحصول مانع مع اقتضاء العقد لهما جاز ان ينتفيا لحصول مانع من أول الأمر كما اعترف هو فى الكافرة لكنه أراد ان يتحيل لدحض الحق بالباطل فلم تتم حيلته فقال ان سقوط إرثها كان قصاصا لأنها لا ترى الإرث بدورها . نحن نقول لا ملازمة بين الزوجية و الإرث فانتفاؤه لا يوجب انتفاءها لأن الزوجة الكافرة لا ترث إجماعا و انتفاء إرثها لا يوجب انتفاء زوجيتها سواء أكان ذلك قصاصا أم غير قصاص فالتمتع بها كذلك و الزوجة الكافرة و المتمتع بها كلاهما فيها مانع الإرث من حين انعقاد الزوجية فلا يجىء فى الكافرة الجواب الذى لفقته فى القاتلة من ان أصل العقد

ص: 283

مقتضى للإرث و إن سقط الإرث بمانع حادث . و جعله الإرث ثابتا إذا كانت تراه بدورها أو بقانون الدولة لا يفهم له معنى فإذا أراد إرثها من المسلم فهو منتف بالإجماع سواء أكانت ترى الإرث بدورها أم لا بل اجمع أهل نحلته على عدم التوارث من الجانبين مع اختلاف الدين و اى مدخل لقانون الدولة فى أحكام الشرع و ان أراد إرث الكافرة من الكافر فهو غير محل الكلام

فظهر ان قول الشيعة فى رد هذا الاستدلال لا يخالف أصول الفقه عندهم و انهم لم يحتجوا على غيرهم بما يرونه باطلا فى عقيدتهم كما تشدق به و تفصح بقوله هوى يبيح التشيع و هو بعيد عن الفصاحة قريب من ان يكون مهملًا.

### آية وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ

و قال ص ١٣٨ ما حاصله بعد حذف كثير من عباراته الفارغة: من وجوه تحريم المتعة قوله تعالى: (وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) و قد كتب الله لنا فى حل النكاح مقاصد مطلوبة اصلية قضاء الوطر فيها مطلوب تابع فالنكاح لم يشرع لمجرد قضاء الوطر بل لأغراض مشروعة مطلوبة و سفح الماء فى الشهوة و اقتضاء الشهوة بالمتعة لا يقع وسيلة إلى المقاصد التى كتب الله لنا فلا يكون مشروعًا و هذا برهان عقلى بمعنى معقول أفادته نصوص الكتاب الكريم الحكيم . المتعة لا يبنى عليها المجتمع إلا إذا كان شيوخيا يشترك فى نسوته رجاله أو يشرك كل امرأة فى نفسها رجاله . المتعة لا يبنى على قواعدها بيت عائلة أو اسرة و لا يقوم على عمودها نسب و لا تنمو من نواتها شجرة لها أغصان و لها أفنان و كل هذه مقاصد اصلية مطلوبة فى بقاء ال نوع بالنكاح فحيث لا تتحقق يقينا لا يكون فيها النكاح مشروعًا فنكاح المتعة باطل بحكم الكتاب و نصوصه الظاهرة.

(و نقول) الأحكام الشرعية إنما تثبت بنص الشارع لا بهذه الخزعبلات و المقاصد المطلوبة الأصلية التى كتب الله لنا كما تحقق فى الدائم تتحقق فى المتعة فإنها أحد قسمى النكاح بلا فرق سوى الأجل و الطلاق . و جعله المتعة نظاما شيوخيا يشترك فيه الرجال فى النساء و النساء فى الرجال افتراء منه على الحق و اجترأ على الله و رسوله و دينه . متى كانت المتعة كذلك و هى تزويج بعقد و مهر و عدة كالدائم فإى اجترأ و افتراء أعظم من جعلها نظاما شيوخيا و المتعة يبنى على قواعدها بيت عائلة و يقوم على عمودها نسب و ولدها ولد شرعى و تنمو من نواتها شجرة لها أغصان و أفنان و ان افترى موسى تركستان و أكثر من الهذيان فإنها لا تفترق عن الدائم إلا بالأجل الذى يجوز ان يكون عشرات من السنين فهذه الفل سفة الباردة التى سماها برهانا عقليا أفادته نصوص الكتاب ما هى إلا سفسطة و مخرقة و نصوص الكتاب بريئة منها بعيدة عنها و لا تزيد ان تكون اجتهادا واهيا سخيفا فى مقابل نصوص الكتاب و زعمه ان نكاحها باطل بحكم الكتاب و نصوصه الظاهرة باطل بحكم الكتاب و السنة و نصوصه ما القطعية على انه يلزم على مقتضى فلسفة هذه ألا يكون نكاح الذى علم انها لا تدل لياس أو غيره مشروعًا لأنه لم يقصد به إلا سفح الماء فى الشهوة و لا تتحقق به تلك المقاصد الأصلية المطلوبة التى ذكرها.

### فتوى ابن جريح فقيه مكة باباحة المتعة

قال فى ص ١٣٣: و قد أسرف فى القول باباحة المتعة فقيه مكة ابن جريح ٢٨٣ كما كان يسرف فى العمل بها حتى اوصى بنيه بستين امرأة و قال لا تتزوجوا بهن فإنهن أمهاتكم و قد روى أبو عوانة فى صحيحه عن ابن جريح عن هذا المسرف المتمتع انه قال لهم بالبصرة شهدوا انى قد رجعت عن المتعة أشهدهم بعد ان حدثهم فيها ثمانية عشر حديثا انه لا بأس بها و بعد ان شبع و عجز.

(و نقول) نسبته ابن جريح إلى الإسراف فى القول و العمل إسراف منه و ليس هو أهلا لأن يتجرأ و يقول هذا القول فى ابن جريح فقيه الحرم و أحد الأعلام و الأئمة الحفاظ الفقهاء المحدثين و من اوعية العلم و العباد صائمي الدهر و من لم ير أحسن صلاة منه و من تظهر عليه خشية الله و هو من أهل نحلته و ذكره الذهبى فى تذكرة الحفاظ فقال ابن جريح الامام الحفاظ فقيه

الحرم أبو الوليد و يقال أبو خالد عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريح الرومى الأموى مولاهم المكى الفقيه صاحب التصانيف أحد الأعلام حدث عن جماعة و روى عنه السفينان و مسلم بن خالد و ابن عليه و حجاج بن محمد و أبو عاصم و روح و وكيع و عبد الرزاق و أمم سواهم، قال احمد بن حنبل كان من اوعية العلم و هو ابن أبى عروبة أول من صنف الكتب، و قال عبد الرزاق ما رأيت أحدا أحسن صلاة من ابن جريح كنت إذا رأيت علمت انه يخشى الله و يقال ان عطاء قيل له من نسل بعدك قال هذا الفتى إذا عاش يعنى ابن جريح، و قال ابن عاصم كان ابن جريح من العباد و كان يصوم الدهر إلا ثلاثة أيام من الشهر و كانت له امرأة عابدة و عن عبد الرزاق كان من ملوك القراء و خرجنا معه فأتاه سائل فأعطاه دينارا قال جرير كان ابن جريح يرى المتعة تزوج ستين امرأة، قال ابن عبد الحكم سمعت الشافعى يقول استمتع ١ ابن جريح بتسعين امرأة حتى انه كان يحتقن فى الليلة باوقية شيرج طلبا للجماع قال ابن قتيبة مولده ١ بمكة ١ سنة ٨٠ و قال الواقدى مات ١ سنة ١٥٠ اهـ.

و اخباره أهل البصرة انه رجع عن المتعة بعد ما روى فيها ثمانية عشر حديثا انه لا بأس بها و بعد ما تمتع بستين أو تسعين امرأة الله اعلم بصحته و لو كان صحيحا لأشار الذهبى فى ترجمته فما هو إلا موضوع مختلق و كيف يمكن ان يرجع عن القول بها بعد ما روى ثمانية عشر حديثا انه لا بأس بها إلا ان يراد بالرجوع تركها لكبر سنه.

خبر عبد الله الليثى مع الباقر ع

قال فى ص ١٢٤

**فى الكافى و التهذيب :** سألنا الباقر عن المتعة فقال أحلها الله فى كتابه و سنة نبيه نزلت فى القرآن : (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) فهى حلال إلى يوم القيامة فقيل له يا أبا جعفر مثلك يقول هذا و قد حرمها عمر فقال و ان كان فعل فقيل فانا نعيذك بالله من ذلك ان تحل شيئا حرمه عمر فقال أنت على قول صاحبك و انا على قول رسول الله (ص) هلم ألعنك ان القول ما قال النبى و ان الباطل ما قاله صاحبك فاقبل عبد الله الليثى و قال أيسرك ان نساءك و بناتك و أخواتك و بنات عمك يفعلن ذلك فعرض [فاعرض] الباقر حين ذكر نساءه و بنات عمه.

و فى ص ١٤٢ فكيف يكون إمام دين يستجيز فى بنات الأمة امرا إذا ذكر فى نساءه و بنات عمه يظل وجهه مسودا و هو كظيم يعرض غضبان يتوارى من سوء ما ذكر به بناته فهل يمكن ان يستجيز شرع القرآن فى بنات نبيه.

النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ فَالْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ أَبَوَهُمُ النَّبِيُّ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَ بنات الأمة بناته.

ص: 284

و فى ص ١٤٠ لا نشك ان الليثى قد أغلظ و أساء الأدب فى خطاب الامام بهذا . و لو انه ذكر للباقر قصة لوط : **يا قوم هؤلاء بناتى هن أطهر لكم فاتقوا الله و لا تخزون فى صيفى** لكفى و لأصاب و لم يسيء الأدب. قصة عرض لوط بناته لا محمل لها إلا نكاح المتعة و لا يستحلها لوط إلا فى غاية الضرورة و النبى لوط قد وقع فى غاية الضرورة و لم ينس غاية الأدب فأكتفى بعرض بناته و ما اعتدى بعرض بنات الأمة.

وقال في ص ١٤١ قصة عرض لوط بناته تدل دالة أدبية على تحريم المتعة مثل تحريم الزنا، فان قول القائل الكريم احمل عار بناتي أهون على من ان احمل عارا في ضيوفى معناه ان عار الضيوف أقبح هذا أدب قديم عادى وكرم سامى اما التمتع ببنات الأمة فادب وكرم هذا هو عذر الليثى فى خطاب أوجب أعراض الامام و هذا عذر يقطع الكلام و لا يترك مجالا لامتهان و لا لعان.

و فى ص ١٤٢: كنت لا أزال أتعجب تعجب حيرة من قوم كانوا يأتون الذكران و يذرون ما خلق لهم ربهم من أزواجهم و هم قوم عاد كيف قالوا فى بنات خيرات حسان عرضهن لهم أبوهن: **لَقَدْ عَلِمْتِ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ** و هذا القول أدب نزيه جليل كان ينبغى ان يكون لفضله حكيمة و إمام كريم يكرم أمته تكريما و يحترم ملته احتراماً و هذه عبرة عابرة فهل من معتبر **وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ**.\*

(و نقول) انما اعرض الامام الباقر عن عبد الله الليثى حين ذكر نساءه و بنات عمه لما بدا منه من الجفاء و الغلظة و سوء الأدب من ذكر نسائه و بنات عمه فى مجالس الرجال فى معرض التشنيع و التهجين المنافى للشهامة و الغيرة عملاً بقوله تعالى (وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) و أشد منه جفاء و غلظة و سوء أدب قول هذا الرجل فى حق إمام أهل البيت و باقر علوم جده (ص) يظل وجهه مسوداً و هو كظيم يتوارى من سوء ما ذكر به بناته و مثل هذا قد تكرر منه مرارا اما تمويهه هذا الذى كرره مرارا على عادته فقد كررنا جوابه أيضا بان الأحكام الشرعية تتبع الدليل و لا تتب ع التمويه و التهويل فالمتعة ان كان عليها دليل شرعى لم يكن لقوله كيف يستجيز فى بنات الأمة كذا بنات الأمة بناته و أمثال هذه الألفاظ و ان لم يكن عليها دليل بطلت سواء أكان بنات الأمة بناته أم لا، و أعراض الامام الباقر عن الليثى لما عرفت مما لا يرتبط بحلية المتعة أو بحرمتها و إباحة الأشياء لا ترفع قبح ذكر بعض الأمور فى المجالس و المحافل و ذكر النساء فى مجالس الرجال فهل إباحة الفعل تسوغ ان يقال لرجل أيسرك ان ابنتك يطاوها زوجها و يتفخذها و يضاجعها و يضمها و يقبلها؟ و هل إذا قيل له ذلك فاعرض و غضب و زجر المتكلم يكون ملوما؟

و يسوغ ان يقال له كيف تستجيز فى بنات الأمة امرا إذا ذكر فى بنتك غضبت و تخرجت و هل يدل على ان تلك الأمور محرمة؟ بل إباحة الفعل بالأصل لا ترفع قبحه من بعض الناس كالأكل على الطريق و مجالسة الأراذل ممن له شرف و تزويج الأسافل من بنات الأشراف و غير ذلك مما لا يحصى و إذا كانت المتعة مباحة فلا يلزم ان يفعلها كل أحد فكم من مباح يترك تنزها و ترفعا.

و نظير ما قاله الليثى للباقر ما قاله بعض أئمة المذاهب لبعض أصحاب الأئمة ع فقال له ما قولك فى المتعة؟ فقال حلال فقال أيسرك ان يتمتع بناتك أو أخواتك؟ قال: ما شأن البنات و الأخوات هنا.

شئ أحله الله و ان كرهته نفسى فما حيلتى و لكن ما قولك فى النبيذ فقال : هو حلال، فقال أيسرك ان تكون بناتك و أخواتك نباذات قال شئ أحله الله و ان ٢٨٤ كرهته نفسى فما حيلتى . و جواب ابن عمر المشهور المعروف حين قيل له ان أباك حرمها هو عين جواب الامام الباقر و قد رواه الترمذى و لم نر أحدا اعترض عليه بمثل اعتراض هذا الرجل على الامام الباقر بكلامه الخشن البذى.

و أما تعليمه للبيثى بأنه لو ذكر للباقر قصة لوط لكفى ولأصاب ولم يسيء الأدب. فهو لم يخرج به عن الخطأ و اساءة الأدب بأفحش أنواعها بنسبة نبي الله لوط ع إلى انه قدم بناته للزنا و نسبة الامام الباقر باقر العلم كما سماه جده (ص) إلى انه جهل ما اهتدى هو اليه بزعمه و الامام الباقر يعلم من تفسير القرآن و معانيه ما لا يعلمه هو و لا البيثى و لا غيرهما من جميع العلماء و قد خالف بهذا الذى نسيه إلى لوط ع أقوال أئمة المفسرين . ففى مجمع البيان فى تفسير (هُؤْلَاءِ بَنَاتِي) \*، معناه ان لوطا لما هموا باضيافه عرض عليهم نكاح بناته و قال هن أحل لكم من الرجال فدعاهم إلى الحلال قيل أراد بناته لصلبه عن قتادة، و قيل أراد النساء من أمته لأنهن كالبينات له فان كل نبي أبو أمته و أزواجه أمهاتهم عن مجاهد و سعيد بن جبير ثم قيل عرضهن بالتزويج و كان يجوز فى شرعه تزويج المؤمنة من الكافر كما كان فى أول الإسلام ثم نسخ، و قيل أراد التزويج بشرط الايمان عن الزجاج و قيل كان لهما سيدان مطاعان فيهم فأراد ان يزوجهما بنتيه زعوراء و ريتاء اه. فظهر ان قوله قصة عرض لوط بناته لا محمل لها إلا المتعة افتراء على كتاب الله و على نبيه و ان قوله ان لوطا ع وقع فى غاية الضرورة و لم ينس غاية الأدب فأكتفى بعرض بناته و ما اعتدى بعرض بنات الأمة - تعريضا بالإمام الباقر ع - لا بقوله من عنده أدنى فهم فلوط ع لم يكن ليعرض بناته إلا للحلال كما يدل عليه قوله **هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ** و لم يكن ليدفع الحرام بالحرام و ان نسبة عرض بناته بالحرام اليه اساءة أدب عظيمة و ضرورة دفع اللواط لا تجوز عرض الزنا و لم يصل إلى ذلك إلا علم هذا الرجل و الدلالات التى خلقها الله تعالى و عرفها العلماء هى ثلاث، و لكن هذا الرجل بعلمه الجرم و ذهنه الحاذق اخترع دلالة رابعة هى الدلالة الأدبية فاستدل بها على حرمة المتعة و جعل قول القائل الكريم احمل عار بناتى أهون من ان احمل عارا فى ضيوفى أدبا قديما عاديا و كرما ساميا و جعله عذرا للبيثى فى إساءته الأدب مع الإمام الذى أوجب اعراضه عنه، نعم هذا أدب لكنه أدب حديث تركستانى و كرم جديد خرافى اطلع الله عليه هذا الرجل و لم يطلع عليه أحدا من خلقه سواه فخرج به عن دائرة الأدب مع أئمة أهل البيت و شيعتهم و مع أنبياء الله فنسب نبي الله لوطا ع إلى عرض بناته للزنا دفعا للواط بضيوفه لأن عار الضيوف أقبح فإى أدب و كرم يصل إلى درجته و يلزم على قياس قوله هذا ان رجلا لو جاءه قوم يريدون ان يفعلوا بضيوفه فعل قوم لوط فعرض نفسه لهم ان يكون ذلك منه أدبا عماديا و كرما حاتميا لا ساميا . و هذا عذر بقطع الكلام فان من يجعل عرض نبي من الأنبياء بناته للزنا من الأدب و الكرم لا مجال للكلام معه و لا أزال أتعجب من استنباطات هذا الرجل و تمحلاته التى لا يساعد عليها لفظ و قد زاد تعجبي منه الآن حيث قد أدى به تفكيره بعد طول حيرة إلى ان يجعل اللوطيين اللواط المحرم الفاحش على النكاح المحلل و الطاهر هو أدبا نزيها جليلا كان ينبغى ان يكون لفقير حكيم و إمام كريم و لسنا ندرى كيف استفاد من قولهم **ما لنا فى بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ** أنه أدب نزيه جليل و كأنه حمل على انه عرضهن عليهم للزنا فأبوا الزنا فلذلك جعله أدبا نزيها جليلا أو على انهم أبوا الزنا بهن لأنهن بناته احتراماً له و كلاهما غير صواب فلوط ع عرض بناته عليهم

ص: 285



للتزويج المحلل لا المحرم فأجابوه بأنه قد علم انه لا أرب لهم و لا رغبة في نكاح الإناث و انهم يريدون نكاح الذكور و حالهم كان معلوما مشهورا عنده و عند غيره فهذه عبرة عابرة من جملة عبر هذا الرجل فهل من معتبر.

### زعمه النكاح هزله جد فلا ينعقد إلا دائما

قال في ص ١٦٥ لا تنكر الشيعة ان النكاح جده جد و هزله جد و ما يكون هزله جدا إذا انعقد لا ينعقد إلا لازما أقوى من عقد البيع يوجب ملكا لا يرتفع إلا بالموت أو بالطلاق و انقطاع المتعة بدون طلاق لم يكن إلا من عدم الانعقاد.

(و نقول) هذا الكلام هو بالهزل أشبه منه بالجد و إلى الهذيان أقرب منه إلى القصد . العقود كلها يشترط فيها القصد و الهزل ليس له اثر عند الشيعة في جم يع العقود و كونه لا يرتفع إلا بالموت أو الطلاق استدلال بعين الدعوى و هو في كلامه كثير بل هو نوعان أحدهما يرتفع بما ذكر و الآخر بانقضاء الأجل و جعله الانقطاع بدون طلاق دليل عدم الانعقاد طريف جدا فان كل عقد مؤجل ينقطع بانقطاع الأجل كالأجارة التي تنتهي بانتهاء أجلها و ذلك دليل الانعقاد و لو كان غير منعقد لم يحتج إلى انقضاء الأجل.

### خبر النوبية و مرعوش

ذكر في صفحة ١٤١ فضائل الخليفة الثاني ثم قال حتى ان نوبية أعتقها عبد الرحمن بن خالد و كانت نوبة رؤيت حبلى و اعترفت انها حبلت من مرعوش بدرهمين فأمر بها عمر فجلدت مائة ثم غربت و سقط الحد لأنها جاهلة و لم يكن على ليسكت و قد شهد عذاب مؤمنة مسكينة جاهلة و على يعلم ان المتعة بدرهمين حلال و شعار لببيت النبوة .

(و نقول) من ضروريات الفقه الإسلامي ان الحدود تدرأ بالشبهات فلو كانت تزوجت متعة بدرهمين لكان ذلك شبهة دارئة للحد بالإجماع فكيف يحدها الخليفة مائة حد الزانى الغير المحصن مع وجود الشبهة و الجهل و قوله سقط الحد لأنها جاهلة لا يفهم له معنى لأنه مناقض لقوله فأمر فجلدت مائة و ان كانت محصنة و سقط حد الرجم لجهلها فلما ذا جلدت مائة؟

و القضية ان صحت ظاهرة في الزنا أو هي مجملة و كيف كان فلا يصح الاستشهاد بها و لم يتيسر لنا حين التحرير مراجعتها . و تكريره قول و شعار لببيت النبوة و ما فى معناه مظهرا له بمظهر السخرية لا يدل إلا على جهله و قلة بضاعته و انه أحق بالسخرية.

### آية و إِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ

ذكر فى ص ١٢٨ و أشار اليه فى ص ١٤٢ قولي للصادق هل تمتع النبى (ص) فقال نعم: و قرأ (وَ إِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ) حَدِيثاً و أطال فى ذلك و كرر على عادته فى انه ان لم يكرر الشىء عشرًا فما فوق فلا أقل من مرتين و شنع ما شاءت له بداءة لسانه.

ولا نعلم من أين نقل هذا الذى عزاه إلى الصادق ع ولا يصح أن ينسب إلينا فى تفسير القرآن غير ما ذكره أكابر مفسرينا كالشيخ الطوسى ٢٨٥ فى التبيان والطبرسى فى مجمع البيان وجمع الجوامع دون غيرها وأمامنا الآن مجمع البيان وقد ذكر فى تفسير الحديث الذى أسره النبى ص إلى بعض أزواجه وجوها كثيرة منها أنه كان يتعلق بمارية القبطية عن الزجاج و فى خبر أنه يتعلق بمن يملك بعده وليس فيها هذا الذى ذكره فاطلته فى ذلك و تشييعه لا يعود بالشناعة إلا عليه.

### تصديق المرأة فى انها خلية من زوج

تعجب فى ص ١٤٥ من تجويز الصادق ع التمتع بمن تدعى انه ليس لها زوج و عدم إيجاب التفتيش.

و هذا التعجب فى غير محله فالنساء مصدقات فى مواضع كثيرة بدون قيام البينة فى الحيض و الطهر و انقضاء العدة و غير ذلك فإذا أفتى الامام الصادق وارث علم جده الرسول (ص) بتصديقهن فى الخلو من الزوج لم يكن ذلك محل تعجب و لا استغراب كما لم يكن محل تعجب و لا استغراب فتوى الامام أبى حنيفة كما ذكره الخطيب فى تاريخ بغداد بأنه إذا شهد شاهدان عند القاضى بان فلانا طلق زوجته و هما يعلمان بأنهما كاذبان فحكم القاضى بطلاقها جاز لأحد الشاهدين ان يتزوجها.

### المحلل و المحلل له

قال فى ص ١٤٦ الشارع لعن المحلل و المحلل له و المحلل لم يلغنه إلا لأنه نكاح متعة و لو كان نكاح المتعة جائزا لما كان للشارع ان يلغنه و لكان لعنه جهلا من الشارع لشرعه ثم لكان لغوا قول القرآن **فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا** لأن حرمة المرأة بعد الثلاث لزوجها الأول تنتهى بذوق العسلى و الانتهاء بالذوق قد نص عليه الشارع.

(و نقول) هذا أيضا من استدلالته و استنباطاته الغريبة التى انفرد بها و خبط فيها خبط عشواء و ليس لها معنى محصل بل من نوع الهذيان فان نكاح المحلل نكاح دائم لا نكاح متعة بالاتفاق لاحتياجه إلى الطلاق كما دل عليه قوله **فَإِنْ طَلَّقَهَا** فخبط و خلط نكاح المحلل بنكاح المتعة . و المحلل له لعنهما الشارع لأنهما فعلا فعلا دنيئا فكان فعلهما مكروها و المكروه قد ورد اللعن عليه فى موارد كثيرة كالنائم فى البيت وحده و المسافر وحده و الأكل طعامه وحده و المحلل شبه فى الشرع بالتييس المستعار و المحلل له قد طلق زوجته ثلاثا ففعل ما يوجب تحليلها فصار ملوما بذلك و يدل كلامه على ان نكاح المحلل محصور فى نكاح المتعة و لذلك لعنه الشارع و لو لا ذلك لم يكن له ان يلغنه و لكان لعنه جهلا من الشارع لشرعه و الحال ان نكاح المحلل محصور فى النكاح - الدائم كما مر - بالاتفاق و هو جائز بضرورة دين الإسلام و إذا كان زنا فكيف جوزه الشارع ليحصل التحليل بقوله **حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ**، و كيف صححه و أوجب الطلاق بعده إذا أراد المراجعة أ فيكون تمحل و سخافة و خبط و خلط أعظم من هذا و قوله ثم لكان لغوا قول القرآن **فَإِنْ طَلَّقَهَا** كأنه يريد به انه لو جاز نكاح المتعة لحصل به التحليل فلا يحتاج إلى قوله **فَإِنْ طَلَّقَهَا** لأن نكاح المتعة ينقضى بانقضاء الأجل و هو تمحل كسابقه فان قوله **فَإِنْ طَلَّقَهَا** يدل على انه لا يكفى فى التحليل نكاح المتعة بل لا بد من كونه دائما و أى دلا لئله لذلك على كون نكاح المتعة غير جائز فإذا قال الشارع النكاح الدائم و النكاح إلى أجل كلاهما صحيح و المحلل فى طلاق الثلاث هو الدائم

المؤجل كان قوله **فَإِنْ طَلَّقَهَا** مقيدا للنكاح في قوله **حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ** بالنكاح الدائم فإى تناف بين هذه الأحكام و أى شىء أوجب ان يكون قوله **فَإِنْ طَلَّقَهَا** لغوا إلا فى مخيلة هذا الرجل.

## الأمر بتزوج الأبكار

قال فى ص ١٧١ روت أمهات كتب الشيعة عن نبى الأمة الأمر بتزوج الأبكار فإنهن و انهن قال و هذه السنة قد جمعت مقاصد النكاح و نيكات الزواج و لا تكون فى متعة الشيعة.

و نقول: ما ربط الأمر بتزويج الأبكار بمتعة الشيعة و ما بقى عليه إلا ان يستدل على حرمة المتعة بلع البرق و قصف الرد و نزول المطر و إذا كانت هذه المقاصد و البركات لا توجد فى متعة الشيعة فهل توجد فى تزوج الثيبات فان قال لا كان تزوج الثيبات حراما كالمتعة و ان قال نعم فقد كذب فى قوله لا توجد فى متعة الشيعة فانظر و أعجب.

## الحكومة الإيرانية و الحكومة التركية

قال فى ص ١٧٢ العجم و نساؤها و الحكومة بمملكة الشيعة فى عذاب بئس و حرج ضيق شديد من متعة فقهاء الشيعة و من احدى سيئات متعة الشيعة ما كنت أراه فى بلادها من ابتذال المرأة فى شوارع مدن العاصمة و قراها ابتذالا لا يمكن ان يوجد أفحش منه و لا فى نظام الشيوخ المطلق و كتبت فى هذه لجماعة من مجتهدى العاصمة و قلت هلا يوجد على مثل هذه المهانة عندكم من غيرة و هلا يوجد لكم منها من تاجر و ما رأيت على وجه مجتهد عند ذلك إلا بشاشة و هشاشة تبسم ان كان استهان بى فقد استخف و استهان بدينه و أمته و أمهاته من قبل و حكومات الأمم الإسلامية اليوم ارشد فى شرف دينها و صلاح دنياها من فقهاء الأمة فحكومة الدولة الإيرانية نراها اليوم بفضل مليكها الأعظم قد فسخت المتعة فسحا قطعيا بتاتا و أعظم حكومة شيعية بفضل ملكها الأجل قد اهدت إلى عقد معاهدة مع أقوى حكومة سنية تركية و لم تنزل أمهات الكتب فى المدارس تبذر بذور العداء فى قلوب الأساتذة و الطلبة . و فى ص ١٨٥ يعجبنى غاية الاعجاب ان حكومة الدولة الإيرانية التى تسعى فى إصلاح حياة الأمة و دنياها و فى تعمير الوطن و احيائه أخذت فى إصلاح دين الأمة فمنعت منعاً باتا متعة فقهاء الشيعة و أخذت فى تصفية عقائد الأمة فى مدارسها و كلياتها و كتبها تستبدل إيمان الإمام على أمير المؤمنين و عقيدة أهل البيت بعقائد الشيعة الامامية التى فى أم هات كتبها المتاخرة و فى صفحة (ى) ارى ابتذال النساء و حرمان الإسلام فى شوارع مدنكم بلغ حدا لا يمكن ان يراه الإنسان فى غير بلادكم.

و نقول: ليهنته ما عند العرب و نساؤها لا سيما البلد الذى ألف كتابه و طبعه فيه و عند الحكومة بمملكة غير الشيعة من النعيم المقيم و السعة العظيمة من ترك متعة فقهاء الشيعة فدور البغاء فيها غاصة بالمومسات و بلد طبع كتابه تزيد على ذلك (الخول) و ما كنا نود ان يجرى قلمنا بمثل هذا لو لا انه اضطرنا اليه . و من احدى محاسن تحريم متعة الإسلام ما كان يراه فى بلاد الإسلام لا سيما البلد الذى ألف كتبه و طبعه فيه من انتشار دور البغاء و ابتذال المرأة فى شوارع مدن العواصم و قراها فان كان يريد ان جميع النساء فى مدن العاصمة التى رآها و قراها كما وصف فقد كذب و افترى . نساء مدن العاصمة التى رآها ٢٨٦ (حين رآها) من أشد النساء تسترا و تحجبا و عفافا و صيانة فإن ه رآها قبل إجبار الحاكم - الذى أشاد بمدحه - النساء على السفور و ان كان يريد انه يوجد أفراد من النساء مبتذلات فليقل لنا هل لا يوجد مثل ذلك فى كل بلد من بلاد الإسلام على

ظهر الكره الأرضية؟ و نساء مدن الإسلام فى إيران ان لم تكن اعف و استر من نساء سواها فليست دو نها فى الستر و العفاف .  
 فقوله ابتذالا لا يمكن ان يوجد أفحش منه فى نظام الشيوع المطلق كذب فاحش ساقه اليه التعصب و العناد و بهتان لا بهتان  
 أفحش منه و ظلم لا ظلم أشنع منه و إذا كان كتب لبعض مجتهدى العاصمه بما قال فلما ذا لم يكتب لعلماء العاصمه التى كان  
 فيها طبع كتابه و لعلماء غيرها من البلاد فيقول لهم هلا يوجد على مثل هذه المهانه عندكم من غيره . فدور البغاء فى بلادكم  
 منتشرة و الفتيان و الفتيات يسبحون و يسبحن جميعا على شاطئ البحر عارين و عاريات و هلا يوجد لكم منها من تأثير و ان  
 كان كتب فهل رأى على وجه واحد منهم بشاشه و هشاشه تبسم أو عبوس و تقطيب تألم . حسينا أيها الرجل كلاما فارغا و  
 تشتيئا و تفريقا بين المسلمين و عيبا بما فيك مثله أو أكثر . و أى فائدة تجنيها من عيبك امه عظيمه بغير ما فيها أو بما فيك  
 مثله و أعظم ثم تزعم ان بشاشه العالم فى وجهك - بما طبع عليه من مكارم الأخلاق - هى استهانته بك و استخفاف و استهانته  
 بدينه و أمته و أمهاته من قبل . تغضب على المجتهدين و تصفهم بسىء الوصف لأنهم لا يتابعونك على تحريم ما أحله الله فلو  
 كنت ذا غيره على الدين و الإسلام و المسلمين لدعوتهم إلى مباحثتك و انتصبت - بما أوتيته من بلاغه و قوة حجة -  
 لمخاصمتهم و حججهم و خصمتهم و سجلت ما دار بينك و بينهم و طبعته و نشرته ليعلم الناس حينئذ ان الحق و الصواب فى  
 جانبك . و ان كانت الأخرى سلمت لهم و رجعت عن رأيك اما ان تأتى إلى عاصمه إيران و تتبع العورات و تعد السيئات و  
 تغضى عن الحسنات و تكتب فى ورقه بعض الكلمات التى لا تسمن و لا تغنى من جوع ثم تأتى مصر و تطبع و تنشر بأقبح  
 العبارات و ابشع الألفاظ ما خيلته لك واهمتك و لا يوافقك على أكثره أهل مذهبك و يطبعه لك من لا يهمه إلا ان ينتفع فى  
 دنياه بدراهم معدوده، فليس هذا من سيره أهل الدين و العلم و الإخلاص، و قد جئنا إلى الكوفه و سالتنا عن التقيه و المتعه  
 فأجبتنا فلم تنبس بينت شفه و ذلك بعد ما سالت صاحب أصل الشيعة فأجابك فلم تتكلم بحرف و إنما كتبت بعد رجوعك  
 لبغداد اسئله فى دفتر تنتقد بها الشيعة لا تمت إلى العلم و لا إلى الإنصاف بصله و صلتنا فأجبتنا عنها و أجابك غير نا و ممن  
 أجابك عالم فى البصره لم تنشر شيئا من أجوبته كما اعترفت به فى وشيعتك فهلا باحثتنا حين رأيناك بالكوفه و باحث  
 صاحب أصل الشيعة و اقنعتنا بحججك الواضحه ثم طبع ما دار بيننا و نشرته ليعرف الناس فضلك و ان الحق فى جانبك اما  
 ما جئت ترمى به من مكان سحيق فمأجدره بقول القائل :

طلب الطعن وحده و النزالا

و إذا ما خلا الجبان بأرض

و ينبغى للأمم الإسلاميه من جميع الفرق ان تبادر قبل فوات الفرصه إلى العمل بنصائح هذا الرجل فتقتدى بحكومات الأمم  
 الإسلاميه و تدع الاقتداء بفقهاء الأمة لتنال بذلك شرف الدين و صلاح الدنيا فان حكومات الأمم الإسلاميه اليوم هى ارشد فى  
 شرف دينها و صلاح دنياها من فقهاء الأمم - عند هذا الرجل . أليس كذلك فعلى المسلمين اليوم - حفظا لدينهم و دنياهم - ان  
 يمشوا على نهج أعظم حكومة شيعيه و أقوى حكومة سنيه تركيه . و ان كانت أمهات الكتب فى المدارس تبذر بذور العداء فى  
 قلوب

الأساتذة و الطلبة فقد أصبح الأساتذة و الطلبة - و الحمد لله - بفضل ما بذرتة الشيعة في قلوبهم من بذور الالفه و الاتحاد مع غيرهم إخواناً على سررٍ مُتقابلين.

و حكومة الدولة الإيرانية- التي يقول عنها انها أخذت في إصلاح دين الأمة و أعجبه ذلك غاية الاعجاب و قد منعت أشياء كثيرة غير ما ذكره و أجابت أشياء كثيرة فكان عليه ان يذكر ذلك لعرف أعجبه ذلك أيضا غاية الاعجاب أم دون الغاية أم لم يعجبه أصلا و ان لا يقتصر على ذكر شيء واحد يوافق هواه. و شيعة على و أهل البيت أقرب إلى ان يطلعوا على ايمانه و على عقيدة أهل البيت من صاحب الشيعة و من المدارس و الكليات الجديدة و كتبها.

### المتعة شارة أهل البيت

مما اولع به هذا الرجل و كرره في كلامه على عاداته في التطويل و التكرير الممقوتين و جعله نقدا على الشيعة قوله المتعة شارة أو شعار أو حلية لأهل البيت و للأمة ففي ص ٣١ كان الباقر و الصادق يبالغان في المتعة و يقولان من لم يستحل متعتنا و لم يقل يرجعتنا فليس منا و يجعلها علماء الشيعة شارة أهل البيت و شعار الأئمة و في ص ١٢٦ تقول الشيعة و تفتخر أن حلية المتعة و زينة التمتع شعار لأهل البيت و شارة لبيت النبوة، و في ص ١٢٧ و في السكوت (من على ع) هدم لحكم جليل من أحكام الدين هو شعار له و شارة، و في ص ١٤١ و لم يكن على لبسكت و هو يعلم ان المتعة بدرهمين حلال و شعار لبيت النبوة، و في ص ١٣٥ و جعل المتعة حلية لأهل البيت أو شارة و شعار للأئمة لا يكون إلا ج نفا من نجف أو شنيعة من شيعة يصدق فيها قول القائل عدو عاقل خير من صديق جاهل، و في ص ١٣٥ بعد ما عبر عن المتعة بعبارات قبيحة قال فكيف يجعل شارة لبيت نبوة العرب إلا من عجمي كسروي مدائني إذا لقي عربيا سمعت له شهيقا و هو يفور يكاد يتميز من الغيظ و في ص ١٤٤ لم يوجد للشيعة زخرفة إلا ان المتعة شارة لأهل البيت و شعار للأئمة و في ص ١٤٨ ثم تعدت الشيعة و اعتدت حتى ادعت ان المتعة شارة للأئمة و شعار لأهل البيت و في ص ١٥٩ أى كلمة يمكن ان تكون أضيع من آية : (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ) لو قلنا ان متعة الشيعة شعار أهل البيت بيت النبوة قلنا انها شارة أئمة الدين و في ص ١٦٤ الزنا أقرب إلى الحل من متعة تجعل شعارا لبيت نبوته - نبوة الشرع-.

و نقول: ليس المقام مقام مفاخرة و افتخار بل مقام بيان حكم شرعي - الشيعة ذكرته و استدلت عليه و هو لم يزد على تكرير العبارات الفارغة التي لا طائل تحتها و على السباب و الشتم و البذاءة و سوء القول و لم يأت بدليل و لا شبه دليل فليفتخر ما شاء بتحريم ما أحله الله فتشده بهذه الألفاظ الممقوتة و تفاصحه جنفا من نجف . شنيعة من شيعة . لا يعود إلا بالمذمة و الشناعة عليه و نسبة الجهل اليه و إذا كان عدو عاقل خير من صديق جاهل فما قولك بعدو جاهل و كيف لا يجعل شارة لبيت نبوة العرب شرعه و أباحه نبي العرب و العجم و يجعل شارة للمسلمين ما لم يشرعه ذلك النبي و هو شعار العجم و المجوس و قد خالف بقوله من عجمي كسروي إلخ قوله تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ) و

قول نبيه (ص) لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى. ان لا أحد خير من أحد إلا بالتقوى.

فشهيقه هذا و هو يفور يكاد يتميز من الغيظ سيؤدى به إلى الثبور و قد وجود [وجد] للشيعه الأدلة القاطعة ٢٨٧ المتقدمة لا ما زخرفه من انه لم يوجد لها زخرفة إلا انها شارة للبيت و الشيعة لا تتعدى و لا تعتدى بل هو معتد فى جعله الزنا أقرب إلى الحل مما نزل بحله القرآن و جاءت به بعدم نسخه السنة المطهرة.

### تجاوزة الحد فى الافتراء و القذف و التشنيع و سوء القول

أفرط هذا الرجل فى تشنيعه و افتراءه على الشرع المطهر و سوء قوله فجعل المتعة زنا بل أقبح من الزنا فاستحق حد القاذف و لئن سلم من ذلك فى الدنيا فلن يسلم منه فى الآخرة.

فقال فى ص ١٣٤ المتعة باجرة سماها القرآن البغاء: (وَلَا تُكْرَهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ) و إذا كان عرض المتعة و أجرتها حراما و الإكراه يوجب عقاب الله و غضبه فنفس العمل أشد و أفحش، و فى ١٤٥ اما متعة الشيعة اليوم فهو زنا مستحل ثم أكثر من أمثال هذه الكلمات حسبما اداه اليه أدبه و تعصبه و فقال : هى زنا فاحشة و مقتا و زيادة استحلال زيادة فى الكفر و زيادة فى الفساد بها يترك الرجل فراشه و يهجر ربة البيت فتكفر و تبرأ ثم تدعوى على الأمر بها و تلعنه و بها تفسد العائلة و فى ص ١٦٤ فإى فرق بين متعة الشيعة و بين زنا برضا أو بقهر و ان كان فرق فعلى فائدة حل الزنا إذ قد يكون زنا لا يكون فيه اتجار يهين المرأة و الزنا أقرب إلى الحل من متعة يتاجر بها الشرع و من متعة تجعل شعارا لبيت نبوته و نبيا أبو أمته و أزواجه أمهات بناتها و فى ص ١٦٥ متعة الشيعة زنا و زيادة استحلال و عقيدة باطلة بدعوى التقرب بها إلى الله.

(و نقول) زعمه ان المتعة سماها القرآن بغاء افتراء منه على القرآن فهى نكاح بعقد و مهر اجازته القرآن و إبداله المهر بالأجرة لقصد التشنيع لا يعود إلا بالشناعة عليه و جعله ذلك من قبيل إكراه الفتيات على البغاء بغى منه و عناد للحق و افتراء على كتاب الله فإكراه الفتيات كان من المشركين على الزنا و البغاء باجرة بدون محلل شرعى و قد نهى الله عنه فى كتابه كما نهى عن سائر المحرمات و المتعة بعقد و مهر إلى أجل قد رخص الله فيه فى كتابه و اعترف جملة من اجلاء الصحابة بعدم نسخه و فعلته الصحابة فى عصر الرسالة و بعده و فعله التابعون فتسوية أحدهما بالآخر عين الجهل و العناد و الافتراء على الكتاب و السنة و الفحش الذى جاء فى كلامه يوجب لقائله عقاب الله و غضبه و يلحق به فاحشة و مقتا و زيادة فى الكفر و زيادة فى الفساد و زيادة استحلال للحرام و عقيدة باطلة و كون الرجل بها يترك قرآنه و يهجر ربة البيت فتفعل ما تفعل لا يفترق شيئا عن تعدد الزوجات و ملك اليمين الذى لا ينحصر فى عدد بالاتفاق فإنه يقال فيهما بذلك يترك الرجل فراشه و يهجر ربة البيت فتكفر و تبرأ ثم تدعوى على الأمر به و تلعنه و به تفسد العائلة فهل يوجب ذلك تحريم تعدد الزوجات؟ هذا علم صاحبنا و هذه أدلته و الأحكام الشرعية تثبت بنصوص الشارع لا بمثل هذه التلفيقات و الكلمات التى لا طائل تحتها و التى تدل على جهل قائلها كقول أيضا اتجار يهين المرأة متعة يتاجر بها الشرع فما أحله الله لا إهانة فيه لاحد و انما هذا الكلام اهانة لشرع الله تعالى و تهجين لأحكامه و إذا كان النبى أبا أمته و أزواجه أمهات بناتها فهو بما شرعه و أحله و امر به اعرف بما يهينها و يشرفها من هذا الرجل الذى جاء يكيل دعاوى كيلا بلا دليل و لا برهان ان هذا الرجل يتهم على الأحكام و يقول فى المتعة انها زنا بل يفضل الزنا عليها و قد كذب بذلك نفسه فى دعواه فيما تقدم انها كانت تتعقد دائما و يبطل الأجل و هذا يبطل افتراءه هنا بجعلها

زنا. و الامام أبو حنيفة و زفر قالا بانعقادها دائما و بطلان الأجل . على ان المسائل الخلاقية و الاجتهادية في النكاح لا يجوز نسبة أحد فيها إلى الزنا إذ لا أقل من كونه نكاح شبهة أ فلا يكفي في حصول الشبهة استناد مستحلها إلى الكتاب و السنة و الإجماع و فتاوى أئمة أهل البيت و الشرع الإسلامي صحح نكاح المجوس و سائر الفرق و لم يقل أحدا انه زنا . ثم ما يقول فيما إذا خالف الامام الشافعي و الإمام مالك في احدي الروايتين عنه بقية المذاهب الأربعة فقال بأنه يحل للرجل ان ينكح المتولدة من زناه كما حكاها الشعراني في ميزانه و غيره و أشار اليه الزمخشري بقوله من أبيات:

### و ان قلت قالوا باننى و أبيح نكاح البنت و البنت تحرم

و ما يقول في قول الامام أبي حنيفة الذى حكاها الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة أبي حنيفة انه لو شهد شاهدان كذبا و هما يعلمان انهما كاذبان بان فلانا طلق زوجته فحكم القاضي بطلاقها جاز لأحد الشاهدين ان يتزوجها . هل يقول ان ما حكم به الامامان الشافعي و أبو حنيفة زنا أو يقول انه نكاح صحيح و يستشهد بذلك لذلك بقول البوصيري:

### و كلهم من رسول الله ملتمس و عرفا من البحر أو رشفا من الدير

لا شك انه يقول بالنانى فإذا كيف يجعل زنا ما أفتى به أئمة أهل البيت السجاد و الباقر و الصادق و الكاظم و الرضا و فقهاؤهم و وافقهم حبر الأمة ابن عباس و عدد غير يسير من اجلاء الصحابة و التابعين و وافقهم الامام مالك في احدي الروايتين كما مر و ابن جريح فقيه مكة لا شك انه لا يجرأ على ذلك رجل يؤمن بالله و اليوم الآخر و نده ذرة من علم . و هل كان الامام الصادق و باقى أئمة أهل البيت أقل فقها و علما من أئمة المذاهب الأربعة حتى تكون فتواهم في تصحيح النكاح مقبولة و فتوى الصادق و باقى الأئمة غير مقبولة و هم ان لم يكونوا أفتق من أئمة المذاهب فليسوا دونهم .

### عباراته الشنيعة التى تفوه بها

قد استعمل في تهجين امر المتعة عبارات ذكرها في ص ١٣٥ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤٦ و ١٦٠ و ١٦٢ لا يتفوه بها ذو علم و أدب و لا ترجع إلى دليل مثل المتعة اتجار المرأة بفرجها، ببدنها و عرضها المتعة تجرح شرف المرأة . المتعة اجارة المرأة نفسها ليتمتع بها الرجال أو تجارة المرأة بفرجها امتهان لها و هتك لشرفها . و فتك بعزتها . المتعة اجارة و اجارة المنفعة بيع و تجارة و لم يستحل دين تجارة المرأة ببدنها و عرضها و شرفها و عفافها بذل المرأة نفسها في سبيل الهوى و الحب إجابة لداعى الهوى أقرب إلى العفاف و الشرف من بذلها في سبيل حفة من الحب . نحن . نقول [نقول] أداء التراويح جماعة شعار للسنة فهذا القول يمكن ان يكون له وجه ادبى و دينى اما اتجار المرأة بفرجها فلن يكن إلا خزيا لا يدانيه خزي يحمر منه وجه الأدب و يسود منه جلد الأجرى .

وأخس رجل لا يرضى ان يتمتع أحد بأخته أو بنته فكيف يستحلها الفقيه و الامام فى بنات الأمة و المرأة إذا أجزت نفسها أو اتجرت بها مرة يتجنبها الرجال و من يمكن ان يكون أكفر بالايمان فى آية المحصنات من عاد يترك المحصنة و يتمتع بالتي تنجر ببدنها فتؤجره بكف من بر أو حفنة من شعير.

وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا . من هم الذين يتبعون الشهوات هل هم الا الذين يستحلون التمتع بكف من بر ثم يقولون من لم يقل بكرتنا و يستحل متعتنا فليس منا . يكفيننا ٢٨٨ كل تعب فى سبيل تحريم متعة النساء كلمة المتعة وحدها التى تجرح شرف المرأة فان الإنسان غاية للكون و للتشريع إلى آخر ما تفلسف به مما لا طائل تحته، و قد أكثر من سفاسته هذه و أطال فى زخارفه و اطنب فى هذيانه فيما هو من هذا البحر و على هذه القافية و تجاوز الحد فى سوء قوله و أطال بما أوجب الملل و كرر و أعاد على عادته الشنيعة و عاد إلى هذه المهزلة مرارا بعبارات تركنا أكثرها لعدم فائدة فى نقلها و اكتفينا بنموذج منها و الأحكام الشرعية لا تثبت و لا تنتفى بتزويق العبارات و تميميها و تجنييسها و تسجييعها. هتك و فتك.

الحب و الحب و لا بعبارات الفحش المنفرة و البذاءة و لا بالتكرير و التطويل و ليس الحكم فى حسم النزاع الا الدليل . فالمتعة ان دل الدليل على إباحتها لم تحرم بهذه العبارات التى ملؤها البذاءة و الفحش و ان لم يدل الدليل على إباحتها كفى ذلك فى حرمتها من غير حاجة إلى هذه العبارات التى هى صفات قائلها . فتعبيره عما أحله الله بهذه العبارات لا يكون إلا خزيا عليه لا يدانيه خزي يحمر منه وجه الدين و يسود منه جبين الحق و لكن هذا الرجل لا يحمر وجهه و لا يصفر من أقواله هذه التى اسود منها وجهه عند أهل الحق و تعبيره باتجار المرأة بفرجها و أمثاله لا يشبه الا قول من يريد ان يعيب ال تزوج و يستحسن الترهيب فيقول التزوج اتجار المرأة بفرجها لأنها تأخذ المهر من الزوج ثمنا مقابل الوطاء و تأخذ النفقة مقابل الاستمتاع و قول من يقول ان فلانا المتزوج بفلانة يمتنها فى شرفها يطاوها و ينظر إلى فرجها و ينظر إليها عارية و يفعل و يفعل إلى غير ذلك من ألفاظ الفحش و البذاءة التى يمكن ان يعبر بها عن النكاح المحلل و هو بعينه قول من كان يأبى الصلاة من المشركين و يقول لا أحب ان يعلنونى استى فيأبى الإسلام لذلك و هو بعينه فعل أهل الجاهلية فى وأدهم بناتهم تخلصا من عار التزويج [التزويج] أو غيره و أراد هذا الرجل أن لا يفوته التشبه بهم فجعل ما أباحه شرع الإسلام و نطق بإباحته الكتاب و السنة و اتفق جميع المسلمين على انه شرع و اختلفوا فى نسخه مثل الزنا بل على أن الزنا أقرب إلى الشرف و العفاف منه و هذا رد على الله و رسوله و جميع علماء المسلمين الذين اتفقوا على انه شرع و سخرية بدين الله و ذم له سواء أ كانت شرعيتها باقية أم منسوخة و هذا ما لا يستحله دين من الأديان و حفنة من الحب التى كرر ذكرها فى كل مناسبة ليعيب و يشنع بها قد ذكرنا مرارا انها يصح ان تجعل مهرا فى كل نكاح، و قد نقل ذلك هو عمن حرمها فى قوله فالآن من شاء نكح بقى بضة و فارق عن ثلاث فما بالك تعيب يلزمك عيبه كما ذكرنا غير مرة اتفاق المسلمين على ان كل ما يتمول يصح كونه مهرا قل أو كثر و قد كان فى عصر الرسالة يكون المهر تعليم سورة و كون أخس رجل لا يرضى ان تتمتع أخته أو بنته قد مر اعتراض أحد أئمة المذاهب به على هشام بن الحكم فأجابه بأنه شىء أحله الله و ان أبته نفسى فما حيلتى و لكن ما تقول فى النيذ؟ قال حلال، قال أ يسرك ان تكون أختك أو بنتك نبادة فأفحمه كما ان قوله اجارة المرأة نفسها ليطمتع بها الرجال يمكن ان يقال مثله فى النكاح الدائم بأنه بيع المرأة نفسها ليطمتع بها الرجال و يطؤها الزوج و يفعل كذا و كذا و إذا طلقت تمتع بها زوج آخر فإذا طلقت تمتع بها ثالث فتكون قد باعت نفسها ليطمتع بها الرجال أ ليس كل ذلك حق و واقع فى الشرع فهل هو عيب إلا على قائله و إذا صح له دعوى ان المتعة اجارة لأنها إلى أجل بمال صح ان يدعى ان النكاح الدائم بيع لأنه تملك لا إلى أجل بمال.



اما استشهاده بالجماعة فى التراويح و الجماعة فى الفرائض فكل عبادة لم يرد فيها رخصة من الشارع لا يمكن ان يكون لها وجه أدبى و وجه دينى و الذى سن الجماعة فى التراويح لقصد الاجتماع على العبادة هو الذى حرم المتعة فى

ص:289

شان عمرو ابن حريث لما تمتع بامرأة فحملت فرأى فيها مفسدة و هو الذى أسقط حى على خير العمل من الأذان و الإقامة لئلا يعلم الناس ان الصلاة خير العمل فيتركوا الجهاد و هو الذى امضى الطلاق ثلاثا بلفظ واحد قصدا لردع الناس عن الطلاق و كان يرى الاجتهاد فى الأحكام و كان له فى ذلك قصد حسن و لكننا بعد ان علمنا ان الله أكمل الدين و انقطع الوحي و ليس لأحد ان يجتهد فى تغيير الأحكام لم يلزمنا اتباعه أما الجماعة فى الفرائض فمن ضروريات دين الإسلام فلا وجه لذكرها فى المقام الا التطويل و قوله إذا أجزت المرأة نفسها أو اتجرت بها مرة يتجنبها الرجل مما يضحك النكلى فهى لم تفعل ذلك و إنما تزوجت بعقد و مهر إلى أجل باباحة من الله و رسوله فان كان ذلك اجارة و تجارة فليكن الدائم بيعا و تجارة كما مر، و اما انه يتجنبها الرجال فمع فرض صحته ياتى مثله فى الطلاق فمن تزوجت و طلقت مرارا يتجن بها الرجال فيلزم على مقتضى قوله ان لا يشرع الطلاق و إذا فرض ان شيئاً مباحا يوجب تجنب الرجال لها لا يجعله ذلك محرما و دعواه ان لفظ المتعة وحده يكفيه فى تحريمها طريفة جدا فلفظ المتعة قد جاء فى القرآن بلا ريب بأية **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ** و هو يقول انها واردة فى النكاح الدائم فإذا هى كافية فى تحريم النكاح الدائم و من يمكن ان يكون أكفر بالايمان فى آية حل المحصنات من عاد يفضل الزنا على ما أحله الله و يتلاعب بالآيات و يحملها على هواه و ما احقه بقوله تعالى: **(وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا)** من هم الذين يتبعون الشهوات هل هم إلا أمثال هذا الرجل الذى يحرم ما أحله الله و رسوله اتباعا لشهوة نفسه و ميلا مع هواه.

قال فى ص ١٢٦ و إذا اقلينا كتب الشيعة و اجتلينا حالها فى حلية المتعة فلا علينا إلا ان اقتفينا اجتهاد أئمة المذاهب و اقتدينا به ثم اکتفينا بنوره و اهتدينا به إلى هدى الله فى كتابه.

(و نقول) لا نكلفه افتلاء كتب الشيعة بل يكفيه ان ينظر نظرة واحدة فى كتب قومه بشىء من الإنصاف فيتضح له ان ما نزل به الكتاب و أباحه النبى الكريم و عملت به الصحابة و التابعون عدة سنين لم يكن لأحد ان يحرمه برأيه و هو غير معصوم و ان ابى فله اقتفاؤه اجتهاد أئمة مذهبه و اقتداؤه بهم و لنا اقتفاؤنا لأهل بيت نبينا و أئمة مذهبنا الذين ندعى بهم يوم يدعى كل أناس بإمامهم و اقتداؤنا بهم. امتثالا

**لقول نبينا (ص) انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتى أهل بيتى**

. انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدى كتاب الله و عترتى أهل بيتى.

و قد اکتفينا بنورهم و اهتدينا به إلى هدى الله فى كتابه فى الفريقين أحق بالاصابة . و أحق بالأمن و هيهات ان يهدى إلى هدى الله فى كتابه الأنور يخرج من مشكاة بيت النبوة و مصابيح الهدى أئمة بيت النبوة.

مع ان إفتاء أئمة المذاهب كلهم بتحريمها غير صحيح لافتاء الامام مالك بها كما مر و نحن قد افتلينا وشيعته فما وجدنا فيها إلا الدعاوى الفارغة و المخالفات لإجماع المسلمين و اعلم ان المنعة عند الشيعة ان وقعت فإنما تقع نادرا و فى حالات استثنائية و هم يرونها عيبا و ان كانت حلالا فليس كل حلال يفعل.

### اعتذاره عن التطويل

قال فى ص ١٤٨ لقد علمت انى أسهبت اسهابا انتهى بى إلى الإملال و عذرى فيه ان مسألة شرف النساء أو ابتذالهن له فى حياتنا الاجتماعية الأديبية اهمية عظيمة و أحاديث المتعة م تضاربة متعبة لا تطمئن قلب الفقيه المجتهد ٢٨٩ و كتب الشيعة قد أسرفت فى القول بها ابتيارا و الوضع فيها ابتهارا حتى عدت عدوانا و عادت عداء فعدت سفح ماء الحياة فى غوار المتمتعات تقربا إلى الله إرغاما لمن استنصر الله به فى دينه ثم تعدت و اعتدت حتى ادعت ان المتع ء شعارا لأهل البيت نزل فيها القرآن الكريم اه. باختصار.

(و نقول): لقد صدق فى انه اسهب و أطال بما أدى إلى الإملال بدون جدوى و لا شبه جدوى سوى ألفاظ مزوقة مجنسة مسجعة بما زادها برودة و سماجة ابتيارا ابتهارا عدت عدوانا عادت عداء فعدت تعدت و اعتدت ادعت مدعيا ان ه يريد المحافظة على شرف النساء و الله و رسوله أعظم محافظة على شرفهن بما أودع فى الكتاب العزيز و السنة المطهرة فى هذه المسألة.

و يا ليته اتى بشى ء يصح الاعتماد عليه فى هذه الاخبار المتضاربة التى كشف تضاربها عن الوضع فيها انتصارا لمن حرمها باجتهاده و إرغاما لمن أحلها بدلالة الكتاب و السنة لا عن الوضع فى ما روته الشيعة كما زعم و هذه الأحاديث المتضاربة المتعبة قد أتعب أناس قبله أنفسهم فى ترقيعها و إصلاحها فلم يستطيعوا و لم يأتوا بشى ء كما بيناه فى الحصون المنيعه و هم كانوا اعلم منه و اعرف و اقدر على التوجيه و الإصلاح و لا يصل هو إلى ما يقارب درجة أدناهم و الشيعة أشد ورعا و أعظم تقوى من الإسراف فى القول و الوضع و العداء بغير حق بما ورثته عن أئمتها الظاهرين و أهل بيت نبينا الطيبين و ما نسبت إلى أهل البيت الا ما أفتوا به و إلى القرآن الكريم الا ما نزل فيه و إنما الإ سراف و الابتار و الوضع و الابتهاار و التعدى و الاعتداء منه و من أمثاله.

### المعاوضة فى النكاح

قال فى ص ١٥٧ و إذا نظر الفقيه الحصين إلى عقد النكاح يراه عقد معاودة حيوية تأخذ المرأة ميثاقها الغليظ من زوجها و ان وجدنا أو ادعينا فى عقد النكاح معنى المعاوضة فاصل المعاوضة بين الزوجين فلذلك لا ينعقد عقد النكاح الا بذكرهما فى الإيجاب و القبول و إلا بحضورهما فى المجلس و تسلم كل للآخر و المال من طرف المرء ليس بعوض أصلا ابدا لكنه زائد و جب عليه لها على سبيل الكرامة.

(و نقول): هذه فلسفة جديدة فى النكاح و نوع جديد من العلم اختص به هذا الرجل و لم يطلع عليه فقهاء المسلمين فكلهم يقولون ان المهر عوض البضع و المعاوضة بين الزوجين بمعنى ان من أحدهما العوض و من الآخر المعوض . نعم جوز الشارع

العقد بدون ذكر المهر تسهيلاً لأمر التزويج فيثبت مهر المثل بالدخول وهذا لا ينفي كون المهر عوض البضع. أما هو فيقول  
المعاوضة بين الزوجين بمعنى ان أحدهما عوض و الآخر معوض لكنه لم يبين أيهما العوض و أيهما المعوض فهل الزوجة  
عوض الزوج أو الزوج عوض الزوجة هذا يبقى مبهما في كلامه . و أغرب من ذلك تعليله بان النكاح لا ينعقد إلا بذكرهما في  
الإيجاب و القبول مع ان كل عقد كذلك ففي البيع يقال بعثت كذا بكذا فيقول قبلت كما يقال زوجتك فلانة بمهر كذا فيقول  
قبلت و الميثاق الغليظ الذى أخذته الزوجة من الزوج و هو العقد قد ذكره الله تعالى فى معرض التوبيخ للزوج على أخذ شىء  
من المهر بقوله تعالى: (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى  
بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) فدل على ان الميثاق الغليظ كان على المهر و ان المعاوضة بين البضع و المهر فهو  
يدل على خلاف ما ادعاه و يثبت ما نفاه. و أغرب من هذا التعليل تعليله بأنه لا

ص:290

ينعقد عقد النكاح إلا بحضور الزوجين فى المجلس و تسلم كل الآخر فإنه لم يسمع من مسلم عالم و لا جاهل قبله و كأنه  
اخذه من الذين لا يزال مستشهدا باحكام كتابهم.

### صاحب كتاب أصل الشيعة

قال فى ص ١٤٩ صاحب كتاب أصل الشيعة قد اتى بفرية كبيرة بهيئة إذ تكلم على طبقات الشيعة و افترى ابتهاجا من غير  
استحياء على كل من ذكرهم فيها الذى عليه شيعة اليوم هم براء من كل عقيدة ابدعتها أمهات كتب الشيعة . كل يؤمن ايمان على  
و يتولى كل صحابى يغسل رجليه و يمسح على خفيه لم يكن لأحد منهم عقيدة الشيعة فى الامامة نعم كل كان يحب أهل البيت  
محبة أهل السنة و الجماعة لهم:

حدود لقد حلت عليه حدود

فان كان فى حب الحبيب حبيب

(و نقول) لم يزد فى كلامه على سوء القول بدون حجة و ليس ذلك من دأب أهل العلم . و أمهات كتب الشيعة كاصحابها منزهة  
عن الابتداع ليس دأبها إلا الاتباع للحق و ان وجد فيها ما لم يصح فهو موجود فى سواها و الذين ذكرهم صاحب أصل الشيعة  
فى طبقات الشيعة الله أعلم [اعلم] بعقائدهم و سرائرهم. و كونهم ليسوا على عقيدة الشيعة اليوم لم يأت عليه بدليل فهذا الكلام  
لا يفيد إلا التطويل و اما محبة أهل البيت فقد ذكرنا عند تعرضه لها كيف يجب ان تكون . و البيت الذى استشهد به الأولى ان  
يقال بدله:

فمن طاعة المحبوب ليس يحيد

و كل محب كان فى الحب صادقا

## خير [خبر] حسينا كتاب ربنا

قال فى ص ١٤٤ بعد ما ذكر جملة من فضائل الخليفة الثانى ان النبى وافقه فى آخر عهد من حياته حين قال حسينا كتاب ربنا. لم ينكر قوله و انما أنكر نزاع الناس فقال قوموا عنى و لا ينبغي عندى التنازع و قال انه لا يرتاب فى ان هذا وفاق من النبى له.

(و نقول) خبر حسينا كتاب ربنا كان الأولى به ان لا يتعر ض له و لا يضطرنا إلى الجواب عن كلامه فيه لأنه قد اقترن بقوله غلب عليه الوجع و غلبه الوجع و كان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله و بين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم و لفظهم رواه البخارى فى صحيحه فى باب قول المريض قوموا عنى و رواه ابن سعد فى الطبقات و فى رواية اخرى للبخارى فقالوا ما شأنه أهجر و روى هذه الرواية الطبرى فى تاريخه و ابن سعد فى الطبقات و فى رواية اخرى لابن سعد فى الطبقات فقال بعض من كان عنده ان نبى الله ليهجر و فى رواية اخرى لابن سعد فقالوا انما يهجر رسول الله و فى رواية للطبرى فى تاريخه فقالوا ان رسول الله يهجر و ذلك يبطل كل ما قاله هذا الرجل.

## رعية الامام الجائر و الامام العادل

قال فى ص ٣٥

**روى الكافى ان الباقر كان يقول:** ان الله قال لأعدبن كل رعية دانت بولاية إمام جائر و لا استحي و ان كانت الرعية فى أعمالها برة تقية و لأغفون عن كل رعية فى الإسلام دانت بولاية إمام عادل من الله و لا استحي ٢٩٠ و ان كانت الرعية ظالمة مسيئة فى أى كتاب قال الله هذه الكلمات ثم ما الفائدة من أمثال هذه الكلمات.

و نقول: قد بينا فيما سلف ان الكتب فيها الغث و السمين و الصحيح و السقيم و لكننا نقول من دان بولاية إمام جائر كان شريكا له فى جوره و لا يمكن ان يكون برا تقيا فى كل اعماله و إذا عمل بعض اعمال البر يجوز ان لا يقبلها الله لأنه انما يتقبل من المتقين و يكون أبعد عن عفو الله لأنه مشاق له فى عقيدته و العقيدة يكون المخطى ء فيها أبعد عن العذر لأن الله تعالى أقام الحجج و البراهين الساطعة و وهب للناس العقول التى يميزون بها بين الحق و الباطل فالمخالف للحق فى عقيدته اما معاند أو مقصر بخلاف من يرتكب المعصية لشهوة دعته إلى ذلك فيرجى له ان يشمل الله بعفوه إذا لم يقصر فى عقائده و ان صح الحديث جاز أن يكون من الأحاديث القدسية التى رواها الباقر عن آباءه عن جده الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى . و الفائدة من أمثال هذه الكلمات هى تهجين الجور و الظلم و المبالغة فى الردع عن معاونة الظالم على ظلمه و الحث على العدل و على معاونة العادل على عدله.

و قد نسى هو أو تناسى اطالته الكلام فى أشياء كثيرة لا فائدة فيها.

النسيء

قال فى ص ٣٥- ٣٦ ما هو النسىء الذى هو زيادة فى الكفر و هل كان له عند العرب قبل الإسلام نظام يدور عليه حساب السنين و سنو عمر النبى (ص) هل عدت على وفق نظام النسىء أو كان للعرب تقويم خال عن النسىء به كان يعد عمر الإنسان فى الوافى الكتاب ٥ ص ٤٥ ان حساب الشهور عند الأمة كان روميا ما وجه اتخاذ الأئمة حساب الروم و شهورهم و سنينهم و حساب العرب كان عربيا و تاريخ الهجرة عربى ما وجه اتباع الروم و وجه الابتداع.

و نقول: النسىء فعيل من النسء و هو التأخير. و سميت العصا منسأة لأنه يؤخر بها الشىء و يبعد (و النسىء) هو جعل شهر من الأشهر الحرم مكان شهر كانوا فى الجاهلية إذا احتاجوا إلى القتال فى شهر من الأشهر الحرم قاتلوا فيه و جعلوا مكانه شهرا آخر قال الله تعالى فى سورة التوبة: (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ) ثلاثة منها سرد ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم و واحد فرد و هو رجب و كانت العرب تحرم القتال فى الشهور الأربعة. فى مجمع البيان: و ذلك مما تمسكت به من ملة إبراهيم و إسماعيل ثم قال الله تعالى: (إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا وَعُضُّوا عَمَّا يُحَرِّمُونَ عَمَّا لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ) فى مجمع البيان: كانوا أصحاب غارات و حروب فرما كان يشق عليهم ان يمكثوا ثلاثة أشهر متواليه لا يغزون فيها فكانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر فيحرمونه و يستحلون المحرم فيمكنون بذلك زمانا ثم يزول التحريم إلى المحرم و لا يفعلون ذلك إلا فى ذى الحجة، قال ابن عباس معنى زيادة فى الكفر انهم أحلوا ما حرم الله و حرّموا ما أحل الله ثم ذكر ان الذى كان ينسؤهما كان يقول انى قد نسات المحرم العام و هما العام صفران فإذا كان العام القابل قضينا فجعلناهما محرمين و قال مجاهد: كان المشركون يحجون فى كل شهر عامين فحجوا فى ذى الحجة عامين و فى المحرم عامين و فى صفر عامين و كذلك فى الشهور حتى وافقت الحجة التى قبل حجة الوداع فى ذى القعدة ثم حج النبى (ص) فى العام القابل حجة الوداع فوافقت فى ذى

ص: 291

الحجة فذلك حين

**قال النبى (ص) ألا و ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات و الأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم**

. أراد ان الأشهر الحرم عادت إلى مواضعها و عاد الحج إلى ذى الحجة و بطل النسىء اه. و فى تفسير الرازى ان القوم علموا انهم لو رتبوا حسابهم على السنة القمرية فإنه يقع حجهم تارة فى الصيف و تارة فى الشتاء و كان يشق عليهم الأسفار و لم ينتفعوا بها فى المراتب و التجارات لأن سائر الناس فى سائر البلاد ما كانوا يحضرون إلا فى الأوقات اللاتقة الموافقة فعلموا ان بناء الأمر على رعاية السنة القمرية يخل بمصالح الدنيا فتركوا ذلك و اعتبروا السنة شمسية و لما كانت السنة الشمسية زائدة على السنة القمرية بمقدار معين احتاجوا إلى الكبيسة و حصل لهم بسبب تلك الكبيسة أمران هما جعل بعض السنين ثلاثة عشر شهرا و انتقال الحج من بعض الشهور القمرية إلى غيره فكان الحج يقع فى بعض السنين فى ذى الحجة و بعده فى المحرم و بعده فى صفر و هكذا فى الدور حتى ينتهى بعد مرة مخصوصة مرة اخرى فحصل بسبب الكبيسة هذان الأمران الزيادة فى عدد الشهور و تأخير الحرمه الحاصلة لشهر إلى غيره ثم قال و اما المفسرون فإنهم ذكروا فى سبب هذا التأخير و جهها آخر فقالوا ان العرب كانت تحرم الشهور الأربعة و كان ذلك شريعة ثابتة من زمان إبراهيم و إسماعيل ع و كانت العرب أصحاب حروب و

غارات فشق عليهم ان يمكنوا ثلاثة أشهر متواليه لا يغزون فيها و قالوا ان توالث ثلاثة أشهر حرم لا نصيب فيها شيئا لنهلكن و كانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر فيحرمونه و يستحلون المحرم.

قال الواحدى و أكثر العلماء ان هذا التأخير ما كان يختص بشهر واحد بل كان ذلك حاصلًا فى كل الشهر و هذا القول عندنا هو الصحيح على ما قرناه اه. يعنى انهم كانوا إذا أخروا المحرم إلى صفر أخروا صفر إلى ربيع و هكذا حتى ينتهى بعد مدة إلى ذى الحجة و نظامه عند العرب فى الجاهلية الذى يدور عليه حساب السنين هو هذا الذى نقله الواحدى عن أكثر العلماء . و سنو عمر ١ النبى (ص) لم تكن تعد على وفق النسبى ء بحيث تخالف عدد الشهور نعم ذكروا فى سيرته (ص) انه حملت به أمه أيام التشريق من ذى الحجة و ولد فى ١ ربيع الأول فان كان ربيع تلك السنة كان حملها أقل من ستة أشهر و لا يكون الحمل أقل من ستة أشهر بنص القرآن و ان كان ربيع السنة القابلة كانت مرة حملت أكثر من سنة و هو خلاف ما اتفق عليه فقهاء أهل البيت و رواياتهم من ان أقصى مرة الحمل سنة و أوجب باحتمال ان يكون ذلك محمولًا على النسبى ء بان يكون ذى الحجة الذى حملت فيه هو شهر آخر غير ذى الحجة لأجل النسبى ء و لعله يريد هذا . اما عند من قال بجواز تأخر الحمل أكثر من سنة بل سنين فلا يجيء هذا إشكال . و اما ما ذكره من ان فى الوافى ان حساب الشهور كان عند الأئمة روميا فهو يشير إلى ما

**فى الوافى ج ٥ ص ٤٥ عن الفقيه و التهذيب عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله ع انه قال** تزول الشمس فى النصف من حزيران على نصف قدم و فى النصف من تموز على قدم و نصف و فى النصف من آب على قدمين و نصف و فى النصف من أيلول على ثلاثة أقدام و نصف و فى النصف من تشرين الأول على خمسة و نصف و فى النصف من تشرين الآخر على سبعة و نصف و فى النصف من كانون الأول على تسعة و نصف و فى النصف من كانون الآخر على سبعة و نصف و فى النصف من شباط على خمسة و نصف و فى النصف من آذار على ثلاثة و نصف و فى النصف من نيسان على قدمين و نصف و فى النصف من أيار على قدم و نصف و فى النصف من حزيران على نصف قدم

اه. قال ٢٩١ صاحب الوافى: هذا الحديث يبين اخ تلاف الظل الباقي عند الزوال بحسب الأزمنة كما أشرنا اليه سابقا و الظاهر انه مختص بالعراق و ما قاربها كما قاله بعض علمائنا اه . و غير خفى ان حساب زوال الشمس و تقديره بالاقدام لا يتم إلا على الحساب الشمسى الرومى للشهور لا على الحساب العربى القمى . و هذا ليس معناه ان حساب الشهور كان عند الأئمة روميا كما لا يخفى و لا يتوهمه من عنده أدنى معرفة حتى يسأل عن وجه اتخاذ الأئمة حساب الروم و شهورهم و سنينهم مع ان حساب العرب و تاريخ الهجرة كان عربيا و يجعل ذلك ابتداء بل هذه فضيلة و منقبة للإمام الصادق ع و فى تطبيقه معرفة زوال الشمس بالاقدام على الأشهر الرومية التى لا يمكن معرفته و تطبيقه إلا عليها و ما ربط هذا بالنسبى ء و بسنى عمر النبى (ص).

**حجج النبى (ص)**

قال فى ص ٢٦ نحن نعلم ان النبى (ص) قد حج بعد الهجرة حجة واحدة و

**يقول الباقر و الامام الصادق ان النبى قد حج بمكة مع قومه عشرين حجة كلها كانت مستترة لأجل النسبى ء**

كان فى قومه كثرة قبل النبوة فكيف أمكن له الاستتار و لم يكن بعد النبوة فرض الحج بمكة و لم يكن متعبدا بعد النبوة إلا بشرعه فعلى أى شريعة كان يحج و هل كان يحضر فى مواسم الحج مع الناس.

(و نقول) اتفق المسلمون كافة على ان ه (ص) لم يحج بعد الهجرة إلا حجة واحدة و هى التى تسمى حجة الوداع أو حجة الإسلام. رواه الكليني فى الكافى بسنده عن جعفر ع . (لعله أبى جعفر) و قال ابن سعد فى الطبقات الكبير : قالوا انه (ص) اقام بالمدينة عشر سنين يضحى و لا يحج حتى كان فى ذى القعدة سنة عشر من الهج رة فحج حجة الوداع اه . و فى السيرة الحلبية لم يحج (ص) من المدينة غيرها قبل لإخراج الكفار الحج عن وقته لأن أهل الجاهلية كانوا يؤخرون الحج فى كل عام أحد عشر يوما حتى يدور الدور إلى ثلاث و ثلاثين سنة فيعود إلى وقته فلذلك قال عليه الصلاة و السلام فى هذه الحجة إ لا ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات و الأرض فان هذه الحجة كانت فى السنة التى عاد فيها الحج إلى وقته و كانت سنة عشر.

و اما حجاته (ص) قبل النبوة ففى رواية الكليني السابقة انه حج بمكة مع قومه حجات. و

**فى رواية الكليني بسنده عن الصادق ع حج رسول الله (ص) عشر حجج مستترا فى كلها يمر بالمأزمين فينزل فيبول**

. و فى رواية عشرين حجة

**روى محمد بن إدريس الحلى فى آخر السرائر عن جامع البزنطى عن زارة سمعت أبا جعفر و أبا عبد الله ع يقولان حج رسول الله (ص) عشرين حجة مستترة منها عشر حجج أو قال سبع - الوهم من الراوى - قبل النبوة**

اه. هذه هى الروايات الواردة فى ذلك من طرفنا و ليس فيها ان الاستتار كان لأجل النسي ء كما قال فيمكن كونه لأجله فان حجهم بسبب النسي ء كان يقع فى غير أشهر الحج فيحج هو فى أشهر الحج مستترا و يمكن انه كان يستتر فى بعض اعمال حجه عنهم لأنهم كانوا أهل جاهلية يخالفون الشرع فى بعض اعمال الشرع التى منها أنهم كانوا يقفون بجمع و هو مع بقية العرب يقف بعرفة كما ياتى. أما غيرنا فاختلفوا كم حج قبل الهجرة بعد اتفاقهم على انه لم يحج بعدها إلا حجة واحدة فقبل: حج

ص:292

بعد النبوة قبل الهجرة حجة واحدة رواه ابن سعد فى الطبقات بسنده عن مجاهد. و قيل حج بعد النبوة قبل الهجرة حجتين و هما اللتان كان عندهما بيعتا العقبة الأولى و الثانية و ان الحجة التى بايعه فيها ثمانية أو ستة من الأنصار كما ياتى هى العقبة الأولى لا غيرها لكن ابن سعد قال انها غيرها.

و قيل انه حج بعد النبوة قبل الهجرة ثلاث حجج (أحدها) قبل العقبة الأولى و هى التى أسلم فيها ثمانية أو ستة من الأنصار حين عرض عليهم الإسلام بمنى . (و الثانية) الحجة التى لقي فيها اثنى عشر رجلا من الأوس و الخزرج (و الثالثة) الحجة التى بايعه فيها السبعون عند العقبة الثانية قاله ابن سعد فى الطبقات . و فى السيرة النبوية لدحلان انه (ص) لم يحج بعد فرض الحج غير حجة الوداع قال قال أبو اسحق السبيعي : و حج و هو بمكة اخرى و لكن قوله اخرى يوهم انه لم يحج قبل الهجرة إلا

واحدة و ليس كذلك بل حج قبلها مرارا قيل حجتين و قيل ثلاث حجج قال : و الحق الذى لا ارتاب فيه كما فى شرح الزرقانى على المواهب انه لم يترك الحج و هو بمكة لأن قريشا فى الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج . و إذا كانوا و هم على غير دين - يحرصون على اقامة الحج فكيف يظن به انه (ص) يتركه قال و قد ثبت حديث جبير بن مطعم انه رأى النبي (ص) واقفا بعرفة و انه من توفيق الله له و كانت قريش تقف بجمع و لا تخرج من ارض الحرم و كان (ص) يخالفهم و يصل إلى عرفة و يقف بها مع بقية العرب. و صح انه (ص) كان يدعو قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متواليه قال الزرقانى فلا يقبل نفى ابن سعد انه لم يحج بعد النبوة إلا حجة الوداع لأن الميثم مقدم على الثاني [النافى] و لذلك قال ابن الجوزى حج قبل النبوة و بعدها حججات لا يعلم عددها، و قال ابن الأثير فى النهاية كان يحج كل سنة قبل ان يهاجر اه . كلام دحلان. و إذا كان بقاؤه بمكة بعد النبوة و قبل الهجرة ثلاث عشرة سنة يكون قد حج بعد النبوة و قبل الهجرة ثلاث عشرة حجة - و حيثئذ فما ورد فى رواياتنا كما سبق من انه حج مع قومه قبل الهجرة عشرين حجة هو الصواب يكون حج سبعا قبل البعثة و ثلاث عشرة بعدها أو ثمانية قبلها و اثنتى عشرة بعدها.

و اما فرض الحج فى السيرة الحلبية قال الجمهور : فرض الحج كان سنة ست من الهجرة و قيل سنة تسع و قيل سنة عشر و قيل فرض قبل الهجرة و استغرب اه .

إذا عرفت ذلك كله علمت ان حجه (ص) قبل الهجرة أو قبل النبوة أو بعدها عدة حججات بمكة مع قومه لا يختص برواياتنا عن الإمامين الباقر و الصادق ع و ان حجه بعد النبوة قبل ال هجرة لا بد ان يكون قبل فرض الحج فى شرع الإسلام لانه لم يفرض إلا بعد الهجرة كما عرفت . اما انه كان فى قومه كثرة فكيف امكنه الاستتار فكثرة قومه لا تمنعه من الاستتار بان يحج وحده أو مع قومه و يستتر فى بعض الأعمال . و اما انه بعد النبوة لم يكن فرض الحج بمكة و لم يكن متعبدا بعد النبوة إلا بشرعه فلا يختص بنا فان ورد علينا ورد على غيرنا و هذا يدل على قلة اطلاعه . و إذا ثبت انه كان يحج قبل ان يفرض الحج فلا بد ان يكون ذلك على شريعة غيره و اعتراضه بأنه بعد النبوة لم يكن متعبدا إلا بشرعه غير وارد لأن ذلك انما يسلم فيما له فيه شرع أما قبل فرض الحج فى شرعه فلا مانع ان يتعبد فيه بشرع غيره و يمكن ان يكون قد شرع الحج فى حقه خاصة بعد النبوة و ان لم يكن قد شرع فى حق غيره . و اما قبل النبوة فحال الحج كغيره من الأحكام و العبادات و للأصوليين خلاف مشهور فى انه قبل النبوة هل كان متعبدا بشرعه أو بشرع غيره . و من ذلك يعلم الجواب عن قوله هل كان يحضر فى مواسم الحج و كيف كان فايراد ٢٩٢ هذه المسائل فى فقه عقائد الشيعة لا وجه له.

قال فى ص ٣٦ حج أبو بكر و على مع الناس فى السنة التاسعة . تقول كتب الشيعة ان حج السنة التاسعة كان فى ذى القعدة فى دور النسيء، و كيف يصح ذلك و الكتاب الكريم سماه **يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ**.

و تقول: كتب الشيعة التى بأيدنا لم نجد فيها ما ذكره فى مصباح المتجهد للشيخ الطوسى : فى أول يوم من ذى الحجة سنة تسع من الهجرة بعث النبي (ص) سورة براءة حين نزلت عليه مع أبى بكر ثم نزل على النبي (ص) انه لا يؤديها عنك إلا أنت أو رجل منك فأنفذ عليا حتى لحق أبا بكر فأخذها منه و هو صريح فى ان حج تلك السنة كان فى ذى الحجة لا فى ذى القعدة و قال الطبرسى فى تفسير قوله تعالى : **(فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ)** اختلف فى هذه الأشهر الأربعة فضل [فقيل] ابتداؤها يوم النحر عن مجاهد و هو المروى عن أبى عبد الله ع و قيل من أول شوال و قيل ابتداؤها يوم النحر لعشرين من ذى القعدة لأن



الحج في تلك السنة كان في ذلك الوقت ثم صار في السنة الثانية في ذي الحجة و فيها حجة الوداع و كان سبب ذلك النسي ء عن الجبائي فهو لم يقل ان حج تلك السنة كان في ذي القعدة بل نقله عن الجبائي و لم ندر ما هي كتب الشيعة التي تقول ذلك و ان كانت تقول ذلك و قد شاركتها في هذا القول كتب غير الشيعة . قال الامام الرازي في تفسير الآية: اختلفوا في هذه الأشهر الأربعة فقيل ان ابتداءها شوال و قيل ابتداؤها العشرون من ذي الحجة و قيل ابتداء تلك المدء كان من عشر ذي القعدة إلى عشر من ربيع الأول لأن الحج في تلك السنة كان في ذلك الوقت بسبب النسي ء الذي كان فيهم ثم صار في السنة الثانية في ذي الحجة أي حجة الوداع. و الدليل عليه

**قوله عليه الصلاة والسلام** ألا ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات و الأرض

اه. فهو قد نقل ما نقله الطبرسي و ظهر منه ترجيح القول الأخير . و في الكشاف في تفسير (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا) إلى قوله (مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ) ثلاثة سرد ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم و واحد مفرد و هو رجب و منه

**قوله ع في خطبته في حجة الوداع** الا ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات و الأرض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم . و رجب مضر الذي بين جمادى و شعبان و البعض رجعت الأشهر إلى ما كانت عليه

و عاد الحج في ذي الحجة و بطل النسي ء الذي كان في الجاهلية و قد وافقت حجة الوداع ذي الحجة و كانت حجة أبي بكر قبلها في ذي القعدة اه . فظهر ان إسناده ذلك إلى كتب الشيعة وحدها كان عن قصور في اطلاعه و حينئذ ف يسأل كيف حج أبو بكر و على في ذي القعدة في دور النسي ء و هو من سنن الجاهلية و يمكن الجواب من وجهين (الأول) ان الحج لم يكن قد فرض بناء على انه قد فرض سنة عشر من الهجرة كما هو أحد الأقوال المتقدمة في الفصل الذي قبل هذا و يؤيده ان الحج لو كان مفروضا قبل سنة عشر لما تركه النبي (ص) و عدم استطاعته له بعيد لا سيما ان مكة المشرفة كانت قد فتحت سنة ثمان من الهجرة و إذا لم يكن الحج مفروضا فلا مانع من حج أبي بكر و على في دور النسي ء لغاية تبليغ على سورة براءة (الثاني) يمكن ان يكون أبو بكر و على خرجا مع المشركين في حجهم في ذي القعدة و بلغ على (ع) سورة براءة في الموسم ثم حج هو و أبو بكر في ذي الحجة من تلك السنة و هذا الجواب يتم سواء أ قلنا بان الحج كان قد فرض أم لا، و حينئذ فمن قال ان حج أبي بكر في السنة التاسعة كان في ذي القعدة يريد حجه مع الناس و لا ينافي ذلك ان يكون حج وحده حجا صحيحا و الله

ص:293

اعلم. و من هنا تعلم عدم المنافاة بين ذلك و بين تسميته في الكتاب الكريم بيوم الحج الأكبر إلا على القول بان يوم الحج الأكبر يوم عرفة أو يوم النحر و القول بأنه وقع في ذي القعدة و قد عرفت ان شيخ الطائفة الطوسي قال في مصباحه انه وقع في ذي الحجة و ان غيره من علماء غير الشيعة قالوا بوقوعه في ذي القعدة فتوجه عليهم الاعتراض اما على القول بان الحج الأكبر هو مطلق الحج لأن العمرة تسمى الحج الأصغر أو انه سمي الحج الأكبر لاجتماع المسلمين و المشركين فيه فلا يرد هذا الاعتراض أيضا و كل ذلك يدل على قصور اطلاعه .

## أسانيد الشيعة وغيرهم و اخبارهم

قال في ص ٤٦ بعد ذكر بعض اخبار نقلها من كتب الشيعة : وهذه و أمثالها تشهد شهادة قطعية ان الشيعة تضع و لا تحسن الوضع لا ذوق للشيعة في الوضع و لا مهارة.

**تروى كتب الشيعة ان إماما من أئمة أهل البيت يقول : ذروا الناس فان الناس أخذوا عن الناس و أنتم أخذتم عن رسول الله (ص)**

و في ص ٤٧ نقلا عن شرح الكافي للمجلسي (١ - ٢٨) ان شيوخنا رووا عن الباقر و الصادق و كانت التقيية شديدة و كانت الشيوخ تكتم الكتب فلما خلت الشيوخ و ماتت وصلت كتب الشيوخ إلينا فقال امام من الأئمة حد ثوا بها فإنها صادقة. تعترف الشيعة انه لم يكن عندها علم الحلال و الحرام و المناسك إلى زمن الباقر و الصادق . نرى ان التقيية جعلت وسيلة إلى وضع الكتب. ثم جعل كل هذا دليلا على جواز العمل بالوجادة . هذا خلاصة للشيعة في أسانيد الاخبار و الكتب . يقول أهل العلم ان اخلبو الشيعة متونها موضوعة و أسانيدها كلها مفتعلة مختلقة . و الوضع زمن الأموية و العباسية كان شائعا غاية الشيوخ للدعوة و الدعاية لأسباب سياسية . و قد كان أعداء الإسلام و أعداء الدولة الإسلامية من اليهود و المجوس يتظاهرون بالدين نفاقا و يضعون الأحاديث مكررا بالدين و اثاره للفتن . و أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كان من الشيعة المتظاهرة و أخرجتها العصبية من ذكر الفضائل إلى تعداد الرذائل . و كل متن يناقض المعقول أو يخالف الأصول أو يعارض الثابت من المنقول فهو موضوع على الرسول و في ص ٤٨ كان لأئمة الأمة رواية محيطية أحاطت احاطة مفترقة مستغرقة على كل ما رويت (كذا) لم تغادر صغيرة و لا كبيرة إلا أحصتها و كان لهم دراية نافذة واسعة حتى نقدت الأحاديث بعد التثبت في أسانيدها نقد الصيرفة خالص النقود من زيوفها ثم دونت الجوامع في الصحاح و دونت المسانيد فيما صح و حسن و ثبت من الأحاديث فما فات الأئمة شيء من سنن النبي و أحاديثه و لم يدخل و لم يبق في كتب الأئمة زيف أو دخيل.

و كان لهم دراية نافذة واسعة و كانت لهم رعاية صادقة ناصحة.

و في ص ٤٩ و روايات أهل البيت أئمة الشيعة ان كان لهم رواية فكلها ينتهي إلى علي أمير المؤمنين و كل ما صح و ثبت عن علي فقد روته أئمة الأمة قبل أئمة الشيعة بزمن و هم أدركوه و هم كانوا أعلم و احرص هذا ما للشيعة و ما لأئمة الأمة في مسألة الأسانيد و المتون . فاجلالا لأهل البيت و احتراما لأئمة الشيعة أنكر كل اخبار الشيعة لو ثبت بعض ما في كتب الشيعة فالأئمة و أهل البيت جاهلة سيئة الأدب قليلة الدين . في أبواب ما نزل من الآيات في الأئمة و الشيعة و في أعداء أهل البيت دليل لا يزر عيبا على من يقول كل ما في كتب الشيعة موضوعة كل ما روى في تأويل الآيات و تنزيلها استخفاف بالقرآن و لعب بالآيات لا يدل إلا على جهل القائل بها لو ثبت ٢٩٣ اخبار الكافي في القرآن و في تأويل الآيات و تنزيلها فلا قرآن و لا إسلام و لا شرف لأهل البيت و لا ذكر لهم.

(و نقول) الشيعة لا تضع و لا تحسن الوضع و لا ذوق لها فيه و لا مهارة و لا تحتاج اليه و هي غنية بما ورثته من علوم آل محمد مفاتيح باب مدينة العلم و شركاء القرآن عن الوضع و الكذب و غيرها قد يضع و يحسن الوضع و يكون له فيه ذوق و مهارة و قد يضع و لا يحسن الوضع و يكون وضعه بدون ذوق و مهارة كمن روى ما أبطا عنى جبرئيل إلا ظننت انه بعث إلى

فلان. و ما ابطا عنى الوحى إلا ظننت انه نزل فى آل فلان فواضع هذا لقله ذوقه و مهارته لم يتفطن إلى ان فيه نسبة النبى (ص) إلى الظن بعدول البارى تعالى عن نبوته و إلى الظن بان نبوته قد انقطعت و من شك فى استمرار النبوة أو ظن انقطاعها لم يكن مسلما فضلا عن ان يكون نبيا خاتم الأنبياء و سيدها و أفضلها . و قد وضعوا لأمير الشام حين أدر عليهم الأموال من بيت مال المسلمين أحاديث فى ذم على بن أبى طالب لم يكن لهم ذوق و لا مهارة فى وضعها (منها) ان آية (وَ إِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ) نزلت فى على بن أبى طالب (و منها) ان عليا خطب بنت أبى جهل فخطب النبى (ص) و

**قال فى خطبته لا ها الله لا تخطب بنت عدو الله على بنت رسول الله فاطمة بضعة منى من آذاها فقد آذانى**

حتى نظم ذلك مروان بن أبى حفصة شاعر بنى العباس متقربا بذلك إليهم فقال:

**بخطبته بنت اللعين أبى جهل**

**و ساء رسول الله إذا ساء بنته**

كما ذكره ابن أبى الحديد و غيره من المؤرخين فواضع هذا لا ذوق له فى الوضع و لا مهارة فإنه لم يتفطن إلى ان عليا فى مكانته فى الإسلام لا يمكن ان تصدق نسبة الإفساد فى الأرض إليه و انه لا يمكن ان يتزوج على الزهراء فى حياتها و ان النبى (ص) لو قال ذلك لكان قدحا فى نبوته - و العياذ بالله - لتحريمه ما أحله الله؟ و ان صح قول أحد الأئمة إن الناس أخذوا عن الناس و أنتم أخذتم عن رسول الله (ص) كان راجعا إلى الفتوى لا إلى الرواية إذا كل من يروى يسند حديثه إلى رسول الله (ص) اما الفتوى فالشيعة تأخذ أحكامها عن أئمة أهل البيت الذين أخذوا عن آبائهم عن الرسول (ص) و غيرها يأخذ أحكامه عن الناس من أئمة المذاهب الذين يعلم انهم يفتنون بالاجتهاد الذى يجوز فيه الخطأ لكن صاحبه معذور أخطأ أم أصاب.

و الشيعة كغيرهم قسموا أسانيد الاخبار و الكتب إلى أقسامها المعروفة عند الجميع من الصحيح و الحسن و الموثق و الضعيف و المجهول و المرسل و المقطوع و المضمهر و الآحاد و المتواتر و غيرها من الأقسام المفصلة فى كتب الدراية للشيعة و غيرها . و اما تحمل الرواية فطرقة عندهم هى ما عند غيرهم كالسماع من الشيوخ و القراءة [القراءة] عليهم و الإجازة و الوجداء و غيرها مما فضل [فضل] فى كتب الدراية فسخره لطريقة الشيعة فى الأسانيد و تحمل الرواية و ابراهه لها بهذا الشكل تعصب منه و قلة أمانة، و قوله ان شيوخنا رووا إلى قوله صادقة الدال على جواز تحمل الرواية بالوجداء لا غبار عليه فإنها أحد طرق التحمل فذكره فى معرضها النقد قلة انصاف و ما ذا ينكر من اشتداد التقيية المؤدى إلى كتمان الكتب و هل كان جزء من ينتمى إلى أئمة أهل البيت و يأخذ دينه عنهم غير القتل بشر القتلات و أقطعها . و قد حبس الرشيد محمد بن أبى عمير أحد أصحاب الكاظم و رواة الحديث و ضربه أشد الضرب ليدل على أصحاب موسى بن جعفر فكاد يبوح لشدة البلاء ثم عصمه الله و دفنت أخته كتبه فى غرفة فتلفت بما أصابها من المطر و أمثال هذا كثير لا يحصى و كم بنيت

ص:294

الحيطان على العلويين و وضعوا احياء فى أساطين البناء و كم خلد شيعة أهل البيت فى السجون و أودعوا المطامير أليس بعض هذا كافيا فى لزوم التقيية؟

فقله نرى ان التقيّة جعلت وسيلة إلى وضع الكتب ثم جعل هذا دليلا على جواز العمل بالوجادة رأى فاسد و مقال جائر . التقيّة لم تجعل وسيلة إلى وضع الكتب . و التقيّة التي لا يمكن انكار وجوبها لا يسوغ لمنصف ان يعيب بها و يجعلها نقدا و وضع الكتب على لسان أئمة أهل البيت و التوسل إلى ذلك بالتقيّة لا داعي له حتى يرتكبه رواة الشيعة، فان كان الاحتياج إلى الوضع لقلّة علوم أهل البيت فهم يبايع العلم و الحكمة و الذين أمرنا بان نتعلم منهم و لا نعلمهم و ان كان حبا بالوضع و الكذب فهؤلاء الرواة قد اتسموا بالعدالة و الوثاقة و ا لتحرز في كتب الرجال و هم أبعد عن الكذب و الوضع من كل أحد و ان وجد بينهم مقروح فيه فالشيعة ترد أحاديثه و لا تقبلها و جعله هذا الكلام دليلا على ان الشيعة لم يكن عندها علم الحلال و الحرام و المناسك إلى زمن الباقر و الصادق ع سوء فهم منه و عناد و تعصب فإذا كانت شيوخ الشيعة تكتم بعض الكتب المروية عنهما في زمن شدة التقيّة ثم ظهرت تلك الكتب عند خفة التقيّة فليس معناه انه ليس عند الشيعة غير هذه الكتب، و لا ان الشيعة لم تكن تعلم ما في هذه الكتب من الحلال و الحرام و المناسك و تعمل به كيف لا و هم رواتها و حفظتها و إنما المراد انها لم تكن منتشرة انتشارها زمن خفة التقيّة و أول الكلام صريح في انها مروية عن الباقر و الصادق، و معمول بها في زمانها و قبل زمانها فكيف يقول لم يكن عندها علم الحلال و الحرام إلى زمانها و لكنه لا يدري ما يقول و الشيعة ورثت علم الحلال و الحرام و المناسك أولا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع باب مدينة علم المصطفى و فاصل القضايا و حلال المشكلات و الذي قال فيه الخليفة لو لا على لهلك عمر قضية و لا أبو الحسن لها . لا عشت لمعضلة ليس لها أبو الحسن . و له من المؤلفات جمع القرآن و تأويله و كتاب املى فيه ستين نو عا من أنواع علوم القرآن و ذكر لكل نوع مثلا يخصه و هو الأصل لكل من كتب في أنواع علوم القرآن . و كتاب الجامعة . و كتاب الجفر . و صحيفة الفرائض . و كتاب في زكاة النعم . و كتاب في أبواب الفقه . و كتاب آخر في الفقه . و عهده للأشتر . و وصيته لابن الحنفية . و كتاب عجائب أحكامه .

و قد تكلمنا على هذه الكتب في الجزء الأول من أعيان الشيعة (ص ١٥٤-١٨٧) ثم عن أولاده أئمة الهدى و مصاييح الدجى و أحد الثقلين واحدا بعد واحد و إنما كان انتشار ذلك في زمن الصادقين . و حاشا أهل العلم ان يقولوا في اخبار الشيعة و متونها ما ذكره و ان قاله قائل فهو من أهل الجهل بل هو أجهل من كل جاهل و ما يحمل قائل ذلك عليه إلا العداوة و العصبية و قلة الخوف من الله تعالى . و اخبار الشيعة متون و أسانيد كاخبار غيرها بل هي أقرب إلى الصحة لأنها لا تعمل و لا تعتقد إلا بما يرويه الثقات عن الثقات عن الأئمة الهداة عن جدهم الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى كما قال الشاعر:

و وال أناسا قولهم و حديثهم روى جدنا عن جبرئيل عن البارى

و لا تأخذ بما يرويه مائة ألف أو يزيدون و تحكم بعدلتهم جميعا و فيهم أمثال بسر ابن ارطاة و مروان بن الحكم و المغيرة بن شعبة و الوليد بن عقبة و اضرابهم و فيهم الذين أقاموا لأم المؤمنين أربعين أو خمسين شاهدا يشهدون زورا ان هذا ليس ماء الحوآب فكانت أول شهادة زور أقيمت في الإسلام و تسبب عنها قتل عشرات الألوف من المسلمين . ٢٩٤ و إذا كان الوضع شائعا زمن العباسية و الأموية فمن هم الذين كانوا يضعون الأحاديث غير علماء السوء من الأمة المعصومة - عنده - كانوا يضعونها لمن يبذل لهم الأموال و يوليهم الولايات ضد أهل البيت و في مدح أعدائهم و الذين ابتدأوا بالوضع و حملوا الناس عليه بالترغيب و الترهيب هم ملوك بنى أمية في ملكهم العضوض فبذل أول ملك منهم الأموال العظيمة و ولى الولايات الجليلة لمن يروى له حديثا في ذم على و أهل بيته ثم فيمن يروى في فضائل غيرهم ثم تبعه بنو أبيه على ذلك مدة ملكهم ثم بنى

العباس على هذا الأساس لاسباب يسميها المؤلف سياسية و باى اسم سماها فهي لا تخرج عن العداوة لأهل البيت الطاهر و قصد إخفاء فضلهم و غمط حقهم و يأبى الله ذلك اما أهل البيت و شيعتهم فلم يكونوا فى حاجة إلى وضع و لا فى فقر إلى اختلاق لغناهم بالفضائل و المناقب التي اعترف بها العدو قبل الصديق بل لم يكونوا قادرين على إظهارها للملأ و هي حق حتى كانوا لا يجسرون ان يصرحوا باسم على إذا رووا عنه فيقولون حدثنى أبو زينب أو رجل من أصحاب رسول الله و منعوا عن ان يسموا باسمه أو يكونوا بكنيته . و قد قال بعض من تسموا بأهل السنة فى حق أمير المؤمنين على ع ما أقول فى رجل أخفى أولياؤه فضائله خوفا و عداؤه حسدا و ظهر من بين ذين ما ملأ الخافقين و كون اليهود و المجوس كانوا يضعون الأحاديث كلام خال عن التحصيل قاله مخادع ماهر و تبعه عليه كثيرون فنسبوا وضع الأحاديث و المكر بالدين و اثاره الفتن إلى اليهود و المجوس سترًا للأمر و الصواب ان الذين فعلوا ذلك هم الذين أسلموا كرها و تظاهروا بالدين نفاقا و أحقادهم يوم بدر و غيره باقية فى صدورهم و هم أعداء الإسلام فبدلوا الأموال و ولوا الولايات لمن يضع لهم الأحاديث فى ذم على و أهل بيته و مدح غيرهم مكرًا بالدين و اثاره للفتن و عداوة لصاحب الشرع و أهل بيته و لم يظهر المراد من قوله الشيعة المتظاهرة و لعل المراد ما فى قوله السابق يتظاهرون بالدين نفاقا و الصواب ان أصل الأكاذيب فى أحاديث الفضائل و الذم كان ممن قدمنا ذكره كما ذكره ابن أبى الحديد فى شرح النهج و غيره اما الشيعة فأئمتها غنية بالفضائل لا تحتاج إلى الاختلاق كما مر و قد كان إبراهيم بن محمد التقفى من أهل الكوفة ألف كتابا فى المناقب و المثالب فأشار عليه أهل الكوفة ان لا يظهره خوفا عليه فسألهم اى البلاد أبعد عن الشيعة فقالوا أصفهان فحلف ان لا يروينه الا باصفهان ثقة منه بصحة أسانيده فانتقل إلى أصفهان و رواه بها.

و الشروط التي ذكرها لمتون الأحاديث ليس الشأن فى ذكرها بل الشأن فى تطبيقها و معرفة ان اى حديث يناقض المعقول و اى حديث لا يناقضه فحديث النظر إلى الله تعالى يوم القيامة يقول المعتزلة انه مح ال مناقض للمعقول و يقول الأشاعرة انه غير مناقض و الشأن فى ان اى القولين أصح و الأصول التي يدعى الحديث يناقضها تختلف فيها الأنظار فالمهم تصحيح الصحيح منها و الثابت من المنقول عند قوم قد لا يثبت عند آخرين و هكذا كل كلامه تطويل بلا فائدة.

و كل امة تدعى لأئمتها ما ادعاه لأئمتها و الله اعلم بالمصيب منها و المخطىء و الاختلاف فى أحوال الرجال من الرواة ينفى الجزم بأنه لم يبق فى الكتب زيف أو دخيل و إذا كانت أئمة الأئمة [الأمة] نقدت الأحاديث كما وصف فلما ذا رد أحاديث أعظم أئمة الحديث فى المتعة كما مر . البخارى و مسلم و ابن حنبل و النسائى و ابن ماجه الدالة على مشروعيتها و قال انها لم تشرع و بالغ فى ذلك و قال فى بعضها هذا كلام لفقته السنة الرواة إلى آخر ما مر و هنا يقول لم يبق فى اخبار الأمة زيف أو دخيل فكان فى ذلك كالنعامة قيل لها

ص: 295

اجملى قالت انا طير قيل لها طيرى قالت انا جمل أو كالبومة قيل لها ما بال رأسك كبير قالت انا شويخة قيل فما بال ذنبك صغيرا قالت انا قديخة قيل ما تصديقين من رأسك إلى ذنبك.

و قوله عن أهل البيت ان كان لهم رواية عجيب . و هل الرواية الا لهم فقد روى راو واحد و هو ابان بن تغلب عن امام واحد و هو جعفر بن محمد الصادق ثلاثين ألف حديث . و قال الحسن بن على الوشاء أدركت فى مسجد الكوفة سبعمائة شيخ كل يقول

حدثني جعفر بن محمد. و احصى الحافظ ابن عقدة الرواء عن جعفر بن محمد من الثقات خاصة فكانوا اربعة آلاف . و قد صنف أصحاب الائمة فيما رووه في فنون شتى ما يزيد على ستة آلاف و ستمائة كتاب، و قال البهائي في الوجيزة ان ما تضمنته كتبنا من هذه الأحاديث يزيد على ما في الصحاح الستة بكثير كما يظهر لمن تتبع أحاديث الفريقين و هذا الرجل يقول ان كانت لهم رواية:

### ما ضر شمس الضحى و الشمس مشرقة ان لا يراها الذى فى عينه رمد

قوله كلها تنتهى إلى على الصواب ان روايات أهل البيت أئمة الشيعة - الذين تفتخر الشيعة بأنهم أئمتها و تدعى بهم يوم يدعى كل أناس بإمامهم - كلها تنتهى إلى رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى كما قال أحد أئمة أهل البيت ع ما مضمونه كلما حدثتكم به فسندي فيه أبى عن جدى عن أبيه عن جده عن رسول الله (ص). و كون كل ما صح و ثبت عن على روته أئمة الأمة قبل أئمة الشيعة بزم يردده انه متى كان من يسميهم أئمة الأمة يروون حديث على فى عهد من عهود الإسلام أ فى العهد الأول الذى سئل عنه الخليل بن احمد النحوى و اشترط عليه السائل ان لا يبوح به فى حياة السائل فقال الخليل هذا يدل على ان الجواب أعظم من السؤال فقال رأيت الصحابة كأنهم بنو أم و أب و عليا كأنه ابن عكة فأجابه الخليل بجواب معروف و اشترط عليه كتمان الجواب مدة حياة الخليل، أم فى العهد الأموى و العباسى و كان لا يجسر أحد ان يروى عنه حديثا كما مر و استمر ذلك إلى اليوم فقام موسى التركستاني ينكر فضلهم و يفضل عليهم من لا يلحقهم فى فضل . و الذى للشيعة فى الأسانيد انهم لا يقبلون الا ما رواه الثقات عن الثقات حتى ينتهى إلى صاحب الشرع و فى المتن انهم لا يقبلون ما يناقض المعقول أو يخالف الثابت من المنقول و قد ملأت كتبهم فى أحوال الرجال و البحث عن عدالتهم و ضعفهم الخافقين . و الذى لائمة من يسميهم الأمة قد علم حاله مما مر . و هذه التهويلات بتلك الألفاظ الهائلة. لا قرآن لا إسلام لا شرف. لا سماوات لا أرضون لا بحار لا انهار لو ثبت كذا فكل ما فى كتب الشيعة موضوع. لو ثبت كذا فهو استخفاف بالقرآن. لا تدل الا على جهل قائلها. لما ذا كل هذا التهويل لان ما ذكر يخالف ما يعتقد موسى جار الله و لعل فيما يعتقد حقا و باطلا و صوابا و خطأ ليس موسى جار الله معصوما و ان ادعى العصمة لنفسه و لامته فى مواضع لا تحصى من وشيعته.

نحن لا نقول بصحة كل ما فى كتب الاخبار للشيعة لا فى الأحكام الشرعية و لا غيرها لا الكافى و لا غيره و لا ندعى العصمة التى يدعيها له و لامته بل فى هذه الاخبار جميع أقسام الحديث مما يحتج به و ما لا حجة فيه فعلينا ان نبحت عن صحة سند الحديث و ضعفه و قد تكفلت بتوثيق الرجال و تضعيفهم كتب الرجال و لا يلزمنا الاعتقاد أو العمل بكل ما صح سنده بل نطرح ما خالف الكتاب و السنة و إجماع المسلمين أو خالف العقل . و إذا كان جميع ما فى كتب الاخبار صحيحا فلما ذا وضعت كتب الرجال و لما ذا قسم ٢٩٥ الحديث إلى اقسامه المعروفة فقولوه لو ثبت كذا فالأئمة و أهل البيت جاهلة سيئة الأدب جهل منه و سوء أدب و إنكاره كل اخبار الشيعة احتراماً للأئمة - بزعمه - تعد منه و تجاوز للحد كدعواه وضع كل ما فى كتب الشيعة . فإذا كان فى هذه الاخبار ما يخالف رأيه لا يترتب عليه ما ذكره من اللوازم يجوز على رأى الخطا و الصواب و يجوز ان يكون فى هذه الاخبار ضعيف السند فاصداره هذه الأحكام الجائرة على كل اخبار الشيعة تهور و خطأ.

و أشار فى ص ٥٠ إلى بعض ما فى الكافى و قال انه أصح كتاب عند الشيعة ثم اتى بعبارات أساء فيها الأدب كثيرا مع الامام الصادق ع امام أهل البيت لم نر من مقتضى الأدب نقلها و هو لا يساوى تراب اقدام الصادق و قد بينا ان الشيعة لا تعمل و لا تعتقد بكل ما فى الكافى و لا تراه كله صحيحا و تقسم اخباره إلى الأقسام المعروفة التى فيها الصحيح و الضعيف سواء أ كان أصح كتاب عندها أم أضعفه.

## أم العباس

قال فى ص ٣٣ كلام كتب الشيعة فى أم العباس فيه شىء من سوء الأدب لا أرخصه و هذه قد عادت للشيعة و كتبها عادة، و فى ص ٥٠ ما فى الوافى فى أم العباس لعله نزعة شيعية زادت شيعة على الشعوبية.

(و نقول) هذه مسألة تاريخية ذكرها كافة المؤرخين من الشيعة و غيرهم فتخصيص كتب الشيعة بذلك قلة انصاف منه و هذه و أمثالها قد عادت له عادة. و الشعوبية لم تؤثر شيئا فى تاريخ الإسلام و لم يحوجها أهل الإسلام إلى زيادة شىء فيه. و الشيعة أصدق حديثنا من ان تزيد على الشعوبية أو غيرها و لكن نزعات العداوة للشيعة تحمل على مثل هذا القول.

## إيمان جد النبي (ص) و أبيه و أمه و عمه

قال فى ص ٥١ (مسائل حسنة فقهية فى كتب الشيعة ) يعجبني غاية الاعجاب عقيدة الشيعة فى جد النبي عبد المطلب و عمه أبى طالب و أمه الثانية فاطمة أم على

**عن الصادق:** يحشر عبد المطلب امة وحده عليه سيماء الأنبياء و هيبه الملوك

. نزل جبرئيل على النبي عن الله تعالى انى قد حرمت النار على صلب أنزلك و بطن حملك و حجر كفلك

. و مثل هذه الأحاديث و ان كانت رويت على طريق الدعاية و على قصد تأييد هوى من الأهواء فان قلبى يميل إلى هذه العقيدة و ان لم يكن عندى لها دليل بل يميل قلبى إلى توسيع هذه العقيدة فى عمود النسب حتى يدخل فى دائرة الرحمة الإلهية التى رسمها إشعاع بركة النبي كل ما لم يرد فيه نص الحرمان و كنت اسبعد [استبعد] غاية الاستبعاد قول ابن حزم فى كتابه الأحكام فى أصول الأحكام: و قد غاب عنهم ان سيد الأنبياء هو ولد كافر و كافرة. عجب من مثل هذا الامام الكبير محمد بن حزم مثل هذه الصراحة و مثل هذا القطع و قد كان والد النبي و أمه على دين إبراهيم أو أمكن ان يكون على دينه.

(و نقول) العقائد لا تكون بالاعجاب و لا بميل القلب . بل تكون بالدليل و الدليل على إسلام من ذكر كالنور على السطور . بما روى عن أئمة أهل البيت الذين هم اولى بالاتباع من كل أحد و منه الحديث الذى نقله فالصلب الذى أنزله عبد الله و يمكن شموله لجميع أجداده إلى آدم و البطن

الذى حمله آمنه و الحجر الذى كفله عبد المطلب و أبو طالب و زوجته فاطمة بنت أسد لكنه لم يذكر أباه و أمه الوالدة مع ذكرهما فى الرواية و مع ان الوالدة اولى بالذكر من المربية المتفق على إسلامها و يزيد إسلام أبى طالب بما سيجى ء و مع ذلك لم يقل به أكثر قومه لاحاديث موضوعه رويت فى عصر الملك العضوض على طريق الدعاية ضد أهل البيت [البيت] النبوى قصد تأييد هوى من الأهواء عداوة لمن ولده آخر حجر كفله بل عداوة له نفسه و أخذها من تأخر بالقبول غفلة عن حالها و بناء على بعض الاسس غير الثابتة فى قبول الخبر حين ينتهى إلى صحابى . و زعمه ان أحاديث ايمان هؤلاء رويت على سبيل تأييد الدعاية و على قصد تأييد هوى من الأهواء . لم يسقه اليه الا هوى م ن الأهواء . و يقول ان عقيدة إسلام هؤلاء ليس لها عنده دليل . مع ان الدليل على إسلام أبى طالب مما لا ينبغى الشك فيه و لذلك نصره و حامى عنه و تحمل أذى قومه فى سبيله و اوصى أولاده عليا و جعفر عند موته بنصره فقال:

عند مسلم الخطوب و الكرب

ان عليا و جعفرا تقى

أخى لأمى من بينهم و أبى

لا تخذلا و انصرا ابن عمكما

يخذه من بنى ذو حسب

و الله لا اخذل النبى و لا

و صرح بالإسلام فى شعره فى عدة مواضع و انما كان يخفى إسلامه ليتمكن من نصره فهو الذى يقول:

من خير أديان البرية ديننا

و لقد علمت بان دين محمد

و يقول:

لدينا و لا يعنى بقول الأباطل

أ لم تعلموا ان ابننا لا مكذب

و لما نطاعن دونه و تناضل

كذبتهم [كذبتهم] و بيت الله نخلى محمدا

و نذهل عن أبنائنا و الحلائل

و نصره حتى نصرع حوله

إلى غير ذلك من أشعاره . اما قول الصادق الذى ترويه الشيعة فلا يصلح دليلا عنده لان الشيعة - بزعمه - كل أحاديثها موضوعه . و مثل هذه الأحاديث رويت على سبيل الدعاية و لتأييد هوى من الأهواء . و اولى بذلك ما روى بضدها من ان والدى النبى (ص) ماتا كافرين و انهما فى النار . و كيف يقول بما لم يرد فيه نص الحرمان . و قد وردت فى هؤلاء نصوص الحرمان - بزعم أصحابه - و العجب منه انه فيما يصيب فيه يبنى إصابته على غير دليل و كان يستبعد غاية الاستبعاد ما قاله ابن حزم من ان سيد الأنبياء ولد كافر و كافرة و يتعجب منه و لكنه لو لم ينظر ابن حزم بعين الرضا - التى هى عن كل عيب كليله - لما استبعد ان يصدر منه م ثل هذا الكلام فقد اتى ابن حزم فى كتابه الفصل من التعصب بالباطل على الشيعة و الأكاذيب و قلب الحقائق بما تشعر منه الجلود و تسميته بالإمام الكبير ليست الا لذلك .



## الطلاق والغسل والمسح

قال فى ص ٥٢ و استحسّن الكثير من أقوال الشيعة فى أدب الطلاق ونظامه . و لا استحسّن غلو الشيعة فى تحريم غسل الرجلين فى الوضوء و غسل كل شىء و كل الأعضاء فى كل حال و على كل حال مباح فى الأصل فالتحريم جهل عظيم . و غسل الأرجل تعبداً و تنظفاً سنة قديمة ثبتت فى كل الأديان السماوية و وردت فى أسفار موسى على أنها سنة إبراهيم . و فى ص ٢٩٦ ٥٤٤ و المسح بالرووس له تاريخ قديم و لم يثبت فى دين من الأديان السماوية الا الغسل فى الأرجل.

## الغسل و المسح فى آية الوضوء

و فى ص ٥٢ و الغسل و المسح فى الأرجل قرآن متواتر و فى سنة النبى كلاهما سنة متواترة و

**قول الباقر و الصادق:** ياتى على الرجل سبعون سنة ما قبل الله منه صلاةً لانه غسل الرجلين

تحكم استكبار عند (كذا) جلال الله و تحجير لاختيار الله و فى ص ٥٢ - ٥٣ - ٥٤ و ابن عباس كان يقول فى آية (وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ) لا أجد فى القرآن الا المسح لكن الأمة أبت الا الغسل.

و مثل هذا أسلوب محاورة للصحابة فى المناظرة و فى تقرير الاشكال كان يقول هذا على ملام من فقهاء الصحابة للمذاكرة و الاستفادة و فيهم امام الائمة على أمير المؤمنين و أفضل الأمة و أفقه الصحابة الامام عمر الفاروق و هو الذى كان يقدم ابن عباس على شيوخ الصحابة فى مجا لس العلم إجلالا لعلمه و اعتمادا على عظيم أدبه فتسليم الصحابة إجماع منهم على ان وظيفة الرجلين هى الغسل و الا لأنكروا عليه قوله لكنكم أبيتتم الا [تحريم] الغسل و كان هذا الإجماع قبل الصادق و أبية الباقر بقرن كامل فتحريم غسل الأرجل لا بد ان يكون موضوعا على لسان الصادق و الا فالصادق جاهل يعاند جده المعصوم و ابن عباس كان من اعلم تلاميذ على و أكثرهم تعلقا بعلى و كان يوم الإجماع من شيعة على و ان ارتد بعد مدة و صار كافرا على ما تزعمه الشيعة (٢: ٤٠١) أصول الكافى. و روى أهل العلم بسند كل رجاله : ان ابن عباس قال اكتفاء القرآن الكريم فى التيمم بمسح الوجوه و الايدى يرشد إلى ان وظيفة الأرجل فى الوضوء هى المسح فقط فالتيمم هو مسح ما كان يغسل فى الوضوء و ترك ما كان يمسح فيه و لا ريب ان هذا القول فيه فقه جليل لطيف و حدس سريع خفيف إلى ما فى أوضاع الشرع من الانتظام العجيب الحصيف. و عندنا عليه زيادة. و ذلك ان الآية فيها الوجهان و كل وجه آية بذاتها و حمل أحد الوجهين على الآخر تكلف نحوى و تصرف فى قول القائل من غير إذنه و اعتداء على قصده و حجر على اختياره و بيان معنى الوجهين حق مخصوص للشارع و الشارع كان يعمل بكلا الوجهين كان يغسل رجله و هو أغلب أحواله فى احتفائه و قد يمسح رجله و هو منتعل متخفف (لابس خفا) و إذا راعينا معنى النظافة من الأحداث و الاخبثات فى الوضوء و مصلحة التيسير و رفع الحرج عرفنا ان النصب امر بغسل الأرجل فى حال الاحتفاء و الخفض تيسير بمسح الأرجل فى حال الانتعال و الاختف اف على انه رخصة. نعم لو كان التيمم عزيمة فى شرع الإسلام و الوضوء رخصة لكان لمسح الأرجل فى حال احتفائها وجه جواز ثم لما كان لتحريم غسل الأرجل من وجه لا شرعا و لا عقلا فقد قلنا ان غسل كل شىء فى كل حال مباح و هو ضرورى فى الأحيان فلا ياتى شرع بتحريمه الا على قاعدة كل ما عليه العامة فساد و الأخذ بخلاف ما عليه الأمة رشاد. و هذه القاعدة هى أصل من أصول الفقه عند الشيعة و فى ص ٥٤ - ٥٥ و المسح باليد زمن إبراهيم و قبله بقرون كان رمز تقديس و كل شىء يراد تقديسه

كان الكاهن يمسحه بيده و ملكى صادق (كذا) كبير عصره دعا لإبراهيم و باركه مسح يديه رأسه رمزا على ان يكون اماما للأنبياء و أبا الجمهور و هذا من أعجب أعاجيب ما وقع فى التاريخ القديم ترويه التوراة بقول فصل و عبارات جزيلة يصدقه القرآن الكريم فى آيات جلييلة و ما كان يقدر الإنسان بمسح رأسه الا غيره و لم يكن

ص:297

إنسان يتقدس بنفسه و حياء الإسلام فكرم الإنسان و هداه إلى ان الإنسان لا يتقدس الا بعمله و أقر المسح رمزا للتقديس و جعل المسح ثالث أركان الوضوء قبل غسل الأرجل لان اهتداء الإنسان فى سبيل حياته لا يستقيم الا إذا استقام رأسه و تقدر عقله و لعل (كذا) لاجل هذا المعنى تأخر نزول آية الوضوء إلى عشرين من نبوته لان الأمة لم تتقدس الا بعد عقدين من سعيه.

### المسح على الخفين

قال فى ص ٣١ كتب الشيعة إذا تعصبت على المسألة تجازف فى الكلام و تتجاوز حدود التشدد فى المبالغة مثل ما روى فى المسح على الخفين

**كان الصادق يقول** ياتى على الرجل سبعون سنة ما قبل الله منه صلاة لانه مسح على خفيه لانه غسل الرجلين

و فى ص ٥٥ سورة المائدة و آية الوضوء و التيمم نزلت فى السادسة من الهجرة و عدد هذه الآية فى السورة صار تاريخا لنزولها.

و آية التيمم نزلت فى سفر النبى الذى ضاع فيه جزع أم المؤمنين عائشة و مقتها مشهورة كانت فى السادسة و على اعلم بمنازل الآيات. و ما

**فى التهذيب عن الباقر** ان عمر جمع الصحابة و فيهم على فقال ما تقولون فى المسح على الخفين فقام المغيرة بن شعبة فقال رأيت النبى يمسح فقال على قبل المائدة أو بعدها فقال لا أدرى فقال على سبق الكتاب الخفين انما نزلت المائدة قبل ان يقبض بشهرين أو ثلاثة

. مع كونه خطأ تاريخيا أو موضوعا شاهد على إجماع من فى المجلس ان النبى كان يمسح على الخفين حيث ان عليا لم ينكر على المغيرة قوله رأيت النبى يمسح على خفيه. و إذ ثبت ان النبى كان يمسح على خفيه فهذا الفعل من الشارع بيان لمعنى الجبر فى و أرجلكم و فى ص ٤٦ ثبت المسح على الخفين فى آخر أيامه بالمدينة فى حديث عبد الله الجلى و كان بعد حجة الوداع. هذا بعض ما لأهل العلم فى المسح على الرجلين و الغسل و المسألة معركة حرب كبيرة لم تكن فى القرن الأول فلنضع أوزاره ا بعد اليوم.

(و نقول) أحكام الشرع ليست بالاستحسان بل بالدليل عن صاحب الشرع فاستحسان أقوال الشيعة فى الطلاق و عدم استحسانها فهى [فى] غسل الرجلين فى الوضوء لا قيمة له . نعم يمكن الاستدلال على صحة الحكم بموافقته للحكمة و طريقة

الشارع فى باقى أحكامه و على فساد ه بمخالفته لذلك و كيف كان فنحن نحمد الله على ان استحسنت بعض أحكامنا و لم يستقبها كلها . و غسل كل شىء و كل الأعضاء مباح فى الأصل لا يقول أحد بتحريمه لا من الشيعة و لا من غيرها لكن إباحتها فى الأصل لا تجعله جزءا من الوضوء الذى هو محل الكلام إذ لا يكفى فى ذلك الأصل فاستدلالة على كونه جزءا من الوضوء بإباحتها فى الأصل جهل عظيم لا يستبعد صدوره منه . و قد نسخ ديننا جميع الأديان السماوية و اسفار موسى و غيرها فلا شغل لنا منها بغير الدين الإسلامى و ما نزل به القرآن الكريم و التنظيف لا يحتاج إلى الأديان السماوية و التعبد يجب أخذه من ديننا لا من غيره فالاستشهاد بالأديان السماوية تطويل بلا طائل صح ما حكاه عنها أم لا فان كان موسى جار الله يريد غسل رجليه اتباعا لما جاء فى اسفار موسى فله شأنه .

و قد خبط فى آية الوضوء خبط عشواء كعادته و تمحل و تعسف و لم يأت بطائل فادعى ان الغسل و الم سح كلاهما متواتر فى القرآن و السنة و لا تواتر فى الغسل لا فى القرآن و لا فى السنة (اما القرآن) ففى الآية قراءة الجار و النصب فى **وَأَرْجُلِكُمْ** فإذا سلم ان القراءتين متواترتان يكونان . بمنزلة آيتين مستقلتين كما قال قراءة الجار تعيين المسح لتعيين عطف الأرجل على الرءوس و اما قراءة ٢٩٧ النصب فاما ان تعطف فيها الأرجل على الوجوه أو على محل الجار و المجرور و كلاهما جائز بحسب القواعد العربية لكن عطفها على الوجوه يلزم منه التعقيد اللفظى المخل ببلاغة القرآن الموهم خلاف المقصود بتأخير لفظ عن موضعه و تقديم لفظ فتكون كقولك أكرم زيد أو عمرا و استخف بخالد و بكرام مع إرادة ان بكرام أمور بالكرامة لا بالاستخفاف به فتعين عطف الأرجل على قراءة النصب على محل الجار و المجرور فان العطف عليه سائغ شائع قال:

و لسانا بالجبال و لا الحديدا

معاوى اننا بشر فاسجح

و يكون ذلك جمعا بين القراءتين و هذه حجة من قال بالمسح اما من قال بالغسل فحمل قراءة النصب على عطف الأرجل على الوجوه و قراءة الجار على المجاورة نحو هذا حجر ضب خرب بجر خرب لمجاورة ضب و كلاهما غير صحيح اما الأول فيلزم منه التعقيد اللفظى المخل ببلاغة القرآن و ام الثانى فهو ضعيف فلا يحمل عليه القرآن على ان الجار بالمجاورة لا يصح مع الفاصل و هو هنا موجود و هو حرف العطف (ان قيل) نصب الأرجل دال على عطفها على الوجوه (قلنا) نصبها لا يعين ذلك لبقاء احتمال عطفها على محل الجار و المجرور الذى هو عربى جيد (ان قيل) تأخير الأرجل لبيان ان غسلها يجب ان يكون بعد مسح الرءوس (قلنا) لا دلالة فى التأخير على ذلك لان الواو لا تفيد الترتيب بل مطلق الجمع (ان قيل) قراءة الجار لا تنافى الغسل لان غسل الأرجل لما كان فطنة الإسراف عطفت على الممسوح لبيان انه ينبغى ان تغسل غسلا خفيفا يشبه المسح لئلا يلزم الإسراف كما قاله صاحب الكشاف (قلنا) هذا الغاز يجب ان يسان عنه كلام الله تعالى المبني على بلاغة الاعجاز مع انه الغاز بما لا يفهم و لا يهتدى اليه و لا بقول المنجم و لم يقع مثله فى كلام و العجب من صاحب الكشاف كيف يتفوه بمثله لكن من يريد جعل ما لا يكون كائنا لا بد ان يقع فى مثل هذا فتعين ان تكون الأرجل فى قراءة النصب معطوفة على محل الجار و المجرور و بذلك يكون المسح متعينا على كل حال فزعمه ان الغسل فى الأرجل قرآن متواتر هذر من القول لا يعرف له معنى صحيح حتى لو سلمنا تواتر قراءة النصب و حمله قراءة النصب على الغسل و قراءة الجار على المسح على الخفين ستعرف فسادها (و أما السنة) فدعواها تواترها بالغسل و المسح على الخفين مجازفة محصنة فظهر ان جعله قول الباقر و الصادق تحكيم

استكبار عن جلال الله و تعجيزا لاختيار الله ما هو الأمر على كتاب الله و تحكم استكبار و عناد لا مر الله و اساءة أدب عظيمة مع أولياء الله.

اما فلسفته الباردة و تمحله الفاسد فى كلام ابن عباس فلا يجدى نفعا فابن عباس لم يقل ذلك ليجعله أسلوبا للمحاورة و المناظرة و تقريرا للاشكال و لا للمذاكرة و الاستفادة بل قاله عن اعتقاد و ردا على من يقول بال غسل و هل يقب ل قوله لا أجد فى القرآن الا المسح التأويل و هل يمكن ان يعارض قول الناس قول الله ليكون محلا للمناظرة و المذاكرة . و دعواه إجماع الصحابة التى أعدها لكل حادث طريفة جدا فإذا كان عدم الإنكار يفيد الإجماع فعدم انكارهم قوله لا أجد فى القرآن الا المسح إجماع منهم على ان وظيفة الرجلين هى المسح و الا لأنكروا عليه قوله لا أجد فى القرآن الا المسح فهو قد ادعى دعويين (إحدهما) انه لا يجد فى القرآن الا المسح (و الثانية) ان الناس قد أخطأوا بقولهم بالغسل لمخالفته للقرآن، و الصحابة قد سمعوا ذلك منه و سكتوا فعلى قوله يكون سكوتهم إجماعا منهم على صحة كلا الدعويين و كان

ص:298

هذا الإجماع قبل ان يخلق الله موسى جار الله بما يزيد عن ألف و ثلاثمائة سنة.

فقوله بإجماع الصحابة على ان وظيفة الرجلين الغسل افتراء منه على الصحابة و جهل و معاندة لصاحب الشريعة المعصوم و كيف كان فابن عباس مخالف فأين الإجماع. و اما أفضل الأمة بعد سيد الأمة فهو من لم يشاركه أحد من الأمة فى فضائله كما شهد له بذلك خزيمه بن ثابت ذو الشهادتين بقوله:

من فيه ما فيهم لا يمترون به و ليس فى القوم ما فيه من الحسن

و شهدت له بذلك شواهد اليقين التى لا يمكن ردها . و اما ان فيهم أفتقه الصحابة فهو لم يدع ذلك لنفسه حين قال كل الناس أفتقه منك حتى المخدرات. لو لا على لهلك عمر. قضية و لا أبو حسن لها. لا عشت لقضية ليس لها أبو حسن.

و لم يكن يقدم ابن عباس و يأخذ بقوله كما زعم بل الذى كان يقدمه و يأخذ بقوله فى الفتاوى و الأمور المشكلة هو على بن أبى طالب و حسبك ما مر من أقوالها أنفا و قد أخذ بقوله فى وضع التاريخ و غزو الفرس و حلى الكعبة و غيرها و ابن ابن عباس و غير ابن عباس من على بن أبى طالب. و ابن عباس لم يجسر على إظهار قوله فى العول فى حياته بل أظهره بعد وفاته كما مر فى العول. و بذاءة لسانه- التى اعتادها- فى حق الصادق امام أهل البيت الطاهر و فى حق غيره قد دلت على سوء أدبه و عدم صفاء نفسه و ان أبرزها بصورة التعليق . و جد الصادق أمير المؤمنين على بن أبى طالب معصوم بالبرهان القاطع لا بمثل دعاواه الفارغة. و إذا كان ابن عباس من اعلم تلاميذ على و أكثرهم تعلقا به فلا بد ان يكون أخذ قوله لا أجد فى القرآن الا المسح منه و لا يمكن ان يترك على و تلميذه قول القرآن إلى قول الناس و هو من شيعته يوم الإجماع الذى لو صح لكان على عكس ما توهمه موسى جار الله كما يعلم مما مر و قبله و بعده إلى آخر حياته و ما نسبه إلى الشيعة فى حقه سخافة لا يقولها أحد منهم و لا تستحق الجواب و لم أجدها فى أصول الكافى فى الطبعة التى عندى، نعم روى كثير من المؤرخين انه أخذ مال

البصرة و ذهب إلى الحجاز فان صح فهي موبقة عظيمة لا تختص الشيعة بإلقائها عليه و لكن المحققين من علماء الشيعة و غيرهم لا يصحون نسبة ذلك اليه و يقولون انه لم يفارق عليا حتى استشهد، بدليل ما ذكروا انه هو الذى أخذ البيعة للحسن بالكوفة بعد قتل أبيه و لا يبعد ان يكون ما نسب اليه موضوعا من أعداء بنى هاشم عامة و آل أبى طالب خاصة أو انه صدرت منه هفوة ثم تاب منها و عاد إلى على و لكن مؤلف الوشيعة لا يألوا جهدا فى نسبة القبائح إلى شيعة أهل البيت فتعود تلك القبائح عليه. و الاستنباط اللطيف العجيب الذى استنبطه ابن عباس و لا شك انه اخذه من قدوته على بن أبى طالب و على اخذه من منبع الرسالة مع ثناء صاحب الوشيعة عليه بتلك العبارات يخالفه و يقول عندنا عليه زيادة. و انما هي كزيادة زياد فى آل حرب فحمل احدى القراءتين [القراءتين] على الاخرى بالوجه الصحيح الذى تقتضيه لغة العرب و فصاحة القرآن و بلاغته ام [امر] لازم و اوجب دفعا للتناقض و رفعا للتعارض و صونا لبلاغة القرآن الكريم عن التعقيد اللفظى فإذا كانت القراءتان متواترتين و كانتا بمنزلة آيتين مستقلتين فلا مناص عن الجمع بينهما بما ذكر، و ليس ذلك تكلفا بل حمل على وجه عربى جيد جاءت لغة العرب الفصيحة بمثله و لا حجرا على اختيار الشارع فالشارع لا يمكن ان يختار ما لا يدل عليه اللفظ و ما يوجب سقوط بلاغة القرآن و لزوم التعقيد فى عبارته . اما الحمل على وجوب الغسل حال الاحتفاء و المسح على النعل و الخف حال لبس ٢٩٨ أحدهما فلذلك فرع صحة عطف الأرجل على الوج وه و قد عرفت فسادة فهو تصرف فى قول الله تعالى من غير إذنه و بما لا يرضاه و بما لا يصححه تكلف نحوى و لا صرفى و بما يوجب التعقيد فى كلامه تعالى و اعتداء على قصده و افتراء عليه و تقييد بغير مقيد و الآية تنص على المسح بالأرجل لا بجلود الشياة و البقر و الإبل، و المكلف امر بان يوضئ جلده لا بجلود الأنعام و إرادة الخفاف من الأرجل مجاز ينافيه أصالة الحقيقة و فقد القرينة و مسح الرسول (ص) على الخفين لم يثبت ان لم يثبت عدمه.

و أئمة أهل البيت الذين نزل القرآن و الأحكام فى بيتهم و على جدهم و ورثوا علومه اعرف بالاحكام بمعانى القرآن من موسى تركستان و من كل إنسان و هم قد أوجبوا المسح بالرجلين دون الغسل و دون المسح على الخف . و مسح المنتعل بالنعل العربية برجليه ممكن بإدخال يده تحت التراك، فلو فرض ان النبى (ص) مسح منتعلا لم يناف ذلك المسح بالرجلين و ليس بيان معنى الوجهين حقا مخصصا بالشارع كما توهم بل الله تعالى خاطب الناس بما يفهمون فعليهم العمل بما يفهمون من غير انتظار بيان آخر و الشارع لا يمكن ان ياتى ببيان آخر يخالف اللغة و التخاطب و يخل ببلاغة القرآن و عمله بكلا الوجهين لم يثبت بل ثبت خلافه كما مر . و اما مراعاة معنى النظافة و التيسير و رفع الحرج و غير ذلك من هذه العبارات المزوقة فاحكام الشرع تثبت بنص الشارع و توقيفه لا بالحدس و الظن و التخمين و المناسبات و الاستحسانات و تنميق العبارات و حكم الشرع لا يعرفها الا الشارع و ليس لعقولنا طريق إليها، و قد عرفت ان النصب لا يمكن ان يكون امرا بغسل الأرجل لا فى حال الاحتفاء و لا غيرها و ان الخفض نص فى وجوب المسح بالرجلين لا بالخفين و النعلين لان الخف و النعل ليسا برجل فهذا التفصيل الذى فصله بان النصب امر بالغسل حال الاحتفاء للتنظيف و الخفض امر بالمسح حال الانتعال أو الاختفاف يشبه الالغاز فى الكلام و لا يستند إلى مستند غير الأوهام و المناسبات و الاستحسانات التى لا يجوز بناء الأحكام الشرعية عليها و انه تلاعب بآيات القرآن و إذا كان المسح رخصة حال الاختفاف فليكن كذلك حال الاحتفاء أيضا تيسيرا لعدم وجود الماء الكافى لغسل الرجلين فى كثير من الحالات فالتيسير فيه اولى من التيسير فى نزع الخف و النعل اللذين لا مشقة فيهما . و الوضوء و التيمم كلاهما عزيمة لا رخصة فيهما بالمعنى المعروف للعزيمة و الرخصة من الوجوب و الاستحباب و الاباحة . و الرخصة بمعنى التيسير مجرد مناسبة لا يبتنى عليها حكم شرعى فقله لو كان التيمم عزيمة و الوضوء رخصة لكان لمسح الأرجل فى حال

احتفائها وجه جواز. عار عن الفائدة. و فى كتاب ربنا و دلالتة الواضحة غنية عن هذه التمحلات الباردة و قد بينا ان المتنازع فيه هو كون الغسل جزءا من الوضوء الذى هو عبادة واجبة أو مستحبة فقولته انه مباح و انه ضرورى فى الأحيان لا يأتى شرع بتحريمه لا يصدر من أحد ينسب إلى علم بالإباحة لا تثبت الوجوب و كونه ضروريا فى بعض الأحيان لا يجعله جزءا من العبادة و لم يأت شرع بذلك الا على قاعدة موسوية تركستانية مستوحاة من هوى النفس و قد بينا فى أوائل الكتاب عند ذكره لخلاف ما عن العامة بطلان قوله كل ما عليه العامة إلخ و ان كونه أصلا من أصول الفقه عند الشيعة لا أصل له فراجع.

و هذا الرجل مولع بأقوال التوراة يستشهد بها فى كل مناسبة لكن بما لا ينطبق على مدعاه ما لنا و للتوراة حسنا كتاب ربنا الذى نسخ التوراة و الإنجيل. يقول ان كبير عصر إبراهيم دعا لإبراهيم و باركه بمسح رأسه

ص: 299

بيديه و إبراهيم ع غنى باتخاذ الله له خليلا عن كبير عصره و دعائه مباركتة و يجعل من أعجب الأعاجيب موافقة القرآن الكريم فى إيجاب مسح الرأس فى الوضوء لذلك. لكن من أعجب الأعاجيب اشتغاله بهذه الأمور.

يقول ما كان يقدر الإنسان بمسح رأسه إلا غيره و الإسلام جعل الإنسان لا يتقدس الا بعمله فيمسح رأسه بيده . و نحن نقول الإنسان لا يتقدس الا بعمله فى الإسلام و قبل الإسلام و فى كل عصر و يرجى له البركة بمسح الصالحين فى الإسلام و غيره و كون الكاهن كان يمسح كل ما يريد تقديسه بيده موجود مثله فى الإسلام فالنبي (ص) كان يمسح رؤوس الأطفال و يبارك عليهم و يدعو لهم و كل مولود يولد كان يؤتى به إلى النبي (ص) ليبارك عليه و كل رجل صالح يرجى منه ذلك و كل رجل فى الإسلام و غيره لا يباركه بمسح رأسه إلا غيره أما هو فبركته لا تزداد و لا تحدث بمسحه رأسه إنما يرجى له البركة بمسح صالح رأسه و خص الرأس لأنه أشرف عضو فى الإنسان و كون الإنسان يمسح رأسه بيده فى وضوئه لا يدل على أنه لا تحصل له البركة بمسح أحد الصالحين رأسه و مسح الرأس باليد فى الوضوء عبادة أمر الله بها لا لأنها بركة و تقديس من الإنسان لنفسه فهذا و الذى جعله علة لجعل المسح ثالث أركان الوضوء و الذى جعله علة لتأخر نزول آية الوضوء كلها تمحلات و فلسفات باردة و تطويل بغير فائدة ككون الأمة لم تتقدس إلا بعد عقدين من سعيه أى بعد عشرين سنة من نبوته حين نزلت آية الوضوء و الأمة لم تقدرها آية الوضوء و لا يقدرها الوضوء إنما يقدرها إخلاص إيمانها و شريف أعمالها و هذا كان حاصلها لبعضها من أول البعثة و بعضها لم يحصل له شىء منه طول حياته كالذين مردوا على النفاق من أهل المدينة و من حولها من الاعراب و المؤلفات قلوبهم و بعضها كان تقديسه ضعيفا بضعف إيمانه و عمله.

و نسبة كتب الشيعة إلى التعصب و المجازفة مر عند الكلام على المتعة أنها بعيدة عن ذلك . و إذا ثبت بالدليل وجوب المسح دون الغسل و عدم جواز المسح على الخف لم يكن فى قول الصادق تشدد فالعمدة هو الدليل لا هذه الألفاظ الفارغة.

و كون آية الوضوء و التيمم نزلت فى السادسة من الهجرة لم نجد ما يدل على صحته بعد البحث و لم يذكر هو مأخذه . و كون عدد الآيات فى السورة صار تاريخا لنزولها أى أنها الآيات السادسة من السورة موقوف على صحة ذلك و كذلك كون آية التيمم نزلت فى السفر الذى وقع فيه حديث الإفك لم نجد مستنده و لا ذكره هو.

و الباقر اعرف بمنازل الآيات من كل أحد منزه عن الخطأ و اتباعه عن الوضع لأنه باقر العلم و المتوسع فيه بشهادة جده الرسول (ص).

ولأنه شريك القرآن بحديث الثقلين و وارث علوم جده أمير المؤمنين ع الذي اعترف موسى جار الله بأنه اعلم بمنازل الآيات و اتباعه منزهون عن الوضع لغناهم بعلمه . و كون رواية الباقر شاهدا على إجماع من في المجلس أن النبي كان يسمح على الخفين غريب إذ لم يقل ذلك إلا المغيرة بن شعبة و الباقر لم يعلم رأيهم و على ع كذب المغيرة ضمنا بقوله سبق الكتاب الخفين، و معناه أن قوله **وَ أَرْجُلُكُمْ** يدل على وجوب مسح الرجل و الخف ليس رجلا و سأله أولا أن هذه الرؤية كانت قبل المائدة أو بعدها فان قال قبل المائدة أجابه بان آية الوضوء التي في المائدة لم تكن أنزلت بعد و أن قال بعد المائدة رد عليه بأنه سبق الكتاب الخفين فلما قال لا أدري اقتصر في الرد على الثاني الدال على أنه بعد نزول آية الوضوء لم يسمح على الخفين . و لو ٢٩٩ فرض أن عليا لم ينكر ذلك على المغيرة فكيف دل على إجماع من في المجلس و هم لم يتكلم منهم أحد . و دون ثبوت مسح النبي (ص) على الخفين خرط الفتاد حتى يكون بيانا لمعنى الجز و معنى الجز واضح لا يحتاج إلى بيان.

و لسنا نعرف مبلغ حديث عبد الله البجلي من الصحة و أحاديث أئمة أهل البيت الذين أمرنا بالتمسك بهم كما أمرنا بالتمسك بالقرآن و الذين هم أصدق حديثا من البجلي و الجدلي و من كل أحد أنكرت المسح على الخفين و هي أولى بالاتباع . و المسألة كانت معركة حرب كبيرة في القرن الأول و بعده و كفي في ذلك مخالفة على أعلم الأمة و ابن عباس حبرها . و مما مر تعلم أنه لم يجيء بشيء يوجب وضع أوزارها بعد اليوم و يقتضى هذا التبرج.

## مال و نكاح الإمام

قال في ص ٦٠ نحن لا نقول قول الشيعة و قول الصادق في مال بل نقول قول الإسلام : كن في مال الغير و حقه كما تريد أن يكون الغير في حقه و مالك . و للشيعة في كتبها ميل منتشر إلى الازدحام في النساء . رجل أمته تحت عبده يأمر عبده أن يعتزلها و لا يقربها حتى تحيض فإذا حاضت بعد مسه إياها ردها عليه بغير نكاح فسيدها يطؤها بملك اليمين و عبده يطاوها بملك النكاح.

**عن الصادق** رجل زوج عبده أمته ثم اشتهاها يقول له اعتزلها فإذا طمشت وطئها ثم يردها عليه إذا شاء و ليس لعبد رجل طلاق في أمة الرجل إن زوجه إياها لأن الله يقول **عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ**

هذا مبلغ فقه الصادق و هذه عصمته.

(و نقول) هل يصدق قول هذا الرجل كن في مال الغير إلخ قول جماعة من أصحابه و فعلهم في حقنا بما لا يسعنا بيانه و لا نود ذكره و لا الإشارة إليه لو لا ما يضطرننا إليه هذا الرجل بتشييعاته علينا بالباطل و حاشا للشيعة أن تقول إلا بما

**قاله نبيها (ص) لا يحل مال امرئ إلا عن طيب نفسه**

فهى أشد تمسكا به من كل مسلم و ان تقتدى إلا بمثل قول زين العابدين ع لو أن قاتل الحسين استودعنى السيف الذى قتله به لأدينه إليه.

و قد تسافل الزمان أى تسافل حتى صار موسى التركستانى يهزأ بفقهِ الامام جعفر بن محمد الصادق فقيه أهل البيت و وارث علوم آباءه عن جده الرسول (ص) و أحد الثقلين اللذين لا يضل المتمسك بهما إلى يوم القيامة فيقول هذا الكلام بلا خجل و لا استحياء و إذا كانت سخافة هذا التركستانى أدته إلى أن يرد على الله و رسوله و يخالف إجماع المسلمين فيورث ولد الولد مع الولد كما مر فلا نستغرب منه رده على جعفر الصادق و فقه الصادق الذى عن أبيه عن أجداده عن رسول الله (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى لم يؤده إلى أن (يبيح الطلا و هى التراب المحرم) و لا أن (يبيح نكاح البنت و البنت تحرم) و لا أن (يبيح لهم أكل الكلاب و هم هم) كما أشار إليه ١ الزمخشري الحنفى فى أبياته المشهورة المطبوعة على أول الكشاف . و ما ذا نعلم من فقه الصادق. فهل ينكر قول الله تعالى (عَبْدًا مَّملُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ) أو ينكر دلالاته على المطلوب أو يرى من المحال أن يطلق الرجل أمته المزوجة من عبده أو يفسخ نكاحها و يطأها بعد ما اعتدت ثم يردّها عليه بعقد أو تحليل . أما تشدقه بان للشيعة فى كتبها ميل فتتوالى الازدحام فى النساء فهو من باب أساء فهما فأساء إجابة فقد أجمعت فقهاء الشيعة على أن من زوج عبده أمته حرم على المولى و طئ الأمة حتى تحصل الفرقة و تنقضى عدتها فإذا أراد ردها على العبد لا يجوز إلا بعقد جديد و إحلال جديد عند من يجوز إحلال

ص:300

ايعان الشيعة ج ١١ ٣٠٠ مال و نكاح الإمام ..... ص : ٢٩٩

المولى أمته لبعده [لبعده]. قال فقيه الشيعة جعفر بن سعيد الحلبي المعروف بالمحقق فى كتابه شرائع الإسلام فى بحث نكاح الإمام إذا زوج عبده أمته كان عقدا صحيحا لا إباحة و له أن يفرق بينهما بغير لفظ الطلاق . و قال أيضا يحرم على المالك و طئ مملوكته إذا زوجها حتى تحصل الفرقة و تنقضى عدتها إذا كانت ذات عدة . و قال فى بحث العدد عدة الأمة فى الطلاق مع الدخول قرآن و إن كانت لا تحيض و هى فى سن من تحيض اعتدت بشهر و نصف سواء أ كانت تحت حرام عبد . ثم قال لو طلقت الأمة بعد الدخول لم يجز للمولى الوطء إلا بعد الاعتداد اه . و فى الجواهر فى شرح قوله (يحرم على المالك و طئ مملوكته إذا زوجها): بغيره و لو عبده و بعد قوله (إذا كانت ذات عدة): بلا خلاف أجده فيه بل الإجماع بقسميه عليه مضافا إلى النصوص المعتمدة. عشر لا يجوز نكاحهن و لا غشيانهن و عد منها أمتك و لها زوج.

و نحوه الآخر بزيادة و هى تحته . يحرم من الإمام عشر: و عد منها أمتك و لها زوج . أمتك و هى فى عدة . فعلم من ذلك أن تزويج المولى عبده أمته لا يكون إلا بالعقد له عليها أو بإحلالها له عند من جوز الإحلال و أن المولى له أن يطلقها أو يفسخ العقد و أنه إذا طلق أو فسخ ب أنت من العبد فلا يجوز رجوعه إليها إلا بعقد أو إحلال جديد فان ورد ما يخالف ذلك من



الروايات وجب رده لمخالفته الإجماع أو حمله على ما يوافقه . وهو الذى أشار إليه فى أول كلامه بقوله رجل أمته تحت عبده إلخ. فقد أشار به إلى ما روى

**عن الباقر** أنه سئل عن قول الله تعالى: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** قال هو أن يأمر الرجل عبده و تحته أمته فيقول له اعتزل امرأتك. و لا تقربها ثم يحبسها عنه حتى تحيض ثم يمسكها فإذا حاضت بعد مسه إياها ردها عليه بغير نكاح . فهذه الرواية بظاهرها مخالفة للنص و الإجماع الدالين على أن النكاح الأول بطل بفسخ العقد فيجب ردها و عدم العمل بها أو حملها على التحليل بناء على جوازه فان فيه خلافا بين أصحابنا.

و شرط العمل بالخبر عندنا أن لا يخالف المشهور فكيف بما خالف الإجماع و ليس كل ما أودع فى كتب الأخبار يمكن العمل به و قد مر عند ذكر علوم الأئمة روايات فى مسند الامام أحمد دالة على أن رسول الله (ص) جوز الأكل فى شهر رمضان بعد طلوع الفجر قبل طلوع الشمس فهل لنا أن نعيب بها أهل السنة لأنها وردت فى صحاحهم مع علمنا بأنهم لا يعملون بها. فقوله:

فسيدها يطاوه ا بملك اليمين و عبده يطأها بملك النكاح تهجينا للأمر و تشنيعا لا يعود بالشناعة إلا عليه لتوهمه أن العبد و السيد يشتركان فى وطئها هذا بالعقد و هذا بملك اليمين فصدق عليه أساء فهما فأساء إجابة . أما الرواية الثانية فليس فيها إلا أنه يردها عليه إذا شاء و المراد أنه يردها عليه بعقد أو إحلال فليس فيها ما يخالف شيئا مما ثبت فهذا فهم موسى جار الله و هذه معرفته.

### كل ما لنا حل لشيعتنا

نقل فى ص ٦٠ - ٦١ أحاديث فيها الصحيح و السقيم و الغث و السمين عن بعض الأئمة تتضمن : كل ما لنا فهو حل موسع لشيعتنا لتطيب مواليدهم - أنا و أهل بيتى أورتنا الله الأرض و نحن المتقون و الأرض كلها لنا و ما أخرج الله منها من شىء فهو لنا. ثم رتب عليه أن كل الأموال للإمام فلا يحل لأحد لا نكاح و لا تجارة و لا طعام إلا باباحة من الامام . ثم قال كل هذه دعاوى لا تكون لنبى و لا إمام و لا لأحد من الفراعنة و ا لنماردة. ٣٠٠ (و نقول) فى هذه المنقولات حق و باطل . فالحق أن للإمام نصف الخمس من الغنائم و هو سهم الله الراجع إلى الرسول (ص) و سهم ذوى القربى و أنهم أحلوا لشيعتهم ما أخذ من السبى و للإمام فيه نصف الخمس لتطيب مواليدهم . أما من لا يعتقد ذلك فهو حل له بطبيعة الحال و نكاحه صحيح . و أما أن كل الأموال للإمام لا يحل نكاح و لا تجارة و لا طعام إلا بإباحته فباطل لا يعتقد أحد منا و هذه كتب الفقه عندنا خالية من ذلك و قد بينا غيره مرة أنه لو كان ما فى كتب الحديث صحيحا لما احتيج إلى علم الرجال و علم الدراية . فتهويله بألفاظه الخشنة يشبه فعل الفراعنة و النماردة.

### زعمه الشيعة تنكر على الأمة مذاهبها

قال فى ص ٦١ الشيعة تنكر على الأمة مذاهبها و أعمالها ثم نقل حديثين يتضمن أحدهما إعادة الناصب و [] الزكاة إذا عرف هذا الأمر و الآخر إعادة المخالف الحج كذلك و

قال عن الصادق أنه كان يقول لا يستقيم الناس على الفرائض والطلاق والزكاة إلا بالسيف

. (و تقول) و من تسميهم الأمة ينكرون أيضا على الشيعة مذاهبها و أعمالها (فما بال باؤكم تجر و باؤنا لا تجر ) و الخبران أن صحا محملهما فقد شرط من شروط الزكاة و الحج و قومه لا يعتقدون فيما يخالفهم دون ذلك فما باله يعتقد بما فيه منته . و الخلاف بين أئمة أهل البيت و غيرهم من الفقهاء فى العول و التعصيب من أحكام الفرائض معروف و مشهور و كذلك الطلاق فعند أئمة أهل البيت لا يصح طلاق المدخول بها الحاضر معها زوجها فى حال الحيض و لا فى طهر الواقعة و يشترط حضور شاهدين عدلين يسمعان الطلاق و كونه بالعربية الصحيحة بلفظ أنت طالق دون الملحون و دون غيره مما يؤدى معناه و إذا قال أنت طالق ثلاثا لم تقع إلا واحدة و باقى الفقهاء يجيزونه فى حال الحيض مع قولهم أنه بدعة و فى طهر الواقعة و لا يشترطون الاشهاد و يجيزون الطلاق بالملحون و المحرف و المصحف و كل ما يفيد معنى الطلاق و وقوع الثلاث بلفظ واحد و قد اعترف هو فيما سبق بأنه أعجبه مذهب الشيعة فى الطلاق . و فى الزكاة بعض الاختلاف و جل الأمة أخذت فى الفرائض و الطلاق و الزكاة بغير أقوال أهل البيت و نبذت أقوالهم فلذلك قال الصادق هذا القول . و يمكن أن يراد فى خصوص الزكاة معنى آخر هو أنه لا يؤدى الناس الزكاة إلا بالسيف و كيف كان فى انتقاد على الشيعة فى ذلك.

#### الرجعة

حكى فى ص ٦٢-٦٣ عن المجلسى و صاحب الوافى أن أخبار الرجعة متواترة و قال رجعة جماعة من أولياء الله و أعدائه لأجل الانتقام من الأموية لن تقع.

(و تقول) الرجعة أمر نقلى أن صح النقل به لزم اعتقاده و إلا فلا و لا يستحق كل هذا التهويل و لا كل هذا الاستنكار لو لا التعصب و الاستكبار و جزمه بأنها لن تقع دعوى منه لعلم الغيب الذى اختص الله به . و قد كثر التشيع بها على الشيعة من خصومهم و هو ظلم فان كان من حيث دعوى و هو أنها محال أو مستبعدة فهو يشبهه [يشبهه] قول منكرى البعث إذا كنا تراباً و آباؤنا أنا لمُخرجون فرد الله تعالى عليهم (أَفَعَيَّبْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ) و قد وقع نظيرها فى الأمم السالفة فيما حكاها القرآن الكريم (أَوْ

ص:301

كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَ هِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ . أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَ هُمْ أَلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ) و

قد قال رسول الله (ص) لتسلكن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل و القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه

. و إن كان من جهة عدم ثبوت الرواية بها عندكم فذلك لا يوجب عيب من يدعى ثبوت الرواية بها عن أهل بيت نبيه و لا يوجب الجزم بأنها لن تقع و تقول على قدرة الله و كان عليكم أن تنظروا فى أسانيد رواياتها فان كان فيها ضعف رددتموها من هذه الجهة و كان قولكم مقبولاً و حجبتكم ظاهرة أما ردها بمجرد الدعوى بقول لن تقع فليس من دأب أهل العلم و الإنصاف . و

قد أجاب السيد الحميرى سوارا القاضى بحضرة المنصور فيما رواه المفيد فى الفصول حين قال سوار يا أمير المؤمنين إنه يقول بالرجعة فقال السيد أقول بذلك على ما قال الله تعالى (وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ . وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا). فعلمنا أن هنا حشرين عاما و خاصا و قال سبحانه (رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَ أَحْيَيْنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ. فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ. أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ).

## الولاية

و حكى عن المجلسى و صاحب الوافى أيضا أن أخبار الولاية متواترة ثم قال و الولاية فى الدين تعم ج ميع المسلمين يدخل فى آياتها الامام و أولاده مثل دخول كل مؤمن و أولاده و الولاية وظيفه دينية أو حق دينى يستوى فيها الكل من غير تقدم و تأخر.

(و نقول) الولاية التى صغر أمرها و حقر شأنها و سوى فيها بين على و أولاده و سائر الناس لحاجة فى نفسه هيئات أن تكون كذلك بل هى الولاية النابتة

**يقول رسول الله ص:** أ لست أولى بالمؤمنين من أنفسهم.

من كنت مولاه فهذا على مولاه

و بقوله تعالى (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ) الخاصة بمن تصدق بخاتمته فى صلاته و هو راع و النابتة

**بقوله (ص):** أنى تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدى كتاب الله و عترتى أهل بيتى و أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض

. مثل أهل بيتى فيكم مثل باب حطه فى بنى إسرائيل من دخله كان آمنا

. مثل أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها هوى

. تأويل آيات فى الكافى

أطال فى ص ٦٣ و اطنب و طول و هول بان فى الكافى نزول آيات فيما يكون من الصحابة بعد وفاة النبى و أن الصحابة و الأمة أنكرت ما لعلى و لأولاده حسدا و بغيا و أمثال ذلك.

(و نقول) الكافى و غيره من كتب الأخبار لا يقول واحد من الشيعة بان جميع ما فيه صحيح كما قلنا مرارا كما لا يمكنكم أن تقولوا بان جميع ما فى كتب أخباركم صحيح و إذا كان كذلك فما فائدة علم الرجال و كتب الرجال و دراية الحديث . و الشيعة لا تعتمد فى تفسير القرآن الكريم على غير ما فى كتب أئمة مفسريها كالتبيان لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسى و مجمع

٣٠١ البيان للطبرسي و جمع الجوامع له و كلها مطبوعة و ليس معنى اعتمادها عليها أنها ترى كل ما فيها صوابا فان العصمة لله وحده و لمن عصمه. و حسد كثير من الأمة لعلی و ولده ملحق بلضروريات لا يحتاج فيه إلى الروايات .

## الخمس و الزكاة

قال في ص ٦٦ يعجبني و استحس رأی الشيعة في تعميم ما **غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ** من آية الغنائم. فإنها و إن نزلت في غنائم الحرب إلا أن حادثة النزول لا تخصص عموم العام المستغرق المؤكد. ما **غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ** يدخل فيه غنائم الحرب من المنقول و غيره و ما استفيد من المعادن و الكنوز و ربح التجارة و الزراعة و الصناعة. هذا فقه جليل لطيف فان مقادير الزكاة أربعة:

(١) خمس غنائم الحرب و المعادن و الركاز و الكنوز.

(٢) نصف الخمس في بعض ما تخرجه الأرض بالزرع و هو العشر.

(٣) ربع الخمس في البعض الآخر و هو نصف العشر.

(٤) ثمن الخمس في الذهب و الفضة و أموال التجارة. و هذا نظام هندسى صعودا أو هبوطا مثل سلسلة سهام الفرائض معناه أن حق الشرع في جميع الأموال خمس ما يربح منها . و نصاب الفضة مائتا درهم حق الشرع منها خمسة دراهم و نصاب ال ذهب عشرون مثقالا حصة الزكاة منه نصف مثقال فهذا إرشاد من الشارع إلى أن الربح المأذون فيه غايته خمسة و عشرون في كل مائتين من الفضة و الذهب فنسبة حصة الزكاة إلى مقدار النصاب واحدة هي خمس الربح الذى يحصل منه فى الغالب و مقدار النصاب فى الأموال واحد و هو أربعون نصاب الذهب عشرون مثقالا فيها نصف مثقال و نصاب الفضة مائتا درهم زكاتها خمسة دراهم ثم ذكر دية الإنسان و أطال بما لا فائدة فيه و قال هذا الرأى أرائيه الله فى معنى هذه الآية **(أَنْمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ)**.

و فى ص ٧٢ قال أن آية الخمس فى بيان الأئمة و عقيدة الأمة خاصة بغنائم الحرب ثم أكد أنها عامة و أطال فى بيان ذلك.

و فى ص ٦٩ و عليه ينهار بعض الانهيار ما يراه الشيعة الامامية فى الخمس و أهليه و فى مصارفه و ينهار تمام الانهيار ما تعتقده فى معنى هذه الآية فان الخمس لو جعلت ثلاثة أسداسه للإمام أو نائبه و الثلاثة الباقية حق الفقراء من بنى هاشم فإى شىء يبقى لليتامى و المساكين و ابن السبيل . و مسألة الغنائم و كونها من خصائص هذه الأمة فيها إشكال من وجوه (منها) أن غنائم الغلبة فى القرون الأولى ذكرها القرآن الكريم فى سور متعددة ( و منها) أن الامام أحمد و جماعة رووا حديثا معناه أن الغنائم لم تحل لهذه الأمة إلا لأنها ضعيفة فحلها لها ضرورة و ليس بشرف لها فان الجهاد لم يشرع إلا لوجه الله و الدين فقط لا للغنائم **(تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ)** فشىء لم يجعل حلالا إلا لأجل الضعف كيف يكون حقا لآل محمد و كثر من أئمة الأمة. حرمة الصدقة [الصدقة] على النبى و أهل بيته كرامة جلييلة و تنزيه عظيم من ريبه و أوساخ و لا يلحق على أهل البيت بمثل هذه الكرامة الجلييلة نقصان يحتاج إلى جبره بخمس الغنائم . ثم لو كان الخمس عوضا عن حرمة الصدقة لاستحققه من يستحق الصدقة على نحو و استحقاق الصدقة و لا يستأهل الصدقة ألا الفقير ثم لا يستأهل الفقير إلا على وجه جواز الصرف لا على وجه وجوب الصرف.

و فى ص ٧٠ فما معنى كون الخمس حقا فرضا لآل محمد و محمد و آل محمد

ص:302

أكرم على الله و عند الله من أن يجعلهم الله فقراء إلا إلى الله . ثم ذكر أقوال الشيعة فى الخمس فى زمن غيبة الامام و بينها أقوال شاذة لا يعمل بها أحد و قولان هما العمدة سقوطه زمن الغيبة و دفعه لنائب الامام و هو المجتهد العادل يصرفه على مهمات الدين و مساعدة الضعفاء و المساكين . ثم قال كل هذه الأقوال كلمات تخرج من أفواه الشيعة لم تقلها و لا تقولها شريعة و نحن لا ننكرها (و تقول) قد أخطأ فى جعل هذه الأقوال فى الخمس كله بل هى فى نصفه و النصف الثانى يصرف على فقراء بنى هاشم جبرا لما فاتهم من الصدقة المحرمة عليهم و قوله لم تقلها و لا تقولها شريعة دعوى منه شنيعة فى بابها فقد قالتها شريعة علماء آل محمد الذين أخذوا دينهم و شريعتهم عن ثقات أئمتهم عن جدتهم الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى فبطل تعجبه بقوله و نحن - أى الشيعة - لا ننكرها تعجبا من عدم انكارهم.

و فى ص ٧٣-٧٤ قال أن للائمة فى آية الخمس أقوالا قيل يقسم الخمس على ستة و هم المذكورون فى الآية حكى عن أبى العالية و إن سهم الله يصرف إلى البيت و عمارة المساجد و قيل على خمسة بجعل سهم الله و رسوله واحدا و قيل لله و لرسوله مفتاح الكلام فان الأرض كلها لله ثم الحكم لله و لرسوله و الخمس للأربعة: لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل سهم الرسول كان له فى حياته فهل سقط بموته قيل هو باق يصرف إلى الخليفة بعده و قيل سقط و سهم ذوى القربى كان النبى (ص) يصرفه إلى بنى هاشم و بنى المطلب و قال إنما بنو هاشم و بنو المطلب شىء واحد فى الإسلام و الجاهلية . و قد أجمع الصحابة فى عهد الخلافة الراشدة و فيهم على تقسيم الخمس على ثلاثة أسهم لليتامى و المساكين و ابن السبيل و النص معلوم لهم فكان إجماعا.

و فى ص ٧٥ ثبت أن النبى إذ قسم أموال بنى النضير قسمها بين المهاجرين و لم يعط الأنصار.

و فى ص ٧٨ عند الكلام على فدك: فى الأم للإمام الشافعى أن الفاروق قال لعلى فى المسلمين اليوم خلة فان أحببتهم تركتم حركم من الخمس و جعلناه فى خلة المسلمين و أهل البيت هم أحق الناس بالإيثار و أكرم الخلق كافة و أرحم الناس بامة محمد.

(و تقول) هذا هو الأمر الثانى الذى أعجبه من آراء الشيعة مضافا إلى الأمر الأول و هو الطلاق فنحمد الله على ذلك. و لكن إدماجه الخمس فى الزكاة غير صواب . فالخمس فى الغنائم سواء أ خصصناها بغنائم الحرب أم عمناها لارباح التجارة و الزراعة و الكنوز و المعادن. و مصرفه لله و لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل بنص القرآن الكريم و الزكاة فى ثلاثة أشياء النقدين و الغلات و الأنعام و مصرفها للفقراء و المساكين و العاملين عليها و المؤلفة قلوبهم و فى الرقاب و الغارمين و فى سبيل الله و ابن السبيل بنص القرآن الكريم و قد سمي الأول خمسا (فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ) و الثانى زكاة (أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) ❁.

أما ما تفلسف به و قال أن الله أراه إياه من أن مقادير الزكاة التي أدرج فيها الخمس أربعة و جعلها كلها تدور على الخمس و أنه نظام هندسى كسهم الموارث فلا يبتنى على أساس الله قد فرض الخمس فى الغنائم و العشر و ربه فى الزكاة و الخمس لا ربط له بالزكاة سواء أ سمين العشر و نصفه و ربه بأسمائها أم سمينها نصف الخمس و ربه و ثمنه فتغيير اسمها لا يوجب اندراج الخمس فيها و لا جعل ذلك نظاما هندسيا و ما ربط الهندسة بالمقام ٣٠٢ و سهام الفرائض اقتضى تفاوتها فى المقدار أن يكون فيها ثمن و ربع و نصف و سدس و ثلث و ثلثان و ليس ل نظام الهندسة فى ذلك دخل . و إرجاع الزكاة إلى الخمس و زعم أن معناه أن حق الشرع فى جميع الأموال خمس ما يربح منها و أن جعل زكاة مائتى درهم خمسة دراهم و عشرين مثقالا نصف مثقال إرشاد إلى أنه ينبغى أن يكون ربح المائتين خمسة و عشرين لا أزيد أو أن ربحها فى الغالب كذ لك تخرس بلا دليل و الربح ليس له حد و لا غلبه فى ذلك و الزكاة فى الذهب و الفضة على المال المخزون سنة إذا بلغ النصاب و لم يغير و زكاة مال التجارة غير هذا فهذه الفلسفة التي تبجح و افتخر بان الله أراه إياها لم تصادف محلها.

و الخمس ثلاثة أسداسه للإمام أو نائبه و الثلاثة الاسداس الباقية للفقراء من بنى هاشم و منهم اليتامى و المساكين و ابن السبيل لأن المراد يتامى بنى هاشم و مساكينهم و أبناء السبيل منهم كما صح عن أئمة أهل البيت ع فلا ينهار ما يقولونه لا تمام الانهيار و لا بعضه و إنما تنهار أقاويله و تمحلته الفاسدة.

و كتاب الله جعل الزكاة مقابلة للخمس قبل كتب الشيعة، **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ . أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ . إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ** فجعله الزكاة قسما من الخمس مجرد تمحل و إذا كان بيان المقادير لم يجىء فى القرآن إلا فى آية الخمس فقد جاء بيانها فى السنة المطهرة.

و إشكاله على كون الغنائم من خصائص هذه الأمة بان القرآن ذكر غنائم الغلبة فى سور متعددة لا يتعلق لنا به غرض فلم يصح عندنا انه من خصائصها و سواء أ صح أم لم يصح لا فائدة فيه . أما استشهاده بحديث الامام أحمد و تفسيره له بما يوافق هواه فيشبه ما ذكره سابقا من أن آل محمد لا حق لهم فى الخلافة لأن لهم الله أو ما هذا معناه و هنا يقول الخمس لا يستحقه آل محمد لأنه جعل لأجل الضعف بحديث لا يدري ما هو و لا مبلغ صحته و ضعفه و ليس ذلك بشرف لهم فى نبغى أن يحرم آل محمد من الخمس و أن يموت فقراؤهم جوعا لثلا ينقص شرفهم كما حرموا من الخلافة محافظة على شرفهم و كون الجهاد لم يشرع إلا لوجه الله و الدين فقط لا للغنائم طريف جدا فإذا كان الجهاد شرع لذلك فهل يلزم أن يحرم المجاهدون من الغنائم إذا فاعله تعالى حيث أمر بقسمة الغنائم فى المجاهدين قد خالف شرعه و الرسول (ص) فى قسمتها فى المجاهدين مخطئ و إذا كان لله و لرسوله فيها حق مع كون حلها ضرورة لأجل الضعف و ليس بشرف فلآل محمد اسوة بالله و برسوله فشرههم لا يزيد على شرف الله و الرسول هذه فلسفات موسى جار الله و تعمقه فى فهم الآيات و الأحاديث . و الآية التي ذكرها صدرها **(مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُنْخَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا)** نزلت يوم بدر حين رغب المسلمون فى أخذ الفداء من الأسرى و كان الإسلام ضعيفا أما بعد فقد قال الله تعالى **فَأِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً** و بذلك يظهر أنها خارجة عما أراد.

و حرمة الصدقة على النبى و أهل بيته تنزيه عظيم لهم من الأوساخ أما أنه تنزيه من ربيبة فلا . و النقصان الذى يلحقهم بحرمانهم من الزكاة نقصان مالى لا نقصان أدبى فجبر بالخمس.

و العوض لا يجب أن يساوى المعوض من كل وجه مع أن نصف الخمس لا يستحقه إلا الفقراء من بنى هاشم و منهم اليتامى و المساكين و ابن السبيل أما النصف الآخر و هو سهم الله و سهم الرسول فيصرفه الرسول أو الامام أو

ص:303

نائبه فيما ينوبه و فى مصالح المسلمين . على أن هذا اجتهاد منه فى مقابل النص فان الأخبار صرح بان الخمس جعل لبني هاشم مقابل الزكاة تنزيها لهم عن أوساخ الناس كما ستعرف عند ذكر ما رواه الطبرى فى آية الخمس.

و لا يفهم معنى لقوله و لا يستأهل الفقير إلا على وجه جواز الصرف فان الفقير أحد مصارف الزكاة و أقله الوجوب التخيري.

و كون الخمس حقا فرضا لآل محمد قد عرفت معناه بما لا مزيد عليه و لكن فلسفة موسى جار الله اقتضت أن يبقى فقراء آل محمد حفاء عراء جباعى يتكفون الناس لأنهم أكرم على الله و عند الله من أن يجعلهم الله فقراء إلا إليه . و جعل نصيبهم فى خمس الغنائم يغنيهم عن سؤال الناس و يقوم بحاجتهم ينافى كرامتهم كما اقتضت فلسفته فيما سبق أن جعل نصيب لهم فى الخلافة ينافى كرامتهم فالواجب أن يبقوا رعايا يحكم فيهم من لا يساويهم لثلا تنقص كرامتهم و إذا كان الله لم يجعلهم فقراء إلا إليه فقد جعل لهم الخمس من ماله الذى رزقه عباده:

أ يعمى العالمون عن الضياء

و هبنى قلت أن الصبح ليل

و الأقوال التى نقلها عن الشيعة فى الخمس قد أخطأ فى جعلها فى الخمس كله بل فى نصف الخمس أما النصف الثانى فيصرف على فقراء بنى هاشم جبرا لما فاتهم من الصدقة المحرمة عليهم . و قوله لم نقلها و لا نقولها شريعة دعوى فى بابها شنيعة فقد قالتها شريعة علماء آل محمد المأخوذة عن ثقات أئمتهم عن جدهم الرسول (ص) عن جبرئيل عن الله تعالى فبطل تعجبه بقوله و نحن - أى الشيعة - لا ننكرها تعجبا من عدم انكارهم لها . و الأقوال التى نقلها عن الأئمة فى آية الخمس تخالف ما حكاه الطبرى فى تفسيره حيث قال اختلف أهل التأويل فى ذلك فقيل فان لله خمسة مفتاح كلام و لله الدنيا و الآخرة و ما فيهما و إنما معنى الكلام فان للرسول خمسة فخمس الله و خمس رسوله واحد و قال أبو العالية الرياحى كان رسول الله (ص) يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة أربعة لمن شهدها ثم يأخذ الخمس فيأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة و هو سهم الله ثم يقسم ما بقى على خمسة سهم للرسول و سهم لذى القربى و ثلاثة للثلاثة الباقية . و قال آخرون ما سمي للرسول الله (ص) من ذلك فإنما هو مراد به قرابته و ليس لله و لا لرسوله منه شىء فاما من قال سهم الرسول لذوى القربى فقد أوجب الرسول سهما و إن كان (ص) صرفه إلى ذوى قرابته فلم يخرج من أن يكون القسم كان على خمسة أسهم اه فصرح فى القول الأخير بان المراد بذى القربى قرابة الرسول و به و صرح الطبرى أيضا و هو لم يذكره و هو مما يبطل تفسيره يأتى ذوى القربى فيما يأتى و جعل السهام على القول الأول خمسة و هو جعلها أربعة و إنما الذى جعلها أربعة من قال أن سهم الرسول لذوى قرابته . و الصواب أن سهم الرسول من الخمس باق بعد وفاته و أنه للإمام بعده و هو نصف الخمس الثانى لفقراء بنى هاشم كما ثبت عن أئمة أهل البيت ع . و المشهور بين أصحابنا اختصاص سهم ذوى القربى ببني هاشم دون بنى المطلب أخى هاشم و صرف النبى (ص) ذلك إلى الهاشميين أو هم و المطلبيين دليل على أنهم المرادون فى آيتى الخمس و الفى . و زعمه الإجماع على قسمة الخمس ثلاثة

أسهم. دعوى مجردة مخالفة لنص القرآن كسائر اجماعاته المتقدمة التي أعدها لكل نازلة و من أين لنا أن نعلم أنه لم ينكره أحد أو أنهم تمكنوا من إنكاره فلم ينكروه . و الذي قسمه النبي (ص) من أموال بنى النضير بين المهاجرين دون الأنصار ليس هو سهم ذى القربى بل سهام اليتامى ٣٠٣ و المساكين و ابن السبيل بناء على أن المراد بهم غير بنى هاشم كما ستعرف المدلول عليه بقوله تعالى بعد آية الفىء الآتية **لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ** إلى آخر الآية أو أن أموال بنى النضير مما أوجف عليه بخيل و ركاب فالذى قسمه بين المهاجرين هو سهم المجاهدين من الغنيمه.

و ما حكاه عن الشافعى فى الأم مع كونه من أخبار الخمس و لا محل لذكره فى فذك صريح فى أن لبنى هاشم حقا فى الخمس متميز لا سهما فى الأخماس الأربعة الباقية كما يزعمه هو و أن الفاروق كان يعتقد ذلك فطلب إلى على ترك حقهم فى الخمس موقتا جبرا لخله المسلمين و لو كان المراد حقهم فى الأخماس الأربعة الباقية لما كان لطلب تنازلهم و حدهم وجه لتساويهم مع غيرهم فيها فالحديث عليه لا له سواء أراد الاستدلال به على مسألة فذك دليل ذكره فيها أم على مسألة الخمس و كون أهل البيت أحق الناس بالإيثار و أكرم الخلق و ارحم الناس بالأمة لا ربط له بما فيه الكلام و هو أنه هل لهم حق فى الخمس و هو سهم ذى القربى أولا و إيثارهم و كرمهم و رحمتهم لا تنفى ذلك و لا تثبته و لا ترتبط به و إذا كانوا كذلك - عند هذا الرجل - فهل يكون جزاؤهم أن ننكر حقوقهم التى فرضها الله لهم فى كتابه ليتم لهم الإيثار و الكرم و الرحمة، و هذا الخبر

**قد روى نظيره السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير كلام الله بالمأثور فقال : اخرج ابن المنذر عن عبد الرحمن بن أبى ليلى :** سألت عليا فقلت يا أمير المؤمنين أخبرنى كيف كان صنع أبى بكر و عمر فى الخمس نصيبكم فقال أما أبو بكر فلم يكن فى ولايته أخماس و أما عمر فلم يزل يدفعه إلى فى كل خمس حتى كان خمس السوس و جنديسابور فقال و أنا عنده هذا نصيبكم أهل البيت من الخمس و قد اخل ببعض المسلمين و اشتدت حاجتهم فقلت نعم فوثب العباس بن عبد المطلب فقال لا تعرض فى الذى لنا فقلت ألسنا أحق من أرفق المسلمين و شفع أمير المؤمنين فقبضه فو الله ما قبضناه و لا قد رت عليه فى ولاية عثمان ثم أنشا على يحدث فقال إن الله حرم الصدقة على رسوله فعوضه سهما من الخمس عوضا عما حرم عليه و حرمها على أهل بيته خاصة دون أمته فضرب لهم مع رسول الله (ص) سهما عوضا مما حرم عليهم

و هذا الخبر دال على أن عمر كان يرى أن نصيبهم فى الخمس لهم بعد وفاة الرسول (ص) و أنه غير السهام الأربعة كما مر فى الذى قبله و أنه إنما شفع إليهم شفاعه فى صرفه على المسلمين المعوزين و ان العباس لم يرض بذلك و أن عليا دعاه كرم نفسه أو ما الله به أعلم إلى القبول و أنه فى ولاية عثمان لم يقدر على أخذه و لعله قبلها أيضا كذلك و قول عبد الرحمن كيف كان صنعهما فى الخمس نصيبهم دال على أنه كان يعتقد أنه حق لهم حيث وصفه بأنه نصيبهم مرسلا له إرسال المسلمات و أن كونه نصيبهم كان معروفا مشهورا و ما فى هذه الرواية من أنه لم يكن فى ولاية أبى بكر أخماس قد ينافى ما فى روايتى سعيد بن جبهر و الحاكم الآيتين قريبا من أن أبا بكر رد نصيب القرابة و جعل يحمل به فى سبيل الله و أن عليا كان يلى الخمس حياة أبى بكر لكن الظاهر أن المراد بذلك العقارات الثابتة فلا منافاه و التولية لم يعلم ثبوتها قال و

**اخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال رسول الله (ص) رغبت لكم عن غساله الأيدي لأن لكم فى خمس الخمس ما يغنيكم أو يكفيكم**



. و اخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد: كان آل محمد لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم لخمس . و

اخرج ابن أبي شيبة و ابن مردويه عن علي: قلت يا رسول الله أ لا توليني ما خصنا الله به من الخمس فولانيه

و .

اخرج الحاكم و صححه عن علي : ولاني رسول الله (ص) خمس الخمس فوضعت مواضعه حياة رسول الله (ص) و أبي بكر و عمر

ص:304

اه الدر المنثور و ياتي عند ذكر المراد بذى القربى ما له علاقة بالمقام.

الفىء

قال فى ص ٧٤ أما الفىء . ما أفاء الله على رسوله و لم تجف عليه الأمة من خيل و لا ركاب فكله لا خمس لله و لرسوله . (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فليله و للرسول و لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل) أما بعد النبى فالفىء كله لكل الأمة.

(و نقول) آية الفىء هى قوله تعالى فى سورة الحشر : (و [] ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فليله و للرسول و لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا و اتقوا الله و [إن] الله شديد العقاب، للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم [و أموالهم] يبتغون فضلا من ربهم [الله] و رضواناً و ينصرون الله و رسوله و [] أولئك هم الصادقون):

فقوله كله لله و لرسوله الصواب أن يضيف إليه الأربعة الباقية المذكورة فى الآية و كونه كله لكل الأمة بعد النبى غير صواب بل الصواب أنه للإمام القائم مقامه و لذوى قربى الرسول (ص) و هم بنو هاشم كما ثبت عن أئمة أهل البيت ع و لليتامى و المساكين و ابن السبيل و ياتى بيان المراد منهم و فى تفسير الطبرى عن الواحدى كان الفىء فى زمن الرسول (ص) مقسوما على خمسة أسهم أربعة منها له خاصة و الخمس الباقى يقسم على خمسة أسهم له أيضا و الأربعة لذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل و أما بعد وفاته فللشافعى فيما كان له قولان أحدهما أنه للمجاهدين و الثانى أنه يصرف إلى مصالح المسلمين.

من هم ذوى القربى فى آيتى الخمس و الفىء

قال فى ص ٧٥ و من ذوى القربى فى آية الفىء و قد جاء ذكره فى آيات كثيرة و حيثما ذكر فقد ذكرو بعده اليتامى و المساكين و لم يوجد فى آية من قرينة تدل على أنه ذوى قربى الرسول . و القرآن الكريم بين ذوى القربى فى آية الفىء فقال (للفقراء

المُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيُنصِرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (للقراء لا يمكن أن يكون بدلا من الله و لا من لرسوله فلم يبق إلا أن يكون بدلا من لدى القربى فذو القربى من ترك دياره و أمواله و بذل نفسه و نفسه و نصر الله و نصر رسوله يبتغى فضلا من الله و رض وانا لا عرضا من الدنيا و هم المهاجرون فذوو القربى فى آية الفى ء هم المهاجرون بنص القرآن الكريم لا يدخل فيهم ذوو قربى النبى إلا بوصف كونه هاجر مع النبى .

و فى ص ٧٦-٧٧ أما ذوو القربى فى آية الغنائم فهو مثل ذوى القربى فى آية وَ آتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوَى الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينَ ذُو الْقُرْبَى مِنْ صَاحِبِ الْمَالِ وَ ذُو الْقُرْبَى مِنْ أَصْحَابِ الْغَنَائِمِ قَرِيبِ النَّبِيِّ وَ قَرِيبِ غَيْرِهِ سِوَا مَنْ غَيْرِ فَرَق . و خمس الغنائم حق الله . و حق الشرع من الغنائم فيه معنى الزكاة و الصدقة لم يكن يأخذه ذو قربى النبى الكريم و لم تكن تصرفه الخلافة الراشدة و الرشيدة إلا فى اليتامى و المساكين و ابن السبيل و مجد النبى الكريم و شرف ذوى قرابته الكرام كان يبعدهم عن أن يكون أحد منهم مع اليتامى و المساكين و ابن السبيل و لم يكن النبى يعطى أحدا من ذوى قرابه الأسمهم من الأخماس الأربعة الباقية لا من الخمس الذى كان يعتبر من ٣٠٤ أوساخ المال حقا للمساكين . و قد رأينا فى تاريخ التشريع و تاريخ الإسلام ان الله تعالى كان ينجى أهل البيت و ينجيهم من كل مظان التهم تتيبنا لدينه يذهب عنهم الرجس و يطهرهم تطهيرا . نعلم علم اليقين أن النبى كان يؤثر أهل الصفة و الأرامل على أهل بيته و على أحب الخلق إليه السيدة فاطمة.

و حين شكت إليه الطحن و الرحى و سألته أن يخدمها من السبى وكلها إلى الله و قال لها و لعلى : أ لا أدلكما على خير مما سألتمايه؟ ... كان هذا رأى النبى و كانت السيدة سيدة نساء العالمين فاطمة أقرب الناس إلى أبيها فى كل آدابها و أحق من الأنصار بآديهم إذ يقول القرآن فيهم وَ لَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أَوْتُوا وَ يُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَ لَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ.

(و نقول) مر قوله فى الخمس أن أسمهم ذوى القربى كان يصرفه النبى (ص) إلى بنى هاشم و بنى المطلب و هو يدل على الدوام و الاستمرار فيدل على أنه ما كان يصرفه إليهم إلا لأنه حقهم فما الذى أسقط حقهم منه بعد وفاته . و فى تفسير الرازى بعد ذكر آية الفى ء ما لفظه: و اعلم أنهم أجمعوا على أن المراد من قوله و لذى القربى بنو هاشم و بنو المطلب اه فلو فرض أنه لى س فى الآيات التى فيها ذو القربى قرينة تدل على أنه ذو قربى الرسول ففى الإجماع المدعى من الرازى و غيره و فى صرف النبى (ص) سهم ذى القربى إليهم فى حياته و فى الأخبار الآتية ما يدل على ذلك أ فلا يكفى هذا قرينة على إرادتهم مع إن المتبادر لأول وهلة منه هو ذلك و لا يحتاج إلى قرينة أخرى فان أل فى القربى للمهد و لا قربى معهودة سواهم مضافا إلى الأخبار الكثيرة الواردة فى أن المراد بذى القربى فى آيتى الخمس و الفى ء قرابة النبى (ص) من طريق أهل البيت و غيرهم التى لا يبقى معها مجال للشك و الريب أما من طريق أهل البيت فكثيرة لا حاجة بنا إلى نقلها و أما من طريق غيرهم . فما رواه الطبرى فى تفسيره بسنده عن ابن عباس : كانت الغنيمه تقسم على خمسة أخماس فاربعة منها لمن قاتل عليها و خمس واحد يقسم على أربعة فربع لله و الرسول و لذى القربى يعنى قرابة النبى (ص) فما كان لله و الرسول فهو لقرابة النبى (ص) و لم يأخذ النبى (ص) من الخمس شيئا و الخمس الثانى لليتامى و الثالث للمساكين و الرابع لابن السبيل . ثم قال الطبرى: و أما قوله و لذى القربى - يعنى فى آية الخمس - فان أهل التأويل اختلفوا فيهم فقبل هم قرابة رسول الله (ص) من بنى هاشم - و ذكر من قال ذلك فروى بسنده عن خصيف عن مجاهد : كان آل محمد لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم خمس الخمس و بسند آخر عن خصيف عن مجاهد: كان النبى (ص) و أهل بيته لا يأكلون الصدقة فجعل لهم خمس الخمس . و بسند آخر عن خصيف عن مجاهد قال قد علم الله أن فى بنى هاشم الفقراء فجعل لهم الخمس فكان الصدقة. و



روى بسنده عن المنهال بن عمرو: سألت عبد الله بن محمد بن علي و علي بن الحسين عن الخمس فقالوا هو لنا فقلت لعلي ان الله يقول الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ قال يتامانا و مساكينا

ثم قال: و الصواب من القول في ذلك عندنا ان سهم رسول الله (ص) مردود في الخمس و الخمس مقسوم على أربعة أسهم على ما روى عن ابن عباس للقرابة سهم و للثلاثة الباقية ثلاثة أسهم لأن الله أوجب الخمس لأقوام موصوفين بصفات كما أوجب الأربعة الأخماس الآخرين و قد أجمعوا أن حق الأربعة الأخماس لن يستحقه غيرهم فكذلك حق أهل الخمس لن يستحقه غيرهم و غير جائز ان يخرج عنهم إلى غيرهم كما غير جائز ان تخرج بعض السهمان التي جعلها الله لمن سماه في كتابه بفقد بعض من يستحقه إلى غير أهل السهمان الآخره . و في الدر المنثور في تفسير كلام الله بالمأثور للسيوطي : اخرج ابن أبي شيبة عن السدي و لذي القربي قال بنو عبد المطلب و اخرج ابن اسحق و ابن أبي حاتم عن الزهري و عبد الله بن أبي بكر أن النبي (ص) قسم سهم ذى القربي من خيبر على بنى هاشم و بنى المطلب . و اخرج ابن مردويه عن زيد بن أرقم قال آل محمد الذين أعطوا الخمس آل علي و آل عباس و آل جعفر و آل عقيل . و اخرج ابن أبي حاتم و أبو ٣٠٥ الشيخ عن سعيد بن جبير في قوله: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ يَعْنِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى** يعني قرابة النبي ص (إلى أن قال) و كان المسلمون إذا غنموا في عهد النبي اخرجوا خمسه فيجعلون ذلك الخمس الواحد أربعة أرباع فربعه لله و للرسول و لقرابة النبي فما كان لله فهو للرسول و القرابة و كان للنبي نصيب رجل من القرابة و الربع الثاني للنبي إلى أن قال فلما توفي النبي رد أبو بكر نصيب القرابة فجعل يحمل به في سبيل الله. اه الدر المنثور.

و قد ظهر بما مر أن جل الروايات متوافقة على أن المراد بذى القربي ه م قرابة النبي (ص) و هم بنو هاشم لأنهم القرابة القريبة المتبادرة عند الطلاق [الإطلاق] أو هم و بنو المطلب و ان القول بأنهم قريش كلهم ما هو إلا تحامل على بنى هاشم و حسد لهم كما يشير إليه قول ابن عباس السابق كنا نزع أو نقول أو نرى انا نحن هم فأبى ذلك علينا قومنا و قالوا قريش كلها ذوو قربي الدال على أن ابن عباس لم يزل متمسكا بان بنى هاشم هم ذوو القربي و أن سائر قريش أبت عليهم ذلك بدون حق فأشار إلى معتقده من طرف خفي و صرح بعض التصريح إذ لم يمكنه التصريح التام و أصرح من ذلك ما في حديثه الثاني حيث قال هو لقربي رسول الله و ان عمر كان عرض عليهم من ذلك عرضا رأوه دون حقوقهم فردوه عليه و لم يقبلوه كما ظهر إن غير بنى هاشم قد طالب بذلك في حياة النبي (ص) فمنعه. و الحجة التي مرت عن الطبري حجة قوية و هي قاضية بان ذوى القربي هم بنو هاشم و غير جائز ان يخرج سهمهم إلى غير أهل السهمان الآخر و ان الذين قالوا بخلاف ذلك ما قالوه إلا بالظن و التخمين و لم يستندوا إلى مستند.

و كما أن **لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ** إلى آخر الآية لا يمكن أن يكون بدلا من الله و لرسوله لا يمكن أن يكون بدلا من ذى القربي لما مر من ظهوره في قربي النبي (ص) و دلالة الإجماع و الروايات على ذلك فتعين كونه بدلا من اليتامى و المساكين و ابن السبيل فرعمه كونه [كون] ذو [ذى] القربي في آية الفء هم المهاجرون بنص القرآن هو كسائر مزاعمه لا نصيب له من الصحة.

و إن سلم أن ذا القربي في آية **(وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى)** أريد به ذو القربي من صاحب المال فلا يلزم أن يكون ذو القربي في آية الغنائم مثله يراد به ذو القربي من أصحاب الغنائم بعد ورود تفسيره في الأخبار و كلام العلماء بان المراد به قربي النبي ص و دعوى الإجماع على ذلك كما مر.

وكون خمس الغنائم فيه معنى ال زكاة و الصدقة ليس بصواب فإنه مأخوذ بالسيف و القهر و الغلبة لا بالصدقة . و جملة من الأخبار السابقة قد نصت على أن الخلافة الراشدة كانت تصرفه فيهم و أنها صرحت بأنه حقهم على أنها خالفت ما ثبت من الشرع- و لم يدع أحد فيها العصمة- لا يجب اتباعها و قد ثبت بما مر أن ذوى القربى فى آيتى الخمس و الفىء هم بنو هاشم.

و لذوى قرابة النبى الكرام اسوة بالله و برسوله فى كونهما مع اليتامى و المساكين و ابن السبيل فلو كان ذلك يخل بمجد أو شرف لما ذكر الله و رسوله معهم و المجد و الشرف ليس بالغنى و المال بل بمحاسن الصفات و الأفعال و كان النبى (ص) يفتخر بالفقر و يقول

### الفقر فخرى

و لم يكن الغنى شرفا إلا عند الجهال . على أن المراد بالثلاثة هم يتامى بنى هاشم و مساكينهم و ابن السبيل فهم كما ياتى فإذا كان أحدهم يتيما أو مسكينا أو ابن سبيل فما الحيلة حتى لا يكون مع اليتامى و المساكين و أبناء السبيل. و مجد النبى الكريم

ص:306

و شرف ذوى قرابته الكرام يقتضى- على رأى هذا الرجل- أن يحرموا من كل شىء. من الخلافة و الامارة. و من خمس الغنائم و من الفىء لبيقوا رعايا فقراء يتكفون الناس و يتم لذلك مجدهم و شرفهم . مع أن هذا اجتهاد فى مقابل النصوص الكثيرة المتقدمة و زعمه أن النبى (ص) لم يكن يعطى أحدا من ذوى قرياه إلا من الأخماس الأربعة تقول على النبى (ص) فقد كان يعطى بنى هاشم سهم ذوى القربى و قد اعترف بذلك فيما سبق من كلامه فى الخمس و لكنه لا يبالي بتناقض كلامه و يقسم الأخماس الأربعة الباقية فى المجاهدين و لا يعطى بنى هاشم منها شيئا إذا لم يكونوا مجاهدين و يمنهم من الزكاة التى هى من أوساخ الناس تنزيها لهم و تشريفا و الخمس لا يعتبر من أوساخ المال لكونه غنيمه أخذ بالسيف و القهر و الغلبة و كون بعضه حقا للمساكين الذين هم مساكين بنى هاشم و فقراؤهم لا يجعله من أوساخ المال . و قد عرفت تصريح الأخبار الكثيرة بان الله تعالى جعل الخمس لبنى هاشم عوضا عن الزكاة التى هى أوساخ الناس و غسالة الأيدى تكريما لهم و تشريفا و هذا الرجل يصادم بارائه الشاذة قول الله و رسوله.

و إذا أعطى النبى (ص) أهل البيت حقهم المفروض لهم فى الكتاب العزيز لم يكن فى ذلك تهمة لينجيهم و ينجيهم منها و منعهم من حقهم ظلم و تاريخ التشريع و تاريخ الإسلام الذى انفرد بفهمه و التجنيس بين ينجهم و ينجيهم لا يفيد شيئا من ذلك و اذهاب الرجس عنهم و تطهيرهم لا يكون بمنعهم حقهم.

و كلامنا فى أن سهم ذى القربى من الخمس هل هو حق لأهل البيت و بنى هاشم أولا و نحن نقول دلت الأدلة السابقة على أن سهم ذى القربى من الخمس هو حق لهم فكون النبى (ص) كان يؤثر الفقراء من الغرباء على حب الناس إليه من أهل بيته لا ربط له بذلك بوجه من الوجوه لا نفيا و لا اثباتا فإذا كان يؤثر الغرباء على القرباء فهل هذا معناه أن قرابته ليس لهم حق فى الخمس. كما أن كون سيدة نساء العالمين أقرب الناس إليه فى كل آدابه ليس له ربط باستحقاقها من الخمس و عدمه فتتميق الألفاظ و تزويقها لا يكون دليلا للأحكام.

من هم اليتامى و المساكين و ابن السبيل فى آيتى الخمس و الفىء

فى مجمع البيان انهم من بنى هاشم أيضا لأن التقدير و لذى قرباه و يتامى أهل بيته و مساكينهم و ابن السبيل منهم قال و

روى المنهال بن عمرو عن على بن الحسين ع فى قوله وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ قال هم قربانا و مساكيننا و أبناء سبيلنا

. و قال جمع من الفقهاء هم يتامى الناس عامة و كذلك المساكين و أبناء السبيل و قد روى ذلك أيضا عنهم ع.

روى محمد بن مسلم عن أبى جعفر ع أنه قال كان أبى يقول لنا سهم رسول الله (ص) و سهم ذى القربى و نحن شركاء الناس فيما بقى

اه.

## الزكاة

قال فى ص ٧١ تقول كتب الشيعة: زكاة الشيعة للشيعة فان لم يجد ينتظر سنين ثم يطرحها فى البحر . ثم ذكر آيات الإنفاق و آيات الزكاة و قال الإنفاق و الزكاة فى عرف القرآن شىء واحد و لم يكن فى الملك نصاب كانوا يتفقون من ٣٠٦ كل شىء من غير حد و كانوا فى كل ما يؤمرون يأتون بغاية الكمال لذلك كان القرن الأول أفضل الأمة و خير البرية.

(و نقول) طرحها فى البحر كذب و افتراء فمصرف الزكاة أصناف ثمانية بنص القرآن الكريم أحدها سبيل الله و هو عندنا كل مصلحة أو قرينة فمهما عدت المصارف لا يعدم سبيل الله فكيف يتصور عاق ل أنها تطرح فى البحر و لكنه اعتاد أن لا يتورع عن كذب و لا بهتان. و إرادة الزكاة من الإنفاق ممكن و ليس بمتعين و إذا لم يكن فى الملك نصاب فليس ذلك بزكاة و كونهم كانوا ينفقون من كل شىء من غير حد و يأتون فيما يؤمرون بغاية الكمال إن أريد أن ذلك كان فى جميعهم ف هو خلاف المحسوس. و قد بخلوا بدرهم أو بعض درهم يقدمونه بين يدى نجاوهم صدقة و لم يعمل بذلك إلا على بن أبى طالب حتى نسخ. و تركوا النبى (ص) يخطب يوم الجمعة و خرجوا للنظر إلى العير لما سمعوا صوت الطبل حتى لم يبق معه إلا نفر قليل و عاتبهم الله تعالى بقوله (وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ) و بنو آدم لم يتساووا فى الصفات فى عصر من الأعصار. و حديث كون العصر الأول أفضل الأمة مر بيان فساده.

## فذك

قال فى ص ٧٧-٧٨-٧٩: فذك قرية خارج المدينة قرب خيبر ذات نخل كانت من صفايا النبى خالصة له إذ لم يوجد عليها بخيل و لا ركاب و لم ترها السيدة فاطمة قط و لا تتصرف فيها فى حياة النبى أصلا كان النبى من غلاتها ينفق على أهل بيته و على أحب الخلق إليه السيدة فاطمة و أهل بيتها، قدر الكفاية و على ذوى الفاقة من أهل المدينة و على الدافة و بعد النبى دفعها الصديق إلى على يصرف غلاتها فى الجهات التى كان النبى يجعلها فيها كما سلم لعلى السيف و البغلة و العمامة و كثيرا غير

ذلك من الآثار المباركة و لم يكن له من جهة الإرث لأن ابن العم لا يرث عند وجود العم قام على بادارة فذك مدة ثم في السنين الاخيرة من خلافة عمر قال علي لأمير المؤمنين عمر بنا عنها العام غنى و للمسلمين إليها حاجة فاجعلها على المسلمين تلك السنة . و السيدة سيدة نساء العالمين راجعت الصديق ميراثها من أبيها ارثا أو نحلة و إذ سمعت حديث النبي فيما تركه الأنبياء اكتفت به و انصرفت إذ رأت الحق ثم لم ترجع و لم تنازع و كانت ارفع و أعلى من كل ترويه كتب الشيعة و كانت غنية غنى النفس مستغنية غنى المال و كان قلبها بموت أبيها و حسراتها عليه أشغل من ان يحمل شيئا على صاحبيه فى الدنيا و الآخرة ...

و لما انتهى الأمر إلى على سلك فى فذك و سهم ذوى القربى مسلك الخلافة الراشدة ترك فذك على ما كانت عليه. و لم يكن من شان الامام المعصوم و هو أمير المؤمنين و بيده القوة لا يخالفه أحد ان يقر الباطل على بطلانه و ان يبطل الحقوق . و قيل له فى فذك فقال انى لاستحيى من الله ان أراد شيئا منعه الصديق و أمضاه الفاروق و الشيعة لا تنكر هذه الرواية

**عن محمد بن اسحق** سألت أبا جعفر محمد بن على قلت أ رأيت عليا حين ولى العراق و ما ولى من امر الناس كيف صنع فى سهم ذوى القربى و فذك قال سلك طريق أبى بكر و عمر قلت و كيف ذلك و أنتم تقولون ما تقولون قال اما و الله ما كان اهله يصدرون الا عن رأيه فقلت فما منعه قال كان يكره ان يدعى عليه مخالفة أبى بكر و عمر

. و انما تدعى ان عليا كان فى آخر الأمر على بقية من التقية قوية.

هذه دعوى فارغة ليس للشيعة عليها من دليل و دعوى تطعن فى دين الامام

ص:307

و تذهب بعصمته. و نحن لا نرتاب ان عليا كان يرى الحق مع الصديق و الفاروق فيوافق وفاق عقيدة لا وفاق نفاق و تقية. و ان السيدة فاطمة راجعت الخليفة فى الإرث و قالت أ يرثك أولادك و لا يرث انا رسول الله؟

**فروى لها** إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة

و صدقت روايته ثم لم تجد فى نفسها حرجا مما قضى به و لم تهجره هجر مغاضبة بل ان كانت هجرته فهجر اشتغال عنه بأبيها و بشوق للحاق به.

(و نقول) اما ان فاطمة ع لم تر فدكا فممكّن رأيتها فى سترها المتناهى بحيث انها كانت تخرج لزيارة مقابر الشهداء ليلا و لم تشا ان يرى جنازتها أحد فاتخذ لها النعش المغطى شبه الهودج يمكن ان لا تخرج إ لى فذك و اما انها لم تتصرف فيها فى حياة النبي (ص) أصلا فباطل روى أبو سعيد الخدرى انه لما نزلت (وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ) أعطى رسول الله (ص) فاطمة ع فذك. حكاه المرتضى فى الشافى الذى يرده به على المغنى للقاضى أبى بكر الباقلانى من علماء المعتزلة: ثم قال و قد روى من طرق مختلفة غير طريق أبى سعيد انه لما نزل قوله تعالى: (وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ) دعا النبي (ص) فاطمة ع فاعطها [فأعطاهما] فذك. و

في نهج البلاغة بلى كانت في أيدينا فدك من كل ما أظلمته السماء فشحت عليها نفوس قوم و سخت عنها نفوس قوم آخرين

. و إذا كان قد دفعها الصديق إلى علي و قام بدارتها مدةً فما وجه غضب فاطمة حتى ماتت واجدةً عليه كما رواه البخاري في صحيحه و هجرته . و لما ذا دفنها علي ليلا سرا و أخفى قبرها بوصيةً منها حتى انه لا يعرف قبرها على التعيين إلى اليوم و اما السيف و البغلة و العمامة و غير ها من الآثار المباركة فالذي ثبت عندنا و رواه ثقاتنا ان النبي (ص) دفعها كلها في حياته في مرض موته إلى علي بمحضر جمع كثير من المهاجرين و الأنصار و لو لا ذلك لكانت ارثا لفاطمة وحدها و الصحيح ان عليا لم يقم بادارة فدك و لم تدفع اليه بعد وفاة النبي (ص) و خرجت عن يده و يد زوجته الزهراء و لم تعد إلى ورثه الزهراء إلا في خلافة عمر بن عبد العزيز و خلافة السفاح و المهدي و المأمون و ان ما ذكره من قول علي لعمر إن لنا عنها العام غنى إلخ مختلق لا صحة له . و في آخر خلافة عمر كانت قد كثرت الفتوحات و فتحت على المسلمين مملكتا كسرى و قيصر و كثرت عليهم الأموال و تقلبوا في النعيم فلم يكن بهم حاجة إلى نخلات بيد علي و ابنه لو فرض انها في أيديهم و على قعيد بيته لا يلي ولاية و لا يؤمر على جيش أو لا يقبل التأمير و إنما يعمل في أرضه بينبع أو غيرها و لم يكن ذا ثروة ليتنازل للمسلمين عنها لغناه و حاجتهم . و قد روى أبو بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة - علي ما حكاه ابن أبي الحديد بسنده ان أبا بكر كان يأخذ غلتها فيدفع إليهم منها ما يكفيهم و يقسم الباقي و كان عمر و عثمان و علي يفعلون كذلك فلما ولي معاوية أقطع مروان بن الحكم ثلثها و عمرو بن عثمان ابن عفان ثلثها و يزيد بن معاوية ثلثها فلم يزالوا يتداولونها حتى خلصت كلها لمروان أيام خلافته فوهبها لعبد العزيز ابنه فوهبها عبد العزيز لابنه عمر فلما ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة كانت أول ظلامه ردها دعا حسن بن علي بن أبي طالب و قيل علي بن الحسين فردها عليه . و يمكن ان يكون دعاها معا . و كانت بيد أولاد فاطمة مدة ولاية عمر بن عبد العزيز فلما ولي يزيد بن عاتكة قبضها منهم فصارت في يد بني مروان كما كانت يتداولونها حتى انتقلت الخلافة عنهم فلما ولي السفاح ردها علي عبد الله بن الحسن بن الحسن ثم قبضها المنصور لما حدث من بني حسن ما حدث ثم ردها المهدي ابنه علي ولد فاطمة ثم قبضها ٣٠٧ موسى بن المهدي و هارون أخوه حتى ولي المأمون فردها علي الفاطميين فلم تزل في أيديهم حتى ولي المتوكل فاقطعها عبد الله بن عمر البازيار و كان فيها أحد عشرة نخلة غرسها رسول الله (ص) بيده فكان بنو فاطمة يأخذون ثمرها فإذا قدم الحاج اهدوا لهم من ذلك التمر فيصلونهم فصرم عبد الله بن عمر البازيار ذلك الثمر و وجه رجلا يقال له بشر بن أبي أمية التقفى إلى المدينة فصرمه ثم عاد إلى البصرة ففلج اه . هذه هي فدك التي كانت بيد أهل البيت من كل ما أظلمته السماء فشحت عليها نفوس قوم و سخت عنها نفوس آخرين فانظر في هذا الخير تجد فيها العبر لمن أبصر و تدبر و لله در دعبل حيث يقول:

و أيديهم من فيتهم صفرات

أرى فيتهم في غيرهم مقتسما

و يظهر ان نخلها كان كثيرا يعتقد به بحيث يقطعه معاوية أثلاثا لثلاثة اشخاص كبراء كما مر . اما دعواه انها إذ سمعت الحديث فيما ترك الأنبياء اكتفت و انصرفت إلخ - التي قلد فيها غيره - فكان الأولى به عدم نبش هذه الدفائن و ان لا يضطرنا إلى ذكر ما لا نحب ذكره و لو اتى علي دعاواه هذه الطويلة العريضة بدليل أو شبه دليل لكان لنا ان نجيبه عنه، اما و قد اقتصر علي الدعاوى المجردة فكان الأولى ان لا نجيبه بشيء و لكننا لا نترك جوابه بأمور يسيرة نشير إليها إشارة الضرورة، فنقول دعواه هذه يكذبها ما رواه الامام البخاري في صحيحه من انها ماتت و هي واجدة عليه . و قد ادعى نحو هذه الدعوى القاضي عبد



الجبار الباقلاني في كتاب المغنى فقال انها لم [لما] سمعت ذلك كفت عن الطلب، و اجابه المرتضى في الشافى بقوله لعمري انا كفت عن المنازعة و المشاحنة لكنها انصرفت مغضبة متظلمة متألمة و الأمر في غضبها و سخطها أظهر من ان يخفى على منصف، فقد روى أكثر الرواة الذين لا يهتمون [يهتمون] و لا عصبية من كلامها في تلك الحال و بعد انصرفها عن مقام المنازعة ما يدل على ما ذكرناه من سخطها و غضبها، ثم روى ما يدل على ذلك، و فى شرح النهج لابن أبى الحديد عند ذكر فدك قال انه يذكر الاخبار و السير المنقولة من أفواه أهل الحديث و كتبهم فى امر فدك لا من كتب الشيعة و رجالهم قال لأننا مشرطون على أنفسنا ان لا نحفل بذلك و جميع ما نرويه من كتاب أبى بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري فى السقيفة و فدك و أبو بكر الجوهري هذا عالم محدث كثير الأدب ثقة ورع اثنى عليه المحدثون و روا عنه مصنفاته، ثم ذكر فى روايته خطبة فاطمة لما بلغها إجماع أبى بكر على منعها فدك و هى صريحة بخلاف ما يدعيه ثم ذكر كلامها فى مشهد الأنصار و هو أيضا صريح فى خلاف ما يدعيه شرح النهج ج ٤ ص ٧٩ إلى ان قال : قالت و الله لا كلمتك ابدأ قال : و الله لا هجرتك ابدأ، قالت : و الله لأدعون الله عليك، قال : و الله لأدعون الله لك، فلما حضرتها الوفاة أوصت ان لا يصلى عليها فدفنت ليلا اه . ثم ذكر روايته كلامها لנסاء المهاجرين و الأنصار و هو أيضا دال على خلاف ما يدعيه هذا الرجل و من قلدهم شرح النهج ج ٤ ص ٨٧ و خبر استئذانهما عليها فى مرضها يدل على خلاف ما يدعيه هذا الرجل و من قلدهم شرح النهج ج ٤ ص ١٠٤، و ذكر قول عبد الله بن الحسن بن الحسن كانت امى صديقة بنت نبى مرسل فماتت و هى غضبى على إنسان فنحن غضاب لغضبها و إذا رضيت رضينا ج ٤ ص ٨٦، و كتب الشيعة لم ترو إلا مطالبتها بحقها و لم نسمع فى كل بنى آدم ان أحدا كان ارفع و أعلى من ان يطالب بحقه و يحتج عليه لكن هذا الرجل - متابعه لنصر هواه - رأى آراء شذ فيها عن جميع الخلق فهو يرى ان جعل نصيب لأهل البيت فى الخلافة نقص عليهم و ان جعل نصيب لهم فى الخمس و الفىء يوجب التهمة

ص:308

لهم كما مر، و هنا يرى ان مطالبتهم بحقهم تنافى رفعتهم و علوهم فانظروا و اعتبروا يا اولى الابصار . و كونها غنية غنى النفس لا يمنعها من المطالبة بحقها و لا ينافيه اما غنى المال فلم يكن لها من كل ما أظلمته السماء غير فدك . و تفننه بتعبيره تارة بغنية و اخرى بمسئغنية لا يخرج عن البرودة. و إذا كان قلبها بموت أبيها و حسراتها عليه أشغل من ان يحمل شيئا على صاحبيه فى الدنيا و الآخرة فقد كان الأولى بهما- و لم يحصل لهما شرف فى الدنيا و الآخرة إلا بصحبة أبيها ان لا يرداها عن شىء طلبته و يرضيا المسلمين من مالهما- لو فرض انه لا حق لها فيما طلبته- أو يسترضياهم لها كما فعل أبوها يوم بدر فاسترضاهم ليردوا ما بعثت به ابنته زينب فى فداء بعلمها أبى العاص بن الربيع و يطلقوه لها ففعلوا و ما كانت زينب تبلغ منزلة فاطمة سيده نساء العالمين و لا أبو العاص- و هو يومئذ كافر- يبلغ رتبة على بن أبى طالب. و القلوب لا يمنعها شغلها بالحزن على موت الأحياء و بالحسرات عليهم مهما بلغ من ان تحمل وجدا و غيظا على أحد إذا اقتضى الحال ذلك بل يزيداها . و دعواه انه لم يكن يخالف أمير المؤمنين ع فى زمن خلافته أحد دعوى فارغة فما أكثر المخالفين له فهل تمكن من عزل شريح القاضى و من إبطال الجماعة فى نافلة شهر رمضان حين كانوا يصيحون و اسنة ... و من القضاء فى المواريث على مقتضى فتواه حين قال لقضاته اقضوا كما كنتم تقضون . و لو كانت التقيية و الخوف تطعن فى دين الامام و تذهب بعصمته - كما زعم طعن فى دين موسى كليم الله واحد اولى العزم من الرسل و فى نبوته و عصمته حين قال ففررت منكم لما خفتكم و فى دين هارون و ذهب بعصمته حين قال **إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي** و فى دين لوط و ذهب بعصمته إذ قال **لَوْ أَن لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي** ، و فى دين محمد و نبوته و عصمته حين فر من أهل مكة هاربا و اختفى ثلاثا فى الغار و قبل ذلك كان يعبد ربه بمكة مستخفيا و

الرواية الأولى عن علي في فدك التي ذكرها لا تعرفها الشيعة بل تنكرها وكم من فرق بينها و بين الثانية عن الباقر التي صرح بان الذي منعه عن أخذ فدك و سهم ذوى القربى كراهة ان يدعى عليه مخالفة الشيخين الذي لا يحتمله الناس منه لا انه ليس له فيهما حق و هي أيضا ليست من روايات الشيعة و انما رواها أبو بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة شرح النهج ج ٤ ص ٨٦ و هو بنص ابن أبي الحديد ليس من الشيعة فظهر بما ذكرنا ان دعوى ان عليا كان على بقية من التقية ليست دعوى فارغة و إنما دعاوى هذا الرجل كلها جوفاء فارغة.

و إذا كان لا يرتاب فيما نسبه إلى علي و الزهراء فنحن لا نرتاب في ان دعاواه لا تستند إلى دليل و لا برهان و منها دعواه هذه علي و القلوب لا يعلم ما فيها إلا خا لقتها و قوله لا وفاق نفاق و تقية جهل منه و نفاق فقد بينا ان الخوف حصل للأنبياء و الرسل فأجرى أن يحصل لعلي - و هو لا يراه بالعين التي تراه بها الشيعة - لا يراه إلا فردا من أفراد الأمة كما صرح به في بعض كلامه و إذا كان إظهار الوفاق خوفا نفاقا فأحرى ان يكون امرا بالنفاق قوله تعالى: (إِلَّا أَنْ تَقُولُوا مِنْهُمْ نُقَاءً) تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، و أما ان الزهراء صدقت و لم تجد في نفسها حرجا فيكذبه ما مرفصلا و لا حاجة إلى إعادته و اما انها ان هجرته فهجر اشتغال عنه بأبيها و بشوق اللحاق اليه فما هو الذي أوجب ان تحزن علي أبيها كل هذا الحزن حتى أوجب ان تهجر الخليفة و تشتغل عنه بشوق اللحاق بأبيها و هل كانت تجهل ما امر الله به من الصبر على المصائب و ما نهى عنه من الجزع و هي لم يؤت إليها بشىء يغضبها بل كانت محترمة معظمة مرفهة منعمة أدبت إليها جميع حقوقها فما الذى حزنها كل هذا الحزن ٣٠٨ و يشغلها كل هذا الشغل و يشوقها إلى اللحاق بأبيها هل هو الا امر عظيم اشتتهت معه الموت و لكن هذا الرجل لا يدري ما يقوله أ له أم عليه.

### التفويض

ذكره في ص ٨٦ و ذكر له معانى باطله و قال ان الشيعة تعتقد ببطولانها و ان معتقدها كافر غال و لكنه أطل بذكرها لغير فائدة.

و قال في ص ٨٧ من معانى التفويض ان الله خلق نبيه على أحسن أدب و ارشد عقل ثم أدبه فأحسن تأديبه فقال خذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ [بِالْعُرْفِ] وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ثم اتنى عليه فقال: وَ إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ثم فوض اليه دينه وَ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. وَ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، ثم فوض النبي ذلك إلى الائمة فلا يختار النبي و لا الامام إلا ما فيه صلاح و صواب و لا يخطر بقلبه ما يخالف مشيئة الله و ما يناقض مصلحة الأمة مثل الزيادة فى عدد ركعات الفرض و تعيين النوافل فرض الله الصلوات ركعتين ركعتين و أضاف النبي الباقي فآقره الله و سن النبي النوافل أربعا و ثلاثين ركعة فأقر الله ذلك و ذلك إظهارا لكرامة النبي و الامام و لم يكن أصل التعيين إلا بالوحي ثم لم يكن الاختيار إلا بالإلهام و له فى الشرع شواهد حرم الله الخمر و حرم النبي كل مسكر فأجازة الله و لا فساد فى مثل ذلك عقلا و قد دلت الاخبار عليه.

و فى ص ٨٩ من معانى التفويض، التفويض فى بيان العلوم و الأحكام و فى تفسير الآيات سال ثلاثة الصادق عن آية فأجاب كل واحد بجواب و اختلاف الاجوبة كان يقع اما على سبيل التقية و اما انه كان للإمام ان يبين معنى الآية فالتفويض ثابت فى التفسير مثل ثبوته فى الأحكام و التفويض فى الحكم كما كان لصاحب موسى فى سورة الكهف و كما وقع لذى القرنين.

و التفويض فى الإعطاء و المنع كما وقع لسليمان: (هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ).

(و نقول) عقيدة الشيعة في النبي و في جميع الأنبياء صلوات الله عليه و عليهم لا تعدو انهم لا يقولون على الله إلا الحق لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ و كل نقل اتى عنهم لا يمكن رده إلى هذا فهو باطل أو موكول علم تأويله إليه تعالى و في الامام.

انه قائم مقام النبي (ص) لا يخالفه و لا يخالف حكم الله في قول و لا عمل اما حديث الزيادة في الفرائض و تعيين النوافل فإذا صح سنده فليس فيه شيء ينافي ذلك فالله تعالى فرض الفرائض و النبي زاد في عدد ركعاتها بالهام منه تعالى، أو بغيره و سن النوافل كذلك و حرم كل مسكر كذلك فأمضاه الله أى خلل أو نقد في ذلك أو اتباع لغير امر الله، ثم ان هذا الذى حكاه عن النبي (ص) من الزيادة في عدد ركعات الفرض و تعيين النوافل و تحريم المسكر و جعله نقدا لعقائد الشيعة قد ذكر مثله في حق الخليفة الثانى فقال انه كان يقول قولاً أو يرى رأياً فيقبله النبي و يوافقه الله من فوق عرشه فكيف صار ما هو من فضائل الفاروق عيباً و نقدا لغيره. و ان صح ما نقله عن الصادق في الجواب عن الآية كان محمولاً على انه بين لأحدهم بعض ما تدل عليه و للآخرين البعض الآخر بما لا ينافى مدلولها.

ص:309

#### الغلاة و المفوضة و سبب

حكى في ص ٨٩ قول الصدوق في رسالة العقائد : اعتقادنا في غلاة الشيعة و المفوضة انهم كفار و انهم أضل من جميع أهل الأهواء المضلة ثم قال:

و من بين الشيعة ليس : الشيعة تفرط إفراطاً في الأئمة ثم تفرط تفریطاً في الأمة و في القرن الأول يدعون العصمة و تمام الاحاطة في الأئمة و يطعنون على الأمة و القرن الأول أفضل قرون الأمة.

و في ص ٩١-٩٢ هل لا نسب و لا قرابة بين تلك العقائد التى يعدها صدوق الشيعة سفاهة و ضلالة و بين تلك الدعاوى المسرفة التى تسندها كتب الشيعة إلى الأئمة اسناد افتخار عنه المنافرة و تعداد الفضائل . للأئمة على ما ترويه كتب الشيعة كلمات ثقلت في السماوات و الأرض و لهم دعاوى عريضة تخترق السماوات إلى العرش ان كانت أكثرها لموضوعة . إلا انى أتوهم ان بعضها ثابت بالضرورة و إلا لما ترك أئمة الفقه و أئمة السنن و الأحاديث اخبار الأئمة من ولد الامام على أمير المؤمنين و لما عادت الأئمة من أهل البيت أئمة الاجتهاد و أئمة السنن. ثم أورد عدة أحاديث فيها ما لا تعتقده الشيعة و فيها ما لا يضر اعتقاده . و تمادى في اساءة الأدب و سوء القول في حق الأئمة و لا سيما في حق الامام الصادق و أبيه الباقر بما تمسك عنه عنان القلم و كفى ذلك في مبلغ دينه و أدبه و كفى ذمما لقاتله صدور مثله منه.

و في ص ١٠٣-١٠٤ أبو الخطاب محمد بن المغلاص كان من أخص أصحاب الصادق حتى نشر دعوته و لعنه الصادق و طرده و لم يكن إلا ماكراً ينتظاهر و لما تمكن من نشر دعوته لو لم تكن للأئمة تلك الدعاوى العريضة . و هل يكون للصادق حق في لعن هذا القائم و هو ابن دعاويه العريضة . و للشيعة في كتبها باب في نفى الربوبية من الأئمة و هل توجد ضرورة إلى عقد مثل

هذه الأبواب السخيفة فى كتاب أهل التوحيد والإسلام لو لم تكن تفرط من الأئمة كلمات فى مثل هذه الدعاوى الفارغة التى تكاد السماوات ينفطرن منه (كذا) و تنشق الأرض و تخر الجبال هذا [هدا].

(و نقول) له اقلب تصب فالشيعة لم تفرط و لم تفرط بل أنت أفرطت إفراطا فى القرن الأول فرعمت ان أقوال اهله تعادل السنة النبوية الثابتة كما مر مع اعتراف قومك بعدم عصمة أهله و فرطت تفریطا فى الأئمة فرعمت انهم كسائر الأمة و فضلت عليهم من لا يساويهم و أسات الأدب معهم فى عدة مواضع من وشيعتك . اما الشيعة فلا تغلو و تبرأ من كل كما نقلته أنت عن الصدوق فى رسالته فى عقائد الشيعة الامامية و لكنك مع ذلك تماحك و تعاند و تقول من من الشيعة ليس، و ترى ان اسناد بعض المعجزات إلى الأئمة و الاحاطة بالعلم الذى ورثوه عن جدتهم الرسول (ص) معدن العلوم غلوا و يسند قومك إلى جماعة من الصحابة ما هو أعظم و لا يرونه و لا تراه أنت غلوا فإى انصاف هذا؟. و الشيعة ان ادعت العصمة و الاحاطة للأئمة فلم تدع ذلك جزافا كاقوالك بل ادعته بحجة و برهان . و زعمه الطعن على الأمة و القرن الأول مر الكلام عليه فى صدر الكتاب ككونه أفضل القرون ...

و العجب منه انه رأى رسالة الصدوق فى عقائد الشيعة التى نقل عنها هذا الكلام و هى تصريح بان القرآن هو ما بين الدفتين بغير زيادة و لا نقصان و مع ذلك نسب إلى الشيعة القول بتحريف القرآن كما مر فى صدر الكتاب.

و النسب الذى يدعيه بين عقائد الغلاة و عقائد المعجزات - ان صح - فهو كالنسب بين تاليه عيسى بن مريم و بين ابرائه الأكمه و الأبرص و احيائه الموتى باذن الله فيلزم على قياس قوله ان لا ينسب لعيسى شىء من ذلك فى القرآن ٣٠٩ لتلا يصير ذلك سببا لاعتقاد الالوهية فيه . على ان هذا النسب لو كان هو السبب لأثر فى آصف و من نسبت إليهم المعجزات من الصحابة كما مر و انما السبب الضلال الذى به عبدت و ألهمت الأحجار و الأشجار و النجوم و غيرها و إذا صح عند الشيعة فضائل و معجزات لأئمتهم حق لهم ان يسندوها إليهم اسناد افتخار عند المنافرة و تعداد الفضائل . و كان فى زمن الرسول (ص) رجل من جملة كتاب الوحي ثم ارتد و هرب و جعل يقول ما معناه كنت أغير فى ألفاظ الوحي و اقرأه على محمد و هو يعلم فهذا كحال ابن مقلاص.

و الامام الصادق عليه و على آباءه و ابنائه أفضل الصلاة و السلام كان اتقى لله و اعلم و اعرف و انزه و أشرف من ان يدعى ما ليس له و ما ليس فيه على رغم كل من يدعى خلاف ذلك . و تهويله بان للأئمة فى كتب الشيعة كلمات ثقلت فى السماوات و الأرض إلى آخر ما هول به و زعمه ان أكثرها موضوعة و توهمه ثبوت بعضها بالضرورة الذى جمع فيه بين الوهم و هو الغلط و الضرورة المفيدة للقطع توهم فاسد فائمة أهل البيت كانوا أصدق أهل زمانهم و أوثقهم و أروعهم فلا يمكن ان يصدر ما لا يوافق الحق و ليس كلها نسب إليهم فى كتب الاخبار للشيعة تصححه الشيعة كما ذكرناه غير مرة و إلا لما وضعت كتب الرجال و الدراية بل انها توجب عرض الخبر على الكتاب و السنة و الأخذ بما وافقهما و طرح ما خالفهما و لو صح سنده و كتب الاخبار عند الشيعة كما هى عند غيرها فيها الصحيح و الضعيف إذا علم ذلك فكل حديث يرويه أى شخص كان يخالف الكتاب و السنة أو إجماع المسلمين أو فيه غلو يوجب المشاركة فى شىء من صفة الربوبية أو يخالف ما ثبت بالضرورة من دين الإسلام فهو باطل طرحه أو تأويله و أئمة أهل البيت براء منه و الشيعة أيضا بريئة منه و لو قال بمضمونه أحد فهمى لا تشك فى غلظه و خطئه و كل حديث يدل على معجز أو منقبة لأهل البيت أو علم أو مكانة لهم عند الله يمكن وقوعها و لا يستحيل عقلا

أو شرعا صدورهما و روتها الثقات و جب قبولها و لم يجر ردها هذه عقيدة الشيعة و هذه طريقتها و كل ما ينسب إليها سوى ذلك فهو باطل و لو وجد في كتاب جمعه أحدها فهي لم تكن في وقت من الأوقات تعتقد ما في تلك الكتب و لا تزال تجاهر و تصرح بان في كتب الاخبار الصحيح و السقيم فلا بد من النظر أولا في السند فإذا صح نظر في المتن فان خالف ما ثبت من الكتاب أو السنة أو إجماع المسلمين و جب طرحه و لو كان سنده في غاية الصحة أ فيجوز ب عد هذا كله التنديد و سوء القول الذي تجاوز به هذا الرجل الحد حتى تعدى إلى امام أهل البيت و فقيهم الامام جعفر الصادق الذي اتفق المسلمون كافة على عدالته و وثاقته و رموز علمه و فضله . و استشهاده لثبوت بعض تلك الأمور من الأئمة بأنه لو لا ذلك لما ترك أئمة الفقه و أئمة السنن و الأحاديث اخبار الأئمة من ولد على و لما عاداهم الأئمة استشهاد بما لا شاهد فيه فائمة الفقه لا نجد لهم عذرا في ترك أقوال أئمة أهل البيت و اخبارهم إلا مداراة ملوك زمانهم الذين علم انحرافهم عن أهل البيت و عمن يميل إليهم خوفا على ملكهم - إن صح ان يكون ذلك عذرا - بعد أحاديث الثقلين و باب حطة و سفينة نوح فالذين يحتاجون إلى الاعتذار عنهم هم أئمة الفقه و السنن لا أئمة أهل البيت . اما أئمة السنن و الأحاديث فكلهم رووا عن أئمة أهل البيت إلا واحدا لم يرو عن الصادق معتذرا بأنه لم ير التقية لا ما توهمه هذا الرجل و لكنه روى عن عمران بن حطان مادح ابن عبد الرحمن بن ملجم على قتله أمير المؤمنين على بن أبى طالب و قد رووا عن عمر بن سعد قاتل الحسين ع.

و أئمة أهل البيت لم تعاد أحدا من أئمة الاجتهاد و أئمة السنن و انما

ص:310

كانت ترد بعض فتاواهم و اخبارهم بالدليل.

و الحاجة إلى عقد باب نفى الربوبية عن الأئمة انما هي لرد دعاوى الغالين و المبطلين فهو كآليات النافية لالوهية عيسى ع و عبادة الأصنام و الأئمة منزهون عن الدعاوى الفارغة و هم شركاء القرآن لا يفارقونه و لا يفارقهم بنص حديث الثقلين فكل ما يسند إليهم أو يقال عنهم مما ينافى جلاله قدرهم و عظمة قدسهم باطل مردود أيا كان مسنده و قائله و إساءته الأدب في حقهم تكاد السماوات يتفطرن منها.

### الخلافة الراشدة و أهل البيت

قال في ص ٧٨ ما في كتب الشيعة و كتب الاخبار في شان الصحابة و الخلافة الراشدة مع أهل البيت كلها كانت مما تتلو ه الشياطين على ملك الإسلام و دولته كلها تهم على أهل البيت و افتراء بل فريئة عظيمة طاعنة في دين أهل البيت و أدب الأئمة قبل ان تكون طعنا في غيرهم.

(و نقول) ما أهون الدعاوى على مدعيها إذا كانت مجردة عن الدليل ما لنا و لكتب الطرفين التي انفرد بها أهلها لننظر في ما اتفق عليه الجميع و اتفقت فيه الاخبار و اجمع عليه أهل السير و الآثار و نبتد التقليد و مذهب الآباء و الأجداد و حينئذ يظهر لنا جليا ما كانت تتلوه الشياطين على دين الإسلام و شريعته و تعلقه به و هو منه برى ء و يظهر لنا من هو المفترى على أهل البيت و تمييز الطعن و الافتراء لا يكون بالأقوال المجردة و بالألفاظ التهويل الفارغة.

## معجزات الأئمة

قال عند الكلام على التفويض ص ٨٧ عند ذكر بعض معانيه تقول كتب الشيعة ان الاخبار تمنع من القول بهذا . وان صح في كتب الشيعة من الأئمة معجزات لم تكن للنبي يوما من الأيام.

(و تقول) المعجزات أو الكرامات هي الأمور الخارقة للعادة التي يجريها الله على يد عباده من نبي أو وصي أو ولي لاثبات دعوى النبوة أو لمصلحة من المصالح . وهذه لا مانع عقليا يمنع من اجراء الله لها على ايدى الأوصياء والأولياء، و منكر ذلك منكر لقدرته تعالى و الاعتقاد بها متوقف على صحة النقل و ليس كل من يدعى له المعجزة و الكرامة تكون الدعوى له صحيحة.

و الشيعة لم تذكر من معجزات الأئمة إلا ما روته الرواة الذين فيهم الثقات و غيرهم و التمييز لكتب الرجال و علمائها . و المعجزات التي استعظمها و قال انها لم تكن للنبي يوما من الأيام هي داخله في ذلك و مهما عظمت فلا تزيد على إحضار آصف بن برخيا وزير سليمان ابن داود عريش بلقيس من اليمن إلى فلسطين قبل ان يرتد إلى سليمان طرفه و لا تزيد على ما ذكره صاحب إرشاد الساري في شرح صحيح البخارى مما حاصله ان بعض الصحابة كان يقول:

كنت أحدث - يعنى تحدثنى الملائكة - حتى اکتويت فلما اکتويت انقطع ذلك عنى فلما عدت عاد و روت كتب الاخبار لغير الشيعة ما معناه ان رجلين من الصحابة كانا إذا رجعا من عند النبي (ص) ليلا تضىء لهما عصا أحدهما فإذا افترقا أضاءت لكل واحد عصاه. و حديث يا سارية الجبل مشهور معروف ذكر في شرح عقائد النسفى و حاصله ان جيشا للمسلمين كان يحارب في خلافة عمر و قائده يسمى سارية فنظر عمر و هو يخطب على المنبر ٣١٠ إلى الجيش و قد أوشك جيش العدوان يغلبه فنادى يا سارية الجبل فسمعه سارية و بينهما مسافات شاسعة فاعتصم بالجبل و سلم فلما رجع الجيش أخبروا بذلك . و روى الحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب ما معناه ان عمر بن عبد العزيز كان يحضر معه الخضر يسدده و ان بعض الصالحين رآه معه فسأله من كان معك قال أ و قد رأيتاه قال : نعم قال انك رجل صالح هذا أخى الخضر يحضر معى يسدنى إلى غير ذلك مما يجده المتتبع فى كتب غير الشيعة المع تمدد عندهم و لم نجد أحدا منهم يستنكره و يستعظمه و قد جعل صاحب العقائد النسفية و شارحها حديث يا سارية الجبل دليلا على ثبوت المعجزات للأولياء و لا رأينا موسى جار الله يفوه فى ذلك بكلمة فإذا روت الشيعة فى حق العترة الطاهرة شيئا من الكرامات تناولته الألسن بالكذب و الاستنكار و الاستعظام و نسبوا قائله إلى و قال فيه هذا الرجل انه لم يكن للنبي فى يوم من الأيام.

## الحكم بين الأمم لله وحده

قال فى ص ٩٠ القرآن الكريم نزل بأدب عظيم فى العقائد و اختلاف الأمم (أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ . إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فالحكم بين الأمم و الفصل بين العقائد لله وحده يوم القيامة فقط .

و تقول إذا كان القرآن الكريم نزل بهذا الأدب العظيم فى العقائد و اختلاف الأمم و جعل الحكم و الفصل له وحده يوم القيامة فما باله لم يتأدب بهذا الأدب و لا بشيء منه و نصب نفسه للحكم بين الأمم و الفصل بين العقائد فى الدنيا و قام يشنع و يهجم و ينتقد و يزيد و يرعد و يطبع و ينشر يريد حمل الناس اعتقاداته شاء أم أبوا ما نراه إلا يقول ما لا يفعل و يعلم ما لا يعمل.

## زعمه النبي يدعو و يتكلم للعقيدة الباطلة

قال فى ص ١٠٧ من الأعاجيب التى تناسب حال كتب الشيعة ما ورد فى التوراة : إذا قام فى وسطك نبي اتى بمعجزة و قال لتذهب وراء آلهة اخرى فلا تسمع لكلام ذلك النبي لأن الرب إلهكم يمتحنكم لكي يعلم هل تحبون إلهكم من كل قلوبكم وراء الرب إلهكم تسيرون و إياه تعبدون و ذلك النبي يقتل لأنه تكلم بالزيف قال و هذا يفيد ان الله قد يضع الكلمات الباطلة و العقائد الفاسدة على أفواه الأنبياء امتحاناً فعلى الأمة ان لا تأخذ بالكلام الفاسد و العقيدة الباطلة و لو تكلم بها نبي أو اتى بها رسول.

(و نقول) قد اولع هذا الرجل بالاستشهاد بالتوراة المحرفة المنسوخة من أعجب الأعاجيب ان يتكلم بهذا الكلام رجل يدعى العلم فيستشهد بكلام متناقض و يقول انه يناسب حال كتب الشيعة فمن يتكلم بالزيف الموجب للقتل كيف يكون نبيا و ياتى بمعجزة. و يزيد هو فى هذا التهور فيقول انه يفيد ان الله قد يضع الكلمات الباطلة و العقائد الفاسدة على أفواه الأنبياء.

مع انه إذا كان يضع ذلك على أفواههم لم يبق و ثوق بكلامهم فيكون نقضا للغرض و منافيا لعصمة الأنبياء فلا يمكن ان يكون الامتحان بمنزل هذا و كفى هذا دليلاً على علم هذا الرجل و حسن أدبه مع الأنبياء و بذلك تعلم ان تشبيهه حال كتب الشيعة بذلك تهور منه و افتراء.

ص:311

## البداء

قال فى ص ١٠٤ حدثت فى مذهب الإسلام عقيدة يهودية محضة عقيدة البداء لله فإذا قال امام قولاً أو أخبر انه سيكون له قوة و ظهور ثم لا يقع ما قاله أو يقع خلافه فكان الامام يقول به [بدأ] لله فى ذلك الأمر فاتى بغيره.

و فى ص ١٠٩ كانت للأئمة اخبار لا تقع أو قد يقع خلافها و كان يحدث بهذا السبب لبعض الشيعة ارتياب فى الأئمة و كان الأئمة فى مثل هذه الأحوال يدعون البداء لله . و أكثر الشيعة ما كانوا يعرفون اسرار البداء و الأئمة كانت تقول : ان معرفة اسرار البداء صعب (كذا) لا يتمكن منها كل أحد و من أجل ذلك حدثت التقيية عند الأئمة إلا ان أكثر الأئمة ما كانوا يقومون بها و لم يكن امام يتحاشى من كلام صعب لا يتحمله إلا نبي مرسل أو ملك مقرب أو مؤمن امتحن الله قلبه للتقوى ثم نسج منها عقيدة علم مخزون و سر مكنون لا يذاع إلا للشيعة.

و فى ص ١١٠ تكلم على البداء فأطال بلا طائل كعادته فى تفسير البداء و الاستشهاد بالآيات و طول لسانه و نسب إلى الشيعة - كذبا و بهتاناً - انها تقول بالبداء بمعناه الظاهرى و ان الأئمة و منهم الصادق تقول به - و كذب - و استدل على بطلان البداء بمعناه الظاهرى بما كتبه الشيعة مئونة الاستدلال عليه .

و فى ص ١١١ - ١١٢ الله جل جلاله مقدس إلا ان لسان النبوة إذا عبر عن شىء ضرورة البيان بلسان البشر تضطره إلى تعبير قد يكون فيه تشبيه فلسان البيان يميل و يتنازل إلى تلبس و تشبيهه اما الايمان فهدى إلى التقديس و التنزيه . تأخذ بكل من غير تأويل و تجمع كلا من غير تعطيل و تحويل . ثم استشهد بآيات فى التوراة فيها التصريح بالبداء لله تعالى بمعناه الظاهرى و

انه لم يكن يعلم فبدا له فعلم و التصريح بالاستراحة و الفراغ و الحزن و الندم و الأسف و النسيان و قال ان ذلك تعبير بشرى تدلى اليه التعبير السماوى جريا على فهم الإنسان و عرفه ثم أول كل ذلك بما لا يظل بنقله ثم قال فالبداء عقيدة يهودية ثم أعدت عقيدة البداء عدوى الوباء من اسفار التوراة بالسنة الأئمة قلوب الشيعة إلى كتب الشيعة.

و فى ص ١١٤ نقل الروايات الدالة على البداء عند الشيعة و أطل.

و فى ص ١١٥ تقول كتب الشيعة تزخرف قولها ان البداء منزلته فى التكوين منزلة النسخ فى التشريع فالبداء نسخ تكوينى كما ان النسخ بداء تشريعى قال و هذا القول زخرفة إذ لا بداء فى النسخ و الحكم كان موقتا فى علم الله فأين البداء نعم بدا لنا ذلك من الله بعد نزول النسخ فالبداء لنا فى علمنا لا لله.

و فى ص ١١٥ تقول الشيعة لا بداء فى القضاء و لا بداء بالنسبة إلى جناب القدس الحق و لا بداء عند ملائكته القدسية و لا فى هتن الدهر الذى هو ظرف الوجود القار و الثبات البات و إنما البداء فى القدر فى امتداد الزمن الذى هو أفق التقضى و ال تجديد و ظرف التجريد و التعاقب و لا بداء إلا بالنسبة إلى الكائنات الزمانية و بالنسبة إلى من فى عالم الزمان و المكان و إقليم المادة كل هذه و ان كانت أقوالا صحيحة إلا انها زخرفة لا تثبت البداء لله.

و فى ص ١١٦ حكى عن أصول الكافى ان أول من قال بالبداء من نبى [برى] إسماعيل هو عبد المطلب جد النبى كان يعلم بنبوة ابنه بأخبار الأنبياء و إذ غاب فى رعاية ابله قال يا رب أ تهلك آلك و لما تظن بإمكان البداء قال إن ٣١١ تفعل فأمر ما بدا لك ثم استدل على ان عبد المطلب لم يقل بالبداء ثم قال:

نعم قال عبد المطلب حين هجم الحبشة لهدم البيت:

أهله فامنع حلالك

لا هم ان المرء يمنع

فأمر ما بدا لك

ان كنت تركهم و كعبتنا

ثم قال فى تفسيره ان كنت انا تركتهم و كعبتنا فأمر ما فى دفع العدو يبدو منك بقضائك فاستجاب الله دعاءه فبدا له ان يرسل عليهم طيرا أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول فالبداء من الله فى هذه الحادثة هو ظهور قضاء قد كان منه فى سابق علمه.

و فى ص ١١٧ ثم الكلام على زعم كتب الشيعة ماض واقع و الشرط فى كلام العاقل لا يفيد إلا الأمل فى المستقبل فلا بد ان يكون معنى الكلام فأمر ما يبدو منك فى منع عدوك من بيتك أو فى إنجاء نبيك و حفظه هذا معنى الكلام و لا يمكن غيره.

و فى ص ١١٨ للشيعة فى كل ما تدعيه عقيدة تعصب عصب يضطرها إلى وضع فاحش فقد وضعت حديث أخذ الميثاق من كل نبى ان يقول بالبداء



**يقول الباقر:** يوحى الله إلى الملكين ان اکتبا عليه قضائى و قدرى، و نافذا امرى و اشترطا لى البداء

فاى حاجة لله ان يشترط أو كيف يكون شان الله ان لم يشترط و لمن و على من يكون الاشتراط و كتب الشيعة من دعوى البداء لله فى حرج عظيم تتحول و تتحيل فى التخلص منه و لو بتحريف كلمة عن موضعها

**يقول الصادق** ما بعث الله نبيا إلا أخذ عليه ثلاث خصال إلا قرار له بالربوبية و خلع الأنداد و ان الله يقدم ما يشاء و يؤخر ما يشاء

. يريد الصادق ان يوهم بذلك ان تقديم ما يشاء أو تأخير ما يشاء هو البداء بل هو الاختيار و الاختيار لا يكون إلا بالعلم لا بالبداء و تفسير البداء بالاختيار تحريف فى كلمات القرآن الكريم.

و فى ص ١٢٠ عاد إلى البذاءة و التكرير و فسر البداء بما لم يفسره به أحد و هو ان الله قد يعلق بركة لعبد على حركة تقع من العبد فإذا وقعت ترتب عليها فعل الله . ثم قال: و بداء الشيعة فى كتبها عقيدة يهودية محضة سلكته الكتب عن السنة الأئمة فى قلوب الشيعة تخلصا من تبعه دعوى من دعاويها و أدب الأئمة خالص من كلها برىء.

(و نقول) البداء مصدر بدا يبدو بداء اى ظهر و يستعمل فى العرف بمعنى الظهور بعد الخفاء فيقال فلان كان عازما على كذا ثم بدا له فعدل عنه . و قد اجمع علماء الشيعة فى كل عصر و زمان على انه بهذا المعنى باطل و محال على الله لأنه يوجب نسبة الجهل اليه تعالى و هو منزه عن ذلك تنزيهه عن جميع القبائح و علمه محيط بجميع الأشياء احاطة تامة جزئياتها و كلياتها لا يمكن ان يخفى عليه شىء ثم يظهر له و لكن ورد فى بعض الاخبار من طرق الشيعة نسبة البداء اليه تعالى كما ورد فى القرآن الكريم: (يَدُ اللَّهِ).

خَلَقْتُ بِيَدِي. الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى. وَ جَاءَ رَبُّكَ. اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ.

وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) و ورد فى بعض الاخبار عند الجميع ان الله ينزل إلى سماء الدنيا . و كما علمنا بالدليل العقلى ان الله تعالى منزه عن الأعضاء و الجوارح و عن التركيب و عن الاستواء على العرش كاستواء أحدنا على السرير و عن النزول و الصعود و المجىء و الذهاب لاستنزام ذلك المكان و الجهة و هما من لوازم الجسم الحادث و عن الغضب الذى هو انفعالى نفسانى و عن الاستهزاء الذى هو ظهور فعل فى البدن و الجوارح و كل ذلك من لوازم الحدوث كذلك

ص:312

علمنا ان الله تعالى لا يبدو له شىء بعد ان كان خفيا عنه لاستنزامه الجهل و الله منزه عنه و كما لزم حمل الآيات المذكورة و الخبر المذكور على ما لا ينافى نزاهته تعالى أو ايكال علمه اليه كذلك يلزم حمل البداء الوارد فى بعض الاخبار على معنى لا ينافى نزاهته تعالى و هو مناسب للفظ البداء كل المناسبة بان يراد بالبداء الإظهار بعد الإخفاء لا الظهور بعد الخفاء . و معناه ان يظن حدوث شىء فى الكون لسبب من الأسباب [الأسباب] ثم يفعل الله تعالى ما يبطل هذا الظن و لما كان هذا شبيها بالبداء أطلق عليه لفظ البداء مجازا فالبداء نسخ فى التكوين كما ان النسخ المعروف نسخ فى التشريع فكما انه تعالى يحكم حكما من

الأحكام من وجوب أو تحريم أم غيرهما يكون ظاهره الاستمرار بحيث لو لم ينسخ لكان مستمرا و لا يصرح باستمراره و إلا لكان نسخه مناقضا لذلك و لا بتحديد بزمان و إلا لكان توقيتا لا نسخا ثم ينسخه فيكون النسخ قرينة على ان هذا الظهور غير مراد و ان الحكم كان في الواقع محدودا لكنه لم يظهر تحديده لمصلحة اقتضت ذلك فالنسخ انما هو للظهور لا نسخ للحكم في الواقع لأن النسخ معناه الازالة فان كان الحكم مستمرا في علم الله واقعا إلى الأبد كان نسخه محالا للزوم التناقض أو الجهل بتبعية الأحكام للمصالح و المفسد فمع كون المصلحة توجب الاستمرار لا يجوز النسخ و مع كونها لا توجبه لا يجوز الحكم بالاستمرار إلا من الجاهل و ان كان في الواقع محدود إلى حين النسخ لم يكن ذلك نسخا إذ لا إزالة هنا و لذلك قال بعض الفرق من غير المسلمين باستحالة النسخ و كذلك قد يظهر من بعض الأمارات حدوث شىء في الكون ثم يظهر بطلان ذلك فيعبر عنه بالبداء مجازا لشبهه بمن كان يريد فعل شىء ثم بدا له ان يفعل خلافه مثل ما ورد في حق الكاظم ع انه بدا لله في شأنه فإنه كان يظن ان الامام بعد الصادق هو ابنه إسماعيل لأنه أكبر ولده و الامامة للأكبر بحسب النص فلما توفي إسماعيل في حياة أبيه ظهر انه ليس بإمام فالله تعالى أظهر بموته بطلان ما كان يظن من إمامته و عبر عن ذلك بالبداء مجازا . و نظير ذلك ما يحكى ان عيسى ع أخبر بموت عروس ليلة زفافها فوجدت في الصباح غير ممتنة و تحت فراشها حية و علم انها تصدقت بصدقة تلك الليلة فدفع الله عنها الموت و هذه كان قد قدر الله عمرها إلى ليلة زفافها و كان اخبار عيسى ع بناء على ما علمه من ذلك التقدير و كان مشروطا بعدم التصديق و كان الله تعالى يعلم بأنها ستتصدق و لا تموت و عيسى ع يجهل ذلك و هذا هو المحو و الإثبات الوارد في الكتاب العزيز **يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ** فلا محو إلا بعد إثبات كما اعترف به في وشيعته فلا بد من حمل المحو على محو ما ثبت ظاهرا . لا ما ثبت واقعا و الا لزم نسبة ما لا يليق اليه تعالى و هذا هو معنى البداء المجازى.